

# أبحاث المؤتمر العالمي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

تحت عنوان

## صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

المنعقد في القاهرة خلال الفترة

(١٨ - ١٩ صفر ١٤٤٧هـ / ١٢ - ١٣ أغسطس ٢٠٢٥م)

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٥ / ٢٠٢٤٩

I.S.B.N. 978-977-6998-61-2

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





**المحور الثالث:**  
**المفتي الرشيد في مواجهة تحديات**  
**الذكاء الاصطناعي**





الإمانة العامة للدفء وهنبات الإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

# المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

## المفتي الرشيد في مواجهة تحيزات الذكاء الاصطناعي

بين التأصيل الفقهي والترشيد الرقمي

الدكتورة: حكيمة شامي

المملكة المغربية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## الملخص

يُنَاقَشُ هذا البحث إشكالية توظيف الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء، من خلال إبراز دور «المفتي الرشيد» كفاعل شرعي راشد قادر على ضبط مخرجات التقنية الحديثة وفق الأصول الفقهية والمقاصدية، ويُبيّن أن الفتوى ليست نتاجاً آلياً بل فعل اجتهادي يتطلب فقه الواقع وفقه المآل، ويحذر من التحيزات الرقمية التي قد تؤدي إلى اختلال في عدالة الجواب الشرعي. ويخلص البحث إلى ضرورة ترشيد استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى، عبر بناء محتوى فقهي منفتح ومتوازن، وتكوين المفتي على الوعي التقني، لضمان حضور الشريعة في زمن الخوارزميات دون تفريط ولا إفراط.

**الكلمات المفتاحية:** المفتي الرشيد، الذكاء الاصطناعي، التحيز الرقمي، التأصيل الفقهي، ترشيد الإفتاء.

«The Judicious Mufti and the Challenge of Artificial Intelligence Bias: Between Fiqhi Grounding and Digital Rationalization».

Abstract:

This study examines the complex question of integrating artificial intelligence into the domain of Islamic legal opinion (fatwa), by highlighting the role of the judicious mufti as a principled legal authority capable of regulating the outputs of emerging technologies in accordance with foundational fiqhi principles and the higher objectives (maqāṣid) of Sharī'a. The paper argues that the fatwa is not a mechanical product but an act of ijtihād—one that necessitates acute awareness of context (fiqh al-wāqī') and the foresight of consequences (fiqh al-ma'āl). It raises concerns about the epistemic and structural biases embedded in AI systems, which may undermine the fairness and integrity of legal rulings. Ultimately, the study calls for a calibrated approach to AI in the iftā' process—one that involves developing a balanced, inclusive, and ethically grounded body of digital fiqh content, while equipping the mufti with technical literacy. Such a framework is essential to ensure that Islamic legal authority remains both effective and faithful in the algorithmic age—neither dismissive of innovation nor captive to its logic.

**Keywords:** The Judicious Mufti- Artificial Intelligence -Digital Bias -Jurisprudential Grounding -Fatwa Rationalization.



## تقديم

الحمد لله الذي أرسل رسله مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط، وجعل الفقه في الدين من أعظم مننه على عباده، فقال سبحانه: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢]. فالفقه نورٌ يُبَصِّرُ به العبدُ معالم الطريق، وميزانٌ يزن به الوقائع والنوازل، وعُدَّةٌ يتزوّد بها المفتي في تصريف الأحكام بين عباد الله، وليس المفتي ناقلاً جامداً لكلام من مضى، بل هو مجتهد في تنزيل الشريعة على الواقع، ناظر في مآلات الأقوال، متفطن لما يطرأ على الناس من متغيرات، ملتزم بروح الشريعة قبل ظاهرها، وبمقاصدها قبل جزئياتها.

وفي هذا العصر الرقمي الذي تتسارع فيه الابتكارات التقنية، ويشتد فيه الحضور المتعاظم للذكاء الاصطناعي، أصبح من اللازم مساءلة هذه التحولات من زاوية شرعية، لا سيما بعد أن بدأت هذه التقنيات تلامس مجال الإفتاء، فتعرض الفتاوى، وتُحلل الأسئلة، وتستنتج الأجوبة بناءً على خوارزميات صامتة، قد لا تُدرك دقائق المقاصد، ولا تعي سياقات الواقع.

وهنا، تبرز الحاجة إلى المفتي الرشيد، لا كفاعل تقليدي، بل كحارسٍ على سلامة المرجعية، وواعٍ بفخاخ التحيزات الرقمية، ومدركٍ لحدود الاستفادة من أدوات الذكاء الاصطناعي في عملية الإفتاء، فليس كل ما يُنتجه الذكاء الاصطناعي صالحاً للاستعمال الفقهي، كما أن التمييز بين الإسناد الآلي والاجتهاد البشري لا يزال ضرورةً للحفاظ على هيبة الفتوى، وعدالتها، وسدادها.

إن هذا البحث يُعالج هذه القضية الفقهية المعاصرة من خلال إعادة بناء العلاقة بين العقل الفقهي والعقل الخوارزمي، وتحرير مسؤولية المفتي أمام هذا التحول، دون رفض التقنية، ولكن بضبط استعمالها، وتحسينها من الانزلاقات الفكرية، والتوظيف المغرض، والجمود الآلي الذي يُسطح المعاني، ويقصي الخلاف، ويهمّش المقاصد.

وأمام هذا الواقع، تأتي هذه الدراسة لتحلل هذه الإشكالية من زاوية مركّبة: فهي لا ترفض الذكاء الاصطناعي من حيث المبدأ، ولا تندفع خلفه بوهم الحياد المطلق، بل تسعى إلى ترشيد انفتاح الفتوى على التقنية، من خلال بيان دور «المفتي الرشيد» في مواجهة التحيزات الرقمية، واستحضار الأصول المنهجية التي تضبط القرار الشرعي، وعلى رأسها: مراعاة المقاصد، وفقه المآلات، واستيعاب التعدد، ومراعاة أحوال الناس واختلاف سياقاتهم.

وعليه، ومن خلال هذا السياق تتفرع تساؤلات مركزية لتؤطر البحث:

- كيف يُمكن للمفتي الرشيد أن ينهض بوظيفته في ظل زحف الذكاء الاصطناعي؟
- وما حدود تأثير التحيزات الخفية في الخوارزميات على عدالة الجواب الفقهي؟

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

- وهل يستطيع العقل الفقهي أن يُعيد بناء العلاقة مع الآلة بطريقة تحفظ الاجتهاد، وتُراعي الاختلاف، وتضبط المخرجات بمنطق الشريعة لا منطق البيانات؟
- وأخيراً، كيف نضمن ألا تتحول الفتوى الرقمية إلى أداة اختزال أو هيمنة، بدلاً من أن تكون وسيلة تيسير وهداية وبناء؟

تساؤلات تسعى هذه الورقة إلى ملامستها، في أفقٍ علميٍّ تأصيليٍّ، يزوج بين الوفاء للتراث، والانفتاح على الأدوات، ويضع نصب أعيننا أن «الآلة» مهما بلغت دقّتها، تظل خادمة للفكر، لا صانعة له. ولما كان الكلام عن الشيء فرع تصوّره أو تعقله، جرى العمل في مختلف الميادين المعرفية على تقديم تعريفات إجرائية للمفاهيم المركزية التي يبنى عليها البحث، ضبطاً للمعنى، وتحريراً للمراد، وتفادياً لأي التباس قد يطرأ على القارئ في تتبع الإشكالية ومساراتها، إذ إن تصور المفاهيم يعد مدخلاً لازماً لكل نقاش علمي رصين.

وبناءً عليه، نُعرّف المفردات الأساسية لعنوان هذا البحث على النحو الآتي:

- **المفتي الرشيد:** يُقصد به في هذا السياق ذلك الفقيه الذي يستجمع شروط الفتوى العلمية والعملية، ويتحلّى بالبصيرة في إنزال الأحكام على النوازل، مع مراعاة فقه الواقع، وفهم مقاصد الشريعة، والتحرّي في مراعاة المآلات، فهو ليس مجرد ناقل للأحكام، بل هو موجّه راشد يوازن بين النصوص والسياقات.
- **تحيّزات الذكاء الاصطناعي:** يُراد بها تلك الانحرافات غير المحايدة التي قد تظهر في مخرجات أنظمة الذكاء الاصطناعي، نتيجة دمج تحييز بنيوي في البرمجة أو في بنية البيانات، وقد تتجلّى هذه التحييزات في الإقصاء، أو المفاضلة غير المنصفة، أو ضعف التمثيل لمكونات ثقافية أو فقهية معينة، مما يحدث اختلالاً في الإنصاف الرقمي.

- **التأصيل الفقهي:** هو المنهج الذي يعيد بناء الحكم الشرعي على أسس منضبطة مستمدة من مصادر الشريعة وأصولها، وفق قواعد الاجتهاد المعتمدة عند أهل العلم، مع اعتبار مقاصد الشريعة ومراعاة تطورات الواقع ومستجداته.

- **الترشيد الرقمي:** مصطلح يُقصد به تقويم وتوجيه استعمال الأدوات الرقمية الحديثة، ومن ضمنها الذكاء الاصطناعي، بما يتوافق مع المبادئ الشرعية والضوابط الأخلاقية، من أجل ضمان الاستخدام الرشيد والمتزن لتلك الوسائل، دون تهويل أو تهوين، ودون إخلال بحق العلم أو حرمة الشرع.

### منهجية البحث:

اعتمد البحث على المنهج التحليلي لفهم الآراء المختلفة، والمنهج الاستنباطي لاستخلاص الأحكام المتعلقة بالذكاء الاصطناعي وكيفية مواجهة تسلسل التحيز المذهبي والأخلاقي إلى الذكاء الاصطناعي.

### خطة البحث:

- المبحث الأول: الإفتاء والحاجة المجتمعية
- المطلب الأول: الإفتاء حاجة شرعية وضرورة اجتماعية.
- المطلب الثاني: حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء.
- المبحث الثاني: الذكاء الاصطناعي وتسلسل التحيز المذهبي إلى فتاويه
- المطلب الأول: أدب الاختلاف الفقهي في زمن الرقمية.
- المطلب الثاني: تسلسل التحيز المذهبي إلى منصات الذكاء الاصطناعي: مقاربات نقدية وحلول مقترحة.
- المبحث الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحيزات الذكاء الاصطناعي
- المطلب الأول: المفتي الرشيد بين المعايير العلمية والثورة الرقمية.
- المطلب الثاني: دور المفتي الرشيد في الضبط الشرعي والأخلاقي لمخرجات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء.
- خاتمة البحث

وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا البحث ويبارك فيه.  
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





## المبحث الأول: الإفتاء والحاجة المجتمعية المطلب الأول: الإفتاء حاجة شرعية وضرورة اجتماعية

قبل الوقوف على الحاجة الشرعية والاجتماعية إلى الإفتاء، لا بد من بيان المقصود به، تحديداً لطبيعته ووظيفته ومجاله، فالإفتاء في الاصطلاح هو: «إخبار غير المجتهد بحكم الله تعالى في واقعة من الوقائع، بطريق الاجتهاد والاستدلال»<sup>(١)</sup>.

وقد عرّفه الإمام القرافي بأنه: «الإخبار عن حكم الله تعالى في الوقائع من غير إلزام»<sup>(٢)</sup>، مميّزاً إياه عن القضاء، فالإفتاء صلة بين النصوص الشرعية وواقع الناس، وهو في جوهره ممارسة علمية وفكرية تجسّد فاعلية الشريعة في الزمن، ومرونتها في التعامل مع المستجدات.

والإفتاء بهذا المعنى يُعدّ منصباً شرعياً رفيعاً، تولّاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم خلفاؤه الراشدون، ثم علماء الأمة، فكان من أهم وظائف أهل العلم: بيان الحكم الشرعي للناس، والتوجيه الرشيد في النوازل، على ضوء مقاصد الشريعة ومصادرها.

وعليه، يُعدّ الإفتاء من الوظائف الدينية الكبرى في الإسلام، لما له من دور جوهري في توجيه حياة الأفراد والمجتمعات وفق أحكام الشريعة ومقاصدها. وقد بيّن الإمام القرافي أن المفتي «منصبه عظيم، وخطره جسيم»، وهو وارث الأنبياء»<sup>(٣)</sup>، مما يبرز مكانته في البناء الحضاري للأمة. فالفتوى ليست مجرد استنباط فقهي، بل هي تفعيل للنصوص الشرعية في واقع الناس المتغيّر، وفق ضوابط الاجتهاد المعترف، وفي العصر الحديث؛ تزايدت الحاجة إلى الفتوى بسبب تسارع التحولات الاجتماعية والتقنية، وظهور نوازل غير مسبوقه في مختلف مجالات الحياة؛ ومع تطور أدوات البحث الرقمي، برزت إمكانيات جديدة لتسريع تحليل النصوص الشرعية واستيعاب المعطيات، ولا سيما من خلال الذكاء الاصطناعي.

غير أن الإفتاء، من حيث هو عملية مركّبة تقوم على فهم النص والواقع والمآلات، يظل من المجالات التي يصعب على الآلة أن تستقل بها، لافتقارها إلى الفهم المقاصدي والبصيرة الأخلاقية والاجتماعية. فكما يؤكد الطاهر ابن عاشور، «الاجتهاد لا يتم إلا لمن رزقه الله فهماً في كتابه وفقهاً في دينه، ومعرفة بمواقع الناس»<sup>(٤)</sup>، وهو ما يستوجب تدخل العنصر البشري المؤهل لضمان سلامة الفتوى، وتوافقها مع القيم الإسلامية واحتياجات المجتمعات المسلمة. من هنا، فإن الذكاء الاصطناعي يمكن أن يُسهم بوصفه أداة مساعدة، لا بديلاً عن المفتي

(١) البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، ت. عبد القادر العاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. ١، ١٩٩٢م، ج. ١، ص ٦.

(٢) الفروق، شهاب الدين القرافي، ت. عمر حسن هاشم، دار السلام، القاهرة، ط. ١، ٢٠٠١م، ج. ١، ص ٤.

(٣) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام، شهاب الدين القرافي، ت. عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ص ١٧١.

(٤) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر بن عاشور، دار السلام، بيروت، ص. ٢٠٧.



المؤصل. وبذلك، تظل الفتوى ضرورة شرعية ومجتمعية، تحفظ الدين وتحقق النفع للناس، وتحتاج إلى تجديد في الوسائل، دون إخلال بالأصول<sup>(١)</sup>.

وفي هذا السياق، يتجدد دور المفتي الرشيد، لا بوصفه مجرد ناقل لأقوال الفقهاء، بل بوصفه ضابطاً شرعياً وأخلاقياً للحضور الإسلامي في الفضاء الرقمي. فالمفتي الراشد هو القادر على ترشيد الاستفادة من الذكاء الاصطناعي بوصفه أداة مساعدة، لا بديلاً عن الاجتهاد الإنساني الواعي. وهو الذي يدرك أن الفتوى ليست استجابة ميكانيكية للسؤال، بل هي تقدير دقيق للسياق، ومعرفة بالواقع، وبصيرة بالمآلات<sup>(٢)</sup>. ولذلك، فإن مهمة المفتي اليوم تتجاوز إصدار الحكم، إلى ضبط الوعي الديني وترشيد الخطاب الفقهي في بيئة تتسم بالتسيب الرقمي والانفعال الجماهيري، وتهدد في كثير من الأحيان بتحويل الفتوى إلى منتج سريع بدل أن تظل أداة إصلاح وهداية<sup>(٣)</sup>.

ولذا، فإن تأهيل المفتي للعالم الرقمي لم يعد ترفاً، بل ضرورة معرفية واستراتيجية لحفظ الدين، وتفعيل مقاصده في عصر التقنيات الذكية، ويُفترض في المفتي المعاصر أن يجمع بين صدق الالتزام الشرعي، وسعة الأفق المعرفي، والقدرة على إدارة الحوار مع المعطيات الجديدة، ليظل الإفتاء فعلاً راشداً في خدمة الإنسان والقيم<sup>(٤)</sup>.

## المطلب الثاني:

### حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء

إذا كان الإفتاء قد مثل عبر العصور دعامة أساسية في توجيه السلوك الفردي والجماعي وفق أحكام الشريعة، فإن دخول التقنية الحديثة، ولا سيما الذكاء الاصطناعي، على هذا المجال يُعدّ من أبرز التحولات المعاصرة التي تستدعي الدراسة والتقويم. فبعد أن تأكد أن الفتوى ليست مجرد استخراج آلي للأحكام من النصوص، بل هي اجتهاد بشري يقوم على فقه النصوص، ووعي بالواقع، وبصيرة بالمآلات، يبرز سؤال مركزي: ما حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال يركز أصلاً على الإدراك المقاصدي، والتقدير الأخلاقي، والبصيرة الإنسانية؟

لقد أضحى الذكاء الاصطناعي قادراً على تحليل المعطيات، وتصنيف الأسئلة، وربط الأقوال الفقهية بالنوازل، بل وتوليد إجابات تبدو من حيث الشكل قريبة من فتاوى البشر، غير أن الفرق الجوهرية، كما نبّه إليه العلامة عبد الله بن بيه<sup>(٥)</sup>، هو أن الإفتاء «ليس مجرد نتيجة منطقية، بل هو تنزيل شرعي ينبني على إدراك جزئيات

(1) Jinyan Zeng et al., «Linking Artificial Intelligence Principles,» Nature Machine Intelligence, Vol. 3, No. 3, 2021, pp. 210-215

(2) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الرسوني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الرباط، ١٩٩٢ م.

(3) يقول الإمام ابن عقيل الحنبلي رَحِمَهُ اللهُ: «فمضى لم يكن الفقيه ملاحظاً لأحوال الناس، عارفاً لهم وضع الفتيا في غير موضعها». انظر: الواضح في أصول الفقه، ابن عقيل الحنبلي، ت. جورج مقدسي، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ٢٠١٠ م، ص. ٤٨٢.

(4) المفتي له منزلة: «الموقع عن رب العالمين» كما وصفه ابن القيم لما له من سلطة تقريرية في قضايا الحلال والحرام، وتقدير المصلحة ودرء المفسدة في النوازل المستجدة. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ت. مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزية، ج. ١، ص. ٧. وكتاب صناعة الفتوى ومناهج الإفتاء عند ابن القيم، عبد الله بن بيه، دار التجديد، أبو ظبي، ٢٠١٢ م، ص. ٥٧ - ٦٤.

(5) مفتي الإمارات العربية المتحدة.

الواقع وفهم كليات الشريعة»<sup>(١)</sup>، وهو ما لا يتوفر في الآلة، مهما بلغت من التطور. فالإفتاء كما عرفه ابن القيم هو «الإخبار عن حكم الله في الواقعة، بدليل شرعي»<sup>(٢)</sup>، وهذا الإخبار لا يتصور إلا من جهة من يحمل صفات الاجتهاد، ويعرف أوجه الترجيح، ويُقدّر المصالح والمفاسد، وقد تصدى مجمع الفقه الإسلامي الدولي لهذا الموضوع، وأصدر في دورته الثالثة والعشرين قراراً صريحاً حول «التقنيات الحديثة وأثرها في الإفتاء»، نص فيه على أن «الوسائل التقنية الحديثة، ومن بينها الذكاء الاصطناعي، يمكن أن تُستخدم أدوات مساعدة في الوصول إلى المعلومة الشرعية وتنظيمها، ولا يجوز الاعتماد عليها استقلالاً في إصدار الفتاوى؛ لأن ذلك يتطلب أهلية شرعية اجتهادية»<sup>(٣)</sup>.

ومن هنا، فإن حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء يتوقف على وظيفته: فإن استخدم كأداة مساعدة لتجميع المعطيات، وترتيب النصوص، وتيسير عمل الفقيه المؤهل<sup>(٤)</sup>، فهو جائز شرعاً بشروطه<sup>(٥)</sup>. أما إذا استخدم بديلاً عن المفتي، في إصدار الأحكام مباشرة دون إشراف بشري مؤصل، فهو غير جائز، لما فيه من تضييع لشرط الأهلية، وإخلال بضوابط الإفتاء الشرعي. ولذلك، فإن التعامل مع الذكاء الاصطناعي في هذا السياق يجب أن يكون بحذر علمي، وضبط شرعي، وتأطير أخلاقي، يُبقي للإنسان مكانته، وللعلم الشرعي هيئته، وللإفتاء وظيفته<sup>(٦)</sup>. ولذا بمراعاة ما سبق تبرز مجموعة من الضوابط التي يجب الالتزام بها عند استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى:

ضرورة وجود إشراف بشري مباشر من مفتين مؤهلين.

ضمان سلامة وجودة البيانات التي تعتمد عليها أنظمة الذكاء الاصطناعي.

عدم قبول أي فتوى أو حكم شرعي صادر آلياً دون مراجعة بشرية دقيقة.

الحفاظ على مرونة الاجتهاد واحترام اختلاف المذاهب والاجتهادات<sup>(٧)</sup>.

(١) عبد الله بن بيه، صناعة الفتوى ومناهج الإفتاء عند ابن القيم، دار التجديد، أبو ظبي، ٢٠١٢م، ص ٥٧.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ت. مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزي، ج ١، ص ٧.

(٣) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: ٢٣١ (٩/٢٣)، الدورة الثالثة والعشرون، «التقنيات الحديثة وأثرها في الإفتاء»، جدة، ٢٠١٩م، ص ٢.

(٤) الفقيه والمتفقه، أحمد بن علي البغدادي، ت. عادل العزاوي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٣٢هـ، ص ٥٠٥.

(٥) الشروط والضوابط الشرعية لجواز استخدام الأدوات التقنية في الإفتاء: أن تكون أداة مساعدة وليست بديلاً عن الفقيه المؤهل، أن يكون المستخدم من أهل الاختصاص، التحقق من صحة المصادر والبيانات المدخلة، عدم الخلط بين ظاهر النصوص ومقاصدها، احترام الخصوصيات المذهبية والسياقات الفقهية، بيان حدود الأداة وعدم إضفاء «قدسية» على نتائجها، التزام المقصد الشرعي في التيسير والتوجيه.

(٦) يؤكد حسين إبراهيم أن «الفقه الإسلامي يجب أن يلعب دوراً فاعلاً في تأطير أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، عبر تقديم مبادئ مثل الرحمة والعدل والمصلحة واليسر، لتكون هذه القيم جزءاً لا يتجزأ من معايير البرمجة، ٢٠٢٢م، ص ٧٨-٧٩، مقال منشور ضمن مجلة علمية (Journal of Religion, Media and Digital culture) بعنوان: «الأخلاق الإسلامية والذكاء الاصطناعي Islamic Ethics and Artificial Intelligence»، السنة ٢٠٢٢م، المجلد ١١، العدد ٢.

(٧) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من التزم مذهبا معينا ثم فعل خلافا من غير تقليد لعالم آخر أفتاه، ولا استدلال بدليل يقتضي خلاف ذلك، ومن غير عذر شرعي يبيح له ما فعله، فإنه يكون متبعاً لهواه، وعاملاً بغير اجتهاد ولا تقليد، فاعلاً للمحرم بغير عذر شرعي، فهذا منكر» مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٩هـ، ج ٢، ص ٢٢١.

بهذا، يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي أداة تقنية مساعدة، وليس بديلاً عن العقل الفقهي والاجتهاد الإنساني، وهو ما عبرت عنه الباحثة الأميركية<sup>(١)</sup> Virginia Dignum من أن «المجال الذي يتطلب حكمًا أخلاقياً contextual ethics لا يمكن أن يُفوض بالكامل إلى نظام ذكي، حتى وإن كان قادراً على التعلم الذاتي<sup>(٢)</sup>».



## المبحث الثاني:

### الذكاء الاصطناعي وتسلسل التحيز المذهبي إلى فتاويه

#### المطلب الأول: أدب الاختلاف الفقهي في زمن الرقمية

يُعدّ أدب الاختلاف الفقهي من أعظم ما تميزت به الشريعة الإسلامية، وهو أحد وجوه المرونة والتعدد المشروع داخل المذاهب، حيث نشأ عن اجتهادات مستقلة قائمة على الأصول المعتمدة. وفي زمن التحول الرقمي، واندماج الذكاء الاصطناعي في مجالات الفتوى، يبرز التساؤل حول مستقبل هذا التنوع:

هل نحافظ على التعدد المذهبي عبر البرمجة؟ أم نجنح إلى نماذج موحدة تختزل روح الاجتهاد؟ ولقد نبّه العلماء إلى أن الاختلاف كان ولا يزال سعة ورحمة، وليس تفرقاً أو تضاداً، كما قرر ابن تيمية في رسالته: «الاختلاف في الأحكام من آثار الرحمة، فإذا كان كل من المختلفين قد استند إلى أصل شرعي، فلا لوم عليه، بل هو مأجور»<sup>(٣)</sup>.

وفي السياق نفسه، نبّه الإمام القرافي إلى أن من أسباب اختلاف الفقهاء:

«تعارض الأدلة، واختلاف المدارك في فهم النصوص، واختلافهم في طرق الترجيح، وكلها وجوه اجتهادية محترمة لا تنقض إحداها الأخرى»<sup>(٤)</sup>.

وعليه، فإن محاولة رقمنة الفتوى دون مراعاة هذا التعدد يُخشى أن تؤدي إلى طمس هذه الروح، واستبدالها بنموذج أحادي، مما يُضعف العمق الاجتهادي، ويختزل الدين في برمجيات.

(١) من أبرز الباحثين في مجال أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، وكتابتها «الذكاء الاصطناعي المسؤول: كيف نطور ونستخدم الذكاء الاصطناعي بطريقة مسؤولة» يعد من المراجع الأساسية في أخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

(٢) الذكاء الاصطناعي المسؤول: كيف نطور ونستخدم الذكاء الاصطناعي بطريقة مسؤولة، فرجينيا دينوم، ٢٠١٩م، ص ٨٩.  
Virginia Dignum, Responsible Artificial Intelligence: How to Develop and Use AI in a Responsible Way, Springer, 2019, p. 89.

(٣) رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، ت. محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، الرياض، ط. ٢٠٢٣هـ / ٢٠٠٢م، ص ١١.

(٤) شرح تنقيح الفصول في الأصول، شهاب الدين القرافي، ت. طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتب العلمية، ط. ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، ص ١٢٥.

ولقد نبّه الإمام الشاطبي في الموافقات إلى أن: «الاختلاف إذا كان له مستند شرعي، فهو من الشرع لا من خارجه، وكل قول له حظٌّ من النظر لا يُنكر على قائله»<sup>(١)</sup>.

أما من جهة التقنيات المعاصرة، فإن ورقة فريدمان ونيسنباوم تؤكد أن:

«التحيز في أنظمة الحوسبة ينشأ عندما يُدمج تحيز بنيوي ضمن تصميم النظام أو البيانات، مما يؤدي إلى تمييز أو إقصاء غير مقصود»<sup>(٢)</sup>، وهو ما قد يحدث في الفتوى الرقمية حين تُهمل مدارس معينة أو تُفرض ثقافة واحدة. كما حذرت مادلين إليش من ترك المجال للآلات وحدها، معتبرة أن: «المسؤولية لا يمكن تحميلها على الآلات وحدها، خصوصاً في مجالات التأثير الأخلاقي الكبير كالفتوى»<sup>(٣)</sup>.

وهذا ما يؤكد أيضاً القرافي في سياق مسؤولية الفقيه، إذ يقول: «من تصدّى للفتوى فقد تقلد أمراً عظيماً، فليتحرّ، ولا ينقل الفتوى كأنه ناقل خبر، بل هو موقع عن رب العالمين»<sup>(٤)</sup>.

وعليه؛ فإن تعدد الآراء الفقهية نعمة ينبغي الحفاظ عليها، حتى في زمن الرقمنة، لا عبر الفوضى، بل ضمن تصميم معرفي مقاصدي، ومن خلال رقابة بشرية لمفتي رشيد ستظل ضمانة أساسية، كي لا تُختزل الفتوى في خوارزميات جامدة، تخلو من روح المقاصد، وسعة الشريعة، وأخلاق الاختلاف.

## المطلب الثاني:

### تسلل التحيز المذهبي إلى منصات الذكاء الاصطناعي: مقاربات نقدية وحلول مقترحة

يحذّر باحثو أخلاقيات التقنية من خطورة ترك أنظمة الذكاء الاصطناعي دون رقابة بشرية رشيدة، خاصة حين يتعلق الأمر بالمجالات التي تمسّ القيم والضمير الجمعي، كما هو الحال في الفتوى الدينية. وتلفت الباحثة كاثيري أونيل (Cathy O'Neil)<sup>(٥)</sup> الانتباه إلى أن البيانات المستخدمة في تدريب النماذج الذكية «تعكس القوى الاجتماعية والسياسية المهيمنة»، وأن غياب الرقابة قد يؤدي إلى «تعميق الظلم والتهميش»، وهو ما وصفته بأنه «أمر خطير للغاية حين يتسلل إلى الفضاءات الدينية، التي ينبغي أن تكون حامية لقيم العدالة والرحمة»<sup>(٦)</sup>.

وتؤكد مادلين إيليش Madeleine Elish<sup>(٧)</sup> المتخصصة في تقاطع الذكاء الاصطناعي والمساءلة الأخلاقية، على أن المسؤولية «لا يمكن أن تُحمّل على الآلات وحدها»، بل يجب أن تبقى الرقابة البشرية الصارمة حاضرة،

(١) الشاطبي، الموافقات، ج ٤، ص: ١٤٠.

(2) Batya Friedman & Helen Nissenbaum, «Bias in Computer Systems», ACM Transactions on Information Systems, Vol. 14, No. 3, 1996.

(٣) سبق توثيقه.

(٤) القرافي، الفروق، ج ٢، ص: ١٠٨.

(5) Cathy O'Neil, Weapons of Math Destruction: How Big Data Increases Inequality and Threatens Democracy, Crown Publishing, 2016, p. 25.

(٦) نفس المصدر السابق.

(7) Madeleine Clare Elish, Moral Crumple Zones: Cautionary Tales in Human-Robot Interaction, Engaging Science, Technology, and Society, 2019, Vol. 5, pp. 40-60.

خصوصاً في المجالات ذات الأثر الأخلاقي المباشر كالفتوى<sup>(١)</sup>. ويُعزز هذا الطرح ما أورده هيلين نيسنباوم<sup>(٢)</sup> وباتريشيا فريدمان<sup>(٣)</sup> في ورقتهما المرجعية، التي تقر بأن «التحيز في أنظمة الحوسبة ينشأ عندما يُدمج تحيز بنيوي ضمن تصميم النظام أو البيانات، مما يؤدي إلى تمييز أو إقصاء غير مقصود»<sup>(٤)</sup>، وهو ما يصدق على الفتوى الرقمية حين تُغفل أصواتاً فقهية أو ثقافية لصالح مدرسة أو سياق بعينه.

من هذا المنطلق، فإن مواجهة التحيز المذهبي والأخلاقي في الذكاء الاصطناعي تُعد من التحديات الكبرى أمام إدماج هذه التقنية في المجال الديني، حيث تتقاطع أبعاد فقهية، معرفية، وأخلاقية تتطلب رؤية رشيدة، منهجية دقيقة، وتوازناً دقيقاً بين إمكانيات التقنية وأخلاقيات الاجتهاد.

الخطوات المقترحة لمعالجة التحيز:

الشفافية والموثوقية<sup>(٥)</sup>: الكشف الواضح عن مصادر البيانات المستخدمة في تدريب الخوارزميات، والتأكد من تنوعها وشمولها لمختلف المدارس الفقهية والمذاهب الإسلامية، بهدف تقليل هيمنة أي توجه فكري أو مذهبي معين على إنتاج الفتاوى.

الحياد الأخلاقي<sup>(٦)</sup>: تبني مبادئ الحياد الأخلاقي في البرمجة، بما يعكس قيم الإسلام الجامعة، مثل العدل، والرحمة، والتيسير، والمصلحة.

المراجعة البشرية<sup>(٧)</sup>: اعتماد آليات مراجعة بشرية صارمة، تتمثل في إشراف مفتين رُشداء، ومجالس علمية مسؤولة عن مراقبة وإعادة تقييم الفتاوى التي تصدر عبر الذكاء الاصطناعي.

عرض تعددي للآراء<sup>(٨)</sup>: ألا تقتصر أنظمة الذكاء الاصطناعي على تقديم فتوى واحدة، بل عرض مجموعة من الآراء الفقهية المختلفة مع توضيح أسبابها، تماشياً مع روح الاجتهاد الإسلامي والتعددية الفقهية.

تصميم خوارزميات متعددة المسارات<sup>(٩)</sup>: تسمح بعرض وجهات نظر فقهية متنوعة، مع إمكانية تبين الاختلاف في الآراء، وتوفير أدوات للمستخدم لفهم أسباب الاختلاف ومبررات كل رأي.

(١) المصدر السابق: ٤٠ - ٦٠.

(٢) باحثة أمريكية متخصصة في أخلاقيات المعلومات والتقنية، وأستاذة بجامعة كورنيل، من أبرز منظري مفهوم «الخصوصية السياقية» (contextual integrity).

(٣) باحثة في مجال العدالة الرقمية والسياسات التقنية، لها إسهامات في دراسة انحيازات النظم الحاسوبية وأثرها على المجتمعات. (4) Friedman, B. & Nissenbaum, H. 1996. Bias in Computer systems. ACM Transactions on Information Systems, Vol. 14, No. 3, July 1996, pp. 330-347.

(٥) «ينبغي في أدوات الفتوى المعاصرة أن تفصح عن مصادرها ومنهجها العلمية، وألا تقتصر على اتجاه مذهبي واحد، تحقيقاً للعدل وتوسيعاً للفقهاء على الناس»: الإفتاء المعاصر وتحديات التقنية، نظير محمد عياد، سلسلة البحوث المحكمة، مجمع البحوث الإسلامية، العدد ٤، السنة ٢٠٢١ م.

(٦) «ينبغي أن تكون مدخلات النظام الرقمي المعتمد في الفتوى منضبطة بالقيم الشرعية الكلية، مثل العدل والرحمة ورفع الحرج، وألا تحمل عقدياً أو فكرياً ضيقاً»: «أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي»، مجموعة من الباحثين، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ورقة بحثية، ٢٠٢٠ م.

(٧) «لا بد من مراجعة بشرية متخصصة في مجال الفتوى عند الاستعانة بالوسائل التقنية الحديثة، لضبط المقاصد والنظر في المآلات»: التكيف الفقهي للذكاء الاصطناعي، علي جمعة، مؤتمر دار الإفتاء المصرية، ٢٠٢٢ م.

(٨) «من تمام أمانة المفتي أن يبين للمستفتي اختلاف العلماء وأسباب الاختلاف، وألا يلزم السائل برأي واحد إن لم يكن الأمر إجماعياً»، «إعلام الموقعين عن رب العالمين»، ابن القيم، ت. مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزية، ج. ٤.

(٩) في أصول النظام الفقهي الإسلامي، محمد سليم العوا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.



**التدريب المشترك<sup>(١)</sup>:** استثمار التعليم والتدريب المتخصص للفقهاء والمبرمجين معاً في مجال الذكاء الاصطناعي والأخلاقيات الرقمية، من أجل بناء فهم مشترك بين المعرفة الشرعية والخبرة التقنية، وتكوين جيل من الفقهاء الرقميين والمبرمجين الواعين بالمسؤولية الشرعية.

**الإطار التشريعي والأخلاقي:** تأسيس إطار تنظيمي يشرف على استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى، مع ضمان حقوق الأفراد في مراجعة الفتاوى الرقمية، خاصة في المسائل التي تمس الخصوصية والكرامة والحرية الدينية.

وهذه المبادئ تمثل خارطة طريق نحو استعمال مسؤول ومتوازن للذكاء الاصطناعي في الإفتاء، يُبقي على المرجعية العلمية والعدالة الفقهية، ويضمن نزاهة الأداء الرقمي، دون أن يُخلّ بمكانة الإنسان في مقام الإفتاء والتمييز بين المصالح والمفاسد.

لذلك، فإن الحديث عن الذكاء الاصطناعي والفتوى لا يكتمل دون تحليل هذا البُعد النقدي، والتنبيه إلى الحاجة الماسة إلى ترشيد المحتوى الفقهي الرقمي، ومراقبة بناء الأنظمة الذكية، بما يضمن العدالة المنهجية، ويُبقي على روح الاجتهاد حيّة ومرنة كما أرادها الشرع<sup>(٢)</sup>.



### المبحث الثالث:

#### المفتي الرشيد في مواجهة تسلل التحيزات المذهبية والأخلاقية

في ظل التوسع المطرد لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الشأن الديني، ولا سيما في مجال الفتوى، أصبحت مسألة التحكم في مخرجات النظم الرقمية ذات بُعد فقهي وأخلاقي بالغ الحساسية. فالتحدي لم يعد مقتصرًا على قبول أو رفض التقنية، بل بات متعلقًا بقدرة العلماء والهيئات الإفتائية على ممارسة دور رشيد وموجه في رقابة هذه النظم، وضبطها من جهة المعايير العلمية والمذهبية والأخلاقية. ويبرز هنا دور «المفتي الرشيد» بوصفه فاعلاً مركزيًا لا يكتفي بإصدار الفتاوى، بل يضطلع بمسؤولية تقويم المحتوى الرقمي، وكشف التحيزات الكامنة فيه، ومراعاة التعدد الفقهي والانصاف المعرفي. ومن ثم، فإن المبحث الحالي يسعى إلى تحليل دور المفتي الرشيد في مواجهة مظاهر الانحراف والتسطيح التي قد تصاحب الفتوى الرقمية، مركزًا على الكفايات العلمية والتقنية المطلوبة، والإجراءات المقترحة لتفعيل الرقابة العلمية والضبط المذهبي والأخلاقي في ظل الثورة الرقمية.

(١) مؤتمر الفتوى والذكاء الاصطناعي، دار الإفتاء المصرية، البيان الختامي، بند الدعوة إلى تكوين فرق علمية مشتركة بين علماء الشريعة وخبراء التقنية، السنة ٢٠٢٢ م. وانظر أيضاً: العمل الديني وتجديد العقل، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، بيروت، ٢٠٠١ م، ص ١١٧ - ١٢٠.

(٢) يقول الإمام الشاطبي: «المصالح المرسله متى كانت مضبوطة بالشرع والعقل، فهي أولى بالاعتبار عند تغيير الزمان». الموافقات في أصول الشريعة، ت. عبد الله دراز، ط. ١، دار المعرفة، لبنان، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م، ج. ٢، ص ٨٩.

## المطلب الأول:

### المفتي الرشيد بين مراعاة المعايير العلمية والثورة الرقمية

لم يعد المفتي المعاصر معنيًا فقط بتحصيل أدوات الاجتهاد الشرعي الكلاسيكية، بل بات مطالبًا كذلك بامتلاك كفاءات معرفية تتعلق بمجالات التقنية الرقمية، وفهم آليات اشتغال الذكاء الاصطناعي، وخلفيات تصميمه، ومدى توافقه مع المعايير الشرعية والأخلاقية.

ففي زمن أصبح فيه الذكاء الاصطناعي قادرًا على استدعاء النصوص الفقهية وتركيب الأجوبة، يُصبح من الضروري أن يتدخل المفتي الرشيد كمُقيّم ومُوجّه ومُصحّح، لا كمُسْتَعِد أو متفرّج. وهو ما يستوجب تطوير رؤية تكاملية تجمع بين الفقه العميق والتقنية الدقيقة، ليتمكن المفتي من أداء دوره في ترشيد المحتوى الإفتائي الرقمي، وكشف التحيزات، وتصحيح المسارات<sup>(١)</sup>.

ولكي ينهض المفتي الرشيد بدوره التوجيهي والرقابي في بيئة رقمية معقدة، لا بد أن يستجمع جملة من المؤهلات العلمية والفكرية التي تجمع بين الاجتهاد الشرعي الرصين والوعي الرقمي العميق. فالمفتي اليوم ليس مجرد ناقل لأقوال، بل هو فاعل متبصر في فضاء معرفي جديد، يتطلب أدوات مزدوجة تشمل ما هو شرعي وتقني على السواء.

أولاً: هذه المؤهلات هو الإلمام العميق بالمعايير العلمية والفكرية الأصيلة، وفي مقدّمها علوم الفقه وأصوله، ومقاصد الشريعة، والتفسير، وفهم مناهج الأحكام، مقرونة بفهم أساسيات التحوّل الرقمي وآليات اشتغال الخوارزميات والبرمجيات، وهي أمور تُعدّ ضرورية لتحليل ومساءلة مخرجات أنظمة الذكاء الاصطناعي المستعملة في الإفتاء. وقد أكّد الشيخ عبد الله بن بيه على أن المفتي المعاصر «بحاجة إلى الوعي بالسياقات الجديدة، والقدرة على ترجمة مقاصد الشريعة بلغة العصر وأدواته»<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: التكامل بين الفقه والتقنية، إذ لا يمكن أن يُمارس المفتي دوره التوجيهي ما لم يمتلك حدًّا أدنى من المعرفة التقنية، يُمكنه من تحليل مخرجات المنصات الرقمية، واكتشاف التحيزات المنهجية أو المذهبية المحتملة، ومراجعة بنى البرمجة ذات الأثر في تشكيل الفتوى الرقمية. وقد نبّهت الباحثة Virginia Dignum إلى أن «القرارات الآلية لا يجب أن تُفهم خارج السياق الأخلاقي والاجتماعي الذي وُلدت فيه»، وهو ما يحتمل الإنسان لا الآلة المسؤولية الأخيرة<sup>(٣)</sup>.

(١) مادلين كلير إيليش، مناطق الانهيار الأخلاقي: حكايات تحذيرية في التفاعل بين الإنسان والروبوت، مجلة «العلوم والتكنولوجيا والمجتمع»، المجلد ٥، سنة ٢٠١٩.

Madeleine Clare Elish, «Moral Crumple Zones: Cautionary Tales in Human-Robot Interaction,» Engaging Science, Technology, and Society, Vol. 5, 2019.

(٢) صناعة الفتوى ومناهج الإفتاء عند ابن القيم، عبد الله بن بيه، دار التجديد، أبو ظبي، ٢٠١٢م، ص ٧٣.

(3) Virginia Dignum, Responsible Artificial Intelligence: How to Develop and Use AI in a Responsible Way, Springer, 2019, p. 89.

**ثالثاً:** المشاركة في الهيئات العلمية المختصة، والانخراط في لجان مشتركة تضم علماء الشريعة وخبراء التقنية، بهدف وضع قواعد توجيهية، وآليات رقابية وتقييم دوري، تحفظ توازن الفتوى الرقمية بين التقنية والشرع، وبين المعايير الذكية والقيم الأخلاقية.

وقد أوصى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الثالثة والعشرين «بضرورة تأسيس هيئات إفتاء رقمية بإشراف علمي مزدوج: شرعي وتقني، لضمان ضبط محتوى الفتوى الرقمية وتحديد التحيزات»<sup>(١)</sup>.

وهذا كله ينسجم مع ما ذهب إليه العديد من العلماء المعاصرين الذين أكدوا على ضرورة تطوير منهج اجتهادي مرن ومنتج، قادر على التفاعل مع تطورات العصر، دون أن يُفَرِّط في مقاصد الشريعة أو يُجمِّدها في قوالب قديمة. وكما قال الطاهر بن عاشور: «إن الجمود على ظاهر النصوص دون مراعاة تغير الأحوال، يُفَرِّغ الشريعة من مقاصدها ويحولها إلى طقوس شكلية»<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني:

### دور المفتي الرشيد في الضبط الشرعي والأخلاقي لمخرجات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء

إذا كانت الكفاية العلمية والمعرفة التقنية شرطاً لازماً لقيام المفتي بوظيفته في البيئة الرقمية، فإن ذلك لا يكفي ما لم يقترن بوعي أخلاقي راسخ، يؤهله للقيام بدور الضابط المعياري الذي يوجّه مخرجات الذكاء الاصطناعي ويضبط أثرها في الواقع. فالفقيه الرشيد ليس مجرد محلّل لبيانات أو مفسّر للنصوص، بل هو أمين على مقاصد الشريعة، وراعٍ لمآلات الفتوى، وحارس لأخلاقيات الخطاب الديني في الفضاء الرقمي.

وقد أصل العز بن عبد السلام لهذا الدور حين بيّن أن «السياسات الشرعية لا تستقيم إلا بمراعاة مقاصد الشريعة ومصالح الخلق»، وعدّ أن وظيفة المفتي لا تقف عند معرفة الحكم، بل تتجاوزه إلى تحقيق المصلحة العامة ودفع الفساد بكل صوره، ولو كان مستتراً»<sup>(٣)</sup>.

وهذا المعنى عمّقه الإمام الشاطبي في «الموافقات»، حين شدّد على أن الإفتاء لا يُقبل ما لم يكن المفتي «عارفاً بالزمان، خبيراً بأحوال الناس، قائماً على رعاية الكليات الشرعية لا الجزئيات المجردة»<sup>(٤)</sup>.

بذلك، يتحول المفتي من ناقل للأحكام إلى فاعل أخلاقي مركزي في ترشيد التكنولوجيا الدينية وتوجيهها نحو الخير العام. وانطلاقاً من هذا المنظور، يمكن تحديد أبرز المهام الأخلاقية والشرعية التي تقع على عاتق المفتي الرشيد في المجال الرقمي:

**تقويم المآلات الرقمية للفتوى:** لا يكفي أن تكون الفتوى صحيحة في ذاتها، بل يجب أن تكون صالحة في مآلاتها؛ أي ألا تُفْضِي إلى فوضى فقهية، أو تغذية اتجاهات متطرفة، أو توليد انقسامات مذهبية. وقد اعتبر

(١) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات الدورة الثالثة والعشرين، جدة، ٢٠١٩، القرار رقم ٢٣١ (٢٣/٩)، ص ٣.

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية، الطاهر بن عاشور، ت. محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، بيروت، ٢٠٠١، ط ٢، ص ٢٥٧.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، ت. نزيه حماد، دار القلم، دمشق، ٢٠٠٠، ج ١، ص ٥.

(٤) الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، ت. دراز، دار المعرفة، بيروت، ج ٤، ص ٢٠٤.



الشاطبي أن «النظر في المآلات أصل من أصول الفتوى لا يجوز إهماله في النوازل»<sup>(١)</sup>، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل»<sup>(٢)</sup>.

**تفعيل الرحمة والاعتدال في الخطاب الرقمي:** يستوجب على المفتي أن يتأكد من أن الفتوى الرقمية لا تعكس تشددًا أو غلوًا، بل تنقل جوهر الشريعة في التيسير ورفع الحرج، وهو ما أشار إليه ابن القيم بقوله: «الشريعة مبناها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصلحة كلها»<sup>(٣)</sup>.

**كشف التحيزات وتحقيق التعدد:** من مسؤوليات المفتي تحليل مخرجات الفتوى الرقمية لكشف التحيزات المذهبية أو الإيديولوجية أو الثقافية التي قد تتسلل عبر البرمجيات والخوارزميات، والعمل على ضمان تعددية الآراء الفقهية واحترام اختلاف المذاهب داخل منظومات الذكاء الاصطناعي<sup>(٤)</sup>.

**تأطير التلقي العام للفتوى الرقمية:** «الفتيا من الولايات العامة التي يتوقف بها حفظ الدين العام لا الخاص، ويجب أن تمارس بما يراعي المصالح والمفاسد العامة»<sup>(٥)</sup>، ويقوم المفتي بدور تربوي في توجيه الجمهور لكيفية التعامل مع الفتوى الرقمية، وعدم أخذها كأحكام نهائية، بل كإجابات أولية تخضع للتقويم والنظر. وهذا يدخل ضمن «سياسة الفتوى»، التي هي عند العز بن عبد السلام جزء من حفظ الدين العام لا الخاص<sup>(٦)</sup>.

**دعم الرقابة المؤسسية على أنظمة الفتوى:** يلتزم المفتي بالمشاركة في بناء الأطر المؤسسية التي تراقب وتراجع النظم الذكية المستخدمة في الإفتاء، سواء من خلال المجامع الفقهية أو اللجان الأخلاقية أو هيئات الفتوى الإلكترونية، حتى لا ينفرد الذكاء الاصطناعي بصناعة الأحكام دون ضابط بشري رصين<sup>(٧)</sup>.

إنّ هذا الدور المركّب يجعل من المفتي الرشيد ليس مجرد وسيط معرفي، بل فاعلاً أخلاقياً ومؤسسياً في الفضاء الشرعي الرقمي، يُعيد التوازن بين ثوابت الشريعة ومتغيرات التقنية، ويحول دون انزلاق الفتوى إلى مساحات الغلو أو السطحية، محافظاً بذلك على حيوية الاجتهاد وأخلاقيات الفقه في عصر الذكاء الاصطناعي.



(١) المصدر السابق: ج. ٥، ص. ١٧٩.

(٢) الموافقات: ج. ٥، ص. ١٧٧.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، دار ابن الجوزية، ط. ٣، ٢٠٠٢، ج. ٣، ص. ١١.

(٤) الفتوى بين الانضباط والتسيب، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط. ٥، ٢٠٠٧م، ص. ١٢٥-١٣٣. وانظر أيضاً حول مفهوم الانزلاقات الأخلاقية في التقنية الحديثة: سؤال الأخلاق، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط. ١، ٢٠٠٠م، ص. ١٩١-١٩٤.

(٥) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، دار المعرف، بيروت، بيروت، ج. ١، ص. ٩٦-٩٧. وأيضاً: سياسة الفتوى في العصر الرقمي، عبد الفتاح بركة، ضمن أعمال مؤتمر دار الإفتاء المصرية، ٢٠٢١م.

(٦) قواعد الأحكام: ج. ٢، ص. ١٠٠.

(٧) توصيات المؤتمر العالمي السادس للإفتاء، بند إنشاء هيئات رقابة شرعية رقمية، القاهرة، أكتوبر ٢٠٢١م، ووثيقة «الميثاق العالمي لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي»، الصادر عن اليونسكو بالتعاون مع الأزهر الشريف، بتاريخ ٢٠٢٢م، وقرارات وتوصيات بشأن «الفتوى الإلكترونية»، المجمع الفقهي الإسلامي الدولي، الدورة ٢٤، ب. ٢٠١٩م.

## خاتمة

يواجه الإفتاء المعاصر تحديًا جذريًا في ظل انخراطه المتسارع في بيئة الذكاء الاصطناعي، حيث تتداخل الأبعاد التقنية مع القيم الشرعية، وتظهر الحاجة الملحة إلى تأصيل دور المفتي الرشيد في هذا السياق الرقمي المتحوّل. ولقد سعت هذه الورقة إلى رسم معالم هذا الدور، من خلال تحليل التحديات الأخلاقية والمنهجية المرتبطة بإنتاج الفتوى الرقمية، ووضع مجموعة من الضوابط التي تحفظ لهذا المجال طابعه الشرعي ومصادقته المعرفية.

وقد أبرز البحث أن الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في الفتوى لا يمكن أن يكون بديلًا عن الاجتهاد الفقهي المؤصل، لما يفتقر إليه هذا النظام من إدراك للسياقات، ونظر في المآلات، واستحضار للمقاصد العليا للشرعية. من هنا، تم التأكيد على ضرورة التكامل بين العقل الإنساني والبناء الخوارزمي، بحيث تكون التقنية أداة في يد المفتي، لا مقرّرة عنه، ويظل الإنسان هو الضامن للأخلاق، والميزان للعدالة، والحارس على روح الشريعة. ومن هنا تأتي ضرورة إدماج أدب الاختلاف في تصميم المنصات الذكية للفتوى، ويفرض اعتماد نماذج معرفية مفتوحة تسمح بعرض الآراء الفقهية المختلفة، لا سيما إذا كانت كلّها صادرة عن اجتهاد معتبر، وهذه برمجياً تعني تضمين خوارزميات مرونة تقترح أكثر من قول، وتبيّن سياق القول وأصله، بدل تقديم الفتوى كـ«نتيجة واحدة صحيحة».

وفي صلب هذا التكامل، شدد البحث على ضرورة الابتعاد عن التحيزات في الإفتاء الرقمي، سواء كانت مذهبية، أو ثقافية، أو أيديولوجية، لما لذلك من أثر خطير في تضيق دائرة الفقه، وتشويه صورة الدين، وتغذية الانقسامات داخل المجتمعات المسلمة. ومن هنا، تبرز الحاجة إلى برمجة مسؤولة، تراعي التعدد الفقهي، وتنأى عن الإقصاء، وتعكس روح الاجتهاد الرحب الذي عرفه التراث الإسلامي. كما يدعو البحث إلى تفعيل آليات المراجعة والتدقيق البشري، وتأهيل المفتي تقنيًا وأخلاقيًا، وتأسيس بنية مؤسسية تشاركية تضم العلماء والمبرمجين، بهدف ضبط إنتاج الفتوى الرقمية، وتعزيز مبادئ الشفافية، والتعدد، والعدل، والرحمة.

وفي ضوء ما سبق، يتأكد أن مستقبل الفتوى في العصر الرقمي لا يقوم على الاستغناء عن المفتي، بل على تطوير أدائه، وترسيخ مسؤوليته، وضمان تفاعله الإيجابي مع الوسائل الجديدة. وهكذا، تصبح الفتوى الرقمية وسيلة لترسيخ الوعي الديني لا تشويهه، ومنبراً للهداية لا لبثّ الفوضى، وجسرًا بين تراث الشريعة وآفاق العصر، يُبقي على جوهر الإسلام في العدل، والتيسير، وصلاح أحوال الخلق.

## النتائج:

- الفتوى فعل اجتهادي دقيق ومتعدد الأبعاد: تتجاوز الفتوى كونها مجرد ناتج آلي أو برمجي، فهي عمل فقهي يتطلب استيعابًا معمقًا لواقع الناس، وفهمًا دقيقًا لمقاصد الشريعة، مع التنبيه إلى آثار الأحكام في المآلات.

- محدودية الذكاء الاصطناعي في فهم السياقات الشرعية: إن خوارزميات الذكاء الاصطناعي تفتقر إلى القدرة على استشرف المآلات، واستيعاب روح المقاصد، واعتبار الاختلافات الفقهية والسياقية، مما يحول دون اعتبارها مصدرًا مستقلًا للفتوى.
  - ضرورة التكامل بين الاجتهاد البشري والتقنية الحديثة: يبقى الاجتهاد البشري، ممثلًا في المفتي الرشيد، الضامن للأخلاق والعدل والمرجعية الشرعية في صناعة الفتوى، مع استثمار التقنية كأداة مساعدة لا كبديل.
  - وجود تحيزات بنيوية في أنظمة الذكاء الاصطناعي: تكشف الدراسة عن انزلاقات مذهبية وثقافية وأيديولوجية ضمن بعض الخوارزميات، مما قد يؤدي إلى تقييد نطاق الاجتهاد وإضعاف التعددية الفقهية، فضلًا عن تشويه الصورة الحقيقية للدين.
  - ضرورة اعتماد أدب الاختلاف في البرمجة الفقهية الرقمية: يستلزم تصميم منصات الفتوى الرقمية تضمين نماذج معرفية تتيح عرض تعدد الآراء الفقهية، وتوضيح أصولها ومبرراتها، بدلًا من تقديم حكم موحد صارم.
  - أهمية الدور الرقابي والتأهيلي للبشر في الفتوى الرقمية: يحتم التعامل مع الفتاوى الرقمية مراجعة بشرية دقيقة، وتأهيل المفتين علميًا وتقنيًا وأخلاقيًا لضمان سلامة المخرجات ومطابقتها للضوابط الشرعية.
- التوصيات:

- ترشيد توظيف الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء: يوصى بوضع ضوابط منهجية تنظم استخدام الذكاء الاصطناعي، بما يحفظ التوازن بين الابتكار والوفاء بالضوابط الشرعية، ويصون مقاصد الشريعة.
- إنشاء محتوى فقهي رقمي منفتح ومتعدد: اقترح بناء قواعد بيانات فقهية تضم آراء متنوعة، تُغذي المنصات الرقمية بمضامين متوازنة، تعكس روح الاجتهاد والتعددية.
- تأهيل المفتين علميًا وتقنيًا وأخلاقيًا: إيلاء عناية خاصة بتدريب المفتين على فهم أدوات الذكاء الاصطناعي، وأخلاقيات استعمالها، وطرق استيعاب المخاطر والتحديات المرتبطة بها.
- تصميم خوارزميات تراعي التنوع الفقهي وأدب الاختلاف: تطوير آليات برمجية تسمح بعرض أكثر من رأي فقهي معتبر، مع إبراز أدلة كل منها وسياقها، بدلًا من تقديم فتوى نهائية وحيدة.
- تأسيس هيئات مؤسساتية تشاركية ومراقبة: إنشاء لجان تضم علماء شرع ومتخصصين في علوم الحاسوب، تعنى بمراجعة وتطوير أنظمة الفتوى الرقمية، وضمان شفافية العمليات وموثوقيتها.
- تعزيز المركزية الشرعية للمفتي في منظومة الفتوى الرقمية: ضرورة الحفاظ على دور المفتي كضامن للشرعية والعدالة في الفتوى، وعدم السماح للأنظمة التقنية باستبداله أو تحجيم دوره.

والله المستعان



## المصادر والمراجع

١. أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، مجموعة من الباحثين، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ورقة بحثية، ٢٠٢٠م.
٢. الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، شهاب الدين القرافي، ت. عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
٣. الأخلاق الإسلامية والذكاء الاصطناعي Islamic Ethics and Artificial Intelligence، حسين إبراهيم، السنة ٢٠٢٢م، المجلد ١١، العدد ٢.
٤. أدب الاختلاف، أبو عبد الله محمد بن أحمد الكنسوسي، مخطوط بمحفوظ بمكتبة الخاصة للزاوية الكنسوسية بمراكش.
٥. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر بن عاشور، دار السلام، بيروت، ط. ١، ٢٠٠١م.
٦. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ت. مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزية، ط. ٣، ٢٠٠٢.
٧. الإفتاء المعاصر وتحديات التقنية، نظير محمد عياد، سلسلة البحوث المحكمة، مجمع البحوث الإسلامية، العدد ٤، السنة ٢٠٢١م.
٨. التكيف الفقهي للذكاء الاصطناعي، علي جمعة، مؤتمر دار الإفتاء المصرية، ٢٠٢٢م.
٩. توصيات المؤتمر العالمي السادس للإفتاء، بند إنشاء هيئات رقابة شرعية رقمية، القاهرة، أكتوبر ٢٠٢١م.
١٠. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، ت. محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، الرياض، ط. ٢، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
١١. سؤال الأخلاق، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط. ١، ٢٠٠٠م.
١٢. سياسة الفتوى في العصر الرقمي، عبد الفتاح بركة، ضمن أعمال مؤتمر دار الإفتاء المصرية، ٢٠٢١م.
١٣. شرح تنقيح الفصول في الأصول، شهاب الدين القرافي، ت. طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتب العلمية، ط. ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
١٤. صناعة الفتوى ومناهج الإفتاء عند ابن القيم، عبد الله بن بيه، دار التجديد، أبو ظبي، ٢٠١٢م.
١٥. العمل الديني وتجديد العقل، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، بيروت، ٢٠٠١م، ص ١١٧-١٢٠.
١٦. الفتوى بين الانضباط والتسيب، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط. ٥، ٢٠٠٧م.
١٧. الفقيه والمتفقه، أحمد بن علي البغدادي، ت. عادل العزازي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٣٢هـ.
١٨. في أصول النظام الفقهي الإسلامي، محمد سليم العوا، سلسلة كتاب الأمة، العدد ٧٣، الدوحة، ط. ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

١٩. قرارات وتوصيات بشأن «الفتوى الإلكترونية»، المجمع الفقهي الإسلامي الدولي، الدورة ٢٤، ٢٠١٩م.
٢٠. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، ت. نزيه حماد، دار القلم، دمشق، ٢٠٠٠م.
٢١. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، دار المعرفة، بيروت، بيروت، د.ت.
٢٢. مؤتمر الفتوى والذكاء الاصطناعي، دار الإفتاء المصرية، البيان الختامي، بند الدعوة إلى تكوين فرق علمية مشتركة بين علماء الشريعة وخبراء التقنية، السنة ٢٠٢٢م.
٢٣. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: ٢٣١ (٩/٢٣)، الدورة الثالثة والعشرون، «التقنيات الحديثة وأثرها في الإفتاء»، جدة، ٢٠١٩م.
٢٤. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات الدورة الثالثة والعشرين، جدة، ٢٠١٩، القرار رقم ٢٣١ (٩/٢٣).
٢٥. مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٩هـ.
٢٦. مقاصد الشريعة الإسلامية، الطاهر بن عاشور، ت. محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، بيروت، ط ٢، ٢٠٠١.
٢٧. مناطق الانهيار الأخلاقي: حكايات تحذيرية في التفاعل بين الإنسان والروبوت، مادلين كلير إيليش، مجلة «العلوم والتكنولوجيا والمجتمع»، المجلد ٥، سنة ٢٠١٩.
٢٨. الموافقات في أصول الشريعة، ت. عبد الله دراز، ط ١، دار المعرفة، لبنان، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
٢٩. الميثاق العالمي لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الصادر عن اليونسكو بالتعاون مع الأزهر الشريف، بتاريخ ٢٠٢٢م.
٣٠. نحو ميثاق إسلامي لاستخدام التقنية في الفتوى، مجلس الفتوى الأوروبي، تقرير ٢٠٢١م، (بند إنشاء هيئة رقابة شرعية رقمية).
٣١. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الرباط، ١٩٩٢م.
٣٢. الواضح في أصول الفقه، ابن عقيل الحنبلي، ت. جورج مقدسي، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ٢٠١٠م.

المراجع الأجنبية:

1. ACM Transactions on Information Systems, Vol. 14, No. 3, July 1996.
2. Cathy O'Neil, Weapons of Math Destruction: How Big Data Increases Inequality and Threatens Democracy, Crown Publishing, 2016.
3. ACM Transactions on Information Systems, Vol. 14, No. 3, July 1996.
4. Batya Friedman & Helen Nissenbaum, «Bias in Computer Systems,» ACM Transactions on Information Systems, Vol. 14, No. 3, 1996.
5. Cathy O'Neil, Weapons of Math Destruction: How Big Data Increases Inequality and Threatens Democracy, Crown Publishing, 2016.
6. Jinyan Zeng et al., «Linking Artificial Intelligence Principles,» Nature Machine Intelligence, Vol. 3, No. 3, 2021.
7. Madeleine Clare Elish, «Moral Crumple Zones: Cautionary Tales in Human-Robot Interaction,» Engaging Science, Technology, and Society, Vol. 5, 2019.
8. Virginia Dignum, Responsible Artificial Intelligence: How to Develop and Use AI in a Responsible Way, Springer, 2019.







الإمانة العامة للدفتر وهبنا للإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

# الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي التحديات وأدوات الاستيعاب

الدكتور/ سمير بودينار

مدير مركز الحكماء لبحوث السلام/ المملكة المغربية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence



## المقدمة

شهدت العقود الأخيرة تطوراً متسارعاً في انتشار تقنيات الذكاء الاصطناعي، حتى أصبح استخدام هذه التقنيات حاضراً في مختلف مجالات الحياة كالصناعة والتعليم والقضاء، والصحة، وغيرها، ولم يكن المجال الديني بمنأى عن هذا التأثير، حيث بدأت بعض المنصات الرقمية والتطبيقات الإلكترونية في توظيف نماذج لغوية متقدمة، على غرار «تشات جي بي تي» (ChatGPT) للإجابة عن أسئلة المستخدمين الدينية، بل لتقديم ما هو في حكم الفتاوى في قضايا مختلفة.

وقد أثار هذا التوجه جملة من الإشكالات الجوهرية المتعلقة بشرعية هذه الفتاوى المولدة آلياً، ومدى التزامها بأصول الفقه الإسلامي وقواعده المنهجية، بالإضافة إلى قدرتها على استيعاب السياقات الاجتماعية والثقافية والإنسانية التي تُبنى عليها الأحكام الشرعية عادة، ويستصحبها المفتي في تعامله مع النوازل التي تعرض له، ومن هنا تبرز أسئلة كثيرة من قبيل: هل يمكن للذكاء الاصطناعي أن يُشكّل بديلاً للمفتي؟ وهل تُضاهي نتائجه ما يصدر عن العلماء المؤهلين من حيث القيمة العلمية والمصادقية الشرعية؟

تحاول هذه الورقة الإجابة عن الموضوع بالتركيز على «الفتوى»، أو الإجابة عن الأسئلة الشرعية بتوليد أجوبة على المستفتين باستخدام الذكاء الاصطناعي؛ وذلك من خلال رصد أهم التحديات التي تواجه هذا المسار في طلب الجواب الشرعي، ودراسة الأدوات اللازمة لاستيعاب تلك التحديات، مع تقديم نتائج دراسة تطبيقية أنجزت في هذا المجال، وذلك في أفق استثمار المعطى العلمي والتقني الذي لم يعد خياراً بل أصبح أمراً واقعاً؛ استثماراً يضمن سلامة منهج استنباط الحكم الشرعي من أدلته، وآليات ذلك الاستنباط، وصحة الاختيار والترجيح بين الآراء الفقهية الاجتهادية المعتمدة لصالح عموم المستفتين، في الحفاظ على أحكام الشريعة الإسلامية الحنيفية ومقاصدها السمحة.



## المبحث الأول:

### دراسات الذكاء الاصطناعي في علاقته بالعلوم الشرعية

يشير مصطلح الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) إلى قدرة الأنظمة الحاسوبية على أداء وظائف معرفية تشبه تلك التي يقوم بها العقل البشري، مثل التعلم والتفكير وحل المشكلات، وفهم اللغة. ووفقاً لتعريف راسل ونورفيغ (٢٠٢١)، فإن الذكاء الاصطناعي هو «القدرة على محاكاة الذكاء البشري للأنظمة البرمجية والتقنيات الحاسوبية المتقدمة»<sup>(١)</sup>.

ويُعد أحد أبرز فروع الذكاء الاصطناعي في العقد الأخير هي النماذج اللغوية التوليدية (Generative Language Models)، مثل GT-٣ و GPT-٤، التي تُدرَّب على كميات ضخمة من البيانات النصية لتتمكن من توليد إجابات بلغة بشرية طبيعية، بناءً على تحليل الأنماط اللغوية والسياقات المختلفة. ورغم القدرات الهائلة لهذه النماذج، إلا أنها لا تمتلك وعياً حقيقياً ولا نية، بل تشتغل وفق خوارزميات احتمالية تُنتج الإجابة بناءً على مدى شيوع التراكيب في البيانات التي تدرَّب عليها، دون فهم ذاتي أو إدراك لمقاصد النصوص والبيانات التي تتعامل معها، وأبعادها المختلفة ومنها البعد الشرعي الديني للنص.

## المطلب الأول:

### اتجاهات دراسة الذكاء الاصطناعي

شهد العقد الأخير تنامياً ملحوظاً في اهتمام الباحثين باستكشاف العلاقة بين الذكاء الاصطناعي والعلوم الإسلامية: نصوصاً وتراثاً ومناهج لا سيما في مجال الإفتاء، وقد أسفر هذا الاهتمام عن مجموعة كبيرة من الدراسات التي يمكن تصنيفها وفقاً لثلاثة محاور رئيسية:

#### أ: دراسات تناولت الأبعاد الأخلاقية والشرعية لتوظيف الذكاء الاصطناعي

ومن هذه الإسهامات: دراسة موسومة بـ «الذكاء الاصطناعي في الأخلاقيات الإسلامية: نحو معيارية أخلاقية تعددية لتقييم الذكاء الاصطناعي»<sup>(٢)</sup>، قدمت إطاراً أخلاقياً متعدد الأبعاد مستنداً إلى الفقه الإسلامي، مع التركيز على مبدأ «المصلحة» بوصفه أساساً لتقييم أداء تقنيات الذكاء الاصطناعي. ودراسة بعنوان: «الذكاء الاصطناعي والفقه الإسلامي تداعيات أخلاقية ومنهجية» (٢٠٢٤)، ناقشت الإشكالات الفقهية المرتبطة بتوظيف الذكاء الاصطناعي في إصدار الأحكام، مؤكدة ضرورة بقاء سلطة الفتوى في يد العلماء المؤهلين، مع ضبط استخدام الذكاء الاصطناعي ضمن أطر فقهية واضحة.

(1) Russell, Stuart J., and Peter Norvig. Artificial Intelligence: A Modern Approach. 4th ed., Pearson, 2021

(2) Philosophy & Technology, 2023.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

ثم دراسة: «التحديات الأخلاقية في استخدام الذكاء الاصطناعي لفهم الشريعة الإسلامية»<sup>(١)</sup> التي سلطت الضوء على غياب النية والمسؤولية في السياق الآلي، مما يثير إشكالات أخلاقية عميقة عند استخدام الذكاء الاصطناعي في فهم النصوص الدينية.

### ب: دراسات تناولت الأثر الفقهي والقانوني المباشر للذكاء الاصطناعي على الفتوى

من قبيل «دراسة في الأثر الفقهي والقانوني للذكاء الاصطناعي على إصدار الفتاوى»<sup>(٢)</sup>، وبينت هذه الدراسة مزايا استخدام الذكاء الاصطناعي كسهولة الوصول إلى المعلومة وتعدد المصادر مقابل ما يعانيه من غياب العمق الفقهي وفهم السياقات الدقيقة.

ودراسة «الذكاء الاصطناعي وإصدار الفتاوى: ضوابط وتوصيات أخلاقية»<sup>(٣)</sup> التي اقترحت مجموعة من المعايير الأخلاقية والإجرائية لإدماج الذكاء الاصطناعي في عملية الإفتاء، التشديد على ضرورة وجود إشراف علمي مباشر.

### ج: دراسات مقارنة بين فتاوى العلماء وإجابات النماذج اللغوية

كدراسة «دور الذكاء الاصطناعي (GPT-3.5) في إصدار الفتاوى المتعلقة بالأسرة المسلمة: دراسة مقارنة»، دراسة ميدانية أجريت في أوغندا، وقارنت بين أجوبة نموذج 3.5-GPT والفتاوى التقليدية في مسائل الزواج والطلاق والميراث، وقد كشفت عن وجود أخطاء جوهرية في فهم السياق وتطبيق الحكم، رغم دقة الصياغة اللغوية.

ودراسة «الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتوى لدى المؤسسات السنية في دبي ومصر»<sup>(٤)</sup>، التي تناولت تجارب واقعية لمؤسسات إفتائية استخدمت الذكاء الاصطناعي في الرد على الاستفتاءات، وأظهرت تفاوت النتائج باختلاف درجة الإشراف البشري وجودة البيانات المدخلة.

ورغم تنوع الطروحات، تتفق غالبية الدراسات السابقة على التحذير من الاعتماد الكامل على الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى دون رقابة شرعية، والدعوة إلى تطوير أدوات تقنية تساعد المؤسسات الدينية دون أن تحل محلها. كما يلاحظ أن كثيرا من هذه الدراسات تفتقر إلى التحليل الكمي المقارن المعمق بين فتاوى العلماء وإجابات النماذج الآلية، فضلا عن بطء مواكبتها للتطور السريع في تقنيات الذكاء الاصطناعي وهي الثغرات التي يسعى هذا المؤتمر إلى سدها.

(1) Salud, Ciencia y Tecnología, 2025).

(2) (Kurdish Studies, 2024).

(3) (Journal of Fatwa Management and Research, 2025).

(4) (Islamic Inquiries, 2022)

## المطلب الثاني: الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية

معروف أن الفقهاء يعتمدون في استنباط الأحكام على فهم عميق للشريعة الإسلامية بنصوصها وأدلتها ومقاصدها، وهو فهم أثمره تراكم خبرات تاريخية متوارثة عبر أجيال من النظر والاجتهاد والتصنيف، والاستدلال ومقابلة النصوص، والمقارنة بين الأقوال والترجيح بين المذاهب والآراء والحجاج فيما بينها. وانطلاقاً من ذلك الفهم المركب والمستوعب تولدت القدرة على تنزيل هذا الفهم على مواقف حياتية معقدة، وتكوين الرأي الفقهي واتخاذ الموقف الشرعي، وذلك وفق قيم تولي أهمية كبيرة للعلاقات الاجتماعية، ولما هو نافع فيها.

لا شك أن الذكاء الاصطناعي يساهم في تحسين عمليات التحليل والتفسير، وتوفير حلول فورية للأسئلة والاستفسارات المتعلقة بكافة جوانب المعرفة، بما في ذلك العلوم الشرعية، ويمكنه جمع ودراسة الأدلة الشرعية، واستخدام خصائص الذكاء الاصطناعي للاحتجاج، أو الاستنباط الفقهي بعد التزام القواعد المعروفة في هذا المجال<sup>(١)</sup>.

ومع ذلك، فقد يكون الذكاء الاصطناعي مرتبطاً بقدرته الفائقة على تحليل البيانات بشكل أكبر من ارتباطه بوظيفة محددة، خصوصاً أنه يمكن للآلة أن تحسن من نفسها استناداً إلى البيانات التي تجمعها. مع احتمالية تحليل هذه البيانات بطريقة خاطئة.

والسؤال الذي يطرح نفسه في هذه المرحلة هو: هل يمكن استثمار الرقمنة والذكاء الاصطناعي الاصطناعي في إصدار الأحكام الشرعية عن طريق الاستنباط والاجتهاد والترجيح بصفة مستقلة؟ وكذلك الحكم على الأدلة الشرعية كالأحاديث الشريفة مثلاً، أم أن هناك خصوصية للعلوم الشرعية تتطلب التدخل البشري لتدقيق هذه الأحكام؟

يمكن للعلماء استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي للتعامل مع المسائل الفقهية التي لا وجود لنص فيها، أو لا يوجد لها حل خوارزمي، ففي هذه الحالة يمكن استخدام الذكاء الاصطناعي لإصدار الأحكام، أي استخدام طريقة غير منهجية ولا ضمان لنجاحها<sup>(٢)</sup>، وكونها غير منهجية راجع إلى أن مصممي الذكاء الاصطناعي لا يستطيعون تفسير السبب وراء مجموعة من القرارات والتنبؤات التي تتخذها هذه التقنيات، رغم الجهود المبذولة لزيادة قابلية تفسير نماذج الذكاء الاصطناعي.

(١) دور الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في دعم الاجتهاد الفقهي، عبد المجيد العصفور، <https://al-asfoor.dk>، تم الاطلاع: ٠٦ / ٠٦ / ٢٠٢٥.

(٢) الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، محمود سلامة محمود الهايشة، الحوار المتعدد- العدد: 1129، 6/ 3/ 2025

2915=<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid>

بالإضافة إلى ذلك يعترض الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية مشكلة الجهل بالمصادر التي تعتمد عليها تطبيقات الحوارات الذكية والموضوعية في اتخاذ القرار، فهي وإن كانت بعيدة عن التحيز إجمالاً، إلا أنها تفتقر إلى الذكاء العاطفي، وإلى الحدس في الحالات التي تقتضي ذلك، وعلى هذا فالاعتماد عليها في الفتوى مثلاً أو في استنباط الأحكام الشرعية يدعو إلى التريث والحذر؛ إذ هي لا تمتلك وجهة نظر، بل تم تدريبها على هذه المصادر غير المصنفة، ولا تفرق بين محتوى الكتب المعتمدة، ومحتوى وسائل التواصل الاجتماعي.

إن الذكاء الاصطناعي يؤدي عملاً مهماً في استثمار العلوم الشرعية من خلال توفير رؤى وتنبؤات تستند إلى البيانات الضخمة، فالعالم في عملية الاجتهاد مثلاً عليه أن يدرس مجموعة من العلوم المرتبطة بالشرع، وأحياناً علوماً تتعلق بالمسألة التي هي موضوع الاجتهاد، وأن يأخذها بعين الاعتبار في بحث معين أو مسألة فقهية، وأن يراعي الأعراف والعادات والأحوال والملابسات والقرائن والمصالح المعتبرة والمقاصد الشرعية وما إلى ذلك؛ مما يجعل إصدار الأحكام الشرعية مهمة مركبة لا يطيقها إلا الراسخون في العلم؛ لما يتطلبه ذلك من الجهد في تحصيل الشروط والواجبات والأسباب الكفيلة بالوصول إلى النتيجة المرجوة من جهة، ولوفرة المسائل والنوازل والقضايا الفقهية التي تحتاج إلى اجتهاد حقيقي عميق من جهة ثانية، والطاقة البشرية محدودة. من هنا يستطيع الذكاء الاصطناعي تحليل النصوص المعقدة وتفكيكها وتفسيرها في حيز زمني قياسي، مما يمكن من مساعدة العلماء في تعزيز قدراتهم، وتحقيق أداء أفضل من خلال تقليل الأخطاء.

لكن، هل بإمكان الأنظمة الذكية أن تفهم فهماً دقيقاً مجمل النصوص الشرعية بشكل يفوق الفهم البشري، ومن ثم أن تكون لديها القدرة على الاجتهاد، أو استنباط الأحكام للنوازل والمستجدات؟

### المطلب الثالث:

### الذكاء الاصطناعي وفهم النص الشرعي

يجد الباحث في العلوم الشرعية بالضرورة اختلافًا في آراء الفقهاء في الفروع؛ نظراً لطبيعة النص الشرعي، وتباين القدرات الإدراكية لعلماء الشريعة والاختلاف في الملكات، والتفاوت في طرائق التفكير، والتباين في قدر الفهم ومنهجه وأدواته. فالنص الشرعي قد تكون دلالاته غير قطعية، ويكون المعنى فيه خفياً بشكل جزئي، مما يؤدي إلى الاختلاف في فهم دلالاته، وهذا من أبرز أسباب الاختلاف في استنباط الأحكام الشرعية بين الفقهاء، كما أن اللغة العربية الواسعة والتي تشمل المشترك والمترادف، والعام والخاص، والحقيقة والمجاز، وما إلى ذلك أدت إلى تعميق هذا الاختلاف؛ إضافة إلى ذلك فإن البيانات المستخدمة في الفهم والتفسير قد تكون غير كافية أو محدودة، وهو ما يؤثر على دقة النتائج.

وبالمقابل، فإن الاختلاف في فهم النصوص الشرعية ودلالاتها كان السبب في امتلاك الأمة للموسوعات الفقهية الضخمة، والثروة التشريعية الهامة التي يمكن للذكاء الاصطناعي الاستفادة منها، فهل تمت رقمنة كل هذه الثروة لتمثيل تراثنا المعرفي في عصر الذكاء الاصطناعي؟

ثم الكثير من الجدل الدائر حول قدرة الذكاء الاصطناعي على فهم النصوص الشرعية ويعتقد معظم العلماء أن الذكاء الاصطناعي لا يمتلك هذه القدرة، بل ويؤكدون على ضرورة تدخل العنصر البشري في التعامل مع النصوص الشرعية.

ولضمان الالتزام بالمسؤولية الأخلاقية وسلامة مخرجات الذكاء الاصطناعي في هذا المجال، لا بد من الإشراف البشري على مراقبة أداء النماذج القائمة على الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية للتثبت من دقة البيانات وتحديثها خصوصاً وأنها تفتقر إلى الحدس البشري، وفهم السياق والإبداع.

يمكن للذكاء الاصطناعي الربط بين المترادفات أو بين المتشابهات وبيّن المتناقضات التي يحتاجها العالم أو الباحث عندما يريد أن يصل إلى حل مسألة معينة تحتاج إلى معالجة المعلومات بكفاءة وبشكل فعال، فهو يقوم بجمع المعلومات بشكل صحيح، يأخذ بعين الاعتبار الكثير من الأشياء التي يصعب على العقل البشري المحدود القيام بها، كالربط بين ملايين البيانات الضخمة، وبسرعة فائقة، لتقديم معلومات غنية لعلماء الشرع ولم يكن ممكناً للبشر فعل هذا.

ومن الأمور المهمة التي تفيد العلماء أيضاً في فهم النص الشرعي جمع النصوص في المسألة الواحدة من القرآن والسنة والآثار؛ للوصول إلى المقصود في الأحكام، قال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ في هذا الباب: «الحديث إذا لم تُجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يُفسر بعضه بعضاً»<sup>(١)</sup>.

هذه ميزة في خوارزميات التجميع في الذكاء الاصطناعي التي تعمل على تصنيف نقاط البيانات ذات الخصائص أو المميزات المتشابهة إلى مجموعات محدّدة (Clusters)، وتقديمها بطريقة منظمة ومفهرسة.

وعلى الرغم من تفوق الآلة على الإنسان في مجالات محددة، فإنها تفتقر إلى تطبيق الفهم على مواقف حياتية معقدة، واتخاذ قرارات أخلاقية وفقاً للعلاقات الاجتماعية؛ فقد اشترط العلماء للاجتهاد شروطاً وضوابط تعتبر تحدياً للذكاء الاصطناعي، ومن بين هذه الشروط أن يحصل له التصور التام والفهم الصحيح للنازلة التي يريد الاجتهاد فيها، ذلك الفهم الذي يتطلب قدرات معرفية ولغوية وثقافية، ويتأثر بالخبرة والسياق والقيم والحدس البشري؛ وهو ما لا يزال تحققه في الذكاء الاصطناعي صعباً للغاية، كما أن النص الشرعي يسمح بتفسيرات متعددة حسب المنظورات والغايات المختلفة.

هذا فضلاً عن السمات الأخلاقية فيمن يتصدى للعلم الشرعي والإفتاء بمقتضاه في الأمور التي تعرض للناس، إذ لم تنفصل شرعيته الأخلاقية عن الشرعية العلمية في التاريخ العلمي للمسلمين. يقول الإمام فخر الدين الرازي في المحصول بأن العلماء «اتفقوا على أنه لا يجوز له الاستفتاء إلا إذا غلب على ظنه أن من يفتيه من أهل الاجتهاد ومن أهل الورع وذلك إنما يكون إذا رآه منتصباً للفتوى بمشهد الخلق ويرى اجتماع المسلمين على سؤاله واتفقوا على أنه لا يجوز للعامي أن يسأل من يظنه غير عالم ولا متدين وإنما وجب عليه ذلك لأنه بمنزلة نظر

(١) الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع، للخطيب البغدادي، ٢ / ٢١٢.



المجتهد في الإمارات ثم ها هنا بحث وهو أن أهل الاجتهاد إذا أفتوه فإن اتفقوا على فتوى لزم المصير إليها وإن اختلفوا فقال قوم وجب عليه الاجتهاد في أعلمهم وأورعهم..»<sup>(١)</sup>.



(١) الفخر الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، تحقيق طه جابر العلواني، ط ٣، مؤسسة الرسالة ١٩٩٧.



## المبحث الثاني:

### بين الذكاء البشري والذكاء الاصطناعي - إمكانيات المحاكاة في الاجتهاد والإفتاء

#### المطلب الأول:

#### دور الحدس البشري في إصدار الأحكام

للذكاء الاصطناعي إمكانيات واسعة، بحيث يمكنه أن يساعد العلماء على إصدار الأحكام من خلال تقديم رؤى تستند إلى البيانات، بحيث يتم تحليلها من مصادر مختلفة وفهمها واستخلاص المعلومات منها ثم استخدامها لإصدار حكم في نازلة معينة، فالذكاء الاصطناعي قد يتمكن فعلاً من التعامل مع البيانات، لكنه لا يستطيع فهم السياقات البشرية المعقدة أو اتخاذ القرارات الحدسية؛ إذ إن الحدس البشري<sup>(١)</sup> هو قدرة عقلية على إدراك الحقيقة أو الحكم عليها دون تحليل أو تفكير واع، وذلك استناداً إلى الخبرة والمشاعر، والمعرفة المتراكمة، ومهما كانت درجة الالتزام بالقواعد المنهجية، فإن للحدس البشري دوراً مهماً في إصدار الأحكام خصوصاً في الحالات التي تكون فيها المعلومات غير كافية، أو تتطلب إصدار أحكام سريعة بناءً على الغرائز والمشاعر والفراسة والخبرة والمعرفة المسبقة، كما أن للحدس البشري دوراً كبيراً في تفسير البيانات الضخمة، واتخاذ القرار بناءً عليها خصوصاً في المجالات التي تحظى نتائجها بالمصداقية والموثوقية.

ومع أن خوارزميات الذكاء الاصطناعي تتفوق في معالجة وتحليل كميات كبيرة من البيانات، وإنشاء حلول جديدة بناءً على الأنماط المتحصلة من التحليل، فإنها تفتقر إلى الحدس البشري، والإبداع بطريقة تشبه الطريقة البشرية، والذين يصعب محاكاتها من خلال البيانات. ومع ذلك فإنه يمكن للذكاء الاصطناعي أن يقوم بأشياء لا يستطيع البشر القيام بها، كما يمكن للذكاء الاصطناعي أن يقلل من التحيز العاطفي المؤثر سلباً في إصدار الأحكام، وذلك استناداً إلى البيانات الموضوعية. ومن هنا فإن الجمع بين تنبؤات الذكاء الاصطناعي، والحدس البشري عملية فعالة بشكل خاص في العلوم الشرعية. ويتجلى دور الذكاء الاصطناعي في معالجة كميات كبيرة من المعلومات بكفاءة، وتوفير رؤى قائمة على البيانات، وتحديد الأنماط، بينما يقوم الحدس البشري بفهم السياق، والتكيف مع الوضعيات الجديدة، والتفكير النقدي اللازم لعملية إصدار الأحكام.

#### المطلب الثاني:

#### الذكاء الاصطناعي والوعي

من الجوانب التي يثير فيها الذكاء الاصطناعي أسئلة ونقاشات علمية واسعة: جانب الوعي والروح، فهل يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكتسب وعياً؟ وهل يمكن للآلة أن تمتلك مشاعراً وأن يكون لها روح؟ يعتمد الذكاء البشري على مجموعة من القدرات المعرفية، مثل الإدراك والتفكير والإبداع، وتتميز هذه القدرات بترابطها القوي والمعقد إلى درجة أنه يصعب تكرارها، أو استنساخها في الآلة. مع أن العلماء يحاولون

(١) الحدس ما بين النظرية والتطبيق في النص المسرحي. وسام أحمد شهاب وبيرم، إيفان علي هادي.

استنساخ وظائف الدماغ البشرية لفهم الوعي وعلاقته بالدماغ<sup>(١)</sup>، أو من خلال نظرية التطور؛ ذلك لأن وجود الذكاء الاصطناعي في الآلة لا يعني وجود الوعي، والسؤال الجوهرى هنا هو: هل يمكن فهم الوعي من خلال دراسة الدماغ البشري؟

إن الوعي لا يمكن أن يفسر فيزيائياً؛ لأنه لا ينتمي لنشاط الدماغ<sup>(٢)</sup>، فالدماغ مجرد معالج للمعلومات والعقل هو الذي يستخدم الدماغ كآلة، كما قال روجر سبيري الذي حاز على جائزة نوبل في الطب، «العقل والوعي أمور لا مادية»<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثالث: الذكاء الاصطناعي والإدراك

تتمحور النماذج اللغوية الكبيرة حول النص، وقد تقوم بتحليل المشاعر من خلال تعابير الوجه، أو لغة الجسد، أو حتى الصوت، غير أنه من الصعب تحديد المشاعر البشرية بدقة، بحيث تختلف بشكل كبير من شخص لآخر، اعتماداً على الثقافة والسياق والعوامل الأخرى. علاوة على ذلك، فإن الشبكات العصبية الاصطناعية التي تعتمد عليها هذه النماذج، مجرد خوارزميات وتعليمات برمجية لا معنى لها. وبذلك تفتقد المدخلات في النماذج اللغوية الإدراك الذي يميز الاتصال الحسي بالعالم الحقيقي، بالمقابل يتم توزيع الإدراك البشري عبر الجسم ليتفاعل الحس الحركي مع البيئة المحيطة وتشابك القدرات المعرفية مع التجارب الجسدية. كما أن الخلايا العصبية في الدماغ يمكنها أن تنمو وتغير شكلها<sup>(٤)</sup>.

والذكاء الاصطناعي يعتمد على تحليل البيانات الضخمة لاستخلاص الأنماط واتخاذ القرارات الأكثر احتمالاً، وذلك بواسطة نماذج رياضية وإحصائية، ويسعى للربط بين ملايين البيانات الضخمة.

كما يقوم العقل البشري بتحليل البيانات الضخمة اعتماداً على الخبرة والمعرفة المسبقة، ولكن يعمل أيضاً بكميات محدودة من البيانات، ويسعى إلى خلق تفسيرات بدلاً من الاعتماد على الارتباطات<sup>(٥)</sup>. فمثلاً عندما نرى شخصاً عاقلاً يبتسم، قد نفسر ذلك على أن الشخص سعيد، حتى مع غياب دليل إحصائي يدعم هذا التفسير، أو عندما نواجه مشكلة، فنحاول فهمها لإنشاء حل يعالج السبب الجذري بطريقة تتجاوز الخطوات الإحصائية.

(١) في صحة الوعي، موسوعة بلاكويل عن الوعي لـ سوزان شنايدر، ماركس فيلمانز.

(٢) التصميم العظيم إجابات جديدة على أسئلة الكون الكبرى، ستيفن هوكينج.

(٣) النفس ودماغها، كارل بوبر.

(٤) المصدر نفسه.

(5) Noam Chomsky: The False Promise of ChatGPT <https://portside.org> 02/06/2025.

## المطلب الرابع: الوعي والذكاء الكمي

يراهن العلماء على الفيزياء الكمية لتفسير التعقيد الغامض للوعي البشري بفضل قدرتها على معالجة كميات كبيرة من البيانات في وقت واحد وبسرعة فائقة، فنظرا للمحدودية تقنيات الذكاء الاصطناعي، وضرورة الاعتماد على العنصر البشري في مجموعة من المجالات، يتسارع العلماء لإيجاد حلول بديلة للطرق التقليدية، بحيث يحاولون البحث عن فهم الطبيعة الأساسية للجسيمات الفيزيائية من خلال مبادئ الفيزياء الكمية وظواهرها للقيام بمعالجة البيانات ومساعدة العلماء على توقع قرارات البشر بدرجة أفضل<sup>(١)</sup>.

ويتوقع العلماء أن يتفوق الذكاء الكمي على الذكاء الاصطناعي الحالي، ذلك أن الحواسيب الكمومية تمتلك قدرات فائقة في معالجة البيانات، وستتمكن بالمعرفة الدقيقة للإنسان، والاقتراب أكثر من نمطه في التفكير والرد، فبظهور الذكاء الكمي يتنبأ العلماء ببلوغ الآلة مرحلة تتمكن فيها من التحكم في رد الفعل أثناء المحادثة، حسب الحالات والسياقات، وهو ما يجعلها واعية بذاتها حسب بعض العلماء<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان الذكاء الاصطناعي يفوق الذكاء البشري من حيث القدرات في أداء مهام محددة إلى درجة يخاف فيها الإنسان من سيطرة الآلة، فإن هذا ليس دليلا على وعيها أو استقلاليتها، فمع كون الذكاء الاصطناعي أدق وأسرع من البشر إلا أنه لا يفهم معنى الأنماط التي تعرف عليها، وليست له أي فكرة عن البيانات التي يحللها، وليس له أن يصل إلى مرحلة من الوعي يدرك فيها روعة ما قد يولده،<sup>(٣)</sup> وبالتالي فالطريق لفهم الوعي طويل وشاق، واستنساخه في الآلة سعي وراء حلم لا يزال بعيد المنال.



(1) What is quantum cognition? Physics theory could predict human behavior. Nicoletta Lanese

<https://www.livescience.com/quantum-like-model-ofdecision-making-proposed.html> 01/06/2025

(٢) الذكاء الاصطناعي، نحو آفاق جديدة، عزوز وهيبة حنان.

(٣) الرأسمالية والاشتراكية والذكاء الاصطناعي، عمرو جمال صدقي.

### المبحث الثالث:

## التحديات التي تواجه الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية

تتصرف تقنيات الذكاء الاصطناعي وفق البيانات التي تم التدريب عليها، وهي ثغرة ومدخل للتأثير على الجانب الاعتقادي والأخلاقي للإنسان، وربما تهديد النظم التي تعتمد الشريعة الإسلامية أساساً لها في الحكم. فبالرغم من تنبؤ العلماء ببلوغ هذه التقنيات مرحلة تتمكن فيها الآلة من الوعي بوجودها وبتأثير أفعالها، فإنها لا تمتلك القدرة الحقيقية على الفهم، وإنما تنفذ ما يتم برمجتها عليه.

ونتيجة لذلك تظهر أخطاء وثرغات في بعض تطبيقات الحوارات الذكية؛ لأنه لم يتم برمجته للتعامل معها، أو لأنها لا تحسن فهم السياق المتعلق بالسؤال، أو لسبب تعمد المدخلات غير الصحيحة، أو تغذيتها بالمعلومات المزيفة.

يعمل العلماء جادين على زيادة نسبة ذكاء الإنسان، وجعله يفكر بشكل أكثر تطوراً، وثمّت محاولات لتعزيز الدماغ البشري عن طريق زرع شرائح إلكترونية؛ لتكون الخطوة التالية في تطور الإنسان، وفي هذا السياق يمكن للعلماء مناقشة الصفات البشرية التي يجب الحفاظ عليها قصد ضبط المسافة بين الشخصية الحقيقية والاعتبارية، قبل أن نتحول إلى آلات، أو كائنات جديدة.

### المطلب الأول:

### التحدي اللغوي

يواجه الذكاء الاصطناعي تحديات كبيرة في إنشاء برامج قادرة على معالجة اللغة العربية بدقة، ومن ثم توظيفها في خدمة العلوم الشرعية وفروعها، فالذكاء الاصطناعي التوليدي يسجل عدداً من التطورات السريعة والقدرات الكبيرة على أداء المهام المحددة، حيث يمكن إنشاء نصوص وصور وفيديوهات بأداء يصعب تمييزه عن الأداء البشري. وعلى الرغم من كون الحضور الرقمي غير الكافي للتراث المعرفي العربي والإسلامي في البيانات التي تتدرب عليها تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وكذلك الأمر بالنسبة لخصوصية الثقافة الإسلامية واللغة العربية، فإن إصدار الأحكام الفقهية باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي يعتبر تحدياً جدياً في مجال العلوم الشرعية، حيث يتم تطوير تقنيات وأنظمة ذكية لتحسين القدرة على فهم النصوص بشكل عام، والنص الشرعي بشكل خاص.

تمتلك اللغة العربية العديد من الخصائص الهامة التي تجعلها تختلف عن بقية اللغات الأخرى، مثل وفرة المفردات، والمترادفات، وعنصر التضاد، والتشبيهات، فضلاً عن التشكيل، وظاهرة الإدماج، وهذا يعني أنه لتدريب خوارزميات اللغة العربية، واكتشاف معنى الكلمات لا بد من وجود كميات هائلة من البيانات تفوق بكثير تلك التي تحتاجها اللغات الأخرى، ومع توفر البيانات بلغات متعددة وتدريب تطبيقات الذكاء الاصطناعي عليها، فإن البيانات العربية والإسلامية لا تزال غير كافية، خصوصاً عند الجواب عن الأسئلة المرتبطة بالعلوم

الشرعية، مع ما في بعضها من التحيز ضد الإسلام في البيانات والمصادر المتوفرة؛ لكون مقدار بيانات تدريب النماذج العربية أقل مقارنة بنماذج اللغات الأخرى. ويرجع ذلك إلى صعوبة محاكاة الحدس البشري، ونُدرة المحتوى العربي الصحيح، خصوصاً ما يشمل كتب اللغة العربية والتراث الإسلامي.

### المطلب الثاني: محاكاة الحدس البشري وتحدياته

بالإضافة إلى الالتزام بقواعد محددة، وبالرجوع إلى مصادر معرفية محددة، يعتمد الفقهاء على الذكاء البشري، وعلى الحس الخُلقي، وعلى القدرة على الاستدلال والاحتجاج والإقناع، أي على أفكار لا توجد في الكتب أو في البيانات. وهو ما يصعب على الذكاء الاصطناعي محاكاته، ناهيك عن صعوبة فهم الذكاء العاطفي، وتفسير الإشارات الدقيقة للسلوك البشري أو التعابير غير اللفظية، وفهم الأمور النفسية، على نحو ما يذكره مثلاً ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ حين يقول: «ربما طالعت على الآية الواحدة نحو مائة تفسير ثم أسأل الله الفهم»<sup>(١)</sup>. وتلك الأبعاد الأخرى للنظر والاستنباط الفقهي هي ما يفسر اختلاف فقهاء المذهب الواحد في مسألة معينة، وتغيير الفقيه رأيه بناء على معطيات جديدة يتوصل إليها في مرحلة لاحقة رغم اعتماده على نفس المنهج، الذي لا يمكن أن نجزم بأنه قائم على المنطق الرياضي لبرمجته، أو تدريب النماذج على الكم الهائل من البيانات لاكتشاف نمط معين نعتمد عليه في استنباط الأحكام، ولذلك لا يُتوقع من هذه الأنظمة إجابات أو استنتاجات صحيحة في جميع الحالات.

#### الفرع الأول: قلة بيانات التدريب

تواجه العلوم الشرعية في مجال الذكاء الاصطناعي العديد من التحديات المتعلقة بالمحتوى الرقمي الديني، حيث يتعين على المسلمين رقمنة التراث الإسلامي، ومواكبة التطور في هذا المجال؛ لحمايته من التزييف من جهة، وتوظيفه في خدمة العلوم الشرعية من جهة ثانية، خصوصاً مع عدم المعرفة بالمصادر والخوارزميات المعتمدة في التطبيقات الذكية الحالية على نطاق واسع. فمن المشاكل التي تواجه الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية: عدم رقمنة التراث الإسلامي الذي يصلح للاستشهاد به.

(١) العقود الدرية في مناقب ابن تيمية.

### الفرع الثاني:

#### اعتبار السياق في فهم النص الشرعي

معروف أن فهم النص الشرعي لا يحصل بتحكيم قواعد اللغة وأساليبها فقط، وإنما ثمَّ أيضاً عناصر أخرى متنوعة تدخل في فهم النص<sup>(١)</sup>، فاللغة العربية أغنى وأوسع من اللغات الأخرى، وفي الواقع الموضوعي لا يمكن فهم النصوص إلا في سياق الجملة، وبالارتباط بالموضوع وبالمعنى الكلي للكلام. أما بالنسبة للمهتمين بدراسة النصوص الشرعية فمن الضوابط اللغوية المهمة حمل المعنى على ما يناسب سياق النص، والالتفات إلى سوابقه ولواحقه من النصوص. إن هذا المفهوم الضيق للسياق (أو السياق الخاص) هو ما اعتمدته خوارزميات الذكاء الاصطناعي، حيث ظهرت شبكة المُحوّلات العصبية Transformers<sup>(٢)</sup> لحل مشكلة تمثيل سياق الجملة عوضاً عن تمثيل كلماتها بشكل مستقل.

أما السياق العام، وهو الالتفات إلى جميع العناصر التي تقع خارج النص والتماس ما يفيد في فهم معناه منهج اعتبار السياق، فيبقى من التحديات الكبرى التي تواجه الذكاء الاصطناعي في فهم النصوص الشرعية وغيرها، إضافة إلى ذلك فإن الذكاء الاصطناعي لا يُراعي الاعتبارات الثقافية أو النفسية أو الاجتماعية، ويعجز عن فهم علاقتها بالنصوص المراد فهمها، على عكس الذكاء البشري.

### المطلب الثالث:

#### إمكانية اكتساب الذكاء الاصطناعي للملكة الفقهية

هل يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكتسب الملكة الفقهية في العلوم الشرعية؟ يكتسب هذا السؤال أهمية خاصة في ظل التحديات التي يشهدها التطور التقني والتكنولوجي في الواقع المعاصر.

فالملكة الفقهية: صفة راسخة في النفس، تحقق الفهم لمقاصد الكلام الذي يسهم في التمكن من إعطاء الحكم الشرعي للقضية المطروحة، إما برده إلى مظانه في مخزون الفقه، أو بالاستنباط من الأدلة الشرعية أو القواعد الكلية<sup>(٣)</sup>.

فالملكة الفقهية إذن من خلال هذا التعريف: صفة نفسية جبلية غريزية، كما قال الإمام السيوطي: وفقه النفس لا بد منه، وهو غريزة لا تتعلق بالاكتساب<sup>(٤)</sup>، بل هو قدرة عقلية على فهم النصوص الشرعية ولغة الفقهاء ومهارة تمكن من بيان الحكم الشرعي للمسائل الفقهية المعروضة. قدرة على استنباط الحكم الشرعي للمسائل المستجدة بناء على النظر في الأدلة الشرعية وقواعده الكلية.

(١) د. عبد الكريم عكيوي، منهج اعتبار السياق.

(٢) بنية شبكة عصبية لمعالجة البيانات المتسلسلة بالاعتماد على آلية الانتباه الذاتي، ويُطلق عليها أيضاً: «شبكة المحولات العصبية».

(٣) د/ محمد عثمان شبير، تكوين الملكة الفقهية، كتاب الأمة، العدد ٧٢، رجب ١٤٢٠ هـ، ص: ٥٨.

(٤) جلال الدين السيوطي، الرد على من أدخل إلى الأرض، ص: ١٧٧.

فما مدى قدرة الذكاء الاصطناعي على التمكن من هذه الملكات واستثمارها في الاجتهاد الفقهي من خلال تجارب استخدام هذا النوع من الذكاء في مجالات العلوم الشرعية، وعمليات الفتوى؟





## المبحث الرابع:

### أنظمة الذكاء الاصطناعي الموظفة في الفتوى

من خلال النظر في عدد من تجارب استعمال تقنيات وأنظمة الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية عموماً، والفتوى على وجه الخصوص، يتضح أنها لا تخرج عن نظامين أساسيين، نحاول التعريف بهما في هذا المبحث، وهما: النظم الخبيرة: (Expert Systems). والروبوتات: (Robots)

## المطلب الأول:

### تجارب توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى

حرصت بعض الدول والمؤسسات على توظيف إمكانات الذكاء الاصطناعي في الفتوى الشرعية، ومن أهم التجارب في هذا المجال:

#### ● مشروع الإفتاء الافتراضي بدولة الإمارات العربية المتحدة:

وهو مشروع يقدم خدماته عبر قنوات الدائرة الخاصة، كالموقع الإلكتروني والتطبيق الذكي لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في دبي باللغتين العربية والإنجليزية، ويعيد صياغة آلية تقديم الفتاوى الشرعية من خلال تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي.

ومن خلال معاينة البرنامج يتضح أنه يتضمن خزانة للبحث، تمثل واجهة المستخدم وتؤدي دور خزانة المدخلات من خلال إدخال نص السؤال المستفتى بخصوصه، على أن يقدم النظام بواسطة محرك الاستدلال جواب الفتوى عن طريق البحث في الفتاوى المخزنة في النظام الذي يمثل بدوره قواعد المعرفة، وذلك عن طريق المطابقة بين السؤال والفتوى، ومن مميزات هذا النظام أنه يقدم خيارات تقريبية في حالة لم يتمكن من الجواب عن السؤال المقدم له في مجالات الفتوى ذات الصلة بسؤال الفتوى.

ومن حسنات هذا البرنامج صياغته للفتوى بلغة علمية فقهية رصينة، مع الاستدلال لها من نصوص الوحيين وتعزيزها بنقول من كلام الفقهاء خصوصاً من فقهاء المالكية، غير أن النظام قاصر في استيفاء كثير من النوازل المستجدة خصوصاً المركبة منها.

#### ● تطبيق فتوى برو Fatwa: Pro دار الإفتاء المصرية:

أعلنت دار الإفتاء المصرية، تحت مظلة الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، خلال فعاليات مؤتمرها العالمي السابع الفتوى وأهداف التنمية المستدامة، بدء التشغيل الكامل لتطبيق «Fatwa Pro» وتطبيق «Fatwa Pro»، هو تطبيق إلكتروني متعدد اللغات أنشئ للتواصل مع الجاليات المسلمة الناطقة باللغات الإنجليزية والفرنسية، ويعمل التطبيق وفق نظام الخبرة كما هو ظاهر في تجربته فهو يتضمن قاعدة

للمعرفة تحتوي رصيда هاماً من فتاوى دار الإفتاء المصرية، يبحث فيها عن طريق واجهة المستخدم وبواسطة آلة الاستدلال من جهة المطابقة بين السؤال والفتوى<sup>(١)</sup>.

ومن خلال معاينة التطبيق نجد رصيда هاماً من فتاوى دار الإفتاء المصرية، وفي مختلف المجالات، وهي مترجمة إلى اللغة الإنجليزية والفرنسية بالنظر للفئة المستهدفة بالتطبيق، كما يتضمن التطبيق خانة للبحث في قاعدة المعرفة والاستفتاء عن مزيد من القضايا والنوازل.

التطبيقات الذكية في أبواب فقهية محددة: تطبيق الفرائض، وزكاتي لحساب الزكاة:

وهذه التطبيقات كما هو ظاهر من اسمها تشمل بعض الأبواب الفقهية فقط، باب الفرائض والزكاة، ومرجع هذه الخصوصية إلى أن هذين البابين يرتكزان على قواعد فقهية وحسابات رياضية، وعلى هذا فإن التطبيق يزود بقواعد ضابطة لفقه الفرائض، من حيث الورثة وعددهم وفروضهم وغيرها من القضايا الفقهية، إلى جانب ذلك يتضمن التطبيق معادلات وعمليات حسابية، كل ذلك على صورة قاعدة. معرفية، تستجيب بحسب المدخلات من حيث جنس الهالك وعدد الورثة وجنسهم وقيمة التركة، ونفس الأمر مع فقه الزكاة، وفي الجملة فعمل هذه التطبيقات هو محاكاة للعقل الفقهي في إنجاز الفرائض وحساب مقادير الزكاة<sup>(٢)</sup>.

ونجد لهذا النوع من البرامج نماذج متعددة، أشهرها تطبيق الفرائض حساب المواريث في باب الفرائض ٦٢، وتطبيق زكاتي Zakaty<sup>(٣)</sup> في باب الزكاة، وهي تطبيقات تحاكي العقل الفقهي في إنجاز الفرائض وتقسيم تركة الأموال، وتقسيم الزكاة بحسب أصنافها.



(١) البيان الثاني لدار الإفتاء المصرية خلال العام ٢٠٢٢

<https://cutt.us/mdkn>

(تم الاطلاع عليه ٢٧/٦/٢٠٢٥).

(٢) تشير إحصائيات التنزيل في متجر Google Play إلى أن عدد مرات التنزيل لهذه التطبيقات قد تجاوز المائة ألف مرة، ينظر التطبيق

<https://play.google.com/store>

تم الاطلاع يوم ٢٠/٦/٢٠٢٥).

(٣) وهو من إصدارات الهيئة العامة للزكاة والضريبة والجمارك، المملكة العربية السعودية، الرابط:

<https://cutt.us/fniG3>.

## المبحث الخامس:

### دراسة تطبيقية مقارنة حول الفتوى باستخدام الذكاء الاصطناعي

انطلقت الدراسة التي تعرضها هذه الورقة<sup>(١)</sup> من فرضية أساسية مفادها أن الذكاء الاصطناعي، رغم تفوقه التقني في توليد النصوص واسترجاع المعلومات، يفتقر إلى مقومات جوهرية تُعد شرطاً أساسياً في الفتوى الشرعية، كالعلم بأصول الفقه، وفهم الواقع، واستحضار المقاصد، وتحقيق النية، وتسعى الدراسة إلى إجراء مقارنة منهجية بين عينة من الفتاوى الصادرة عن مفتين من أحد المواقع الإلكترونية المعروفة في مجال إنتاج الفتوى<sup>(٢)</sup> وأجوبة منتجة عبر نموذج لغوي متقدم (ChatGPT)، وذلك وفق معايير علمية وأخلاقية دقيقة. وبعد معاينة نتائج هذه التجربة فقد ظهر أن لهذا الذكاء القدرة على الإجابة عن كل شيء وفي المجالات والتخصصات، بغض النظر عن صحة جوابه، وبالنظر إلى خصوصية الإجابة عن الأسئلة الفقهية ذات الطبيعة الإفتائية، فقد ظهرت معه إشكالات ونواقص في الفهم والاستيعاب، وقصور في مراعاة الجوانب الشخصية في الفتوى، ومتغيرات الواقع والمتوقع.

## المطلب الأول:

### المنهج المعتمد في هذه الدراسة

اعتمدت هذه الدراسة منهجاً تحليلياً مقارناً، حيث تم استخراج عينة مكونة من (٢٠٠) فتوى واقعية منشورة على منصة للفتوى صادرة عن علماء، ثم تمت مقارنتها مع إجابات تم توليدها عبر نموذج الذكاء الاصطناعي ChatGPT عند تزويده بنفس الأسئلة.

تم اعتماد منهجية مختلطة تجمع بين التحليل الكمي الذي يشمل إعطاء كل إجابة (سواء من قبل المفتي أو النموذج) درجة رقمية وفق المعايير أعلاه، والتحليل النوعي حيث تم تحليل مجموعة مختارة من الفتاوى المزدوجة بشكل معمق لتسليط الضوء على نقاط القوة والضعف في أسلوب الاستدلال ونبرة الخطاب، والإطار الأخلاقي المعتمد.

وقد ساعدت هذا الجمع في تقديم سياق مناسب لفهم النتائج الكمية وتفسيرها، كما وقد أتاح هذا الجمع بين الكيفي والكمي تقديم تصور دقيق وشامل عن أوجه التشابه والاختلاف بين الفتوى التقليدية والمولدة آلياً، مع مراعاة الجوانب الفقهية والأسلوبية والسياقية.

واعتمدت الدراسة على عينة مكونة من (٢٠٠) سؤالاً واقعياً منشوراً على موقع إسلام ويب، الذي يُعد من أبرز المنصات الإلكترونية السنوية المتخصصة في الإفتاء. وقد تنوعت موضوعات العينة بين:

- المعاملات المالية (كالبيع، والقرض، والزكاة)، قضايا الأسرة (كالزواج، والطلاق، والحضانة، والميراث).

(١) أنجزها الأستاذ محمد لطيف، الباحث في سلك الدكتوراه، بمركز الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية بوجدة، وقدمت إلى المؤتمر الدولي الثاني للذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية، بعنوان: الذكاء الاصطناعي من الاستكشاف والتكيف إلى التمكين والتوظيف، أكتوبر ٢٠٢٥.

(٢) موقع islamweb.net

### - العبادات.

- نوازل معاصرة كالعمل في البنوك، والعملات الرقمية، والتوظيف في شركات غير إسلامية.

تم تقديم هذه الأسئلة كما العلماء من هي إلى نموذج ChatGPT-4، مع توجيه صريح لتقديم إجابة شرعية مفصلة، طلب من النموذج أن يصوغ فتوى تستند إلى الأدلة الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، والاستعانة بآراء المذاهب الفقهية المعتمدة، وذلك من دون أن تُدرج في نص السؤال أي مصادر شرعية صريحة أو إشارات مباشرة إلى النصوص الدينية. وقد تم اعتماد هذا الأسلوب عمدًا لاختبار مدى قدرة النموذج على استخراج الأحكام الفقهية وتوليد الفتوى بشكل مستقل، استنادًا إلى معرفته المكتسبة وبدون الاعتماد على توجيه خارج ظاهر، بهدف اختبار قدرة النموذج على توليد الفتوى بشكل مستقل.

وقد تم إجراء هذه المقارنة استنادًا إلى خمسة معايير تقييمية رئيسية هي:

١. سلامة المحتوى الفقهي (نسبة ٦٠٪)

يعد الحكم الشرعي السليم جوهر الفتوى، ومن ثم تم إيلاء هذا المعيار الوزن الأكبر في التقييم، بهدف الوقوف على دقة الإجابة وصحتها من الناحية الفقهية.

٢. الاستناد إلى الأدلة الشرعية (١٠٪)

ويتعلق هذا المعيار باستحضار المصادر الأصلية، كالقرآن الكريم والسنة النبوية، والإجماع، وآراء العلماء، ومدى توظيفها توظيفًا سليمًا داخل الجواب.

٣. الأسلوب والصياغة (١٠٪)

يشمل وضوح اللغة، وترابط الفقرات واستعمال النبرة العلمية الحذرة التي تليق بمقام الفتوى. مراعاة السياق الاجتماعي والنفسي (١٠٪)

ويقاس مدى إدراك النموذج لحال السائل وظروفه المحيطة ومطابقة الفتوى للواقع المعيش.

٤. الحس الأخلاقي والديني (١٠٪)

ويتعلق بتضمين نصائح تربوية، أو تنبيهات إيمانية أو الحث على مراجعة العلماء عند الحاجة، بما يعكس البعد التربوي للفتوى.



## المطلب الثاني: نماذج من عينة الدراسة ونطاق التحليل

النموذج الأول: حكم مال «اللقيط» إذا توفي عند كافله

فتوى إسلام ويب:

ذكرت أن مال اللقيط إذا لم يكن له ورثة، يُرد إلى بيت مال المسلمين، واستشهدت بقول الشيخ ابن عثيمين وكتاب «زاد المستقنع»، ونهت إلى أن الكفيل لا يرث اللقيط إلا بوثيقة شرعية (كوصية، أو نسب، أو ولاية شرعية).

إجابة: ChatGPT

قدمت تعريفاً دقيقاً للقيط، واستعرضت الخيارات الممكنة فيما يخص ماله (الوصية، التبرع، رد الوديعة...)، وذكرت أقوالاً لابن قدامة والشافعي، وأضافت رسماً توضيحياً مبسطاً، لكنها لم تلتزم بمنهج فقهي محدد، وافتقرت للترجيح بين الأقوال.

النموذج الثاني: هل يجوز للمرأة المسلمة الإقامة مع أمها غير المسلمة وزوجها؟

فتوى إسلام ويب:

أجازت ذلك ضمن ضوابط، وذكرت أن زوج الأم غير المسلم ليس محرماً لها، واستشهدت بأقوال ابن نجيم، والدردير، والشرنبلالي، وابن قدامة، مع تفصيل لمسألة السفر والخلوة والنظر.

إجابة: ChatGPT

أبدت تعاطفاً مع السائلة، وأقرت بشرعية الإقامة مع الأم مع مراعاة الضوابط (الحجاب، عدم الخلوة، عدم التأثير بالعقيدة)، وشجعت على بر الوالدين، لكنها لم تحدد الحكم الشرعي بدقة، ولا صفة الزوج غير المسلم، من حيث المحرمية.

النموذج الثالث: استثمار أموال اليتيم عند قريب يتعامل بالربا.

فتوى إسلام ويب:

منعت ذلك، وذكرت أن الربح الربوي يجب التخلص منه، واستشهدت بآيات من القرآن الكريم (البقرة: ٢٧٩)، وآراء العلماء، وشددت على مسؤولية الولي في حفظ مال اليتيم.

إجابة: ChatGPT

بينت أهمية صيانة أموال اليتيم، وأشارت إلى أنه إذا لم يعلم الولي بتعاملات الربا فلا إثم عليه، وأن الربح الربوي يجب التصديق به، وأوصت بمراجعة أهل العلم. الإجابة سليمة من حيث المضمون، لكنها خلت من التوثيق الفقهي.

## المطلب الثاني: نتائج الدراسة

تكشف نتائج التحليل المقارن أن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء لا يزال يفتقر إلى النضج الكافي الذي يؤهله للقيام بهذه الوظيفة الحساسة بشكل مستقل، إلا أنه يُظهر مؤشرات واعدة كأداة مساعدة للمؤسسات الدينية، شريطة توفر الإشراف العلمي المستمر. وفيما يلي أبرز الملاحظات المستخلصة من الدراسة:

### ١ - دقة عالية في الاستشهاد بالآيات القرآنية

أظهر النموذج قدرة فائقة على استحضار الآيات القرآنية بدقة من حيث النص، وذكر السورة ورقم الآية، وأحياناً تقديم تفسير موجز. ويعكس ذلك كفاءة تقنية في استرجاع النصوص، لكنه لا يعوض غياب التأصيل التفسيري العميق، كما يظهر في كتب التفسير المعتمدة.

### ٢ - اضطراب في توثيق الأحاديث النبوية

على الرغم من تفوق النموذج في الاستشهاد بالقرآن فقد لوحظت أخطاء متكررة في نقل الأحاديث، منها تحريف بعض الألفاظ أو الخلط بين الروايات، مما يُضعف من حجية الجواب وموثوقيته الشرعية.

### ٣ - خلل في بناء الاستدلال الشرعي

في بعض الحالات، لوحظ ضعف في توظيف النصوص الشرعية ضمن سياقها الفقهي السليم، مما أدى إلى صدور أجوبة غير دقيقة أو مناقضة للمذاهب الفقهية المعتمدة، كما ظهر في النموذج الثاني، رغم سلامة اللغة والأسلوب.

### ٤ - تأثير السياق الآلي بتوالي الأسئلة

عند طرح عدة أسئلة متقاربة في سلسلة واحدة يلاحظ أن النموذج قد يعيد إنتاج بعض العناصر من إجابات سابقة أو يتأثر بها، مما يفقد الفتوى استقلاليتها وتخصيصها للسؤال المعني.

### ٥ - استخدام لغة بشرية تتسم بالتعاطف

أظهر النموذج قدرة على توظيف تعابير تحمل طابعاً عاطفياً وإنسانياً، مثل «أفهم مشكلتك» و«يسر الله أمرك»، مما يُضفي على الإجابة مظهرًا بشرياً قد يُغري المتلقي باعتبار المصدر موثقاً كمفتي حقيقي.

### ٦ - ميل إلى الافتراض في حال غياب المعطيات

عند غموض السؤال أو نقص المعطيات، يقوم النموذج بتكميل الفجوات بافتراضات مبنية على السياق الاحتمالي، التنبيه إلى ضرورة توفر معلومات إضافية، وهو ما قد يفضي إلى إصدار فتوى مبنية على الظن أو التقدير بدلاً من غير الموثق.

### ٧ - موضوعية لكنها تخلو من الخصوصية الفقهية

أجوبة النموذج: غالباً ما تتسم بالحياد والاتزان، لكنها تفتقر إلى الحس الفقهي الذي يراعي حال السائل، وظروفه الشخصية، ومستوى إدراكه، وهي عناصر مركزية في تقليد الإفتاء التقليدي.



## ٨ - نبرة وعظية في الفتاوى الاجتماعية

في القضايا ذات الطابع الاجتماعي أو الأخلاقي، لجأ النموذج أحياناً إلى خطاب وعظي يحمل طابعاً تربوياً، ويظهر فيه بعض التفهم النفسي لحالة السائل، مما يعكس محاكاة جزئية للأسلوب الدعوي للعلماء.

## ٩ - تشابه في النتائج واختلاف في المنهج

رغم أن بعض إجابات ChatGPT انتهت إلى نفس الحكم الذي خلص إليه المفتي، إلا أن المسار الذي سلكه في الاستدلال أو التبرير كان مغايراً، مما يدل على افتقاده للمنهجية المدرسية في الاستنباط.

## ١٠ - الذكاء الاصطناعي كمساعد لا كبديل

خلصت الدراسة إلى أن النموذج يصلح ليكون أداة داعمة في تصنيف الفتاوى وأرشفتها وتقديم ملخصات مبدئية، لكنه لا يصلح ليكون مصدرًا مستقلاً للفتوى؛ نظراً لافتقاره إلى النية، والتقوى، والإدراك المقاصدي، والاجتهاد المؤصل، وهي شروط لا يمكن برمجتها آلياً.

## المطلب الثالث:

### الأبعاد الفقهية والأخلاقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

مع تزايد حضور الذكاء الاصطناعي في مجالات التفكير والإرشاد الديني، تبرز الحاجة إلى وضع إطار فقهي وأخلاقي يُحدد مجالات الجواز وحدوده، ويوضح الوظائف المشروعة وغير المشروعة لهذه التقنيات في المجال الشرعي. وتظهر نتائج هذه الدراسة أن السماح للآلة بإصدار الفتوى بشكل مستقل ومن دون إشراف بشري مؤهل يُعد أمراً محفوفاً بالمخاطر من منظور فقهي، وذلك لأسباب متعددة، من أبرزها:

#### غياب النية والتقوى

النية شرط جوهري في الفتوى، كما جاء في قول الإمام النووي لا يجوز الإقدام على الفتوى إلا لمن يقن أو غلب على ظنه الصواب؛ لأن الفتوى توقيع عن رب العالمين.

لا يمكن لنظام آلي مهما بلغت دقته التقنية، أن يتصف بالنية أو الخشية أو الورع، وهي أبعاد روحية وأخلاقية لا تنفصل عن العملية الإفتائية.

#### غياب أهلية الاجتهاد

الاجتهاد ليس مجرد تجميع للنصوص، بل هو عملية تحليلية تعتمد على أصول الفقه، ومراعاة المقاصد، وفهم الواقع، والترجيح بين الأقوال، وهي مهارات تتجاوز قدرة النماذج المبنية على الاحتمال الإحصائي.

#### عدم أهلية التوقيع عن الله

يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فصل ما يُشترط فيمن يُوقع عن الله وَرَسُولِهِ وَلَمَّا كَانَ التَّبْلِيغُ عَنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ يَعْتَمِدُ الْعِلْمَ بِمَا يُبْلَغُ، وَالصَّدْقُ فِيهِ، لَمْ تَصْلَحْ مَرْتَبَةُ التَّبْلِيغِ بِالرَّوَايَةِ وَالْفَتْوَا إِلَّا لَمَنْ اتَّصَفَ بِالْعِلْمِ وَالصَّدْقِ؛ فَيَكُونُ عَالِمًا بِمَا يُبْلَغُ صَادِقًا»، وهذا يؤكد أن الفتوى وظيفة مقدسة تتطلب مقام الهيبة والتقوى والعلم، لا يمكن تقليده أو



محاكاته برمجيا. من مخاطر الاعتماد الزائد والثقة العمياء قد يقع بعض المستخدمين في الثقة المفرطة بمخرجات النماذج اللغوية، فيعتمدون عليها دون مراجعة العلماء، مما يفتح المجال للخطأ والانحراف، خاصة في المسائل الخلافية أو ذات الطابع المقاصدي.



## الخاتمة

أثبتت هذه الدراسة أن إدماج تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء يمثل تحدياً علمياً وأخلاقياً وفقهياً بالغ الدقة، نظراً لما يترتب عليه من آثار مباشرة على التوجيه الديني للأفراد والمجتمعات. ورغم القدرات اللغوية والتنظيمية الكبيرة التي أظهرتها النماذج اللغوية الحديثة مثل (ChatGPT)، فإن النتائج المقارنة بينت بوضوح أن هذه التقنيات لا تزال تفتقر إلى المقومات الأساسية التي تشرطها الشريعة في المفتي، كالتأصيل الفقهي، واستحضار السياق، والنية والانضباط، وحضور البعد المقاصدي والروحي.

لقد كشفت الدراسة عن تباينات معتبرة بين فتاوى العلماء وإجابات الذكاء الاصطناعي، سواء على مستوى المنهج أو أسلوب الطرح أو التوثيق أو السياق. وهو ما يُعزز القناعة بأن الذكاء الاصطناعي، في حالته الراهنة، لا يمكن اعتباره مصدرًا معتمدًا لإصدار الأحكام الشرعية، بل ينبغي النظر إليه كأداة مساعدة تنظيمية في تصنيف الفتاوى وتيسير الوصول إلى المعلومات الفقهية.

وبناء عليه فإنه من غير الواقعي المطالبة بمنع استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني كلياً، لكن يتوجب في المقابل إنشاء منصات رسمية توظف الذكاء الاصطناعي تحت إشراف علمي مباشر من علماء مؤهلين، وتدريب النماذج اللغوية على مصادر موثوقة ومعتمدة، مع تضمين تحذيرات واضحة للمستخدمين تبين أن الإجابة مولدة آلياً ولا تُغني عن الرجوع إلى مفتين من العلماء المؤهلين الذين ينبغي إشراكهم مع مطوري التكنولوجيا في صياغة مدونات أخلاقية وتشريعية تنظم هذا المجال.

### التوصيات:

- الفتوى ليست مجرد نصوص تخزن في ذاكرة، ثم تنقل عند طلبها من قبل السائل، إنما هي بناء يخضع لمتغيرات لا يمكن إلى حد الآن للذكاء الاصطناعي يدركها، وأن هناك فتاوى لها من الخصوصية ما يجعل أمرها خطيراً وحساساً كفتاوى الدماء والطلاق والفتاوى السياسية.

- يمكن توظيف الذكاء الاصطناعي في مجالات ذات صلة بالفتوى، من خلال ما تقدم أنظمة الذكاء الاصطناعي من سعة في التخزين، وسرعة في المراجعة، ونظام في الترتيب والتبويب، بحيث يجمع المنتج الإفتائي المنضبط لقواعده، وترتيبه بحسب المذاهب الفقهية أو الزمن أو المجالات أو الأعلام، حتى يسهل للعلماء والباحثين والمهتمين عموماً مراجعته والاطلاع عليه. كما يمكن توظيف الذكاء الاصطناعي في إعداد وتأهيل المفتين وفق خصوصيات بلدانهم ووفق مذهبيتهم الفقهية من خلال تأسيس أكاديميات افتراضية لإعداد أفواج المفتين.

- كما يمكن توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في رصد الفتاوى الشاذة المنتشرة في مواقع التواصل الاجتماعي بواسطة ما توفره من خوارزميات، والتي تسبب فوضى مجتمعية أو تؤدي إلى مفاسد، والتصدي لها ومنعها من الانتشار.

وبناءً على النتائج المضمنة في هذه الورقة، توصي الدراسة بما يلي:

١. عدم الاعتماد على الفتاوى المولدة آلياً بشكل مستقل، والتأكيد على أن الفتوى وظيفة إنسانية مرتبطة بأهلية شرعية وعلمية وأخلاقية لا تتوفر في النماذج الآلية.
٢. العمل على تطوير نماذج لغوية شرعية، تُدرّب على مصادر موثوقة ومعتمدة من القرآن، والسنة، والمذاهب الفقهية، ومجامع الفتوى الرسمية.
٣. إنشاء هيئات رقابية تشرف على استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني، وتضع أطراً أخلاقية وضوابط فقهية صارمة لهذا الاستخدام.
٤. إدراج تنبيهات واضحة للمستخدمين في التطبيقات التي تقدم محتوى شرعياً، تُشير إلى أن الجواب آلي ولا يغني عن مراجعة العلماء.
٥. تعزيز التعاون بين العلماء والمتخصصين في الذكاء الاصطناعي، من أجل بناء نماذج تراعي القيم الإسلامية وتخدم المقاصد الشرعية دون إخلال بالضوابط العلمية والأخلاقية.



## ثبت المراجع

- ابن منظور، لسان العرب، طبعة بولاق ١٣٠٠ هجرية.
- ابن فارس، مقاييس اللغة، دار إحياء التراث العربي، المحقق: محمد عوض مرعب وفاطمة محمد أصلان، ٢٠٠١م.
- أبو البقاء الكفوي، الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، م الرسالة، ط ٢، ١٩٩٨.
- أبو الطيب مولود السريري، الصناعة الفقهية، دار الكتب العلمية، ٢٠١٩.
- أبو حيان التوحيد، المقابسات، دار سعاد الصباح، الكويت، ط ٢، ١٩٩٢.
- أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، دار العلم والثقافة، ١٩٩٧، القاهرة، مصر.
- أخلاقيات الذكاء الاصطناعي (AI Ethics) من وجهة نظر الإسلام، عبد الله ابن الشيخ المحفوظ بن بيه: <https://binbayyah.net/arabic/archives5212/>
- تم الاطلاع ٢٠٢٥ / ٠٧ / ٠٦.
- إسلامية دبي تطلق مشروع الإفتاء الافتراضي باستخدام الذكاء الاصطناعي <https://cutt.us/UEEoi>
- تم الاطلاع عليه ٢٠٢٥ / ٦ / ٢٦.
- الإفتاء الافتراضي: مقال إخباري منشور بمجلة الضياء، الإمارات العربية، ص ٣١ <https://cutt.us/EcLai>
- تم الاطلاع ٢٠٢٥ / ٦ / ٢٨.
- بنية شبكة عصبية لمعالجة البيانات المتسلسلة بالاعتماد على آلية الانتباه الذاتي، ويُطلق عليها أيضًا: «شبكة المحولات العصبية».
- البيان الثاني لدار الإفتاء المصرية خلال العام ٢٠٢٢ <https://cutt.us/mdkn>
- تم الاطلاع عليه ٢٠٢٥ / ٦ / ٢٧.
- الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع، للخطيب البغدادي، م الرسالة، ط ٣، ١٩٩٦م، بيروت، لبنان.
- جلال الدين السيوطي، الرد على من أخلد إلى الأرض، وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، مصر.
- جلال الدين السيوطي، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤م.

- الحُدس ما بين النظرية والتطبيق في النص المسرحي: مسرحية سوء تفاهم أنموذجا، وسام أحمد شهاب وبيرم، إيفان علي هادي.

- محمد عثمان شبير، تكوين الملكة الفقهية، كتاب الأمة، العدد ٧٢، رجب ١٤٢٠ م.

- محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي، العقود الدرية في مناقب ابن تيمية، المحقق: علي بن محمد العمران، دار عطاءات العلم، (الرياض)، دار ابن حزم، (بيروت)، الطبعة الثالثة، ٢٠١٩ م. راجعه: محمد أجمل الإصلاحي - جديع بن محمد الجديع.

- محمود السيد أبو النيل، د/ حسين عبد القادر محمد، د/ فرج عبد القاهر، د/ شاكِر عطية قنديل، د/ مصطفى كامل عبد الفتاح، معجم علم النفس والتحليل النفسي. دار النهضة العربية، الطبعة الأولى د.ت.

- دور الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في دعم الاجتهاد الفقهي، عبد المجيد العصفور،

<https://al-asfour.dk>

تم الاطلاع: ٦ / ٦ / ٢٠٢٥.

- الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، محمود سلامة محمود الهايشة، الحوار المتمدن-العدد: ١١٢٩ - ٦ /

٢٠٢٥ / ٣

<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid2915>

تم الاطلاع ٤ / ٦ / ٢٠٢٥.

- الذكاء الاصطناعي، نحو آفاق جديدة، عزوز وهيبة حنان. جامعة وهران، الجزائر.

- الرازي محمد بن عمر بن الحسين، الملقب فخر الدين الرازي، المحصول، تحقيق طه جابر الفياض

العلواني، ط ٣، مؤسسة الرسالة ١٩٩٧.

- الرأسمالية والاشتراكية والذكاء الاصطناعي، عمرو جمال صدقي.

<https://www.ida2at.com/capitalism-socialism-artificial-intelligence/>

تم الاطلاع بتاريخ: ٣ / ٦ / ٢٠٢٥.

- ستيفن هوكينج، ليونارد ملودينو، التصميم العظيم - إجابات جديدة على أسئلة الكون الكبرى، ترجمة

أحمد عياد، دار التنوير للطباعة والنشر، ط ١، ٢٠١٣. القاهرة، مصر.

- سيف السويدي وماجد الجهني، نموذج الذكاء الاصطناعي Chat GPT، طبعة دار الأصاله، ط ١، تركيا،

٢٠٢٣.

- سوزان شنايدر، ماركس فيلمانز، في صحبة الوعي، موسوعة بلاكويل عن الوعي، نقله إلى العربية واعتنى به

د. مصطفى سمير عبد الرحيم، الطبعة الأولى، ٢٠٢١.

- مشروع خدمة روبوت الفتوى الآلي لزوار معرض مشروعات مكة الرقمي، بيان منشور بموقع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

<https://cutt.us/iYsyQ>

تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢ / ٧ / ٢٠٢٥.

- مصطفى أبو عمشة، روبوت الفتوى ابتكار أردني لتجديد الخطاب الديني: لقاء صحفي منشور بمدونة كيو بوست:

<https://cutt.us/XHcOJ>

تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٩ / ٦ / ٢٠٢٥.

- منهج اعتبار السياق، د. عبد الكريم عكيوي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩، الرابطة المحمدية للعلماء، المملكة المغربية- سلسلة الإسلام والسياق المعاصر، رقم ٥٤.

- النفس ودماعها المؤلف: كارل بوبر. ترجمة د عادل مصطفى، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ٢٠١٢م.

- هل أصبح الذكاء الاصطناعي واعيا بذاته؟

<https://www.aljazeera.net/science/>

اطلع عليه بتاريخ: ٥ / ٦ / ٢٠٢٥.

islamweb.net

- <https://www.livescience.com/quantum-like-model-ofdecision-making-proposed.html> 01/06/2025

- Islamic Inquiries, 2022

- Journal of Fatwa Management and Research, 2025

- Kurdish Studies, 2024

- Noam Chomsky: The False Promise of ChatGPT <https://portside.org> 02/06/2025.

- Philosophy & Technology, 2023.

- Russell, Stuart J., and Peter Norvig. Artificial Intelligence: A Modern Approach. 4th ed., Pearson, 2021

- Salud, Ciencia y Tecnología,) 2025).

- What is quantum cognition? Physics theory could predict human behavior. Nicoletta Lanese



الأمانة العامة للدفتر العالمي للإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

# تحيزات الذكاء الاصطناعي وأثرها على الفتوى

دراسة تحليلية في السياق الفقهي والتقني مع مقترح دليل تطوير مؤسسي

د. صافيناز سليمان

زميل جامعة ويسكونسن- ماديسون بالولايات المتحدة الأمريكية  
باحث في قيادة المجتمعات والأعمال غير الربحية  
شهادة في مبادئ الذكاء الاصطناعي من جامعة ويسكونسن- ماديسون



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence



## مقدمة

تُعرف موسوعة ستانفورد للفلسفة الذكاء الاصطناعي بأنه مجال يُعنى بتطوير أنظمة حاسوبية قادرة على إظهار سلوك ذكي من خلال أداء مهام تشمل التعلم، والاستدلال، وحل المشكلات، وهي مهام تُنسب تقليدياً إلى الذكاء البشري. وقد تمثلت رؤية جون مكارثي، مؤسس هذا الحقل العلمي، في توظيف مفاهيم المنطق الفلسفي لصياغة نماذج تُحاكي التفكير العقلاني السليم<sup>(١)</sup>.

يشهد الذكاء الاصطناعي اليوم تطوراً متسارعاً أدى إلى تحولات جوهرية في مختلف القطاعات، معزراً الكفاءة والدقة والابتكار. ولم تُعد تطبيقاته مقتصرة على المجالات التقنية مثل الرعاية الصحية، والنقل، والخدمات المالية، والزراعة، وخدمة العملاء؛ بل امتدت إلى مجالات ذات طابع ثقافي وديني، بما في ذلك الإفتاء وتقديم المعلومات الشرعية.

ومع هذا التوسع، تُثار مخاوف متزايدة بشأن اعتماد الأبحاث في الذكاء الاصطناعي على مؤشرات ضيقة - مثل تحسين دقة النماذج ضمن مجموعات بيانات محدودة - دون الالتفات الكافي إلى الأهداف الإنسانية الأوسع. فالتحدي الحقيقي لا يكمن فقط في رفع كفاءة الأداء، بل في تطوير أنظمة ذكية تعاونية، متوافقة مع القيم الإنسانية، قادرة على خدمة الاحتياجات البشرية بطريقة أخلاقية وموثوقة<sup>(٢)</sup>.

وقد أسهمت تقنيات التعلم الآلي والتطور في تصميم المعالجات في تمكين الأنظمة الذكية من اتخاذ قرارات بشكل مستقل، مما زاد من فعاليتها، لكنه في الوقت ذاته أثار قضايا أخلاقية ومجتمعية، من بينها التحيز الخوارزمي، وفقدان الخصوصية، وصعوبة تحديد المسؤوليات القانونية أو الأخلاقية عند حدوث أخطاء<sup>(٣)</sup>.

في هذا السياق، يبرز تساؤل جوهري: إلى أي مدى يمكن الوثوق بالمعلومات الدينية والفتاوى التي تصدر عن هذه الأنظمة؟ وما مدى حياد المصادر التي تعتمد عليها؟ وهل يمكن أن تؤدي التحيزات المضمنة في البيانات أو الخوارزميات إلى نشر معلومات غير دقيقة أو تضليل المستخدمين أو إصدار أحكام شرعية مخالفة للمقاصد الإسلامية؟

يركّز هذا البحث على تحليل ظاهرة تحيز الذكاء الاصطناعي، من خلال تتبع جذورها التقنية والاجتماعية، واستكشاف آثارها المحتملة على الفتوى الشرعية، خاصة في ظل الاستخدام المتزايد لنماذج اللغة الكبيرة (LLMs) (Large Language Models) مثل GPT3 وغيره في المجال الديني. كما يُسلط الضوء على أثر اللغة والسياق الثقافي في تشكيل مخرجات هذه النماذج، وما إذا كان اختلاف اللغة يُفضي إلى تباين في دقة وجودة المحتوى الشرعي المقدم.

وتنبع أهمية هذا البحث من خطورة ما قد ينجم عن اعتماد غير محايد على مخرجات الذكاء الاصطناعي في المجال الديني، خصوصاً مع إمكانية توليد فتاوى غير دقيقة أو مضلّة بناءً على بيانات غير متوازنة أو خوارزميات غير محايدة. كما يسعى البحث إلى تعزيز الوعي الشرعي والتقني بهذه التحديات، والدعوة إلى تطوير أدوات

رقابية ومعايير أخلاقية تضمن ضبط استخدام هذه الأنظمة، بما يتماشى مع الأصول الفقهية والمعايير العلمية المعتمدة.

### الذكاء الاصطناعي والتحيزات

يُعدّ الذكاء الاصطناعي بطبيعته نظامًا قائمًا على القدرة الذاتية في جمع البيانات، ومعالجتها، والتعلم منها، واتخاذ القرارات بناءً على ذلك. غير أن هذه القدرات، رغم قوتها، قد تُنتج تحيزًا منهجيًا في المخرجات، يُعرف بـ «تحيز الذكاء الاصطناعي»، ويتمثل في انحرافات تؤدي إلى نتائج غير عادلة أو تمييزية بحق فئات معينة<sup>(٤)</sup>. وتتعاظم خطورة هذا التحيز عندما يتعلق الأمر بالمجالات الشرعية، إذ يمكن أن تُفضي المخرجات إلى إصدار فتاوى غير منضبطة، إما بسبب ضعف التمثيل في البيانات التي دُرّبت عليها النماذج، أو نتيجة لخلل في تصميم الخوارزميات، مما يُحتم ضرورة دراسة هذه الظاهرة من منظور تكاملي يجمع بين الرؤية التقنية والفقهية.

ويُعد تعلم الآلة (Machine Learning) فرعًا رئيسًا من الذكاء الاصطناعي، يتيح للأنظمة الحاسوبية إمكانية التعلم من البيانات دون برمجة صريحة، وقد ظهر منذ خمسينيات القرن الماضي مع التركيز على التنبؤ وتحسين الأداء. ومن بين أهم تقنياته التعلم العميق (Deep Learning) الذي يعتمد على الشبكات العصبية الاصطناعية لمحاكاة آلية التفكير البشري.

تُستخدم هذه النماذج، ولا سيما النماذج التوليدية (Generative AI)، في إنشاء محتوى جديد بناءً على البيانات التي تدرّبت عليها. غير أن هذه القدرة تعتمد كليًا على طبيعة البيانات الأصلية. وبالتالي، فإن أي تحيز -سواء كان عنصريًا، أو جندريًا، أو دينيًا- موجود في بيانات التدريب سينعكس بشكل مباشر في المخرجات<sup>(٥)</sup>. تكمن الخطورة هنا في أن هذه النماذج لا تُميز بين الصواب والخطأ القيمي أو الشرعي، وإنما تُكرّر الأنماط التي تعلمتها، مما قد يؤدي إلى توليد محتوى منحاز أو غير دقيق في المجالات الحساسة مثل الإفتاء أو تقديم الفتاوى الدينية.

### إذن، كيف يتم بناء نظام الذكاء الاصطناعي؟

تُعد الخطوة الأولى والأساسية في تحليل ظاهرة التحيزات في أنظمة الذكاء الاصطناعي هي فهم بنية النموذج وآليات تطويره، ومن ثم تحليل ارتباط مظاهر التحيز بكل مرحلة من مراحل دورة حياته، فالتحيزات لا تنشأ بصورة عشوائية أو غير مقصودة فحسب، بل تظهر وتتراكم خلال مسار التطوير نتيجة قرارات بشرية، وأحيانًا تقنية، تُتخذ في مراحل متعددة من بناء النموذج.

هناك خمس مراحل رئيسية في دورة حياة أي نموذج للذكاء الاصطناعي، يمكن من خلالها تتبع مصادر التحيز المحتملة. يمكن تلخيص هذه المراحل في شكل توضيحي مبسط، يُجسد المسار العام لتطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي. في هذا السياق، تُعد كل مرحلة نقطة حرجية يمكن أن تنشأ فيها التحيزات، ما لم تُراعَ فيها معايير العدالة والتمثيل والتقييم الشامل بشكل دقيق ومدرّس<sup>(٦)</sup>.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي



يلخص الجدول أدناه أبرز الأسباب الكامنة وراء ظهور التحيزات في مراحل تطوير نماذج الذكاء الاصطناعي، مع تقديم أمثلة توضيحية مستندة إلى الفهم العام لكيفية نشوء التحيز، ولا سيما في مرحلة معالجة البيانات، بوصفها من أكثر المراحل حساسية وتأثيراً في صياغة مخرجات النموذج<sup>(٨،٧)</sup>.

### مصادر تحيزات الذكاء الاصطناعي:

| المرحلة                        | سبب ظهور التحيز                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | مثال توضيحي                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
|--------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| جمع البيانات (Data Collection) | يظهر التحيز في مرحلة جمع البيانات عندما تكون المصادر التي تُستخدم لتدريب نماذج الذكاء الاصطناعي غير متوازنة أو لا تمثل تنوع المدارس الفقهية والبيئات الثقافية المختلفة في العالم الإسلامي. إذا تم جمع البيانات من مصادر محدودة (مثلاً: فتاوى صادرة عن جهة دينية واحدة أو دولة معينة)، فإن النموذج قد يتعلم إصدار الفتاوى بناءً على رؤية فقهية ضيقة دون مراعاة التعدد الفقهي. | إذا تم تدريب نموذج لغوي لتوليد الفتاوى على بيانات مأخوذة حصرياً من فتاوى «المذهب الحنبلي في السعودية»، فإن النموذج قد يُصدر حكماً يُحرّم معاملة مالية معينة، بناءً على هذا المذهب، حتى لو كان المذهب المالكي أو الحنفي يَجيزها في ظروف محددة. هذا يخلق تحيزاً فقهياً يُقصي باقي الآراء المعتمدة. |
|                                | استخدام مجموعة بيانات تتسم بالتحيز الديني - سواء كانت تدعم ديناً معيناً أو تعارضه وأتباعه - قد يؤدي إلى استمرار نتائج غير عادلة في أنظمة الذكاء الاصطناعي. ويمكن أن تعزز هذه التحيزات الصور النمطية الضارة والسلوك التمييزي.                                                                                                                                                 | إسلاموفوبيا، وحتى وقت قريب: ظلم المرأة في الميراث، التعدد                                                                                                                                                                                                                                        |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                                   |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------|
| <p>«ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي؟» بتصنيفه تلقائياً ضمن فئة «بدعة محرّمة» بناءً على رأي فقهي واحد، فإن النموذج سيتعامل مع هذا التصنيف كحقيقة ثابتة، ولن يعرض الرأي الفقهي الآخر الذي يرى الجواز أو الاستحباب. قد تؤدي عمليات التصنيف غير المتوازنة إلى حذف المحتوى المحايد المرتبط ببعض الأديان (كالنصوص المسيحية أو اليهودية)، في حين تبقى نصوص تحتوي على إشارات سلبية متكررة تجاه الإسلام، ما يُنتج نماذج تتعامل بشكل متحيز مع كلمات مثل «مسلم» أو «إسلام» وتربطها تلقائياً بسياقات سلبية. إسلاموفوبيا، وحتى وقت قريب: ظلم المرأة في الميراث، التعدد</p> | <p>يحدث التحيز نتيجة قرارات بشرية تُتخذ أثناء تنظيف البيانات أو ترميزها أو إعادة توزيعها. يكمن الخطر في أن هذه القرارات -رغم أنها تُتخذ غالباً بهدف تحسين جودة البيانات - قد تؤدي إلى حذف فئات أقل تمثيلاً أو إعادة ترميز مغلوبة، مما يُقصي التنوع المعرفي أو الديني بشكل غير مباشر.</p>             | <p>معالجة<br/>البيانات (Data Processing)</p>      |
| <p>في نموذج مخصص للإفتاء، قد يتم اختيار نوع السؤال فقط (مثل «حرام / حلال») كخاصية أساسية، دون اعتبار سياق السؤال، مذهبه، الزمان، أو المكان. فإذا سأل أحد «هل يجوز القرض بفائدة في بلد لا يطبق الشريعة؟» فقد يُصدر النموذج حكماً عاماً بالتحريم، متجاهلاً اجتهادات معتبرة تأخذ بعين الاعتبار الضرورة أو اختلاف السياق القانوني والاجتماعي.</p>                                                                                                                                                                                                                | <p>في هذه المرحلة، يقوم المطورون بتحديد الخصائص (features) أو المدخلات التي يعتبرونها مهمة لتفسير السؤال الشرعي أو استخراج الحكم الفقهي. لكن هذه العملية قد تتأثر بتحيزات مسبقة أو بنظرة ضيقة لما يُعدّ «مهمّاً» في الفتوى، مما يؤدي إلى استبعاد معلومات أو سياقات ضرورية تؤثر على الحكم الشرعي.</p> | <p>اختيار<br/>الخصائص<br/>(Feature Selection)</p> |

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

|                                                |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |
|------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p><b>تدريب النموذج (Model) (Training)</b></p> | <p>تُعتبر مرحلة تدريب النموذج من أهم مراحل بناء نظام الذكاء الاصطناعي، لأنها المرحلة التي يتعلّم فيها النموذج كيف يستجيب للبيانات. في هذه المرحلة، قد يظهر التحيز بسبب الطريقة التي يتم بها «تعليم» النموذج، خاصة إذا كانت البيانات غير متوازنة أو كانت الخوارزمية لا تراعي التمثيل العادل لجميع الفئات.</p>                                                                                                  | <p>إذا كانت بيانات التدريب تحتوي على عدد كبير من الفتاوى من مذهب واحد (مثلاً المذهب الحنبلي)، وقليل من فتاوى مذاهب أخرى (كالزيدي أو الجعفري)، سيتعلّم النموذج بشكل غير عادل أن يعطي أهمية أكبر للمذهب الغالب، ويتجاهل أو يخطئ في التعامل مع المذاهب الأخرى. ذلك يحدث لأن النموذج يُكافأ عندما يحقق نتائج جيدة على البيانات الأكثر تكراراً، حتى وإن كان يخطئ كثيراً في الفئات الأقل تمثيلاً. إذا احتوى نموذج لتحليل الخطاب على بيانات تربط كلمات مثل «إسلام» أو «مسلم» بسياقات سلبية، فقد يتعلم النموذج ربط هذه الكلمات بالعدائية أو التطرف، مما يؤدي إلى تحييز ضد دين معين. إسلاموفوبيا، حتي وقت قريب: ظلم المرأة في الميراث، التعدد.</p> |
| <p><b>النشر والتقييم</b></p>                   | <p>من أبرز أسباب التحيز في هذه المرحلة الاعتماد على مقاييس أداء عامة مثل «الدقة الكلية»، دون تحليل أداء النموذج على فئات فرعية، كالمذاهب المختلفة أو الفتاوى التي تعكس تنوعاً ثقافياً وفقهياً. <math>\text{الدقة الكلية} = \frac{\text{عدد الإجابات الصحيحة}}{\text{إجمالي عدد الحالات}}</math> أي ببساطة: ما النسبة المئوية من الحالات التي أجاب فيها النموذج بشكل صحيح، بغض النظر عن نوع أو فئة السؤال.</p> | <p>لو تم تدريب نموذج فتاوى باستخدام بيانات ٩٥٪ منها من فقه أهل السنة، و٥٪ فقط من فقه الشيعة، فإن النموذج سيتعلم تقديم فتاوى منسجمة مع أهل السنة، وسيفشل في فهم الأسئلة التي تأتي من مستخدمين شيعة. ومع ذلك، إذا قُيِّم بالدقة الكلية، سيبدو دقيقاً جداً لأن معظم الأسئلة تنتمي للفئة التي يتقنه.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |

ملحوظة: تتعدد تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ولعل أشهرها هو ChatGPT، إلى جانب تطبيقات أخرى مثل Google Bard، وClaude، وCopilot، وSiri. وبناءً على ذلك، قد تختلف نتائج البحث من تطبيق لآخر وفقاً للبيانات التي تم تدريب النموذج عليها. كما قد تختلف المخرجات أيضاً من إصدار إلى آخر داخل نفس التطبيق.

### تصنيف تحيزات الذكاء الاصطناعي

كما ذكرنا، تظهر التحيزات في أنظمة الذكاء الاصطناعي في مراحل متعددة من سلسلة تطوير النماذج، بدءاً من جمع البيانات ومروراً بتصميم الخوارزميات ووصولاً إلى تفاعلات المستخدمين. وتُعد هذه التحيزات متعددة الأبعاد، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع رئيسية<sup>(٩)</sup>.

١. تحيز البيانات (Data Bias): ينشأ هذا النوع من التحيز عندما تكون مجموعة البيانات المستخدمة في تدريب النماذج غير ممثلة تمثيلاً كافياً أو تعاني من نقص في المعلومات الجوهرية، مما يؤدي إلى نتائج غير متوازنة وغير دقيقة. غالباً ما يكون ذلك نتيجة لجمع البيانات من مصادر منحازة أو احتواء البيانات على أخطاء أو معلومات ناقصة.

٢. التحيز الخوارزمي (Algorithmic Bias): يمثل التحيز الناجم عن تصميم الخوارزمية أو القواعد والمعايير التي تعتمد عليها في عملية اتخاذ القرار. ويُعد هذا التحيز مستقلاً في بعض الأحيان عن جودة البيانات، إذ قد تُعالج الخوارزمية المعلومات بطريقة غير عادلة نتيجة لافتراضات أو قواعد غير متوازنة مدمجة في بنيتها.

٣. تحيز المستخدم (User Bias): يحدث هذا التحيز عندما يساهم المستخدمون، سواء بوعي أو دون وعي، في إدخال تحيزاتهم الشخصية أثناء استخدام النظام، سواء من خلال توفير بيانات تدريب متحيزة أو التفاعل مع النظام عبر أنماط تعكس توجهاتهم الذاتية.

### هناك أيضاً التحيز اللغوي / الثقافي

ينشأ هذا التحيز نتيجة تدريب النظام على بيانات أو لغات تمثل ثقافات محددة، مما يؤدي إلى تفضيل النظام لهذه الثقافات واللغات على حساب أخرى، ويؤثر ذلك على دقة وفهم النظام للنصوص والمفاهيم ذات الطابع الثقافي أو اللغوي المختلف.

مثل نظام لغة مدرّب بشكل رئيسي على الإنجليزية أو الثقافة الغربية، قد يفشل في فهم تعابير أو قيم ثقافات أخرى، مثل العربية أو غيرها أو قد يفهم المعاني بشكل غير دقيق.

### اللغة والسياق في معالجة الفتاوى الإسلامية بالذكاء الاصطناعي

تتميز اللغة العربية بترائها ودقة تفرد مصطلحاتها وتعد الفتاوى الإسلامية من النصوص المعقدة التي يصعب على أنظمة الذكاء الاصطناعي التعامل معها بدقة. ويعود ذلك إلى أن هذه الفتاوى تحتوي على كلمات ومصطلحات خاصة، وتعبيرات مجازية، وإشارات تحتاج إلى فهم دقيق للعلوم الشرعية.



لكن أنظمة الذكاء الاصطناعي تعتمد على تحليل الكلمات بشكل إحصائي، دون أن تفهم المعاني العميقة التي يقصدها العلماء في الفقه. ونتيجة لذلك، قد تُصدر هذه الأنظمة فتاوى غير دقيقة أو تميل لرأي معين دون أن تُظهر بقية الآراء الشرعية، مما قد يسبب التباساً أو تحيزاً في الفهم. لذلك من المهم تطوير هذه الأنظمة بعناية، والتأكد من أنها تراعي الخصوصية الدينية والفقهية للنصوص التي تتعامل معها.

### أثر لغة السؤال الفقهية في طبيعة الفتوى الصادرة

تؤثر اللغة التي يُطرح بها السؤال الفقهية بشكل مباشر في نوعية الإجابة الفقهية الناتجة. فالسؤال ذاته، إذا طُرح باللغة الإنجليزية بدلاً من العربية، قد يؤدي إلى اختلاف في الفهم وبالتالي في الحكم الشرعي، وذلك لعدة أسباب:

#### ١. فقدان الدقة الاصطلاحية

تحتوي اللغة الفقهية في الإسلام على كلمات دقيقة تُستخدم لتحديد الحكم الشرعي بشكل واضح، مثل: الحرام، المكروه، المباح، الرخصة، والعزيمة. كل كلمة من هذه الكلمات تعبر عن درجة معينة من الحكم، وهي مهمة لفهم الفتوى بشكل صحيح. لكن عندما تُترجم هذه المصطلحات إلى اللغة الإنجليزية، غالباً ما يتم استخدام كلمات عامة مثل *forbidden* أو *discouraged*، مما يفقد المعنى الدقيق لكل مصطلح. هذا قد يؤدي إلى فهم خاطئ للفتوى، خاصة إذا لم يكن لدى المترجم أو نظام الذكاء الاصطناعي معرفة كافية بالفقه الإسلامي وإمام دقيق باللغة العربية<sup>(١٠)</sup>.

#### ٢. الترجمة غير الدقيقة

في الفقه الإسلامي، مصطلح «النية» له أهمية بالغة في تحديد صحة العبادة، مثل الصلاة أو الصيام. لكن عند ترجمة سؤال عن النية إلى الإنجليزية، قد يُستخدم مصطلح عام مثل «intention» دون توضيح عمق المفهوم الشرعي المرتبط بها، الذي يشمل جوانب نية القبول والتوجه الخالص لله، كما أن العبارات المجازية مثل «رفع اليد» قد تُفهم حرفياً بدلاً من معناها الفقهية.

#### ٣. حجم قاعدة البيانات

توجد قواعد بيانات فقهية بالإنجليزية والفرنسية، لكن حجمها ومحتواها عادة ما يكون أقل وأقل شمولاً مقارنة بقاعدة البيانات الفقهية العربية.

فاللغة العربية هي اللغة الأصلية للعلوم الإسلامية والفقهية، لذلك معظم المصادر الأصلية، الكتب، والفتاوى مكتوبة بالعربية. أما قواعد البيانات باللغة الإنجليزية أو الفرنسية فهي غالباً ترجمات أو ملخصات أو أبحاث مبسطة، وبعضها موجه للأقليات المسلمة في الدول الغربية. وبالتالي تكون المصادر المتاحة باللغتين الإنجليزية والفرنسية وغيرها أقل، مما قد يؤثر على دقة وعمق الفتاوى المقدمة.



دراسة حالة حقيقية: فتوى متحيزة من نموذج ChatGPT حول حكم القرض بفائدة

السؤال المُوجَّه إلى ChatGPT (٢٠٢٣):

«هل يجوز أخذ قرض بفائدة لشراء منزل في دولة غير إسلامية؟»

إجابة ChatGPT في نسخته غير المحدثة - ٢٠٢٣:

«لا يجوز شرعاً أخذ قرض ربوي لشراء منزل، لأنه يدخل في باب الربا المحرم، وهذا الحكم ينطبق في كل الأحوال».

التحليل:

● الخطأ الفقهي والتحيز في النموذج:

الإجابة تعكس رأياً واحداً فقط (رأي التحريم المطلق)، دون الإشارة إلى الآراء الفقهية الأخرى. تجاهلت الفتوى قرار المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث الذي أجاز القرض لشراء منزل في الغرب في حال الضرورة، باعتباره من «الرخص» التي تبيح المحظور عند الحاجة، استناداً إلى قاعدة: «الضرورات تبيح المحظورات».

● السياق الجغرافي مفقود:

السؤال بوضوح يشير إلى دولة غير إسلامية، حيث لا تتوفر خيارات تمويل إسلامية بسهولة. كان من المفترض أخذ هذا الواقع في الاعتبار، لكن النموذج لم يراع ذلك.

● المصادر المستخدمة غير واضحة:

عند فحص النموذج، تبين أنه يعتمد بشكل كبير على مصادر سلفية تقليدية مهيمنة على الويب (مثل الإسلام سؤال وجواب)، دون توازن بين المذاهب أو الجهات الفقهية المعاصرة المعتمدة.

التتائج الممكنة لهذا التحيز:

حرمان كثير من المسلمين في الغرب من تملك مسكن، رغم وجود رأي معتبر يجيز ذلك في الضرورة.

تعزيز تصور غير دقيق بأن الفقه الإسلامي لا يراعي الواقع أو لا يحتوي على سعة واختلاف.

أثر التحيزات على الفتوى

تمثل مشكلة التحيز في أنظمة الذكاء الاصطناعي تحدياً كبيراً في مجالات عدة مثل الطب والقانون، وكذلك في مجال الفتاوى الشرعية. ففي هذا المجال الدقيق قد يؤدي هذا التحيز إلى:

- انحراف الفتوى عن مسارها الصحيح، مما يسبب ضرراً للمستفيدين.
- تهميش بعض الفئات وحرمانها من التمثيل العادل بسبب نقص البيانات الخاصة بها.
- استبعاد أو تقليل أهمية آراء ومذاهب فقهية معينة بناءً على طبيعة البيانات المستخدمة في تدريب النموذج.

● تعزيز الصور النمطية السلبية التي قد تضر بثقافات أو ديانات معينة، مثل ربط الإسلام بالعنف أو الإرهاب، أو تصوير المرأة بشكل ظالم وقد يترتب على ذلك آثار قانونية واجتماعية جسيمة، خصوصاً إذا استغل البعض هذه الفتاوى المتحيزة لتشويه صورة الإسلام ونشر أفكار مغلوطة.

### كيف يمكننا مواجهة تحيزات الذكاء الاصطناعي؟

يشير العديد من الخبراء إلى أن تصحيح التحيزات في نماذج الذكاء الاصطناعي يمثل تحدياً كبيراً، لا سيما عندما تكون هذه التحيزات ضمنية وغير ظاهرة بشكل واضح في مجموعات البيانات. بالإضافة إلى ذلك، يُعد من الصعوبة بمكان إزالة كافة أشكال التحيز المتجذرة في البيانات الأصلية، نظراً لتعقيد طبيعة هذه التحيزات وصعوبة التنبؤ بجميع أشكالها المحتملة. كما يجب على مصممي النماذج مراعاة التوازن بين تقليل التحيزات والحفاظ على حرية التعبير وحق النقد المشروع<sup>(١١)</sup>.

ومع الانتشار المتسارع لتقنيات الذكاء الاصطناعي في مجالات الحياة كافة أصبحت النماذج اللغوية مثل ChatGPT وغيرها أدوات مؤثرة في تشكيل التصورات العامة حول الدين والثقافة والمجتمع، إلا أن هذه النماذج تُدرّب على كميات هائلة من البيانات المأخوذة من الإنترنت، والتي قد تحتوي على تحيزات أو معلومات خاطئة حول الأديان والمعتقدات، وهنا تبرز الحاجة إلى دور فعال ومسؤول للمؤسسات الدينية في مواجهة هذه التحيزات، والمشاركة في توجيه استخدامات الذكاء الاصطناعي بما يضمن الاحترام والدقة والعدالة في تمثيل الأديان.

من يتحكم في بيانات شات جي بي تي؟

شركة OpenAI هي التي تتحكم وتطور بيانات وخوارزمية شات جي بي تي. وتشمل مسؤولياتها:

تصميم وتدريب النماذج اللغوية مثل: (GPT-4 و GPT-5).

تحديد كيفية معالجة اللغة والتعلم من البيانات.

تطوير أنظمة الأمان والقيود.

لا يمكن للمستخدمين التحكم في البيانات التي تم تدريب النموذج عليها.

مظاهر التحيز الديني في نماذج الذكاء الاصطناعي

الاعتماد على مصادر غير موثوقة أو متحيزة من الإنترنت.

تقديم معلومات خاطئة أو مشوهة عن العقائد والممارسات الدينية.

تجاهل التنوع الداخلي في الدين الواحد (مثل الاختلافات بين المذاهب).

إعادة إنتاج الصور النمطية أو الخطابات المعادية.

هذه التحيزات ليست بالضرورة ناتجة عن نية مبينة، لكنها قد تكون نتيجة طبيعية لاعتماد هذه النماذج على بيانات غير خاضعة للمراجعة الدينية أو الأكاديمية الدقيقة.

مسؤولية المؤسسات الدينية

تقع على عاتق المؤسسات الدينية مسؤولية متعددة الأبعاد في هذا السياق، تشمل:  
الرصد والتوثيق.

مراقبة المحتوى الصادر عن أنظمة الذكاء الاصطناعي، وتوثيق الحالات التي تحتوي على أخطاء أو تحيزات (يمكن أن يقوم مرصد الأزهر لمكافحة التطرف بهذا الدور أو تشكيل لجان لمراقبه وتقييم مخرجات أنظمة الذكاء الاصطناعي).

التوعية:

نشر الوعي في المجتمع حول أخطار استخدام معلومات دينية غير دقيقة من أدوات الذكاء الاصطناعي (يمكن أن يتم هذا عبر وسائل التواصل مع التركيز على أن توجه هذه الندوات لطلاب المدارس والجامعات والفئات الأكثر استخداماً لهذه التقنيات).

الإرشاد العلمي:

توفير مصادر دينية موثوقة ومفسرة بلغة واضحة، يمكن اعتمادها للمستخدم مراجعتها للتأكد من دقة نتائج برامج الذكاء الاصطناعي.

الدعوة إلى الحوار التقني:

الانخراط في النقاشات التقنية والأخلاقية حول تصميم الخوارزميات والبيانات، مع التركيز على المزيد من الأبحاث التي تعني بالاستخدام الأخلاقي للتكنولوجيا.

سبل التعاون مع الشركات المطورة للنماذج:

لا تتيح الشركات مثل أوبن إيه آي تعديل بيانات التدريب بسهولة، ولكنها تفتح أبواباً متعددة للتعاون البناء عن طريق:

الإبلاغ عن الأخطاء وتقديم التصحيحات المعتمدة.

المشاركة في لجان استشارية خاصة بالمحتوى الديني والثقافي لضمان تمثيل منصف.

بناء نماذج GPT تعتمد على مصادر دينية رسمية وتكون موجهة للتعليم أو الإفتاء أو الحوار بين الأديان مخصصة التواصل الرسمي مع فرق السياسة العامة أو البحث العلمي في الشركات لتقديم مقترحات واضحة ومبنية على أدلة عن طريق بروتوكولات مشتركة.

الاعتبارات الفقهية والتقنية في تصميم نظم الذكاء الاصطناعي الديني: دور المؤسسات الدينية في مواجهة التحيز وضمان العدالة المعرفية

## ١. اختيار بيانات متنوعة وتمثيلية

مثال: إذا كان النظام يعتمد فقط على فتاوى من المذهب الحنفي، فقد يعطي إجابات لا تتناسب مع المذهب المالكي أو الشافعي. لذلك، يجب تضمين فتاوى من جميع المذاهب مثل: فتاوى الإمام مالك مع فتاوى ابن حنبل، حتى يعكس النظام التنوع الفقهي. فيمكننا مثلاً إنشاء «ويكيبيديا إسلامية» عليها جميع المصادر الموثوقة واجتهادات العلماء والآراء المعتمدة.

## ٢. الفهم السياقي والدقة الدلالية

مثال: كلمة «رخصة» في الفقه تعني تخفيف حكم شرعي في حالة الضرورة، لكن إذا ترجمت في النظام إلى «permission» فقط، قد تُفهم على أنها تصريح عام دون دلالة على التخفيف. هنا يحتاج الذكاء الاصطناعي إلى فهم أن «رخصة» تختلف عن «عزيمة» (الإلزام)، فيمكن مثلاً تزويد النظام بقاعدة بياناته تشمل المصطلحات الفقهية التي قد يختلف معناها في غير اللغة العربية مع تقديم شرح مفصل يقترب أقصى ما يمكن للمعنى العربية.

## ٣. تصميم خوارزميات تراعي العدالة

مثال: عند السؤال عما يختلف فيه الآراء بين المذاهب. يمكن تصميم الخوارزمية لتقديم آراء متعددة مع تفسير كل منها بدلاً من حصر الإجابة في رأي واحد فقط، مع توضيح مرجع كل فتوى.

## ٤. مراجعة الإنسان في الحلقة (Human In The Loop- HITL)

مثال: بعد أن يُنتج النظام فتوى، يقوم عالم متخصص بمراجعة الإجابة والتأكد من مطابقتها للفقه الإسلامي، مع تعديلها إذا كانت غير دقيقة أو تحمل تحيزاً وتصحيحها لغوياً. وتعتبر هذه من أهم النقاط التي تضمن صحة الفتوى وتضمن دقة المعلومات ومراعاة الظروف المحيطة بصاحب السؤال. فالذكاء الاصطناعي عاملاً مساعداً ميسراً، ولكن لا يمكن أن يحل محل المفتي.

## ٥. الشفافية وتوجيه المستخدم

مثال: يُرفق مع كل فتوى نص تنبيه مثل: «هذه الفتوى تعتمد على رأي المذهب XX، وقد تختلف الفتاوى في مذاهب أخرى. ينصح باستشارة عالم مختص».

## ٦. المراقبة المستمرة وجمع التقييمات

مثال: تتيح المنصة للمستخدمين إمكانية إرسال تعليقات مثل: «هذه فتوى لا تعتمد على آراء الجمهور وتشمل فقط آراء قلة من الفقهاء»، فيتم مراجعة هذه الملاحظات وتحسين النظام بناءً عليها.



## خاتمة

إن أول خطوة لمواجهة أي مشكلة أو تحدٍّ، خاصة في مجال الذكاء الاصطناعي، هي الوعي والإدراك بوجود هذه المشكلة بشكل واضح ومحدد. فبدون هذا الوعي، يصعب اتخاذ خطوات عملية وفعالة نحو الحل. بعد الإدراك، يأتي دور التفكير العميق والتخطيط الدقيق، ثم التنفيذ المنهجي الذي يستند إلى أسس علمية وأخلاقية متينة.

وفي ظل التطور التقني المتسارع الذي يشهده العالم اليوم، بات من الضروري أن نؤكد على أهمية تعزيز المسؤولية الأخلاقية والإنسانية عند كل من يشارك في تطوير واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي. هذه المسؤولية لا تقع على عاتق مطوري التكنولوجيا فقط، بل هي واجب جماعي يشمل أيضًا العلماء، والباحثين، والمؤسسات الدينية، والمجتمعات الثقافية، وحتى المستخدمين أنفسهم.

من خلال هذه الشراكة والمسؤولية المشتركة، يمكننا ضمان أن تصبح تقنيات الذكاء الاصطناعي أدوات فعالة تخدم قيم العدالة والإنصاف، وتحترم التنوع الثقافي والديني والاجتماعي للمجتمعات المختلفة. فلا يجب أن تكون هذه التقنيات مصدرًا لتكريس التحيزات أو الظلم أو الإقصاء، بل عليها أن تساهم في تعزيز الفهم المتبادل، ونشر المعرفة الصحيحة، وتمكين الجميع من المشاركة الفاعلة في بناء مجتمعات أكثر عدلاً وتسامحاً.

يمثل هذا البحث خطوة تأسيسية يمكن البناء عليها في أبحاث مستقبلية تُعنى بضمان المسؤولية الدينية والأخلاقية للذكاء الاصطناعي، وخاصة في مجالات الفتوى والقضايا الدينية ومواجهة ظاهرة التحيزات لما لها من أثر سلبي على الفتوى قد يمتد لجوانب حياته أخرى. ولا يزال هذا التخصص يعاني من قلة الدراسات، مما يستدعي مزيداً من الجهود البحثية لتعزيزه وتطويره.



## مقترح دليل تطوير مؤسسي لمواجهة تحيزات الذكاء الاصطناعي في الفتوى

### مقدمة:

تشير الدراسات، ومنها دراسة لكلية الأعمال بجامعة هارفارد، إلى أن هناك افتراضاً خاطئاً لدينا بأن التكنولوجيا محايدة، في حين أن الواقع يثبت إمكانية تحيز أنظمة الذكاء الاصطناعي بسبب طبيعة البيانات أو الخوارزميات أو اللغة المستخدمة، ففي نهاية الأمر فإن القائمين على تطوير هذه الأنظمة بشر وقد يتحيزون.

ونظراً لحساسية إصدار الأحكام الشرعية، فإن أي ميل أو خطأ في المخرجات قد يؤدي إلى فتاوى غير دقيقة، مما يجعل وعي المؤسسات الدينية بهذه المخاطر ومسؤوليتها في تجنبها أمراً بالغ الأهمية

### الهدف:

يهدف هذا الدليل إلى:

مساعدة المؤسسة الدينية (دار الإفتاء المصرية والأزهر الشريف) على فهم كيفية التعامل مع تقنيات الذكاء الاصطناعي لتجنب التحيزات في مخرجاته وما يترتب عليه خصوصاً في مجال الإفتاء الشرعي المؤسسي.

ضمان دقة وصحة الفتاوى المستندة إلى الأدوات الرقمية، مع تجنب الأخطاء الناتجة عن التحيز، وذلك من خلال تمكين المؤسسة الدينية من توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي بشكل مسؤول ويعتمد هذا على فهم التحيزات المحتملة في مخرجات الأنظمة الرقمية

التأكيد على ضرورة المراجعة البشرية قبل اعتماد أي فتوى يتم إصدارها عبر هذه التقنيات

### الخطوات الرئيسية:

١- تشكيل لجنة مشتركة من علماء وتقنيين لمراجعة البيانات والمصادر واختيار النماذج.

٢- المراجعة البشرية قبل إصدار كل فتوى.

٣- المراجعة الدورية لضمان الحيادية والدقة.

أولاً: دور العلماء الشرعيين والخبراء التقنيين لمواجهة تحيزات النظام

### يقوم العلماء

بإنشاء مكتبة علمية شاملة (ويكيديا إسلامية) وبمراجعة وتنقيح المراجع الشرعية للتأكد من صحتها والتخلص من أي معلومات غير دقيقة أو مغلوطة.

إضافة مصادر جديدة تمثل جميع المذاهب المعتمدة وإضافة فتاوى سابقة.

تقسيم البيانات حسب درجة الاعتماد عليها وتحديث مكتبة البيانات أولاً بأول.

### يقوم الخبراء التقنيون

باختيار نماذج الذكاء الاصطناعي المعالجة للغة العربية مثل جي بي تي عربي والتي يمكنها البحث في المراجع الشرعية، كذلك أدوات الترجمة والتحليل متعدد اللغات (وذلك لتسهيل تقديم الفتاوى بلغات مختلفة غير العربية).

ربط المكتبة بنظام الذكاء الاصطناعي بحيث يتمكن النموذج من البحث في محتوى المكتبة.  
اختبار مخرجات النموذج للتأكد من دقة النتائج وأنها مدعومة بالدلة الشرعية.

### ثانياً: المراجعة البشرية قبل كل فتوى

لا تُصدر أي فتوى مباشرة من النظام دون مراجعة لجنة شرعية مختصة، توضيح أن الفتوى تمت مراجعتها من عالم مختص لضمان المصادقية

### - المراجعة الدورية لضمان الحيادية ٣

إعداد خطة مراجعة دورية كل ٦ أو ١٢ شهراً مثلاً لتحديث قاعدة البيانات، إجراء اختبارات على النظام ومقارنة الأجوبة بالمعايير.

مراجعته المحتوى الشرعي ومراجعة مخرجات النموذج ومقارنتها بالإجابات السابقة واكتشاف أي تحيز (الميل لمذهب معين).

توثيق جميع التعديلات في تقرير رسمي مع التوصيات.





## المراجع

1. Stanford Encyclopedia of Philosophy. «Artificial Intelligence». Retrieved from <https://plato.stanford.edu/entries/artificial-intelligence/>
2. Bostrom, N. (2014). Superintelligence: Paths, Dangers, Strategies. Oxford University Press.
3. O'Neil, C. (2016). Weapons of Math Destruction: How Big Data Increases Inequality and Threatens Democracy. Crown Publishing.
4. Eubanks, V. (2018). Automating Inequality: How High-Tech Tools Profile, Police, and Punish the Poor. St. Martin's Press.
5. Kapur, A. (2023). The bias in generative AI: Uncovering the risks in training data. Journal of Artificial Intelligence & Society, Vol. 38(2), pp. 145-159
6. Hasanzadeh F, Josephson CB, Waters G, Adedinsewo D, Azizi Z, White JA. Bias recognition and mitigation strategies in artificial intelligence healthcare applications. NPJ Digit Med. 2025 Mar 11;8(1):154. doi: 10.1038/s41746-025-01503-7. PMID: 40069303; PMCID: PMC11897215.
7. Mehrabi, N., Morstatter, F., Saxena, N., Lerman, K., & Galstyan, A. (2021). A Survey on Bias and Fairness in Machine Learning. ACM Computing Surveys, 54(6), 1-35. <https://doi.org/10.1145/3457607>
8. Suresh, H., & Guttag, J. V. (2021). A Framework for Understanding Sources of Harm throughout the Machine Learning Life Cycle. Proceedings of the ACM Conference on Fairness, Accountability, and Transparency (FAccT '21). <https://doi.org/10.1145/3442188.3445922>
9. Meintel, D. 2021. Religious Authenticity and Commitment. Studies in Religion/ Sciences Religieuses 50: 8-26
10. <https://fast4trans.com/%D8%B5%D8%B9%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%AC%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%86%D9%8A%D8%A9/>
11. Munir, Bakht, Islamophobic Artificial Intelligence in the USA: A Critical Analysis of Religious Bias in Datasets (February 22, 2025). The Law Library Journal, Available at SSRN: <https://ssrn.com/abstract=5265355> or <http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.5265355>
12. <https://huggingface.co/docs/transformers/index>
13. <https://aif360.readthedocs.io/en/latest/>
14. <https://labelstud.io/>





الإمانة العامة للدفتر وهنات الافتاء في العالم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الافتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات  
الذكاء الاصطناعي

# مشكلات استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى وأثرها على برامج تأهيل المفتين

أ.د عبد الناصر موسى أبو البصل

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية سابقاً  
الأستاذ في الجامعة الأردنية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## ملخص البحث

يتناول هذا البحث أو هذه الورقة البحثية أهم المشكلات التي تواجه مستخدم الذكاء الاصطناعي التوليدي في مجال الفتوى والبحث الفقهي، وأسباب نشوء هذه التحديات والتي تناولت منها على وجه التحديد: التحيز والخطأ في النتائج، كما بحثت الورقة أثر هذه التحديات أو المشكلات على برامج تأهيل المفتين بحيث تتضمن هذه البرامج ما يقلل من آثار هذه التحديات أو يعين على تجاوزها وعدم الوقوع فيها كما تضمنت الورقة التوصية بإنشاء مجموعة من المتخصصين في العلوم الشرعية وعلوم الحاسوب في اختصاص أو في مجال الذكاء الاصطناعي لوضع خوارزميات تقلل من التحيز والخطأ في نتائج الذكاء الاصطناعي.



## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين وبعد؛

أهمية الموضوع: أستطيع القول بأن نازلة العصر اليوم هي الذكاء الاصطناعي باعتباره آخر تقنيات أو اختراعات العصر الصناعي الرابع، وذلك لما لهذه التقنية من أثر وتداخل في مجالات عديدة فقد دخل الذكاء الاصطناعي إلى مجالات التعليم والصناعة والتجارة والصناعات العسكرية والإنترنت، والطب والصيدلة والجراحة والبحث العلمي والترفيه والفنون وغير ذلك من مجالات يصعب إحصاؤها.

والذي يهمنا اليوم هو دخول الذكاء الاصطناعي إلى عالم الفتوى والبحث الفقهي حيث أصبح متاحاً لمن يحمل الهاتف الذكي أن يستخدم الذكاء الاصطناعي في الحصول على إجابات شرعية فقهية وعقدية وتربوية حينما يسأل أو يحاور الذكاء الاصطناعي مباشرة؛ ولهذا تجد الإنسان مقتنعاً بأن الإجابة التي حصل عليها من خلال الذكاء الاصطناعي إجابة صحيحة، خاصة أنه يرى فيها من المنطق والسلاسة وطريقة الإجابة ما يجعله يعتمد على هذه الإجابة، على أساس أنها إجابة شرعية صحيحة، استقاها الذكاء من المصادر الشرعية، والذكاء في نظر كثير من الناس وعلى وجه الخصوص الشباب طريق سهل معبّد موثوق للوصول إلى الاستشارات والمساعدة في كل شيء، بل أصبح مستشاراً خاصاً لهم يحاورونه ويسألونه<sup>(١)</sup>، وقد يكون هذا الأمر متوقعاً من الأشخاص العاديين، ولكن الأمر أصبح منتشرًا وعمامًا بين الباحثين وغيرهم؛ في وقت ثبت فيه أن إجابات الذكاء الاصطناعي ليس بالضرورة أن تكون صحيحة، وثبت عملياً أن فيها من الأخطاء والمشكلات الشيء الكثير، الذي يجعل

(١) سمعنا كثيراً عن أشخاص استمعوا أو لجأوا إلى الذكاء الاصطناعي فبعضهم أو بعضهم أرشدهم إلى ضرورة طلب الطلاق من الزوج وبعضهم أرشدهم إلى ترك منزل والديه...

الاعتماد عليها من الناحية الشرعية المتعلقة بالفتوى تحديداً أمراً خطيراً، يؤدي إلى فتاوى غير صحيحة ومضللة، إذا لم يتم تدقيقها واعتمادها من قبل العلماء أو المتخصصين في إدارات الفتوى.

**مشكلة البحث:** تتمثل مشكلة البحث في الإجابة عن السؤالين الآتيين وهما:

**السؤال الأول:** ما التحديات والمشكلات التي تواجه الباحث الفقهي أو المفتي عند استعماله لتقنية الذكاء الاصطناعي؟

**والسؤال الثاني:** من أثر هذه المشكلات والتحديات على برامج تأهيل المفتين؟

أما أهداف البحث فتتمثل في: بيان وتوضيح التحديات والمشكلات التي تواجه المفتين أو الباحثين الشرعيين أو حتى الناس المتعاملين بتقنيات الذكاء الاصطناعي من الناحية العملية الواقعية، وبيان أسباب هذه التحديات، وأهم هذه التحديات مثل: التحيز والخطأ في النتائج التي يُظهرها الذكاء الاصطناعي، ثم بيان كيفية التعامل مع الذكاء الاصطناعي للحصول على نتائج أفضل وأقل خطأ وأقل تحيزاً.

**الدراسات السابقة:** كثيرون هم الذين تناولوا موضوع الفتوى والذكاء الاصطناعي، ولكن قضية المخاطر والتحديات التي يواجهها مستخدم الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى والبحث الفقهي قليل جداً من تناولها، ومن أهم الدراسات التي تناولت الموضوع:

١ - دراسة الشيبتي، محمد بن عبد الله، وعنوانها: «المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي» - مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية، مج ١٠ ع ٣٩، ٢٠٢٤، وهذا البحث يتناول موضوع الفتوى بالكلية وعلاقته بالذكاء الاصطناعي، حيث بحث المخاطر التي تتعلق بالمستفتي والمفتي والفتوى والأمن الفكري، وخُصص الباحث إلى: «وجود مخاطر محتملة... مثل صعوبة كشف التضليل في الفتوى وعدم قدرة أنظمة الذكاء الاصطناعي على اختيار الرأي الفقهي المناسب للمستفتي... وقد بنى دراسته منهجياً على إجراء استفتاء بواسطة استبانة أعدها لهذا الغرض.

ومع التقدير لهذا البحث والجهد المبذول فيه، والإفادة منه، إلا أن دراستنا الحالية تنصب على أهم تحدّين يواجهان الباحث في الفتوى والبحث الفقهي وهما: التحيز والخطأ في النتائج وكيف نتخطى هذه التحديات والمشكلات في برامج تأهيل المفتين.

٢ - دراسة بن عبيد، آمنة مدوخي، وعنوانها «ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي» مجلة جامعة الزيتونة الدولية، العدد التاسع عشر: ص ٧٥ - ٩٥، ٢٠٢٤ / ٠٢ / ٢٨، ومن النظر في خطتها ونتائجها، يتضح أنها مختلفة عن دراستنا كلياً، مع التوافق في الحديث عن دور الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

٣ - دراسة الأطروني، إيمان محمد المهدي، وعنوانها: «تقنية ChatGPT ودورها في ضبط الفتوى» مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، ع ٤٠، الإصدار ٤، ٢٠٢٤ ديسمبر. هذه الدراسة وصلت إلى جملة نتائج أهمها أن تقنية ChatGPT لا تصلح لصناعة الفتوى ولا ضبطها، حيث إن طريقته في البحث ليست ممنهجة وأن احتمال الخطأ في إجابته وارد في كثير من الأحيان...». وهذه نتيجة صحيحة ونفق معها.

٤ - دراسة صالح، أيمن علي، وعنوانها: «تقييم أداء منصات الذكاء الاصطناعي التوليدي في مجال الفتوى والفقه الإسلامي: مقارنة بين منصتي جمناي وتشات جي بي تي» مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، عدد ١٤٠، مارس ٢٠٢٥. وهي دراسة تصب في جزء من موضوع الدراسة الحالية، وقد وصل الباحث إلى أن المنصتين وقعتا في أخطاء جسيمة، وهذه نتيجة تتفق الدراسة الحالية معها من خلال البحث والتتبع مع عدد من المنصات.

وقد اختلفت دراساتنا عن كل الدراسات السابقة في مسألة إعادة النظر في برامج التأهيل والتدريب لتجنب أخطاء الذكاء الاصطناعي وتحيزه أو التقليل منها.

**خطة البحث:** للوصول إلى هذه الأهداف تم تقسيم البحث إلى ثلاثة مطالب وخاتمة على النحو الآتي: **المطلب الأول:** قواعد وأساسيات تحكم موضوع استخدام الذكاء الاصطناعي في البحث الفقهي والفتوى. **المطلب الثاني:** التحديات والمشكلات التي تواجه الباحثين في قضايا الفتوى الشريعة عند استخدامهم للذكاء الاصطناعي.

**المطلب الثالث:** أثر الذكاء الاصطناعي على برامج تأهيل المفتين.

ثم الخاتمة وفيها مقترحات ونتائج البحث.

**منهج البحث:** سلكت الدراسة المنهج الوصفي في إعدادها وجمع مادتها وتحليل نتائجها، وهو المنهج المناسب لدراسة هذا الموضوع الذي أصبح ظاهرة وواقعاً ماثلاً بخصائصه وعناصره ومشكلاته. وقد اقتضى هذا المنهج التركيز على الناحية العملية من خلال التعامل مع الذكاء الاصطناعي في عدد من البرامج التقنية المطروحة مثل: (ChatGPT)، و(Poe).. وغيرها.

وفي ختام هذه المقدمة أود تقديم الشكر الجزيل والثناء الجميل لدار الإفتاء المصرية ولفضيلة الأستاذ الكبير مفتي جمهورية مصر العربية الدكتور نظير عياد، ولفضيلة أستاذنا الكبير الإمام الأكبر شيخ الجامع الأزهر الدكتور أحمد محمد الطيب حفظهم الله جميعاً.

## المطلب التمهيدي:

### مقدمات وحقائق أساسية تحكم موضوع البحث

**أولاً:** الفتوى: عملية علمية تطبيقية متكاملة يقوم بها (العالم) المكلف بالفتوى، تتضمن استثمار العالم لما وعاه من معارف وأدلة شرعية واجتهادات لأئمة المذاهب المعتمدة ولعلماء الأمة، ومعرفته بالواقع الماثل والواقعة التي يسأل عنها، أو يبحث في حكمها، فيقوم بتنزيل الأحكام على الواقعة وفق أصول وقواعد ليصل إلى الحكم الواجب فيها بما يوافق المقاصد الشرعية، فالمفتي لا ينقل اجتهاداً ولا ينقل فتوى مجردة، وإنما يقوم بعملية اجتهادية لتنزيل الحكم على الواقعة، وفي وصوله للمعلومات يمكنه الاستعانة بالمؤلفات والكتب والموسوعات والحاسوب، ولكن في التنزيل على الواقعة وما يحتفُّ بها من ظروف مؤثرة، أو غير مؤثرة يراها، لا بد له من القيام

بذلك بنفسه، فهو مسؤول وموقع عن الله كما يقول علماء الأمة<sup>(١)</sup>، والمفتي كما يقول الإمام الشاطبي: «قائم في الأمة مقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... والمفتي شارع من وجه؛ لأن ما يبلغه من الشريعة؛ إما منقول عن صاحبها، وإما مستنبط من المنقول؛ فالأول يكون فيه مُبلِّغاً، والثاني يكون فيه قائماً مقامه في إنشاء الأحكام، وإنشاء الأحكام إنما هو للشارع، فإذا كان للمجتهد إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده؛ فهو من هذا الوجه شارع، واجب اتباعه والعمل على وفق ما قاله، وهذه هي الخلافة على التحقيق، بل القسم الذي هو فيه مُبلِّغ لا بد من نظره فيه من جهة فهم المعاني من الألفاظ الشرعية، ومن جهة تحقيق مناطها وتنزيلها على الأحكام، وكلا الأمرين راجع إليه فيها؛ فقد قام مقام الشارع أيضاً في هذا المعنى... المفتي البالغ ذروة الدرجة وهو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور؛ فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال.

والدليل على صحة هذا أنه الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة؛ فإنه قد مر أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك في المستفتين؛ خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموماً عند العلماء الراسخين<sup>(٢)</sup>.

قال ابن القيم: «ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً. والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان قوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: مهما تطورت الآلات والتقنيات لا استغناء عن الإنسان المكلف بالرسالة والأمانة، الإنسان الذي يتميز بالإحساس والشعور والمسؤولية، ومهما تطورت الآلة فلن تشعر شعور الإنسان بالإنسان، ولن تكون لها روح تستشعر الوقوف بين يدي الله؛ فالآلة تبقى آلة؛ غير مكلفة شرعاً، ولا مسؤولية عليها، مهما حاول المعاصرون فرض اقتراح منحها الشخصية الحكيمة.

ثالثاً: كل تقنية فيها مصلحة يقرها الشرع الشريف؛ لما فيها من تحقيق نفع للإنسان، من حيث تيسير حياته، ومساعدته، والتخفيف عنه، مما لا ضرر فيها - أي التقنية - ولا منها مما تمنعه الشريعة؛ فهو جائز ابتداءً؛ ولهذا لا مجال للحديث ولا للبحث في تحريم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي فيما فيه نفع ومصلحة ودفع للضرر عن الإنسان والبيئة.

(١) عبارة: المفتي موقع عن الله سبحانه أو ما في معناها، فهمها علماء الأمة من القرون الثلاثة الأولى، ولكنها وردت أولاً على لسان الإمام الجويني ٤٧٨هـ في كتابه التلخيص ١/ ١٧٢ ثم الإمام ابن الصلاح ٦٤٣هـ في فتاوى ابن الصلاح ٧، ثم الإمام النووي ٦٧٦هـ في المجموع ١/ ٤٠، ثم الإمام القرافي ٦٨٤هـ في الفروق ١/ ١١ وفي الذخيرة ١٠/ ١٢١، ثم الإمام أحمد بن حمدان الحنبلي ٦٩٥هـ في صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ص ٤، ثم الإمام ابن القيم ٧٥١هـ في إعلام الموقعين عن رب العالمين ١/ ١٠.

(٢) الموافقات للشاطبي ٥/ ٢٥٣-٢٧٦ باختصار.

(٣) ١/ ٦٩.



رابعاً: لتقنية الذكاء الاصطناعي التوليدي مجالات عديدة ويهمنا هنا أنها دخلت مجال الفتوى والبحث الشرعي المتخصص مساعدة وإنشاء للفتوى وإبداء للنصح والرأي، بل والترجيح أحياناً وتقييم العلماء والمفتين، غير أن نتائجه حينما وضعت تحت الاختبار أظهرت مشكلات وتحديات متعددة يجب عدم إهمالها.

خامساً: الذكاء الاصطناعي الذي يصنع المحتوى (التوليدي) نتائجه تتضمن حلاً للمشكلة أو السؤال المطلوب، وتتسم بالسرعة، وليس بالضرورة أن يكون الحل صحيحاً فهو ليس معصوماً عن الخطأ، ولا يُعرف إن كان قد أصاب أو أخطأ.

سادساً: لا يجوز للمسلمين الوقوف والانتظار لقطار التقدم الذي يسير بسرعة أن يتوقف ليلحقوا به، وهم -وأقصد من تقع بهم الكفاية- مسؤولون أمام الله عن تقصيرهم في الواجب تجاه هذه التقنية معالجةً والتزاماً بالواجب الذي ظهرت معالمه بعد دخول تقنيات الذكاء الاصطناعي إلى ميدان الاستخدام.

سابعاً: الذكاء الاصطناعي غير مسؤول إذا أخطأ، والمسؤولية على المفتي المستخدم.

### المطلب الأول:

## تحديات استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

اليوم وبعد مرور فترة زمنية لا بأس بها على استعمال أو دخول الذكاء الاصطناعي إلى عالم البحث والفتوى والتعليم؛ أظهرت التجربة العملية خلال المدة السابقة وإلى يومنا هذا مجموعة من المشكلات أو التحديات التي اعترضت سبيل هذا الاستخدام، تمثلت أهم هذه التحديات أو المشكلات بالآتي:

**أولاً: الخطأ في النتائج:** ويشمل هذا التحدي الأخطاء العلمية للذكاء الاصطناعي في نسبة الآراء إلى أصحابها، أو اختراع آراء، أو ذكر نتائج يراها هو، نتيجة مقدمات وبيانات غير صحيحة، تم تدريبه عليها بقصد، أو بغير قصد.

فقد يتم سؤال الذكاء الاصطناعي عن مسألة لا يعرف جوابها الصحيح، فيذكر من عنده بحسب استنتاجاته الخاصة، وما لديه من معلومات، نتائج يراها، وهي غير صحيحة، أو يتم سؤاله عن شخص ما فيذكر عنه معلومات مخترعة أو مزورة.

**ثانياً: التحيز في النتائج:** بمعنى التعصب والميل والاتجاه إلى اتخاذ نتائج مسبقاً، ويكون هذا التحيز بالنسبة للفتوى بأن يرجح ويقرر الآراء التي غُذي بها أو بما لديه من معلومات لمذهب معين أو اتجاه فكري معين أو ضد اتجاه آخر دون الاعتماد على الأدلة أو البيانات المرجحات لهذا الرأي أو ذاك.

ونظراً لما هو موجود حقيقة من مذاهب وتيارات فكرية واجتهادات متنوعة، ونظراً لتنوع البقاع والبلدان واختلافها واختلاف المذاهب المنتشرة فيها؛ سيكون الاعتماد على آراء الذكاء الاصطناعي ونتائجه التي لم يتم التأكد من موثوقيتها وقوتها ومناسبتها وشرعيتها؛ مؤدياً إلى فوضى فكرية وفوضى في الفتوى، ويتبع ذلك التنازع والتناقض والفتنة، لما تمثله الفتوى من ضرورة لدى المسلم اليوم لحاجته إلى معرفة الحكم الشرعي لما يعترض سبيله من نوازل وواقعات.



وسأذكر أمثلة على الخطأ والتحيز في نتائج الذكاء الاصطناعي فيما يأتي:

مثال ١:

سألت (ChatGPT) السؤال الآتي: «أين ينظر المصلي وهو في الصلاة؟» فأجاب بما نصه:

(موضع نظر المصلي في الصلاة هو مسألة فقهية تتعلق بخشوع المصلي، وقد اختلف فيها الفقهاء، لكن الرأي الراجح عند جمهور العلماء أن:

ينظر المصلي إلى موضع سجوده طوال صلاته، وهو قول جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة. الأدلة والتفصيل:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «سألت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الالتفات في الصلاة، فقال: «هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد» - رواه البخاري.

ووجه الدلالة: أن النظر إلى غير موضع السجود قد يسبب الالتفات والانشغال، وهو من الشيطان، فدل على استحباب تركه.

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «دخل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكعبة، فصلّى ركعتين بين السارين، ورفع بصره إلى السماء» - رواه مسلم.

استثنى النظر إلى السماء داخل الكعبة فقط، مما يدل على أن الأصل خلاف ذلك.

قال ابن القيم: «وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قام إلى الصلاة طأطأ رأسه، ونظر إلى موضع سجوده». أقوال المذاهب:

الحنفية: يرون أن المصلي ينظر إلى موضع السجود في القيام، وإلى قدميه في الركوع، وإلى أنفه في السجود، وإلى حجره في الجلوس.

المالكية والشافعية والحنابلة: يرون استحباب نظر المصلي إلى موضع سجوده في جميع أركان الصلاة.

الخلاصة: الراجح والمستحب: أن ينظر المصلي إلى موضع سجوده، لما في ذلك من تحقيق الخشوع، وصرف النظر عن ملهيات الدنيا، إلا في حالات مخصوصة كقراءة المصحف أو الصلاة خلف إمام في شاشة ونحوها، فتجوز الحاجة).

التعليق: لاحظ أن هذا النص الذي تضمن إجابة الذكاء الاصطناعي قد نسب إلى المالكية القول بأن المصلي ينظر إلى موضع سجوده، والصواب أن المالكية يقولون بأن المصلي ينظر إلى جهة القبلة، فقد ورد في مصادر المالكية ما نصه: «قال مالك: ينظر أمامه فإنه إذا أحنى رأسه ذهب بعض القيام المفروض عليه في الرأس وهو أشرف الأعضاء وإن أقام رأسه وتكلف النظر ببعض بصره إلى الأرض فتلك مشقة عظيمة وخرج وإنما أمرنا أن

نستقبل جهة الكعبة. وخالف في ذلك ابن العربي فقال: قال العلماء: إن المصلي يجعل بصره إلى موضع سجوده وبه قال الشافعي والصوفية بأسرهم فإنه أحضر للقلب وأجمع للفكر» اهـ<sup>(١)</sup>

مثال ٢:

سألت (ChatGPT) عن نفقة المرأة على نفسها في الإسلام مقارنة بالغرب فأجاب:

ChatGPT said:

«سؤالك مهم جدًا: هل صحيح أن المرأة في الإسلام لا تكلف بالنفقة على نفسها، على خلاف ما هو معمول به في أمريكا وأوروبا؟

جواب من منظور الشريعة الإسلامية

في الإسلام:

المرأة لا تكلف بالنفقة على نفسها في العادة، أي ليست ملزمة ماليًا بأن تنفق على طعامها، ملابسها، مسكنها، وغير ذلك، طالما هي في كنف الزوج أو وليها.

النفقة على المرأة واجبة على الرجل:

الزوج ينفق على زوجته.

الأب ينفق على ابنته.

وهذا من باب تكريم المرأة وحمايتها، وتوزيع الأعباء المالية حسب الأدوار الاجتماعية.

الأدلة الشرعية: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا نفقة على المكلف».

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلَى بِمَا كَسَبَ رِزْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣] (في النفقة على المرأة والولد).

الواقع في أمريكا وأوروبا

في المجتمعات الغربية، غالبًا ما تكون المرأة مكلفة مالية بنفسها لأنها: تعمل في سوق العمل بشكل مستقل.

مسؤولة عن نفقاتها الشخصية. في كثير من الحالات، متزوجة بنظام قانوني مختلف (كالزواج المدني)، ولا يرتبط

الزوج بنفقة محددة شرعًا. هذا بسبب اختلاف النظام الاجتماعي والقانوني، وليس بسبب خلاف في طبيعة المرأة».

التعليق: يلاحظ على إجابة (ChatGPT):

- أنها غيرت نص الآية القرآنية رقم (٢٣٣) في سورة البقرة والتي نصها ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوهُمَا أُولَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا

(١) شرح الخرشي على مختصر خليل ٢٩٣/١، مواهب الجليل للخطاب ٥٩٤/١

اللَّهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١﴾ ولعله يقصد الجزء المتعلق بنفقة الأم ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ والنص الوارد في الذكاء الاصطناعي عجيب غير متصور.

- أنها اخترعت حديثاً لم نسمع به على الإطلاق، وكذلك المعنى الذي فُسر به هذا الحديث المختلق غير مفهوم وغير مراد.

- أن الإجابة فيها نقص كبير وتحتاج إلى تفصيل وفيها تحيز أيضاً بحسب المصادر التي أوردت هذه المسألة واستقى منها معلوماته التي استنبط منها هذه النتائج.

مثال ٣:

سألت الذكاء الاصطناعي عن نصيحة يقدمها لمسلم حديث عهد بالإسلام، وأن يذكر له بعض العلماء والمفتين في عدة بلاد، مثل الأردن ومصر وغيرها؛ فأجاب إجابة عجبية فيها الخلط والتحيز والمعلومات الخطأ، ونظراً لطول إجاباته اختصرتها واحتفظت بالأصل كدليل على إجابته، وبيان ذلك بإيجاز:

أجاب بمقدمة جيدة مفيدة ثم ذكر عدة أسماء في كل بلد ولاحظت على إجابته بالنسبة للأسماء ما يأتي:

١- ذكر أسماء دعاة وعلماء أحياء وعددهم من الأموات وترحم عليهم.

٢- كانت مصادره في الترشيح أنهم لهم مواقع ونشاط وأخبار على شبكة الإنترنت، ولذلك تجد أنه ذكر دار الإفتاء المصرية والأردنية وفضيلة شيخ الأزهر وفضيلة الدكتور علي جمعة حفظهم الله جميعاً، وكذلك بعض الدعاة الذين لهم ظهور في اليوتيوب ولو أنهم من قراء القرآن وليسوا مشغولين بالفقه والفتوى.

٣- ذكر أن مفتي الديار المصرية حالياً هو فضيلة الدكتور شوقي علام حفظه الله، وحينما بينت له أن المفتي الحالي هو فضيلة الدكتور نظير حفظه الله غير إجابته وأقر بأنه أخطأ، ولكنه عرّف بالدكتور نظير وأعماله وتكلم عن أحد الأعمال بشيء من النقد، ثم سألته مرة ثالثة من جديد بعد عدة دقائق عن مفتي الديار المصرية فأعاد الخطأ الأول وأن المفتي هو فضيلة الدكتور شوقي علام وأنه لا توجد معلومات رسمية عن تعيين فضيلة الدكتور نظير عياد مفتياً للجمهورية، وأن الدكتور نظير من الكفاءات العلمية والدعوية في الأزهر؛ لقد ظهر التحيز في إجابات الذكاء الاصطناعي، بل الإصرار والرجوع من الصواب إلى الخطأ وأن هناك من يغذيه بأفكار ومعلومات متحيزة ابتداءً.

كيف يحدث تحيز الذكاء الاصطناعي وما أسبابه؟

التحيز والخطأ في الذكاء الاصطناعي يحدث بسبب التحيز المتضمن في الخوارزميات<sup>(١)</sup> حيث تنشأ تحيزات بسبب البيانات المستخدمة في تدريب الذكاء وهي متضمنة أصلاً لبيانات متحيزة مذهبياً أو تاريخياً أو فكرياً، فإذا تم تدريب الذكاء على ترجيح مذهب أو تيار أو رأي دون دليل وتم إغفال الآراء الأخرى والأدلة الأخرى فستكون نتائجه متحيزة بالتأكيد، وحتى نتعرف أكثر على حقيقة الأمر لا بد لنا من التعرف على ماهية الخوارزميات والتي

(١) <https://aidalil.com> (التحيز في الذكاء الاصطناعي).

تم تعريفها بأنها: «مجموعة من التعليمات التي تُعطى لأجهزة الكمبيوتر حتى تتمكن من تحليل البيانات واتخاذ القرارات وأداء المهام، فهي تُعلم تلك الأجهزة كيف تتعلم وتعمل بشكل مستقل»<sup>(١)</sup>، وبما أن الذكاء الاصطناعي يستخدم المنطق في الحصول على الاستنتاجات من تلك الخوارزميات عند سؤاله مثلاً فسيلجأ إلى استنتاج الإجابة أو المحتوى من خلال تلك البيانات المغلوطة أو المنحازة أو المتعصبة إذا صح التعبير.

وقد سألت منصة (POE) عن مثال للتحيز في الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى فأجابت:

«تعتبر مسألة التحيز في خوارزميات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في مجال الفتوى من القضايا الحساسة التي يمكن أن تؤدي إلى نتائج غير دقيقة أو مضللة. هذا التحيز قد ينشأ من عدة عوامل، بما في ذلك طبيعة البيانات المستخدمة في تدريب النموذج والخوارزميات المستخدمة في تحليل النصوص الفقهية.

سياق المثال: خوارزمية تحليل النصوص الفقهية

تستخدم بعض أنظمة الذكاء الاصطناعي خوارزميات لتحليل النصوص الفقهية وتصنيفها بناءً على محتواها. إذا كانت البيانات التي تم تدريب النموذج عليها تحتوي على مجموعة محدودة من الفتاوى أو الآراء من مذهب معين، فقد يؤدي ذلك إلى تحيز في النتائج.

مجموعة بيانات غير متوازنة: إذا تم تدريب نموذج الذكاء الاصطناعي على فتاوى من مذهب واحد (مثل الشافعية أو الحنبلية) دون تضمين آراء المذاهب الأخرى، فقد يتجاهل أو يقلل من أهمية الآراء الأخرى، مما يؤدي إلى تقديم فتاوى غير شاملة.

اختيار البيانات: قد يتم اختيار البيانات بشكل غير دقيق، حيث يتم تضمين آراء شاذة أو غير معتمدة، مما يؤدي إلى أن تكون النتائج متحيزة نحو تلك الآراء.

تحليل النصوص: إذا كانت الخوارزمية تعتمد على تحليل الكلمات الرئيسية أو العبارات المستخدمة في النصوص، فقد تعزز بعض الآراء أو الفتاوى دون النظر إلى السياق أو المقاصد الشرعية».

## المطلب الثاني:

### أثر استخدام الذكاء الاصطناعي في برامج تأهيل المفتين

مما لا شك فيه أن الإعداد المسبق لمن يتولى عملية الإفتاء، أمر ضروري جداً في هذه الأيام، أو في هذا العصر؛ وذلك لأكثر من سبب:

أولاً: أن المفتي الذي يتولى اللقاء بالناس ويجب على استفتاءاتهم ليس واحداً، نظراً لعدد السكان الكبير، وكثرة الاحتياج للتواصل مع المفتي وسؤاله عما يعترض الناس في حياتهم، ولذلك كانت الحاجة إلى تخصيص عدد من المفتين، أو الأشخاص الذين يتولون التواصل مع الناس والرد على استفساراتهم وقضاياهم هي الحل المطبق فعلياً في معظم دول العالم الإسلامي تقريباً.

(١) خوارزميات الذكاء الاصطناعي وأنواعها وكيفية عملها والبرامج المستخدمة - بكة للتعليم

الثاني: أن المفتي أو الشخص الذي يتولى التواصل مع الناس، وإجابة أسئلتهم الفقهية، سواء تعلقت بشأن اجتماعي أو اقتصادي أو غيره مما يحتاج فيه إلى الفتوى، هذا الشخص، حتى لو كان متخصصاً في العلوم الشرعية من فقه وأصول وتفسير وحديث، لا شك أنه يحتاج إلى التدريب على الفتوى وكيف يتواصل مع الناس؟ وكيف يصل إلى التوجيه الصحيح للمجتمع من خلال الفتوى؟ وإذا لم يكن لديه الخبرة الكافية سيبدأ بتكوين هذه الخبرة شيئاً فشيئاً، ولهذا سيحتاج إلى زمن طويل ليتعلم من خلال القضايا التي تعرض عليه؛ فتعيين شخص غير مدرب ومؤهل للعمل في مجال الفتوى يشبه تعيين شخص متخرج من كلية الحقوق ليعمل قاضياً، أو تعيين شخص حصل على شهادة في الطب دون التدريب والخضوع لامتحان نقابة الأطباء.

واليوم تحول المفتي والإفتاء من المفتي الحافظ الذي يستظهر المعلومات، إلى المفتي الباحث، المفتي الذي يجمع المعلومات حول القضية المستجدة - ومعظم المسائل التي يتم السؤال عنها مستجدة - فيحتاج إلى توضيحها وبيانها، ومعرفة ظروفها، وما يؤثر فيها، ثم بيان حكم الشرع فيها، الآن المفتي الباحث اليوم قد يستعين بالذكاء الاصطناعي في معرفه تصور المسألة علمياً، أو في العلوم التي لها تعلق بها، كالاقتصاد أو التسويق، أو المعاملات المعاصرة، أو الطب، أو أي مجال معاصر، ثم يحتاج إلى البحث في المصادر الفقهية، ليعطيه - الذكاء الاصطناعي - معلومات يجمعها حول المسألة مدار البحث، بالإضافة إلى المعلومات التي يحفظها هو ويعلمها، فيقارن فيما بينها، ثم يخرج بنتيجة لهذه التنزيلات، تنزيل الواقعة على ما استقر في الفقه، وعلى ما وجده في المصادر الفقهية، بخلاف المفتي الحافظ الذي يستظهر المعلومات من الذاكرة.

اليوم نحن بحاجة إلى تأهيل المفتي الباحث، ومعلوم أن المفتي لا يصبح باحثاً إلا بنوعين من المعلومات: الأولى: المعلومات الشرعية التي درس أساسياتها في كليات الشريعة، وفي الحلقات العلمية.

الثانية: المعلومات العلمية المتعلقة بالموضوع ذاته

ثم يأتي موضوع ضروري وهو التدريب أو التمرن على استخدام الذكاء الاصطناعي في الاستفادة من معطياته ومن معطيات العالم الرقمي بوجه عام، وليس فقط الذكاء الاصطناعي، حيث يكون استخدام معطيات العالم الرقمي والحوسبة في الوصول إلى بحوث أو فتاوى أقرب إلى الدقة، أو أكثر دقة، وأكثر شمولاً مما لو بحث بنفسه، ونظر في المصادر وفق الطريقة التقليدية المعروفة، مع ملاحظة أن الذكاء الاصطناعي يستطيع مساعدة المفتي الباحث في الوصول السريع للمعلومات من المصادر الرقمية الفقهية إذا تم تزويده بها بشكل منهجي صحيح.

خطة تأهيل المفتين:

ونحن نتحدث في مصر وفي رحاب دار الإفتاء المصرية والأزهر الشريف منهل العلوم الشرعية وخبراء التأهيل للفتوى وهم أوائل المؤسسات التي نبهت وبادرت إلى الحديث عن تأهيل المفتين وكذلك عن الذكاء الاصطناعي واستخداماته في شتى المجالات وعلى وجه الخصوص في الفتوى، أقول حديثي اليوم في هذا المجال إنما هو من باب التذكير لما صدره الأزهر ودار الإفتاء أساساً في هذين الموضوعين.



للولصول إلى تأهيل للمفتين يحقق الأهداف المرجوة من منصب الفتوى في المجتمع الإسلامي اليوم لا بد لنا من تحقيق الضوابط والشروط المنهجية الآتية:

أولاً: تحقيق شروط الدخول إلى برنامج التأهيل (الشروط المسبقة):

فللتأهيل للدخول إلى برنامج التدريب والتأهيل للفتوى لا بد من:

- ١- الحصول على مؤهل علمي معتمد في الشريعة الإسلامية.
- ٢- اجتياز اختبار التحصيل الشامل (الكفاءة الجامعية أو الكفاءة العلمية).
- ٣- اجتياز مقابلة مباشرة لمعرفة الجوانب المتعلقة بشخصية المتقدم للفتوى وسمته ووقاره، ومنطقه، وعقليته، ومدى إمكان دخوله إلى عالم الفتوى، ومقابلة الناس، والحوار معهم.

ثانياً: مقومات البرنامج التأهيلي للفتوى:

يتضمن البرنامج ثلاثة مجالات للتدريب والتأهيل هي:

**المجال الأول:** التأهيل التخصصي، وهذا يتعلق بالتأهيل المتعلق بالفتوى والنوازل وأنواعها من حيث موضوعاتها وارتباطها بالمسائل المعاصرة كالطب والاقتصاد والمصرفية والأحوال الشخصية وغيرها وأصول التعامل مع المستفتين والرد على استفساراتهم وقد يضطر المفتي أن يرد على الشبهات التي تثار في المجتمع وتهدف إلى بلبله الأفكار وإشاعة الفتن وغير ذلك مما تتعرض له المجتمعات المسلمة، فهذا التأهيل والتدريب متخصص في تقوية هذا الجانب لدى المفتين.

**المجال الثاني:** التأهيل الفني المهاري، ونقصد به التدريب على أصول صياغة الفتوى، وكتابتها، ونشرها، وما يتعلق بألفاظها، وعلاقة الصياغة بالسؤال، وهذه مسألة ضرورية وتحتاج إلى خبرات عملية في مجال الفتوى وصياغتها بحسب نوع الفتوى وموضوعها كالأحوال الشخصية، والمعاملات، والجنايات، وغيرها. وقد يتم الاستعانة بالذكاء الاصطناعي في هذا المجال، ولكن الصياغة النهائية والتدقيق يكون من مصدر الفتوى من المفتين.

**المجال الثالث:** مجال الذكاء الاصطناعي، وهذا المكون من مكونات التأهيل والتدريب الجديدة، التي ظهرت حديثاً ولم يكن في السابق، مع ملاحظة أن دخول المصادر الفقهية والشرعية للعالم الرقمي على شكل موسوعات، ومكتبات، وكتب إلكترونية قابلة للبحث فيها، والوصول إلى المعلومات التي تحتويها يُيسر وسهولة وسرعة فائقة، قد مر عليه أكثر من ثلاثين عاماً، وقد تم استخدامه وتضمين مناهج البحث العلمي وأساليبه التي تدرس في كليات الشريعة والدراسات الإسلامية هذا المكون، إلا أن موضوع الذكاء الاصطناعي بإمكاناته وخصائصه ونظراً لحدثة تبلور صورة استخدامه لم يدخل إلى المناهج إلا قريباً، وهو ما نوصي به في برامج تأهيل المفتين اليوم.

«المفتي في العصر الرقمي وفي عصر الذكاء الاصطناعي يجب أن يتحول من مجرد مستعمل للتكنولوجيا إلى ناقد وموجه لها، يطوعها لخدمة الشريعة لا أن يكون تابعاً لها».

إضافة مكون الذكاء الاصطناعي لبرامج التأهيل والتدريب يكون على مرحلتين:

**المرحلة الأولى:** ضرورة إضافة أو إدراج مادة عملية «مقرر» أو دورة متخصصة، في شرح عمل الذكاء الاصطناعي وتوضيح آلية إصداره للنتائج والتوصيات والاقتراحات والأحكام التي يطلقها إجابة على التساؤلات والأعمال التي تُطلب منه.

والهدف من هذه المادة أو الدورة التأسيسية، أن يتكون وعي شامل، وفهم كاف؛ لكيفية عمل الذكاء الاصطناعي، وكيف يكون قناعاته، ويستخرج نتائجه، وما هو الذي يؤثر عليه وعلى نتائجه، وما الذي يجعلها متحيزة، أو عادلة، أو حقيقية، أو وهمية.

وهذا أمر ضروري جداً - بأن يكون هذا الإجراء، تدريباً أو تعليماً، قبل التدرب على استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى والبحث الفقهي.

**المرحلة الثانية:** التدريب على استخدام الدعاء الاصطناعي في الفتوى والبحث الفقهي عموماً.

وهذا الإجراء يتضمن برنامجاً تدريبياً عملياً من فريق متخصص يقدم دورتين:

**الدورة الأولى:** تتضمن معلومات الاستخدام وبيان لبرامج الذكاء الاصطناعي المطروحة، أو التي تشترك دار الإفتاء بمنصتها أو تستخدمها سواء كانت مجانية أو غير مجانية واليوم برامج الذكاء الاصطناعي المطروحة كثيرة جداً، مع ملاحظة أن الذكاء الاصطناعي قد دخل أكثر من ملايين التطبيقات، ولكن ما نقصده هنا أو ما يهمنا من الذكاء الاصطناعي التوليدي، لا يتعدى مجموعة محدودة في حدود عشرة أو أكثر قليلاً من الناحية العملية<sup>(1)</sup>، والمتخصصون القائمون على الدورات، أو برامج التأهيل هم الذين يختارون هذه البرامج أو المنصات.

**الدورة الثانية:** (هندسة الأسئلة) وهذه الدورة متخصصة بأصول صياغة الأسئلة التي يطلب من الذكاء الاصطناعي الإجابة عليها أو المساعدة في التحضير للإجابة عليها، وصياغة فتوى بشأنها؛ حيث إن النتائج التي يقدمها الذكاء الاصطناعي تختلف بحسب السؤال وصياغته ومشمولاته ودقته، والسؤال نفسه إذا لم تتم العناية به قد يزيد من التحيز أو إمكان الخطأ في إجابة الذكاء عليه، ولا يصح أن يتعامل الباحث مع الذكاء الاصطناعي كما يتعامل مع الإنسان.



(1) [https://ai.gov.ae/wp-content/uploads/2023/04/406.-Generative-AI-Guide\\_ver1-AR.pdf](https://ai.gov.ae/wp-content/uploads/2023/04/406.-Generative-AI-Guide_ver1-AR.pdf)

وهذا رابط لكتاب إلكتروني نشره مكتب وزير الدولة للذكاء الاصطناعي في دولة الإمارات العربية المتحدة يتضمن ١٠٠ تطبيق للذكاء التوليدي.



### نموذج دورة في صياغة الأسئلة قمت بإعدادها بمساعدة الذكاء الاصطناعي

عنوان الدورة: مهارات صياغة الأسئلة الفقهية للذكاء الاصطناعي

الفئة المستهدفة: المفتون، الباحثون الشرعيون، طلاب العلم

المدة المقترحة: من يوم إلى يومين (٤ - ٨ ساعات تدريبية)

#### أهداف الدورة

١. تمكين المشاركين من مهارة صياغة الأسئلة الفقهية بوضوح وحيادية.
٢. تعريف المتدرب بكيفية استخدام الذكاء الاصطناعي كمساعد في البحث والإفتاء.
٣. التمييز بين أنواع الأسئلة (عام، خاص، تخريجي، مقارن).
٤. كشف أثر صياغة السؤال في تحيز الجواب أو دقته.
٥. تقديم أدوات عملية لتقييم الجواب الشرعي المستخرج من الذكاء الاصطناعي.

#### محاور الدورة: الضوابط والأخلاقيات

- الذكاء الاصطناعي لا يُفتي.
- المفتي مسؤول عن الجواب وليس النموذج.
- توصيات للاستخدام الآمن والشرعي.

#### محاور الدورة: طبيعة السؤال الفقهي

- خصائص السؤال الفقهي.
- الفرق بين السؤال الفقهي وغيره
- كيف يُبنى السؤال الفقهي على الواقع وبلغة تتوافق مع الفقه.

#### محاور الدورة: مهارة صياغة السؤال

- أنواع الأسئلة : تعميم - تخصيص - تفصيل - مقارنة
- أمثلة عملية توضح الفرق بين السؤال الجيد والمتحيز.
- السؤال الجيد محدد وفيه من المقيدات التي تجعل الذكاء الاصطناعي ملزماً بالجواب عن كل فقرة أو قيد أو تحديد مع مصدر أو نص يؤيد إجابته.

#### أمثلة عملية

- «هل الطلاق ثلاثاً بلفظ واحد يقع؟» إجابة متحيزة
- «ما هي أقوال الفقهاء في الطلاق الثلاث بلفظ واحد؟» إجابة موسعة
- «هل التأمين حلال؟» إجابة عامة

«ما حكم التأمين التجاري وفق المذاهب الفقهية الأربعة؟» إجابة علمية تفصيلية  
«أنا مطلقة، هل يجوز لي الزواج؟» إجابة ناقصة  
«تم طلاقي الثالث منذ ٣ أشهر، فهل يجوز لي الزواج؟» إجابة دقيقة  
تقييم الإجابة (نقد واختبار الإجابة)

- كيفية قراءة الجواب وتحليله.

- التحقق من المصادر الفقهية.

- التعرف على التحيزات أو القصور في الجواب.

#### النتائج المتوقعة

- إتقان كتابة الأسئلة الفقهية بوضوح واحتراف.

- إدراك أثر الصياغة في دقة الجواب.

- القدرة على استخدام الذكاء الاصطناعي كمساعد بحثي شرعي.

- تطوير التفكير النقدي في تحليل الأجوبة.

#### مخرجات الدورة

- حقيبة تدريبية إلكترونية.

- دليل صياغة الأسئلة الفقهية للذكاء الاصطناعي.

- نموذج تقييم الإجابات الفقهية من الذكاء الاصطناعي.

- شهادة حضور معتمدة.



## الخاتمة والتوصيات

بعد التطواف في أعمال الفتوى والبحث الفقهي عملياً ونظرياً في أروقة الذكاء الاصطناعي خلُص البحث إلى جملة من النتائج والتوصيات أهمها:

أولاً: تُجمع الدراسات العلمية والتطبيقية العملية على أن من (مشكلات) وتحديات الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى والبحث الفقهي الخطأ والتحيز في النتائج، مما يُضعف أو يُربك المشهد المرجعي في الفتوى.

ثانياً: بعد التسليم بضرورة استعمال التقنيات الرقمية وفي مقدمتها الذكاء الاصطناعي في البحث الفقهي والفتوى أصبح من الضرورة بمكان تعديل برامج تأهيل المفتين والعاملين في مجال الفتوى لتشمل مجموعتين مما يتعلق بالذكاء الاصطناعي هما: الأولى: عمل الذكاء الاصطناعي أصولاً وماهيةً وعلماً، والثانية: أصول صياغة أسئلة الذكاء الاصطناعي أو هندسة أسئلة الذكاء؛ وذلك لتقليل مساحة الخطأ والتحيز في النتائج.

ثالثاً: أوصي الأمانة العامة لدور الإفتاء ودار الإفتاء المصرية بوجه خاص أن تعقد دورة متخصصة متقدمة للمفتين وللعاملين في الإفتاء موضوعها (هندسة الأوامر) غايتها الإسهام في تعليم الذكاء الاصطناعي وتغذيته هدفها تقليل أخطاء الذكاء الاصطناعي وتحسين مخرجاته وكفاءته.

رابعاً: أوصي مؤسسات الإفتاء والباحثين والعاملين في مراكز البحث العلمي في الجامعات والمعاهد بضرورة نشر نتائج الأبحاث العلمية المحكّمة على شبكة الإنترنت بصورة تجعلها متاحة يتمكن الذكاء الاصطناعي من قراءتها وتحليلها والإفادة منها في تغذية مخزونه العلمي لتعمل على الارتقاء بالنتائج دقةً وشمولاً واتساقاً منهجياً.





الأمين العام للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

# المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

## المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

الدكتور/ محمد الأمين محمد سيلا

رئيس قسم البحوث والدراسات بمجمع الفقه الإسلامي الدولي  
مدينة جدة المحروسة- المملكة العربية السعودية  
وعضو هيئة التدريس بكلية العلوم الإسلامية العالمية  
بجامعة الأمير سونكلا، فرع مدينة فطاني- مملكة تايلاند (سابقاً)



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## ملخص البحث

تتوخى ورقة بحثية إلى بيان موضوع مهم في عصر التطور الرقمي، والوسائل الدعوية والإرشادية والإفتائية غير محصورة على الاجتهاد التقليدي وأمهات التراث الإسلامي القديم، لقد من المولى على البشرية بوسائل حديثة مختلفة، وقد تكون هذه الوسائل حجة لمن أحسن استخدامها على وجه مطلوب ومشروع، وقد تكون عكسها، وللناس جميعاً الاستفادة من هذه التقنية الحديثة، وبالأخص أهل العلم الراسخين والمرشدين المفتين الذين يوقعون عن المولى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في إصدار الأحكام الشرعية للأنام، أي هم ينوبون عن النبي الهدى ويقومون مقامه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه النعمة الجسيمة التي لم يظفر بها سلف هذه الأمة، فأحق الناس الاستفادة من هذه التطورات الباهرة هم المفتون؛ لكثرة نوازل الحياة في الآونة الأخيرة، وبهذه التقنية المطورة قد يتمكن المفتون من التحكم وشبه الإحاطة بأحوال الناس من الأجوبة الشافية بإذن المولى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فيتاح على المفتي الموفق أن يكون له باع وإمام بهذه الوسائل المستحدثة، ومستند البحث الحالي منهج الاستقراء والتحليل، ومن أهم نتائجه الاستفادة من نعم الله تعالى في إبلاغ مهمّة الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام، ويتم تناول حيثيات البحث في المباحث والمطالب، وتحت كل مبحث مطالب، ويتولى المبحث الأول التعريف بمصطلحات البحث، ويركز المبحث الثاني على بيان أهمية صناعة المفتي الرشيد، ويحتل المبحث الثالث بيان إيجابيات وسلبيات التقنية الحديثة «الذكاء الاصطناعي»، ويتضمن المبحث الرابع: بيان الحكم الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي، وفي الخاتمة بيان بأهم النتائج والتوصيات، وثبت أهم المصادر والمراجع.

كلمات مفتاحية: المفتي الرشيد، المستفتي، الذكاء الاصطناعي، التعامل مع الواقع المعاصر.



## مقدمة البحث

الحمد لله الذي علّم بالقلم، علّم الإنسان ما لم يعلم، وخلق الإنسان وسخر له ما في السماوات وما في الأرض، ثم الصّلاة والسّلام الأتمان الأكملان على خير خلق الله سيّدنا ونبينا محمّد بن عبد الله وعلى آله وصحابه الكرام، وعلى كل من تمسك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلّم إلى يوم التّغابن والجزاء.

أما بعد:

فلقد منّ الله سبحانه وتعالى على البشريّة بأنواع مختلفة من النّعم، وبالأخص في الآونة الأخيرة؛ حيث إنه عزّ شأنه سخر للإنسان ما في السماء وما في الأرض من أجل الاستفادة والاستخدام على وجه مطلوب ومشروع؛ لأنّ الله تعالى لا يأمر بالفحشاء أبداً، وهذه التسهيلات الإلهيّة لجنس الإنسان قد تكون نافعة وبرهاناً للإنسان في الدارين، وقد تكون تلك التسهيلات والوسائل الحديثة وبالأخص للإنسان إن لم يُحسن استعمالها كما أراد المولى الحكيم؛ لأنّه سبحانه وتعالى خلق كل شيء لحكمة بالغّة بغض النّظر عن أن يحيط الإنسان بتلك الحكمة الإلهيّة أم لا يدركها، فهذه التّقنية الحديثة هي وسائل دعوية وإرشادية وإفتائية مفيدة ومعينة لأهل العلم والدعاة على وجه الخصوص؛ لأنّ باستعمالها على وجه صحيح وسليم يُثاب عليها المرء في الدارين؛ لأنه بلغ رسالة ربه سبحانه وتعالى وأدّى الأمانة التي على رقبته، والمستفتي الذي يطبق ويعمل بتلك التوجيهات والفتاوى الرشيدة هو المستفيد؛ بحيث أنير له طريق الهدى وللمفتي كذلك أجر، فالفتوى مسؤوليّة كبيرة وأمانة وثيقة وليست مسموحة لكل واحد، وإنما تحتاج الفتوى إلى أهل العلم وأهل الاستنباط والاجتهاد والراسخين في العلم الشرعي، وقد حثّ الشارع الحكيم على تكوين المفتي والمستفتي بقوله عزّ وجلّ: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، مع قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ...﴾ [النساء: ١٧٦]، وفي هذا يقول جَمْعٌ غفيرٌ من أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ بأنّ معنى الآية الكريمة: «أي يُبين لكم حكم ما سألتكم عنه»<sup>(١)</sup>.

وأمر المولى سبحانه وتعالى في الآية الأولى بطرح الأسئلة على أهل الإفتاء الربانيين، وفي الآية الأخرى دليلٌ جليٌّ على وجود المفتي والمستفتي على أرض الواقع، ومن الوسائل الحديثة المعينة على تحقيق مرام الشارع الحكيم في تبليغ رسالته الربانيّة الذكاء الاصطناعي في العصر الحاضر، فينبغي للمفتي الرشيد الموفق أن يكون له أوفر نصيب في كيفية استخدام هذه التقنية، والقصد الشرعي من هذه الوسائل الحديثة بكل أشكالها لتسهيل الأمور الدعويّة والإفتائيّة؛ ولتصل فتاوى أهل العلم إلى أوسع نقاط في العالم، وسيعرّج الكلام على أهمية موضوع البحث، ومشكلته، والدراسات السابقة بالإيجاز، وبيان خطته ومنهجه الذي يتسم به البحث، وتفصيل جزئيات البحث الحالي في المباحث والمطالب الآتية.

### أهمية الموضوع:

للموضوع الحالي أهمية كثيرة وكبيرة في الوقت الراهن، وتكمن أهميتها في النقاط التالية:

(١) القرطبي، الجامع لبيان أحكام القرآن، ج ٥، ص ٤٠٢؛ ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج ٢، ص ١١٨؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢٤٧٩؛ أبو حفص الدمشقي، الباب في علوم الكتاب، ج ٧، ص ٤٣.

١. الاعتراف بنعم الله تعالى على البشرية؛ لأن الله قد تفضل على جنس الإنسان بشتى أنواع الوسائل الحديثة لتسهيل وتيسير الحياة الدنيوية الفانية، ولبناء الحياة الأخروية الدائمة.
٢. كون الذكاء الاصطناعي ذات الجانبين الدنيوي والأخروي؛ لأن المفتي الرشيد الموفق قد يستفيد من هذه التطورات والتحولات الحديثة للوصول إلى المعلومات النافعة في أسرع وقت، وفي الوقت نفسه يُسجل له أجر عظيم عند الله تعالى في يوم الجزاء على إرشاداته وتوجيهاته للمستفتي.
٣. يُضيء طريق الله المستقيم للمستفتي، ويهدي له، ويقتصر له الطريق إلى مقصده الشرعي، وقد يوجه المستفتي نفسه غيره من البشر بما استفاد به من فتاوى أهل العلم الربانيين، وفي كل أجر مضمون للمفتي بإذن الله تعالى؛ لأنه مصدر أول، «فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»<sup>(١)</sup>.
٤. إقامة حجة الله تعالى البالغة على جنس الإنسان، وليس لأحد من البشر - بل حتى الجن - أن يزعم بعدم معرفة دينه الإسلامي الحنيف الذي خلق الثقلين من أجله؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]؛ لأنه تيسرت وسهلت سبل تعليم الدين الإسلامي للجميع إلا من أبي، ولم يهتم بتعاليم الدين الإسلامي.
٥. يفرض الواقع الحاضر على الإنسان المتعلم والمثقف أن يكون له نصيب وافر في كيفية استعمال هذه التكنولوجيا المعلوماتية المعاصرة؛ لأنها وسيلة مباحة وخاصة لأهل العلم الشرعي، وطلبة العلم.
٦. المفتي قدوة حسنة للمجتمع، فلزم من ذلك المنطلق أن يكون متحلياً بالأخلاق الإسلامية الرفيعة؛ لأنه قائم مقام النبي محمد صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>.

#### مشكلة البحث:

الإشكالية التي قد تواجه الباحث في المجال الحالي هي أن الموضوع مستجد لم يكن موجوداً في العصر الذهبي، ولم يحظ به سلف هذه الأمة المحمدية، ولا توجد في الكتب القديمة معلومة كافية ومباشرة لمثل هذه الموضوعات المعاصرة، وقلة المراجع والمصادر والدراسات في هذه المجالات، وقلة المتقنين للموضوع مما قد يواجه به الباحث بعض الصعوبات في الموضوع.

#### الدراسات السابقة:

لقد سبق جمع غفير في تناول موضوع الذكاء الاصطناعي، وبيان دور المفتي في المؤتمرات المحلية والعالمية والندوات، وفي المجالات العلمية وغيرها؛ فلذلك يوجز الباحث في جانب الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع، وليس إهماً ولا نسياناً؛ لكن لطبيعة البحث وشروطه وتحديد الصفحات المطلوبة من اللجنة العلمية للمؤتمر الموقر؛ وقد استكتب مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي - والذي مقره بمدينة

(١) الإمام أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، (الرياض: مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠١م)، ج ٣٨، ص ١٣٢، رقم الحديث: ٣٠٢٧، والحديث صحيح: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي حنيفة النعمان بن ثابت الإمام الثقة المشهور، فقد روى له الترمذي والنسائي.

(٢) الشاطبي، الموافقات، ج ٢، ص ٢٦٢، بتصرف.



جُدة بالمملكة العربية السعودية - أعضاءه وخبرائه في دورته السادسة والعشرين المنعقدة في مدينة الدوحة بدولة قطر، الذين يبلغ عددهم ثلاثة وثلاثين شخصاً، تحت محور الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، وتطرق بعض الباحثين إلى موضوع الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي عند ذكر مجالات استعمال الذكاء الاصطناعي، وقد تناولت عشرة بحوث منهم موضوع الفتوى؛ إلا أن بعضهم كتبوا حول الفتوى سطرًا واحدًا فقط، وبعضهم كتبوا فقرة واحدة، والبحث الحالي يأتي مكملًا لما بدأه السابقون، وسوف يستفيد الباحث من تلك الأبحاث، والمصادر والمراجع التي رجع إليها أصحاب تلك الأبحاث، وأصحاب السعادة والفضيلة الذين ذكروا جزءًا من الفتوى في بحوثهم هم على النحو الآتي:

بحث فضيلة الدكتور فايد محمد سعيد من بريطانيا، وبحث فضيلة الدكتور عبد الستار عبد الكريم الخويلدي من دبي، وبحث فضيلة الدكتور قسم الله عبد الغفار أحمد من السودان، وبحث فضيلة الدكتور عبد الله عويد الرشيد من دولة الكويت، وبحث فضيلة الدكتورة فرحانة بنت علي شويته من مصر، وبحث فضيلة الأستاذ الدكتور إروان محمد صبري من دولة ماليزيا، وبحث فضيلة الدكتور بدر الحسن القاسمي من الهند، وبحث فضيلة الدكتور عبد الحق بلال الكواني من ألمانيا، وبحث فضيلة الدكتور زيد البرزنجي من أمريكا، وبحث فضيلة الدكتور هلال أحمد الشيخ من السعودية، وحسب حدود البحث والاطلاع لم يقف الباحث على دراسة مباشرة متعلقة بالموضوع الحالي، طبعًا هناك الدراسات والبحوث متضافرة حول الذكاء الاصطناعي<sup>(١)</sup>، وغيرها من أبحاث المؤتمرات المحلية والدولية في أنحاء العالم الإسلامي وغير الإسلامي، وباللغات الحيّة المختلفة، واكتفى الباحث بهذا الذكر المجمل اغتنامًا للوقت.

#### منهج البحث:

يتسم البحث الحالي بالمنهج الاستقرائي وذلك بتتبع وتصفح الموضوعات ذات العلاقة بالموضوع، والاستنتاج منها ما يتناسب ويتلاءم مع الموضوع الحالي والمنهج التحليلي، وذلك بعد الوقوف على المادة المتعلقة بالموضوع المطروح، عندئذ يتم تحليل وتعليل ما يستجد في الموضوع وينسجم مع العنوان العام.

خطة البحث: تم بإذن الله تعالى تقسيم البحث إلى المباحث والمطالب الآتية، وذلك لغرض تفصيل القول والتنظيم والتنسيق لجزئيات البحث، كما هو المنهج المتبع في البحث العلمي، وهو على النحو الآتي:

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

المطلب الأول: تعريف المفتي لغةً.

المطلب الثاني: تعريف المفتي اصطلاحًا.

المطلب الثالث: بيان الفرق بين القضاء والفتوى بإيجاز.

المطلب الرابع: تعريف الذكاء الاصطناعي لغةً واصطلاحًا، وأنواعه، وحكمه الشرعي.

(١) الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي، المنعقدة في مدينة الدوحة - دولة قطر في تاريخ: ٥ - ١٠ من شهر ذي القعدة ١٤٤٦ هـ، الموافق: ٣ - ٨ من شهر مايو لعام ٢٠٢٥ م. والبحوث تقع في جزأين ضخمين.

- الفرع الأول: تعريف الذكاء لغةً.
- الفرع الثاني: تعريف الذكاء اصطلاحاً.
- الفرع الثالث: بيان أنواع الذكاء الاصطناعي.
- الفرع الرابع: بيان الحكم الشرعي لإنشاء الذكاء الاصطناعي.
- المبحث الثاني: بيان خطورة الفتوى وأهميتها.
- المطلب الأول: بيان أهمية الفتوى.
- المطلب الثاني: بيان خطر إصدار الفتوى.
- المبحث الثالث: إيجابيات وسلبيات التقنية الحديثة (الذكاء الاصطناعي نموذجاً).
- المطلب الأول: بيان إيجابيات استخدام الذكاء الاصطناعي.
- المطلب الثاني: بيان سلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي.
- المبحث الرابع: بيان الحكم الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي.
- المطلب الأول: الحكم الشرعي في إصدار الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي.
- المطلب الثاني: الترجيح في المسألة.
- المطلب الثالث: أسباب الترجيح.
- المطلب الرابع: الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات.
- المطلب الخامس: ثبت أهم المصادر والمراجع.



## المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث

من دأب أهل العلم والمنهج المتبع في البحث العلمي قبل الشروع في تناول أي موضوع أو تأليف هو التعريف بالمادة أو العنوان المرغوب فصل القول فيه، وتأسيساً بذلك يُعرّف الباحث مصطلحات البحث قبل التغلغل في صلب الموضوع، مُستعيناً بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

### المطلب الأول: تعريف المفتي في اللغة

الفاء والتاء والحرف المعتل أصلان: أحدهما يدل على طراوة وجدّة، والآخر يدل على تبين حكم<sup>(١)</sup>. وأفتاه في الأمر أبانه له، وأفتى الرجل في المسألة واستفتيته فيها فأتاني إفتاء، وفتوى وفتى اسمان يوضعان موضع الإفتاء، وأفتيته في مسألته إذا أجبته عنها<sup>(٢)</sup>. والفتوى من المحاكمة، يقال: أفتاه في المسألة يُفتيه إذا أجابه، تفتوا إليه إذا تحاكموا إليه<sup>(٣)</sup>. ومنه الحديث: «وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَافْتَوُكَ»<sup>(٤)</sup>؛ أي يبين ويوضح الحكم الشرعي للناس، ويرفع عنهم الإشكال في أمور دينهم.

### المطلب الثاني: تعريف المفتي في الاصطلاح

عرّف أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ مصطلح المفتي أو الإفتاء بتعريفات متعددة، وصفوة الكلام في التعريف هو: «المفتي هو المخبر بحكم الله تعالى لمعرفته بدليته»، وقيل: «هو المتمكن من معرفة أحكام الوقائع شرعاً بالدليل مع حفظه لأكثر الفقه»<sup>(٥)</sup>. وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «المفتي مخبر عن الله غير منفذ»<sup>(٦)</sup>. وقال ابن الصلاح: «إنها توقيع عن الله تبارك وتعالى»<sup>(٧)</sup>.

وجاء تعريف الإفتاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي في دورته السابعة عشرة بعمان المملكة الأردنية الهاشمية، المنعقد من ٢٨ جمادى الأولى إلى ٢ جمادى الثانية ١٤٢٧ هـ، الموافق: ٢٤ - ٢٨ يونيو ٢٠٠٦ م، «الإفتاء بيان الحكم الشرعي عند السؤال عنه، وقد يكون بغير سؤال ببيان حكم النازلة؛

(١) ابن فارس الرازي، معجم مقاييس اللغة، ج ٤، ص ٤٧٣ مادة (فتى).

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص ١٤٧، مادة (الفتوى).

(٣) الزمخشري، الفائق في غريب الحديث والأثر، ج ٣، ص ٨٧؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ٣، ص ٤١١.

(٤) أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج ٢٩، ص ٥٣٣، وحكم على الحديث بالضعف، لكن تم الاستشهاد به من ناحية اللغة والتأييد.

(٥) ابن حمدان الحنبلي، صفة المفتي والمستفتي، ص ١٢٥.

(٦) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ٥، ص ٣٥.

(٧) ابن الصلاح، أدب المفتي والمستفتي، ص ٢٤.

لتصحيح أوضاع الناس وتصرفاتهم»<sup>(١)</sup>. والمفتي هو العالم بالأحكام الشرعية والقضايا والحوادث، والذي رُزق من العلم والقدرة ما يستطيع به استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، وتنزيلها على الوقائع والقضايا الحادثة<sup>(٢)</sup>. يفهم من التعريف الأول: بأن المفتي لا يأتي أو لا يصدر الحكم من عند نفسه، وإنما يأتي بحكم مع توافر الدليل لديه على ما يفتي به أو بما يجب به، فدلّ ذلك على أنّ موضوع الإفتاء لا يتصدّى له كل متعلم وعالم أو من يُنسب إلى العلم، وإنما يتولى بالفتوى من توفرت فيه الشروط والضوابط، ويفهم من التعريف الآخر أن يكون المفتي متمكناً من معرفة الأحوال المعاصرة بمنظور الشرع الإسلامي؛ لأنّ الذي يتولى الإفتاء يجب أن يكون ممن يعيش مع واقعه حتى يسهل عليه إصدار الفتوى والجواب عن حالة المستفتي؛ لأنّ الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوّره<sup>(٣)</sup>، ويتجلّى من تعريف ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ أَنْ كَلَامَ المفتي ليس ملزماً، والعمل به ليس بواجب على المستفتي، وأما في تعريف ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ فالمفتي حين يفتي في موضوع معين فكأنه يُوقّع أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ هكذا وهكذا، فدلّ مجموع تعاريف أهل العلم رَحِمَهُ اللهُ أَنْ يكون المفتي عالماً بالواقع الذي يعيش فيه، إضافة إلى معرفته للحكم الشرعي الحنيف، وأن يكون متقناً للموضوع الذي يفتي فيه، وملماً بحال المستفتي وجميع الظروف المحيطة بالمستفتي.

### المطلب الثالث:

### بيان الفرق بين القضاء «الحكم» والفتوى بإيجاز

القضيتان متقاربتان ومتشابهتان في الظاهر، لكن بينهما بعض الفروقات الدقيقة عند الإمعان، والتّأني، والتحقيق، فتتجلّى الفروق بينهما فيما يلي:

١. يتحمّ تنفيذ حكم القاضي بعد إصدار الحكم، بخلاف المفتي قد يعمل به المستفتي وقد لا يعمل به<sup>(٤)</sup>.
٢. يجب على المفتي أن يكون ملماً بالأحكام الشرعية الإسلامية إمّا في المذاهب الفقهية كلها، أو حسب الاختصاص وحال المجتمع الذي هو فيه، وأما القاضي فلا يلزم منه التعمق والتفقه في جميع أحكام الشريعة الإسلامية؛ لكن يجب عليه في المجال الذي هو يقضي فيه.
٣. القاضي أو الحكم يجب عليه أن يكون محيطاً بالموضوع أو بالقضية التي يقضي فيها، وأمّا المفتي فدائرته أوسع من ذلك؛ لأنّه يجب عليه أن يعلم الواقع الذي هو يعيش فيه، ويعرف العرف السائد في ذلك المجتمع، والمسألة التي سيفتي فيها، إضافة إلى معرفة مقاصد الشريعة أو مقصد الشارع الحكيم في الموضوع الذي سيفتي فيه.

(١) كتاب قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، الدورة السابعة عشرة، قرار رقم: ١٥٣ (١٧/٢)، بشأن الإفتاء: شروطه وأدابه، ص ٥١٠.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) منصور، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، ج ١، ص ١٢٧.

(٤) استنباطاً من تعريف الإمام ابن قيم الجوزية السابق.

٤. أطراف الفتوى أقل من أطراف القضاء؛ لأن إصدار الفتوى قد تصدر بين المفتي والمستفتي فقط، وأما القضاء فلا بد من القاضي، والمدعي، والمدعى عليه، والمدعى به، والشهود، بخلاف الإفتاء.
٥. المفتي يصدر أو يخرج الحكم الشرعي عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والقضاء إنشاء لحكم جديد بين المتخاصمين أو بين الفريقين<sup>(١)</sup>.
٦. المفتي يفتي في المسائل الشرعية ما بدا له من الأحكام الشرعية من الأدلة والترجيحات القوية، بخلاف القاضي فإنه يقضي بالظاهر الذي صدر بيانه وتوضيحه من الفريقين أو المتخاصمين أو المتحاكمين.
٧. الإفتاء قد يكون بلفظ صريح، أو بكتابة موثوقة، أو إشارة مفهومة، غير أن القضاء لا بد منه من لفظ صريح وواضح، ومختوم وموقع من جميع الأطراف بخلاف الفتوى<sup>(٢)</sup>.
٨. فتوى المفتي أعظم خطراً من حكم القاضي؛ لأن الفتوى تعتبر شريعة عامة تتعلق بالمستفتي وغيره، أما حكم القاضي فهو خاص لا يتعدى إلى غير المحكوم عليه وله<sup>(٣)</sup>.

#### المطلب الرابع:

### تعريف الذكاء الاصطناعي لغةً واصطلاحاً، وأنواعه، وحكمه الشرعي

يعرّف الباحث الذكاء الاصطناعي تعريفاً موجزاً؛ لأنه توجد تعريفات كثيرة له حسب وجهات الباحثين في الموضوع؛ ولكون الموضوع جديداً في ساحة البحث العلمي.

#### الفرع الأول:

#### تعريف الذكاء في اللغة

أولاً: تعريف الذكاء في اللغة: سرعة الفطنة، وحِدَّةُ الفؤاد، وحِدَّةُ الفهم، يقال: ذَكُو فلان: إذا كان سريع الفهم والإدراك متوقداً بالبدية، وأصل الذكاء في اللغة: تمام الشيء وكماله، يقال: رجل ذكي؛ أي تام الفهم سريع القبول<sup>(٤)</sup>. يركز التعريف اللغوي على الذكاء، وسرعة فهم الإنسان، وسرعة القبول والحفظ لدى الإنسان.

ثانياً: تعريف الذكاء في الاصطلاح: عرفه بعض علماء النفس بأنه: القدرة على التعلم واستخدام الفرد ما تعلمه في التكيف لمواقف جديدة وحل مشكلات جديدة، أو بأنه: القدرة العقلية العامة؛ ليشمل التعلم والتكيف وحل المشكلات<sup>(٥)</sup>. ويُفهم من التعريف أن يكون الشخص قادراً ومؤهلاً للعلم، ومهارة استخدام ما تعلمه في مجالات مختلفة، وأن يكون مستطيعاً وقادراً على حل المشكلات التي تنزل به نفسه أو بغيره من البشر.

(١) شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الفروق، ج ١، ص ٤٧.

(٢) القرافي، الفروق، ج ٤، ص ٩٦.

(٣) عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٩، ٢٠٠١م)، ص ١٧٢.

(٤) الفراهيدي، العين، ج ٥، ص ٣٩٩؛ ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ٢، ص ٣٥٧ وما بعدها؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ١٤، ص ٢٨٧.

(٥) أحمد عزت راجح، أصول علم النفس، ص ٣١١؛ مها العساف، الذكاء والفروق الفردية، ص ٤.

## الفرع الثاني:

### تعريف الاصطناع لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الاصطناع لغةً: منسوب إلى الاصطناع، والاصطناع: طلب عمل شيء معين ممن يتقنه<sup>(١)</sup>. والاصطناع: المبالغة في الصنع<sup>(٢)</sup>، أي: ما كان مصنوعاً غير طبيعي، يقال: وردُّ اصطناعي، وقلبُ اصطناعي<sup>(٣)</sup>.

تعريف الذكاء الاصطناعي مركباً: (Artificial Intelligence)

تعددت عبارات العلماء في تعريف مصطلح الذكاء الاصطناعي، ومن تلك التعريفات:

١. استجابة الآلة بصورة توصف بأنها ذكية<sup>(٤)</sup>.

٢. العلم الذي يسعى نحو إنتاج آلة أو أنظمة ذكية، لها قدرات شبيهة بقدرات العقل البشري<sup>(٥)</sup>.

٣. العلم الذي يبحث في كيفية جعل الحاسب يؤدي الأعمال التي يؤديها البشر بطريقة أفضل منهم.

٤. سلوك وخصائص معينة تتسم بها البرامج الحاسوبية، تجعلها تحاكي القدرات الذهنية البشرية وأنماط عملها<sup>(٦)</sup>.

٥. دراسة للسلوك الذكي في البشر والحيوانات والآلات، كما أنه محاولة لإيجاد السبل التي يمكن بها إدخال مثل هذا السلوك على الآلات الاصطناعية<sup>(٧)</sup>، وهذه التعريفات تدور حول السعي إلى إنتاج برامج وآلات قادرة على محاكاة الذكاء البشري<sup>(٨)</sup>.

٦. وقد عرّف مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، في دورته السادسة والعشرين المنعقدة في مدينة الدوحة بدولة قطر، بقوله: «الذكاء الاصطناعي: تقنية حديثة تقوم على برامج وآلات تحاكي الذكاء البشري، ويحقق كثيراً من المصالح، ولا يخلو من مفاصل<sup>(٩)</sup>».

ومجمل المفهوم لتعريف الذكاء الاصطناعي مركباً، الاصطناع ضد الطبيعي، وهو من فعل الإنسان، أو من صنع الإنسان؛ فلذلك قد يعترضه أي خلل أو نقص بخلاف صنع المولى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهو منزّه عن كل عيوب ونواقص، ويحاول الذكاء الاصطناعي أن يحاكي أفعال البشر في جميع تصرفاته إيجاباً أو سلباً بناءً على نية الاستخدام، أو يفوق عمل الإنسان، أو يجيد أفضل وأحسن من أعمال الإنسان.

(١) الفراهيدي، العين، ج ١، ص ٣٠٤، ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ٣، ص ٣١٣؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ٨، ص ٣٠٩.

(٢) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ج ١، ص ٥٢٥.

(٣) عبد الغني، معجم عبد الغني، ص ٣٣٨٦.

(٤) عبد الحميد بسيوني، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي، ص ١٩.

(٥) منال، الذكاء الاصطناعي، ص ١٥.

(٦) جهاد عفيفي، الذكاء الاصطناعي والأنظمة الخبيرة، ص ٢١.

(٧) بلاي وبتاي، الذكاء الاصطناعي، ص ١٥.

(٨) محمد رضي السناني، ضمان الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي قواعد وتطبيقات فقهية، ص ٢٤٥؛ أروى الجلعود، ص ٤٣ - ٤٤.

(٩) قرار برقم: ٢٥٨ (٣/ ٢٦)، لمجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين بالدوحة بدولة قطر.



### الفرع الثالث: أنواع الذكاء الاصطناعي:

يتنوع الذكاء الاصطناعي من حيث قوته وعدمه إلى ثلاثة أنواع - بكل إيجاز - وهي على النحو الآتي<sup>(١)</sup>:

#### النوع الأول: الذكاء الاصطناعي ضيق المجال (الضعيف أو المحدود):

وهو أبسط أشكال الذكاء الاصطناعي، وبه تصل الآلة إلى ذكاء الإنسان في مجال معين، أو مهمة معينة، وفق برمجيات مسبقة، ومن أمثلة هذا النوع: الروبوت (ديب بلو) الذي صنعه شركة (IBM) والذي هزم بطل الشطرنج العالمي جاري كاسباروف سنة ١٩٩٧ م، ومن أمثله كذلك الروبوتات الصناعية المبرمجة على العمل في المصانع لأداء مهام محددة معينة.

#### النوع الثاني: الذكاء الاصطناعي الفائق (القوي أو العام):

وهو الذكاء الاصطناعي الذي تكون فيه الآلة مساوية لذكاء الإنسان، ويتميز هذا النوع بالقدرة على جمع المعلومات وتحليلها، وعمل تراكم خبرات من المواقف التي يكتسبها، ويمكنه اتخاذ قرارات مستقلة وذاتية. ومن أمثلة هذا النوع: السيارات ذاتية القيادة، وروبوتات الدردشة الفورية مثل: برنامج شات جي بي تي (ChatGPT).

#### النوع الثالث: الذكاء الاصطناعي الخارق (الفائق):

وهو ذكاء اصطناعي لا يزال تحت التجربة يسعى من خلاله علماء الذكاء الاصطناعي إلى إعطاء الآلة قدرات تفوق ذكاء الإنسان من حيث الدقة، والسرعة، والأداء، والوعي، والانفعالات، والعواطف، والتكلم، وغيرها.

#### الفرع الرابع: بيان الحكم الشرعي لإنشاء الذكاء الاصطناعي

قد سبق شيء قليل عن بيان تعريفه، وأنواعه، يليه بيان الحكم الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي، والاستفادة من تقنية الذكاء الاصطناعي من القضايا الحديثة والنازلة لا يوجد نص خاص صريح بها في القرآن العظيم، أو في السُّنَّة النبوية الشريفة، ولا إجماع على حكمها؛ لكنّه يدخل ضمن عموم الإباحة والحل، وفي وجهة نظر الباحث: الذكاء الاصطناعي من الوسائل المباحة، وينبغي الاستفادة منه بشروطه وضوابطه وأخلاقياته الإسلامية؛ لعموم قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]. وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الحج: ١٣].

وجه الدلالة: نبّه الله سبحانه وتعالى عباده بما خلقه لهم من الأعيان والجمادات والحيوانات وغيرها، وأن الغرض من هذا الخلق الإلهي لهذه النعم الجسيمة إباحتها وحلّها، والاستفادة منها للإنسان على وجه صحيح ومشروع<sup>(٢)</sup>؛ لأن الإنسان مسؤول عن جميع هذه النعم في يوم الجزاء؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِنُسْأَلَنَ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨].

(١) عبد الله عويد الرشيد، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ضمن أعمال الدورة السادسة والعشرين، ج ١، ص ٥٠١.

(٢) القرطبي، تفسير القرطبي، ج ١، ص ١٥١.



وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَافِيَةٌ، فَاقْبَلُوا مِنْ اللَّهِ عَافِيَتَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ نَسِيًّا»<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة: دَلَّ الحديث على أن الأشياء في أصلها مباحة ما لم يرد دليل على حرمتها، والذكاء الاصطناعي في أصل حكمه حتى يرد دليل على حرمة، فكان حكمه الإباحة. وفي هذا الصدد يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها؛ كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضاؤها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها بحسب إفضاؤها إلى غايتها؛ فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود، لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل»<sup>(٢)</sup>. ولمجمع الفقه الإسلامي الدولي قرار في بيان الحكم الشرعي لإنشاء الذكاء الاصطناعي، بأن: «الأصل في إنشاء الذكاء الاصطناعي واستخداماته الإباحة، ويراعى في إنشائه واستعماله الضوابط»<sup>(٣)</sup>.

وصفوة القول في حكم إنشاء الذكاء الاصطناعي: هو عبارة عن وسيلة وأدوات وبرامج مباحة وجائزة، ويمكن القول بأن الذكاء الاصطناعي ذو حدين أو وجهين، يُستخدم في الخير إن كانت نية المستخدم صافية وخالصة لله تعالى، وقد يُستخدم في الوقت نفسه في الشيء محظور شرعاً إذا كان الذي يشتغله عنده غرض آخر، وعليه فمدار الثواب والعقاب يرجع كل منهما إلى نية الشخص الذي يستخدمه من الناحية الإيجابية أو السلبية.



(١) البيهقي، سنن البيهقي، ج ١٠، ص ٢١؛ الدارقطني، سنن الدارقطني، ج ٣، ص ٥٩؛ الحاكم، مستدرک الحاكم، ج ٢، ص ٤٠٦. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، ج ٥، ص ٣٢٦.

(٢) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٣٥.

(٣) قرار المجمع برقم: ٢٥٨ (٢٦٩/٣)، في دورته السادسة والعشرين المنعقدة في الدوحة بدولة قطر.

## المبحث الثاني: بيان خطورة الفتوى وأهميتها

يتناول المبحث الحالي أهمية المفتي البشري في بيان الأحكام الشرعية للمجتمع، وفي الوقت نفسه هناك خطر كبير في الإفتاء لمن لم تتوفر فيه الشروط والضوابط للفتوى؛ لأن الفتوى عبارة عن التوقيع عن المولى سبحانه وتعالى، ورسوله صلى الله عليه وسلم.

### المطلب الأول: بيان أهمية الفتوى

تكمن أهمية وفائدة الفتوى في المجتمع في نقاط آتية:

١. يصور الإمام الشاطبي رحمه الله مكانة المفتي أدق تصوير بقوله: «المفتي القائم في الأمة مقام النبي صلى الله عليه وسلم»<sup>(١)</sup>. توجيه ذلك؛ لأن القيام بمقام النبي صلى الله عليه وسلم يكون بجملة من الأمور، منها: الوراثة في علم الشريعة بوجه عام، ومنها: إبلاغ الشريعة الإسلامية للمجتمع، وتعليمها لغير المتعلمين إياه، والإنذار بالشرع الإسلامي، وبذل ما في الوسع لاستنباط الأحكام في مجالات الاجتهاد<sup>(٢)</sup>.
٢. المفتي شارح من وجه؛ لأن ما يبلغه من الشريعة إما منقول عن صاحبها، وإما مستنبط من المنقول، فالأول يكون فيه مبلغاً عن صاحب الشريعة، والثاني يكون فيه قائماً مقام النبي محمد صلى الله عليه وسلم في إنشاء الأحكام، وإنشاء الأحكام إنما هو دور الشارع، فإذا كان للمجتهد إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده؛ فهو من هذا الوجه شارح ويجب اتباعه والعمل على وفق توجيهاته وتصريحاته<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثاني: بيان خطورة الفتوى

يتبين خطر الفتوى فيما يلي:

- هناك جملة من النصوص الشرعية العامة تدل على خطورة الكلام أو القول في الدين الإسلامي بغير علم؛ لأن وخيمته خطيرة على السائل وعلى المجتمع في الوقت نفسه، لما يترتب عليه من المفاسد في الدين الإسلامي والسلوك الإنساني، وفي هذا الشأن يقول عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ٣٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ [البقرة: ١٦٨-١٦٩]، مع قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

(١) الشاطبي، الموافقات، ج ٥، ص ٢٥٣.

(٢) الشاطبي، الموافقات، ج ٥، ص ٢٥٣.

(٣) المصدر نفسه، ج ٥، ص ٢٥٥، بتصرف من الباحث.

- وجه الدلالة من الآيات القرآنية الكريمة: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَبَهُ الْإِنْسَانَ وحذره أَنْ يَقُولَ شَيْئاً فِي الشَّرْعِ الإسلامي وليس عنده إمام كافٍ بما يقوله؛ ولأنَّ الإنسان مسؤول أمام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ يتلفظ به في الدين الإسلامي؛ لذلك أمر المولى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بسؤال أهل العلم وأهل الخبرة حتى لا تبقى هناك أي حجة لأي مخلوق في يوم القيامة لعدم معرفة شيء من الإسلام.
- وقال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإفتاء عَظِيمُ الْخَطَرِ، كبير الموقع، كثير الفضل؛ لأنَّ المفتي وارث الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وقائم بفرض الكفاية؛ لكنه معرض للخطأ؛ ولهذا قالوا: المفتي موقع عن الله تعالى<sup>(١)</sup>». أي أن المفتي في خطر عظيم إن لم يؤد دوره المرجو منه والأمانة المحيطة بها من الشارع الحكيم، وفي الوقت نفسه له مكانة مرتفعة؛ لأنَّه وارث لما خلفه الأنبياء، وهذا شرف عظيم ومقام سام.
- الفتوى بغير علم شرعي سبب من أسباب إضلال الناس، وفساد المجتمع الإنساني برمته، وفساد الدين الإسلامي؛ لأنه مَنْ أَفْتَى بغير تعمق في العلم الشرعي فإنَّ عمل المستفتي بتلك الفتوى ذي عوج فإنَّ ثمة الإثم على مَنْ أَفْتَاهُ<sup>(٢)</sup>. كما قال الله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥].
- وفي هذا يروي أبو هريرة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ»<sup>(٣)</sup>. وقال عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِذَا تَرَكَ الْعَالِمُ قَوْلَ لَا أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ»<sup>(٤)</sup>. والأحاديث في هذا الباب متضاربة وكثيرة، خوفاً من الإطالة والسآمة؛ اكتفى الباحث بذكر هذا القليل.
- وقال الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ: «لولا الفرق «الخوف» من الله أن يضيع العلم ما أفتيت أحداً، يكون له المهنأ وعلي الوزر»<sup>(٥)</sup>.
- قال الهيثم بن جميل رَحِمَهُ اللَّهُ: «شهدتُ مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألة، فقال في اثنتين وثلاثين منها: لا أدري»<sup>(٦)</sup>.
- وقال أبو القاسم البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: العجلة في الفتوى نوع من الجهل والخرق»<sup>(٧)</sup>.
- وقال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما رأيت أحداً من الناس فيه من آلة العلم، ما في سفيان بن عيينة، وما رأيت أحداً أكفَّ عن الفتيا منه، وما رأيت أحداً أحسن لتفسير الحديث منه»<sup>(٨)</sup>.

(١) النووي، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، ص ١٤. بتصرف.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ٥٠، رقم الحديث: ١٠٠؛ مسلم، صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٠٥٨، رقم الحديث: ٢٦٧٣.

(٣) أبو داود، صحيح سنن أبي داود، ج ٣، ص ٣١، ورقم الحديث: ٣٦٥٧، والحديث حسنه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.

(٤) الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص ٧٤. بتصرف.

(٥) البغدادي، الفقيه والمتفقه، ج ٢، ص ٣٥٦. بتصرف.

(٦) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة، ص ٣٨. بتصرف.

(٧) البغوي، شرح السنَّة، ج ١، ص ٣٠٦.

(٨) الرازي، آداب الشافعي ومناقبه، ص ١٥٨.

● قال سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللهُ: «أَجَسَرُ النَّاسِ عَلَى الْفُتْيَا أَقْلَهُمْ عِلْمًا بِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ، وَأَمْسَكَ النَّاسَ عَنِ الْفُتْيَا أَعْلَمُهُمْ بِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

التعليق الإجمالي على النصوص الماضية: نصوص القرآن العظيم، والأحاديث الواردة والمذكورة في هذا الشأن، وأقوال الأئمة الجهابذة كلها تدلُّ وتشير إلى خطورة إصدار الفتوى الشرعية بغير علم وتفقه وإحاطة بالموضوع كاملاً؛ لأنَّ الفتوى بغير علم قول في شرع الله تعالى بما لا يسمح به، ويسبب ذلك أيضاً فساد المجتمع الإنساني، وفساد أخلاق المجتمع، وتأثيم مَنْ يُفتي الناس بغير علم شرعي، وكان بعض السلف إذا جاءه سؤال يحوِّله إلى شخص آخر؛ خوفاً منه أن يقول شيئاً في الدين الإسلامي ويخطئ فيه ويتحمل وخيمته ومسؤوليته في يوم الجزاء. وبأسلوب أدق: كان بعض أهل العلم يفرّون من الفتوى كفرار الذئب من الأسد؛ لكن اليوم بعض طلبة العلم وبعض المشايخ يبحثون عن مَنْ يسألهم ويجيبون عليهم أمام الملأ؛ ليقال بأنَّ فلاناً عالم وفقه وله شعبية، ولا يدري أنَّه يهلك نفسه بغير علم.



### المبحث الثالث:

#### بيان إيجابيات وسلبيات التقنية الحديثة «الذكاء الاصطناعي نموذجاً»

صنعة بني آدم بشكل عام لا يخلو من إيجابيات وسلبيات؛ لكن الشرع الإسلامي هو الذي يضبط الوضع والحكم فيه من خلال منظور إسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية، فإذا كثرت إيجابيات أي شيء حثَّ الشرع الحكيم إلى الاستفادة من ذلك الشيء، والعكس صحيح، أي إذا تجاوزت وزادت سلبيات أي شيء، فإنَّ الشارع الحكيم يحظر ويمنع من تناول ذلك الشيء، وقد يعاقب من يتعاطاه لأجل مصلحة خاصة، ومن هذا المنطلق والمفهوم فإنَّ للذكاء الاصطناعي إيجابيات كثيرة، وفي الوقت نفسه له سلبيات ومؤثرات سلبية، على النحو الآتي:

#### المطلب الأول:

##### بيان إيجابيات استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي

لا يمكن وغير متوقع جزماً بأن كل ما تنتجه تقنية الذكاء الاصطناعي مفسد وسلبيات، بل هناك مصالح ومنافع وإيجابيات كثيرة، بإمكان الإنسان المثقف أن يستعين بها كوسيلة مباحة شرعاً، وبعض مصالح أو منافع استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي على النحو الآتي:

١. قد يستعين المفتي الرشيد باستخدام الذكاء الاصطناعي لغرض الوصول إلى مرامه المطلوب في أسرع وقت ممكن.

(١) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٧١٦، ورقم الحديث: ١٥٢٥.

٢. الاستفادة مما أنعم المولى سبحانه وتعالى على البشرية في الآونة الأخيرة؛ حيث إن أسلاف هذه الأمة الإسلامية لم يتمتعوا بهذه الوسائل الحديثة، وعلى المفتين والعلماء الربانيين أن يستفيدوا بهذه التقنية الحديثة؛ لأنها وسيلة مباحة، وليست غاية.
٣. تقنية الذكاء الاصطناعي في الخدمة على مدار الساعة وبأجوبة في أسرع ما يمكن، وتساعد في اتخاذ القرار في شيء ليس للإنسان فيه رؤية صحيحة وواضحة، أو هو متردد في القضية بين الموافق.
٤. تستفاد بتقنية الذكاء للحفاظ على الموارد الطبيعية، والبيئات، والتغير المناخي بناء على آراء الخبراء المتخصصين في المجال.
٥. توفر المنصات المدعومة بالذكاء الاصطناعي تعليمًا إسلاميًا مخصصًا، مما يجعلها في متناول جمهور أوسع وجذابة.
٦. توفر الأنظمة التي تعمل بالذكاء الاصطناعي إرشادات حول الأحكام والفتاوى الإسلامية، وتدعم المسلمين في حياتهم اليومية.
٧. يسهل الذكاء الاصطناعي البحث والتحليل، ونشر المعرفة الإسلامية، مما يعزز المعرفة والفهم.
٨. الخطأ مكرر متوقع من المفتي الشخصي بخلاف الذكاء الاصطناعي، فنادر أو غير متخيل أصلاً أن يقع الذكاء الاصطناعي في بعض الأخطاء الفاضحة أو الفادحة؛ لأن أدواته مبرمجة، ومدققة، ومخصصة من المختصين.
٩. ينفع الذكاء الاصطناعي البشرية في مجالات عديدة، كالمساعدة في تشخيص الأمراض، ووصف الأدوية، والمجالات العسكرية، والأمنية، ومجال التعليم، والصناعة، وغيرها.
١٠. قلّة الوقوع في الأخطاء، وذلك باستبدال العمليات البشرية بعمليات آلية، يمكنها تكرار العمل بشكل متقن دون أي خطأ.

## المطلب الثاني:

### بيان سلبيات استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي

- لما كان عمل الإنسان له منافع ومصالح أو إيجابيات، كذلك لعمل الإنسان مساوئ ومفاسد وسلبيات، وعلى هذا تكمن بعض السلبيات للذكاء الاصطناعي، على النحو الآتي:
١. الذكاء الاصطناعي عبارة عن سارق محترف وماهر؛ لأنه يسرق المعلومات الموثقة من قبل الباحثين والكتّاب من قبل، فيؤتي الجواب شافياً وفي أسرع الوقت؛ لأنه أصلاً جاهز في ذاكرته.
  ٢. لا يقدر أو لا يستطيع السائل عند عدم فهم الجواب أو عدم إيضاح الجواب من الذكاء الاصطناعي أن يستفسر منه أكثر من مرة؛ لأنه سوف تأتي النتيجة نفسها، ولن يستطيع الذكاء الاصطناعي أن يوضح استفسار السائل أكثر إذا كان السائل لم تتضح له صورة الجواب في أول وهلة.

٣. وقد يتعطل الجهار نفسه، انقطاع الشبكة، أو عطل في الكهرباء وما إلى ذلك من العوارض غير المتوقعة، ويكون الإنسان أو السائل في وقت هو بأمس الحاجة إلى معرفة الجواب؛ ليعرف محله من المشكلة المطروحة والمحيطية بالمستفتي.

٤. لا يختلف اثنان بأن الذكاء الاصطناعي نعمة جسيمة ونافعة ووسيلة مباحة؛ لكن هذه الاستفادة تكمن في الأماكن المتقدمة والمتطورة، وأما الأماكن النامية وغير المتطورة كأهل بعض المدن، والقرى، أو أماكن الحروب - حيث لا يوجد الكهرباء أصلاً - فهم غير قادرين على الانتفاع بتقنيات الذكاء الاصطناعي.

٥. مراعاة حال السائل وظروفه الشخصية، كأن يرتكب شخص ذنباً كبيراً ويندم على شنيع فعله، ويرغب في التوبة إلى خالقه سبحانه وتعالى، فالذكاء الاصطناعي لا يوجد عنده هذه المراعاة لظرف السائل والتائب والنادم على صنيعته؛ لكن لو كان مفتياً شخصياً قد يراعي أحواله وظروفه المحيطية به، وقد راعى الإسلام مثل هذه الظروف والأحوال مراعاة في شرعنا الإسلامي، مثل: السرقة في وقت المجاعة، أو عند إشراف الإنسان على الهلاك وأمامه مال حرام، أو مأكول محرم، أو بعد تناوله عند الاضطرار يسأل عن حاله، فمثل هذه الأشياء قد لا يتعرف عليها الذكاء الاصطناعي؛ لأن هناك بعض الحالات يتطلب من المفتي أن يسأل المستفتي ليعرف الوضع أكثر فأكثر، فلن يتمكن الذكاء الاصطناعي بهذه الأشياء.

٦. مراعاة لحال المجتمع في إصدار بعض الأحكام الإسلامية؛ لأنه قد تجوز بعض الأحكام الشرعية في بلد ما ولا تجوز في بلد آخر، مثلاً: قد يُفتى بجواز بعض الأحكام الشرعية في المملكة العربية السعودية، وقد لا يُفتى بمثلها في مملكة تايلاند بالحرمة؛ لتغير الأحوال والأوضاع كما هي القاعدة المطردة في شرعنا الإسلامي: «لَا يُنَكِّرُ تَغْيِيرُ الْأَحْكَامِ بِتَغْيِيرِ الْأَزْمَانِ»<sup>(١)</sup>، إن الأحكام التي تتغير بتغير الأزمان هي الأحكام المستندة على العرف والعادة؛ لأنه بتغير الأزمان تتغير احتياجات الناس، وبناء على هذا التغير يتبدل أيضاً العرف والعادة، وبتغير العرف والعادة تتغير الأحكام<sup>(٢)</sup>.

٧. من مساوئ الذكاء الاصطناعي إمكانية تزوير صوت الأشخاص، فذلك قد يمكن تحريف الفتاوى الاصطناعية إلى عكسها، وأما الإفتاء الذي يصدر من المفتي البشري بصوت جهير أو مسموع أو مكتوب فلا يتصور التزوير أو التحريف فيه.

٨. يستفيد المتعلمون أو المثقفون بالذكاء الاصطناعي حتى في هذه اللحظة غالباً قد يوجد بعض حملة الدرجة العالية العالمية لا يجيدون كيفية الاستفادة أو استعمال الأجهزة الإلكترونية الحديثة بشكل صحيح لكي يستفيدوا من الذكاء الاصطناعي، وإضافة إلى ذلك فإن غير المتعلم قد لا يستطيع أن يبين مشكلته للجهاز، أو يكتب سؤاله؛ لكن لو كان المفتي البشري أمام المستفتي أو عن طريق المحمول «جواله أو تليفون» فبإمكانه أن يوضح مشكلته

(١) جموع من العلماء والفقهاء في الخلافة العثمانية، مجلة الأحكام العدلية، ص ٢٠.

(٢) علي حيدر خواجه أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام العدلية، ج ١، ص ٤٧.



للمفتي بأي أسلوبٍ أو وسيلة متاحة له، حتى يفهم المفتي البشري مشكلة المستفتي وحالته بشكل أوضح وأبين، بخلاف الذكاء الاصطناعي.

٩. المفتي الشخصي لن يفتي في بعض المسائل مثلاً: قضايا أسرية، وأمور مالية وما إلى ذلك، حتى يسمع من كلا الطرفين؛ لأنها قضايا حساسة، وأما تقنية الذكاء الاصطناعي فلن يقدر على هذا التمييز وعلى هذا التركيز، فالذكاء الاصطناعي يجيب عما يُسأل عنه، بغض النظر عن أن يكون الأمر بين الشخصين أو الأشخاص أو غيره.



### المبحث الرابع:

### بيان الحكم الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي

هناك تحدٍّ كبير للعلماء المعاصرين في كل المجالات الشرعية أو غير الشرعية؛ لأجل التحولات الرقمية والتطورات القوية والسريعة، وخاصة في مجال إصدار الفتاوى الشرعية في النوازل والمستجدات التي لم تكن في القرون المفضلة، وقد لا توجد لتلك القضايا والنوازل نصوص شرعية مباشرة، إلا بإعمال عملية القياس والنظر في مقاصد الشريعة الإسلامية السمحاء، والحكم الشرعي في استعمال تقنية الذكاء الاصطناعي الجواز والإباحة لعموم النصوص الشرعية؛ ولأنها وسيلة وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب<sup>(١)</sup>، وللقاعدة الشرعية المطردة: الأصل في الأشياء الإباحة والحل، ما لم يأت دليل على تحريمها<sup>(٢)</sup>، وما إلى ذلك من النصوص الثابتة والمؤيدة للموضوع، وفيما يلي بيان آراء العلماء المعاصرين في استخدام الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الشرعية على النحو الآتي:

### المطلب الأول:

### بيان الحكم الشرعي في إصدار الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي

تقنية الذكاء الاصطناعي حديث العهد في ساحة العمل والتطبيق؛ فلذلك لا زال الموضوع تحت الدراسة والتأمل والنظر عند أهل الخبرة والاختصاص، وبناء على تطوّر الذكاء الاصطناعي وانتشاره في أرجاء الأرض المعمورة بشكل سريع ورهيب، وخاصة في صفوف المثقفين لاستخدامهم للذكاء الاصطناعي في مجالات مختلفة، في الطب، وفي الزراعة، وفي التنقل، وفي الأمن والحراسة، وفي المعاملات المالية الإسلامية، والتجارة، حتى أدى أمره إلى العلوم الشرعية ممثلة في الإفتاء الافتراضي؛ فلذلك اختلف العلماء المعاصرون في موضوع

(١) محمد بن الحسين البغدادي، العدة في أصول الفقه، ج ٢، ص ٤١٩.

(٢) إبراهيم بن علي الشيرازي، التبصرة في أصول الفقه، ص ٥٣٥.



إصدار الفتاوى الشرعية عن طريق تقنية الذكاء الاصطناعي إلى آراء وأقوال، والفتاوى عبر تقنية الذكاء الاصطناعي لا تخلو من الإشكالات أو الأمور التالية<sup>(١)</sup>:

**الأمر الأول:** أن تكون الفتاوى التي يتم إصدارها عن استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي لا تتعلق بظروف شخص معين، ولا تخضع لموازنة مصالح ومفاسد بعينها ولا تتغير، مثل: أحكام الصلاة، وأركانها، وشروطها، وسننها، وواجباتها وهلم جرا، فهذا النوع يجوز استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي للوصول إلى أجوبة شافية وصافية؛ لأنها أحكام معروفة في الإسلام<sup>(٢)</sup>.

**الأمر الثاني:** أن تكون الفتوى تعتمد وتتمركز على العملية الحسابية، مثل: المسائل في المواريث أو التركات، والزكاة، وأي حكم لن يتم إلا بإجراء العملية الحسابية. فالنوع الأول والثاني يجوز فيهما استخدام أو الاعتماد -بعد الله طبعاً- على تقنية الذكاء الاصطناعي في مثل هذه المسائل الشرعية؛ لأن أحكامهما ثابتة كالجبال لن تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال<sup>(٣)</sup>.

**الأمر الثالث:** الفتاوى التي تبنى أو قائمة على أعراف الناس وعاداتهم، وبالقرائن والأحوال والبيئات التي تتغير فيها الفتاوى دوماً؛ لتغير الأحوال والأمكنة والأزمنة والأعراف، ويحتاج المفتي إلى نظر واستنباط وبحث واستفصال، فهذا النوع وقع فيه تباين الآراء بين العلماء المعاصرين إلى الرايين الرئيسيين:

**الرأي الأول:** لا يجوز الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الشرعية.  
أدلة أصحاب الرأي الأول: استند أصحاب هذا الرأي على أدلة كثيرة، ومنها ما يلي:

**الدليل الأول:** الذكاء الاصطناعي غير قادر على معالجة اللغات الطبيعية، وإنتاج اللغة البشرية بشكل صحيح وطبيعي، وعدم قدرة الذكاء الاصطناعي على فهم الواقع<sup>(٤)</sup>. وقد جرب الأستاذ الدكتور محمد زكي خضر ترجمة اثنتي عشرة جملة تحتوي جذور كل منها على لفظ (عين) في أقوى نظامين للذكاء الاصطناعي، وتوصل إلى النتيجة على أن نظام ترجمة غوغل (google) ونظام «جي بي تي» (GPT) قد فشلا في إدراك المعنى الدقيق للجملة<sup>(٥)</sup>.

وجه الاستدلال: إذا كان الذكاء الاصطناعي غير قادر على معرفة اللغة البشرية، وفهم الواقع الذي يعيش فيه المستفتي فمن باب أولى ألا يستطيع أن يفتي بفتوى صحيحة وسليمة، وإضافة إلى ذلك أن الإفتاء في نوازل

(١) الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي - حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، ص ٢٢، بتصرف، حوامدي الأحمد، إشكالات توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى، ص ١٤، بتصرف.

(٢) الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، ص ٢٣.

(٣) طه أحمد الزبيدي، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، ص ٤٦، بتصرف.

(٤) الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، ص ٢٢، بتصرف؛ الأحمد، إشكالات توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى، ص ١٥-١٦، بتصرف.

(٥) الأستاذ الدكتور محمد زكي خضر، تحديات اللغة العربية في أنظمة الذكاء الاصطناعي، ص ١١، وما بعدها، بتصرف؛ الأحمد، إشكالات توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى، ص ١٥.

القضايا والمستجدات مستمرة ومتواصلة، ولن يستطيع الذكاء الاصطناعي أبداً من الاستفسار لمعرفة حال المفتي، والبيئة المحيطة بالمفتي، وحالته النفسية، والبدنية وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

الدليل الثاني: عمل المفتي البشري في مثل هذه الأحوال، أو في مثل هذه المسائل والقضايا النازلة يحتاج إلى إجراء عملية الاجتهاد والاستنباط لمعرفة الأعراف والعادات السائدة في ذلك المجتمع الذي يُفتى فيه، وترتيب الأولويات الأهم قبل المهم، إضافة إلى مراعاة مقاصد الشارع الحكيم، والغايات التي شرعت الشريعة الإسلامية السمحاء لأجلها، وتحقيقها، وحمايتها؛ فلذلك هي عملية اجتهادية بحاجة ملحة إلى المفتي البشري، وليس المفتي الذكي الاصطناعي<sup>(٢)</sup>.

الدليل الآخر: عدم تمكن تقنية الإفتاء الافتراضي الذكي من الالتزام بالانضباط المنهجي الذي ينبغي للمفتي أن يحرص عليه، والذي يأتي على مستويين: الأول: مستوى الواقعة، الثاني: مستوى الحكم.

وقد يجاب عن مبررات أصحاب الرأي الأول كون تجربة الأستاذ الدكتور محمد زكي خضر لم يحصل على نتيجة صحيحة وسليمة لا تعني ذلك عدم الاستعانة والاستفادة من نعمة الذكاء الاصطناعي، وأيضاً هذه الوسيلة وطريقة التسهيل متطورة لا ينبغي الاعتماد الكلي على عمل الإنسان؛ لأن الكمال لله تعالى وحده، إذا كان الإنسان نفسه يخطئ في أعماله، فمن باب أولى أن يكون عمل الإنسان ناقصاً كذلك، والذكاء الاصطناعي من صناعة البشر معرض للنواقص؛ لكن يستفاد منه في كثير من الأشياء.

الرأي الثاني: يرى الفريق الآخر جواز الاعتماد الكلي على تقنية الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الشرعية، مستشهدين في ذلك باستخدام بعض الجهات الرسمية والموثوقة للذكاء الاصطناعي<sup>(٣)</sup>.

أدلة أصحاب الرأي الثاني: استدل أصحاب هذا القول بأدلة كثيرة، ومنها ما يلي:

الدليل الأول: قد طرح فضيلة الدكتور مطلق جاسر الجاسر جملة من الأسئلة على الذكاء الاصطناعي، فذكر الذكاء الاصطناعي أجوبة تلك الأسئلة بالتفاصيل مع ذكر الأدلة عليها، وعزو الأقوال إلى أصحابها من المذاهب الفقهية الأربعة: «الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة»<sup>(٤)</sup>.

الدليل الثاني: أطلقت دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في دبي مشروع «الإفتاء الافتراضي» وأشرف عليه مؤسسة دبي للمستقبل بهدف ترسيخ مكانة دبي منارة للمعرفة بما فيها العلوم الشرعية، ويعد المشروع الأول من نوعه، والغرض منه توفير خدمات افتراضية للفتاوى الشرعية لإمكانية الحصول عليها في أي وقت وأي مكان، من خلال استخدام الذكاء الاصطناعي، مع توفير لغات أخرى<sup>(٥)</sup>.

(١) الزبيدي، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، ٤٧، وما بعدها، بتصرف.

(٢) إبراهيم، الفتاوى الافتراضية حقيقتها أسرارها وضوابطها، ص ٤٧٢، وما بعدها، بتصرف.

(٣) طه الزبيدي، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، ص ٦٧، وما بعدها، بتصرف.

(٤) الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، ص ٢٢، وما بعدها ضمن بحوث مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية.

(٥) موقع الإمارات اليوم، مقال بعنوان: إسلامية دبي، لوجيه سباعي، تاريخ النشر ٢٨ مارس لعام ٢٠٢٠م، عبر الرابط:

<https://www.emaratayoum.com/local-section/other/2020-03-28-1.1325918>

الدليل الثالث: أعلن مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، حصاده لعام: ٢٠١٩م، أنه تمّ استحداث وحدة الذكاء الاصطناعي، والتي تعمل على تطوير ودعم نظم الفتوى الإلكترونية، وذلك باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي المختلفة في تحليل وتصنيف الفتوى الإلكترونية، ورصد الفتاوى الشاذة والمتطرفة، ومساعدة القائمين على الفتوى الإلكترونية في التصنيف الصحيح للفتوى، وكل ما يخص الشأن الديني؛ لإثراء المركز وتمكين العاملين به من رصد ومواجهة الانحرافات الفكرية والفتاوى الشاذة، ومساعدة الجمهور في الحصول على الفتوى بشكل ميسر دون عناء من خلال هذا المجال الحيوي، والذي يتواكب تطبيقه مع خطة الدولة للتنمية المستدامة ٢٠٣٠م، وأشار المركز إلى أنهم تلقوا ٦٧٧ ألفاً و٣٢٣ فتوى في كل ما يهم الناس في حياتهم اليومية والشخصية، وفي كل فروع الفقه من عبادات، ومعاملات، وأحوال شخصية، وفي الفكر والأديان، وما يعرض للجمهور من شبهات<sup>(١)</sup>.

الدليل الرابع: «روبوت الفتوى» في موسم الحج للمملكة العربية السعودية لعام: ٢٠٢١م، وفي إطار توظيف الخدمات التقنية في موسم الحج لعام ٢٠٢١م، في ظل الإجراءات الاحترازية، تم إطلاق خدمة «روبوت الفتوى الآلي» بمساجد المشاعر المقدسة، ومقر الحملات، الذي يحقق التواصل المرئي عن بُعد بين السائل والمفتي على مدار ٢٤ ساعة، وتقديم التوعية والإرشاد التي يحتاجها الحجاج طيلة الموسم، من خلال نظام تحكم آلي وفق مسارات مبرمجة ومستشعرات حركة حساسة<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني:

### الترجيح في مسألة استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في المسائل والقضايا المبنية على تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال

حاول الباحث قدر الإمكان والوقت المتاح أن يطلع على جملة من البحوث والكتب والمقالات العلمية المنشورة في المجالات العلمية والمؤتمرات والندوات المتعلقة بالموضوع، وعرض تلك الأفكار والآراء بطريقة بسيطة وسهلة، ومناقشة وتحليل ما تيسرت له ظروف وأوقات الباحث، وعليه يرى الباحث ما يأتي:

أولاً: جواز استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في المجالات والأشياء المعروفة في الدين بالضرورة، مثل: الأحكام المتعلقة بالصلاة، والترك، وغيرها مما لا لبس فيها لأحد من علماء الشريعة الربانيين الراسخين في العلم.

(١) نشر أحمد بدرأوي في: الأربعاء ١ يناير ٢٠٢٠م، «الأزهر للفتوى» يستحدث وحدة للذكاء الاصطناعي لتحليل الفتاوى وتصنيفها، في موقع <https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=01012020&id=6b0b2d71-38df-4824-849a-b48fec051fe5>

تمت الزيارة: ٩/٠٧/٢٠٢٥م، يوم الثلاثاء عصرًا بتوقيت مكة المكرمة.

(٢) من روبوت الفتوى إلى «توكلنا» الذكاء الاصطناعي يتنافس لخدمة الحجاج، العين الإخبارية، يوم الثلاثاء لعام: ٢٠٢١، رابط الموقع: <https://al-ain.com/article/artificial-intelligence-techniques-make-it-easier>

تاريخ الزيارة: ٩/٠٧/٢٠٢٥م.

ثانياً: لا يجوز الاعتماد الكلي على تقنية الذكاء الاصطناعي في المسائل الشرعية، وبالأخص المسائل المتعلقة بعقيدة الإنسان المسلم وأصول الشريعة الإسلامية السمحاء، فيتحتّم على الإنسان المسلم أن يحتاط كثيراً لدينه الذي خلق الإنسان من أجله؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذريات: ٥٦]، وفي المقابل ينبغي الاستفادة والاستعانة بهذه النعمة الجسيمة التي أنعم المولى سبحانه وتعالى على المتأخرين من أمة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وهي وسيلة مباحة وطريقة مسهلة للوصول إلى المقصود وليس للغاية؛ لأنّه عمل بشري، فإذا كان عمل الإنسان غير مكتمل فمن باب أولى وأحرى أن تكون نتائج أعمال الذكاء الاصطناعي غير مكتملة، فيرى الباحث أن الجمع بين القولين أولى وأفضل من الترجيح.

### المطلب الثالث: أسباب الترجيح لدى الباحث

١. الجمع بين شذرات أقوال أهل العلم والباحثين والكتاب في مجال الاستفادة والاستعانة بتقنية الذكاء الاصطناعي في المجالات المختلفة لحياة الإنسان.
٢. الشكر والتقدير لنعم المولى سبحانه وتعالى بهذه التقنية المعلوماتية الحديثة للجيل الحالي والقادم، وهي أيضاً وسيلة مباحة وسهلة للوصول إلى المقصود والمطلوب في أسرع وقت بدون أي عناء ومشقة، والإنسان مطالب بشكر الله تعالى في كل حين.
٣. وفي هذا الجمع بين الرأيين فائدة جسيمة لاحتياط الإنسان المسلم لدينه الإسلامي من الفتاوى الشاذة والمضللة والمهلكة، واتباع أهل الأهواء في بعض القضايا الإسلامية المعاصرة والنوازل والمستجدات.
٤. والرأي الجماعي أفضل وأوثق من رأي الشخص الواحد، ويعدّ الذكاء الاصطناعي إضافة إلى الجهد الإنساني من الرأي الجماعي أو الاجتهاد الجماعي الذي في الغالب في متناول الصواب والتوفيق؛ لأنّ يد الله سبحانه وتعالى مع الجماعة.
٥. وفي هذا الجمع تقدير واحترام لجهود الفريقين كليهما، الذين يرون الاعتماد الكلي على تقنية الذكاء الاصطناعي والذين يرون عكسه أي عدم جواز الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي؛ لأنّهم من جنس البشر، والبشر أو المجتهد على خير دوماً، إن أصاب الحق فله أجران، وإلا له أجر واحد في حالة الخطأ.
٦. وفي هذا الجمع قيد مهمّ لمسيء الإسلام والمسلمين؛ لأنّه إذا أطلق الاعتماد على تقنية الذكاء الاصطناعي في كل شيء قد يسيء بعض أعداء الإسلام إلى المسلمين بتحريف وتزوير ونشر الشبهات والفرية والأكاذيب للعوام الذين قد يعسر عليهم التمييز بين الحق والباطل في بعض المسائل الشرعية المعقّدة.



## المطلب الرابع: الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات

الحمد لله أولاً وأخيراً على نعمه الجسيمة من صحة وعافية، ولا أحصي الثناء والمجد عليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ثم الشكر والتقدير والعرفان للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ممثلة في رئيسها، على إتاحة هذه الفرصة الغالية التي لا تُقدر بالثمن، مستنداً على مقولة صحيحة من النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ»<sup>(١)</sup>. والشكر والتقدير موصولان لجميع منسوبي الأمانة العامة، من الإدارات والأقسام على التعاون والعمل الجماعي أو المؤسسي، فجزاهم الله عني وعن الإسلام خيراً. ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث، وهي على النحو الآتي:

١. الباحث هو المستفيد الأول والمتمتع الأول بهذا الموضوع المطروح والماثع من الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم باختيار هذا العنوان الميمون في أهم الموضوعات التي تمس دين المرء، والتي تتعلق بدراسة القضايا المعاصرة والنوازل والمستجدات في الوقت الراهن.
٢. المفتي والمستفتي شيئان لا يتجزآن أو متلازمان، المفتي أمين الله ورسوله للمستفتين، ولا يكون دور المستفتي مجرد الاستفتاء، بل عليه التطبيق والعمل بما علم حتى لا تقام عليه الحجة في يوم الحشر.
٣. شعور المفتي بأنه موقع عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأنه في مقام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه مسؤول عن كل صغير وكبير يفتي به الناس، فيراقب الله تعالى ويبين الحق للناس بصرف النظر عن أن يقبل منه الناس أم لا، وما على الرسول إلا البلاغ المبين.
٤. ألا يخجل المفتي أبداً ولا يتضايق بقوله: «لا يدري» وهو يعلم يقيناً أنه لا يعرف جواب المستفتي؛ لأن قول المفتي: «لا أدري» يُعدُّ نصف العلم، وإضافة إلى ذلك رفعة كبيرة للمفتي وليس انتقاصاً من قدره شيئاً كما يظن ذلك بعض الناس، ولهم أسوة في ذلك، وقد سئل الإمام الأعظم مالك بن أنس إمام دار الهجرة عن جملة من الأسئلة وأجاب عن كثير منها بقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا أدري»<sup>(٢)</sup>.
٥. تقنية الذكاء الاصطناعي حديثة مفيدة ونافعة لأنام العصر الحاضر، والاستفادة منها مطلوب، والاستخدام في شيء مباح ومفيد؛ لأن النعمة إما أن تكون للإنسان حجة وإما أن تكون عليه حجة.
٦. والذكاء الاصطناعي جائز استخدامه ومباح؛ لأنه يدخل ضمن القاعدة المطردة أن الأصل في الأشياء الإباحة والحل، حتى يرد دليل صحيح على التحريم.
٧. والذكاء الاصطناعي وسيلة للوصول والحصول على المطلوب والمقصود، ولا ينبغي الاعتماد عليه كلياً، لكن يستفاد منه ويستعان به في المجالات الكثيرة والنافعة لتسهيل حياة الإنسان.

(١) الترمذي، سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٣٩، ورقم الحديث: (١٩٥٤)، والحديث صحيح، وأبو داود، سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٥٥، رقم الحديث: (٤٨١١).

(٢) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة، ص ٣٧.

٨. يوصي الباحث عقد مؤتمرات وندوات متخصصة عن الذكاء الاصطناعي في النوازل والمستجدات والأخلاقيات، وربطها بالعلوم الشرعية المختلفة؛ لغرض تحقيق المناط.
٩. يقترح الباحث على اللجنة العلمية والجهات المدعمة للمؤتمر الموقر القيام بترجمة بحوث المؤتمر إلى اللغات العالمية الحيّة في العالم لتعمّ الفائدة؛ لأهميّة كل محورٍ من محاور المؤتمر الموقر.





## ثبت أهم المصادر والمراجع

- ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي - بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩ م.
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أدب المفتي والمستفتي، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر - المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ١٩٨٦ م.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، (د. ط)، (د. ت).
- ابن حنبل، الإمام أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون.
- ابن فارس الرازي، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط ٢، ١٩٧٢ م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب - بيروت، دار صادر، ط ٣، ١٤١٤ هـ.
- أبو حفص، عمر بن علي بن عادل الدمشقي، الباب في علوم الكتاب، تحقيق: الشيخ أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض - بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٨ م.
- أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي، العدة في أصول الفقه، تحقيق: أحمد بن علي المبارك، دون مكان النشر، ط ٢، ١٩٩٠ م.
- أفندي، علي حيدر خواجه، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، دار الجيل، ط ١، ١٩٩١ م.
- بإشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠١ م.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا - دمشق، دار ابن كثير، ط ٥، ١٩٩٣ م.
- البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الفقه والمتفقه، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي - الرياض، دار ابن الجوزي، ط ٢، ١٤٢١ هـ.
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش - بيروت، دمشق، ط ٢، ص ١٩٨٣ م.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، تحقيق: إبراهيم عوض - القاهرة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط ٢، ١٩٧٥ م.
- السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد - بيروت، المكتبة العصرية.

- الجلعود، أروى بنت عبد الرحمن، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، الجمعية العلمية القضائية السعودية، ط ١، ١٤٤٤ هـ.
- جموع من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، مجلة الأحكام العدلية، تحقيق: نجيب هواويني، كراتشي، نور محمد، (د. ط)، (د. ت).
- الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه - بيروت، دار الكتب، ط ١، ٢٠٠٣ م.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم - لبنان، دار المعرفة، ط ٢، د. ت.
- الزبيدي، طه أحمد حميد، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروع وعيته وضوابطه، بغداد، دار الفجر، ط ١، ٢٠٢٣ م.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، بتقديم بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عفان، ط ١، ص ١٩٩٧ م.
- الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: محمد حسن هيتو - دمشق، دار الفكر، ١٩٨٠ م.
- عبد الحميد بسيوني، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي - القاهرة، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، (د. ط)، (د. ت).
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش - القاهرة، دار الكتب المصرية، ط ٢، ١٩٦٤ م.
- القرطبي، يوسف بن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء - بيروت، دار الكتب العلمية، (د. ط)، (د. ت).
- لبلاي ويتباي، الذكاء الاصطناعي - مصر، قسم الترجمة بدار الفاروق للاستثمارات الثقافية، (د. ط)، (د. ت).
- الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري، أدب الدنيا والدين، دار مكتبة الحياة، (د. ط)، ١٩٨٦ م.
- المحاربي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد - بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - القاهرة.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي - دمشق، دار الفكر، ط ١، ١٩٨٨ م.

### مجلات علمية:

- الثبتي، محمد بن عبيد الله بن ناصر، المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، مجلة علمية تصدر عن جامعة الباحة للعلوم الإنسانية، المجلد (١٠) العدد (٣٩) أبريل، يونيو ٢٠٢٤ م.
  - الجاسر، مطلق جاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، عدد خاص، السنة ٣٩، أكتوبر، ٢٠٢٤ م.
  - الزيدي، طه أحمد، ضوابط الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: دراسة تطبيقية في فقه الأحوال الشخصية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد ١٤٠، السنة ٤٠، مارس ٢٠٢٥ م.
  - محمد العربي بيوش، محمد زعيم، الذكاء الاصطناعي وتقنياته «قضايا وتحديات في ضوء الفقه الإسلامي»، المجلد (٢١)، العدد (٢)، ٢٠٢٤ م.
- ### بحوث علمية محكمة:
- أحمد سعد علي البرعي، تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، العدد الثامن والأربعون.
  - الأستاذ الدكتور محمد زكي خضر، الذكاء الاصطناعي في خدمة القرآن الكريم، مؤتمر جامعة طيبة في توظيف تقنية المعلومات لخدمة القرآن الكريم وعلومه - المدينة المنورة، لعام: ٢٠١٣ م.
  - جهاد عفيفي، الذكاء الاصطناعي والأنظمة الخبيرة، عمان: دار أمجد للنشر والتوزيع، ٢٠١٥ م.
  - حوامدي موسى الأحمد، توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى وإشكالاته: دراسة تحليلية، بحث طالب الدكتوراه بكلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي.
  - الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ضمن بحوث الدورة السادسة والعشرين، لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المنعقدة بمدينة الدوحة بدولة قطر.
  - محمد بن راضي السناني، ضمان الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي: قواعد وتطبيقات فقهية، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ٢٠٠، الجزء الثاني.
  - منال البلقاسي، الذكاء الاصطناعي، الإسكندرية: دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٦ م.
  - يوسف حميتو، صناعة الفتوى بالذكاء الاصطناعي في ميزاني فقه النفس والذوق المقصدي، مدونة الدراسات العدد التاسع، تاريخ النشر ٦/١٢/٢٠٢٤ م.

### مواقع الشبكة العنكبوتية:

موقع الإمارات اليوم، مقال بعنوان: إسلامية دبي، لوجيه سباعي، تاريخ النشر ٢٨ مارس لعام ٢٠٢٠م، عبر الرابط:

<https://www.emaratalyoun.com/local-section/other/2020-03-28-1.1325918>.

تاريخ الزيارة: ٩ / ٧ / ٢٠٢٥م.

نشر أحمد بدرأوي في: الأربعاء ١ يناير ٢٠٢٠م، «الأزهر للفتوى» يستحدث وحدة للذكاء الاصطناعي لتحليل الفتاوى وتصنيفها، في موقع:

<https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=01012020&id=6b0b2d71-38df-4824-849a-b48fec051fe5>

تمت الزيارة: ٩ / ٧ / ٢٠٢٥م، يوم الثلاثاء عصرًا بتوقيت مكة المكرمة.

من روبوت الفتوى إلى «توكلنا» الذكاء الاصطناعي يتنافس لخدمة الحجاج، العين الإخبارية، يوم الثلاثاء لعام: ٢٠٢١، رابط الموقع:

<https://al-ain.com/article/artificial-intelligence-techniques-make-it-easier>

تاريخ الزيارة: ٩ / ٧ / ٢٠٢٥م.





الإمانة العامة للدفتر وهنات الإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

# المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

## المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

الشيخ محمد أحمد حسين

المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية  
رئيس مجلس الإفتاء الأعلى



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإننا نشهد في هذا العصر تطوراتٍ تكنولوجيةً رقميةً وافتراسيةً تشمل مناحي الحياة جميعها، ومن ذلك العلوم الإسلامية والدراسات الشرعية، ومنها الفتوى التي لا ينفك الناس عن الحاجة إليها.

وعبر زمان قريب - ومع دخول وسائل الاتصال ثم وسائل التواصل حيز الوجود - وقف العلماء مواقف متباينة من الظهور فيها واستعمالها في نشر العلم والدعوة وإجابة السائلين والمستفتين، فبينما رفض بعض أهل العلم الدخول إلى أدوات الاتصال المرئي والمسموع في القرن الماضي، ولج كثيرون في تلك الوسائل، وظهر لها حسنات وسلبيات وثمار وتحديات، وتكرر الأمر في وسائل التواصل الاجتماعي، واليوم وعبر تقنيات الذكاء الاصطناعي تتجدد تلك المواقف، وتبرز إيجابيات وسلبيات وإمكانات وتحديات تقف أمام المفتي، فهل يتقبل تلك الوسائل أو يرفضها ولا يتعامل معها؟!

ولمّا كانت «الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحقُّ بها»<sup>(١)</sup>، وهذا ما يتوافق مع أصول الوحي والقرآن في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ [المائدة: ٨]، وهذا توجيه بأن لا يحمل بغض المؤمن أو كراهية شخص على ردّ ما جاء به من خير وحكمة، ولهذا كان علينا أن نأخذ من تلك الوسائل ما يوافق الحكمة ويحقق للأمة المصالح والمنافع، وأما ما عارض الحكمة، واشتمل على مفسد ومضار، فلا بد من دفعه ومنعه.

وإذا كان «الحكم على الشيء فرع تصوّره»<sup>(٢)</sup>، فحتى نحكم على تطبيقات الذكاء الاصطناعي فلا بد من تصوّرها التصور الصحيح الموافق للواقع، والاطلاع على ميزاتها وسلبياتها وخدماتها وأنواعها.

وإذا كانت تقنيات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته على درجات، منها البدائي والمتقدم والفائق، فهل يمكن الاستفادة من تلك التقنيات جميعها في الفتوى، أو أنّ استخدامها فيه تحديات ومخاطر؟ وهل يمكن تجاوزها؟ وهل يمكن أن تكون تلك التقنيات مجرد قاعدة بيانات ووسائل لحساب المقادير والحصص والأنصبة في الزكاة والميراث ونحوها، أو يمكن أن تكون مفتياً بحيث تجيب عن الأسئلة؟ وأي أسئلة؟

وهل يمكن لتلك التقنيات أن تلامس أحاسيس الناس ومشاعرهم، وتتمتع بالعاطفة التي يتمتع بها المفتي البشري ذو الذكاء الإنساني الذي خلقه الله وأبدعه، فتكون الفتوى بحسب حال المستفتي، فالقاتل عمداً مثلاً هل له توبة أو لا؟ وقد اختلفت الفتوى عند ابن عباس في ذلك؛ فتارة قال: له توبة؛ فقد روى الطبري بسنده عن ابن عباس في قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]، قال: «ليس لقاتل توبة إلا أن يستغفر الله»<sup>(٣)</sup>، وهذا

(١) الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الكبير - سنن الترمذي، ٤ / ٣٤٨، برقم ٢٦٨٧، أبواب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨ م.

(٢) الحموي: أحمد بن محمد مكي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ٢ / ٣١٤، مرجع سابق.

(٣) الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ٧ / ٣٤٧، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م. قال الألباني: أخرجه ابن جرير بسند جيد. الألباني: محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ٦ / ١ / ٧١٢، تحت رقم الحديث ٢٧٩٩، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.



الرأي الموافق لجمهور العلماء، وتارة قال: ليس له توبة؛ فعن ابن عباس أنه سأل سائل، فقال: «يا ابن عباس: هل للقاتل من توبة؟ فقال ابن عباس - كالمتعجب من شأنه - ماذا تقول؟! فأعاد عليه مسأله، فقال له: ماذا تقول؟! مرتين أو ثلاثاً، ثم قال ابن عباس: أتى له التوبة؟! سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم، يقول: «يأتي المقتول متعلقاً رأسه بإحدى يديه متلياً قاتله بيده الأخرى تشجب أوداجه دمًا حتى يأتي به العرش، فيقول المقتول لرب العالمين: هذا قتلني، فيقول الله للقاتل: تعسست، ويذهب به إلى النار»<sup>(١)</sup>، وفي بعض التعليقات لاختلاف الإجابة عن بعض تلامذة ابن عباس<sup>(٢)</sup> والسلف أنه رأى في الأول ندماً فبشره بالتوبة، ورأى في الثاني رغبةً في القتل فأراد صدّه عنه. والسؤال الوارد: هل يمكن لتقنيات الذكاء الاصطناعي أن تبلغ تلك الدرجة في الفتوى من الدقة والحكمة وضبط الجواب؟!

وقد جاء هذا البحث مشتملاً على: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها تمهيدٌ وحديث عن تطور وسائل الفتوى، وإشارة إلى التحديات التي تواجه الفتوى.

المبحث الأول: بيان مفاهيم المصطلحات الواردة في الدراسة وأنواع الذكاء الاصطناعي وميزاته ومجالاته، ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم المفتي الرشيد.

المطلب الثاني: مفهوم تحديات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثالث: أنواع الذكاء الاصطناعي.

المطلب الرابع: ميزات الذكاء الاصطناعي وفوائده ومنافعه.

المطلب الخامس: مجالات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: التحديات والمخاطر التي تواجه الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحديات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: مخاطر الذكاء الاصطناعي ومفاسده على الفتوى.

المطلب الثالث: الموازنة بين منافع الذكاء الاصطناعي في الإفتاء ومفاسده.

(١) الطبراني: سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، ٤/ ٢٨٦، برقم ٤٢١٧، المحقق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة. قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. الهيثمي: علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ٧/ ٢٩٧، برقم ١٢٣٠٦، كتاب الفتن، باب حرمة دماء المسلمين وأموالهم وإثم من قتل مسلماً، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م. وأصل الحديث في الصحيحين والسنن.

(٢) روى ابن أبي شيبة عن سعد بن عبيدة، قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: لمن قتل مؤمناً توبة؟ قال: لا إلا النار. فلما ذهب قال له جلساؤه: ما هكذا كنت تفتينا، كنت تفتينا أن لمن قتل مؤمناً توبة مقبولة، فما بال اليوم؟ قال: إني أحسبه رجلاً مغضباً يريد أن يقتل مؤمناً. قال: فبعثوا في إثره فوجدوه كذلك. ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ٥/ ٤٣٥، برقم ٢٧٧٥٣، كتاب الديات، باب من قال: للقاتل توبة، المحقق: كمال الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.

المبحث الثالث: حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى وضوابطه وسُبل مواجهة تحدياته، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

المطلب الثاني: ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

المطلب الثالث: سُبل مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي.

الخاتمة: وأذكر فيها أبرز نتائج البحث وبعض التوصيات.



## المبحث الأول: بيان مفاهيم المصطلحات الواردة في الدراسة وأنواع الذكاء الاصطناعي وميزاته ومجالاته المطلب الأول: مفهوم المفتي الرشيد

يدور الكلام في هذا المطلب حول مصطلحين:

الأول: المفتي.

والثاني: الرشيد.

ولما كان المفتي اسمَ فاعلٍ من (أفتى)، واسم المصدر هو (الفتوى)، لا بد من تعريف الفتوى في اللغة والاصطلاح أولاً.

الفتوى لغة:

بحسب ابن فارس فإن الفعل الثلاثي (فتي) الفاء والتاء والحرف المعتل أصلاً: أحدهما يدلُّ على طَراوة وجِدَّة، والآخر على تبيين حكم، والفتيُّ: الطَّريُّ من الإبل، والفتى من الناس واحد الفتيان، والأصل الآخر الفُتيا؛ يقال: أفتى الفقيه في المسألة: إذا بيّن حكمها، واستفتيت: إذا سألت عن الحكم<sup>(١)</sup>.

فيكون اسم المصدر الفتيا أو الفتوى، والأصل فيها تبيين الأحكام، وتجمع على فتاوى وفتاوي، وقد تستعمل للإرشاد، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ﴾ [يوسف: ٤٦]، أو لتقديم المشورة كما في قوله سبحانه: ﴿قَالَتْ يَأْأَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ﴾ [النمل: ٣٢].

الفتوى اصطلاحاً: للعلماء تعريفات عدة للفتوى، من أبرزها:

هي إخبار عن الله تعالى في إلزام أو إباحة<sup>(٢)</sup>، أو هي: ذكر الحكم المسؤول عنه للسائل<sup>(٣)</sup>، إذا: فالمفتي هو من قام بالفتوى ولو لمرة واحدة، ولكنه يحمل في العرف الشرعي على معنى أخص من ذلك، قال ابن حمدان: هو المخبر بحكم الله لمعرفة بدليله أو المخبر عن الله بحكمه، وقيل: هو المتمكن من معرفة أحكام الوقائع شرعاً بالدليل مع حفظه لأكثر الفقه<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ٤ / ٣٧٧، المحقق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م. وانظر: الأصفهاني: الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، ٣٤٧، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

(٢) القرافي: أحمد بن إدريس، أنوار البروق في أنواء الفروق، ٤ / ٥٣، عالم الكتب، دون طبعة أو تاريخ.

(٣) المناوي: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، ٢٥٦، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

(٤) ابن حمدان: أحمد بن حمدان، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ٤، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩٧ هـ.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

وقال الزركشي: فالمفتي من كان عالمًا بالأحكام الشرعية جميعها بالقوة القريبة من الفعل، إن قلنا بعدم تجزؤ الاجتهاد، وإن قلنا بتجزئته فقد يكون الشخص مفتيًا بالنسبة إلى أمر، مستفتيًا بالنسبة إلى آخر<sup>(١)</sup>. والإفتاء: بيان حكم الواقع المسؤول عنه<sup>(٢)</sup>.

وأما الرشيد ففي اللغة: هو اسم من رشد فهو راشد أو رشيد، وهو نقيض الضلال والغي، إذا أصاب وجه الأمر والطريق، والإرشاد: الهداية والدلالة، وفي أسماء الله تعالى الرشيد، هو الذي أرشد الخلق إلى مصالحهم أي هداهم ودلهم عليها، فعيل بمعنى مفعّل، وقيل: هو الذي تساق تدبيراته إلى غاياتها على سبيل السداد من غير إشارة مشير ولا تسديد مسدد<sup>(٣)</sup>.

وفي الاصطلاح، فالرشد: حسن التصرف في الأمر حسًا أو معنى دينًا أو دنيا، والرشد أخص من الرشد، فإن الرشد يقال في الأمور الدنيوية والأخروية والرشد في الأخروية فقط<sup>(٤)</sup>.

فالمفتي الرشيد: هو من يحسن التصرف في فتواه على وجه تصوير الأمور بعيدًا عن المغالاة والتطرف، أو الإفراط والتفريط، والأخذ بأيدي الناس تجاه الشريعة السمحة اقتداء بهدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، القائمة على استقامة الصراط والعدل، يقول الشاطبي: «المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال، والدليل على صحة هذا أن الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة»، إلى أن يقول: «فإن الخروج إلى الأطراف خارج عن العدل، ولا تقوم به مصلحة الخلق، أما في طرف التشديد فإنه مهلكة، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضًا؛ لأن المفتي إذا ذهب به مذهب العنت والخرج بغض إليه الدين، وأدى إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة، وهو مُشاهد، وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنةً للمشي مع الهوى والشهوة، والشرع إنما جاء بالنهي عن الهوى، واتباع الهوى مهلك، والأدلة كثيرة»<sup>(٥)</sup>، ودليل ذلك أن مقصد الشارع من الخلق الحمل على التوسط، وهذا هو المفهوم من شأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأصحابه الكرام، ولهذا ردَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التبتل والوصال في الصيام، ونهى معاذًا عن التطويل في الصلاة محذرًا إياه من أن يكون فتانًا، وأمر بالتسديد والمقاربة والمداومة على العمل وإن قل<sup>(٦)</sup>.

والمفتي الرشيد هو الحافظ لدينه، المشفق على أهل ملته، الفاهم الضابط الذي لا يفتي بما يخفى عليه، يقول الحافظ البغدادي: «قلت: وينبغي أن يكون -أي المفتي- قوي الاستنباط، جيد الملاحظة، رصين الفكر،

(١) الزركشي: محمد بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، ٨/ ٣٥٩، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٢) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ٥٧، مرجع سابق.

(٣) ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، ٣/ ١٧٥، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ. الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ١٩٠. مرجع سابق.

(٤) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ١٧٧، مرجع سابق.

(٥) الشاطبي: إبراهيم بن موسى، الموافقات، ٥/ ٣٧٦، ٣٧٧، المحقق: أبو عبيدة مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٦) المرجع السابق في الموضوع ذاته.

صحيح الاعتبار، صاحب أناة وتؤدة، وأخ استنبات، وترك عجلة، بصيراً بما فيه المصلحة، مستوفياً بالمشاورة، حافظاً لدينه، مشفقاً على أهل ملته، مواظباً على مروهته، حريصاً على استطابة مأكله، فإن ذلك أول أسباب التوفيق، متورعاً عن الشبهات، صادقاً عن فاسد التأويلات، صليماً في الحق، دائم الاشتغال بمعادن الفتوى وطرق الاجتهاد، ولا يكون ممن غلبت عليه الغفلة، واعتوره دوام السهر، ولا موصوفاً بقلّة الضبط، منعوتاً بنقص الفهم، معروفاً بالاختلال، يجيب بما لا يسنح له، ويفتي بما يخفى عليه»<sup>(١)</sup>.

فالرشد في المفتي صفة ضرورية، وشرط لازم لعمله، وذلك معناه صحة ذهنه وفكره وتصرفه؛ قال ابن حمدان: «ومن صفته وشروطه أن يكون مسلماً عدلاً مكلفاً فقيهاً مجتهداً يقظاً، صحيح الذهن والفكر والتصرف في الفقه، وما يتعلق به»<sup>(٢)</sup>، وهذا يشمل كل المتعلقات في كل زمان ومكان وتطور.

وبعد: فهذا معنى المفتي الرشيد في اللغة والاصطلاح، فما المقصود بمفهوم تحديات الذكاء الاصطناعي؟

## المطلب الثاني: مفهوم تحديات الذكاء الاصطناعي

أولاً: معنى التحدي لغة واصطلاحاً:

التحدي مفرد تحديات، وهو في اللغة من الفعل الثلاثي حَدَّ، والحاء والذال والحرف المعتل أصل واحد، وهو السَّوق. يقال حَدَّ يَبْلُه: زَجَّرَ بها وَغَنَّى لها. وقولهم: فلان يتحدَّى فلاناً: إذا كان يُبَارِيهِ وَيُنَازِعُهُ الغلبة، وهو من هذا الأصل؛ لأنه إذا فعل ذلك، فكأنه يحدوه على الأمر<sup>(٣)</sup>.

وتحدَّى فلان الشيء: جابهه دون خوف وقاومه ورفض الاستسلام وغالبه وباراه.

وفي الاصطلاح: التحديات: ما يواجهه من عقبات أو أخطار<sup>(٤)</sup> من أجل التغلب عليها وتجاوزها.

ثانياً: مفهوم الذكاء الاصطناعي:

معنى الذكاء لغة واصطلاحاً:

الذكاء في اللغة: الذكاء اسم مصدر من الفعل ذكا، وقولهم: ذكت النار تذكو: أي اشتعلت واشتدَّ لهيبها، والذكاء شدة وهج النار، ويطلق على حدة الفؤاد وسرعة الفطنة<sup>(٥)</sup>.

(١) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الفقيه والمتفقه، ٢ / ٣٣٣، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.

(٢) ابن حمدان: صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ١٣، مرجع سابق.

(٣) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٢ / ٢٨، مرجع سابق.

(٤) عمر: أحمد مختار، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، ١ / ٤٦١، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

(٥) ابن منظور، لسان العرب، ١٤ / ٣٨٧، مرجع سابق. ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ٢ / ٢٩٥، مرجع سابق. وانظر: الكفوي: أيوب بن موسى، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ٤٥٦، المحقق: عدنان درويش ومحمد المصري، ط مؤسسة الرسالة - بيروت.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

وفي الاصطلاح: سرعة الإدراك وحدة الفهم، أو هو سرعة اقتداح النتائج<sup>(١)</sup>، وقيل: المضاء في الأمر وسرعة القطع بالحق<sup>(٢)</sup>.

ويمكن التعبير عنه بسرعة الفطنة أو بشدة قوة للنفس معدة لاكتساب الآراء أي العلوم التصورية والتصديقية، ويطلق على هذه القوة الذهن، وجودة تهيؤ لها لتصور ما يرد عليها من الغير تسمى بالفطنة<sup>(٣)</sup>.

أما الاصطناعي ففي اللغة: اسم منسوب إلى اصطناع وهو راجع إلى الفعل الثلاثي صنع بمعنى فعل وعمل، واصطنع خاتماً: أمر أن يصنع إليه وقوله: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ [طه: ٤١]، اخترتك لخاصة أمر أستكفيكه<sup>(٤)</sup>، والاصطناعي في الاصطلاح: هو ما كان مصنوعاً غير طبيعي<sup>(٥)</sup>.

ويطلق البعض عليه الذكاء الصناعي باعتباره مصنوعاً، لكن إطلاق لفظ الاصطناعي أدق؛ باعتبار ما فيه من محاكاة للذكاء البشري، وإطلاق لفظ الاصطناعي على ما فيه محاكاة لما هو موجود خاصة في البشر فهو أدق لغةً، ولهذا يقال التلقيح الاصطناعي والتنفس الاصطناعي والذكاء الاصطناعي ومثله القمر الاصطناعي.

وقد عرّف العلماء والمتخصصون الذكاء الاصطناعي باعتباره لقباً مركباً تعريفات عدة، من أهمها:

- استجابة الآلة بصورة توصف بأنها ذكية.

- أو هو ذلك العلم الذي يبحث في كيفية جعل الحاسب يؤدي الأعمال التي يؤديها البشر بطريقة أفضل منهم.

- أو أنه جزء من علوم الحاسوب يهدف إلى تنظيم أنظمة ذكية تعطي الخصائص التي نعرفها بالذكاء في السلوك الإنساني<sup>(٦)</sup>.

- ويمكن تعريفه بكونه الذكاء الذي تظهره أو تحاكيه الرموز البرمجية (الخوارزميات) أو الآلات، لكن يبقى الذكاء بهذه التعريفات مفهوماً غامضاً.

- أو أنه علم وهندسة الآلات ذات القدرات التي تعدُّ ذكيةً وفقاً لمعايير الذكاء البشري<sup>(٧)</sup>.

بعد أن أورد الحموي تعريفات عدة للذكاء البشري تتركز حول القدرة على اكتشاف المعرفة والتفكير والتعلم وحل المشكلات، وذلك حسب أبرز القواميس العالمية وعلماء النفس، إلا أنه انتقد تعريف الذكاء الاصطناعي المرتبط بالخوارزميات؛ لأنها سبقت الذكاء الاصطناعي بقرون عدة، واستخدمت في مجال واسع خارج مجاله،

(١) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ١٧١، مرجع سابق. الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ١٦٩، مرجع سابق.

(٢) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ٣٠٠، المحقق: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ٢٠٠٤م.

(٣) التهانوي: محمد بن علي، موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، ١ / ٨٢٤، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان، ناشرون، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.

(٤) الفيروز آبادي: محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ٧٣٩، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٥) عمر، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، ٢ / ١٣٢٣، مرجع سابق.

(٦) بسيوني، عبد الحميد، مفهوم الذكاء الاصطناعي للكمبيوتر، ١٨، دار النشر للجامعات المصرية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٧) كوكليبرج: مارك، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ٥١، ترجمة عبد العزيز غانم، مؤسسة هندواي، المملكة المتحدة، طبع الكتاب سنة ٢٠٢٠م، صدرت الترجمة سنة ٢٠٢٤م.



غير أن التعريف السائغ للذكاء الاصطناعي يشير إلى أنه تقنية تمكّن الآلات من محاكاة مختلف المهارات البشرية المعقدة، في حين ذهبت تعريفات أخرى إلى أبعد من ذلك، ومن أبرزها تعريف فريق الخبراء التابع للمؤسسة الأوروبية بأنه الأنظمة التي تظهر سلوكًا ذكيًا من خلال تحليل بيئتها واتخاذ الإجراءات بدرجة معينة من الاستقلالية لتحقيق أهداف محددة، وهذا التعريف يستوعب التطورات والتحديات التي تطرأ على الذكاء الاصطناعي<sup>(١)</sup>.

ومن ثم فهذا يدفعنا إلى معرفة أنواع الذكاء الاصطناعي.

### المطلب الثالث: أنواع الذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي يتنوع إلى أنواع عدة، ويمكن تقسيمها باعتبار عدة، فمن حيث القدرة والحجم والإمكانات يمكن أن يقسم إلى:

#### ١. الذكاء الاصطناعي المحدود.

يقوم على إعداد البرمجيات وتصميم الآلات الذكية التي تحاكي العقل في نوع واحد من مهماته، وكونه لا يمتلك ذكاءً تامًا فقد أطلق عليه الذكاء المحدود أو الضعيف، وهو ما يلقي رواجًا في عصرنا، ومن الأمثلة عليه أنظمة الصراف الآلي وأنظمة ترجمة اللغات ونحوها<sup>(٢)</sup>.

#### ٢. الذكاء الاصطناعي القوي «العام».

وهو يتركز على تصميم برمجيات وآلات ذكية، تستند إلى تحاليل وبيانات ومعطيات تحصل عليها بذاتها، وتكون قادرة على الاستقلال وأخذ القرار من تلك المعطيات من غير الاعتماد على الإنسان، ومن أمثلة الذكاء القوي الروبوتات الطبية المستخدمة في التشخيص الطبي والطائرات دون طيار<sup>(٣)</sup>.

#### ٣. الذكاء الاصطناعي الخارق أو الفائق.

وهو ما يزال قيد الأبحاث العلمية، ويتوقع منه تطبيق كل مجالات الذكاء الإنساني بعمقها وتشعبها على الآلات والروبوتات لتصميم آلات تفوق عمل الإنسان وقدراته، وتتفوق عليه في سرعة الأداء والذكاء<sup>(٤)</sup>. ومن المتخصصين من يهمل ذكر النوع الثالث لعدم الوصول إليه حتى الآن، ومنهم من يعارض أبحاثه ويرغب في تقييده خشية التفوق على الإنسان وفقد السيطرة عليه.

(١) الحموي: ياسين، علم نفس الذكاء الاصطناعي، ١٤ وما بعدها، منصة إربد التعليمية، الطبعة الأولى، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م.

(٢) موسى: عبد الله، بلال: أحمد حبيب، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، ٢٩، ٣٠، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٩ م. خدومي:

آمنة، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، ٨٧، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، تونس، العدد التاسع عشر، ٢٠٢٤ م.

(٣) خدومي، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، ٨٧، مرجع سابق. الحموي، علم نفس الذكاء الاصطناعي، ٣٤، مرجع سابق.

(٤) المرجعان السابقان في ذات الموضوعين.

وفي المقابل: فإن من الأخطاء الشائعة كما يرى بعض الباحثين إعطاء هذا النوع من الذكاء قدرات خارقة في العلم والمعرفة غير المحدودة<sup>(١)</sup>.

ومن الباحثين من يقسم أنواع الذكاء الاصطناعي إلى ذكاء رمزي كلاسيكي وقد يسمى التقليدي الجميل، ونوع آخر هو الشبكات العصبية الاصطناعية أو الترابطية، ونوع آخر هو البرمجة التطورية أو الأتمتة الخلوية والأنظمة الديناميكية<sup>(٢)</sup> ولعلهم يقصدون الأقسام الثلاثة السابقة الذكر بمسميات جديدة.

ومن حيث الوظيفة ينقسم إلى آلات تفاعلية من غير ذاكرة، وآلات بذاكرة محدودة، وآلات تحاكي العقل تكون قادرة على التفاعل والإحساس والمشاعر، ثم الوصول إلى آلات الوعي الذاتي<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الرابع:

### مميزات الذكاء الاصطناعي وفوائده ومنافعه

يمتاز الذكاء الاصطناعي بعدد الميزات والخصائص والسمات، ويتمتع بكثير من الفوائد والمنافع والمصالح. أولاً: أهمية الذكاء الاصطناعي وميزاته.

من أهم سمات الذكاء الاصطناعي:

- الاجتهاد: ويتمثل ذلك في الوصول إلى النتائج أو الحلول أو اتخاذ القرار، من خلال البيانات المدخلة والمعلومات من غير سلسلة من الخطوات.

- التعامل مع البيانات المتضاربة: وذلك من خلال الوصول إلى نتيجة غير متناقضة مع باقي مواد المعرفة في النظام، على الرغم من البيانات المتضاربة والمتناقضة بعضها مع بعض.

- القدرة على التعلم: وذلك بتفادي الأخطاء السابقة وتحسين الأداء، وارتكاز تطبيقاته على أسس العلاقات الفكرية والمنطقية والتماثل<sup>(٤)</sup>.

ومن آثاره الإيجابية زيادة الكفاءة والأتمتة من خلال طرق عدة، أبرزها: أتمتة المهام وتقليل التكلفة والسرعة والدقة والعمل على مدار الساعة وتحقيق المنتجات والخدمات ومراقبة الجودة وتحسين سير العمل وممارسة

(١) راسل: ستوارت، ذكاء اصطناعي متوافق مع البشر، ١٠٩، ترجمة: مصطفى محمد فؤاد، أسامة إسماعيل عبد العليم، مؤسسة هنداي، المملكة المتحدة، ٢٠١٩م، صدرت الترجمة عام ٢٠٢٢م.

(٢) بودين: مارجريت إيه، مقدمة قصيرة جداً الذكاء الاصطناعي، ١٤ - ١٥، ترجمة إبراهيم سند أحمد، مؤسسة هنداي، المملكة المتحدة، ٢٠١٨م، صدرت الترجمة عام ٢٠٢٢م. الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، ٩، دار عطاءات العلم للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.

(٣) الحموي، علم نفس الذكاء الاصطناعي، ٣٥ وما بعدها، مرجع سابق.

(٤) بوتيه: آلان، الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، ١٧ وما بعدها، ترجمة علي صبري فرغلي، عالم المعرفة، الكويت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م. بيسيوني: عبد الحميد، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي، ١٣، ٥٧، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥م. الجلعود: أروى بنت عبد الرحمن، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، ٦٥، مركز قضاء للبحوث والدراسات، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٤٤هـ. الشراوي: محمد علي، الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية، ٣٥، مطابع المكتب المصري الحديث، ١٩٩٦م. موسى، بلال، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، ٥٤ - ٥٥، مرجع سابق.

العمليات عن بعد، بالإضافة إلى تحسين عملية صنع القرار من خلال تحليل البيانات وتفسيرها والتحليلات التنبؤية وإدارة المخاطر وكشف الاحتيال<sup>(١)</sup>.

كما يمتاز من بين تطبيقات الذكاء الاصطناعي الروبوتات بعدد المزايا، ومن أبرزها تركيبته المشتملة على الذراع الآلي والمفاصل والطرف المؤثر (المقبض) ويملك آلية للتنقل والإحساس الاصطناعي كالسير بالصدى والنظر الاصطناعي وتزوده بنظام التحكم وغيرها<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: مصالح الذكاء الاصطناعي وفوائده:

إن تقنيات الذكاء الاصطناعي تشتمل على مصالح كبيرة ومنافع كثيرة لا يمكن إنكارها، وذلك في فروع وجوانب عدة؛ إذ إنها استخدمت في مجالات عديدة، وهي تحقق مقاصد الشريعة الثلاثة بحسب باحثين<sup>(٣)</sup>، وذلك في الجانب المتعلق بالمنافع العامة التي جاءت الشريعة بحفظها واعتبارها ورعايتها من خلال ما يأتي:

- أنها تحقق الكثير من المصالح الضرورية؛ كمصلحة حفظ النفس من خلال تقديم الرعاية الطبية الضرورية، وحفظ العقل والمال.

- كما أنها تحقق المصالح الحاجية من خلال التطبيقات التي تسهل حياة الإنسان فيما يهيمه، وتقديم الأعمال المرهقة بدقة متناهية.

- تحقيق الكثير من المصالح التحسينية، فهي توفر رفاهية العيش وتحديد المواقع خلال التنقل وخدمات المنازل وحراستها.

وفي جانب آخر: من خلال توفير منافع التسهيل والتيسير على الناس، بما يحقق جلب المصالح المعتبرة شرعاً، في دفع عملية التنمية، في البحث وتحليل البيانات وتقليل الأخطاء البشرية، وحل المشكلات المعقدة وإيجاد القرارات الأحسن والحد من المخاطر، وجودة التعليم وتوفير الوقت والجهد ومكافحة الأعمال الإجرامية وتوفير الاختراعات الجديدة والابتكارات العلمية وإيجاد فرص الوظائف الجديدة في هذا الجانب<sup>(٤)</sup>.

(١) الجلعود، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، ٤٦، مرجع سابق. عبد الرحيم: عبد الرحيم محمد، الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، ١١ وما بعدها، مجلة الدراسات القانونية، العدد الخامس والخمسون، الجزء الأول، مارس ٢٠٢٢، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، مصر. ويتباي: بلاي، الذكاء الاصطناعي، ١٧٥ وما بعدها، أعدت الترجمة بدار الفاروق، دار الفاروق، مصر ٢٠٠٨م.

(٢) النور: عادل، الذكاء الاصطناعي، ٦٩ وما بعدها؛ مدينة الملك عبد العزيز التقنية، السعودية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٣) موسى، بلال، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، ٨٦، مرجع سابق. عبد النور، مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، ٨٠ - ٨١، مرجع سابق. شويته، فرحانة بنت علي، الذكاء الاصطناعي وأحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ٥٦ - ٥٧، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م. الكواني: عبد الحق بلال، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ١٩٩، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.

(٤) الكواني، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ١٩٨، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. مدو: أبكر ولر، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ٥٥١، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م. صديقي: عمير محمود، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٤ / ٤١٨، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.

ثالثاً: فوائد تطبيقات الذكاء الاصطناعي على الفتوى وإيجابياتها، فمن أبرزها:

١. توسيع دائرة الفتوى خاصة في الأماكن البعيدة التي يقل فيها الفقهاء، ما يحقق المصلحة العامة ويعززها.
  ٢. الحصول على الفتوى بسرعة كبيرة، خاصة في المسائل التي تحتاج إلى الاستجابة الفورية، ومن خلال تقنيات مثل (شات جي بي تي).
  ٣. ضبط الفتوى وتنظيمها من طرف الجهات المسؤولة، ما يساهم في تحقيق النظام بدرجة أعمق.
  ٤. تحسين دقة الفتوى من خلال تحليل البيانات والمعلومات، ما يساعد في اتخاذ قرارات دقيقة.
  ٥. الإسهام في عمليات البحث والتحليل قبل إصدار الفتوى.
  ٦. يعكس هذا التطور والاستخدام للوسائل العلمية الحديثة عدالة الإسلام وسماحته ورحابته<sup>(١)</sup>.
- وبينما قصر بعض الباحثين الفوائد المرجوة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي على الأنظمة البدائية، والمتمثلة في روبوت المفتي الآلي التابع لمؤسسة دينية رسمية، وأعطى نتائج صحيحة وموثوقة، ويسر سبل الحصول على الحكم الشرعي، فإنه أبدى رفضاً ومعارضة لاستخدام الأنظمة الخبيرة التي تشتمل على مخاطر، وتمارس تداولاً غير منضبط للفتاوى الشرعية<sup>(٢)</sup>.
- وفي المقابل فإن بعض المتخصصين يرى أن تطبيقات الذكاء الاصطناعي تدرك المسائل التي تبناها الفقهاء على العرف والمصالح من دون أن يصرح الفقهاء بمدرك هذه الأحكام، ومن ثمّ المساهمة في تحقيق مناهج النوازل بحسب الأعراف، حتى في أعراف المهن، وإحصاء الحالات المتعلقة بذلك بدقة، وهل يشكل عرفاً أو لا، والنظر في المآلات، والتنبيه بالمستقبل، وختاماً الاستبدال بالمسائل المبنية على أعراف قديمة مسائل مبنية على أعراف جديدة، ما يساهم في تطوير العقلية الفقهية نحو الهدف المنشود<sup>(٣)</sup>.

(١) المحميد: عمر، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٦٢٠، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد السابع والخمسون. إبراهيم: عماد حمدي، الفتاوى الافتراضية حقيقتها.. آثارها.. ضوابطها، ٤٦٣، مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة المنوفية، المجلد ٣٤، العدد ١٣٣، نيسان ٢٠٢٣ م. غمادي: لحسن، استثمار تقنيات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى للمؤسسات المالية الإسلامية، ٧١-٧٢، مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية، المجلد ٨، العدد ١، ٢٠٢٤ م. الشيخ: أحمد هلال، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ١٦٠/٢، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م. الأطروني: إيمان محمد، تقنية Chat GPT ودورها في ضبط الفتوى، ٢٠١٨-٢٠١٩، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، بالإسكندرية، العدد الأربعين، الإصدار الرابع، (ديسمبر) ٢٠٢٤ م. الحبجر: عبد الله، توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي، ١٢٩، ١٣٠، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر للدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م.

(٢) الشيتي: محمد بن عبيد الله، المخاطر المحتملة في صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، ٨٨-٨٩، مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية السعودية، المجلد (١٠) العدد (٣٩) إبريل - يونيو ٢٠٢٤ م.

(٣) أبو العلا: عمرو بن محمد، دور الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي، ٣٤٨-٣٥٠، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الدولي، الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، إصدار مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ١٤٤٥ هـ نوفمبر ٢٠٢٣ م.

## المطلب الخامس: مجالات الذكاء الاصطناعي

بتوغل الذكاء الاصطناعي اليوم في كل ما حولنا، وغالبًا ما يكون على نحو غير مرئي في أدواتنا اليومية، وكونه جزءًا من الأنظمة التكنولوجية، ويتولى عديد الأنشطة، بما في ذلك التخطيط والتعرف على الوجوه، والنقل والتسوق، والرعاية الصحية، والتمويل والعلوم، والتعليم والسيارات ذاتية القيادة، والطائرات دون طيار، ومع تطور أنظمة الذكاء تطورت الحالات الفرعية نحو تعلم الآلة ورؤية الكمبيوتر، ومعالجة اللغة والأنظمة الخبيرة والحوسبة التطورية<sup>(١)</sup>.

لقد عرف العلماء اليوم نحوًا من أربعين تطبيقًا من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في العلوم الدنيوية: كالتجارة الإلكترونية، والتعليم، ونمط الحياة، والمجال العسكري، والروبوتات، والموارد البشرية، والطب، والزراعة، والألعاب، والسيارات، ووسائل التواصل الاجتماعي، والتسويق، والتمويل، وعلم النفس، وأمن البيانات، والسفر، والتنقل، والاقتصاد، والماء، والمشافي، والسياحة، والقانون، والصحافة والإعلام، والاتصالات، والمدن الذكية، والآثار، وتحقيق البيئة المستدامة، والترجمة، والهندسة، والتصميم، وتحرير الصور، والخرائط، والملاحة، والترفيه، والرياضة، وإنشاء المحتوى، والواقع الافتراضي، وغيرها<sup>(٢)</sup>.

كما يستخدم الذكاء الاصطناعي في العلوم الإسلامية كالدراستات القرآنية وخدمة القرآن والحديث وعلومه، والمستجدات المعاصرة، والفقه، وفقه المعاملات، والمالية الإسلامية، وصناعة الفتوى واستنباطها، والدعوة الإسلامية، والثقافة الإسلامية<sup>(٣)</sup>.



(١) كوكليبرج، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ١٤-١٥، ٥٦-٥٧، مرجع سابق. ويتباي، الذكاء الاصطناعي، ١٤٥ وما بعدها، مرجع سابق.  
(٢) الجبر: مجاهد ناصر، الذكاء الاصطناعي، ٨٢ وما بعدها، الجامعة التخصصية الحديثة، صنعاء- اليمن، الطبعة الأولى، ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م. صبري: إروان محمد، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٩٩ / ٢ وما بعدها، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م. مدو، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٣٦٤ / ٢ وما بعدها، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.  
(٣) انظر أبحاث الملتقى العلمي: الذكاء الاصطناعي في العلوم الإسلامية، ٩٩، ١١٣، ١٤٣، ١٦٥، ١٩٥، ٢١٧، ٢٤٣، ٢٦٧، ٣٠٧، ٣٣٣، ٣٥٣، ٣٧١، مرجع سابق. صبري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ١٠٧ / ٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. إبراهيم، الفتاوى الافتراضية حقيقتها.. آثارها.. ضوابطها، ٤٥٧، مرجع سابق.



## المبحث الثاني:

### التحديات والمخاطر التي تواجه الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي

#### المطلب الأول: تحديات الذكاء الاصطناعي:

ذكرت في المطلب الرابع من المبحث الأول أهمية الذكاء الاصطناعي وخصائصه، وميزاته وفوائده ومنافعه في مختلف المجالات عموماً وعلى الفتوى خاصة.

غير أن تصرفاتنا وممارساتنا اليومية لا تتسم بخير محض ولا تتصف بشراً محض، فما من تصرف إلا ويشتمل على منافع ومفاسد، فحيث غلبت المنفعة كانت المشروعية، وحيث غلبت المفسدة انتفت.

كذلك التكنولوجيا - بما فيها تطبيقات الذكاء الاصطناعي - ليست خيراً خالصاً ولا شراً محضاً؛ إذ يمكن استخدامها في الخير والشر<sup>(١)</sup> واستخداماتها في الشر يشكل سلبات وتحديات أمام العقلاء ومحبي الخير.

إن من أبرز التحديات التي تشكل من استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي المتزايد والمتطور، هو تلك المفاسد والمضار الكبيرة التي تؤدي إليها تلك التطبيقات.

ويمكن تصنيف تلك المفاسد إلى قسمين<sup>(٢)</sup>:

الأول: المفاسد المتسببة في زعزعة الدعائم الاجتماعية، نحو الفراغ المجتمعي والبطالة والاستغناء عن العمال والموظفين وازدياد الفقراء، وحصول التبدل الذهني، والكسل الفكري، وتراجع الإنسان أمام الآلة، وفقد أخلاقيات الإنسانية وقيمها.

الثاني: المفاسد والأضرار الناشئة عن استخدام الآلات ذاتية التشغيل كالسيارات والطائرات والروبوتات التي قد تنفلت من نظام التشغيل الآمن، أو اتخذت قرارات خاطئة، وتمارس أعمال القتل أو أعمالاً إجرامية أو إرهابية أو سرقة بيانات الناس الشخصية، وتحفيز الممارسات الجنسية اللاأخلاقية.

وقد يتسبب الذكاء الاصطناعي في أضرار دولية بالغة الخطورة نحو التضليل الإعلامي، والتلاعب بالرأي العام وإذكاء الصراعات.

والذكاء الاصطناعي بأنظمته وتقنياته قد يجلب تهديدات ومفاسد أخرى، منها<sup>(٣)</sup>:

(١) أبلسون: هال، وآخرون، الطوفان الرقمي، ٣٧، ترجمة: أشرف عامر، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، ٢٠٠٨م، صدرت الترجمة عام ٢٠١٤م.  
(٢) شويته، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢/ ٥٧-٥٨، مرجع سابق. عبد الوهاب: شادي وآخرون، فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، ٤ وما بعدها، تقرير المستقبل، ملحق يصدر مع دورية اتجاهات الاحداث، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٨م. أوسوبا: أوسوندي، ١. ويسر الرابع: ويليام، مخاطر الذكاء الاصطناعي على الأمن ومستقبل العمل، ٩، مؤسسة رائد، كاليفورنيا، ٢٠١٧م. وانظر: قرار مجلس الإفتاء الأعلى ٤٠٨ / ٢٠٢٣ / ١٢، بتاريخ ٨ صفر ١٤٤٥ هـ الموافق ٢٤ آب ٢٠٢٣م، حول حكم استخدام أدوات الذكاء الصناعي في إعداد الأبحاث العلمية، على الرابط

<https://www.darifta.ps/majles2014/showfile/show.php?id=454>

الأسد: الأسد صالح، الذكاء الاصطناعي الفرص والمخاطر الواقع في الدول العربية، ١٧١، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد (٧) العدد ١ (٢٠٢٣).  
(٣) صبري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٩٧ / ٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، بخت: محمد سعيد، أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير المرافق العامة، ٣٤٢٦، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون بدمنهور، العدد الثالث والأربعون، أكتوبر



- التكلفة العالية للأنظمة وصيانتها وتحديثها.

- عدم وعي الأنظمة بالأخلاقيات والقيم البشرية مع تنفيذ المهمات دون تمييز بين الصواب والخطأ.

- عدم قدرة الأنظمة على تغيير نظام عملها في حال تلقيها البيانات نفسها، ما قد يجعلها عديمة الفائدة.

- افتقار الأنظمة إلى الاستجابة للظروف والتغيرات الحاصلة في بيئة العمل.

- الاستغناء عن الأيدي العاملة والاعتماد على التقنيات بديلاً عن الإنسان.

- الافتقار إلى الذكاء العاطفي وإدراك الأحاسيس.

وكذلك فإن من أضرار الذكاء الاصطناعي ومعضلاته: التحيز والتمييز بين مكونات التركيبة السكانية، وذلك راجع إلى تزويدها ببيانات متحيزة وتدريبها على ذلك، بالإضافة إلى انتهاك خصوصية المستخدمين ومراقبتهم وإساءة استخدام معلوماتهم الشخصية، ما يعني التلاعب بهم واستغلالهم، فضلاً عن خطر تعاضد عدم المساواة بين من يستطيع استخدام التكنولوجيا ومن لا يستطيع، الأمر الذي يؤدي إلى فجوة بينهم<sup>(١)</sup>.

مع صعوبة تحديد المسؤول عن الضرر عند الإفساد أو الإتلاف: هل هو المصنع أو المبرمج أو المستخدم؟<sup>(٢)</sup>، وختاماً: فإن إساءة استخدام تلك التقنيات واستعمالها في الشر لا يقل ضرراً عن السلبيات السابقة<sup>(٣)</sup>.

وإذا كانت هذه التهديدات العامة للذكاء الاصطناعي، فما هي المفاصل والمخاطر التي تتعرض لها الفتوى بشكل خاص؟

٢٠٢٣ - ١٤٤٥ هـ. باه: محمد عبد الله، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ١٧١ / ٢، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.

(١) لال الدين، محمد أكرم وآخرون، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٣٠٣ / ٢، وما بعدها، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م. الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، ٩، مرجع سابق. كوكليبرج، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ٨٩، ٧٢، ٩٩ - ١٠٠، مرجع سابق. جقريف: الزهرة، إشكالية التحيز الخوارزمي في أنظمة الذكاء الاصطناعي ٢٠ وما بعدها، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي - الجزائر، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م. علوي: مريم، الذكاء الاصطناعي، تطوره، تطبيقاته، وتحدياته، ٢٣ وما بعدها، دورية لباب للدراسات الاستراتيجية، تصدر عن مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة - قطر، السنة الخامسة، العدد ٢٠، نوفمبر ٢٠٢٣ م. أوشوبا: أوشوندي، ١. ويلسر الرابع: ويليام، ذكاء اصطناعي بلامح بشرية، ١٧، مؤسسة رائد، كاليفورنيا، ٢٠١٧ م. مصطفىاوي: بو بكر، مخاطر وأضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي وأثرها في تحديد المسؤولية الشرعية والقانونية، ٢٩٦، ٢٩٧، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي - الجزائر، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م.

(٢) الجسمي: بشري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٣٨٨ / ٢، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.

(٣) راسل، ذكاء اصطناعي متوافق مع الشر، ١١٧، مرجع سابق.

## المطلب الثاني:

### مخاطر الذكاء الاصطناعي ومفاسده على الفتوى

هناك مجموعة من المخاوف والمخاطر والمفاسد فضلاً عن السلبيات والمشكلات التي تعود على استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى، بعضها واقع وبعضها متوقع بحسب تطور تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وهي تشكل تحديات أمام العلماء والمفتين وعقبات أمام المتخصصين بالعلم الشرعي.

بصفة عامة هناك تخوف من تصميم برامج ذكاء اصطناعي لتقديم الفتاوى دون مراجع فقهية معتمدة، كما أن الروبوت أو التطبيق الذكي ليس له وازع من خشية الله، تمنعه من إصدار الفتوى من غير تدبر وتقوى<sup>(١)</sup>.

ومن أبرز مشكلات الاعتماد على تقنيات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى:

- عدم قدرة الذكاء الاصطناعي على فهم سياق الأسئلة بدقة، ما يعطي إجابات غير دقيقة أو مضللة.
- عدم قدرته على الاجتهاد في المسائل الشرعية التي تستدعي الفهم العميق للنصوص وسياقها؛ لأن دوره مقتصر على تحليل البيانات المبرمجة فيه.
- خطر الاعتماد الكلي عليه، وإهمال دور الفقهاء المتخصصين، والتسبب في الانحراف عن الشريعة.
- إمكانية استخدام تقنياته لنشر الفتاوى المضللة أو المتطرفة.
- ضعف المادة الفقهية في قاعدة بيانات برامج الفتوى، وضعف المحتوى المكتوب باللغة العربية ما يؤدي إلى تقديم معلومات غير دقيقة<sup>(٢)</sup>.
- التساهل من المستفتي في إدخال الوقائع بشكل صحيح عن جهل أو تهاون، الأمر الذي يؤدي إلى خلل في الحكم.
- الفهم الخاطئ من طرف المستفتي في ألفاظ السؤال أو في الجواب.
- عدم توافر ما يباح للمفتي في وسائل التواصل المعتبرة الذي يفوت الإدراك الكامل لسؤال السائل وحاله، ما يؤثر في تحقيق المنوط.
- وجود بعض الثغرات التي تتكشف مع مرور الزمن والاستخدام.
- إصدار حكم واحد لأشخاص عدة في أحوال مختلفة.
- تدخل من لا يؤمن جانبه في صناعة الفتوى<sup>(٣)</sup>.

(١) أحمد: عادل، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ٤٥٠، بحث مقدم على مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.

(٢) الشيخ، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ٥١٦، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٦٢٣، مرجع سابق. مدوخي، ضوابط الفتوى الرقمية، ٨٨-٨٩، مرجع سابق. الزبيدي: طه، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، ٥٧، إصدار المجمع الفقهي العراقي قضايا فقهية معاصرة (٩) دار الفجر - العراق، ١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م.

(٣) الحبيجر، توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي، ١٣٠، ١٣١، مرجع سابق.

هذا بالإضافة إلى مشكلات متعلقة بالاختلاف الفقهي نحو تعدد المذاهب، وقواعد الترجيح والتعارض التي يدخل في قواعدها الاجتهاد أحياناً، واعتماد الفتوى على متغيرات كالأعراف وتغير المصالح، وتعليل الأحكام ومعقوليتها، ومواكبة المستجدات ونسبة الأقوال الفقهية لأصحابها<sup>(١)</sup>، ما يؤثر سلباً في الفتاوى، خاصة الفتوى العابرة للحدود في بيئة لم يطلع عليها المفتي<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثالث:

### الموازنة بين منافع الذكاء الاصطناعي في الإفتاء ومفاسده

سبق في المطلبين السابقين ذكر أبرز التهديدات والتحديات التي تواجه استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، والمفاسد والمخاطر والإشكالات المتعلقة بالفتوى بالذات، كما بينت في المطلب الرابع من المبحث الأول أبرز ميزات الذكاء الاصطناعي ومنافعه وفوائده على الفتوى والمصالح التي يمكن تحقيقها منه.

وقد اتفق أهل العلم على أن مقصود الشارع من شرعه تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل، ودرء المفاسد عنهم، ولما كان الشارع في علم المصالح والمفاسد «غير مقدّر لذلك بمقادير معينة، ولا ضابط لمبهمة بحدود مضبوطة، ولا مميز لمشكلة بأمارات معلومة، بل رغب في الحمائد، وزهد في الرذائل، تاركاً كلامه إلى ما يفهم منه أهل اللغة، مديراً للطلب أو المنع على أنفس المصالح لا على مظان منصوبة لها وأمارات معرّفة إياها»<sup>(٣)</sup>، كان لا بد من النظر في مصالح الذكاء الاصطناعي ومفاسده لتبيين المصلحة من المفسدة، وتقديم ما فيه من النفع على ما فيه من الضرر، قال شيخ الإسلام: «إن الشريعة جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، ومطلوبهما ترجيح خير الخيرين إذا لم يجتمعا جميعاً ودفع شر الشرين إن لم يندفعا جميعاً»<sup>(٤)</sup>، والمقصود من ذلك: المقابلة بين المصالح والمفاسد المتعارضة والمتراخمة لتقديم أو تأخير الأولى بالتقديم أو التأخير<sup>(٥)</sup>.

### وتفصيل ذلك كما يأتي:

أولاً: أن مصالح الذكاء الاصطناعي تحقق المقاصد الشرعية الضرورية والخاصة والتحسينية، وهي مصالح حقيقية متفق عليها، ولا يمكن إنكارها، واستخدام تلك التطبيقات يجلب المصالح ويدفع المفاسد ويقللها.

(١) تامة: إلياس، الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي، دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، ٨٧-٨٨، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م.

(٢) غلبان: محمد، دور التطبيقات في ترشيد الفتاوى العابرة للحدود، ٨٠ وما بعدها، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الثاني، تمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة، إبريل ٢٠٢١م.

(٣) الدهلوي: أحمد بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، ١/ ٢٢٥، تحقيق: سيد سابق، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٢٥م.

(٤) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، ٢٣/ ٣٤٣، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

(٥) الكمالي: عبد الله، تأصيل فقه الموازنات، ٤٩، إصدار مركز التفكير الإبداعي، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

فكل ما يجلب المصالح ويكثرها ويدفع المفسد ويقللها يتوافق بحمد الله - كما قال الشاطبي - مع ما قرره الآيات والأخبار، وشدَّ معاقده السلفُ الأخيارُ، ورَسَمَ معالمه العلماءُ الأخبارُ، وشيَّد أركانه أنظارُ النظائر، وإذا وضح السبيل فلا مجال للإنكار<sup>(١)</sup>.

ثانياً: المفسد والمخاوف من استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي:

١. أن المفسد المتسببة في زعزعة الدعائم الاجتماعية مفسدٌ متوهمةٌ ومرجوةٌ مقابل مصالح راجحةٌ محققة، ويمكن دفع تلك المفسد بما يأتي:<sup>(٢)</sup>

- أن التغيير الحاصل بحسب هذه التقنيات أمر طبيعي، وسنة من سنن الكون، والرزق بيد الله الذي إذا أغلق باباً فتح أبواباً.

- أن القول بتسبب الذكاء بتبليد الأذهان بعيد إذا كان الاعتماد على تلك التطبيقات بتوسط دون إسراف أو اتكال عليها.

- أن التخوف من فقد السيطرة على تلك الأجهزة لا يؤيده الواقع، فإن الله جعل الإنسان مستخلفاً حاكماً على غيره، وقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠].

- أما القول بافتقار تقنيات الذكاء الاصطناعي للأخلاقيات والقيم والوعي بها، فيكمن دفعه من خلال برمجة تلك التقنيات بالمعايير الأخلاقية والقانونية بما لا يتعارض مع الشريعة والأعراف المتبعة.

٢. أما مفسدة الأضرار الناشئة عن الآلات ذاتية التشغيل إذا انفلتت عن نظام التشغيل، فإنه يمكن دفعها بما عرف في كتب الفقه الإسلامي في تحديد المسؤوليات وحفظ الحقوق وضمان الأضرار، فإن كان الخلل في برامج التصنيع وأنظمة القيادة تسببت في ضرر، فالمسؤولية على الشركة المصنعة عملاً بالقاعدة الفقهية: الضمان يجب بأربعة: اليد، والمباشرة، والتسبب، والشرط<sup>(٣)</sup>.

- أما المفسد الناشئة عن الروبوتات القتالة أو الجنسية أو ذات الأغراض الإجرامية أو الإرهاب الإلكتروني فهي مفسدٌ تناقض مقصود الشرع، ولَمَّا كانت الأمور بمقاصدها والعبرة باعتبار المقصد، وهذه المفسدة وقعت بإزاء مصلحة حاجية، والحاجة العامة تنزل منزلة الضرورة، وما حرم سداً للذريعة أيبح للحاجة<sup>(٤)</sup> فترجَّح تقديم

(١) الشاطبي، الموافقات، ١/ ١٣، مرجع سابق.

(٢) شويته، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ٥٩، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. عوضين: فايق، ماهية الذكاء الاصطناعي ومجالات استخداماته الأمنية، ١٤، ١٥، المجلة الجنائية القومية، المجلد الخامس والستون، العدد الأول، أكاديمية العلوم الشرطية، كلية الضباط، الشارقة، ٢٠٢٢م.

(٣) الحموي: أحمد بن محمد مكي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ١/ ٤٦٦، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م. القرافي: أحمد بن إدريس، الذخيرة، ٩/ ١٨١، تحقيق: محمد بوخيزه، دار المغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م. السلمي: عبد العزيز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأناس، ٢/ ١٥٤، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. القاري: أحمد بن عبد الله، مجلة الأحكام الشرعية، ٩٣، دراسة وتحقيق عبد الوهاب أبو سلمان ومحمد أحمد علي، مطبوعات تهامة، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م. وانظر: عبد الرحيم، الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، ٥٠، مجلة الدراسات القانونية، مرجع سابق.

(٤) الغزالي: محمد بن محمد، المستصفى، ٧٩، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م. ابن القيم: محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٥/ ٤٠٨، خرج أحاديثه وعلق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

المصلحة على دفع المفسدة التي لا تنتهز سبباً لدفع المصالح المقصودة من تقنيات الذكاء الاصطناعي المتنوعة.

٣. وأما المفسد الناتجة عن استغلال تقنيات الذكاء الاصطناعي في انتهاك الخصوصية والتجسس، فهي نادرة الحدوث والعبرة للغالب، فلا يجوز تفضيل المصالح الغالبة لوقوع المفسد النادرة<sup>(١)</sup>، وإذا كان إساءة الاستخدام المشروع وقع من البعض، فهل يمكن تعطيله لأجل تلك الإساءة؟ خاصة وأن تلك التقنيات أصبحت مما يعسر الاحتراز عنها فصارت حاجة عامة كالضرورة تنزل منزلتها.

٤. والمفسد المتوقع حصولها والعقبات المحتمل وقوعها في برامج الإفتاء، فهي إما مفسدٌ تحصل في الاستغناء الشفوي والمكتوب، فعلاجها غير راجع إلى الذكاء الاصطناعي وإنما للمستفتي وطريقة حصوله على الفتوى السليمة، ويمكن تفادي ذلك من خلال التدريب والتوعية، وإما أن يرجع إلى إمكانية الغلط من تلك الأجهزة، وهذا يندفع بالتجربة والمتابعة للتطبيق، وإما أن ترجع إلى تقاعس طلبة العلم وهجر المدونات، فهذا لا يمنع الاستفادة من برامج الذكاء الاصطناعي، أو مخاطر ومفاسد منغمرة في المصلحة الراجحة<sup>(٢)</sup>.

وبذا يظهر أن المصالح المعتبرة في استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي محققة ومعتبرة وراجحة، وأما المفسد فهي مدفوعة أو نادرة، وحتى يتم تفاديها لا بد من مراعاة ضوابط الذكاء الاصطناعي، ومواجهة ما ينتج من سلبيات وتحديات، وهذا ما يتم التعرف عليه في المبحث الثالث.



(١) السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ١/ ١٠٠، مرجع سابق.

(٢) المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٦٢١ وما بعدها، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق.

### المبحث الثالث:

## حكم استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الفتوى وضوابطه وسبل مواجهة تحدياته

### المطلب الأول:

## حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى

إن إفتاء المستفتين وإجابة السائلين عن الأحكام الشرعية والنوازل الفقهية يعدُّ من فروض الكفايات على المسلمين، فإذا قام به بعضهم سقط الإثم عن الباقيين<sup>(١)</sup>، ويتعين إذا كان في البلد مفت واحد أو كانت المسألة المسؤول عنها لا يجوز تأخير البيان فيها وقت الحاجة، أو توجه السائل إلى مفت بعينه لا يريد الإجابة إلا منه أو كان عدد المفتين في البلد دون حاجة الناس أو مثلها لا أكثر<sup>(٢)</sup>.

ويعتري الإفتاء بقية الأحكام الشرعية، فقد يكون مندوباً إذا استنبط المفتي حكماً شرعياً لنازلة متوقع حدوثها، كما قد يكون مكروهاً خاصة في المسائل التي لم تجر العادة بحدوثها، وقد يصير حراماً إذا كان بغير علم أو ترتب عليه مفسدة أعظم من الإمساك عنه، أو كان المفتي ماجناً يفتي عن هوى، أو كان المفتي تحت سطوة الغضب والانشغال<sup>(٣)</sup>.

ونظراً لخطورة مقام الفتوى وعظم مسؤولية الإفتاء، فقد تورع عنه الصحابة وكانوا يهابونه، ويودُّ كل واحد منهم أن أخاه يكفيه الجواب، وعلى ذلك سار العلماء من أهل الورع والتقوى من التابعين ومن بعدهم، مع أن أمر الفتوى عظيم، وبيان الأحكام الشرعية للسائلين فيه نفع كبير.

لذا نجد العلماء يستثمرون كل الوسائل المتاحة للفتوى عبر التاريخ، فقد مورست الفتوى عبر أساليب عدّة من الفتوى الشفهية المباشرة، فالفتوى المكتوبة، ثم المسموعة عبر الإذاعة؛ فالفتوى الهاتفية عبر الهاتف، فالفتوى المرئية عبر الرائي أو التلفاز، ثم الفتوى الإلكترونية عبر البريد الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي، وصولاً إلى الفتوى الافتراضية بأحدث الأساليب عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي<sup>(٤)</sup>.

(١) النووي، يحيى بن شرف، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، ١٣، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ. السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، أدب الفتيا، ٦٨، تحقيق: محيي الدين هلال السرحان، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

(٢) مدوخي، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، ٨١، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، مرجع سابق. وانظر: ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٦ / ١٩٢ - ١٩٣، مرجع سابق. البهوتي: منصور بن يونس، شرح منتهى الإرادات، ٣ / ٤٨٤، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م. الحكمي: علي بن عباس، أصول الفتوى وتطبيق الأحكام الشرعية في بلاد غير المسلمين، ١٩، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

(٣) المراجع السابقة في الهامش السابق.

(٤) إبراهيم، الفتاوى الافتراضية حقيقتها - آثارها - ضوابطها، ٤٥٠، مجلة بحوث كلية الآداب، مرجع سابق.



وشرط المفتي بغض النظر عن الوسيلة المتبعة أو الأسلوب المختار لإيصال الفتوى أن يكون مكلفاً مسلماً ثقة مأموناً متنزهاً عن أسباب الفسق وخوارم المروءة، فقيه النفس، عالماً بالكتاب والسنة واللغة، رصين الفكر، صحيح التصرف والاستنباط، متيقظاً<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف العلماء المعاصرون في حكم استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي على خمسة أقوال:  
القول الأول: الجواز عند أمن الخطأ، وإن كان في فتوى دون فتوى أو باب دون آخر، والمنع عند احتمال الغلط، وبه قال طلال الدوسري<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني: الجواز لطلاب العلم وأهل الفقه المتمكنين دون العوام، وبه قال خالد المشيخ وفهد اليحيى وأحمد الخليلى وعبد الله الغفيلي ورائد الحزيمي<sup>(٣)</sup>.

واستدلوا بعموم قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٣]، وعموم القواعد الفقهية، ومنها قاعدة «الوسائل لها أحكام المقاصد»<sup>(٤)</sup>، وهي وسيلة حسنة لأمر حسن، وقاعدة «الأصل في الأشياء الإباحة»<sup>(٥)</sup>، ولا يوجد دليل على المنع، وقالوا: إن طالب العلم لديه القدرة على اكتشاف الخطأ، لذلك أيج له استعماله دون العامي، كما أنه يحسن إدخال المعلومات والبيانات وفهم المخرجات، أما العوام فقد يترتب على استعمالهم تلك التقنيات مفسدٌ نحو الصد عن تعلم العلوم الشرعية، لأن تلك التقنيات قد تخطأ وهم لا يعلمون، ومن ثم قد تؤدي إلى الصد عن الدعوة إلى الله.

القول الثالث: جواز الذكاء الاصطناعي البدائي دون المتقدم، وبه قال عجيل النشمي وطه الزبيدي وعبد الله السكاكر<sup>(٦)</sup> ومطلق الجاسر<sup>(٧)</sup> وفرحانة بنت علي شويته<sup>(٨)</sup> وبدر الحسن القاسمي<sup>(٩)</sup> وزيد محمد البرزنجي<sup>(١٠)</sup>.

(١) النووي، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، ١٩، مرجع سابق.

(٢) المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٥٨٨، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق. وقد نقل المحميد آراء العلماء وأقوالهم بعد أن استكتبهم، كونه لم يجد حكماً للمسألة في هيئات الفتوى ومجامع الفقه وعلماء العصر، المرجع ذاته في الهامش، ٥٨٧.

(٣) المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٥٩٠، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق.

(٤) السلمي: قواعد الأحكام في مصالح الأناس، ١/ ٥٣، مرجع سابق.

(٥) الحموي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ١/ ٢٢٣، مرجع سابق.

(٦) المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٦٠٣، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق. وانظر رأي الزبيدي أيضاً في كتابه: الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، ٤٦، ٤٧، مرجع سابق.

(٧) في بحثه: الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، ٣٤٨، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مرجع سابق.

(٨) في بحثها: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ٦٧، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.

(٩) في بحثه: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ١٣٠-١٤٠، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م، وهو متردد في رأيه؛ فتارة يبيح استعمال تقنيات الذكاء في الفتوى والبرامج البدائية دون المتقدمة، وتارة جعل منها قاعدة بيانات فقط.

(١٠) في بحثه: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ٢٧٨، مع الباحث: ياسر محمد عبد الرحمن طرشاني، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.

ومحمد الثبتي<sup>(١)</sup> وإيمان الأطروني<sup>(٢)</sup> ويوسف حميتو<sup>(٣)</sup>، وقالوا: إن البرامج البدائية تعمل على تشغيل نماذج ولا تحتاج إلى اجتهاد فيقع منها الصواب، أما المتقدمة فهي تمارس عمل المجتهد، وهو أمر متعذر على الآلة. القول الرابع: عدم الجواز مطلقاً، وبه قال مبارك الحربي<sup>(٤)</sup>، والسيد الشحات جمعة<sup>(٥)</sup> وعبد الحق مبارك الكواني<sup>(٦)</sup> وقد استدلوا بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ولا يمكن بسؤال البرامج والتقنيات العمل بالآية وتنفيذ المطلوب بها، ثم إن مباشرة المفتي للسائل بالوسائل المعتبرة - كالقول والفعل والإشارة والإقرار - تعين على إدراك المطلوب من السؤال، وهذا غير متيسر للتطبيقات، ما يؤدي إلى انعدام تحقيق المناط، وإصدار حكم واحد لأشخاص مختلفين في أحوال عدة، ومن ثم جمود العلم، أو تدخل من لا يؤمن جانبه في صناعة الفتوى.

القول الخامس: الجواز لطلاب العلم وغيرهم سواء في البرامج البدائية أو المتقدمة لكن بشروط وضوابط حافظة وبه قال محمد الصواط<sup>(٧)</sup> وأمنة مدوخي<sup>(٨)</sup> وإروان صبري<sup>(٩)</sup> وعبد الله الحبجر<sup>(١٠)</sup> ومحمد غرغوط<sup>(١١)</sup>. وقد استدلوا على قولهم هذا بقاعدة الأصل، وعدم وجود ما يمنع الفتوى بأي طريقة كانت ما دامت صحيحة، والقياس على الاستكتاب وهو أمر مشهور ومشروع عند العلماء، ثم القياس على ترجمة الفتوى<sup>(١٢)</sup>، والتخريج على قواعد المذهب وأقواله<sup>(١٣)</sup>، والوقوع الصحيح من تقنيات الذكاء الاصطناعي، ودقة الجواب الصواب. وبذا يظهر أن أكثر المعاصرين يجيزون استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي لطلاب العلم، أو للتعليم والتدريب، وأما استخدامه للفتيا دون الرجوع لأهل العلم فأكثر الآراء تجيزه إذا أمن الغلط، وتم الوصول للفتوى الصحيحة، وأما الأنظمة المتقدمة فيمكن الحكم عليها إذا تم الوصول إليها علمياً، وانطبق عليها ما ينطبق على الأنظمة البدائية؛ لأنها غير موجودة حتى الآن.

- (١) في بحثه: المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، ٨٨، مجلة جامعة الباحة، مرجع سابق.
- (٢) في بحثها: تقنية Ghat GPT ودورها في ضبط الفتوى، ٢٠١٨، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، مرجع سابق.
- (٣) في بحثه: صناعة الفتوى بالذكاء الاصطناعي في ميزان فقه النفس والذوق المقاصدي، ٢٨١ وما بعدها، مدونة الدراسات، العدد التاسع، ربيع م ٢٠٢٤.
- (٤) المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٦١٤، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق.
- (٥) في بحثه: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٤٤ / ٢، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.
- (٦) في بحثه: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ٢٠٧، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.
- (٧) المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٦١٠، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق.
- (٨) في بحثها: ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، ٨٩، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، مرجع سابق.
- (٩) في بحثها: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ١٠٧، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.
- (١٠) في بحثه: توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي تأصيلي، ١٤٠، الملتقى العلمي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مرجع سابق.
- (١١) في بحثه: صناعة الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي، الروبوت المفتي أنموذجاً، ٣٩٢، مقدم إلى الملتقى العلمي، الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي - الجزائر، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م.
- (١٢) قال النووي: «فإن لم يعرف لسان المستفتي كفاء ترجمة ثقة واحد لأنه خبر»، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، ٤٤، مرجع سابق.
- (١٣) ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أدب المفتي والمستفتي، ٩٩، ١٠٠، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكمة - المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م. النووي: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، ٣٠، مرجع سابق.

فيبدو الراجح جواز استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى بضوابطها الشرعية.

### حكم الروبوت:

قد يكون الروبوت على هيئة جماد أو غير ذات روح، فلا حرج في استعماله، باتفاق أهل العلم، وقد يكون على هيئة إنسان أو ما يسمى الإنسان الآلي باعتباره آلة ميكانيكية مصنعة على هيئة الإنسان مبرمجة مسبقاً للقيام بأعمال معينة غالباً ما تكون دقيقة أو شاقة أو خطيرة.

فمن العلماء من قال بتحريم استخدام ذلك الروبوت من حيث الصورة والهيئة إذا شابه النشرب في صورهم وهيئاتهم الحاقاً بالتماثيل والصور التي ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية ذمها وتحريمها والنهي عنها<sup>(١)</sup>.

أما إذا اختلف شكل الروبوت أو لم يكن على هيئة صورة البشر الكاملة، فيختلف الحكم، خاصة إذا كان لها منافع عظيمة، وصارت تحقق حاجة من حاجات البشر خاصة أن ما يحرم تحريم الوسائل فإنه يباح للحاجة أو المصلحة الراجحة<sup>(٢)</sup>.

وما دام المقصد منه مشروعاً فإنه يصير استخدامه مشروعاً إعمالاً لقاعدة «الوسائل لها حكم المقاصد»، وعملاً بالبراءة الأصلية، والأصل في العادات الحل، والنظر في مآلات الأفعال، كونه لا يترتب على استعماله مفسدة مع موازنة المصالح والمفاسد والمفاصلة بينهما، واعتبار المصالح المتحققة أكثر وأفضل<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الثاني:

### ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

أولاً: معنى ضبط الفتوى وأهميته:

سبق تعريف الفتوى في المطلب الأول من المبحث الأول، فلا حاجة لإعادة ذكره.

أما معنى الضبط لغة: فالضاد والباء والطاء أصل صحيح، والأضبط الذي يعمل بيديه جميعاً، ومعنى الضبط: لزوم الشيء وحفظه بالحزم، والضابط: القوي الشديد<sup>(٤)</sup>.

(١) زبير، محمد، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ٢٥٠، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م. الشيخ، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ٥٢٣، مجمع الفقه الإسلامي، مرجع سابق.

(٢) الشيخ، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ٥٢٣، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. جمعة، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ٤٠، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. وانظر: الغزالي، المستصفى، ٧٩، مرجع سابق، ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٥/ ٤٠٨، مرجع سابق، وللمؤلف: زاد المعاد في هدي خير العباد، ٢/ ٢٢٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٩ م.

(٣) الشيخ، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢/ ٥٢٣، وما بعدها، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. زعيم: محمود، ما يدي: عبد الرحمان، القواعد الشرعية الضابطة لتقنيات الذكاء الاصطناعي، ٧٠٤، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي، الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م.

(٤) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٣/ ٣٠٣، مرجع سابق، ابن منظور، لسان العرب، ٧/ ٣٤٠، مرجع سابق.

وفي اصطلاح العلماء: إسماع الكلام كما يحق سماعه ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل مجهود والثبات عليه بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره<sup>(١)</sup>.

ويمكن تعريف ضبط الفتوى بالقول: مجموعة من الأدوات التي تسهم في استصدار الفتوى من الموثوقين من أهل العلم<sup>(٢)</sup>، أو هو حفظ الفتوى من التخبُّط والتساهل والتشدد، بأن تصدر ممن هو أهل لها مستمد من الكتاب والسنة والإجماع على وفق مقاصد التشريع الإسلامي، وبند الأهواء وتخبُّط الأقوال بأن توضع في قوالب محفوظة بأيدي فقهاء متخصصين بحيث يتبعها السائل ولا شك في قلبه منها<sup>(٣)</sup>.

ولمّا كان المفتي وارث الأنبياء وعلمهم، وموقِّعاً عن رب العالمين، ويشغل مهمة جليلة عظيمة، فلا بد له من ضبط الفتوى، مما يبرز أهميتها في بيان سر الشريعة وسماحتها ومرونة أحكامها، والتيسير على طالبها، بما يتطلب وضع حد للجاهلين الجريئين عليها، والتصدي للفتاوى الشاذة ومن ثم صيانة أحكام الشريعة من الهازلين الجاهلين وحفظ المجتمع من الظلم والفحشاء والأثرة والأنانية<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: ضوابط الفتوى بالعموم:

تنبغي مراعاة الضوابط الآتية في الفتوى<sup>(٥)</sup>:

١. أن تكون الفتوى ممن هو أهل لها ومنع من لا يصلح لها.
٢. الثبوت من الفتوى وعدم التساهل فيها مع إمعان النظر والتفكير قبل إصدارها.
٣. تجنب الحيل المحرمة والأغراض الفاسدة عند الفتوى.
٤. التصدي للفتوى عند اعتدال مزاج المفتي دون أن يكون هناك ما ينغص عليه أو يشغله كالمرض والغضب.
٥. عدم الاقتصار على سرد الآراء دون بيان الراجح.
٦. الاستيثاق من حجة النقل إذا كان المفتي ينقل من كتاب أو يقلد مذهباً.
٧. تجديد النظر في الأدلة عند النسيان أو اختلاف بعض تفاصيل الواقعة أو المسألة.
٨. مراعاة العرف والعادات.
٩. أن يكتب الفتوى ذو علم مع إبانة الخط واللفظ وصيانتها.

كما لا بد من مراعاة بعض الضوابط عند صياغة الفتوى الحديثة المعاصرة، ومن أهمها: التفريق بين الثوابت والمتغيرات، وعدم الإنكار في مسائل الاجتهاد، ومراعاة مقاصد الشرع واستحضارها، والالتفات إلى مآلات الأفعال، ومراعاة الواقع القائم فكرياً وسياسياً واجتماعياً واقتصادياً، ومراعاة العادات والتقاليد والاستفادة من

(١) التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ٢/ ١١١٠، مرجع سابق. الجرجاني: علي بن محمد، التعريفات، ١٣٧، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٢) الطيار: حسين، حكم ضبط مسار الفتوى وأثره في قيم المجتمع، ٢/ ٢٨، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهننا الأشراف - دقهلية، المجلد ٢١، العدد ٤.

(٣) الأطروفي، تقنية Ghat GPT ودورها في حفظ الفتوى، ١٩٩٥ - ١٩٩٦، مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنات بالإسكندرية، مرجع سابق.

(٤) المرجع السابق، ١٩٩٦، ١٩٩٧.

(٥) المرجع السابق، ١٩٩٢، ١٩٩٤.

المذاهب المعتمدة ومراعاة أقدار التدين في نفوس الناس والابتعاد عن استيراد الفتاوى وتصديرها خارج بيئتها والتفريق بين المسائل العامة والمسائل الخاصة<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: الضوابط الشرعية العامة للذكاء الاصطناعي:

فيما يتعلق باستخدام الذكاء الاصطناعي فلا بد أن ينضبط بضوابط شرعية عامة، أبرزها: أن يكون الغرض من استخدام تطبيقاته مشروعاً، وضابطه أن يكون باعتباره وسيلة إلى مقصد متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، مع ضرورة عدم تعارضه مع مقاصد الشريعة الضرورية في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، بل أن يكون محققاً للمصالح والمنافع التي تعود على الأفراد والمجتمعات في الحالات جميعاً، وأن تكون محققة للأمن والسلامة للأفراد والدول غير معارضة للقيم والأخلاق، وأن لا يترتب عليها مفسدة أكبر من المصلحة المرجوة منها، مع الحفاظ على حقوق الأفراد وعدم التعدي عليها، وأن لا تتخذ وسيلة للتجسس<sup>(٢)</sup>.

كما ينبغي أن ينضبط من المصنع بضرورة إتقانه وتوفير الرقابة المستمرة عليه، ومن المبرمج بالنزاهة والمصادقية في التعامل مع البيانات وإدخالها بمراعاة الاحتياطات التقنية والمبادئ الأخلاقية، ومن المالك ومقدم الخدمة بالحفاظ على البيانات الشخصية وعدم استخدام غير المصرح لهم بالاستخدام، ومن المستخدم العمل الموافق للشرع وعدم التلاعب بالبرامج والاستعمال بقدر الحاجة من غير إسراف، وضرورة حماية أمان المستخدمين<sup>(٣)</sup>.

### رابعاً: ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى وشروط جوازه:

أما الضوابط المتعلقة بالبرامج المعدة للفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، فشروطها ما يأتي<sup>(٤)</sup>:

١. أن يعده ويشرف عليه من بدايته إلى نهايته علماء أو طلاب علم في المجال الشرعي والتقني.
٢. أن تكون المسائل المدرجة في التطبيق مما لا يتغير بالعرف أو يتغير بالنيات أو يدخل فيها حكم سد الذرائع.
٣. جودة البرامج الحاسوبية المطبق عليها برنامج الإفتاء.
٤. تطبيق الاستفتاء قبل نشر البرنامج مرات عديدة حتى يحصل اليقين بعدم خطئه.

(١) سانو: قطب، صناعة الفتوى المعاصرة، ١٠٥ وما بعدها، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

(٢) شويته، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٧٤ / ٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. صبري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ١١٣ / ٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، الكواني، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢١٩، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. عبد المولى: عبد الرحيم محمد، الضوابط الشرعية لتسويق أسهم الذكاء الاصطناعي «دراسة فقهية» ١٠١٤، مؤتمر كلية الحقوق، جامعة عين شمس، المنعقد في الرابع والخامس من نوفمبر ٢٠٢٣م حول التحديات والأخلاق القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، المجلد ٦٦، العدد ٣.

(٣) شويته، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٧٧ / ٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، لال الدين وآخرون، الذكاء الاصطناعي أحكامه وأخلاقياته وضوابطه، ٣٢٥ / ٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، مدو، الذكاء الاصطناعي أحكامه وأخلاقياته وضوابطه، ٣٦٠ / ٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.

(٤) المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٦١٧ وما بعدها، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق. الأطروني، Ghat GPT ودورها في ضبط الفتوى، ٢٠٠٠، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، مرجع سابق. البرزنجي: زيد جمال، طرشاني، محمد عبد الرحمن، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢٨٧ / ٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.



٥. عدم نشر البرنامج أو تداوله حتى يأخذ الإجازة من هيئة شرعية.
  ٦. المراجعة الدورية للبرنامج والتحديث الدوري مع التطوير.
  ٧. أن لا يقوم بالترجمة في البرنامج إلا متخصص في اللغة المترجم لها مع العلم بمصطلحات الشرع واللغة.
  ٨. أن لا يترجم البرنامج إلى لغة ما حتى تكتمل أركان الترجمة.
  ٩. استمرار متابعة مصمم البرنامج خلال فترات عمله.
- وحتى يبقى البرنامج مواكباً للعصر، فإنه يفضل إضافة مسائل جديدة مما جد من نوازل ووقائع. وفيما يتعلق بالمستفتي أو مستخدم البرنامج فلا بد أن يكون ممن يجيد السؤال ويتقن لغة البرنامج، ولديه القدرة الكاملة للواقعة التي يسأل عنها، ويستحسن أن لا يستخدم البرنامج إلا عند الضرورة خاصة في بدايات إنطلاقه<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثالث:

#### سبل مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

تتنوع سبل مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي ووسائلها، ويمكن أن تندرج من داخل الإنسان المستخدم لتلك التقنيات والتطبيقات أو من خارجه، بدءاً بأخلاق العمل، مروراً بإرشاد المتعامل مع تلك التطبيقات، وانتهاء بقوة القانون والجزاء.

والتعامل بدرجة عالية من الأخلاق مسؤولية الإنسان في تصرفاته، ومنها إنشاء آلة وبرامج تتمتع بالأخلاق؛ ذلك أن الذكاء الاصطناعي يشبه الملاح في قلب محيطات العالم اللامتناهية، ويوجه السفينة التي تحمل مصير البشر، ولا ينبغي الاكتفاء بالمهارات التقنية، بل إنه لا بد له من خطة أخلاقية لاختيار أفضل إجراء ممكن لاتخاذ قرارات إبداعية وإنسانية تصل عبر الظروف الجديدة والمعتبرة إلى أفضل الحلول والالتزام بأعمق قيم الإنسانية وأخلاقياتها<sup>(٢)</sup>.

وبالنظر إلى حجم الخطورة التي قد تنشأ من استعمال أدوات الذكاء الاصطناعي، وخاصة في الفتوى الشرعية إحدى العلوم الإسلامية، لا بد من مراعاة مجموعة من الأخلاق عند التعامل مع أدوات الذكاء الاصطناعي نحو ملاحظة الصدق وتوافق مخرجات التطبيقات مع الحقيقة العلمية في فهم النصوص وفقهها وهي مرجعية الفتوى، والتأكد من نزاهة المعلومات وشفافيتها من غير تحيز<sup>(٣)</sup> فضلاً عن عدم الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في الأبحاث بشكل كلي، مع نسبة الحقوق الفكرية لأصحابها والالتزام بشروط الاستخدام الفعلي في الأبحاث

(١) المحميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، ٦٢٠، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق. غرغوط، صناعة الفتوى عن طريق الذكاء، الروبوت المفتي أنموذجاً، ٣٤٢، الملتقى العلمي، للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مرجع سابق.

(٢) وزان، ميلاد، الذكاء الاصطناعي والإنسانية - التحديات الأخلاقية لعصر هيمنة الآلة، ١١، ١٢، ترجمة علاء طعيمة، طهران، ١٤٠٣ هـ.

(٣) ضيفيري: محمد عز الدين، دور الذكاء الاصطناعي في تطوير الدراسات الإسلامية، الإمكانات والتحديات، ١٦، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلد الرابع، العدد الثامن ٢٠٢٤ م.



العلمية الشرعية وفي غيرها<sup>(١)</sup>، ولا بد من إرشاد مستخدمي الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، سواء كانوا من مقدمي الخدمة أو متلقيها إلى اعتبارات عدة من الدقة، والخبرة، والخصوصية، والشفافية، والتأهيل، والقيود على النصوص، والقضايا المعقدة، والإشراف البشري<sup>(٢)</sup>.

أما عن تحدي استغلال البيانات الشخصية لمستخدمي الذكاء الاصطناعي، فقد أكد بعض الباحثين على ضرورة حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي وضرورة استحداث نصوص قانونية تحمي البيانات الشخصية<sup>(٣)</sup>. لا بد من حماية البيانات الشخصية، وحماية اتخاذ تطبيقات الذكاء الاصطناعي قرارات غير تمييزية أو متحيزة، ووضع الحلول المناسبة لمعالجة أخطاء تطبيقات الذكاء الاصطناعي، بل وتفايدها قبل وقوعها<sup>(٤)</sup>.

غير أن تلك الإجراءات قد تكون غير ذات جدوى، فإن بعض التحديات إنما اكتسبتها التطبيقات من الإنسان ذاته؛ كالتحيز مثلاً، غير أنه لا بد أن تكون هناك مبادرات وتدابير لمنع تفاقم الأخطار؛ كالأنظمة القانونية والتدابير التكنولوجية وقواعد الأخلاق، والأخذ من ذلك بقدر المشكلة وحجمها، لذلك لا بد من تبرير التدابير المقترحة، ولا بد من وضع الحلول قبل توغل المشكلات، ولا بد من تحمّل كل حسب مسؤوليته كالعلماء والمهندسين والمواطنين والحكومات والتعاون فيما بينهم<sup>(٥)</sup>.

ويمكن الحد من مشكلة التحيز بآليات عامة نحو اختيار مجموعة البيانات المدخلة، وتنوع الفريق، وتقليل الإقصاء وإبقاء الأفراد القائمين على تطوير الذكاء الاصطناعي على اطلاع بعمل ما يحصل ومعالجة الأخطاء أولاً بأول، كما يمكن الحد منها بآليات خاصة كوضع إجراءات قانونية وتنظيمية ووضع الإشراف البشري في عملية التوظيف وتدريب أنظمة التوظيف الآلي مع مراقبتها وتقييمها<sup>(٦)</sup>.



(١) المرجع السابق، ١٧. قرار مجلس الإفتاء الأعلى رقم ٢/ ٢٠٢٣ / ٤٠٨، بتاريخ ٨ صفر ١٤٤٥هـ الموافق ٢٤ آب ٢٠٢٣م على الرابط: <https://www.darifta.ps/majles2014/showfile/show.php?id=454>

(٢) خيري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ٢ / ١١١ - ١١٢، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.  
(٣) مزوز، صورية، الموازنة بين تحقيق الترابط الرقمي وحماية القانون وخصوصية البيانات الشخصية في عصر الذكاء الاصطناعي، ٣٠٠، كتاب أعمال مؤتمر مستقبل الذكاء الاصطناعي - تحديات قانونية وأخلاقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا- برلين، الطبعة: الأولى، ٢٠٢٤م.

(٤) فوزي: جمال، التحديات الأخلاقية والقانونية للرقمنة والذكاء الاصطناعي، المملكة المغربية أنموذجاً، ٣٦١ - ٣٦٣، كتاب أعمال مؤتمر مستقبل الذكاء الاصطناعي، تحديات قانونية وأخلاقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا- برلين، الطبعة: الأولى، ٢٠٢٤م.

(٥) كوكليبرج، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ١٠١، ١٠٢، مرجع سابق.

(٦) جقريف، إشكالية التحيز الخوارزمي في أنظمة الذكاء الاصطناعي وأثرها على حقوق الإنسان «التحيز في العمل أنموذجاً»، ٢٧ وما بعدها، الملتقى العلمي، الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مرجع سابق.

## خاتمة

فيما يأتي خاتمة البحث التي تتضمن أهم النتائج التي تم التوصل إليها وأهم التوصيات.

### أولاً: النتائج:

١. يعرف المفتي الرشيد بكونه من يحسن التصرف في فتواه على وجه تصوير الأمور بعيداً عن المغالاة والتطرف أو الإفراط والتفريط.
٢. يعرف الذكاء الاصطناعي في أدق مفهوم له يمكن أن يستوعب كل التطورات والتحديات الواردة عليه بأنه: هو تلك الأنظمة التي تظهر سلوكاً ذاتياً من خلال تحليل بيئتها واتخاذ الإجراءات بدرجة معينة من الاستقلال لتحقيق أهداف محددة.
٣. عرفت البشرية تطبيقات الذكاء الاصطناعي المحدود والمتقدم أو القوي، ولما تصل بعد إلى الذكاء الفائق الذي يقف منه الباحثون مواقف متباينة.
٤. يمتاز الذكاء الاصطناعي بكثير من السمات كالاجتهاد والقدرة على التحليل، وفيه الكثير من المنافع.
٥. للذكاء الاصطناعي مجالات كثيرة تسهم في خدمة الإنسانية في كثير من الأنشطة والعلوم.
٦. يترتب على تقنيات الذكاء الاصطناعي مخاطر ومفاسد كثيرة إذا أسيء استخدامه، أو لم تُراعَ فيه قيود لا بد منها.
٧. أمام هيئات الإفتاء والعلماء المتخصصين تحديات كثيرة قد توقعهم وتوقع الناس في كثير من المفاسد في السؤال والجواب عند استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
٨. إن مصالح الذكاء الاصطناعي ومنافعه حقيقية وكبيرة، في حين يمكن تجاوز مفسده ومخاطره.
٩. كثير من مفسد الذكاء الاصطناعي وهمية وغير واقعية.
١٠. القول الأخرى بالصواب جواز استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي من المتخصصين وغيرهم.
١١. يتوجب عند استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الفتوى إعدادها من أهل العلم وإجازتها واختيار أجود البرامج وأحسن الخدمات في المراجعة والترجمة ويستحسن إضافة المسائل الجديدة.
١٢. الأخلاق الحسنة وإرشاد المستخدمين والمواد القانونية المعاقبة للمخالفين تعد أفضل الوسائل والسبل في مواجهة أخطار الذكاء الاصطناعي وتحدياته.
١٣. بعض تحديات الذكاء الاصطناعي هي بالأصل راجعة إلى الإنسان الذي يحتاج إلى تجاوز تلك التحديات في نفسه قبل تجاوزها في الآلة.
١٤. حتى هذا الوقت لا يمكن وصول الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي إلى فتوى الإفتاء الصادر عن الذكاء البشري الذي هو أثر لإتقان الله وصنعه.

### ثانيًا: التوصيات:

١. ضرورة مراعاة الفتوى الشرعية عبر الذكاء الاصطناعي للبيئة التي تحتاج إلى تلك الفتوى.
٢. تجاوز تحديات الذكاء الاصطناعي في البشر حتى تكون أنظمة ذلك الذكاء بريئة منه.
٣. تعميم مخرجات الأبحاث المتفق عليها على كل المهتمين والمتخصصين.



## فهرس المراجع والمصادر

### القرآن الكريم:

- إبراهيم: عماد حمدي، الفتاوى الافتراضية حقيقتها.. آثارها.. ضوابطها، مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة المنوفية، المجلد ٣٤، العدد ١٣٣، نيسان ٢٠٢٣ م.
- أحمد: عادل، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.
- أبلسون: هال، وآخرون، الطوفان الرقمي، ترجمة: أشرف عامر، مؤسسة هنداي، المملكة المتحدة، ٢٠٠٨ م، صدرت الترجمة عام ٢٠١٤ م.
- الأسد: الأسد صالح، الذكاء الاصطناعي الفرص والمخاطر الواقع في الدول العربية، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد (٧) العدد ٠١ (٢٠٢٣).
- الأصفهاني: الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
- الأطروني: إيمان محمد، تقنية Chat GPT ودورها في ضبط الفتوى، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، الإسكندرية، العدد الأربعون، الإصدار الرابع، (ديسمبر) ٢٠٢٤ م.
- الألباني: محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- أوسوبا: أوسوندي، ا. ويلسر الرابع، ومخاطر الذكاء الاصطناعي على الأمن ومستقبل العمل، مؤسسة رائد، كاليفورنيا، ٢٠١٧ م.
- أوشوبا: أوشوندي، ا. ويلسر الرابع، ذكاء اصطناعي بملامح بشرية، مؤسسة رائد، كاليفورنيا، ٢٠١٧ م.

- باه: محمد عبد الله، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.
- بخيت: محمد سعيد، أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير المرافق العامة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون بدمنهو، العدد الثالث والأربعون، أكتوبر ٢٠٢٣ - ١٤٤٥هـ.
- البرزنجي: زيد جمال، طرشاني، محمد عبد الرحمن، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.
- بسيوني: عبد الحميد، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥م.
- بسيوني: عبد الحميد، مفهوم الذكاء الاصطناعي للكمبيوتر، دار النشر للجامعات المصرية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- البهوتي: منصور بن يونس، شرح منتهى الإرادات، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- بوتيه: آلان، الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، ترجمة علي صبري فرغلي، عالم المعرفة، الكويت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- بودين: مارجريت إيه، مقدمة قصيرة جدًا للذكاء الاصطناعي، ترجمة إبراهيم حسن أحمد، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، ٢٠١٨م، صدرت الترجمة عام ٢٠٢٢م.
- تامة: إلياس، الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي، دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م.
- الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الكبير - سنن الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨م.
- التهانوي: محمد بن علي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- الثبتي: محمد بن عبيد الله، المخاطر المحتملة في صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية السعودية، المجلد (١٠) العدد (٣٩) إبريل - يونيو ٢٠٢٤م.

- الجبر: مجاهد ناصر، الذكاء الاصطناعي، الجامعة التخصصية الحديثة، صنعاء- اليمن، الطبعة الأولى، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م.
- الجرجاني: علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- الجسمي: بشري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.
- جقريف: الزهرة، إشكالية التحيز الخوارزمي في أنظمة الذكاء الاصطناعي، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي - الجزائر، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م.
- الجلعود: أروى بنت عبد الرحمن، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، مركز قضاء للبحوث والدراسات، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٤٤ هـ.
- الحبجر: دارين، توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر للدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م.
- ابن حمدان: أحمد بن حمدان، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩٧ هـ.
- الحكمي: علي بن عباس، أصول الفتوى وتطبيق الأحكام الشرعية في بلاد غير المسلمين، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- الحموي: أحمد بن محمد مكي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- الحموي: ياسين، علم نفس الذكاء الاصطناعي، منصة إربد التعليمية، الطبعة الأولى، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م.
- خدومي: آمنة، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، تونس، العدد التاسع عشر، ٢٠٢٤ م.
- الخطيب البغدادي: أحمد بن علي، الفقيه والمتفقه، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.
- الدهلوي: أحمد بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، تحقيق: سيد سابق، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٢٥ م.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

- راسل: ستيوارت، ذكاء اصطناعي متوافق مع البشر، ترجمة: مصطفى محمد فؤاد، أسامة إسماعيل عبد العليم، مؤسسة هنداي، المملكة المتحدة، ٢٠١٩م، صدرت الترجمة عام ٢٠٢٢م.
- زبير: محمد، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.
- الزركشي: محمد بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- زعيم: محمود، مايدي: عبد الرحمن، القواعد الشرعية الضابطة لتقنيات الذكاء الاصطناعي، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م.
- الزيدي: طه، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، إصدار المجمع الفقهي العراقي قضايا فقهية معاصرة (٩) دار الفجر - العراق، ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م.
- سانو: قطب، صناعة الفتوى المعاصرة، ١٠٥، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- السلمي: عبد العزيز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، آداب الفتيا، تحقيق: محيي الدين هلال السرحان، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقالات العلوم في الحدود والرسوم، المحقق: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ٢٠٠٤م.
- الشاطبي: إبراهيم بن موسى، الموافقات، المحقق: أبو عبيدة مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- الشرقاوي: محمد علي، الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية، مطابع المكتب المصري الحديث، ١٩٩٦م.
- شويته: فرحانة بنت علي، الذكاء الاصطناعي وأحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.
- ابن أبي شيبه: عبد الله بن محمد، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.



- الشيخ: أحمد هلال، الذكاء الاصطناعي أحكامه ووضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.
- صبري: إروان محمد، الذكاء الاصطناعي أحكامه ووضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.
- صديقي: عمير محمود، الذكاء الاصطناعي أحكامه ووضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.
- ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أدب المفتي والمستفتي، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكمة - المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ضيفيري: محمد عز الدين، دور الذكاء الاصطناعي في تطوير الدراسات الإسلامية، الإمكانات والتحديات، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلد الرابع، العدد الثامن ٢٠٢٤م.
- الطبراني: سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، المحقق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.
- الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الطيار: حسين، حكم ضبط مسار الفتوى وأثره في قيم المجتمع، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهننا الأشراف - دهلية، المجلد ٢١، العدد ٤.
- عبد الرحيم: عبد الرحيم محمد، الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، مجلة الدراسات القانونية، العدد الخامس والخمسون، الجزء الأول، مارس ٢٠٢٢، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، مصر.
- عبد المولى: عبد الرحيم محمد عبد الرحيم، الضوابط الشرعية لتسويق أسهم الذكاء الاصطناعي «دراسة فقهية»، مؤتمر كلية الحقوق، جامعة عين شمس، المنعقد في الرابع والخامس من نوفمبر ٢٠٢٣م حول التحديات والأخلاق القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي ومجلة العلوم القانونية والاقتصادية، المجلد ٦٦، العدد ٣.
- عبد النور: عادل، الذكاء الاصطناعي، مدينة الملك عبد العزيز التقنية، السعودية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- عبد الوهاب: شادي وآخرون، فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، تقرير المستقبل، ملحق يصدر مع دورية اتجاهات الاحداث، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٨م.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

- أبو العلا: عمرو بن محمد، دور الذكاء الاصطناعي في خدمة الإسلام، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الدولي، الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، إصدار مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ١٤٤٥ هـ نوفمبر ٢٠٢٣ م.
- علوي: مريم، الذكاء الاصطناعي، تطوره، تطبيقاته، وتحدياته، دورية لباب للدراسات الإستراتيجية، تصدر عن مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة - قطر، السنة الخامسة، العدد ٢٠، نوفمبر ٢٠٢٣ م.
- عمر: أحمد مختار، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- عوضين: فايق، ماهية الذكاء الاصطناعي ومجالات استخداماته الأمنية، المجلة الجنائية القومية، المجلد الخامس والستون، العدد الأول، أكاديمية العلوم الشرطية، كلية الضباط، الشارقة، ٢٠٢٢ م.
- الغزالي: محمد بن محمد، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- غلبان: محمد، دور التطبيقات في ترشيد الفتاوى العابرة للحدود، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الثاني، تمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة، أبريل ٢٠٢١ م.
- غمادي: لحسن، استثمار تقنيات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية، المجلد ٨، العدد ١، ٢٠٢٤ م.
- ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- فوزي: جمال، التحديات الأخلاقية والقانونية للرقمنة والذكاء الاصطناعي، المملكة المغربية أنموذجاً، كتاب أعمال مؤتمر مستقبل الذكاء الاصطناعي - تحديثات قانونية وأخلاقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا - برلين، الطبعة: الأولى، ٢٠٢٤ م.
- الفيروزآبادي: محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- القاري: أحمد بن عبد الله، مجلة الأحكام الشرعية، دراسة وتحقيق عبد الوهاب أبو سلمان ومحمد أحمد علي، مطبوعات تهامة، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- القرافي: أحمد بن إدريس، أنوار البروق في أنواء الفروق، عالم الكتب، دون طبعة أو تاريخ.
- القرافي: أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق: محمد بوخبزة، دار المغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.

- ابن القيم: محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، خرج أحاديثه وعلق عليه: أبو عبدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.
- ابن القيم: محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٩ م.
- الكفوي: أيوب بن موسى، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش ومحمد المصري، ط مؤسسة الرسالة - بيروت.
- كوكليبرج: مارك، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ترجمة عبد العزيز غانم، مؤسسة هنداي، المملكة المتحدة، طبع الكتاب سنة ٢٠٢٠ م، وطبعت الترجمة سنة ٢٠٢٤ م.
- الكمالي: عبد الله، تأصيل فقه الموازنات، إصدار مركز التفكير الإبداعي، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- الكواني: عبد الحق بلال، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.
- لال الدين، محمد أكرم وآخرون، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.
- المحميد: عمر، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد السابع والخمسون.
- مدو: أبكر ولر، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م.
- مزوز، صورية، الموازنة بين تحقيق الترابط الرقمي وحماية القانون وخصوصية البيانات الشخصية عصر الذكاء الاصطناعي، كتاب أعمال مؤتمر مستقبل الذكاء الاصطناعي - تحديات قانونية وأخلاقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا - برلين، الطبعة: الأولى، ٢٠٢٤ م.
- مصطفىاوي: بو بكر، مخاطر وأضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي وأثرها في تحديد المسؤولية الشرعية والقانونية، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي - الجزائر، ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م.
- ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ.

- المناوي: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- موسى: عبد الله، بلال: أحمد حبيب، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٩م.
- النووي، يحيى بن شرف، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- الهيثمي: علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- وزان، ميلاد، الذكاء الاصطناعي والإنسانية - التحديات الأخلاقية لعصر هيمنة الآلة، ترجمة علاء طعيمة، طهران، ١٤٠٣هـ.
- ويتباي: بلاي، الذكاء الاصطناعي، أعدت الترجمة بدار الفاروق، دار الفاروق، مصر ٢٠٠٨م.
- مراجع إلكترونية وأدلة علمية:
- الموقع الإلكتروني:  
<https://www.darifta.ps/majles2014/showfile/show.php?id=454>
- الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، دار عطاءات العلم للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م.





الإمانة العامة للدفتر وهنات الافتاء في العالم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الافتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات  
الذكاء الاصطناعي

# الجزء الطليق في نطاق انحراف أجهزة الذكاء الاصطناعي

دراسة فقهية تطبيقية مقارنة

للأستاذ الدكتور/ عبد الله مبروك النجار

أستاذ بكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر عضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر  
الشريف عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة بالمملكة العربية السعودية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## تقديم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا محمد بن عبد الله الرحمة المهداة والنعمة المسداة، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، وبعد:

فإن مسمى الذكاء الاصطناعي، يطلق ويراد به: الارتقاء بمستوى الذكاء البشري بواسطة جهاز الكمبيوتر، أو روبوت يجري التحكم فيه بهذه الأجهزة التي يتم تحضير عملها بطريقة تشبه الذكاء البشري، وبالطريقة التي يفكر بها البشر الأذكاء، حيث يتم هذا الذكاء بواسطة الطريقة التي يفكر بها الدماغ البشري حين يطمح إلى حل مشكلة معينة، مع استخدام تلك الطريقة كمنطلق لتطوير برامج تفكير ذكية في القضايا المختلفة<sup>(١)</sup>.

وقد عرّفه بعض الباحثين: بأنه عملية محاكاة للذكاء البشري عبر أنظمة الكمبيوتر، أو هو تطوير أجهزة الحاسبات لتمارس عملية الإدراك وتطوير التفكير بطريقة ممكنة، فغاية تلك الأجهزة أن تقدم لمستخدميها الإرشاد والتوجيه الذي يساعدهم على التصرف والتفكير بطريقة تحاكي أسلوب البشر وتتفوق عليه<sup>(٢)</sup>.

والجزء في نطاق إساءة استعمال أجهزة الذكاء الاصطناعي يتمثل في الأثر المترتب على مخالفة ما يجب اتباعه شرعاً أو قانوناً لحفظ مصالح الناس ودفع الضرر عنهم.

ويمكن أن يتغلب الذكاء الاصطناعي على الذكاء البشري في بعض مجالات التفكير والأنشطة، ففي لعبة الشطرنج -مثلاً- يمكن للحاسوب بواسطة الذكاء الاصطناعي أن يتفوق على العقل البشري، والباحثون في هذا المجال العلمي الجديد يتوقعون أن يتفوق الذكاء الاصطناعي على النشاط الذهني البشري، وقد يخرج عن نطاق سيطرة الإنسان عليه، وقد يتمتع الذكاء الاصطناعي بقوة في التفكير يكتسبها من تراكم الخبرات التي يكون بها مؤهلاً لاتخاذ قرارات مستقلة وذاتية، وذلك كما في حالات السيارات ذاتية القيادة وبرامج المساعدة الشخصية والذاتية<sup>(٣)</sup>، كما يكتسب قوة التفاعل الاجتماعي مع البشر، وفهم الأفكار المؤثرة على السلوك، كما يستطيع أن يتنبأ بمشاعر الآخرين ومواقفهم والتفاعل معهم<sup>(٤)</sup>.

وكما يبدو من التعريف بحقيقة الذكاء الاصطناعي، فإن دوره في إطار النشاط البشري يتوزع بين نوعين من السلوك:

### أولهما: السلوك المكتسب من توجيه البشر:

وهذا النوع من السلوك يمكن أن يكون امتداداً للسلوك البشري، حيث لا يتجاوز دور جهاز الذكاء الاصطناعي أن يكون آلة في يد من يوجهه، وإذا ما تجاوز نطاقه الإطار المرسوم له وأحدث ما يستوجب المساءلة في المجالين

(١) في هذا المعنى: تعريف البروفيسور (جون مكارني) الذي يعرف بالأب الروحي للذكاء الاصطناعي، مشار إليه في: د. محمد الحجار: الوجيز في علم النفس السريري، ص ٥٢، طبعة جامعة دمشق، سنة ٢٠٠٦، نقلاً عن: د. وفاء محمد صقر: المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، دراسة تحليلية استشرافية، ص ٢٩ وما بعدها - دار الجامعة الجديدة للنشر بالإسكندرية، وقد تم النقل بتصرف يتواءم مع موضوع هذا البحث.

(٢) د. وفاء محمد صقر، المرجع نفسه، ص ٣٠، والمراجع المشار بها بالحاشية ٤ - ٥.

(٣) المرجع نفسه، ص ٣٧ وما بعدها.

(٤) في هذا المعنى وتصرف: المرجع نفسه، ص ٣٣.



المالي والجنائي، فإن مسؤولية الضمان في تلك الحالات إنما تكون على من يوجهه؛ لأنه الأقدر على فهم نهايات نشاطه، ومن ثم يكون الجزء عليه.

وقد يكون التضمين على مالكه، وهذا ما قد يرد؛ حيث يتم تخريج التجاوز في نشاطه على أنه آلة في يد الفاعل، وهو في ذاته لا يتمتع بأسباب المساءلة الذاتية بناء على ذلك التأصيل؛ لأن المساءلة أساسها العقل، والآلة لا تملك عقلاً ذاتياً؛ لأنها أداة في يد من يملك العقل ويتمتع بالتفكير وهو الإنسان الذي يملكها.

### ثانيهما: النشاط الذاتي للذكاء الاصطناعي:

بيد أن نشاط الذكاء الاصطناعي -وكما سبق في بيان أنواعه- يمكن أن يكون ذا طابع ذاتي ينبع من الآلة الذكية ذاتها، وهنا يمكن أن يثير اختلافًا في توجيه أساس المساءلة عن النتيجة الضارة التي أحدثها في مجال الدماء والأموال، ويمكن أن يختص الذكاء الاصطناعي بتحمل المسؤولية إعمالاً لقواعد المساءلة التي تقضي بأن ضمان التلف يضاف إلى سببه، ولن يسلم هذا التوجيه من ذلك الخلط المتوقع بين المسؤولية البشرية، والمسؤولية الآلية التي يتحمل آثارها مصدر الضرر، حتى ولو كان غير عاقل، ولهذا التوجه أمثلة في الفقه الإسلامي، وذلك كما في حالة ما إذا صال حيوان على إنسان، فإن منع الضرر لا يمكن أن يتم إلا بالقضاء على مصدر الضرر، ومن ذلك الحيوان المريض مرضاً يتعدى إلى البشر، وكذلك الطفل عديم التمييز، أو ناقصه، إذا أحدث ضرراً، فإنه يضمنه في ماله إن كان له مال، يدل على ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إلا من ولي يتيماً له مال فليتجر فيه حتى لا تأكله الصدقة»<sup>(١)</sup>، فقد أوجب النبي صلى الله عليه وسلم الزكاة وهي غرامة ومسؤولية في مال اليتيم مع أنه غير مكلف، ومن ثم يكون مناط التحمل هنا ليس هو ذمة الصغير؛ لأنه لا أهلية له وإنما على المحل الذي تجب فيه الزكاة، وليس في ذمة المكلف، وهو ما يفيد أن الأهلية إذا كانت غير متوافرة في شخص أو كانت له أهلية، ولكنها تفتقد إلى الذمة القادرة على تحمل الالتزام أو تصلح مناطاً للمساءلة، فإن الكيان المادي المتعلق بأهليته الثابتة له وجوباً، والتي تعرف بأهلية الوجوب تكون هي مناط التحمل والمساءلة، وقد بسط كثير من الباحثين مناط التكليف في أهلية الصبي على نحو يبرر هذا المعنى، ويظهر مدى قدرة الفقه الإسلامي على استيعاب هذا المستجد الفقهي الذي لم يكن أحد من أوائل الفقهاء يتصور وجوده.

وفي إطار هذا التردد بين التحمل المادي للالتزام بأثر المسؤولية، والتحمل الشخصي يجري مسار الكتابة في هذا البحث المتواضع.

وعلى ضوء ما نود إبرازه من خلاله والانتصار له، وهو الجزء الطليق، ينبغي -بداية- التسليم بأن الذكاء الاصطناعي إذا كان له ذاتية مستقلة، فإن ذلك يفترض تمتعه بذمة مستقلة يكون بها أهلاً لما له ولما عليه، أو على الأقل يكون له أهلية وجوب تثبت بها الحقوق ولا تتحمل بالالتزامات، كما يكون له أهلية وجوب يستحق بها مقابل سعيه، ويمكن أن يكون له أهلية أداء يؤدي بها ما يثبت عليه من الديون والالتزامات ويطالب بردها

(١) الزيلعي، نصب الرأية لأحاديث الهداية، ج ٢، ص ٢٣١ وما بعدها - دار الحديث بالقاهرة، وابن حجر، تلخيص الحبير - ج ٢، ص ٣٣١، طبعة الفنية المتحدة، وسنن الدارقطني، ج ٢، ص ١١٠، الطبعة الفنية المتحدة.

لأصحابها، وفي بعض الأحوال لا ينبغي أن نشبه الأجهزة بالإنسان، بل يسوغ في كثيرٍ من حالاتها أن نشبه الإنسان بالآلة، ويمكن تغطية فكرته على ضوء تلك البداية في مبحثين:

المبحث الأول: نطاق المساءلة في مجال استخدام أجهزة الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: أحكام المساءلة في نطاق أخطاء أجهزة الذكاء الاصطناعي (الجزاء الطليق).

أسأل الله العون، وأستمد منه الهداية، وأدعوه -صادقاً- أن يوفقني للصواب في بلوغ تلك الغاية، فمنه العون، وبه التوفيق إنه سبحانه هو الموفق والمعين.



## المبحث الأول:

### نطاق المساءلة في مجال استخدام أجهزة الذكاء الاصطناعي

يمكن القول -حتى الآن- أن مجال المساءلة في نطاق أنشطة الذكاء الاصطناعي كثيرة ومتنوعة بقدر نشاط الإنسان ونمط تفكيره ومقدار حركته؛ حيث يعتبر ذلك النظام بأجهزته ومستقر معلوماته أداة في يد الإنسان يمارسها للوصول إلى ما يريده مما ينوء به نشاطه وتعجز عنه حركته، ومن المعلوم -بدهة- أن نطاق حركة الإنسان يمتد بقدر ما يشمل من مجالات المعاملات والجنيات، ويمكن الإشارة إلى ذلك بشيء من التفصيل الذي يتواءم مع فكرة الجزء الطليق.

#### أولاً: النطاق الجنائي:

يتمثل النطاق الجنائي لإطار نشاط الذكاء الاصطناعي فيما يمكن أن ينشأ عنه من جرائم قد تصل إلى حد فقد الحياة أو نقص أعضاء البدن، أو ضياع ملكة من الملكات التي لا يمكن أن تنهض الحياة إلا بها، وذلك كفوات العقل أو السمع أو البصر، ويدخل في هذا الإطار بتر الأعضاء أو شل حركتها أو فقد بعضها، فإن نشاط الذكاء الاصطناعي يمكن أن يؤدي إلى ذلك، كما في حوادث السيارات ذاتية القيادة، وكما في الحوادث الناشئة عن خروج الذكاء الاصطناعي عن السيطرة، فيطيح بالبناء المادي الآدمي كتهشيم وجهه، أو الإطاحة بأسنانه، أو عينيه أو غير ذلك من أعضاء بدنه، أو بدن من يعنيه أمرهم كزوجته وأولاده أو أحد أفراد عائلته أو ذوي قرابته، أو حتى أصدقائه.

وقد يتناول شرر جرائم الذكاء الاصطناعي إلى جوانب الشرف والاعتبار في الإنسان فيشوه سمعته، أو يمس شرفه، واعتباره العائلي أو الوظيفي أو العلمي أو الأدبي بوجه عام، فإن كل ذلك وغيره يمكن أن يحدث من خروج الذكاء الاصطناعي عن سيطرة الإنسان، وهنا يكون الذكاء الاصطناعي فاعلاً بذاته، وتكون المؤاخذه على آثار نشاطه الضار مترتبة في ذمة مالكة إضافة إلى وجوب إتلافه أو مصادرته على صاحبه؛ لأن الأجهزة مهما بلغت شدة ذكائها وتأثيرها الضار مادياً وأدبياً، فإنها لا أهلية لها حتى تؤاخذ، ولا ذمة لها حتى تطالب أو تقاضى.

#### ثانياً: النطاق المالي:

وهو يتمثل في الضرر المترتب على نشاط الذكاء الاصطناعي فيما يصيب الغير في ماله، سواء أكانت تلك الإصابة مادية أو أدبية، ولا أرى فرقاً بين الضرر المالي والضرر الأدبي بوجه عام؛ لأن كل ضرر مادي يقترن به ضرر أدبي، وكل ضرر أدبي ينتهي -بالضرورة- إلى ضرر مادي، حتى إن الشرف والاعتبار أصبحا مما يمكن تقديرهما بالمال من جهة أنهما يمثلان ضرراً واحداً مقترناً ببعضه، وينتهي -بالضرورة- إلى التعويض بالمال<sup>(١)</sup>.

(١) كتابنا: الأحوال الشخصية لغير المسلمين في ضوء المستجدات التشريعية، ص ١٥٦ وما بعدها، دار النهضة العربية سنة ٢٠١٤ م.

ومن المعلوم أن التعويض عن الضرر الأدبي كان محلاً لإهمال شديد في الفقه، وكانت السيادة للضرر المالي، بيد أن تلك النظرة المادية قد تغيرت، وأصبحت المضار الأدبية موضع تقدير مادي كبير، بعد أن فرضت الكرامة الإنسانية نفسها على التشريعات المعاصرة، في ظل علو النظرة إلى حقوق الإنسان، حتى أصبح الضرر المادي والأدبي شيئاً واحداً<sup>(١)</sup>.



### المبحث الثاني:

## أحكام المساءلة في نطاق أخطاء النشاط الذاتي لأجهزة الذكاء الاصطناعي (الجزء الطليق)

من المعلوم أن مناط المسؤولية عن الخطأ عموماً يتمثل في الإدراك العقلي الذي جعله الله تعالى مناطاً للتكليف وأساساً للمساءلة عما يحدث من أضرار تتجاوز فاعلها إلى الآخرين، ذلك أن المحاسبة على الخطأ تفترض وجود العقل المتحرر في إدراكه لمعاني الأشياء، كما أنه من المعلوم أن العقل هو أساس التأهيل للمؤاخذه، ومن ثم كان العقل والإدراك هما أساس المؤاخذه عن الأفعال التي تمس حقوق الآخرين، سواء أكانت من حقوق العباد، أم من حقوق رب العباد، وصدق الله العظيم فيما قاله في محكم كتابه: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ لِّزَمْنَهُ لَطِيْرُهُ فِي عُتْقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣]، وما يطير عن الإنسان هو عمله الذي يتعدى إلى حقوق الآخرين فيصيبها بالأذى والعطب، ومن ثم يكون مُلْزماً بآثاره وتبعاته في نفسه أو ماله بحسب نوع الخطأ ومقداره وجسامته.

وقد اختص الله الإنسان بهذا النوع من المحاسبة لتمتعته بالعقل الذي حباه الله به، والذي يقدر به على أن يدرك الصواب ويميز بينه وبين الخطأ، فإذا ارتكب الخطأ كان ذلك دليلاً على أنه قد توجه إليه بإرادته بعد أن اهتدى إليه بتفكيره وعقله، ولهذا كان العقل شرطاً للتكليف والمساءلة، وبدون هذا العقل يكون كالآلة الصماء التي تقبل التوجيه، ولا تقدر عليه بذاتها، بل لا بد أن يوجهها صاحب عقل مدرك، ومن ثم كان كل من المجنون والمعتوه وفاقد التمييز لصغره غير ذي أهلية في ذاته، وإذا ما أحدث ضرراً انتقلت المسؤولية عن هذا الخطأ منه إلى من له الولاية عليه، ولعل في المسؤولية عن خطأ أجهزة الذكاء الاصطناعي شيئاً من هذا التصور الفقهي الرشيد.

ومن القواعد الفقهية الضابطة لهذا المنطق الفقهي: أن الضرر يزال، وزوال الضرر لا يكون إلا بمحو آثاره، وذلك لا يكون إلا ببذل مصلحة تعادل المصرة التي حدثت، أو بذل المعروف في مقابل الإساءة، وهو منطق مقبول دلت عليه السنة الشريفة في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا»<sup>(٢)</sup>، ومن المؤكد أن اتباع السيئة بالحسنة مما يخفف وقع آثارها على الناس، وهذا مقصود شرعي يتعين احترامه، لا سيما أن الضرر

(١) في هذا المعنى: المرجع نفسه، والمراجع المشار إليها فيه.

(٢) مسند الإمام أحمد، ج ٥، ص ١٥٣ - ١٥٨، المطبعة الميمنية، وسنن الدرامي، ج ٢، ص ٣٢٣، طبعة بيروت، والدر المنثور للسيوطي ج ٣، ص ٣٥٤، دار الفكر بيروت.

الواقع بالغير، يكون ظاهرًا جليًا، ومن تسبب فيه يكون إدراك وجود السببية في فعله بعيدًا خفيًا، والجلي في مجال إثبات الحقوق يقدم على الخفي، بيد أن الصلة بين المكلف وغير المكلف في المساءلة عن الضرر كانت -ولا تزال- هي محور الكلام، ومحل التوصيف والتخريج ومدار الحديث عن الالتزام، وذلك ما يمكن إبرازه بالبيان في مطلبين:

## المطلب الأول:

### صلة المكلف بغير المكلف في تأصيل الالتزام بالضمان والجزاء

كانت الصلة بين الإنسان المكلف وبين غيره ممن لا يصلحون للتكليف محل جدال، ومحور حديث، وكلام بين الفقهاء، ومردّد الحديث في تلك المساءلة يمكن إرجاعه إلى أمرين:  
أولهما: الضمان الذاتي:

وهذا النوع من الضمان يقوم على تأصيل فكرة المسؤولية بناء على الإسناد العملي للخطأ، وإذا كان الخطأ قد صدر من شخص أو آلة، فإن موضع الضمان يتحدد بالمصدر الذي انطلق منه الضرر، يستوي أن يكون ذلك المصدر إنسانًا أو غير إنسان، ذلك أن بعض بني الإنسان لا يلزم من وجوده أن يكون مُكلفًا قادرًا على تحمل تبعات ما يفعله، وهذا الأمر وإن كان جاريًا في بني الإنسان؛ حيث لا يصلح بعضهم للتكليف، ومع ذلك يتحمل تبعه فعله بحسب قدرته المالية، فإن كان له مال يكون الضمان من ماله، وإن لم يكن له مال تتحرك المسؤولية لتشمل المسؤولين عن توجيهه وتصريف أموره، أو بتعبير أوضح من لهم الولاية عليه، ولما كان تجاوز التحمل في المسؤولية من شخص الفاعل إلى غيره، فإنه -حتى ولو لم يكن أهلاً للمساءلة-، فإن هذا الغير يعتبر متحملًا بالنيابة عنه، ومن المعلوم أن للنيابة حدودها التي تظهر بوضوح في موضوع أن النائب لا يجوز أن يغرم بسبب من هو نائب عنه؛ ولهذا فإن المسؤولية تظل مرتبطة بشخص الفاعل، ويكون الخطأ منسوبًا إليه إلا أن أداء النائب عنه يُعدّ أمرًا استثنائيًا، والاستثناء لا يتوسع فيه، ويتقيد بحدوده، وبالبناء على ذلك فإن فاقد الأهلية إذا كان له مال يتحدد الضمان به في الضرر الواقع على النفوس والأموال حتى ولو كان الاعتداء على النفوس عمديًا، فإن عمد الصبي خطأ، ولأنه لو اعتبر عمدًا فإنه لن يتسنى أدائه في كثير من الحالات، ومنها تحمل العاقلة الدية عن الصغير أو المجنون؛ لأنها لا تعقل العمد، وإنما تعقل الخطأ، وإذا كان ذلك التكييف في القتل العمد ظاهرًا، فإنه في التعدي على الأموال ممن ليس لهم أهلية أشد ظهورًا من باب أولى.

ويدخل في هذا التوصيف الفقهي التابعون للمسؤول، وذلك ممن يعملون لديه أو يتبعونه في علاقة عمل، أو يكون له عليهم سلطة الأمر والتوجيه الجازم الذي لا يستطيعون رده وهو ما نصّ عليه بعض الفقهاء من أن متولي الرقابة، لا بد أن يكون هناك مصدر لالتزامه بالرقابة، وهذا إنما يوجد في حالات الأشخاص المكلفين بالرقابة على الصغار والعاجزين عن الإدراك، أو الذين يعانون من ضعف جسماني شديد يعجزهم عن تقدير الحركة ومدى الخطر الناتج عنها، كمن يعانون من آفتين في آن واحد معًا، ويترتب على ذلك من الشروط ما يضمن وجود شخص بحاجة إلى الرقابة كالقصر، أو الذين تؤول مسؤولية الإشراف إليهم بسبب وظائفهم كالمدراس وأماكن

العمل، أو تعلم المهن، فإن المسؤولية - في حال وجود من يحتاجون إلى رقابة قيد تلك الجهات - تكون هي المسؤولية عنهم، وإذا عهد بالقاصر إلى إصلاحيّة أو معهد خيري بموجب إجراءات قضائية أو إدارية صحيحة، فإن الرقابة تنتقل إلى تلك الجهات وتكون هي المسؤولية عن الذين لا يدركون مغبة أفعالهم، وما قد تحمله من أضرارٍ فادحةٍ على الآخرين في أموالهم أو أبدانهم<sup>(١)</sup>.

#### أساس المسؤولية المفترضة للأولياء وأصحاب الأجهزة:

وأساس المسؤولية في تلك الحالات التي يمكن أن تشبّه بآلات الذكاء الاصطناعي هو افتراض الخطأ، إن لم يكن في منع وقوعه - فعلى الأقل - عدم إحكام السيطرة على من فعله، وهو واقع تحت ولاية ونظارة من يجب عليهم أحكام الرقابة عليه، حتى لا يفعل ما فعله<sup>(٢)</sup>، ويرى بعض الفقهاء أن المسؤولية هنا تقوم على خطأ مزدوج، خطأ التقويم والتربية وخطأ المراقبة أو الملاحظة، لكن تبقى المسؤولية هنا في بعض حالاتها مفترضة وتقبل إثبات عكسها، أو إثبات أن المسؤول فيها قد قام بواجبه في الرقابة على خير وجه، أو على الأقل كما ينبغي، أو تبين أن الضرر كان لا بد أن يقع حتى ولو قام بما يجب عليه عمله من إحكام الرقابة، ومع ذلك، فقد ذهب بعض فقهاء المالكيّة إلى أن من لا يعقل لا ضمان عليه وذلك لعدم تكليفه، فيصير كالعجماء؛ وبناء على ذلك يكون إتلافه هدر، وإن جنى على النفس فتبعة جنايته على العاقلة<sup>(٣)</sup>.

أما جمهور أهل العلم، فقد نقل عنهم بعض الفقهاء: أن غير المميز إذا أحدث تلفاً أو سبب ضرراً للغير، فإنه يكون مسؤولاً عما أتلّفه، ولكن المسؤولية تقتصر بحكم عطف القصد لديه على التعويض المالي، على أن يكون هذا التعويض حالّ الأداء إن كان له مال، أو يكون مؤجلاً إلى حين ميسرة يقدرّون فيها على دفع هذا التعويض، أو يتحمّله عنهم أولياؤهم حتى يتوافر لديهم مال فيقتضي ذلك الغرم مما اكتسبه من الأموال<sup>(٤)</sup>.

كما يرى الشيخ علي الخفيف: أن الصبي إذا فعل الضرر يكون قد أتى فعلاً غير مشروع، قصد ذلك أو لم يقصد، ولهذا يساءل الصبي غير المميز، سواء صدر منه الضرر مباشرة أو تسبباً، ويرى أن ذلك هو المقصود من عبارة: أن المتسبب لا يضمن إلا إذا كان متعدّياً، ذلك أن الضمان يقصد به إحلال مال محل آخر لدفع الضرر، وفي هذه الحالة يستوي أن يكون الضرر تعدّياً أو خطأ حيث لا فرق، وقد تقوت رابطة السببية بين الفعل والضرر بسبب عدم مشروعية الفعل، فالخطر إنما تقرر لمنع ما يضر بأرواح الناس وأموالهم وأعراضهم، فإن هذا غير مشروع، وما دام غير مشروع يتقرر فيه الضمان، وفعل الصغير وعديم التمييز يتعين ضمانه؛ لأنه ضمان إتلاف لا يتوقف على القصد، أو هو إحياء لحق أتلّف في محل معصوم، وقد نصت المادة (٩١٦) من مجلة الأحكام العدليّة على أنه: إذا أتلّف صبي مال غيره يلزمه الضمان، وإن لم يكن له مال ينتظر حتى يحل يساره، وتظل قيمة

(١) في هذا المعنى: د. جمال العاقل، د. عبد الله النجار، النظرية العامة للالتزام، ص ٢٢٠ وما بعدها، طبعة ٢٠٠١، د. السنهوري، الوسيط، ج ١، ص ١١٣١، د. جميل الشرقاوي، نظرية الالتزام، ص ٣٧٥ - دار النهضة العربية، د. محمد ليبب شنب، مصادر الالتزام، ص ٣٧٦.

(٢) في هذا المعنى: د. عبد الله النجار، وجمال العاقل، السابق، ص ٢٣١.

(٣) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، ج ٣، ص ٢٩٦، والقوانين الفقهية لابن جزي، ص ٢١٨ وما بعدها، وشرح الحطاب على خليل، ج ٥، ص ٢٧٨.

(٤) كتابنا السابق مع د. جمال العاقل، ص ٢٣٩، د. علي الخفيف، الضمان في الفقه الإسلامي، ص ٢٣٩.



ما أتلفه في ذمته<sup>(١)</sup>، وقد ذكر ابن عابدين: أن ابن يوم لو انقلب على قارورة إنسان فكسرها يجب عليه الضمان في الحال<sup>(٢)</sup>.

وقد عارض بعض العلماء تحمل الغير آثار جريمة غيره، حتى في مجال تحمل العاقلة، وذلك إعمالاً لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، حتى قال الإمام الألويسي: إن صرف الدية على العاقلة غير سائغ عند كثير من الفقهاء، لما فيه من مؤاخذه الإنسان على فعل غيره، ولهذا قالوا: إن ذلك تكليف على سبيل الابتداء وليس بدلاً عن فعل الغير، وإلا فإن المخطئ لا حساب عليه، فكيف يحاسب غيره على خطئه<sup>(٣)</sup>، ومن ثم جاء القول المشهور: إن ذلك من باب التناصر والتعاون بين الناس دون إلزام العاقلة بذنب جنابة الجاني، أو ربما لأنهم فرطوا في تربيته، ولم يأخذوا على يديه في تصرفاته فطاش فعله وأصاب ذمتهم بذلك الغرم<sup>(٤)</sup>، وهذا التوجه هو الذي انتهى إليه القضاء في مصر وفرنسا وإنجلترا<sup>(٥)</sup>، مما يدل على أن الشريعة الإسلامية كانت ولا تزال هي مصدر التشريع في النظم القضائية العالمية وفي الاتجاهين اللاتيني والأنجلوسكسوني، وغيرهما من الاتجاهات الحقوقية، النظرية والعملية، وقد أقامت النظم القضائية الوضعية أساس المسؤولية على عدد من النظريات، منها: الخطأ المفترض، أو نظرية تحمل التبعة نظير ما يستفيد المسؤول من التابع وفقاً لقاعدة (الغرم بالغنم)، فمسؤولية المتبوع سببها مسؤولية التابع، أو على أساس نظرية التضامن في حيز الضرر أو الكفالة<sup>(٦)</sup>، كما أقامها بعض الفقهاء على أساس نيابة المتبوع عن تابعه، ومن ثم كان من المنطقي أو يتحمل تبعات أفعاله وتحقق مسؤوليته<sup>(٧)</sup>، وذهب البعض إلى أن أساس المسؤولية هي التأمين الافتراضي<sup>(٨)</sup>، وذلك كله مما يساعد على التوصل إلى الفكرة التي نود إبرازها في هذا البحث، وهي فكرة الجزء الطليق.

وفي الفقه الإسلامي يقوم ضمان المتبوع على أساس تحمل التبعة، وأن ضمان التابع يكون على أساس قيمة المتلف<sup>(٩)</sup>، كما في ضمان أفعال الأجير الخاص، وعلى نحو ما بسطه الفقهاء في هذا المقام مما لا يتسع المجال لذكره.

### رأينا في الموضوع (مبدأ الجزء الطليق):

والذي يراه العبد الفقير في هذا الموضوع: أننا أمام تطور جديد في المسؤولية عن المضار التي تحدث من أي جهة، حتى ولو كانت تلك الجهة مادية بحتة لا عقل فيها ولا حركة، بل حتى ولو كانت آلة أو شيئاً ضاراً أو مؤذياً وذلك أخذاً بما قرره فقهاء الحنفية في سببيه إحداث الضرر، فمن حفر بئراً ليردى فيه الناس، فإن البئر

(١) ابن جزى: القوانين الفقهية، ص ٢١٨ وما بعدها، وحاشية الدسوقي - السابق.

(٢) رد المحتار على الدر المختار، ج ٥، ص ٩١ وما بعدها.

(٣) روح المعاني، ج ١٥، ص ٣٥، طبعة دار إحياء التراث العربي.

(٤) في هذا المعنى: د. محمد أبو زهرة، العقوبة، ص ٥٦٤، طبعة دار الفكر العربي.

(٥) كتابنا السابق مع د. جمال العاقل، ص ٢٦١ وما بعدها، د. إسماعيل غانم، النظرية العامة للالتزام، ج ١، ص ٤٣٧.

(٦) د. السنهوري: الوسيط، ج ١، ص ١١٨٥، د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، ص ٥٣، د. توفيق فرج، النظرية العامة للالتزام، ج ١، ص ٣٧٨.

(٧) كتابنا السابق مع د. جمال العاقل، ص ٢٩١ وما بعدها.

(٨) في هذا المعنى: د. محمد الشيخ رفع الله، مسؤولية المتبوع - رسالة دكتوراه سنة ١٩٧٠م، ص ١٠٦.

(٩) كتابنا السابق، مع د. جمال العاقل، ص ٣٠٢.

يهدم، ومن ملك حيواناً فجرح الحيوان أو أصابه السعار فإنه يقتل، ولا يقال في هذا الصدد إنه غير مكلف أو أنه لا تتوافر فيه أهلية الإدراك؛ لأن منع الأذى مطلوب شرعاً حتى ولو لم يكن لمصدر هذا الأذى صاحب أو متبوع، وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم إمطة ما يؤدي عن الطريق واجب إذا كان فيه خطر يؤدي إلى الهلاك، بل وجعله نوعاً من الصدقة فيما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إمطة الأذى عن الطريق صدقة»<sup>(١)</sup>، وإمطة الأذى إنما تتحقق بالتخلص من سببه أو إزالة مصدره، ومن ثم يكون منع الأذى أمراً إذا اعتُبار في تعلق المسؤولية به، وإذا تردد الأمر بين منع الأذى ابتداءً، أو التعويض عن آثاره انتهاءً، فإن المنع ابتداءً يكون أقوى وأوجه، إذ إن الوقاية خير من العلاج، وهذا ما يقتضيه منطق الشرع، فإن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة، كما أنه هو الذي يركن إليه العقل، ويكون هذا التوجه مقتبساً من اتجاه الضمان الذاتي أو الجزاء الطليق الذي يتحدد فيه الضمان بمحله؛ حيث تكيف أوضاع الأجهزة في إساءة استعمالها بصفة مستقلة عن أشخاص مالكيها، وتكون كالطفل أو المجنون الذي يعتبر كل منهما آلة في يد الفاعل، وهنا يتعدى خطر الجهاز من مالك الآلة إلى الآلة ذاتها، أو إليها وإلى من يملكها، حيث لا مانع - في مجال جبر الضرر من ذلك - وتكون مسؤولية المالك قائمة على أساس الخطأ في السيطرة عليها، وهذا يختلف عن خطئها المباشر؛ وذلك لفساد مسارها وخروجها عن الإطار المشروع لاستعمالها.

وهذا الذي نقرره في ذلك البحث المتواضع عن فكرة الجزاء الطليق يمكن أن يكون بذرة جديدة في تنويع نوع معاصر من المسؤولية المستقلة للأجهزة الذكية، وربما يكون بعض فقهاء القانون الجنائي قد أخذوا في السعي الحثيث له، فإنه يضبط إيقاع الحياة ولا ينافي مقصد الشارع في منع الضرر الذي تضافرت الأدلة عليه، وقد ظهرت معالم هذا التوجه من خلال تقسيم الفقه المعاصر للخطأ في نشاط الأجهزة الذكية إلى قسمين:

أولهما: يختص بحال ارتكابه الجريمة عن خطأ في البرمجة، وهنا تقع المسؤولية على المنتج أو المصنع أو من تسبب في إحداث الخطأ عموماً؛ لأن الآلة في ذلك تخضع لما هو معمول به في الفقه القديم حيث تكون آلة في يد المخطئ.

ثانيهما: تختص بحالة انفراد الذكاء الاصطناعي بالاستقلالية الكاملة في تطوير نفسه عن طريق التعلم الذاتي، واتخاذ القرارات في حالة استقلال كامل عن سيطرة من قام بصنعه، أو من يملكه، ففي تلك الحالة يكون الجهاز وحده هو المسؤول عن إصدار قراراته وتكون المسؤولية الجنائية عليه؛ حيث يفترض ذلك، ويسمى البعض تلك المرحلة من تطور الأجهزة الذكية بمرحلة الاستقلال والوصول إلى ما يسمى بالإدراك الذاتي، وأنا أسمي ما يستحقه من عقاب بالجزاء الطليق، وهذا ما سيتم تناوله في المستقبل القريب إن لم يكن قد بدأ حدوثه الآن<sup>(٢)</sup>.

وهذا النوع من تقرير المسؤولية، يوجب أن تكون أسنّة التشريع مشرعة لمواجهة حالته حتى تكون قادرة على سن التشريعات التي تستوعب تطورها، ولعل في حالة الروبوت (صوفيا) التي فتكت بمالكها من الاستقلال في

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، حديث رقم ٣٥، وروى البخاري مثله في حديث رقم ٢٤٧٢.

(٢) في هذا المعنى: د. محمود أحمد طه، الواجهة التشريعية لجرائم الكمبيوتر والإنترنت، دراسة مقارنة، ص ١٧ - دار الفكر والقانون بالمنصورة سنة ٢٠١٢، د. وفاء صقر، المرجع السابق.

التصرف ما يدعو إلى التعجيل بذلك<sup>(١)</sup>، وفي مبادئ التشريع الإسلامي من المرونة والقدرة على التجديد ما يقدر على استيعاب ذلك المستجد، وقد عرضنا لكثير من الحلول الفقهية التي يمكن أن تستوعب ذلك، فالأمر لا يتعلق بنطاق قطعي ولا يحتمل الاجتهاد، ولكنه يتعلق بالتطور الفقهي الذي لا يتناقض مع النصوص، بل يتواءم معها.

وقد ذهب الفقه الوضعي في هذا النطاق مذهباً شجاعاً حين عرض عليه ما يتعلق بنشاط الشخص المعنوي أو الاعتباري وانتهى إلى أنه أهل لذلك رغم ما قيل من أن طبيعته مجازية، مع أنه يضمن في المجال المدني رغم تلك المجازية في شخصيته، وقيل كذلك: إن إرادته ليست مستقلة، وإن إثبات الشخصية له ينافي مبدأ التخصيص، وإن ذلك يؤدي إلى إنهاء نشاطه، وما يرد عليه في هذا المجال يمكن أن يرد على أجهزة الذكاء الاصطناعي من أن ارتكاب الجرائم ليس من نشاطه، فإذا ما وقع منه ذلك كان فيه منافاة لمبدأ التخصيص، وقيل -كذلك-: إن إثبات الجنائية له ينافي مبدأ التخصيص، وإن النصوص الجنائية تخاطب الأشخاص الطبيعيين وليس الاعتباريين، ومع ما قيل من تلك الاعتراضات فإنه لا يجوز أن تقف أمام التطور التشريعي الذي يجب عليه أن يواكب ما يطرأ على النشاط الإنساني من تغير، ولا مانع -رغم كل ذلك- من أن يكون حلّه ومصادرة نشاطه نوعاً من الإعدام الملائم لشخصيته، فيستريح الناس من مضاره، والعقوبات كلها ليست بعيدة عن التطور ومسايرة النظام العقابي فيما ينشده من الردع وفقاً لظروف العصر<sup>(٢)</sup>، وهذا التصرف لا يبتعد عن فكرة الجزء الطليق.

وقد ذهبت بعض التشريعات الوضعية إلى أن المسؤولية الجنائية يمكن تطبيقها على الشخص الافتراضي أو الاعتباري، ومنها القانون الإيطالي، والقانون العراقي، والقانون الأردني، والقانون الإنجليزي، ونصت تلك القوانين على تلك المسؤولية في القسم العام من قانون العقوبات نصّاً واضحاً وصريحاً، كما عالجت بعض التشريعات تلك المسؤولية الجنائية بقوانين خاصة، ومن تلك القوانين: القانون الأمريكي، والقانون الفرنسي، والقانون المصري، والقانون الجزائري، والقانون التونسي، والقانون المراكشي، والقانون السوري، والقانون اللبناني<sup>(٣)</sup>.

وقد سَنَّ المؤتمر العالمي ببوخارست سنة ١٩٢٦م بعض التدابير الفعالة للدفاع الاجتماعي ضد الأشخاص المعنوية العامة والخاصة، ومن ثم أصبح أمر المساءلة الجنائية مفروغاً منه، ولم يعد ثمة مجال للتأخير أو التلكؤ في التنفيذ<sup>(٤)</sup>.



(١) د. وفاء صقر، المرجع نفسه، ص ١٤٦.

(٢) كتابنا: النظرية العامة للشخصية الاعتبارية، ج ٢، ص ١٥٢ وما بعدها، طبعة روافد بالكويت، الإصدار ١٤٩ - يناير ٢٠١٨م.

(٣) المرجع نفسه، ص ١٦٠ وما بعدها.

(٤) المرجع نفسه، والمراجع المشار إليها فيه، ص ١٦٢ وما بعدها.

## المطلب الثاني:

### مجال الانحراف في نشاط الذكاء الاصطناعي وآثاره

يمكن القول: إن المساءلة عن الانحراف في نشاط أجهزة الذكاء الاصطناعي بمقدورها أن تتسع لتشمل كافة الأنشطة التي تنظمها نصوص عقابية تطبق على بني البشر، وفي نظرنا: إن تلك الأنشطة يمكن إرجاعها إلى ثلاثة موضوعات هي الجناية على النفوس، والجناية على الشرف والاعتبار والأعراض، ثم الجناية على الأموال في نطاقها العام (مال الله) والخاص (مال الأفراد)، ويمكن الإشارة إلى تلك الجوانب بشيء من التفصيل الذي يتناسب مع طبيعة فكرة هذا البحث:

#### أولاً: الجناية على النفوس

من موجبات الجناية على النفوس: أن إتلاف النفس يستوجب إتلاف الفاعل وهو جهاز الذكاء الاصطناعي، كما أن إتلاف بعض النفس أو البدن أو إتلاف معنى من معانيه أو عضو من أعضائه يستوجب القصاص فيما دون النفس أو الأرض الذي يمثل دية إتلاف بعض البدن أو عضو من أعضائه على نحو ما فعله فقهاء الشريعة في دراساتهم لمفردات العقاب على ما دون النفس.

والحكم بالعقاب الحسي على الأجهزة الذكيّة لا يمنع من التعويض عن الضرر الأدبي الملازم لفقد حبيب أو الإضرار ببدنه؛ ذلك أن الضرر الأدبي يرتبط بالضرر المادي ربطاً فقهيّاً محكماً، فإذا وجد الضرر المادي يوجد الضرر الأدبي، وإذا وجد الضرر الأدبي، فإنه يستوجب حصول الضرر المادي<sup>(١)</sup>، فإن من يحترق مصنعه أو متجره أو مركبه يحزن، وقد يمرضه الحزن فلا يستطيع أن يعيد نشاطه، وقد يلحقه الإفلاس فيكتم الضرر المادي على أنفاسه بسبب الضرر الأدبي، واتجاه القانون الإنجليزي المستفاد من التطبيقات القضائية - وليس من النصوص القانونية - يدخل الضرر الأدبي ضمن الضرر المباشر، وهو نظام مستقر في القضاء الإنجليزي منذ سنة ١٨٤٨ م كأسلوب لجبر الضرر المادي، والضرر غير المادي الذي يسمى بالضرر الأدبي في النظم اللاتينية، أو الذي يسمى بالضرر غير المباشر، والداخل في إطار المبلغ النقدي المقدّر للتعويض عموماً بحيث يكون ذلك المبلغ شاملاً للتعويض عن الضرر المباشر، والضرر غير المباشر الذي يتضمن المآسي الأدبية لمن أضرروا أدبياً بسبب الإخلال بالالتزام<sup>(٢)</sup>.

(١) ذلك ما نراه وقد أشرنا إليه وأكدناه في كتابنا: التعويض عن ضرر العدول عن الخطبة لطالبات وطلاب الدراسات العليا بجامعة الأزهر، وسبقت الإشارة إليه.

(٢) يراجع: م. شيشير، وس. فيفوت، وم. فيرستون، أحكام العقد في القانون الإنجليزي، ترجمة: هنري رياض، ص ٨٠٨، نشر: مروى بوكشوب، الخرطوم ودار الجبل ببورت، سنة ١٩٨٧ م.

وإلى هذا المذهب ذهب بعض الفقهاء المعاصرين، وقرروا أن المسؤولية تتحملها ذمة التمييز الذي تقاس الأجهزة الذكية عليه؛ لأن مسؤوليته لا تقوم على نسبة الخطأ إليه، وإنما على أساس إتيانه للفعل المادي المحدث للضرر استثناء من القواعد العامة للمسؤولية<sup>(١)</sup>.

ولعل في هذا القدر من البيان ما يغني عن المزيد من الإطالة في الكلام.

ثانياً: النشر القادح في العرض والشرف وأهلية تولي الوظائف العامة:

سمعة الإنسان تمثل ركناً رئيساً في بناء كيانه الأدبي المتعلق بشرفه واعتباره، ومن خصائص التعدي على السمعة وفضح ما يجب ستره أنه لا يقتصر على المضرور، بل يتعداه إلى أصوله وفروعه وذوي قرابته وحواشيه، كما يسقط هيئته في بني وطنه ويسيء إلى سمعته في الوسط الذي يعيش فيه؛ ولأن الأجهزة الذكية يمكن أن تكتسب سمعة طيبة أو سيئة، فإن الرجوع عليها بالتقاضي يكون له ما يبرره، ومن ثم يمكن إيقاع مثل هذا النوع من العقاب عليها جزاء لمثل ما فعلت، وإعمالاً للمبدأ القرآني المقرر لذلك الجزاء في قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وقد حرم النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع: التعدي على الأعراس وجعلها صنواً للنفوس في حرمة التعدي، وذلك فيما صح عنه: «إن دماءكم وأعراضكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، اللهم قد بلغت اللهم فاشهد»<sup>(٢)</sup>.

وفي نظرنا: أن هذا النوع من التشنيع على المجني عليه، وتشويه سمعته يُعد قتلاً أدبياً يستوجب إيقاع الجزاء الملائم على الأجهزة الذكية إن هي فعلت ذلك، ولا مانع من الحجر عليها في العمل أو إتلافها، وذلك دون إهدار لحق المجني عليه في طلب التعويض.

ثالثاً: الجناية على المال

إذا امتدت جناية الذكاء الاصطناعي إلى إتلاف مال أو ضياعه أو فقده، فإنه يلزم بدفع مقابل ما يترتب على فعله من المضار، ومن اليسير على القضاء في تلك الحالة أن يقدر مبلغ التعويض عن الضرر، ويؤخذ من كسب الجهاز الذكي أو يباع فيه، ويكفي صاحبه عقاباً أن يضيع بسلبه منه ونزع ولايته عليه جزاءً وفقاً يعادل الضرر الذي وقع بالمضرور، ولا تفرق بين المال العام والمال الخاص في هذا المجال وإن كان المال العام يجب أن يقدم.



(١) د. عبد السميع أبو الخير، التعويض عن ضرر الفعل الشخصي لعديم التمييز في الفقه الإسلامي والقانون - دراسة مقارنة، ص ١٢٥ وما بعدها، دار النهضة العربية سنة ١٩٩٤م، وحكم محكمة الاستئناف المختلط في ٥ / ٣ / ١٩٣١م، ٤٣، ص ٢٦٦.

(٢) صحيح مسلم لشرح النووي، ج ٨، ص ١٨٢ وما بعدها، والبداية والنهاية لابن كثير، ج ٥، ص ١٧٠ وما بعدها.



## الخاتمة

وفي نهاية هذا البحث، -وعلى ضوء ما تضمنه من أحكام غير متداولة- أو سبقت دون ترقى إلى حد التطبيق الذي يصل بها إلى الشهرة، يمكن أن نخلص في النهاية إلى نتيجتين:

الأولى: أن مؤاخذة الأجهزة الذكية بذاتها فيما يسفر عن استعمالها من جرائم تمس النفس أو العرض أو المال أمر وارد لا محالة، وإن كانت التطبيقات العملية له لم تصل إلى حد الشهرة الذي يجعل الحديث عنها غير غريب على عين القارئ أو سمعه؛ لأن التطور الذي حدث في مجالها، ومكّن لها من أن تحكم تصرفها وتفكيرها في حالتي الضرر والنفع في مستوى من المهارة والدقة، تفوق بها كثيراً من العقول البشرية التي يقف ذكاؤها دون ذكائها أو خلف مستواها في التخطيط وبناء النتائج على الأسباب، كما أن إسناد المساءلة فيها يكفي لقيامها مع إتيانها للفعل المادي المكون للضرر دون تركيز على الركن الأدبي في التعويض، فمجرد إتيان الفعل كاف لأن تجازى بصفة عينية، ولا أقول شخصية مراعاة لما ذهب إليه جمهور فقهاء التشريع الإسلامي، ويكفي في التوجه إليها بالعقاب أنها تمثل أذى يستحق الإزالة كما في إزالة الأذى عن الطريق، أو إتلاف أي شيء يمكن أن يسبب أذى للناس، حتى ولو كان من غير مكلف كالوحش الكاسر، والحيوان المسعور، والزواحف القاتلة وأمثالها، فإن التعامل معها بذلك العقاب يمثل تشبيهاً فقهياً وليس عقاباً عادياً، وإن شئت فقل إنه نوع من توقي الضرر والأذى بإزالة أسبابهما.

الثانية: أن التفكير الفقهي المعاصر يجب أن يكون مستعداً لذلك التطور في نظام المسؤولية والعقاب بما يمنع الضرر، ويقلل الأذى في حياة الناس، فلم تعد ضغوط الحياة وما يقع لهم من أذى الآلات والمناخ مما يسمح بتحمل المزيد من ذلك الأذى، وبخاصة الأذى الناتج من عمل الأجهزة الذكية أو أجهزة الذكاء الاصطناعي. وما تضمنته تلك الأوراق أن ينبغي أن يحدث صراحاً يستحث الباحثين على أهمية معاشة تلك الأفكار والتعامل معها بواقعية، فلم يعد ثمة بُد مما ليس منه بد، وقد فرض واقع الحياة على الناس أوضاعاً جديدة دفعتهم دفعاً إلى تطوير التشريعات القانونية للتعامل معها، قصداً لتلافي مخاطرها وتوقي مساوئها، وعملاً بالمبدأ المنطقي الذي يقضي بأن الوقاية خير من العلاج.

وإني لأستميح القارئ عذراً فيما سطرته بتلك الأوراق، فقد سبقته في الإحساس بثقل ما تضمنته، ولكنه هو الطريق الأمثل لخوض معترك تلك المستجدات، والتعامل معها بحكمة أقدر أن استيعابها لن يكون سهلاً على القارئ، لكن يكفي أن التشريع الإسلامي الذي اعتر بالعمل في حقله والتفكير في إطاره، قد أعطى مداخل راقية للتعامل مع هذا الموضوع، وعلى ضوء إشارته سرت، ومن معانيه الراقية أخذت، فإن أكن قد وفقت فذلك من فضل ربي، وإن كانت الأخرى، فحسبي أنني قد قصدت الوصول إلى الصواب في الموضوع مع إيماني المطلق بأن الهداية من الله، وأنه سبحانه وحده هو الموفق والمعين.







الإمانة العامة للدفتر وهبنا للإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات  
الذكاء الاصطناعي

# تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء

مقاربة فلسفية بين العقل الأدائي والعقل القيمي

د. أحمد شوقي إبراهيم علي عبد الله

أستاذ مساعد العقيدة والفلسفة - كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة  
جامعة الأزهر



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## الملخص

يتناول هذا البحث العلاقة المتشابكة بين الذكاء الاصطناعي والفتوى الشرعية، ويسعى إلى تحليل الأبعاد الفلسفية والأخلاقية التي تنتج عن هذا التداخل. يبدأ البحث بمدخل مفاهيمي لتعريف الذكاء الاصطناعي، مع بيان تطوره التاريخي وأنواعه، ثم يستعرض أبرز تطبيقاته المحتملة في المجال الديني، مع التركيز على إيجابيات وسلبيات توظيفه في مجال الإفتاء.

بعد ذلك، يقدم البحث تعريفاً شاملاً لمفهوم الفتوى، مبرزاً أهميتها وضوابطها في التصور الإسلامي، باعتبارها عملاً اجتهادياً مركباً يتطلب تأهيلاً علمياً، وإدراكاً للواقع، ومراعاة دقيقة للمقاصد الشرعية.

وقد اهتمت الدراسة بوضع مقاربة فلسفية بين «العقل الأداتي الوظيفي» و«العقل القيمي الأخلاقي» في سياق الفتوى، مبرزاً مخاطر اختزال الفتوى إلى مجرد عملية تقنية تفتقر إلى الأبعاد الإنسانية والأخلاقية.

كما يتناول البحث نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي، مؤكداً على مرونة الفقه في التفاعل مع الواقع، وتغير الأحكام بتغير الأحوال، ويتقاطع ذلك مع بعض أوجه النقد الذي قدمته مدرسة فرانكفورت للعقل الأداتي.

كما يستعرض البحث التحديات الأخلاقية والقانونية المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، مثل غياب الوعي المقاصدي، والتحيز الخفي، وتسليع الفتوى، وإشكالية تحديد المسؤولية عند الخطأ. ويخلص إلى ضرورة بلورة تصور لفتوى «رشيدة» في عصر الذكاء الاصطناعي، يُعيد الاعتبار لمركزية المفتي البشري، ويحقق تكاملاً متوازناً بين العقل الأداتي والعقل القيمي، من خلال وضع ميثاق أخلاقي شامل لحوكمة استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

ونظراً لطبيعة البحث المركبة، التي تجمع بين الفلسفة الأخلاقية، والإفتاء، وفلسفة التقنية، فقد اقتضى الأمر اعتماد منهج تكاملي يجمع بين عدد من المناهج العلمية، وفقاً لما تقتضيه طبيعة كل محور من محاور البحث، وتشمل: المنهج الوصفي، المنهج التحليلي، المنهج المقارن، المنهج الاستنباطي، والمنهج الاستقرائي.

الكلمات المفتاحية: تشييء الإنسان، تنميط الفتوى، الروبوت المفتي، العقل الآلي التقني الوظيفي، العقل الأخلاقي المقاصدي.



## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً يليق بجلاله، كما يحب ويرضى، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.. أما بعد:

فإن العالم يعيش اليوم تحولاً رقمياً هائلاً، جعل من الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) فاعلاً حاضراً في مختلف المجالات، ومنها المجال الديني والإفتائي، حيث ظهرت محاولات لاستخدام الخوارزميات والأنظمة الذكية في تقديم الفتاوى، أو على الأقل في جمعها وتحليلها وتقديمها بصورة ميسرة. إلا أن هذا الاستخدام يطرح تساؤلات عميقة حول طبيعة العقل المستخدم في هذه العملية: هل هو عقل وظيفي أداتي يسعى إلى الكفاءة والسرعة؟ أم عقل قيمى يراعى السياق، النية، والمقاصد الشرعية؟

يسعى هذا البحث إلى دراسة هذه الإشكالية من خلال المقارنة بين «العقل الأداتي» كما صاغته مدرسة فرانكفورت بوصفه عقلاً حسابياً منفصلاً عن القيمة، و«العقل القيمى» الذي يُعدّ جوهر الفعل الإنساني، خاصة في المجالات التي تتعلق بالفتوى والدين.

إن دخول الذكاء الاصطناعي إلى مجال الإفتاء يفرض إعادة التفكير في العلاقة بين الإنسان والتقنية، بين الوظيفة والمعنى، وبين المعرفة المجردة والحكمة الأخلاقية، وهي قضايا تندرج في صلب الفلسفة الأخلاقية المعاصرة، وتقتضي قراءة نقدية جادة، تستلهم التراث الإسلامى وتستفيد من أدوات التحليل الفلسفى المعاصر. هذا، وقد اخترت هذا الموضوع للمشاركة في المؤتمر الدولي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم تحت عنوان: «صناعة المفتى الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي» والمنعقد يومي الثلاثاء والأربعاء ١٢، ١٣ أغسطس ٢٠٢٥م.

### إشكالية البحث

تمثل الإشكالية الرئيسة لهذا البحث في البحث عن الموازنة الرشيدة بين الاستفادة من الإمكانيات التقنية الهائلة التي يوفرها الذكاء الاصطناعي في تسهيل عملية الفتوى، والحفاظ على جوهرها القيمى والأخلاقي والاجتهادي في المنظور الإسلامى. وتتجلى هذه الإشكالية في الأسئلة الآتية:

- إلى أي مدى يمكن للذكاء الاصطناعي محاكاة العملية الاجتهادية المعقدة التي تتطلب فهماً عميقاً للنصوص الشرعية، ووعياً دقيقاً بالواقع، ومراعاة للمقاصد؟
- هل تستطيع الفتوى الآلية الالتزام بضوابط الفتوى الشرعية، خاصة ما يتعلق بمراعاة تغير الأحوال، وضبط مناسبات الأحكام، وتحقيق التوازن بين الحزم والرحمة؟
- ما أثر غياب البعد الإنساني والقدرة على التعاطف في الفتوى الصادرة عن أنظمة ذكية، خاصة في القضايا ذات البعد الوجداني أو الاجتماعي العميق؟

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

● من يتحمل المسؤولية الشرعية والأخلاقية والقانونية عند وقوع الخطأ في الفتوى الناتجة عن نظام ذكاء اصطناعي؟

● كيف يمكن لمؤسسات الإفتاء والعلماء المتخصصين ضمان ألا يُستبدل المفتي البشري بالأنظمة الذكية، بما يؤدي إلى تراجع البعد الاجتهادي والروحي في الفتوى؟

### أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق ما يلي:

● تقديم تعريف شامل للذكاء الاصطناعي، وتحليل تطوره ومراحله وأنواعه، مع استكشاف تطبيقاته المحتملة في المجال الديني.

● توضيح مفهوم الفتوى في الإسلام، وبيان أهميتها، وضوابطها، وتحديد شروط المفتي، مع إبراز مكانتها في المنظومة الشرعية.

● التمييز بين «العقل الأداتي الوظيفي» و«العقل القيمي الأخلاقي»، وتحليل أثر كل منهما على الفتوى الرقمية، مع عرض نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي في مجال الإفتاء.

● بيان إيجابيات وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، وتسليط الضوء على التحديات الأخلاقية والفقهية المحتملة.

● اقتراح آليات للحفاظ على روح الفتوى ومقاصدها في ظل التحول الرقمي، من خلال تعزيز مركزية المفتي البشري وتحقيق التكامل مع أدوات التقنية الحديثة.

● الدعوة إلى صياغة ميثاق أخلاقي شامل لحوكمة استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، يضمن المسؤولية والشفافية ويحمي حقوق المستفيدين.

● تقديم رؤية مستقبلية لفتوى رشيدة، تجمع بين الأصالة الشرعية والفعالية الرقمية، وتُعزز دور مؤسسات الإفتاء في العصر الرقمي.

### حدود الدراسة

تحدد هذه الدراسة ضمن الأبعاد الآتية:

● الحدود الموضوعية: تركز الدراسة على الأبعاد المفاهيمية والفلسفية والأخلاقية والقانونية لتوظيف الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى الشرعية، دون الخوض في الجوانب التقنية التفصيلية المتعلقة ببرمجة هذه الأنظمة أو تصميمها.

● الحدود الزمانية: تنصب الدراسة على التحولات المعاصرة في الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في الفتوى، مع إشارة تأصيلية إلى الخلفيات التاريخية والفكرية ذات الصلة.

● الحدود المكانية: تتناول الدراسة الموضوع من منظور عام، مع التركيز على التجربة الإسلامية، دون الاقتصاد على بلد أو مؤسسة بعينها، لكنها تستعرض نماذج تطبيقية من السياقات الإسلامية المختلفة.

### خطة الدراسة:

- اقتضت طبيعة البحث أن تكون خطة دراسته على النحو التالي:
- المقدمة، وتحتوي على أهمية الموضوع، إشكالية البحث، أهدافه، حدوده، ومنهجه.
- المبحث الأول: مدخل مفاهيمي إلى الذكاء الاصطناعي والإفتاء.
- المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي - تعريفه، وتطوره، وأنواعه.
- أولاً: تعريف الذكاء الاصطناعي لغة واصطلاحاً:
- ثانياً: مراحل تطور الذكاء الاصطناعي.
- ثالثاً: أنواع الذكاء الاصطناعي.
- المطلب الثاني: استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني:
- أولاً: توظيف الذكاء الاصطناعي في المجال الديني.
- ثانياً: إيجابيات وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى.
- المطلب الثالث: التعريف بالفتوى، وأهميتها، وضوابطها.
- أولاً: التعريف بالفتوى لغة واصطلاحاً:
- ثانياً: أهمية الفتوى.
- ثالثاً: ضرورة تهيب الفتوى.
- رابعاً: ضوابط الفتوى.
- المبحث الثاني: الفتوى بين الأخلاق (العقل القيمي) والعقل الأداتي.
- المطلب الأول: مفهوم العقل الأداتي ونقده الفلسفي
- أولاً: تعريف العقل الأداتي
- ثانياً: هوركهايمر والعقل الوظيفي.
- ثالثاً: ماركيز ونقد التقنية الحديثة.
- رابعاً: هابرماس والعقل التواصلي.
- المطلب الثاني: مظاهر العقل الأداتي في الفتوى الرقمية.
- المطلب الثالث: الفتوى بين العقل الأداتي والعقل القيمي الأخلاقي.
- المطلب الرابع: نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي في مجال الإفتاء.

المبحث الثالث: الفتوى بوصفها ممارسة عقل قيمي أخلاقي

المطلب الأول: الفتوى كأمانة ومسؤولية

المطلب الثاني: مركزية النية والرحمة في الفتوى.

المطلب الثالث: الفتوى ومبدأ «رفع الحرج» كأصل قيمي.

المطلب الرابع: أثر القيم الروحية في عملية الإفتاء.

المطلب الخامس: أثر المقاصد في ضبط الفتوى.

المطلب السادس: نحو دمج التقنية بالعقل القيمي.

المبحث الرابع: تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء.

المطلب الأول: غياب الوعي المقاصدي في الخوارزميات.

المطلب الثاني: التحيز الخفي في تدريب الأنظمة.

المطلب الثالث: تسليع الفتوى وخطر الانقياد الجماهيري.

المطلب الرابع: مسؤولية الخطأ في الفتوى الرقمية: من يتحملها؟

المطلب الخامس: اللجوء إلى الذكاء الاصطناعي بديلاً عن العلماء المتخصصين.

المطلب السادس: الحاجة إلى ميثاق أخلاقي للإفتاء الذكي.

المبحث الخامس: نحو فتوى رشيدة في عصر الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: سمات الفتوى الرشيدة في السياق الرقمي.

المطلب الثاني: الإنسان أولاً: إعادة مركزية المفتي البشري.

المطلب الثالث: التكامل بين العقل الأداتي والعقل القيمي.

المطلب الرابع: صناعة المفتي الرقمي الرشيد.

المطلب الخامس: دور مؤسسات الإفتاء في حوكمة الذكاء الاصطناعي.

المطلب السادس: الفتوى في المستقبل: أخلاقية، رقمية، واعية.

الخاتمة، وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

منهج الدراسة:

نظراً لطبيعة هذا البحث المركبة، التي تجمع بين الفلسفة الأخلاقية، والإفتاء، وفلسفة التقنية، فقد اقتضى

الأمر اعتماد منهج تكاملي يجمع بين عدد من المناهج العلمية، وفقاً لما تقتضيه طبيعة كل محور من محاور

البحث، وذلك على النحو الآتي:



- المنهج الوصفي: لتعريف المفاهيم الأساسية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي والفتوى، ووصف مراحل تطورها وأنماطها المختلفة.
  - المنهج التحليلي: لتحليل الظواهر المرتبطة بالعقل الأداتي والقيمي في سياق الفتوى الرقمية، وتشخيص التحديات والإشكالات المصاحبة.
  - المنهج المقارن: لمقارنة نقد العقل الأداتي في الفكر الإسلامي بنظيره في مدرسة فرانكفورت الفلسفية.
  - المنهج الاستنباطي: لاستخلاص النتائج والتوصيات بناءً على المعالجة التحليلية للنصوص والمفاهيم.
  - المنهج الاستقرائي: لتتبع الآراء الفقهية والفكرية المتعلقة بالموضوع، وجمع المواقف المختلفة لمقارنتها وتحليلها.
- أسأل الله تعالى أن ينزل هذا البحث منزلاً مباركاً، وأن يتقبله مني خالصاً، فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان من خطأ أو سهو أو نسيان فمني ومن الشيطان، والله ورسوله صلى الله عليه وسلم منه براء، أسأل الله تعالى أن يعفو عني، ويكتب لهذا البحث القبول في الأرض والسماء.



## المبحث الأول: مدخل مفاهيمي إلى الذكاء الاصطناعي والإفتاء المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي- تعريفه، وتطوره، وأنواعه

أولاً: تعريف الذكاء الاصطناعي لغة واصطلاحاً:

الذكاء الاصطناعي مركب إضافي يتكوّن من كلمتين: «ذكاء» و«اصطناعي»، وبما أن معالجة هذا المركب بوصفه مصطلحاً مركباً ليست من اختصاص الدلالة اللغوية المحضة، لكونه مفهومًا اصطلاحياً مستحدثاً، فإن من الأنسب التعريف بكل من الكلمتين على حدة، تمهيداً لفهم المصطلح المركب على نحو أدق.

- تعريف الذكاء في اللغة:

الذكاء في اللغة كلمة مشتقة من الفعل الثلاثي (ذكا)، يُقال: «ذكت النار تذكو ذكواً وذكا، مقصور، واستذكت كله: اشتد لهبها واشتعلت»<sup>(١)</sup>، وذكا فلان: أي زاد فهمه وتوقد<sup>(٢)</sup>، والذكاء حِدَّةُ الفؤاد وسرعة الفطنة<sup>(٣)</sup>.

وحدة الفؤاد؛ أي زاد غيره: بسرعة إدراكه وفطنته سرعة الإدراك، وحدة الفهم بالذكاء، وذلك كقولهم: فلان شعله نار، الذكاء سرعة اقتراح النتائج<sup>(٤)</sup>.

أما الفرق بين الذكاء والفطنة؟ فتشير معاجم اللغة إلى أن «الذكاء تمام الفطنة، من قولك: ذكت النار إذا تم اشتعالها، وُسِّمَت الشمس ذكاء لتمام نورها، والتَّذْكِيَةُ: تمام الذبح ففي الذكاء -إذا- معنى زائد عن الفطنة»<sup>(٥)</sup>. كما يشير المعجم الوسيط إلى أن الذكاء أصله فطري كما في (ذَكِي) فلان ذكا ذكا فهو ذكي والجمع أذكىاء، وقد يكون مكتسباً، كما في (ذكو) فَلَانٌ ذَكَاءٌ وَذَكَوَةٌ: ذَكِي، ويُقال ذكو قلبه: حَيَّ بعد بِلَادَةٍ. فَهُوَ ذَكِي والجمع أذكىاء، كما أنه يقبل الزيادة والنقصان كما في (ذكى) فلان: حظي بالذكاء لكثرة رياضته وتجاربه<sup>(٦)</sup>.

- تعريف الذكاء في الاصطلاح: يُعرّف الذكاء بأنه القدرة على التحليل، والتركيب، والتمييز، والاختيار، والتكيف مع المواقف المختلفة، وقد قيل: «ذكاء المرء محسوب عليه»<sup>(٧)</sup>، إشارة إلى أن الذكاء مسؤولية، وليس مجرد مهارة عقلية، إذ يُتَظَر من صاحبه أن يحسن التقدير، ويزن الأمور بميزان الحكمة.

(١) لسان العرب، ابن منظور، ١٤ / ٢٨٧.

(٢) انظر: المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص ٣١٤.

(٣) انظر: لسان العرب ابن منظور، ١٤ / ٢٨٧.

(٤) انظر: كتاب العين، الفراهيدي البصري، ٥ / ٣٩٩، و: تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي باب ذكو ٣٨ / ٩٤.

(٥) معجم الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ص ٢٤٢.

(٦) انظر: المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، ١ / ٣٢٥.

(٧) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر ١ / ٨١٨.

### - تعريف الاصطناعي في اللغة:

الاصطناعي في اللغة «اسم منسوب إلى اصطناع»<sup>(١)</sup>، يُقال: «صَنَعَ الشيء صُنْعًا وَصُنْعًا، بالفتح والضم، أي عَمَلَهُ، فهو مصنوع وصنيع»<sup>(٢)</sup>، فمفردة (الاصطناعي) في اللغة تُشير إلى الشيء الذي تم تصنيعه وليس أصله طبيعي<sup>(٣)</sup>.

### - تعريف الذكاء الاصطناعي في اللغة:

يُطلق مصطلح «الذكاء الاصطناعي» - في السياق اللغوي المعاصر - على: قدرة آلة أو جهاز ما على أداء بعض الأنشطة التي تحتاج إلى ذكاء مثل الاستدلال الفعلي والإصلاح الذاتي<sup>(٤)</sup>.

ويُفهم من هذا التعريف أن الذكاء لم يعد حكرًا على الكائن العاقل، بل صار يُطلق مجازًا على قدرات محاكية للعقل البشري تؤديها الآلة بطريقة «اصطناعية».

### - تعريف الذكاء الاصطناعي في الاصطلاح:

عرف الذكاء الاصطناعي بعدة تعريفات:

منها أنه: «أحد تطبيقات الحاسب الآلي الذي يهتم ببناء برامج قادرة على دراسة وتنفيذ النشاطات المتكررة التي يقوم بها الإنسان»<sup>(٥)</sup>.

ومنها: قدرة الآلات الرقمية وأجهزة الحاسوب على أداء مهام معينة تحاكي الكائن البشري كالقدرة على التفكير والتعلم من التجارب السابقة<sup>(٦)</sup>.

ومنها: «هو محاكاة لذكاء الإنسان وفهم طبيعته عن طريق عمل برامج الحاسب الآلي قادرة على محاكاة السلوك الإنساني المتسم بالذكاء»<sup>(٧)</sup>.

ومنها: أنه قدرة الآلات والحواسيب الرقمية على القيام بمهام معينة تحاكي وتُشابه تلك التي تقوم بها الكائنات الذكية؛ كالقدرة على التفكير أو التعلم من التجارب السابقة أو غيرها من العمليات الأخرى التي تتطلب عمليات ذهنية، كما يهدف الذكاء الاصطناعي إلى الوصول إلى أنظمة تتمتع بالذكاء وتتصرف على النحو الذي يتصرف

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عمر، ١٣٢٣/٢.

(٢) تاج العروس، مرتضي الزبيدي، ١١ / ٢٨٤.

(٣) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار، ١٣٢٣/٢، و: تكملة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دوزي، ٦ / ٤٧٥.

(٤) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار، ١ / ٨١٨، وانظر: قاموس المعاني الجامع، معجم عربي إلكتروني، رابط:

<https://www.almaany.com/>

تاريخ الزيارة ١٧ / ٧ / ٢٠٢٥ م.

(٥) الذكاء الاصطناعي في التعليم المحاسبي ودوره في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في مملكة البحرين جامعة العلوم التطبيقية نموذجًا، نادية الشريدة، عمار السامرائي، ص ١٦٠.

(٦) انظر: توظيف خوارزميات العدالة التنبؤية في نظام العدالة الجنائية الآفاق والتحديات، عمر عبد المجيد مصبح، ص ٢٣٨.

(٧) تطبيق استراتيجيات الذكاء الاصطناعي على المستوى الدولي الإمارات العربية المتحدة نموذجًا، أحمد الصالح سباع، محمد يوسف، عمر ملوكي، ص ٣٣.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

به البشر من حيث التعلّم والفهم، بحيث تُقدم تلك الأنظمة لمُستخدميها خدمات مُختلفة من التعليم والإرشاد والتفاعل وما إلى ذلك<sup>(١)</sup>.

ومن خلال هذه التعريفات، يمكن استخلاص أن جميعها تدور حول معنى جوهري واحد، وهو: قدرة الآلة على محاكاة العقل البشري في التفكير، والتعلّم من التجارب السابقة، وتوظيف تلك الخبرات في معالجة مشكلات جديدة مشابهة.

أما أخلاقيات الذكاء الاصطناعي فقد عرفت بأنها: مجموعة من القيم والمبادئ والأساليب لتوجيه السلوك الأخلاقي في تطوير تقنيات الذكاء الاصطناعي واستخدامها<sup>(٢)</sup>.

وتهدف هذه الأخلاقيات إلى ضمان أن يُستخدم الذكاء الاصطناعي في خدمة الإنسان، دون أن يؤدي إلى المساس بكرامته أو حريته أو حقوقه، مع مراعاة العدالة، والشفافية، والمساءلة، وتجنّب الأضرار المحتملة الناتجة عن إساءة استخدام هذه التقنية.

### ثانياً: مراحل تطور الذكاء الاصطناعي

يُعدّ الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) من أبرز منجزات الثورة الرقمية المعاصرة، وهو حقل علمي وتقني يُعنى بمحاكاة القدرات العقلية البشرية، كالفهم، والتعلّم، والتحليل، واتخاذ القرار، وذلك من خلال نماذج خوارزمية وحاسوبية متقدمة، وقد تطور هذا المجال من برامج محدودة الإمكانيات إلى أنظمة ذكية قادرة على «التعلّم العميق»، وتحليل البيانات الضخمة، والتعامل مع اللغة الطبيعية.

ويُمثّل الذكاء الاصطناعي اليوم حجر الزاوية في الثورة التكنولوجية المعاصرة، إذ تجاوز العالم مرحلة «تقنية المعلومات»، التي اعتمدت على الحواسيب لجمع البيانات واسترجاعها فقط، في حين ظلت عملية اتخاذ القرار والاستدلال العقلاني في يد الإنسان. ومع ظهور تقنيات الذكاء الاصطناعي، دخلنا عصرًا جديدًا أصبحت فيه الحواسيب قادرة على إيجاد حلول واتخاذ قرارات بشكل شبه مستقل، اعتمادًا على أنماط استدلالية مبرمجة مسبقًا، مما مكنها من محاكاة السلوك البشري الذكي<sup>(٣)</sup>.

### النشأة النظرية والتأسيس العلمي

تعود بدايات الذكاء الاصطناعي إلى خمسينيات القرن العشرين، حين بدأت محاولات تطوير أنظمة تحاكي القدرات البشرية بفعالية. وفي عام ١٩٥٠م، قدّم آلان تورينج اختبارًا لقياس قدرة الآلة على محاكاة الذكاء البشري، فيما عُرف لاحقًا بـ «اختبار تورينج»<sup>(٤)</sup>.

(١) تطبيق الذكاء الاصطناعي في تطوير إدارة عمليات التصميم الداخلي، يمنى حمدي، ص ٢٤٠.

(٢) مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا)، ص ٧.

(٣) انظر: الذكاء الاصطناعي: واقعه ومستقبله، آلان بونيه، ص ١١.

(٤) انظر: الذكاء الاصطناعي، مارجريت إيه بودين، ص ١٠٩-١١٠.

وفي عام ١٩٥٦، ظهر مصطلح «الذكاء الاصطناعي» (AI) لأول مرة خلال مؤتمر دارتموث الشهير في الولايات المتحدة، حيث وضع جون مكارثي وآخرون الأسس الأولية لهذا العلم، مؤكدين إمكانية تصميم أنظمة ذكية قادرة على التفكير وحل المشكلات<sup>(١)</sup>.

وفي الستينيات، بدأت تجارب أولية لتطوير أنظمة قادرة على حل المسائل الرياضية المعقدة، وتم تصميم برامج موجهة نحو إيجاد حلول لمسائل منطقية ومجردة، وهو ما شكّل تطوراً هاماً نحو تحويل المفهوم النظري إلى مسار تطبيقي عملي.

### التخصصات الدقيقة (السبعينيات)

شهدت السبعينيات مواصلة للبحوث، وظهور تخصصات فرعية داخل حقل الذكاء الاصطناعي، ركز كل منها على جانب معيّن من الذكاء كالمعرفة، والتخطيط، والاستدلال، ومعالجة اللغة الطبيعية<sup>(٢)</sup>. تطور الشبكات العصبية والخوارزميات (الثمانينيات).

في الثمانينيات، تسارع نسق البحث والتطوير، فظهرت الشبكات العصبية الاصطناعية بشكل واسع، بعد أن نصبت أفكارها وأثبتت فعاليتها في التعامل مع مشكلات معقدة. وفي عام ١٩٨٠م، دخلت الخوارزميات الوراثية ساحة الذكاء الاصطناعي، وهي خوارزميات مستوحاة من آليات التطور البيولوجي، تُستخدم لحل مشكلات البحث والتحسين<sup>(٣)</sup>.

### مرحلة التطبيق العملي (التسعينيات وما بعدها)

شهدت هذه الفترة تطوراً ملحوظاً بفضل التقدم في قدرات الحواسيب وتحسن أداء الخوارزميات في معالجة البيانات وتحليلها. ففي عام ١٩٩٧م، تمكن حاسوب من هزيمة بطل عالمي في لعبة الشطرنج، وهو ما اعتُبر إنجازاً غير مسبوق في هذا المجال.

ومع دخول الألفية الثالثة، أسهمت تقنيات الذكاء الاصطناعي المتقدمة في تعزيز استخدامه في مجالات متعددة، مثل الطب، والتعليم، والمواصلات (السيارات ذاتية القيادة)، والصناعات الذكية<sup>(٤)</sup>.

كما تسارعت وتيرة التقدم، وأصبحت الروبوتات التفاعلية متاحة في المتاجر، بل وتجاوز الأمر ذلك إلى ابتكار روبوتات قادرة على التعبير عن المشاعر عبر ملامح الوجه. كما ظهرت روبوتات تقوم بمهام معقدة مثل «نوماد» (Nomad) الذي صُمم لاستكشاف القطب الجنوبي وتحديد مواقع النيازك في تلك البيئة القاسية<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د. عادل عبد النور، ص ٢٣.

(٢) انظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د. عادل عبد النور، ص ٢٤.

(٣) انظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د. عادل عبد النور، ص ٢٦.

(٤) انظر: الذكاء الاصطناعي: ثورة في تقنيات العصر، د. عبد الله موسى، د. أحمد حبيب بلال، ص ٣٣-٣٤.

(٥) انظر: توظيف تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعليم بمصر في ضوء تجربتي الإمارات العربية المتحدة وهونج كونج: دراسة تحليلية، هبة صبحي جلال، ص ٩٠.

## الإرث الفلسفي والعلمي للذكاء الاصطناعي

إن الذكاء الاصطناعي ليس مجرد ابتكار تقني حديث، بل هو حصيلة تراكم معرفي ممتد عبر قرون من التأملات الفلسفية والدراسات العلمية في مجالات الإدراك والوعي والتعلم. وقد ساهمت علوم الفلسفة والمنطق وعلم النفس المعرفي في طرح تساؤلات عميقة حول طبيعة العقل والذكاء، كان لها دور محوري في التأسيس النظري لفكرة «الآلة الذكية». كما شكّل التقدم في علوم الرياضيات، ولا سيما في فروع المنطق، والإحصاء، ونظرية الاحتمالات، قاعدة معرفية أساسية أسهمت في بناء النماذج الرياضية التي يستند إليها الذكاء الاصطناعي المعاصر. وهذا الميراث الفكري والعلمي يُعدّ البنية التحتية التي قامت عليها تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي الحديثة<sup>(١)</sup>.

ومن بين الركائز المهمة في هذا السياق: الأسس النظرية للذكاء الاصطناعي، والتي تتمثل في دراسة النماذج الرياضية والخوارزميات التي تُشكّل قلب تطبيقات الذكاء الاصطناعي. وهذه الأسس تهدف إلى فهم طبيعة الذكاء البشري، وكيفية محاكاته أو ترجمته داخل الأنظمة الذكية. ويُستخدم لتحقيق ذلك طيف واسع من التقنيات، من أبرزها: الشبكات العصبية الاصطناعية، وتقنيات التعلم الآلي، والتعلم العميق، فضلاً عن الخوارزميات التفاعلية القادرة على التكيف مع البيئات المتغيرة.

وتعمل هذه الأدوات والتقنيات بشكل متكامل لتحقيق أهداف الذكاء الاصطناعي، بدءاً من التعرّف على الأنماط واتخاذ القرارات، وصولاً إلى بناء أنظمة قادرة على التعلّم الذاتي وتحسين أدائها باستمرار. ومع تسارع الابتكارات التكنولوجية، يُتوقع أن يتزايد تأثير الذكاء الاصطناعي في مختلف مجالات الحياة، العلمية والعملية على حد سواء<sup>(٢)</sup>.

وبناءً على ما تقدّم، يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي أحد أعظم ابتكارات البشرية في العصر الرقمي، لما له من أثر مباشر في تطوير مناحي الحياة كافة. إلا أن هذه الإمكانيات الهائلة لا تخلو من تحديات أخلاقية وتقنية، تتطلب وضع أطر قانونية وتشريعية ضابطة، تضمن الاستخدام المسؤول لهذه التكنولوجيا، بما يعزز منافعها، ويحدّ من مخاطرها المحتملة على المجتمعات والأفراد.

## ثالثاً: أنواع الذكاء الاصطناعي

يُقسّم الباحثون الذكاء الاصطناعي إلى ثلاثة أنواع رئيسية، تتفاوت في مستوى التعقيد والقدرة على محاكاة القدرات البشرية، وهي:

(١) انظر: العقل الآلي: كيف يغير الذكاء الاصطناعي عالمنا؟، د. خالد محمد غازي، ص ٧.

(٢) انظر: الرياضيات حرفة عقلية: طريقة جديدة في الإدراك العقلي، محمود باكير، ص ٩٧، و: الأسس المفاهيمية والتقنية للذكاء الاصطناعي وتطوره: من نماذج الحوسبة إلى التعلم الآلي، غزة عبد الرزاق، ص ٧٤.



### ١ - الذكاء الاصطناعي الضيق (أو المحدود)

يُعدّ هذا النوع أبسط أشكال الذكاء الاصطناعي، إذ يُصمَّم لأداء مهمة محددة ضمن نطاق بيئي ضيق، دون قدرة على التكيف أو التعلم خارج حدود الوظيفة المبرمجة له. ويقتصر أدائه على الاستجابة التلقائية للمواقف التي صُمم لمعالجتها.

ومن أبرز أمثله: آلات الصرافة المنتشرة في شتى المناطق، وكذلك الروبوتات العاملة في المصانع لغايات محددة، وكذلك الحاسوب «ديب بلو» الذي طورته شركة IBM، والذي تمكّن في عام ١٩٩٧ م من هزيمة بطل العالم في الشطرنج، جاري كاسباروف.

ويُوصف هذا النوع بـ«المحدود» لأنه يحاكي وظيفة واحدة محددة فقط من وظائف الذكاء البشري، دون وعي شامل أو فهم عام<sup>(١)</sup>.

### ٢ - الذكاء الاصطناعي القوي (أو العام)

يتجاوز الذكاء الاصطناعي القوي مجرد أداء مهام مبرمجة، إذ يتمتع بقدرات على تحليل البيانات، والتعلم من التجربة، وتكوين تراكم معرفي يمكنه من اتخاذ قرارات مستقلة ذاتية بعيدة عن تحكم الإنسان.

أمثلة تطبيقية لهذا النوع تشمل: السيارات ذاتية القيادة، والروبوتات الطبية المستخدمة في التشخيص الطبي، وبرامج المساعدة الذكية مثل: Siri، وGoogle Assistant، وروبوتات الدردشة التفاعلية.

ويطمح هذا النموذج إلى محاكاة الذكاء البشري العام، بحيث يصبح الحاسوب قادراً على أداء مختلف وظائف العقل البشري بدرجة تعادل الإنسان في التفكير والفهم والإبداع<sup>(٢)</sup>.

### ٣ - الذكاء الاصطناعي الخارق (Super AI)

يُعدّ هذا النوع موضوعاً للبحث والتطوير المستمر في مراكز الذكاء الاصطناعي المتقدمة.

يهدف هذا النموذج إلى محاكاة القدرات البشرية العليا، بل وتجاوزها أحياناً بالذكاء والسرعة والدقة والأداء، من خلال نماذج قادرة على الوعي الذاتي، وفهم الانفعالات، والتفاعل مع الآخرين بأسلوب معقد.

ويُقسّم هذا النوع إلى مستويين:

- المستوى الأول: يحاكي الانفعالات البشرية، ويُظهر استجابات اجتماعية محدودة.
- المستوى الثاني (نموذج لنظرية العقل): حيث يُعبّر عن حالته الداخلية، ويستطيع التنبؤ بمشاعر الآخرين ونواياهم، والتفاعل بناءً عليها.

(١) انظر: الذكاء الاصطناعي: ثورة في تقنيات العصر، د. عبد الله موسى، د. أحمد حبيب بلال، ص ٢٩ - ٣٠، و: ذكاء اصطناعي بملامح بشرية: مخاطر التحيز والأخطاء في الذكاء الاصطناعي، أوسوندي أوسوبا، وليام ويلسر الرابع، ص ٤، و: مستقبل الإنسانية في ضوء مشاريع الذكاء الاصطناعي الفائق، مليكة مذكور، ص ١٤٦.

(٢) انظر: الذكاء الاصطناعي: ثورة في تقنيات العصر، د. عبد الله موسى، د. أحمد حبيب بلال، ص ٢٨، و: الذكاء الاصطناعي ملامح وتداعيات: هيمنة الآلات الذكية على حياة البشر، إيهاب خليفة، ص ٩، و: الذكاء الاصطناعي بين الأسطورة والواقع، جان غابريال غاناسيا، ص ٩، و: تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، د. أحمد سعد علي البرعي، ص ٢٩.

كما تتعدد التطبيقات المحتملة لهذا النوع من الذكاء في ميادين متقدمة، منها:

- المجال الأمني والعسكري: من خلال أنظمة التعرف على الوجوه، والبرامج القادرة على كشف الهجمات السيرية والتصدي لها، واستخدام الروبوتات والطائرات دون طيار في العمليات القتالية.
- القطاع الطبي: مثل تشخيص الأورام، وإجراء الجراحات الدقيقة، والمساعدة في رصد المشكلات النفسية عبر البيانات الرقمية.
- الاستكشافات العلمية: حيث تُستخدم النماذج الذكية لاستكشاف الفضاء، أو أعماق المحيطات، وتنفيذ مهام تتجاوز قدرة الإنسان البدنية<sup>(١)</sup>.

كما أن هذا النوع من الذكاء يرتبط بجوانب حيوية من حياة البشر، ولعل التكنولوجيا الحيوية المرتبطة بعلم الوراثة البشرية، وتكنولوجيا النانو التي تعمل على دراسة المخ البشري وفك شيفراته ومحاولة زرع شرائح نانوية تفوق المخ البشري وخلاياه العصبية هي من أبرز الأمثلة على هذا النوع من الذكاء، إذ يسعى علماء الذكاء الاصطناعي فائق الذكاء من خلال هذه العملية إلى الوصول عام ٢٠٣٠م لإنتاج كيانات كاملة غير بيولوجية تحمل نسخاً من المخ البشري منتجة عن طريق الهندسة العكسية، ويرون أنهم بمقدورهم تهجين بشر بيولوجيين يحملون في رؤوسهم بليونيات من النانويات لرفع مستوى ذكائهم وأدائهم<sup>(٢)</sup>.

وبذلك، فإن تطوّر الذكاء الاصطناعي من النماذج الضيقة إلى الطموحات الخارقة يُمثل مساراً تصاعدياً يعكس طموحات الإنسان في محاكاة ذاته، وهو ما يفتح آفاقاً واسعة للتطبيقات المستقبلية، وي طرح في الوقت نفسه تساؤلات أخلاقية وفلسفية تتطلب تأملاً عميقاً وتنظيماً دقيقاً.

## المطلب الثاني:

### استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني

مدخل:

يُعدّ الذكاء الاصطناعي من أكثر المجالات تطوراً وتنوعاً في العصر الحديث، إذ يمتلك قدرات واسعة في معالجة المعلومات وتحليلها، ما جعله يُوظف في مجالات متعددة تشمل: المنازل الذكية، السيارات ذاتية القيادة، المؤسسات المالية، المكاتب، المستشفيات، الفضاء، الإنترنت، إنترنت الأشياء، والروبوتات الذكية، بالإضافة إلى استخدامه في الأقمار الصناعية، وأفلام الرسوم المتحركة، وألعاب الفيديو، وأنظمة الملاحة، ومحركات البحث مثل «جوجل».

(١) انظر: تقرير المستقبل AI: فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، إيهاب خليفة وآخرون، ص ٢، و: مستقبل الإنسانية في ضوء مشاريع الذكاء الاصطناعي الفائق، مليكة مذكور، ص ١٤٨.

(٢) انظر: وداعاً للبيولوجيا مرحباً بالبرمجيات، راي كورزويل، ص ٥٨، وتطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، د. أحمد سعد علي البرعي، ص ٣١.

كما دخل الذكاء الاصطناعي بقوة في مجالات استراتيجية، مثل التنبؤ بحركة الأسواق المالية، ودعم صنّاع القرار في قطاعات الصحة والنقل، علاوة على حضوره المكثف في تطبيقات الهواتف الذكية والبيئات الافتراضية. وفي الجانب العلمي، ساعد الذكاء الاصطناعي علماء النفس والأعصاب على تطوير نماذج لفهم آليات عمل الدماغ، وعلمنا أن العقل البشري أعقد مما كان يُتصوّر. كذلك يستخدم علماء الأحياء الذكاء الاصطناعي في نماذج الحياة الاصطناعية لمحاكاة سلوك الكائنات الحية. أما في الفلسفة، فيؤسس بعض الفلاسفة أفكارهم على مفاهيم مستمدة من الذكاء الاصطناعي<sup>(١)</sup>.

أما ما نحن بصددّه في هذا البحث، فهو تسليط الضوء على استخدامات الذكاء الاصطناعي في المجال الديني، لا سيما في الفتوى، وتحليل إمكاناته وحدوده في هذا السياق. أولاً: توظيف الذكاء الاصطناعي في المجال الديني.

يمكن إجمال وظائف الذكاء الاصطناعي في المجال الديني بوصفه أداة مساندة في عدد من المهام؛ منها:

- التنقيب العلمي في قواعد بيانات المكتبات الرقمية مثل «المكتبة الوقفية» أو «المكتبة الشاملة» أو «بنك المعرفة»... للكشف عن المسائل المشابهة.

- تسريع الوصول للمعلومة دون الاستغناء عن الاجتهاد البشري، حيث يظل العنصر الإنساني هو مبنى الاجتهاد الفقهي.

- تحليل البيانات الضخمة للنظر في اجتهادات الفقهاء السابقين، والإفادة منها في المسائل المستجدة.
- الاستدلال الآلي لتقديم اقتراحات أولية للمفتي، بناءً على القواعد أصولية والمدونات الفقهية ضخمة. وبذلك يُسهّم الذكاء الاصطناعي في تقديم المعلومات والإعانة على الفتاوى من خلال تحليل الكمّ الهائل من النصوص والفتاوى المتوفرة في الكتب والمقالات العلمية المنشورة رقمياً.

ومع ذلك، فإن الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات الضخمة لا يغنيان عن دور الفقهاء والمفتين؛ إذ يظل دورهما الأساسي هو التحقق من النتائج، وتقييمها وفق قواعد الاجتهاد ومقاصد الشريعة، مما يجعل الذكاء الاصطناعي أداة مساندة لا بد من توجيهها بالخبرة الشرعية المتخصصة.

- تحليل الفتاوى المعاصرة في الاقتصاد والمعاملات المالية، للتعرف على التحديات والفرص، ومساعدة الفقهاء على إصدار أحكام توافق مقصد الشارع، حيث إن قدرة الذكاء الاصطناعي على معالجة وربط كميات هائلة من البيانات تجعله أداة قيمة لمواجهة التحديات الحديثة في ضوء المقاصد الشرعية.

- تقديم الحلول التي تتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية بالنظر إلى فقه الواقع والمآلات الناتجة عنه، في عملية إصدار الأحكام.

(١) انظر: الذكاء الاصطناعي: مقدمة قصيرة جداً، مارجریت إيه بودين، ص ١١-١٢.

ثانياً: إيجابيات وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى.

أضحى الذكاء الاصطناعي أداة واعدة في دعم العمل الشرعي، خاصة في مجال الفتوى، لما له من قدرات واسعة، غير أن استخدامه لا يخلو من السلبيات، وفيما يلي عرض لأهم الإيجابيات والسلبيات المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي في هذا المجال:

#### ١ - الإيجابيات.

##### أ- تنظيم وتصنيف الفتاوى:

يساعد في تصنيف الفتاوى بحسب الموضوعات والمذاهب والمصادر، ويتيح الوصول السريع إليها، والتفاعل مع العلماء من خلال الروبوتات الذكية ومنصات الدردشة.

##### ب- الترجمة والتعريب:

يُسَهِّل الوصول إلى الفتاوى والأحكام لغير الناطقين بالعربية، من خلال الترجمة الدقيقة التي توصل المعنى الشرعي إلى جمهور أوسع.

##### ج - توسيع دائرة الانتشار:

من خلال المواقع الإلكترونية والتطبيقات، يتيح الذكاء الاصطناعي وصولاً واسعاً وسريعاً إلى قواعد البيانات الفقهية.

##### د - التحقق من صحة المعلومات:

يسهم في مواجهة ظاهرة المعلومات الدينية المضللة، من خلال ربط الفتاوى بالمصادر الموثوقة، مما يُمكن المسلمين من التحقق من صحة ما يتلقونه.

#### ٢ - السلبيات:

##### أ- القصور في فهم السياق البشري:

يفتقر الذكاء الاصطناعي إلى إدراك الملابسات الدقيقة والأسلوب البشري في التحليل، مما يؤثر في فتاوى تتطلب حضوراً شخصياً كمسائل الطلاق، التي تحتاج إلى تقدير الغضب والنية وظروف المتخاصمين.

##### ب- غياب الجانب التأويلي والاجتهادي:

الاعتماد المفرط عليه قد يؤدي إلى إغفال البعد الإنساني والتأويلي في الفتوى، لا سيما في المسائل المالية المعقدة التي تستلزم تفاعلاً بشرياً واستماعاً للطرفين.

##### ج- عدم التمييز بين المصادر المعتمدة والشاذة:

قد يعتمد الذكاء الاصطناعي على مواقع غير موثوقة أو تبني فتاوى مخالفة لإجماع المذاهب، مما يؤدي إلى اضطراب في المرجعيات الشرعية وخلط بين الآراء الصحيحة والمرجوحة.

##### د- الإخلال بالقواعد الأصولية واختلاط المذاهب:

بسبب غياب الحس الفقهي، قد يخلط الذكاء الاصطناعي ويدمج بين قواعد وأصول مختلفة من مذاهب متباينة، فينتج عنه فتوى غير منضبطة شرعاً، لأنه يقتصر على تجميع الأقوال دون فهم دقيق أو تمييز بين الصحيح والضعيف منها.

### هـ- إغفال الأعراف والعادات المتغيرة:

يعجز الذكاء الاصطناعي عن إدراك أثر العرف والعادة وتغيرهما في الحكم الشرعي، وهو ما يجعل بعض مخرجاته بعيدة عن التطبيق الصحيح في مجتمعات معينة.

وعلى هذا، فالذكاء الاصطناعي يمثل أداة قوية في خدمة الفقه والفتوى، من حيث جمع وتحليل وتنظيم البيانات، لكنه لا يمكن أن يحل محل الفقيه المتخصص، ولا يُغني عن الرجوع إلى العلماء الراسخين في العلم. فنجاح استخدامه في المجال الشرعي مرهون بتغذيته بالمصادر الموثوقة، وتوجيهه بالخبرة الفقهية. لذا، يجب التعامل معه بحذر، مع الحفاظ على البعد الإنساني والاجتهادي في إصدار الفتاوى.

### المطلب الثالث:

## التعريف بالفتوى، وأهميتها، وضوابطها

### مدخل:

الإفتاء في التصور الإسلامي ليس مجرد نقل آلي للمعلومة الفقهية، بل هو فعل اجتهادي مركب، يقوم به عالم مؤهل، يستنبط الحكم الشرعي لمشكلة واقعية مستجدة، بناءً على: علم بالنصوص، وفهم دقيق للواقع، ومراعاة للمقاصد الشرعية، واستحضار للنيات وظروف المستفتي.

وقد تطور الإفتاء تاريخياً من ممارسة فردية إلى ممارسة مؤسسية، وانقسم إلى أنواع متعددة:

- الإفتاء الشخصي: من الفقيه للمستفتي مباشرة.
- الإفتاء العام: عبر وسائل الإعلام والمنصات.
- الإفتاء المؤسسي: من خلال جهات رسمية كالهيئات ودور الإفتاء.

ومع دخول الذكاء الاصطناعي إلى هذا المجال، صار لزاماً إعادة النظر في أدوات الإفتاء، ومدى مشروعية وحدود تدخل التقنية في هذا المجال الحساس. لا سيما إذا وصل استخدام الذكاء الاصطناعي إلى درجة إصدار الفتوى بصورة «مستقلة»، لا مجرد أداة مساعدة في نقل الأحكام أو تنظيم المحتوى، وهو ما يثير جملة من التساؤلات الشرعية والعلمية الدقيقة.

### أولاً: التعريف بالفتوى لغة واصطلاحاً:

### تعريف الفتوى لغة:

اسم مصدر بمعنى الإفتاء، وهي الإبانة، فالفتيا تبين المشكل من الأحكام، وأصلها من الفتى وهو الشاب القوي الحدث، فكأن المفتي يقوي ما بهم بيانه وقوته العلمية، ويقال أفتى المفتي: إذا أحدث حكماً، وأفتاه

في الأمر أبانه له، وأفتى الرجل في المسألة واستفتيته فيها فأفتاني إفتاء، وأفتاه في المسألة يفتيه إذا أجابه والاسم الفتوى، ويقال: أفتيت فلاناً رؤيا رآها إذا عبرتها له، وأفتيته في مسأله إذا أجبتة عنها، والفتيا والفتوى والفتوى: ما أفتى به الفقيه<sup>(١)</sup>.

### تعريف الفتوى اصطلاحاً:

اختلف الفقهاء في تعريف الفتوى تبعاً لاختلافهم في إضافة القيود للفتوى الصحيحة، وشروط المفتي المتأهل للفتيا:

فمن قيد الفتوى بما كان جواباً عن سؤال عرفها بأنها: «تبين الحكم الشرعي للسائل عنه»<sup>(٢)</sup>. ومن قيدها بما كان في الأحكام الشرعية عرفها بأنها: «إخبار عن حكم الله تعالى في إلزام أو إباحة»<sup>(٣)</sup>. ومن قيدها بالنوازل قال بأن: «علم الفتاوى إذا نزل بالعبد نازلة احتاج إلى من يشفيه منها»<sup>(٤)</sup>. ومن قيدها بعدم الإلزام عرفها بأنها: «الإخبار بحكم الشرع لا على وجه الإلزام»<sup>(٥)</sup>. ومن خلال التعريفات السابقة يمكن القول بأن الفتوى هي: إخبار العالم بحكم شرعي عند نزول نازلة، لا على وجه الإلزام.

### ثانياً: أهمية الفتوى.

الفتوى هي الإطار الذي تُصَبّ فيه حصيلة المجتهد العلمية لتخرج إلى الواقع وتفيد الناس، إذ لا قيمة لعلم لا يُنتفع به، ولا لعالم لا يُعلم ويُسهّم بعلمه في خدمة مجتمعه. وقد أمرنا الله تعالى بسؤال أهل العلم، فقال: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ويُعدّ سؤال أهل الذكر من الوسائل الأساسية لنشر الوعي الديني والثقافي، وقد أقرّ الشارع الحكيم مشروعية الفتوى في كتابه العزيز، وجعلها من وسائل البيان والإرشاد في حياة الناس.

قال تعالى: ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنِ خَلَقْنَا﴾ [الصافات: ١١]، وقال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ۚ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ [النساء: ١٢٧].

ثم إن القائم بهذه الفتوى وهو المفتي قائم في الأمة مقام النبي صلى الله عليه وسلم، ونائب عنه في تبليغ الأحكام<sup>(٦)</sup>، والدليل على ذلك:

(١) انظر: لسان العرب، لابن منظور، ١٥ / ١٤٧، و: معجم مقاييس اللغة للقرظيني، ٤ / ٤٧٤، و: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، ٤٦٢ / ٢.

(٢) انظر: شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، ٣ / ٤٨٣.

(٣) انظر: الفروق للقرافي، ٤ / ١١٢.

(٤) نقله ابن تيمية عن يحيى بن عمار انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ١٠ / ١٤٥.

(٥) انظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الحطاب، ١ / ٣٢.

(٦) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، ١ / ٩، و: الموافقات للشاطبي، ٥ / ٢٥٣.



- قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنْ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ»<sup>(١)</sup>.

- وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»<sup>(٢)</sup>.

- وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»<sup>(٣)</sup>.

كما أن المفتي شارع من وجه؛ لأن ما يبلغه من الشريعة إما منقول عن صاحبها، وإما مستنبط من المنقول، فالأول يكون فيه مبلغًا، والثاني يكون فيه قائمًا مقامه في إنشاء الأحكام، وإنشاء الأحكام إنما هو للشارع، فإذا كان للمجتهد إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده، فهو من هذا الوجه شارع واجب اتباعه والعمل على وفق ما قاله<sup>(٤)</sup>.

وعلى الجملة فالمفتي مخبر عن الله تعالى كالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وموقع للشريعة على أفعال المكلفين بحسب نظره كالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونافذ أمره في الأمة بمنشور الخلافة كالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذلك سموا أولو الأمر، وقرنت طاعتهم بطاعة الله ورسوله في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، فحقيق ممن أقيم في هذا المنصب أن يعد له عدته، وأن يتأهب له أهبتة، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدق به، فإن الله ناصر وهادي، وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب<sup>(٥)</sup>؟!

### ثالثًا: ضرورة تهيب الفتوى.

لما كانت الفتوى تحتل مكانة عظيمة في حياة الأمة، وكان لها أثر بالغ في توجيه المجتمع وبيان حكم الشريعة في الوقائع المستجدة، فقد كان لزامًا التهيب منها، والتحذير من التسرع في التصدي لها. وقد حذر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من التجرؤ على الفتيا بلا علم أو تثبت، وتوعد من تصدى لها دون بحث وتمحيص، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَجْرُكُمْ عَلَى الْفِتْيَا أَجْرُكُمْ عَلَى النَّارِ»<sup>(٦)</sup>.

ولهذا، كان الصحابة والتابعون يتورعون عن الفتوى، ويتدافعونها فيما بينهم، ويتهربون منها خشية الوقوع في الزلل. وقد ورد في ذلك آثار كثيرة تدل على شدة ورعهم وتعظيمهم لمسؤولية الفتوى؛ منها:

- ما روي عن نافع أن رجلاً سأل ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن مسألة فطأطأ رأسه ولم يجبه حتى ظن الناس أنه لم يسمع مسأله، فقال: يرحمك الله أما سمعت مسألتني؟ قال: بلى! ولكنكم كأنكم ترون أن الله تعالى ليس بسائلنا

(١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم ٣/ ٣١٧ برقم ٣٦٤١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي، باب حجة الوداع ٥/ ١٧٥ برقم ٤٤٠٦.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٤/ ١٧٠ برقم: ٣٤٦١.

(٤) انظر: الموافقات، للشاطبي، ٥/ ٢٥٥.

(٥) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ١/ ٣٦.

(٦) أخرجه الدارمي في السنن، في كتاب المقدمة، باب الفتيا وما فيها من الشدة ١/ ٢٥٨، برقم ١٥٩، وقد قال الحافظ ابن حجر: مسند الدارمي ليس دون السنن في الرتبة. انظر: فتح القدير، الشوكاني، ص ٢٠٦.

عما تسألوننا عنه! اتركنا -رحمك الله- حتى نتفهم في مسألتك فإن كان لها جواب عندنا، وإلا أعلمناك أنه لا علم لنا به<sup>(١)</sup>.

- ما روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى (ت: ١٤٨ هـ): أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منهم من رجل يسأل عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه، ولا يحدث حديثاً إلا ود أن أخاه كفاه<sup>(٢)</sup>.

- ما روي عن سفيان الثوري (ت: ١٦١ هـ) قال: أدركنا الفقهاء وهم يكرهون أن يجيبوا في المسائل والفتيا حتى لا يجدوا بداً من أن يفتوا، وإذا أعفوا منها كان أحب إليهم<sup>(٣)</sup>.

وقد سار على هذا النهج كذلك الأئمة المجتهدون فقد كانوا أيضاً يتهيئون الفتوى ولا ينصرفون عليها، فمن ذلك:

- ما أثر عن الإمام أبي حنيفة (ت: ١٥٠ هـ) أنه قال: «من تكلم في شيء من العلم وتقلده وهو يظن أن الله لا يسأله عنه، كيف أفتيت في دين الله، فقد سهلت عليه نفسه ودينه<sup>(٤)</sup>.

- ما ورد عن الإمام مالك (ت: ١٧٩ هـ) أنه سئل عن مسألة فقال: لا أدري! فقال له السائل إنها مسألة سهلة خفيفة، فغضب الإمام وقال: ليس في العلم شيء خفيف، أما سمعت قول الله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥].

وقد أدرك هذا المعنى الأئمة المجتهدون، فأيقنوا أن الحلال ما أحله الله، وأن الحرام ما حرّمه، فلا يحل لأحد أن يتجرأ على الفتوى دون علم، أو يفترى على الله الكذب سواء بعلم أم بغير علم؛ لأن الإفتاء بغير علم لا يقل شأنًا في شره عن تعمد الكذب، وقد حرم الله سبحانه وتعالى القول في الدين بغير علم، وجعله من المراتب العليا في التحريم فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذْبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

رابعاً: ضوابط الفتوى.

لما كانت الفتوى تمثل توقيفاً عن الله تعالى، وإخباراً عن حكمه سبحانه في النوازل والمسائل المستجدة، كان لزاماً على المفتي أن يكون أهلاً لهذا المقام الجليل، وأن يتقي الله في إطلاق الأحكام، فلا يفتي بالحل أو الحرمة جزافاً دون بينة، أو يتكلم في دين الله بغير علم، ومن هنا، وضع العلماء ضوابط للفتوى يجب على كل من يتصدى لهذا الشأن أن يراعيها، ومن أبرز هذه الضوابط<sup>(٥)</sup>:

(١) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ١٦٨/٤.

(٢) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٣٧/١.

(٣) انظر: جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، ١٦٦/٢.

(٤) انظر: الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، ١٦٥/٢.

(٥) انظر: أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، ص ٨٦، و: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٢٠٤/٤، ٢٢٩، و: نيل الأوطار، الشوكاني، ٣١/١.

١. تحقيق الأهلية العلمية: بأن يكون المفتي متبحراً في علوم الشريعة، وعلى دراية بعلوم القرآن والسنة، وأصول الفقه، ومقاصد الشريعة، وأن يمتلك أدوات الاجتهاد والاستنباط.
٢. الاستناد إلى الدليل: فلا يُصدر الحكم عن هوى أو تقليد أعمى، بل على أساس النصوص الشرعية المعتمدة، من الكتاب والسنة، أو ما يندرج تحتها من القياس والاستصحاب والمصالح المرسلة وغيرها من الأدلة المعتمدة.
٣. مراعاة مقاصد الشريعة: إذ إن المقاصد الكبرى - كحفظ الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل - تمثل إطاراً جامعاً يُهتدى به عند تعارض المصالح أو تعدد الخيارات.
٤. الورع والتقوى: وهو شرط جوهري، لأن الفتوى ليست مجالاً للرياء أو كسب الشهرة، وإنما هي مقام عبودية وتوقيع عن رب العالمين، ولا ينبغي أن يتولاه إلا من خشي الله وراقبه في قوله.
٥. معرفة الواقع: فلا يكفي الإلمام بالنصوص، بل لا بد للمفتي أن يكون مدركاً للواقع الذي تنزل عليه الفتوى؛ من حيث الظروف الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والثقافية التي قد تؤثر تأثيراً مباشراً في الحكم الشرعي. ومن هنا، ينبغي أن يكون المفتي فقيه النفس، سليم الذهن، رصين الفكر، صحيح التصرف والاستنباط مستيقظاً<sup>(١)</sup>، بصيراً بأحوال الناس ومكرهم وخداعهم. فلا يجوز له أن يغلب عليه إحسان الظن بالناس في مواضع لا يليق فيها ذلك، بل يكون حذراً فطناً، فقيهاً بأحوال الناس وأمورهم، يؤازره فقهه في الشرع، فإنه إن لم يكن كذلك زاع وأزاع<sup>(٢)</sup>.
- فمعرفة الناس وأحوالهم أصل عظيم يحتاج إليه المفتي والحاكم، فإن لم يكن فقيهاً فيه، فقيهاً في الأمر والنهي، ثم يطبق أحدهما على الآخر، كان ما يفسد أكثر مما يصلح، فإنه إذا لم يكن فقيهاً في الأمر له معرفة بالناس تصور له الظالم بصورة المظلوم وعكسه، والمحق بصورة المبطل وعكسه، وراج عليه المكر والخداع والاحتيال، وتصور له الزنديق في صورة الصديق، والكاذب في صورة الصادق، وهو لجهله بالناس وأحوالهم وعوائدهم وعرفياتهم لا يميز هذا من هذا، بل ينبغي له أن يكون فقيهاً في معرفة كلام الناس، ومكرهم، وخداعهم، واحتياهم، وعوائدهم، وعرفياتهم، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان، والمكان، والعوائد، والأحوال، وذلك كله من دين الله<sup>(٣)</sup>.
- كما أن على المفتي أن يخاطب الناس بلغة عصرهم، وأن يُقدّم الفتوى بأسلوب مفهوم وميسّر، بعيد عن المصطلحات المعقدة والألفاظ الغريبة، ملتزماً بالوضوح والدقة. فقد ورد عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون أتريدون أن يكذب الله ورسوله»<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]، فلكل عصر لسانه، وعلى من يتصدى للإفتاء أن يُتقن لغة مجتمعه، ويفهم مصطلحاتهم، ويتحدث إليهم بما يفهمون، ليكون بيانه مؤثراً، وفتواه مُبينة لهدى الله على بصيرة.

(١) انظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، ص ٨٦.

(٢) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٤/ ٢٢٩.

(٣) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٤/ ٢٠٤-٢٠٥.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم، باب من خص بالعلم قومًا دون قوم ٣٧/ ١ برقم ١٢٧.

● وهنا تبرز تساؤلات جوهرية حول مشروعية الفتوى الآلية وجدواها؛ إذ إن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء لا يثير فقط قضايا تقنية تتعلق بدقة الأداء أو سرعة الوصول إلى الأحكام، بل يفتح الباب أمام إشكاليات فلسفية وأخلاقية عميقة تتصل بطبيعة الفتوى وحدود السلطة المعرفية والقيمية التي تمنح للمفتي.

ومن بين هذه التساؤلات ما يلي:

● هل تلتزم الفتوى الآلية بضوابط الفتوى الشرعية المقررة في التراث الأصولي والفقهية؟ أي: هل تستحضر المقاصد، وتراعي الأحوال، وتضبط مناسبات الحكم، وتزن الأمور بميزان الحكمة والرحمة، أم تكتفي بمطابقة ظاهر النصوص لظاهر الوقائع؟

● هل يمكن للآلة أن تُفتي دون وعي أو نية؟ وهو تساؤل يتصل بمفهوم النية في الفعل الشرعي، وبالإدراك المقاصدي الذي لا يتم دون نوع من الفهم السياقي والتقدير الأخلاقي.

● هل تفتقر الفتوى الآلية إلى البعد القيمي الذي يشكل جزءاً أصيلاً من شخصية المفتي البشري؟ فالمفتي لا ينقل الحكم فحسب، بل يستحضره في ضوء قيم العدل، والرحمة، والمصلحة، والنزاهة، والورع.

● ما أثر غياب الحس الإنساني والقدرة على التعاطف في معالجة القضايا الشائكة التي تمس أعماق النفوس وأسرار العلاقات البشرية؟ إن كثيراً من الفتاوى تحتاج إلى «رؤية» إنسانية لا يمكن اختزالها في منطق البرمجة أو قواعد البيانات.

● وفي حال صدور خطأ في الفتوى الآلية، من يتحمل المسؤولية؟ هل يقع اللوم على المبرمج الذي صاغ الخوارزمية؟ أم على المستخدم الذي أدخل البيانات؟ أم على المؤسسة الدينية أو التقنية التي وفّرت النظام وأجازت استخدامه؟ وما الإطار الأخلاقي والقانوني الذي يمكن الاحتكام إليه في مثل هذه الحالات؟

إن هذه التساؤلات تكشف عن ضرورة التمييز بين نمطين من أنماط العقل المستخدم في الإفتاء: «العقل الأداتي» الذي يسعى لتحقيق الفعالية والضبط، و«العقل القيمي الأخلاقي» الذي يُعلي من شأن المعنى والمقصد والضمير.

وهذا ما سنناقشه بشيء من التفصيل في المبحث التالي من خلال مقارنة تحليلية بين العقل الأداتي والعقل القيمي في سياق الإفتاء وتقنيات الذكاء الاصطناعي.



## المبحث الثاني:

### الفتوى بين الأخلاق (العقل القيمي) والعقل الأداتي.

بعد أن شهد العالم في العقود الأخيرة تحولات نوعية في أدوات المعرفة وأساليب الوصول إلى الفتوى الشرعية، كان من أبرز هذه التحولات دخول تقنيات الذكاء الاصطناعي إلى مجال الإفتاء، بما تحمله من وعود بالكفاءة والدقة وسرعة الوصول إلى الأحكام. غير أن هذا التحول لم يكن تقنياً محضاً، بل اصطبغ بعمق فلسفي وأخلاقي يمس جوهر عملية الإفتاء، ويشير تساؤلات حول طبيعة الفتوى، ومن يصدرها، وكيف تفهم العلاقة بين المفتي والمستفتي.

وفي خضم هذا التغير المتسارع، تبرز الحاجة إلى تأصيل معرفي وفلسفي يميز بين نمطين من أنماط العقل المؤثرة في الفعل الإفتائي:

● العقل الأداتي: (Instrumental Reason) الذي يُعَلِّي من شأن الكفاءة والإجرائية والوظيفية، ويُعنى بضبط الآليات وتجويد العمليات وفق منطق رياضي تقني.

● والعقل القيمي (Value-Oriented Reason): الذي يُعنى بالمقاصد الأخلاقية، ويربط الحكم الشرعي بالسياق الإنساني، ويُعَلِّي من الاعتبار المقاصدي والوجداني والتربوي.

ومن خلال هذا التمييز، يمكننا أن نفهم أثر كل نمط من هذين العقلين على طبيعة الفتوى الرقمية، وأن نكشف عن حدودها وإمكاناتها، وموقع الإنسان فيها: هل يظل الإنسان -بما هو كائن أخلاقي وقيمي- في مركز الفعل الإفتائي؟ أم يتراجع لصالح أدوات تتسم بالكفاءة لكنها قد تفتقر إلى الوعي والتقدير الأخلاقي؟

في هذا المبحث، نسعى إلى تناول هذه الإشكالية من خلال تحليل فلسفي مقارنة بين العقل الأداتي والعقل القيمي، واستجلاء آثار هذا التباين على مستقبل الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي، محاولين أن نحدد ما إذا كان في الإمكان الجمع بين منافع التقنية وحكمة الإنسان، أم أن المسارين متباينان بطبيعتهما.

## المطلب الأول:

### مفهوم العقل الأداتي ونقده الفلسفي

يُعد مفهوم «العقل الأداتي» (Instrumental Reason) أحد أبرز المفاهيم النقدية التي طوّرتها مدرسة فرانكفورت، خصوصاً في أعمال ماكس هوركهايمر (ت: ١٩٧٣م)، وهربرت ماركيوز (ت: ١٩٧٩م)، ويورغن هابرماس (١٩٢٩ -)، وقد شكّل هذا المفهوم نواة رئيسة في النقد الذي وجهته هذه المدرسة إلى الحداثة الغربية، لا سيما في بعدها التقني والعلمي والأخلاقي<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت من ماكس هوركهايمر إلى أكسيل هونيث، كمال بومير، ص ٣٢، و: فلسفة القرن العشرين، برنارد دلفاجيو، ص ٦١.



### أولاً: تعريف العقل الأداتي

يُقصد بالعقل الأداتي: هو ذلك النمط من التفكير الذي يركز على الوسائل دون النظر في الغايات، ويقيس النجاح بمدى الفعالية والكفاءة، دون اعتبار للقيمة الأخلاقية أو المعنوية للنتائج. إنه عقل تقني-وظيفي، لا يسأل «لماذا نفعل هذا؟» بل «كيف نفعله بأقصى سرعة وأقل تكلفة؟»، ويبحث دائماً عن أفضل الطرق لتحقيق الأهداف المحددة سلفاً، بصرف النظر عن مشروعيّتها أو عدالتها أو قيمتها.

وقد عرفه عبد الوهاب المسيري بأنه «هو العقل الذي يلتزم، على المستوى الشكلي، بالإجراءات دون هدف أو غاية، أي أنه العقل الذي يوظف الوسائل في خدمة الغايات دون تساؤل عن مضمون هذه الغايات وما إذا كانت إنسانية أو معادية للإنسان. وهو، على المستوى الفعلي، العقل الذي يحدد غاياته وأولوياته وحركته انطلاقاً من نموذج عملي مادي بهدف السيطرة على الطبيعة والإنسان وحوسلتهما»<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: هوركهايمر والعقل الوظيفي

يرى هوركهايمر أن العقل الغربي الحديث قد انزلق من كونه عقلاً موضوعياً يبحث عن المعنى والقيم إلى عقل أداتي وظيفي يسعى فقط إلى التحكم والسيطرة على الطبيعة والإنسان. ومن ثم، أصبحت التقنية هي الشكل الأعلى للعقل الأداتي، حيث تُقاس الأمور بمدى ما تحققه من نجاعة ونتائج لا بمدى عدالتها أو مشروعيّتها الأخلاقية<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: ماركيز ونقد التقنية الحديثة

يُكمل هربرت ماركيز هذا النقد موضحاً أن التقنية الحديثة ليست محايدة، بل تحمل في داخلها أنماطاً ضمنية للسيطرة السياسية والاجتماعية، فهي لا تطور الأدوات فحسب، بل تعيد تشكيل نمط الحياة بالكامل، وتفرض نظاماً جديداً للسلطة قائماً على الضبط والتنميط.

ويحذر ماركيز من أن الانبهار بالعلم والتقدم التقني قد حجب الوعي بالنتائج السلبية لهذا التقدم، إذ تحولت السيطرة على الطبيعة إلى سيطرة على الإنسان ذاته. فالتقنية، في نظره، تحدّ من استقلال الإنسان الذاتي وتُفوّض حريته، وتُفرضي إلى اغتراب الإنسان عن ذاته وعن مجتمعه<sup>(٣)</sup>.

### رابعاً: هابرماس والعقل التواصلي

في تطويره لهذا النقد، يميز يورغن هابرماس بين:

- العقل الأداتي: (Instrumental Reason) الذي يُركّز على الوسائل والنجاعة والنتائج المادية.

(١) موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، د. عبد الوهاب محمد المسيري، ٢ / ٢١، وانظر: الحوار أفقا للفكر، طه عبد الرحمن، ص ٩٧، ٩٨، و: سؤال الأخلاق مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية، طه عبد الرحمن، ص ١٤.

(٢) انظر: جدل التنوير، ماكس هوركهايمر، تيودور أدورنو، ص ١٦، و: النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت: من ماكس هوركهايمر إلى أكسيل هونيث، كمال بومنيير، ص ٣٢.

(٣) انظر: الإنسان ذو البعد الواحد، هربرت ماركوز، ص ٢٨، و: التقنية والعلم كأيديولوجيا، يورغن هابرماس، ص ٧٧.



● العقل التواصلي (Communicative Reason): الذي يسعى إلى التفاهم والحوار الأخلاقي بين البشر من خلال لغة خالية من الإكراه.

يرى هابرماس أن هيمنة العقل الأداتي قد أدت إلى تآكل الفضاء العام وتراجع القيم الإنسانية، إذ تحولت المعرفة إلى سلطة، والعلم إلى أيديولوجيا تفرض شروطها على الحياة الدينية والاجتماعية. ومن ثم، فإن تحرير العقل لا يتم إلا عبر استعادة العقل التواصلي الذي يعيد الاعتبار للأخلاق والمعنى في الحياة الاجتماعية، وأن العلم ليس بريئاً حين يُستخدم كأداة للهيمنة، بل يتحول إلى قوة مهيمنة تُعيد إنتاج النظام الاجتماعي وفق شروط عقلانية مغلقة، خالية من البعد القيمي والإنساني<sup>(١)</sup>.

وقد ساد الاعتقاد لزم من غير يسير بأن التقنية خلاص الإنسانية من جبروت الطبيعة وآفاتهما، واستحكمت هذه النظرة عندما استطاع الإنسان أن يخطو درجات لا بأس بها أهله للسيطرة على كثير من الظواهر الطبيعية، الأمر الذي سمح له بتوسيع حريته وتحسين قدراته وكان له بليغ الأثر في تمدن الإنسان، وساهم بقسط كبير في سمو أحاسيسه والانعكاس إيجابياً على الأخلاق الإنسانية.

لكن التقنية ما لبثت أن أصبحت طوفاناً يجرف كل ما يلقيه، عندما نزعت من الإنسان آدميته وأغرقت في أحوال الاغتراب وجعلت منه دمية بين أنياب الآلات ومخالبها<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني:

### مظاهر العقل الأداتي في الفتوى الرقمية

حين تدخل التقنية إلى مجال الإفتاء دون وعي شرعي أو فلسفي دقيق، فإننا نكون أمام ما يمكن تسميته بـ «العقل الأداتي الإفتائي»، والذي تتجلى ملامحه في:

١. تحويل الفتوى إلى بيانات مبرمجة: بحيث يصبح الحكم الشرعي نتيجة معالجة خوارزمية لسؤال يُطرح بلغات مقننة، لا يراعي النية أو السياق الشخصي.

٢. إغفال البعد المقاصدي: لأن الآلة لا تفهم المعاني وإنما تطبق قواعد برمجية.

٣. توحيد الإجابة وتجاهل التفصيل: الذكاء الاصطناعي لا يجيد فقه التقدير والمراتب، بل يعطي مخرجات نمطية قد لا تلائم المستفتي.

٤. اختزال الفقه إلى بنك معلومات: مما يؤدي إلى تهميش الدور الاجتهادي، وتقديم «الفتوى الآلية» كأنها نهائية ومجردة.

(١) انظر: المعرفة والمصلحة، يورغن هابرماس، ص ٧، و: التقنية والعلم كأيديولوجيا، يورغن هابرماس، ص ٧٧، و: الحداثة مشروع ناقص، يورغن هابرماس، ص ٤٦.

(٢) انظر: يورجن هابرماس ومدرسة فرانكفورت النظرية النقدية التواصلية، حسن مصدق، ص ٩٧، ٩٨.

وبهذا يصبح الهمُّ الرئيس هو تسريع عملية الإفتاء، وتوفير إجابات فورية آلية من خلال منصات إلكترونية أو تطبيقات ذكاء اصطناعي، تقوم بتحليل الأسئلة الواردة بناءً على قواعد بيانات ضخمة، ثم تصدير أجوبة فقهية مصنفة.

ويُنظر إلى هذا التوجه بوصفه انتصاراً للفاعلية والتنظيم والكفاءة، لكنه يحمل في طياته خطراً منهجياً بالغاً، يتمثل في:

- إضعاف قيمة الاجتهاد الفقهي.

- كما يترتب عليه خطر اجتماعي وذلك بتعميم أحكام قد لا تكون مناسبة لحالات فردية دقيقة.

- وكذلك تهميش البعد الإنساني في الفتوى، وتحويل المسائل الشرعية إلى «مشكلات تقنية» تُعالج عبر خوارزميات، بغض النظر عن خصوصية المستفتي، أو مقاصد الشريعة، أو مآلات الجواب.

### المطلب الثالث:

### الفتوى بين العقل الأداتي والعقل القيمي الأخلاقي

إذا كان العقل الأداتي يتعامل مع الفتوى كإجراء تقني، فإن العقل القيمي يتعامل مع الفتوى كممارسة أخلاقية قائمة على:

- المسؤولية أمام الله عَزَّوَجَلَّ والناس.
- مراعاة نية السائل وظروفه.
- استحضار المقاصد الكبرى للشريعة.
- الاجتهاد في ضوء المصلحة المعتبرة<sup>(١)</sup>.

لذلك فالعقل القيمي يمثل نمطاً من التفكير يركز على المبادئ الأخلاقية والقيم الإنسانية العليا، ويهتم بتبرير الفعل لا بمجرد أدائه. إن العقل القيمي لا يكتفي بأن يكون الفعل ممكناً أو نافعاً، بل يبحث عن انسجامه مع الشريعة ومقاصدها، ويضع في اعتباره أبعاداً أخرى تربوية ونفسية واجتماعية وروحية.

إن الفتوى في ضوء هذا العقل القيمي لا تكون مجرد إجابة على سؤال، بل هي ممارسة أخلاقية تأخذ بعين الاعتبار حال السائل، وواقعه، ودوافعه، ومآلات الفعل الذي يُفتي فيه. إنها تحتاج إلى فقه النفس، وفقه المقاصد، وفقه الأولويات<sup>(٢)</sup>، وكلها لا يمكن اختزالها في «أنظمة خبيرة» أو قواعد جامدة.

إن المفتي في هذا الإطار ليس مجرد ناقل للمعلومة، بل هو طبيب للنفس، وميزان إنساني دقيق يسقط النص على الواقع، ويحكم بين الظاهر والمآل.

(١) انظر: أدب الفتوى، ابن الصلاح ص ٣٥، و: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، للنووي ص ١٨-١٩، و: إعلام الموقعين، ابن القيم ٤/ ١٣٢.

(٢) انظر: أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، ص ٨٦، و: إعلام الموقعين، لابن القيم، ٤/ ٢٠٤، ٢٢٩، و: نيل الأوطار، الشوكاني، ١/ ٣١.

إن الفرق الجوهرى بين العقل الأداتى والعقل القيمي فى الفتوى، يتجلى فى قدرة كل منهما على إدراك الأبعاد الإنسانية والسياقية للفتوى. فالآلة، مهما بلغت درجة تعقيدها وذكائها، لا تمتلك وعياً أخلاقياً أو شعوراً وجدانياً، ولا تستطيع أن تفهم معطيات الفتوى كاملة، لأنها ببساطة لا تملك ذاتاً أخلاقية ولا مرجعية روحية فهي تؤدي مهامها وفق ما زُوِّدت به من تعليمات، من دون فهم حقيقي للنيات، أو وعي بالسياقات، أو إدراك للتفاوت الإنساني بين المستفتين.

أما المفتي البشري، فهو في المقابل يعي بيئته ويدرك ثقافتها، وينطلق من مرجعية إيمانية عميقة، تشكل ضميره الفقهي، وتوجهه نحو مقاصد الشريعة وقيمها. ولذلك، فإنه في مقام الفتوى لا يكتفي باستحضار النصوص، بل يُعمل النظر في حسن الظن، والنصيحة، والتقدير الفقهي للحال والمآل، ويُراعي اختلاف الناس في أوضاعهم وظروفهم ونياتهم<sup>(١)</sup>.

ومن هنا، فإن الاقتصاد على العقل الأداتى فى إصدار الفتاوى - أي الاقتصاد على النمط الوظيفي التقني الذي يُجرّد المسألة من بعدها الإنساني - يؤدي إلى تحويل الفتوى من كونها عملاً شرعياً أخلاقياً، قائماً على الاجتهاد والنظر والرحمة، إلى مجرد إجراء برمجي صوري.

إن هذا التحوّل يُفرغ الفتوى من جوهرها الديني التعبدي ومضمونها الإنساني، ويحيلها إلى نتيجة آلية لا تعبّر بالضرورة عن روح الشريعة، بل عن منطق التشغيل.

إن استحواذ العقل الأداتى على آليات الفتوى الرقمية قد يؤدي إلى نتائج خطيرة:

أولها: اختزال الفتوى إلى عملية «إدارية آلية» تفقد روحها الإنسانية.

وثانيها: تجاهل القيم الأساسية التي تقوم عليها الشريعة مثل مراعاة أحوال الناس، والتيسير، والرحمة.

وثالثها: إعطاء سلطة غير مبررة للآلة في تقرير أحكام شرعية دون رقابة أو تأمل بشري ناضج.

والأخطر من ذلك أن يتم النظر إلى نتائج الذكاء الاصطناعي بوصفها «أقوالاً شرعية معصومة»، بينما هي في حقيقتها مخرجات حسابية تستند إلى قواعد محدودة ومبرجة سلفاً، تخلو من الإدراك القيمي، ولا تملك القدرة على وزن المصالح والمفاسد، أو تقدير الأعذار، أو إدراك الفروق الدقيقة بين الناس.

ومن هنا، تبرز الحاجة إلى أن يكون المفتي في العصر الرقمي واعياً بالحدود المعرفية والأخلاقية للذكاء الاصطناعي، وألا ينخدع بما يمنحه من دقة ظاهرية وسرعة في الأداء، بل عليه أن يظل حاضراً ببصيرته وفطرته وضميره في كل فتوى يصدرها.

فالعقل الأداتى - باعتباره أداة مساعدة لا مرجعية حاكمة - يمكن أن يكون نافعاً في تنظيم المعلومات، وتصنيف الفتاوى، ورصد المتغيرات، وتحديد الأنماط، لكنه لا يمكن أن يكون بديلاً عن العقل القيمي في إصدار الأحكام، أو في فهم الإنسان، أو في ترجيح المواقف.

(١) انظر: إعلام الموقعين، لابن القيم، ٢٠٤/٤.

إن الأزمة التي يثيرها حضور الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء ليست أزمة تقنية، بل هي أزمة فلسفية وأخلاقية، تتعلق بطبيعة الإنسان، ومعنى الفتوى، ومكانة العقل، وحدود الأداة. والحل لا يكمن في تجاهل التطور التقني، بل في بناء عقل إفتائي متكامل، يُوظف العقل الأداتي تحت رقابة العقل القيمي، ويُبقى للإنسان مكانته بوصفه الغاية، لا الوسيلة.

### المطلب الرابع:

## نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي في مجال الإفتاء

لا يقف الفكر الإسلامي موقف الحياد تجاه نمط التفكير الأداتي، بل يقدم رؤية ناقدة له تنبع من أسس عقدية وفقهية أصيلة، وترتكز على تصور شامل للإنسان والشرع والمعرفة، فالفكر الإسلامي لطالما رفض اختزال الحكم الشرعي إلى مجرد تطبيق آلي للنصوص، واعتبر أن النية والمقصد والسياق هي مفاتيح فهم الحكم وتنزيله.

ومن أبرز ملامح هذا النقد الإسلامي للعقل الأداتي ما يلي:

#### ● أولاً: اعتبار النية أصلاً في الحكم الشرعي

فالشريعة الإسلامية جعلت للنية اعتباراً في الأحكام الشرعية، بل قررت القاعدة المشهورة: «الأمور بمقاصدها»<sup>(١)</sup>، والتي ابتنت على الحديث النبوي: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»<sup>(٢)</sup>، مما يدل على أن الحكم لا يفهم من ظاهر الفعل فقط، بل من باطن القصد. وهذا ما يعجز عنه العقل الأداتي، الذي يُغفل النية بوصفها عنصراً غير قابل للترميز أو الإدخال البرمجي.

#### ● ثانياً: مرونة الفقه في مراعاة تغير الأحوال

لقد قرر علماء الإسلام أن الأحكام تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد<sup>(٣)</sup>، وهو ما يتطلب عقلاً استيعابياً قيمياً يُقدّر الفروق الدقيقة، لا عقلاً صورياً جامداً. وهذا البعد يُظهر مدى رفض الشريعة لمنطق التعميم الآلي الذي قد يقود إليه العقل الأداتي.

#### ● ثالثاً: ربط الفتوى بالمقاصد لا بالنصوص المجردة

لم يكن هدف الفتوى مجرد تطبيق النصوص، بل بلوغ مقاصد الشريعة من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، بينما العقل الأداتي يقف عند ظاهر النص، ويتعامل مع الحكم بوصفه ناتج معادلة خالية من البعد القيمي أو المقاصدي.

وهذا النقد الإسلامي يتقاطع في بعض ملامحه مع نقد مدرسة فرانكفورت للعقل الأداتي الحديث - كما عند هوركهايمر وأدورنو وهابرماس - حيث حذر هؤلاء من سيطرة العقل الأداتي على الحياة الحديثة، وتحويل

(١) انظر: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي، ص ٨، و: الأشباه والنظائر، لابن نجيم المصري، ص ٢٣، ٥٣.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه حديث رقم (١)، ومسلم في صحيحه حديث رقم (١٩٠٧).

(٣) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٤/ ٣٣٧.

الإنسان إلى أداة داخل نظام مادي بارد. لكن الاختلاف الجوهرى أن النقد الإسلامى ينطلق من مرجعية إيمانية قيمية ترى فى الإنسان كائنًا مكرَّمًا مسؤولًا، وفى الشريعة وحيًا إلهيًا هادفًا، لا مجرد بناء أخلاقى وضعى خاضع للتاريخ.

ومن ثم، فإن إدماج البعد القيمي فى الفتوى ليس خيارًا بل واجب شرعى وضرورة حضارية لحماية الفتوى من الانزلاق إلى مجرد تقنية باردة، تُجرد الحكم الشرعى من روحه وأخلاقه.

خامسًا: مقارنة بين نقد العقل الأداة فى الفكر الإسلامى ومدرسة فرانكفورت

رغم الاختلاف الجذري بين المرجعتين الإسلامية والغربية، فإن كليهما قدّم نقدًا عميقًا للعقل الأداة، لكن منطلقاتهما وأهدافهما كانت متباينة. فبينما انطلقت مدرسة فرانكفورت من رؤية فلسفية وضعية قلقة من التحديث والتشبيء، فإن الفكر الإسلامى قدّم نقده من منطلق إيمانى تشريعى متجذر فى مقاصد الشريعة وأخلاقياتها.

أولًا: نقاط الالتقاء

١. رفض اختزال الإنسان إلى أداة:

كل من الاتجاهين يرفض تحويل الإنسان إلى مجرد ترس فى آلة أو خادم لتقنية خالية من المعنى. فمدرسة فرانكفورت ترى أن العقل الأداة حوّل الإنسان إلى كائن وظيفى فاقد للحرية، وكذلك الفكر الإسلامى ينكر النظر إلى الإنسان خارج بعده القيمي والتكليفى.

٢. التحذير من تشييء العلاقات الإنسانية:

حذّر مفكرو فرانكفورت من اختزال العلاقات البشرية إلى أنماط حسابية وأدوات للسيطرة، كما فى الاقتصاد والسياسة والإعلام. وهذا شبيه برؤية الفقهاء الذين يؤكّدون أن الفتوى تتعلق بأشخاص ووقائع حية، لا مجرد وقائع مجردة قابلة للتعميم الآلى.

٣. النقد الأخلاقى للتقنية:

كلا الاتجاهين يشتركان فى اعتبار أن الاستخدام غير المنضبط للتقنية - خصوصًا إذا انفصل عن القيم - يمكن أن يؤدى إلى انحراف خطير فى سلوك الإنسان، وفى بنية المجتمع.

ثانيًا: نقاط الافتراق

١. المرجعية النهائية:

○ مدرسة فرانكفورت مرجعيتها عقلانية نقدية وضعية، تستند إلى قراءة اجتماعية وفلسفية للحدثة، وغالبًا ما تكون منفصلة عن الإيمان الدينى.

○ أما الفكر الإسلامى فمرجعيته وحيّ إلهى ومقاصد شرعية، تنبع من تصور دينى للإنسان والحياة، وتحمّل الإنسان مسؤولية أخلاقية أمام الله.

## ٢. نظرة متفائلة للضبط القيمي:

بينما تبدو نظرة مدرسة فرانكفورت تشاؤمية تجاه المستقبل، حيث تسود «عقلانية السيطرة»، فإن الرؤية الإسلامية أكثر تفاؤلاً بقدرة الإنسان على توجيه التقنية وفق منظومة إيمانية، وضبطها بالشرع والقيم والمقاصد.

## ٣. المعالجة التطبيقية:

نقد فرانكفورت ظل غالباً في دائرة التحليل النظري المجرد، بينما الفكر الإسلامي قدّم حلولاً عملية من خلال عدد من القواعد المعتمدة شرعاً مما يسمح بالتعامل المرن مع الواقع دون الوقوع في الأدوات الجامدة.

من هذه القواعد مثلاً:

- تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد<sup>(١)</sup>.

- الحكم يدور مع علته وجوداً، وعدمًا<sup>(٢)</sup>.

- العادة محكمة<sup>(٣)</sup>.

- إذا ضاق الأمر اتسع<sup>(٤)</sup>.

- ما جاز لعذر بطل بزواله<sup>(٥)</sup>.

- درء المفاسد أولى من جلب المصالح<sup>(٦)</sup>.

- إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما<sup>(٧)</sup>.

- قاعدة الشرع: سد الذرائع<sup>(٨)</sup>.

- تجنب مراعاة الخلاف<sup>(٩)</sup>.

وبهذا، تُظهر المقارنة بين النقيدين أن القلق من سيطرة العقل الأداتي ليس حكراً على الفكر الغربي، بل إن الفكر الإسلامي سبقه إلى هذا الوعي منذ قرون، لكن ضمن سياق ديني يجعل الإنسان عبداً مسؤولاً، ويرى في الشرع نظاماً ربانياً يوازن بين الوسيلة والغاية، ويجمع بين العقل والنقل.



(١) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٣٣٧/٤.

(٢) انظر: أصول السرخسي ١٨٠/٢، و: قواطع الأدلة للسمعاني، ١٤٣/٢، و: شرح مختصر الروضة للطوفي، ٢٦٦/٢، و: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٥٢٨/٥.

(٣) انظر: البرهان، لإمام الحرمين الجويني ٣٧٧/١، و: التعبير شرح التحرير ٣٨٥١/٨.

(٤) انظر: الأشباه والنظائر، ابن السبكي ٤٩/١.

(٥) انظر: الأشباه والنظائر، لابن نجيم المصري، ص ٧٤.

(٦) انظر: الأشباه والنظائر للسبكي ١٠٥/١، الموافقات، للشاطبي، ٣٠٠/٥.

(٧) انظر: الأشباه والنظائر، لابن نجيم المصري، ص ٧٦.

(٨) انظر: شرح مختصر الروضة، للطوفي، ١٤٠/٢.

(٩) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، ص ١٤٠.



## المبحث الثالث: الفتوى بوصفها ممارسة عقل قيمي أخلاقي المطلب الأول: الفتوى كأمانة ومسؤولية

لما كان الإفتاء إخباراً عن حكم الله تعالى، ووصفها العلماء بأنها توقيع عن الله تعالى<sup>(١)</sup>. وقال عنها الإمام النووي: «اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر، كبير الموقع، كثير الفضل، لأن المفتي وارث الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- وقائم بفرض الكفاية، ولكنه معرض للخطأ؛ ولهذا قالوا: المفتي موقع عن الله تعالى، وروينا عن ابن المنكدر قال: العالم بين الله تعالى وخلقه، فلينظر كيف يدخل بينهم»<sup>(٢)</sup>. وقد حفلت كتب التراث بنماذج حيّة تعكس هذا الوعي العميق بعظم المسؤولية، ومنها ما رواه ابن الجوزي عن الحسن بن زياد اللؤلؤي، أنه استُفتي في مسألة فأخطأ، فلم يعرف الذي أفناه، فاكثرى منادياً (أي استأجر منادياً) فنادى: أن الحسن بن زياد استُفتي يوم كذا وكذا في مسألة فأخطأ، فمن كان أفناه بشيء فليرجع إليه، فمكث أياماً لا يفتي حتى وجد صاحب الفتوى، فأعلمه أنه قد أخطأ، وأن الصواب كذا وكذا<sup>(٣)</sup>. ومن ثم، فإن الفتوى في التصور الإسلامي لا تعدّ مجرد وظيفة مهنية أو تقنية تُؤدّى بطريقة آلية، ولا هي استجابة معرفية محضة تُستخرج من محفوظات نصية جاهزة، بل هي أمانة دينية وأخلاقية تقتضي استعداداً علمياً، وصفاً قلبياً، ومراقبةً لله، ووعياً عميقاً بواقع الناس وظروفهم. كما أن الفتوى جهد بشري مركب، يتداخل فيه:

- الفقه بالنصوص الشرعية: من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وغيرها.
- الفهم السليم للواقع: من حيث السياق الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والنفسي.
- القدرة على التنزيل الرشيد: إذ لا يكفي الفهم النظري، بل لا بد من الملاءمة بين النص والواقع، بما يحقق المقاصد ويجلب المصالح ويدرك المفاصل.

وبهذا التصور المتكامل، تصبح الفتوى عملاً مسؤولاً لا يجوز التهاون فيه، لما له من أثر بالغ في حياة الناس، في عباداتهم ومعاملاتهم، بل وفي استقرارهم النفسي والاجتماعي.

(١) انظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، ص ٨٦، و: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٤/ ٢٠٤.

(٢) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي ص ١٣.

(٣) انظر: تعظيم الفتيا، ابن الجوزي ص ٩١.

## المطلب الثاني: مركزية النية والرحمة في الفتوى

من أبرز خصائص الفتوى بوصفها عقلاً قيمياً هو أنها تنطلق من النية الحسنة لا من المصلحة التقنية.

● المفتي لا يُجيب بهدف «الإنجاز السريع»، بل يبتغي بذلك وجه الله.

● يُراعي حال السائل، فيخفف أو يشدد بحسب السياق.

● يراعي ضعف الإنسان، ولا يُجمّد النصوص عن مقاصدها.

لذلك ذكر العلماء أن: الفتوى تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد<sup>(١)</sup>.

وهذا يعني أن الفتوى فعل يتخلله الرحمة والتقدير الأخلاقي، وهو ما لا تستطيع الآلة محاكاته مهما بلغت من الدقة.

## المطلب الثالث: الفتوى ومبدأ «رفع الحرج» كأصل قيمى

الحرج: هو كل ما يؤدي إلى المشقة التي لا يقدر عليها المكلف ولا يستطيع القيام بها، أو المشقة التي يقدر عليها؛ ولكن بإجتهاد كبير وعنت شديد قد يفوت عليه بعض المصالح المشروعة، أو يجلب له بعض المفسد المضرّة.

ورفع الحرج معناه: إزالة تلك المشقة بنوعيتها، وأمر المكلف بأوامر وتكاليف يقدر عليها ويستطيعها، وتجلب له مصالح الدارين.

وقد تأكد بنصوص وأدلة كثيرة أن دين الله تعالى يسرّ وسمح، ليس فيه حرج ولا ضيق<sup>(٢)</sup>.

ومن تلك الأدلة: قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

لذا، من مقاصد الشريعة الكلية: رفع الحرج عن المكلفين، وهو مبدأ يتطلب من المفتي فهماً دقيقاً للواقع، وإدراكاً عميقاً لنفسية السائل، وظروف العصر<sup>(٣)</sup>.

هذا الأصل يظهر بوضوح حين يكون المفتي:

● مرناً في التطبيق.

● واسع الصدر للاختلاف.

● قادراً على الترجيح بين المصالح.

(١) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٣٣٧/٤.

(٢) انظر: علم المقاصد الشرعية، نور الدين بن مختار الخادمي، ص ١٢٩.

(٣) انظر: غياث الأمم في التياث الظلم، للجويني ص ٤٤٥، و: المجموع المذهب في قواعد المذهب للعلائي ٣٥٢/١، و: القواعد للحصني ٣١٧/١، و: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي ١١٢/١.

● واعياً بمآلات الحكم.

أما الذكاء الاصطناعي فلا يمتلك هذا الوعي القيمي، بل قد يُصدر حكماً قاسياً لأنه يفتقد إلى التقدير الشخصي، فيُرجح النص من غير تفعيل للمقصد.

### المطلب الرابع:

### أثر القيم الروحية في عملية الإفتاء

لا تنفصل الفتوى في المنظور الإسلامي عن البعد الروحي والأخلاقي، بل إن هذا البعد يُعدّ أساساً جوهرياً يوجّه المفتي في سلوكه ومقاربه الفقهية، ويضبط أدائه في إصدار الأحكام الشرعية. فليست الفتوى مجرد مهارة عقلية أو تقنية اجتهادية، بل هي قبل ذلك أمانة دينية تقوم على قيم روحية حاضرة بعمق في وجدان المفتي وضميره، ومن أبرز هذه القيم:

- الإخلاص في طلب الحق: إذ يُفتي ابتغاء وجه الله، لا رياءً ولا طلباً للجاه أو الشهرة.
- الصدق في نقل الحكم: فيتحرّى النصوص، ويصون الشريعة من التحريف أو التهوين أو التغليب.
- التواضع في الفهم: فلا يتعجلّ الجواب، ولا يغتر برأيه، بل يستحضر محدودية علمه وبشرية اجتهاده.
- الخشية من الله ومخافة الوقوع في الخطأ: وهو ما يدفعه للتروي، والمراجعة، بل و«الرجوع عن الفتوى» إذا بان له خطؤه.

وقد حذر العلماء قديماً وحديثاً من «الفتوى» التي تصدر دون وعي روحي، أو خشية إيمانية، لأن نتيجتها لا تقتصر على الخطأ العلمي، بل قد تفضي إلى إضلال المستفتي، أو تشويه صورة الشريعة وتسطيح مقاصدها. ولذلك أكد العلماء على أن المفتي لا بد أن يكون مستعيناً بالله عزَّ وجلَّ، مستشعراً فقره إلى التوفيق الإلهي، كما قال ابن القيم: «ينبغي للمفتي الموفق إذا نزلت به المسألة، أن ينبعث من قبله الافتقار الحقيقي، لا العلمي المجرد، إلى ملهم الصواب، ومعلم الخير، وهادي القلوب، أن يلهمه الصواب، ويفتح له طريق السداد، ويدلّه على حكمه الذي شرعه لعباده في هذه المسألة... فإن ظفر بذلك أخبر به، وإن اشتبه عليه، بادر إلى التوبة والاستغفار، والإكثار من ذكر الله عزَّ وجلَّ، فإن العلم نور الله عزَّ وجلَّ يقذفه في قلب عبده، والهوى والمعصية رياح عاصفة تطفئ ذلك النور أو تكاد، ولا بد أن تضعفه»<sup>(١)</sup>.

فالعلم - كما يبين ابن القيم - ليس مجرد تحصيل ذهني أو محفوظات نصية، بل هو نور وهداية، يُقذف في القلب، ولا يُستجلب إلا بتزكية النفس، وتطهير القلب من الهوى، والتوبة من الخلل. ومن هنا، يظهر تمازج الروحي والعقلي في الفتوى، ويُفهم لماذا لم يكن كل فقيه صالحاً للإفتاء، وإن كان واسع الحفظ. إن المفتي في ضوء هذه المعاني هو رجل علم وورع وعبودية، يُفتي بعين القلب قبل عين العقل، وبخشية المسؤولية قبل قوة البيان، ويستمد من إيمانه زاده، ومن إخلاصه دليله، ومن توكله على الله توفيقه.

(١) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية ٤ / ١٣٢.

ولا تنحصر مسؤولية مراعاة القيم الروحية والأخلاقية في المفتي فحسب، بل تمتد كذلك إلى المستفتي، الذي يتحمل بدوره مسؤولية شرعية في اختيار من يُفتيه، فقد أجمع العلماء على أن المستفتي لا يجوز له أن يسأل من لا يعرف أنه أهل للفتيا، بل يجب عليه أن يتحرى العدالة والعلم والورع فيمن يستفتيه، فالفتوى ليست مجرد معلومة تُتناقل، بل هي دين يُتلقى عن الثقات، ولهذا يرى العلماء أن الواجب على المستفتي أن يستفتي من يثق بدينه، وعلمه، وورعه، وأن يبحث عن أهلية من يستفتيه للإفتاء، وألا يستفتي كل من ادّعى العلم، وإنما يستفتي من يغلب على ظنه أنه أهل للفتوى، وقد نُقِلَ الإجماع على ذلك<sup>(١)</sup>،

وقد شدد فقهاء الإسلام على ضرورة ألا يُلقي المستفتي بسؤاله لكل من تصدّر أو ادّعى، يقول الباجي: «ويجب على العامي أن يسأل عمن يريد أن يستفتيه، فإذا أُخبر أنه عالمٌ، ورعٌ، جاز له أن يأخذ بقوله، ولا يجوز له أن يستفتي من لا يعرف أنه من أهل الفتيا»<sup>(٢)</sup>.

ويؤكد الإمام الشاطبي على هذه المسؤولية بقوله: «إن السائل لا يصح أن يسأل من لا يُعتبر في الشريعة جوابه؛ لأنه إسناد أمر إلى غير أهله، والإجماع على عدم صحة مثل هذا، بل لا يمكن في الواقع، لأن السائل يقول لمن ليس بأهل لما سُئِلَ عنه: أخبرني عما لا تدري، وأنا أسند أمري لك فيما نحن بالجهل به على سواء». ثم عقب بقوله: «والإطناب في هذا غير محتاج إليه»<sup>(٣)</sup>، أي أن الأمر من الوضوح والبدهة بمكان لا يستدعي التطويل.

إن هذه القيم لا يمكن تصنيعها أو برمجتها، فهي ليست معطيات قابلة للقياس أو التحويل إلى خوارزميات. ف«خشية الله» لا تُقاس بالمؤشرات الرقمية، و«الورع» لا يُحول إلى أكواد برمجية، ولا يمكن استنساخ «إخلاص القلب» في سطر من التعليمات البرمجية. إنها مقامات قلبية، وتجليات إيمانية، لا تتحقق إلا بالتربية والتركية، وهما مما يُميّز الإنسان عن الآلة، ويجعل من الفتوى وظيفة قلب قبل أن تكون وظيفة عقل.

## المطلب الخامس: أثر المقاصد في ضبط الفتوى

المقاصد الشرعية هي أساس البعد القيمي في الفتوى الشرعية، حيث يؤكد علماء الإسلام أن الغاية من التشريع الإلهي ليست مجرد ضبط السلوك الفردي أو الاجتماعي، بل تحقيق مصالح العباد ودرء المفساد عنهم في ضوء منظومة متكاملة من القيم والمقاصد. وهذه الرؤية تُشكّل أساساً صلباً للنقد الإسلامي للعقل الأداتي، الذي يغفل الغايات ويكتفي بالآليات.

وقد لخص الإمام الغزالي هذا الفهم في عبارته الشهيرة التي أصبحت من أركان علم المقاصد:

(١) انظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، ٣٧٦/٢، و: التلخيص في أصول الفقه، للجويني ٤٦٣/٣، و: المستصفى من علم الأصول: للغزالي ٣٩٠/٢، و: المحصول في علم أصول الفقه، الرازي، ٨١/٦، و: الإحكام في أصول الأحكام، للأمدى، ٢٣٢/٤، و: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي للنووي، ص ٧١، المجموع شرح المذهب، للنووي ٢٧/١.  
(٢) إحكام الفصول في أحكام الأصول، للباجي ٧٣٥/٢.  
(٣) انظر: الموافقات، للشاطبي ٢٨٥/٥.

«مقصود الشارع من الخلق خمسة: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم؛ فكل ما تضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة»<sup>(١)</sup>. فهذه المقاصد الخمسة ليست مجرد تصنيفات نظرية، بل هي الركائز الأخلاقية الكبرى للتشريع الإسلامي، والتي يجب على المفتي أن يستحضرها في كل فتوى، حتى لا يفصل الحكم عن الغاية التي شرع من أجلها. كما قرر الإمام الأمدي أن مقصد الشارع من التشريع لا يخرج عن: «جلب مصلحة، أو دفع مفسدة، أو مجموع الأمرين»<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر العز بن عبد السلام أن من مارس الشريعة، وفهم مقاصد الكتاب، علم أن جميع ما أمر به لجلب مصلحة، أو مصالح، أو لدرء مفسدة، أو مفسد، أو للأمرين، وأن جميع ما نهى عنه لدفع مفسدة، أو مفسد، أو لجلب مصلحة، أو مصالح، أو للأمرين معاً<sup>(٣)</sup>.

وهذا التصور يؤكد أن الحكم الشرعي وسيلة لتحقيق نفع أو دفع ضرر، وأن البعد المقاصدي ملازم للحكم، لا يمكن فصله عنه دون الإخلال بجوهر الشريعة.

وقد عرف العلماء مقاصد الشريعة بأنها: «الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد»<sup>(٤)</sup>. أو كما قيل: أنها الغاية من التشريع، والأسرار التي وضعها الشارع الحكيم عند كل حكم من أحكامه<sup>(٥)</sup>. وجميع هذه التعريفات تتلاقى في تأكيد أن الشريعة تسير وفق نظام هادف، لتحقيق الخير للبشر، وتحفظ عليهم كرامتهم وأمنهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة.

ومن هنا، فإن إغفال هذه الغايات، يُعد صورة من صور «العقل الأداتي» الذي يفصل الوسائل عن الغايات، ويجعل الحكم الشرعي مجرد أداة تنفيذ آلية، لا رسالة هداية ومعنى إنساني.

وقد تنبّه علماء الإسلام الأوائل إلى خطورة هذا التجريد في التعامل مع الأحكام، ولذلك أكدوا على ضرورة أن يكون المفتي عالماً بالمقاصد، متقناً لفقه المآلات. ففي وصية الإمام الشافعي للمجتهد عند النظر في النوازل، يقول: «إذا وقعت واقعة، فأحوج المجتهد إلى طلب الحكم فيها، فينظر أولاً في نصوص الكتاب، فإن وجد مسلماً دالاً على الحكم، فهو المراد، وإن أعوزه انحدر إلى نصوص الأخبار المتواترة، فإن وجده، وإلا انحط إلى نصوص أخبار الآحاد...، فإن عدم المطلوب في هذه الدرجات لم يخض في القياس بعد، ولكنه ينظر في كليات الشرع، ومصالحها العامة»<sup>(٦)</sup>.

(١) المستصفى في علم الأصول، الغزالي، ص ٤١٧.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، ٣/ ٢٧١.

(٣) نظر: مختصر الفوائد في أحكام المقاصد، لعز الدين بن عبد السلام، ص ٢٠٩.

(٤) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د. أحمد الريسوني، ص ٧.

(٥) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، ص ٣، و: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، يوسف حامد العالم، ص ٨٥.

(٦) انظر: البرهان، للجويني، ٢/ ٨٧٤-٨٧٥.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

وهذا يؤكد أن فقه الكليات والمقاصد والمصالح العامة هو المرحلة السابقة على القياس في غياب النصوص التفصيلية، لا مرحلة لاحقة أو تكميلية. أما الجويني، فيقرر بصراحة: أن من لم يتفطن لوقوع المقاصد في الأوامر والنواهي، فهو ليس على بصيرة في وضع الشريعة<sup>(١)</sup>.

بل إن عدم معرفة المفتي بمقاصد الشريعة قد يفضي به إلى هدم كليات الشريعة، باعتباره الحكم الجزئي مع الغفلة عن اعتبار الكليات الشرعية<sup>(٢)</sup>، بسبب استغراقه في التفاصيل أو تقديمه حكماً جزئياً يغفل علته الكبرى، أو يناقض المصلحة الكلية، وهي من أخطر صور الانفصال بين الحكم ومقصده.

ولعل أبرز ما يميز المفتي البشري عن الآلة هو هذه القدرة على الربط بين الحكم والمآل، وبين النص والواقع، وبين الأمر ومقصده. فالمفتي الحق لا يقتصر على النصوص، بل يستبصر الآثار، ويقدر النتائج، ويزن المصالح والمفاسد بميزان الشريعة، مستنيراً بالمقاصد الكلية.

وقد جعل الشاطبي من خصائص المجتهد الرباني والراسخ في العلم والعالم والفقير أنه ناظر في المآلات قبل الجواب عن السؤال<sup>(٣)</sup>.

ولهذا أصل في الشريعة، فقد امتنع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن بناء الكعبة على قواعد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَام<sup>(٤)</sup> مع أن ذلك مصلحة؛ نظراً لما يؤول إليه من مفسدة التنفير عن الدخول في الإسلام<sup>(٥)</sup>، وترك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قتل المنافقين<sup>(٦)</sup> مع كونه مصلحة؛ لما يفضي إليه ذلك من تنفير الناس عن الدخول في الإسلام<sup>(٧)</sup>.

وتشدد الحاجة إلى ضبط الفتاوى المعاصرة وفقاً لمقاصد الشريعة في هذا الزمان؛ لكثرة المسائل، وتشعبها، وتداخلها، وتعقدها، وتطورها السريع، وكثرة وقوع التحايل، مما يستدعي النظر إلى المقاصد عند الفتوى، وقد ذكر الشاطبي أن أكثر زلات المجتهد ترجع إلى الغفلة عن اعتبار المقاصد<sup>(٨)</sup>.

أما الذكاء الاصطناعي، فمهما بلغ من التطور، فقد يُصدر فتوى تبدو صحيحة شكلياً، مستندة إلى نص جزئي محفوظ، لكنها قد تكون مدمرة في نتائجها الواقعية، لأنها لا تراعي حال المستفتي، ولا ظرف المسألة، ولا مقصد الحكم، ولا مآله.

(١) انظر: البرهان، للجويني، ٢٠٦/١.

(٢) انظر: الموافقات، الشاطبي، ١٤٢/٥.

(٣) انظر: الموافقات، الشاطبي، ٢٣٣/٥.

(٤) الحديث رواه مسلم في كتاب الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، ٩٧٣/٢، حديث رقم: (١٣٣٣).

(٥) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٢٧١/١، و: الموافقات، الشاطبي، ٥٥٥/٤.

(٦) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب قول الله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾، ص ٩٦٥-٩٦٦، حديث رقم: (٤٩٠٥).

ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، ١٩٩٨/٤، حديث رقم: (٢٥٨٤).

(٧) انظر: إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية ١١١/٣، و: الموافقات، الشاطبي، ٥٥٥/٤.

(٨) انظر: الموافقات، الشاطبي، ١٣٥/٥.



## المطلب السادس: نحو دمج التقنية بالعقل القيمي

في عصر تتسارع فيه التحولات الرقمية وتعمق فيه تطبيقات الذكاء الاصطناعي، أصبح من الضروري إعادة التفكير في علاقة الفتوى بالتقنية، على نحو لا يُفَرِّط في القيم الأصيلة التي تقوم عليها، ولا يُقْصِي الوسائل المعاصرة التي يمكن أن تُسهم في تطويرها.

فالتقنية، مهما بلغت من دقة وذكاء، لا يمكن أن تحلّ محلّ العقل القيمي والضمير الإيماني الذي يشكّل جوهر وظيفة المفتي. بل ينبغي أن تظلّ:

- وسيلة داعمة لا بديلاً: فالتقنية تيسر الوصول إلى المعلومات، وتسهم في تنظيم المعرفة الفقهية، لكنها لا تملك ملكة الترجيح، ولا حسّ المقاصد، ولا الشعور بالمسؤولية الشرعية.
  - أداة تنظيمية لا مصدرًا للحكم: فالخوارزميات تُصنّف وتُرتّب، لكنها لا تستنبط ولا تُفتي، لأن الفتوى ليست مجرد ناتج منطقي من مدخلات نصوصية، بل تفاعل حيّ بين النص والواقع والنية.
  - مساعدة في البحث لا صانعة للاجتهاد: يمكن للتقنية أن تختصر الزمن في الوصول إلى أقوال العلماء، لكنها لا تملك وعي الإنسان بالملآلات، ولا روحه التي تزن المصالح والمفاسد بميزان الورع والخشية.
- وهنا تبرز المسؤولية الكبرى لمؤسسات الإفتاء، التي يقع على عاتقها إرساء توازن دقيق بين الحداثة التقنية والأصالة القيمية، من خلال:

١. تدريب المفتين على توظيف الوسائل التقنية الحديثة دون الوقوع في أسرها، بحيث تظل أدوات مساعدة وليست موجهة.
  ٢. تطوير منصات رقمية ذكية لا تكتفي بتلقي الأسئلة وإعطاء الإجابات الجاهزة، بل تتفاعل مع سياق المستفتي، ونيته، وظروفه الخاصة، في إطار الضبط الشرعي مع الحفاظ على الخصوصية. لكي تكون أداة فاعلة في مساعدة المفتي لإعطاء أنسب الحلول للمستفتي.
  ٣. تقديم فتوى شرعية منضبطة: تستند إلى أصول الاستنباط، وتحترم مقاصد الشريعة، وتُصاغ بلغة عصرية رصينة، تحفظ للدين هيئته وللواقع تعقيداته.
- إن بناء منظومة إفتائية رقمية تستوعب الوسائل الحديثة دون أن تُفَرِّط في المرجعية القيمية هو التحدي الحقيقي في عصر الذكاء الاصطناعي. فالعقل القيمي لا يُلغى، بل يُفَعَّل ليقود التقنية، لا أن تُقاد به.



## المبحث الرابع: تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء المطلب الأول: غياب الوعي المقاصدي في الخوارزميات

إن أنظمة الذكاء الاصطناعي المعتمدة على الخوارزميات تخضع لمنطق رياضي أو لغوي صلب، يُعالج المعطيات وفق برمجة إجرائية محددة، تنطلق من قواعد بيانات ومصنفات معرفية ثابتة. وهذه الخوارزميات، وإن بدت قادرة على تقليد بعض أوجه الاجتهاد الفقهي في صيغته الشكلية، فإنها تفتقر إلى البنية المقاصدية المرنة التي تمثل جوهر الفقه الإسلامي وروحه الحية. وهنا تبرز مشكلة مزدوجة<sup>(١)</sup>:

### ١. غياب البعد الغائي (النية والمآل)

لا تمتلك الخوارزمية وعياً بالنية الكامنة وراء السؤال، ولا تدرك ما قد يترتب على الجواب من آثار على السائل أو المجتمع. فهي تتعامل مع السؤال كمدخل رياضي لا يحمل دلالة وجدانية أو اجتماعية، مما يُغيب روح الشريعة التي تراعي مقاصد الأحكام وغايات التشريع، يقول الشاطبي: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً»<sup>(٢)</sup>.

### ٢. التسوية بين الحالات المختلفة:

في غياب الوعي بالسياق، لا تفرق الخوارزمية بين من سأل تائباً ومن سأل مجادلاً، أو بين من أقدم على الفعل متممداً ومن وقع فيه مكرهاً أو جاهلاً. كذلك لا تفرق بين القادر والمعذور، ولا تراعي تغير الزمان والمكان أو اختلاف الأحوال.

وهذه الإشكاليات لا تمس مجرد دقة الجواب، إذ إن الاعتماد غير المنضبط على هذه الأنظمة في الفتوى دون رقابة بشرية فقهية مؤهلة، يُفضي إلى:

- انتهاك مقاصد الشريعة، التي تقوم على جلب المصالح ودرء المفاسد.
- إهدار عدالة الفتوى، التي يجب أن تراعي حال المستفتي وظروفه، لا أن تساوي بين المختلفين.
- الإخلال بتنزيل الأحكام على المسائل، إذ يُعد فقه التنزيل من أدق مراتب الاجتهاد الفقهي، إذ لا يقتصر على مجرد معرفة الأحكام النظرية، بل يتطلب مهارة في إسقاط النصوص الشرعية على الوقائع المتغيرة والأحداث الحياتية المختلفة، ولا يتم هذا بصورة صحيحة إلا من خلال الجمع بين الفهم العميق للنصوص الشرعية، والفهم الواسع للواقع الإنساني والاجتماعي.

(١) راجع: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د. عمر المحميد، ص ٦٢٣، و: ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، د. آمنة مدوخي، ص ٨٩، و: الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، د. طه أحمد الزبيدي، ص ٣٢.

(٢) انظر: الموافقات، الشاطبي، ١٧٢/٥.

وقد أشار ابن القيم إلى هذه الركيزة المعرفية في الفتوى، فقال: «ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم أحدهما فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علما، والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع. وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر. فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرا، فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله»<sup>(١)</sup>. وهذا النص يؤكد أن الإحاطة بالواقع شرط أساسي في تنزيل الحكم الشرعي الصحيح، وأن غياب هذا الفهم يؤدي إلى اختلال الميزان بين الحكم ومحله<sup>(٢)</sup>.

لكن المشكلة مع الخوارزميات الآلية أنها تفتقر إلى هذه القدرة على فقه الواقع. فهي تُعالج الأسئلة بناءً على معطيات رقمية ومنطق ثابت، دون إدراك للتفاصيل الإنسانية والسياقات الاجتماعية والنفسية التي قد تغير الحكم من حالة إلى أخرى. لذلك، فإن الوعي المقاصدي ليس مجرد ترفٍ معرفي في الفتوى، بل هو شرط في كل اجتهاد نزيه، ولا يمكن محاكاته بشكل دقيق في خوارزمية صماء ما لم تُصمَّم ضمن إشراف بشري فقيه، يدمج بين الآلة والإنسان.

### المطلب الثاني: التحيز الخفي في تدريب الأنظمة

أنظمة الذكاء الاصطناعي تُدرَّب على بيانات بشرية، مما يجعلها عرضةً إلى التحيزات البشرية التي قد تتسلل إليها أثناء مراحل تصميمها وتدريبها<sup>(٣)</sup>.

ويقصد بالتحيز هنا الانحراف الذي قد يحدث في مخرجات تقنيات الذكاء الاصطناعي بسبب التحيز في البيانات أو الخوارزميات المستخدمة، حيث إن هذه التقنيات تعتمد في عملها على البيانات التي يتم تدريبها عليها، والتي قد تحتوي على تحيزات تعكس معتقدات وتوجهات من قاموا ببرمجتها وإعدادها<sup>(٤)</sup>.

والتحيزات الخوارزمية تشكل «عندما تكون البيانات التي يتم تدريب الخوارزميات عليها متحيزة أو تحتوي على تمييزات سابقة؛ مما يؤدي إلى تكرار هذا التحيز في النتائج التي يُولدها نظام الذكاء الاصطناعي»<sup>(٥)</sup>. وذلك مثل:

- التحيز المذهبي: إذا كانت قاعدة البيانات منحازة لمذهب فقهي معين، فإن النظام سيُنتج فتاوى غير متوازنة.
- التحيز الجغرافي أو الثقافي: فتاوى الذكاء الاصطناعي قد تعكس رؤية مجتمع دون آخر.

(١) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية ١/ ١٨٩، ١٩٠.

(٢) راجع: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد مصطفى الزحيلي، ١/ ٣٥٣.

(٣) انظر: أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي على إنتاج البحث العلمي في الجامعات، د. ياسمين حسين ص ٢٧١، و: ذكاء اصطناعي بلامح بشرية، أوشونديه أوشوبا، وليام ويلسر ص ٧.

(٤) انظر: دور الذكاء الاصطناعي في التنمية الاقتصادية والإدارية، د. سلوى محمد زكي، ص ١٩٢، و: تقييم دقة واكتمال استجابات روبوتات الذكاء الاصطناعي، د. محمد أحمد ثابت، ص ١٥٧.

(٥) تجريم التحيز الخوارزمي Algorithmic Bias دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، د. محمود سلامة، ص ٨٤٣.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

- التحيز اللغوي: النظام قد يسيء فهم نية السائل إذا اختلفت لهجته أو أسلوبه التعبيري. وهذه التحيزات قد تؤدي إلى:
- إصدار فتاوى متشددة أو متساهلة بلا وعي.
- إقصاء التنوع الفقهي المشروع.
- خلل في التعامل مع الحالات الشاذة أو النادرة.

### المطلب الثالث:

### تسليع الفتوى وخطر الانقياد الجماهيري

- حين تتحول الفتوى إلى خدمة رقمية متاحة بضغطة زر، فإنها تصبح معرضة لـ:
- الاستهلاك السريع.
  - الطلب الجماهيري غير المنضبط.
  - انقياد المنصات لخوارزميات التفاعل والانتشار (خطر الفتوى المسايرة لأهواء الجمهور).
  - ومع الوقت، قد يفقد المستفتي:
  - ثقته في المرجعية العلمية.
  - شعوره بالخصوصية والاستيعاب.
  - إدراكه لقداسة السؤال والجواب<sup>(١)</sup>.
- وتلك مظاهر خطيرة تؤدي إلى تفرغ الفتوى من عمقها القيمي، وتحويلها إلى منتج معرفي معلب، لا يُراعي المقاصد أو الواقع.

### المطلب الرابع:

### مسؤولية الخطأ في الفتوى الرقمية: من يتحملها؟

- يمثل اعتماد الخوارزميات في إصدار الفتاوى تحوّلًا جذريًا في بنية الإفتاء الإسلامي، إلا أن هذا التحول لا يخلو من إشكالات عميقة، لعل أبرزها يتمثل في هذا السؤال الجوهرى:
- إذا أصدرت الخوارزمية فتوى خاطئة، فمن يتحمل مسؤوليتها؟<sup>(٢)</sup>.
- هل يقع العبء الأخلاقي والشرعي على:
- المبرمج، بما أنه هو الذي صاغ النظام، وزوّده بالقواعد المنطقية والمعايير الشرعية؟

(١) راجع: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د. عمر المحميد، ص ٦٢٣، و: الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، د. طه الزيدي، ص ٣٢، و: الفتاوى الافتراضية... حقيقتها، آثارها، ضوابطها، د. عماد حمدي إبراهيم، ص ٤٥٦.

(٢) راجع: ضمان الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي: قواعد وتطبيقات فقهية، محمد بن راضي السناني، ص ٢٤٩، و: القواعد الشرعية الضابطة لتقنيات الذكاء الاصطناعي، محمود زعيم، عبد الرحمن مايدي، ص ٧٠١.

● أم على المؤسسة المالكة أو المشغلة، بوصفها الجهة التي وفّرت المنصة، وسمحت بتداول الفتوى رقمياً على نطاق واسع؟

● أم على المستخدم المتلقي، الذي اعتمد على فتوى الخوارزمية دون تحقق أو مراجعة بشرية؟

● أم على الخوارزمية ذاتها، باعتبارها كياناً ذكياً مستقلاً يُنتج المعلومة، ويُصدر الأحكام، وربما يكون جديراً بوصف «الفاعل الأخلاقي» أو «صاحب الذمة»؟

إن محاولة تحديد الجهة المسؤولة عن الخطأ لا تزال محل خلاف واسع، لا سيما في ظل غياب نظرية فقهية أو قانونية متماسكة للمسؤولية الأخلاقية في مجال الذكاء الاصطناعي الشرعي. ولذلك، فإن وقوع الخطأ في الفتوى الرقمية لا يُعد مسألة تقنية فحسب، بل هو أزمة متعددة الأبعاد:

١. البُعد الفقهي: ويتعلق بصحة الحكم الصادر عن الخوارزمية، وما يترتب على ذلك من التزامات شرعية في مجالات العبادات والمعاملات، مثل النكاح، الطلاق، البيوع، وغيرها.

٢. البُعد الأخلاقي: ويُطرح هنا سؤال الضرر، خصوصاً إذا أفضى اعتماد المستفتي على الفتوى الرقمية إلى نتيجة خاطئة تمس حياته أو دينه أو ماله.

٣. البُعد القانوني والمؤسسي: ويتعلق بإمكانية تحميل جهة ما تبعة الخطأ، وهل تُعد الفتوى الرقمية ملزمة قانوناً، أم مجرد استشارة إلكترونية لا يترتب عليها التزام.

أمام هذه الإشكالات، تصبح الحاجة ملحة إلى تأصيل فقهي لمفهوم المسؤولية، يستوعب طبيعة الفتوى في العصر الرقمي، ويتطلب هذا التأصيل مراعاة:

● تشابك العلاقة بين الفاعلين: إذ لم تعد الفتوى تُنسب إلى فرد واحد، بل إلى شبكة من المبرمجين، والعلماء، والمشغلين، والمستخدمين.

● خصوصية الذكاء الاصطناعي: كأداة تجمع بين التلقين البشري والقدرة على اتخاذ القرار بطريقة «شبه ذاتية»، ما يجعل تحديد الفاعل الفعلي أمراً إشكالياً.

● ضرورة التوازن بين الرقابة التقنية والواجبات الشرعية: بحيث تبقى المسؤولية موزعة توزيعاً أخلاقياً وعلمياً وقانونياً، دون إعفاء أي طرف من المحاسبة أو الإشراف.

إذ لا يجوز المبحث بين التقنية والضمير في مجال ديني حساس كالفتوى، كما أن تحميل الآلة مسؤولية كاملة، أو افتراض استقلالها الأخلاقي، هو مغالطة فلسفية وقانونية، فالخوارزمية في نهاية المطاف هي انعكاس دقيق لعقل من صمّمها، وما تفعله ليس إلا تجسيداً للمعايير والقيم التي أودعها فيها الإنسان.

أما عن أهلية الذكاء الاصطناعي وهل هو فاعل قانوني؟

فقد ناقش الفقهاء المعاصرون والقانونيون مسألة أهلية الذكاء الاصطناعي، وانقسموا إلى ثلاثة اتجاهات رئيسية:

- الرأي الأول: يرى أن الخوارزميات والروبوتات ما هي إلا أدوات جامدة، لا أهلية لها ولا ذمة، وبالتالي لا مسؤولية تُنسب إليها. وهذا الرأي ينسجم مع الرؤية التقليدية للآلات.
- الرأي الثاني: يذهب إلى منح الذكاء الاصطناعي نوعاً من الأهلية الناقصة أو التابعة، شبيهة بتلك التي يمنحها القانون للأطفال أو غير المميزين من البشر، ويُطلق عليها «الشخصية القانونية التابعة». وبهذا، تُحمّل مسؤولية نسبية مع بقاء المرجعية للإنسان.
- الرأي الثالث: يقترح منح الذكاء الاصطناعي أهلية كاملة ومستقلة، بوصفه كياناً قانونياً له شخصية اعتبارية، يمكن محاسبته ومساءلته، وهو ما يُعرف بـ «الشخصية القانونية المستقلة»<sup>(١)</sup>.
- غير أن منح الأهلية الكاملة للآلة يظل أمراً بالغ الخطورة، لأن ذلك يعني تحريرها من قبضة المسؤول البشري، وإضفاء طابع أخلاقي على كيان بلا ضمير، ولا نية، ولا تكليف.
- وبهذا، يتضح أن مسؤولية الخطأ في الفتوى الرقمية لا يمكن اختزالها في طرف واحد، بل تستدعي رؤية تشاركية تتكامل فيها المسؤوليات بين المبرمج، والمؤسسة، والمفتي (إن وجد)، والمستفتي، ضمن إطار فقهي أخلاقي شامل، يُعيد مركزية الإنسان، ويُخضع التقنية للرقابة الشرعية المستمرة.

### المطلب الخامس:

### اللبوء إلى الذكاء الاصطناعي بديلاً عن العلماء المتخصصين

- مع تزايد استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي وانتشارها الواسع، يبرز تحدٍّ كبير يتمثل في احتمال لجوء بعض الناس إلى هذه الأدوات التقنية بديلاً عن طلب العلم الشرعي من أهله المتخصصين<sup>(٢)</sup>. وهذا يفتح الباب أمام جملة من الأسئلة الجوهرية، من أبرزها:
- كيف يمكن لمؤسسات الإفتاء أن تحافظ على مكانتها في ظل هذا التحول الرقمي؟
  - كيف تُوظَّف التقنية الحديثة في خدمة الفتوى دون أن تُفرِّغها من روح الفقه وعمق الاجتهاد؟
  - ما حدود ما يمكن تفويضه للآلة؟ وما الذي ينبغي أن يبقى حكراً على الاجتهاد البشري والمفتي المؤهل؟
  - إن الإجابة على هذه التحديات تتطلب رؤية متوازنة تجمع بين أمرين:
  - الحفاظ على البنية العلمية التراثية المرتكزة على علوم الشريعة، ضماناً لاستمرار الاجتهاد المنضبط.
  - والانفتاح على الفعالية الرقمية التي توفرها أدوات الذكاء الاصطناعي عند استخدامها بضوابط رصينة.
  - ويظل الأساس الذي لا يُغفل: أن المفتي الإنسان هو الأصل في عملية الإفتاء، في حين تظل التقنية مجرد أداة مُساعدة لا أكثر.

(١) انظر: تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، د. أحمد سعد علي البرعي، ص ٩١.

(٢) راجع: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د. عمر المحميد، ص ٦٤٣، و: الفتاوى الافتراضية، د. عماد إبراهيم، ص ٤٦٧.



## المطلب السادس: الحاجة إلى ميثاق أخلاقي للإفتاء الذكي

في ظل التحديات المتزايدة التي يفرضها توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء، تبرز الحاجة الملحة إلى وضع ميثاق أخلاقي شامل، يجمع بين الضوابط الفقهية والمعايير التقنية، لضمان الاستخدام المسؤول والمنضبط لهذه التقنيات. ويهدف هذا الميثاق إلى تأطير عمل الأنظمة الذكية ضمن رؤية شرعية وأخلاقية تحقق المصلحة وتدرأ المفسدة.

وينبغي أن يتضمن هذا الميثاق مجموعة من المبادئ الأساسية، من أبرزها:

١. مبادئ الحياد، والشفافية، وعدم الضرر.
  ٢. التزام المؤسسات بتدقيق المحتوى الشرعي الرقمي.
  ٣. الإبقاء على مسؤولية الإفتاء بيد العلماء المؤهلين.
  ٤. فرض رقابة على مخرجات الأنظمة الذكية.
  ٥. احترام الخصوصية وسرية الأسئلة، وذلك بحماية بيانات المستفتين، ومنع استخدامها لأغراض غير شرعية أو انتهاك خصوصيتهم.
- ويجب أن يتعاون في هذا الميثاق:
- مؤسسات الإفتاء الرسمية.
  - علماء الشريعة.
  - خبراء التقنية.
  - المتخصصون في الدراسات الأخلاقية والفلسفية، لتقديم رؤى نقدية تسهم في ضبط المسارات التقنية بما يتفق مع القيم الدينية والإنسانية.
- وفي هذا الإطار، تبرز أهمية حماية البيانات الشخصية للمستخدمين، ولا سيما تلك المتعلقة بمعتقداتهم وتوجهاتهم الدينية، بوصفها جزءاً أساسياً من خصوصية الإنسان. فمع تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي، أصبح جمع وتحليل البيانات الشخصية للمستخدمين - خاصة التوجهات والمعتقدات الدينية - جزءاً لا يتجزأ من عمل هذه تقنيات الذكاء الاصطناعي<sup>(١)</sup>.
- ومن هنا، يُعد ضمان عدم استغلال هذه البيانات في أغراض غير أخلاقية أو تجارية أو تمييزية أحد أركان الميثاق الأخلاقي المنشود، حمايةً للحقوق الفردية وصوناً للكرامة الإنسانية.



(١) انظر: أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، مارك كوكليبرج ص ٧١، ترجمة هبة عبد العزيز غانم، مؤسسة هنداوي، ٢٠٢٤م، وراجع: التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي لليونسكو، ص ٩-١١، و: مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا)، ص ١٤-١٦.

## المبحث الخامس: نحو فتوى رشيدة في عصر الذكاء الاصطناعي

### المطلب الأول: سمات الفتوى الرشيدة في السياق الرقمي

الفتوى الرشيدة لا تُقاس بمدى سرعة إصدارها أو انتشارها على المنصات الرقمية، بل تُقاس بـ:

١. تحقيق مقاصد الشريعة.
٢. مراعاة الواقع وظروف المستفتي.
٣. التوازن بين النص والاجتهاد.
٤. التفاعل الأخلاقي والروحي مع السؤال.
٥. التحصن من التحيز والانفعال الجماهيري<sup>(١)</sup>.

وفي عصر الذكاء الاصطناعي، تزداد الحاجة إلى هذه السمات، وتزداد خطورة التفريط فيها تحت ضغط السرعة أو التقنية أو التوسع في الفتوى الآلية.

### المطلب الثاني: الإنسان أولاً: إعادة مركزية المفتي البشري

رغم ما أحرزته تقنيات الذكاء الاصطناعي من تطور هائل، فإنّ ثمة حدوداً جوهرية لا يمكن تجاوزها، خاصة في مجال الإفتاء الشرعي، الذي يتطلب حضوراً إنسانياً لا تستطيعه الخوارزميات. فالآلة - مهما بلغت دقتها - تفتقر إلى مقومات الإدراك القيمي والبصيرة الأخلاقية، ولا يمكنها:

● تقدير نية السائل أو حالته الوجدانية؛ لأن الخوارزمية تتعامل مع اللغة كمعطى شكلي، لا ككاشف عن حال باطني.

● ملاحظة الضعف الإنساني والاعتبارات الشخصية؛ كالعجز، والتوبة، والحاجة، والجهل، وكلها مؤثرات أساسية في الفتوى.

● قراءة السياق المجتمعي والثقافي؛ إذ إن الفتوى لا تنفصل عن واقع الناس، بل تستلزم فهماً عميقاً بظروفهم.

● إصدار حكم ينبع من خبرة حياتية وروحانية؛ وهي خصائص لا تُختزل في بيانات أو أنماط.

من هنا، يتبين أن المفتي البشري وحده هو الذي يستطيع أن يمارس «العقل القيمي» لا «العقل الأداتي»، أي العقل الذي ينظر إلى الأخلاق والمقاصد، المعنى والغرض، لا إلى الوسيلة والنتيجة فقط. وهذه الوظيفة تتطلب شخصاً مؤهلاً علمياً وروحياً وأخلاقياً.

(١) راجع: أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، ص ٨٦، و: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٤/ ٢٠٤، ٢٢٩، و: نيل الأوطار، الشوكاني، ١/ ٣١.

وقد اشترط العلماء في المفتي صفات تبرز البعد الإنساني والخلقي، لا تُكتسب بالتعلّم أو بالمران، فقالوا: «يشترط في المفتي أن يكون ثقة، عدلاً، أميناً، ورعاً، مأموناً في دينه، مخلصاً لله عزَّ وجلَّ»<sup>(١)</sup>. وقد عبّر ابن حمدان عن هذه الشروط بوضوح، فقال في تعدادها: «ومن صفته وشروطه أن يكون مسلماً، عدلاً، مكلفاً، فقيهاً، مجتهداً، يقطاً، صحيح الذهن والفكر والتصرف في الفقه وما يتعلق به، أما اشتراط إسلامه وتكليفه وعدالته فالإجماع، لأنه يخبر عن الله تعالى بحكمه فاعتر إسلامه، وتكليفه، وعدالته لتحصل الثقة بقوله...»<sup>(٢)</sup>. وهذه الشروط -التي تُعد شروطاً للـ«أهلية الشرعية» للفتوى- تطرح تساؤلاً جوهرياً عند محاولة إسقاطها على أنظمة الذكاء الاصطناعي: هل يمكن للآلة أن تتصف بهذه الصفات؟ وهل تصح الفتوى إذا صدرت منها دون تحقق هذه الشروط؟

إن الآلة مجرد أداة، لا تملك من الفتوى سوى المظهر، وتفتقر إلى روحها وجوهرها، ومن ثم، فإن الفتوى التي تصدر عن الخوارزمية تفتقر إلى الشروط الجوهرية للمفتي، ويُحكم عليها بأنها مجرد «معلومة فقهية» لا ترقى إلى أن تكون «حكماً شرعياً ملزماً» يُنسب إلى الله ورسوله. لذلك، لا يجوز -شرعاً أو عقلاً- أن تُقدّم على الإنسان في هذا المقام. ودورها يجب أن يظل تابعاً للمفتي لا بديلاً عنه، وتحت إشرافه لا مستقلةً عنه، فالفتوى ليست مجرد إجابة عن سؤال، بل رعاية لحال، وتقدير لظرف، وهداية لقلب. ومن ثم، فإن إعادة مركزية المفتي البشري هو ضمان لصيانة الفتوى من الانزلاق إلى جفاف البرمجة، وتحييد العقل القيمي، وتحويل الفقه إلى مجرد إجراءات.

### المطلب الثالث:

### التكامل بين العقل الأداتي والعقل القيمي

ليس المطلوب رفض التقنية، ولا الخوف منها، بل توجيهها لخدمة الفقه القيمي، عبر:

- تطوير أدوات بحثية للمفتي (تحليل معطيات، جمع فتاوى سابقة، تصنيف المسائل).
- تقديم مساعدة لغوية ومنهجية دون إصدار الحكم النهائي.
- إنتاج تطبيقات تعليمية للمستفتين تهدف للتثقيف لا للإفتاء المطلق.
- إعداد منصات فتوى رقمية ذات إشراف بشري ومراجعة علمية دورية.

وهنا يتحقق التكامل الإيجابي بين:

- العقل الأداتي (الوظيفي، التقني).
- والعقل القيمي (الأخلاقي، المقاصدي).

(١) انظر: أدب الفتوى، ابن الصلاح ص ٣٥، و: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، للنووي ص ١٨-١٩، و: إعلام الموقعين، ابن القيم ٤/ ١٣٢.

(٢) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ابن حمدان الحنبلي، ص ١٣.

## المطلب الرابع: صناعة المفتي الرقمي الرشيد

ينبغي أن تُعيد مؤسسات الإفتاء في العالم النظر في منهج إعداد المفتي ليشمل:

١. المهارات التقنية (الذكاء الاصطناعي، أمن المعلومات).
  ٢. الفهم العميق لمقاصد الشريعة وأخلاقيات الفتوى.
  ٣. التدريب على تحليل السياقات الرقمية (سوشيال ميديا، الشبكات، الفتاوى الجماهيرية).
  ٤. الوعي بالتحيزات الرقمية وكيفية مواجهتها.
  ٥. القدرة على إدارة المنصات الرقمية بوعي علمي.
- والمفتي في ظل تقنيات الذكاء الاصطناعي المتسارعة ينبغي أن يكون: فقيهاً متقناً، ومُعاصراً واعياً، وإنسانياً رحيماً، وتقنياً مدرّكاً.

## المطلب الخامس: دور مؤسسات الإفتاء في حوكمة الذكاء الاصطناعي

في عصر تتسارع فيه تقنيات الذكاء الاصطناعي وتدخل مجالات متعددة من الحياة، بما في ذلك المجال الديني والشرعي، لم يعد كافياً أن تكتفي مؤسسات الإفتاء بإصدار بيانات عامة أو مواقف توجيهية فضفاضة. بل أصبح من الضروري أن تنهض هذه المؤسسات بمسؤوليات نوعية تواكب حجم التحولات الرقمية، ومن أبرز تلك المسؤوليات<sup>(١)</sup>:

- وضع أطر وضوابط دقيقة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء، بما يضمن التزامه بالمقاصد الشرعية والمعايير الأخلاقية.
- إجراء مراجعة دورية ومنهجية للمحتوى الفقهي المُنتج آلياً، للحيلولة دون تسرب الفتاوى المغلوطة أو المتحيزة أو الخارجة عن الأصول.
- بناء شراكات استراتيجية مع مطوري التقنية وخبراء الذكاء الاصطناعي، لضمان سلامة الخوارزميات من الانحيازات الفكرية أو الثقافية، وصيانتها من العبث أو التوجيه غير المشروع.
- إطلاق مبادرات بحثية وأكاديمية متخصصة في أخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني، تجمع بين المعرفة الشرعية والرؤية التقنية.
- تعزيز الفتوى المؤسسية على حساب الفتوى الفردية أو العشوائية، لضمان الاتساق والانضباط والتثبت في إصدار الأحكام الشرعية.

(١) راجع: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د. عمر المحميد، ص ٦١٧، و: الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، د. طه الزبيدي، ص ٦٧، و: الفتاوى الافتراضية... حقيقتها، آثارها، ضوابطها، د. عماد إبراهيم، ص ٤٦٠.

من هنا، تُمثل مؤسسات الإفتاء - في ظل صعود الذكاء الاصطناعي - ركيزة أساسية في تحقيق التوازن بين العقل الأدائي الذي تفرضه الخوارزميات، والعقل القيمي الذي تركز عليه الشريعة الإسلامية في أحكامها ومقاصدها. فالتحكم في أدوات التقنية لا يمكن أن يتحقق دون وعي أخلاقي راسخ، تقوده مؤسسات ضابطة تمتلك القدرة على الربط بين الثابت الشرعي والمستجد التقني.

### المطلب السادس:

### الفتوى في المستقبل: أخلاقية، رقمية، واعية

في ختام هذا البحث، يمكن التأكيد بأن الفتوى لن تختفي في عصر الذكاء الاصطناعي، لكنها بلا شك ستأخذ أشكالاً جديدة تتناسب مع التحولات الرقمية المتسارعة. ويتوقف مستقبلها على مدى قدرتنا على التمسك بالقيم الأخلاقية والدينية في ظل العولمة الرقمية، وعلى وعينا بضرورة توجيه التقنية وتطويعها لخدمة مقاصد الشريعة، لا العكس.

ورغم التقدم الهائل في أدوات الذكاء الاصطناعي، فإن دور المفتي البشري سيظل جوهرياً ولا غنى عنه. فالفقيه المؤهل هو وحده القادر على الموازنة بين النص الشرعي والواقع المتغير، وعلى التمييز بين ما يمكن تفويضه إلى الذكاء الاصطناعي من أعمال تقنية أو إجرائية، وما ينبغي أن يظل في نطاق الاجتهاد البشري المؤصل، الذي يستند إلى بصيرة فقهية، وفهم مقاصدي، وخبرة إنسانية وروحية لا يمكن استنساخها أو محاكاتها آلياً. ولذلك، فإن الفتوى الرشيدة في المستقبل لن تكون مجرد مخرجات آلية تعتمد على تحليل البيانات، بل ستكون ثمرة تفاعل بين عقل مؤمن، وقلب رحيم، وروح تعي مقاصد الشريعة. إنها فتوى تستثمر التقنية ولا تذوب فيها، وتوظف الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة في جمع المعلومات وتنظيمها وتيسير الوصول إليها، لا كبديل عن الفقيه المؤهل.

ومن الجدير بالذكر أن الواقع العملي أثبت قصور الذكاء الاصطناعي حين يُستخدم بديلاً عن العنصر البشري في مجالات التوجيه الديني.

ففي كل من اليابان جُرب استخدام روبوت يعمل بتقنيات الذكاء الاصطناعي (أطلق عليه اسم ميندار) في القيام بمهمة الوعظ الديني في معابد الهندوس، وقد بني في اليابان بالتعاون بين علماء الذكاء الاصطناعي والمعبد الهندوسي الرئيس، تكلف بناء «ميندار» نحو مليون دولار أمريكي، لكنه منذ تسلم مقاليد عمله انخفضت تبرعات المؤمنين والمؤمنات بشكل ملحوظ.

وفي تجربة أخرى بالصين، أُلقيت موعظة من قبل روبوت (بيبر) أمام مصليين في معبد طاوي، ثم أُلقي قس بشري الموعظة نفسها أمام مجموعة أخرى، وكانت النتيجة أن المجموعة الأولى شعرت بغياب الجو الروحي الذي يرافق مثل هذه الطقوس عادة، وهو ما لم يُلحظ في المجموعة الثانية<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: الذكاء الاصطناعي والدين... عندما يدخل الإيمان المحراب الرقمي، أمينة خيرى، مقال منشور في صحيفة إندبندنت عربية بتاريخ ٢٦/٨/

٢٠٢٣م، الرابط:

أما النموذج الذي طُرِح في المملكة العربية السعودية تحت مسمى «الروبوت المفتي»، فقد اقتصر دوره على توجيه الحجاج والمعتمرين وتقديم المعلومات المتعلقة بالمناسك بـ ١١ لغة، وكان الهدف منه خدمة معلوماتية مساندة، وليس إحلالاً لرجل الدين. فالدين - كما هو معلوم - لا يُختزل في بيانات وأوامر، بل هو تربية وتوجيه وتسكين للنفوس وتطبيب للأرواح، وهو دور يتطلب حساً إنسانياً وتعاطفاً وجدائياً وحضوراً روحياً لا يمكن أن تقوم به الآلة، مهما بلغت قدراتها.

إن هذه التجارب، رغم تقدمها التقني، تؤكد على أن الذكاء الاصطناعي يفتقر إلى إدراك الأبعاد الروحية والوجدانية التي يتطلبها الخطاب الديني، وأنه لا يمكن أن يحل محل الفقيه أو العالم في توجيه الناس، واحتواء معاناتهم، وتسكين آلامهم، وتقدير ظروفهم.

ومن ثم، فإن مستقبل الفتوى ليس آلياً صرفاً، بل هو مستقبل إنساني تقني متكامل، تُوظف فيه التقنية لخدمة الإنسان، لا لإلغائه، وتُعزز فيه أدوات الذكاء الاصطناعي من كفاءة الأداء، لا من عمق الحكم الشرعي، وتبقى فيه المرجعية الأخيرة للضمير الفقهي، والوعي المقاصدي، والخبرة الإنسانية.





## الخاتمة

يتضح من خلال هذا البحث أن إدماج الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء الشرعي يُعد تحولاً محورياً يحمل فرصاً واعدة وتحديات كبيرة. فرغم ما يوفره الذكاء الاصطناعي من كفاءة وسرعة في معالجة البيانات وتنظيمها، إلا أنه لا يزال عاجزاً عن تمثيل الجوهر الإنساني والأخلاقي للفتوى، باعتبارها فعلاً اجتهادياً متكاملًا يتطلب إدراكاً للمقاصد، وفقهاً للواقع، وشعوراً بالمسؤولية الشرعية.

لقد أبرز البحث أهمية التمييز بين «العقل الأداتي» الذي يُعطي من شأن النجاعة التقنية والأداء السريع، و«العقل القيمي الأخلاقي» الذي يتأسس على المبادئ الشرعية والقيم الإنسانية العليا، وقد أظهر أن الفكر الإسلامي، بمنظوماته المقاصدية ومرونته الاجتهادية، سبق غيره في نقد منطق الأدوات، مؤكداً على تغير الحكم بتغير الأزمان، والأماكن، والأحوال.

وفي ظل التحديات المعاصرة، مثل غياب الوعي المقاصدي، والتحيز الخفي، وتسليع الفتوى، وتضارب المسؤوليات القانونية، تبرز الحاجة الملحة إلى تدخل مؤسسات الإفتاء والعلماء لإرساء ضوابط دقيقة لهذا التحول. إن الحل لا يكمن في رفض التقنية، بل في توجيهها لتخدم مقاصد الشريعة، وتبقى أداة مساعدة لا بديلاً عن المفتي البشري.

إن مستقبل الفتوى في عصر الذكاء الاصطناعي يعتمد على قدرتنا على بناء منظومة إفتائية رشيدة، تُعطي من قيمة الإنسان ووعيه، وتستفيد من التقنية دون أن تفقد روح الفتوى وجوهرها. فستظل الفتوى دوماً «توقيعاً عن رب العالمين»، لا يُجدي فيه عقل آلة، بقدر ما يحتاج إلى قلب يخشى الله، وعقل يدرك حكمته ومقاصده.

## التوصيات

١. تعزيز دور المفتي البشري؛ وذلك من خلال إعادة التأكيد على مركزية المفتي في عملية الإفتاء، والعمل على تدريب المفتين على استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي بوصفها أدوات مساعدة لا بدائل.
٢. صياغة ميثاق أخلاقي للفتوى الرقمية؛ يتضمن هذا الميثاق وضع ضوابط شرعية وأخلاقية واضحة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى، مع التأكيد على أن المخرجات الآلية لا تُعد فتاوى ملزمة شرعاً، بل تظل بحاجة إلى تقويم بشري واعٍ.
٣. تطوير منصات رقمية رشيدة للإفتاء؛ وذلك بتصميم أنظمة ذكية تساند المفتي ولا تستغني عنه، مع تضمين آليات مراجعة بشرية دائمة لمخرجات الذكاء الاصطناعي، لضمان مطابقتها للضوابط العلمية والشرعية.
٤. فرض رقابة شرعية ورسمية على الفتاوى الرقمية؛ تُمارس هذه الرقابة لضبط المحتوى الصادر عن الأنظمة الذكية وفق المعايير الشرعية، ومعالجة التحيزات المحتملة في الخوارزميات، مع الحرص على تنوع مصادر البيانات والمعرفة الشرعية.

٥. رفع الوعي العام بحدود الفتوى الآلية؛ ويتحقق ذلك من خلال توعية الجمهور بضرورة الرجوع إلى العلماء في المسائل الدقيقة والمعقدة، وبيان قصور الذكاء الاصطناعي في إدراك مقاصد السائل وسياقاته النفسية والاجتماعية.
٦. تشجيع البحث في أخلاقيات الفتوى الرقمية؛ بدعم الدراسات الشرعية والفلسفية التي تتناول أبعاد استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، بما يساهم في بلورة رؤية أخلاقية تحكم هذا المجال المتطور.



## أهم المصادر والمراجع

- (١) أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي على إنتاج البحث العلمي في الجامعات د. ياسمين حسين، مجلة المعهد العالي للدراسات النوعية، مجلد ٤، العدد ١١، ٢٠٢٤ م.
- (٢) إحكام الفصول في أحكام الأصول، للباجي، تحقيق د. عمران العربي، جامعة المرقب، ليبيا، ط ١، ٢٠٠٥ م.
- (٣) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، تعليق عبد الرزاق عفيفي. المكتب الإسلامي، بيروت ط ٢، ١٤٠٦ هـ.
- (٤) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، مارك كوكليبرج، ترجمة هبة عبد العزيز غانم، مؤسسة هنداي، ٢٠٢٤ م.
- (٥) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، ط دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٩٨٨ م.
- (٦) أدب الفتوى وشروط المفتي وصفة المستفتي وأحكامه وكيفية الفتوى والاستفتاء، ابن الصلاح، تحقيق د. رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١٣ هـ.
- (٧) أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٢، ٢٠٠٢ م.
- (٨) الأسس المفاهيمية والتقنية للذكاء الاصطناعي وتطوره: من نماذج الحوسبية إلى التعلم الآلي، غرة عبد الرزاق، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، ٢٠٢٤ م.
- (٩) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، السيوطي، تحقيق علاء السيد، نشر مكتبة دار الباز، بدون.
- (١٠) الأشباه والنظائر، ابن السبكي دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩١ م.
- (١١) الأشباه والنظائر، لابن نجيم المصري، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٩٩ م.
- (١٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، طبعة دار الحديث.
- (١٣) الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، د. طه أحمد الزيدي، دار الفجر، بغداد، ٢٠٢٣ م.
- (١٤) الإنسان ذو البعد الواحد، هربرت ماركوز، ترجمة: جورج طرابيشي، دار الآداب، بيروت ١٩٨٨ م.
- (١٥) البرهان، لإمام الحرمين الجويني، تحقيق د. عبد العظيم الديب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط ٤، ١٤١٨ هـ.
- (١٦) تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي، دار الهداية.
- (١٧) تجريم التحيز الخوارزمي Algorithmic Bias دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، د. محمود سلامة، مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، إصدار خاص، ٢٠٢٤ م.

- (١٨) تطبيق استراتيجيات الذكاء الاصطناعي على المستوى الدولي الإمارات العربية المتحدة نموذجاً، أحمد الصالح سباع، محمد يوسف، عمر ملوكي، مجلة الميادين الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، المجلد ١ العدد ١ عام ٢٠١٨ م.
- (١٩) تطبيق الذكاء الاصطناعي في تطوير إدارة عمليات التصميم الداخلي، يمنى حمدي، مجلة علوم التصميم والفنون التطبيقية، كلية الفنون التطبيقية، جامعة حلوان، المجلد ٣ العدد ٢ عام ٢٠٢٢ م.
- (٢٠) تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، د. أحمد سعد علي البرعي، مجلة الإفتاء المصرية، دار الإفتاء المصرية، المجلد ١٤، العدد: ٤٨، يناير ٢٠٢٢ م.
- (٢١) تعظيم الفتيا، ابن الجوزي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الدار الأثرية، عمان، الأردن، ط ٢، ٢٠٠٦ م.
- (٢٢) تقرير المستقبل AI: فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، إيهاب خليفة وآخرون، دورية اتجاهات الأحداث، الصادرة عن مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، العدد ٢٧ لسنة ٢٠١٨ م.
- (٢٣) التقنية والعلم كأيدولوجيا، يورغن هابرماس، ترجمة إلياس حاجوج، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٩ م.
- (٢٤) تقييم دقة واكتمال استجابات روبوتات الذكاء الاصطناعي، د. محمد أحمد ثابت، المجلة المصرية لعلوم المعلومات المجلد ١١ العدد ٢، أكتوبر ٢٠٢٤ م.
- (٢٥) تكلمة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دوزي، ترجمة: محمد سليم النعيمي، ط وزارة الثقافة والإعلام العراق.
- (٢٦) التلخيص في أصول الفقه، للجويني، تحقيق: عبد الله النبالي وبشير العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- (٢٧) توظيف تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعليم بمصر في ضوء تجربتي الإمارات العربية المتحدة وهونج كونج: دراسة تحليلية، هبة صبحي جلال، بحث منشور بمجلة جامعة مطروح للعلوم التربوية والنفسية، المجلد ٤، العدد ٦، أكتوبر ٢٠٢٣ م.
- (٢٨) توظيف خوارزميات العدالة التنبؤية في نظام العدالة الجنائية الآفاق والتحديات، عمر عبد المجيد مصبح، المجلة الدولية للقانون، كلية القانون، جامعة قطر، المجلد العاشر، العدد الأول، ٢٠٢١ م.
- (٢٩) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١، ١٩٩٤ م.

- (٣٠) جلد التنوير، ماكس هوركهايمر، تيودور أدورنو، ترجمة: جورج كتورة، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ٢٠٠٦م.
- (٣١) الحداثة مشروع ناقص، يورغن هابرماس، ترجمة بسام بركة، مجلة الفكر المعاصر، منشورات مركز الإنماء القومي بيروت، العدد ٣٩، ١٩٨٦م.
- (٣٢) الحوار أفقا للفكر، طه عبد الرحمن، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، لبنان، ١، ٢٠١٣م.
- (٣٣) دور الذكاء الاصطناعي في التنمية الاقتصادية والإدارية، د. سلوي محمد زكي، مجلة مصر المعاصرة العدد ٥٥٤ إبريل ٢٠٢٤م.
- (٣٤) ذكاء اصطناعي بملامح بشرية: مخاطر التحيز والأخطاء في الذكاء الاصطناعي، أوسوندي أوسوبا، وليام ويلسر الرابع، نشر مؤسسة راند كاليفورنيا، سنة ٢٠١٧م.
- (٣٥) الذكاء الاصطناعي بين الأسطورة والواقع، جان غابريال غاناسيا، مقال منشور بمجلة رسالة اليونسكو، سبتمبر، ٢٠١٨م.
- (٣٦) الذكاء الاصطناعي في التعليم المحاسبي ودوره في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في مملكة البحرين جامعة العلوم التطبيقية نموذجاً، نادية الشريدة، عمار السامرائي، مجلة دراسات محاسبية ومالية، جامعة بغداد العراق، العدد الخاص ٢٠٢١م.
- (٣٧) الذكاء الاصطناعي ملامح وتداعيات: هيمنة الآلات الذكية على حياة البشر، إيهاب خليفة، سلسلة دراسات المستقبل مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أبو ظبي، إبريل ٢٠١٩م.
- (٣٨) الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، عمر بن إبراهيم المحيميد، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد ٥٧، مجلد ٢٠٢٢م.
- (٣٩) الذكاء الاصطناعي والدين... عندما يدخل الإيمان المحراب الرقمي، أمينة خيرى، مقال منشور في صحيفة إنديبنندنت عربية بتاريخ ٢٦ / ٨ / ٢٠٢٣م، الرابط:  
[www.independentarabia.com/node/488886](http://www.independentarabia.com/node/488886)
- تاريخ الزيارة: ٣ / ٧ / ٢٠٢٥م.
- (٤٠) الذكاء الاصطناعي: ثورة في تقنيات العصر، د. عبد الله موسى، د. أحمد حبيب بلال، المجموعة العربية للتدريب، القاهرة، ط ١، ٢٠١٩م.
- (٤١) الذكاء الاصطناعي: مقدمة قصيرة جداً، مارجريت إيه بودين، ترجمة: إبراهيم سند، مؤسسة هنداي، ٢٠٢٢م.
- (٤٢) الذكاء الاصطناعي: واقعه ومستقبله، آلان بونيه، ترجمة علي صبري فرغلي، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٣م.

- (٤٣) الذكاء الاصطناعي، مارجريت إيه بودين، ترجمة إبراهيم سند أحمد، مؤسسة هنداوي، ٢٠٢٢ م.
- (٤٤) الرياضيات حرفة عقلية: طريقة جديدة في الإدراك العقلي، محمود باكير، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة - قطر، ٢٠٢٢ م.
- (٤٥) سؤال الأخلاق مساهمة في النقد الأخلاقي للحدثة الغربية، طه عبد الرحمن، الدار البيضاء، المغرب، ط ١، ٢٠٠٠ م.
- (٤٦) شرح مختصر الروضة للطوفي، تحقيق د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٨٧ م.
- (٤٧) شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، عالم الكتب، بيروت ط ١، ١٩٩٣ م.
- (٤٨) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ابن حمدان الحنبلي، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق، سوريا، ط ١، ١٣٨٠ هـ.
- (٤٩) ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، د. آمنة مدوخي، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، العدد ١٩، ٢٠٢٤ م.
- (٥٠) الطبقات الكبرى، ابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠ م.
- (٥١) العقل الآلي: كيف يغير الذكاء الاصطناعي عالمنا؟، د. خالد محمد غازي، وكالة الصحافة العربية، الجيزة، مصر، ٢٠٢٤ م.
- (٥٢) علم المقاصد الشرعية، نور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة العبيكان، ط ١، ٢٠٠١ م.
- (٥٣) غياث الأمم في التياث الظلم، للجويني، تحقيق د. عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ١٤٠١ هـ.
- (٥٤) الفتاوى الافتراضية... حقيقتها، آثارها، ضوابطها، د. عماد حمدي إبراهيم، مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة سوهاج، المجلد ٣٤، العدد ١٣٣، ٢٠٢٣ م.
- (٥٥) الفروق للقرافي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ١٩٩٨ م.
- (٥٦) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، تحقيق: عادل الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢١ هـ.
- (٥٧) فلسفة القرن العشرين، برنارد دلفاجيو، ترجمة: محمد مدين، دار نيوبوك للنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠١٩ م.
- (٥٨) قاموس المعاني الجامع، معجم عربي عربي إلكتروني، رابط <https://www.almaany.com/>
- تاريخ الزيارة ١/ ٧/ ٢٠٢٥ م.
- (٥٩) قواطع الأدلة للسمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٩٩ م.
- (٦٠) القواعد للحصني، تحقيق د. عبد الرحمن الشعلان و د. جبريل البصيلي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٨ هـ.



- (٦١) كتاب العين، الفراهيدي البصري تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال.
- (٦٢) لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤ هـ.
- (٦٣) مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا)، الإصدار الأول، سبتمبر ٢٠٢٣ م.
- (٦٤) مجمل اللغة لابن فارس، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٩٨٦ م.
- (٦٥) المجموع المذهب في قواعد المذهب للعلائي، تحقيق د. محمد الشريف، ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- (٦٦) المحصول في علم أصول الفقه، الرازي، تحقيق د. طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٨ هـ.
- (٦٧) مختصر الفوائد في أحكام المقاصد، لغز الدين بن عبد السلام، تحقيق د. صالح المنصور، دار الفرقان، الرياض، ط ١، ١٤١٧ هـ.
- (٦٨) مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د. عادل عبد النور، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، السعودية، ٢٠٠٥ م.
- (٦٩) المستصفى في علم الأصول، الغزالي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٣ م.
- (٧٠) مستقبل الإنسانية في ضوء مشاريع الذكاء الاصطناعي الفائق، مليكة مذكور، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية مجلد ٣، العدد ١، ٢٠٢٠ م.
- (٧١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت.
- (٧٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٨ م.
- (٧٣) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية بمصر، ط ٣، د. ت.
- (٧٤) معجم مقاييس اللغة للقرظيني، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩ م.
- (٧٥) المعرفة والمصلحة، يورغن هابرماس، ترجمة حسن صقر، مراجعة إبراهيم الحيدري، منشورات الجمل، ألمانيا، ط ١، ٢٠٠١ م.
- (٧٦) المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، والدار العالمية للكتاب الإسلامي الرياض، السعودية، ط ٢، ١٩٩٤ م.
- (٧٧) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، نشر مكتبة الوحدة العربية الدار البيضاء، ١٩٦٣ م.
- (٧٨) الموافقات، للشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط ١، ١٩٩٧ م.

- ٧٩) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الخطاب الرُّعيني، دار الفكر ط٣، ١٩٩٢ م.
- ٨٠) موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، د. عبد الوهاب محمد المسيري، دار الشروق، ٢٠٠٠ م.
- ٨١) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د. أحمد الريسوني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط١، ١٩٩١ م.
- ٨٢) النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت: من ماكس هوركهايمر إلى أكسيل هونيث، كمال بومنيير، دار الأمان، الرباط، ط١، ٢٠١٠ م.
- ٨٣) نيل الأوطار، الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٩٩٣ م.
- ٨٤) وداعا للبيولوجيا مرحبا بالبرمجيات، راي كورزويل، مقال منشور بمجلة رسالة اليونسكو، أغسطس ٢٠٠١ م.
- ٨٥) يورجن هبرماس ومدرسة فرانكفورت النظرية النقدية التواصلية، حسن مصدق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء المغرب - بيروت لبنان، ط١، ٢٠٠٥ م.





الإمانة العامة للدفء وهنبات الإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات  
الذكاء الاصطناعي

# معالجة تحيز خوارزميات الذكاء الاصطناعي

## وأثره على المفتي الرشيد

الأستاذ الدكتور/ أحمد محمد محمد بيبرس

أستاذ ورئيس قسم أصول الفقه كلية الشريعة والقانون بالدقهلية  
وعضو مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## استفتاح

الفتوى توقيعٌ عن رب العزة تبارك وتعالى، ولذلك كلفها الله أعناق النبيين صلوات الله عليهم، وجعلها من الميثاق الذي أخذ عليهم: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، ومنهم المعصوم صلى الله عليه وسلم، فبلغ ما أوحى إليه من ربه تعالى حتى أكمل الله الدين، وتركنا على المحجة البيضاء.

ثم شاءت حكمة الحكيم الخبير أن يجعل «اجتهاد المجتهدين في الحوادث في مدرج الوحي في زمان الرسول عليه السلام؛ فقد كان الوحي هو المطلوب في زمانه صلى الله عليه وسلم كشأن أحكام الحوادث، وحمل الخلق عليها، فحين انقطع الوحي وانقضى زمانه وضع الله تعالى الاجتهاد من الفقهاء في موضعه ليصدر منه بيان أحكام الله، ويحملوا الخلق عليها قبولاً وعملاً، ولا مزيد على هذه المنقبة والمرتبة»<sup>(١)</sup>، فسَمَتْ منزلة المفتين بسُمو منزلة الفتوى.

وفي الأزمنة السابقة كانت الفتوى تُطلب من أهل العلم شفاهةً، وكان للسائل صلةً مباشرةً بالعالم يُريه قبل أن يفقهه، ويحل ما استشكل عليه بما أقامه الشرع الشريف فيه، ومع ظهور التقنيات الحديثة تحولت المشافهة لمكاتبة ثم اتصال هاتفي، ثم وسائل التواصل الرقمي، حتى بلغ السيل الزبى؛ فوجدنا برامج الذكاء الاصطناعي تلج أغوار العلم الشرعي ومنه الفتوى؛ حيث أصبح كثير من الناس يلجؤون للبرامج الرقمية كبديل للمفتي البشري، ويكتفون بجواب سريع دون استحضار لحال المستفتي، وقد يبدو هذا التحول تقدماً وأنه أمر سهل وميسور اقتضاءً لمواكبة التطورات التقنية الحديثة والاستفادة منها، فحتم على المشتغلين بالعلم الشرعي خاصة مؤسسات الإفتاء الانطلاق من محدد منهاجي هو الجمع بين الأصالة والثوابت من جهة، والمعاصرة والتطور الرقمي من جهة أخرى، لكن لا يخفى ما يحمله من أثر عميق على علاقة الناس بالدين وخاصة المفتين، مما يؤثر تأثيراً ملحوظاً على بنية العلوم الشرعية في التلقي والإفتاء.

ولم يقصّر الأصوليون في تفعيد المحددات التي تضمن عملية الاستمرار على مدارج الوحي الشريف؛ فقد أشار ابن السمعاني لنظرية انحصار العلوم وتوسعها، فقسمها قسمين:

**أولهما:** علم الفقه -وبنته الشرعية الفتوى- ووسمه بأنه علم على منهج الزيادة، ووصف خصائصه بأنه علم مستمر لا انقضاء ولا انقطاع له؛ لتعلقه بأحكام الحوادث والمستجدات، وهي لا تنقطع، ولا تنقطع مواجبتها وأصولها.

**وثانيهما:** علم العقائد، ووسمه بأنه علم محصور لا مزيد عليه ولا نقصان منه، ثم قعد بعد الفرق الضابط بين قضيتي الانحصار والازدياد وهو التعلق بأحكام المستجدات فقال: «وطالب الزيادة في منهج الزيادة معانٍ منصورٌ، وطالب الزيادة فيما لا مزيد عليه مبعّدٌ مخذولٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قواطع الأدلة في الأصول لابن السمعاني ١ / ١٨ بتصرف.

(٢) قواطع الأدلة في الأصول لابن السمعاني ١ / ١٨.

ونظرًا لأهمية الذكاء الاصطناعي في مختلف المجالات - ومنها مجال العلوم الشرعية - بصفته برامج رقمية متطورة وواحدة تثري البحث الشرعي، وتعين المفتي الرشيد، وتهدف لتسهيل الوصول للمعلومات من مصادرها الصحيحة دون تحيز، مع دعم وتسريع عملية الفهم والتحليل بطرق حديثة غير مسبقة تتوافق مع رؤية الدولة المصرية ٢٠٣٠م، الداعمة للابتكار في مختلف المجالات ومنها مجال الإفتاء - وجدت أن الموضوع يجمع بين عصرنة التقنية - التي تفرض نفسها - وبين التمسك بالأصول والفهم الوسطي دون تحيز لقديم أو جديد، مما يجعلنا حذرين جدًا عندما نستخدم هذه البرامج في الفتاوى الشرعية لتتأكد من صحة المخرجات من حيث الصحة تارة، والوضوح والسهولة للمستفتين، وهنا يتركز العبء والدور الرئيس على المتخصصين في الفتوى لتكثيف دورهم في توجيه استخدام التكنولوجيا بطريقة تضمن الحفاظ على المبادئ والقيم الشرعية مدعومة بالضوابط والقواعد الفقهية.

#### أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث فيما تمثله برامج الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية التي تدعم المفتي الرشيد ليوافق الواقع، مع ضبط التحيزات المحتملة عند توظيفها في مساعدته. وكذا بيان الفرق بين المفتي الرشيد وبرامج الذكاء الاصطناعي، ومناقشة مدى ضبط التحيز الخوارزمي الناتج عن تحيز بيانات التغذية غير الدقيقة لبرامج الذكاء الاصطناعي.

#### إشكاليات البحث:

تدور إشكالية البحث حول سؤال مهم: هل يمكن لبرامج الذكاء الاصطناعي أن تقوم مقام المفتي الرشيد؟ وهل التغذية الراجعة لهذه البرامج يمنحها فرصة الأهلية الشرعية والعلمية للإفتاء؟ وما ينضوي تحته من إشكالية صور التحيز الواقعة أو المتوقعة عند توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى وقد أحصيت عددًا منها:

- التحيز في جودة البيانات الفقهية، وصحتها، ووسطيتها المستخدمة في تدشين المحتوى لبرامج الذكاء الاصطناعي المعدة للإفتاء.

- التباطؤ في التحديث الدوري للنظام الذكاء الاصطناعي المصمم للإفتاء بحيث يقلل جودة النماذج الإفتائية ويجعلها قديمة وغير صالحة لمواكبة للتطورات والتقنيات.

- ضعف الأمان السيبراني لبرامج الذكاء الاصطناعي؛ فتقع تحت أذرع الاختراق أو السطو السيبراني، وسرقة بيانات المستفتين وإفشاءها، مما يعد انتهاكا لخصوصية المستفتين أو التلاعب بالمعلومات المقدمة.

- التحيز اللغوي لبرامج الذكاء الاصطناعي، مما يضعفها في التعامل مع النصوص الشرعية التي تستبطن منها البرنامج أحكام المستجدات والنوازل بسبب ما تتمتع به لغة الخطاب القرآني والنبوي والفقهية من الدقة والعمق الذي لا يمكن أن تصل له خوارزميات الذكاء الاصطناعي.

- تحيز إجابات النظام بحيث تقدم مخرجات إفتائية مجملة أو معقدة غير مفهومة دون شرح لكيفية وصول النظام لها، مما يؤدي للتشكيك في مصداقية النموذج.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

- تحيز النظام بمخرجات إفتائية لا تتوافق مع الضوابط الشرعية أو الأصول العامة للشريعة بحيث تنحو للنصوصية والظاهرية وتجا في المقاصد والبواطن، أو العكس.

### خطة البحث:

يشتمل البحث على: مقدمة، وثلاثة مباحث:

أما المقدمة: فتحتوي على استفتاح وأهمية الموضوع، وبيان مشكلته وأهدافه، وخطة البحث ومنهجه، وعمل في البحث حسب ما ورد في شروط الاستكتاب.

المبحث الأول: القدرات الإفتائية بين المفتي الرشيد وبرامج الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: معالجة تحيزات الذكاء الاصطناعي في الفتوى لإعداد أنموذج مساعدٍ للمفتي لا بديلٍ عنه.

المبحث الثالث: الأدلة الأصولية المانعة من تحيزات النموذج المعد لمساعدة المفتي.

منهج البحث: اتبعت في هذا البحث المناهج التالية:

أولاً: المنهج الوصفي التحليلي: لوصف واقع الفتوى مع الذكاء الاصطناعي، ووصف ظاهرة التحيز الخوارزمي وتحليلها؛ لاستيعاب المفاهيم وأمثلة التحيز في البيانات.

ثانياً: الاستقرائي الاستدلالي: لاستخلاص الضوابط العلمية من أقوال الأصوليين والفقهاء لاستخراج محددات منهجية لإعداد النموذج المساعد للمفتي.

ثالثاً: المنهج التجريبي: لاختبار تأثير نوع من أنواع التحيز على أداء خوارزمية ما، بحيث يمكن التدريب على نموذج بيانات متحيزة ثم بيانات منقحة ومعالجة، مع مقارنة النتائج.

رابعاً: المنهج المقارن: وذلك بمقارنة نماذج من حيث قياس درجة التحيز، ومقارنة أداء الخوارزميات تحت تأثير نفس النوع من التحيز ضد فئة عمرية، أو عرقية، أو نوع من الأنواع البشرية، وذلك بمعايير تقييم الإنصاف.

خامساً: المنهج النقدي: لعرض أوجه القصور والتحفظ الشرعي، وذلك بتحليل البعد

الأخلاقي، والقانوني، والاجتماعي للتحيز الخوارزميات، ومدى موافقة كل ذلك لأحكام الشريعة وذلك بتحليل السياسات، والقوانين، وأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، وقد يحتاج للمزج بين المناهج لفهم الظاهرة، وإثبات وجود التحيز، ونقده.

### عملي في البحث:

- اكتفيت عند العزو فيما رجعت إليه من المراجع بعنوان المرجع واسم المؤلف ورقم الجزء والصفحة، ثم أشرت بيانات النشر في نهاية البحث مرتبةً على حروف المعجم.

- عزوت ما رجعت إليه من المواقع الإلكترونية بذكر الرابط الشعبي (التفاعلي)، وتاريخ المطالعة، وفعلت الرابط ليتمكن الرجوع إليه إن لزم الأمر.



- نسخت الآيات القرآنية من المصحف الشريف، مضبوطة بالشكل التام، ووضعناها بين قوسين مزهرين ﴿ ﴾ ، ثم أردفتها في المتن اسم السورة ورقم الآية محصوراً بين معقوفتين هكذا [...] ولم أشر لكونها كاملة أو جزءاً من الآية.
- وضعت الأحاديث النبوية بين علامتي تنصيص هكذا «...» مع تخريج مبسط، ولو كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بذكر الكتاب والباب ورقم الحديث وجعلت متن الحديث (باللون الغامق)، مضبوطاً بالشكل التام.
- راعيت استعمال علامات الترقيم بشكل صحيح.



## تمهيد : تعريف المصطلحات الواردة في عنوان البحث

يتضح هذا التمهيد بتعريف التحيز، وحكمه والاستدلال عليه من الكتاب الكريم، والسنة المشرفة، وتعريف الخوارزميات، وتعريف الذكاء الاصطناعي.

### أولاً: التحيز لغة:

مشتق من التَّلَوَّى والتَّقَلُّب<sup>(١)</sup> ويعني الانتقال من مكان لآخر، ومن معانيه الميل والانضمام من جهة لأخرى، يقال: تحيز لقومه: مال إليهم، وانضم إليهم<sup>(٢)</sup>، وتحيز لفلان: وقف في صفه، وتحامل لصالحه دون غيره<sup>(٣)</sup>. والتحيز يرادف التنحي؛ لأن المتنحي عن جانب انفصل عنه ويميل إلى غيره<sup>(٤)</sup> رغبةً منه وهوىً فيما انحاز له.

### ثانياً: التحيز اصطلاحاً:

يمكن أن يعرف التحيز بأنه: «ميل غير موضوعي تجاه فكرة أو جهة أو فئة معينة يؤدي إلى إصدار أحكام أو اتخاذ قرارات بناء على عوامل ذاتية أو مسبقات ذهنية دون مراعاة للحقائق الكاملة، أو المعايير المنصفة في الواقع ونفس الأمر».

وهو نمط من الانحراف في الأحكام يحدث في حالات معينة يؤدي لتشويه الإدراك الحسي فيصدر حكماً غير دقيق، وهو ما يرادف (اللاعقلانية) في السياقات المعاصرة.

### ثالثاً: تحيز برامج للذكاء الاصطناعي:

هو: حدوث انحراف في مخرجات النماذج الاصطناعية نتيجة لتغذية النظام ببيانات غير متوازنة تؤدي إلى نتائج غير دقيقة وغير منصفة تجاه قضية معينة، كوجود أنموذج ذكاء اصطناعي يميل للون أو الدين أو العرق<sup>(٥)</sup>.

### رابعاً: التحيز في لسان القرآن الكريم:

ورد في لسان القرآن لفظ التحيز في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْلَمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ﴾ [الأنفال: ١٦].

وجه الدلالة: بينت الآية الكريمة أن التحيز يختلف حكمه حسب المقصد منه؛ فلا يكون التحيز مذموماً إذا كان لمصلحة عامة، كما دلَّت الآية، فإذا قصد التحيز إلى فئة من المسلمين ليستعين بهم فيرجع إلى القتال<sup>(٦)</sup> فهو غير مذموم. ويقاس التحيز الفكري في خوارزميات الذكاء الاصطناعي على التحيز المكاني الوارد في الآية كما مر.

(١) تاج العروس من جواهر القاموس ١٥ / ١٢٩.

(٢) معجم لغة الفقهاء: محمد رواس وآخر، ص: ١٢٤.

(٣) تاج العروس في جواهر القاموس ١٥ / ١٢٩.

(٤) مفاتيح الغيب للرازي ١٥ / ٤٦٥.

(٥) الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، ص ٨٦.

(٦) تفسير القرطبي ٧ / ٣٨٣.

### خامساً: التحيز في السنة المطهرة:

ذمّت السنة التحيز الطبعي ومنه أن المعصوم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة من الحديث: نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الانحياز غير العادل في الحكم بين الناس وإصدار الأحكام عليه، كما نهى عن التحامل لفئة على حساب فئة أخرى، والمحاباة في الحكم والشهادة واعتبر ذلك من الظلم.

وكذلك نهت السنة النبوية عن التحيز بسبب القرابة أو العصبية بالدم القبلية؛ فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟! قَالَ: تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

وجه الدلالة: دلّ الحديث على أن التجرد المضاد للتحيز أكبر مُعين على الوصول للحق، ويتحلى بالنصفة والعدل، وهو ما يسمى «بالموضوعية»، وقد دلّ كلام الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) على أن الباحث المتجرد هو الذي تكون نتائجه بحثه علمية موثوقة، فقال: «ما كلمت أحداً قط إلا أحببت أن يوفق ويسدّد ويعان، وما كلمت أحداً قط إلا ولم أبال بين الله الحق على لساني أو لسانه»<sup>(٣)</sup>.

ومن صور التحيز التي أشار إليها الأصوليون: «أن يتسهل المفتي في طلب الرخص ومعاني النظر ليتوصل إلى الحيل فيتعلق بأضعفها فيوصف بأنه متجاوز في دينه، متعدي في حق الله تعالى أو مغرٍ بمسئتيه، متجاوز لما أمر الله سبحانه به، وهو في هذه الحالة أعظم مائئاً منه في الأولى؛ لأنه في الأولى مقصّر، وفي الثانية متعدي، وإن كان في الحاليتين آثماً متجاوزاً، لكن الثاني أعظم.

وكما لا يجوز أن يطلب الرخص والشبه كذلك لا يجوز أن يطلب التغليظ والتشديد وليعدل في الجواب إلى ما يوجهه صحة النظر من الحكم الذي تقتضيه الأدلة الصحيحة، فإن دلت الأدلة على التغليظ أصاب، وإن دلت على الترخيص أصاب، وإن كان للتغليظ وجه في الاجتهاد أمسك عن ذكره»<sup>(٤)</sup>.

وحكم التحيز: هو تصرف مرفوض شرعاً وقانوناً وأخلاقياً واجتماعياً<sup>(٥)</sup>.

### سادساً: تعريف الخوارزميات:

الخوارزميات: جمع خوارزمية: وهي مجموعة من الخطوات الرياضية، والمنطقية، والمتسلسلة اللازمة لحل مسألة ما، وسميت الخوارزمية بهذا الاسم نسبة إلى العالم أبي جعفر محمد بن موسى الخوارزمي (ت: ٢٣٢هـ) الذي ابتكرها في القرن التاسع الميلادي.

(١) الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، باب: قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود، ح رقم ٤٥٠٥، ٥ / ١١٤.

(٢) الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، باب: أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً، ح رقم ٢٤٤٤، ٣ / ١٢٩.

(٣) آداب الشافعي ومناقبه: لابن أبي حاتم، ص ٣٢٦، والفتاوى والمتفقه: للبغدادى ٢ / ٢٦.

(٤) قواطع الأدلة في الأصول ٢ / ٣٥٣ بتصرف.

(٥) المرجع السابق.

ويمكن تعريفها بأنها: «مجموعة من القواعد التي تعبر عن سلسلة محددة من العمليات التي تشمل جميع برامج الكمبيوتر، بما في ذلك التي لا تُجرى بها عمليات حسابية رقمية». وعلى هذا: فإن أي برنامج هو خوارزمية إلا إذا كان يتوقف في نهاية المطاف بالنسبة للآخرين، أو كان ينفذ عددًا من الخطوات الحسابية<sup>(١)</sup>.

#### سابعًا: تعريف الذكاء الاصطناعي:

الذكاء الاصطناعي: هو القدرة على تقليد العقل البشري بواسطة البرمجيات والرقميات<sup>(٢)</sup> ويهدف الذكاء الاصطناعي إلى فهم طبيعة الذكاء الإنساني عن طريق برامج آلية قادرة على محاكاة السلوك الإنساني المتمسم بالذكاء. وتعني قدرة برنامج الحاسب على حل مسألة ما، أو اتخاذ قرار في موقف ما -بناءً على وصف لهذا الموقف- أن البرنامج نفسه يجد الطريقة التي يجب أن تتبع لحل المسألة أو التوصل إلى القرار بالرجوع إلى العديد من العمليات الاستدلالية المتنوعة التي غُذي بها البرنامج<sup>(٣)</sup>.

#### ثامنًا: تعريف المفتي الرشيد:

عرّف إمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨ هـ) المفتي بأنه: «العالم المستقل بالنظر، القادر على الترجيح بين الأقوال عند التعارض»<sup>(٤)</sup>. وإضافة الرشد إليه فنقول: «المفتي الرشيد» وصفٌ عامٌ يشمل رشده في الحكم، والوعي الرقمي، والقدرة على القيادة الحديثة والتوجيه، واستيعاب التعدد وفهم الواقع، كل ذلك في ظل التحيزات التي تملأ الفضاء الرقمي.



(١) موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، شوهدت بتاريخ ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٥ م. تعريف الخوارزميات:

<https://ar.wikipedia.org/wiki>

(٢) أساسيات الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله: آلان بونيه، ص ٤٨.

(٣) ما هو الذكاء الاصطناعي؟ مقالة على لينكد، تاريخ النشر: ٢ يناير ٢٠٢٣ م.

(٤) البرهان في أصول الفقه ٢ / ٨٩٩.

## المبحث الأول:

### القدرات الإفتائية بين المفتي الرشيد وبرامج الذكاء الاصطناعي

ويشتمل على تمهيد، وخمسة مطالب:

#### التمهيد:

لا بد من الوقوف على الفوارق الجوهرية بين المفتي الرشيد وبين الأنظمة الحاسوبية الذكية من حيث الوظيفة والمنهج والقدرات، فمن أهم ما يميز المفتي البشري عن برامج الذكاء الاصطناعي أنه تفاعل إنساني ونفسي وسلوكي، «فالمفتي من استكملت فيه ثلاث شرائط أحدها: أن يكون من أهل الاجتهاد»<sup>(١)</sup>، والثاني: أن يستكمل أوصاف العدالة في الدين حتى يثق بنفسه في التزام حقوقه ويوثق به في القيام بشروط، والثالث: أن يكون ضابطاً نفسه من التسهيل كافاً لها عن الترخيص حتى يقوم بحق الله تعالى في إظهار دينه ويقوم بحق مستفتيه»<sup>(٢)</sup>. وهذا ما يجدر التفاعل الذي يشكل جزءاً أساسياً من صناعة الفتوى لا يقل أهمية عن العلم بالنصوص أو القواعد الأصولية، فالسؤال الإفتائي لا يفهم فقط من كلماته، بل لا بد من استكشاف حال السائل، ومنها لغة جسده، ونبرة صوته، وملامح وجهه، وظروفه النفسية والاجتماعية، حتى طريقة طرحه للسؤال، وطريقته العفوية وتردده.

وهذا البعد الإنساني لا يمكن لبرامج الذكاء الاصطناعي مهما تطورت أن تحققه. من هنا استوجب انطلاقة البحث إبراز هذه الفروق في ثلاثة مطالب:

## المطلب الأول:

### المفتي الرشيد والتحقق من نية السائل وحاله

عملية الإفتاء و«الفتوى لا تصح إلا بعد معرفة حال المستفتي ونية السائل، فإن الأحكام تختلف باختلاف النيات والأحوال»<sup>(٣)</sup>. فالمفتي إنسان عاقل له درجة على إدراك المعاني من مستفتيه، يجمع بين العلم بالأحكام والفهم للسياقات، مما يورثه نوعاً من «العلوم الحاصلة عن حكم العادات مبنية على قرائن الأحوال التي لا تنضبط انضباط المحدودات، كالعلم بخجل الخجل ووجل الوجل وغضب الغضب، فإذا وجدت هذه القرائن ترتب عليها علوم بديهية لا يأبأها إلا جاحد، ولو رام واجدتها ضبطها لم يقدر»<sup>(٤)</sup>.

أما برنامج الذكاء الاصطناعي فهي آلة رقمية لا يمكن أن تدرك هذه المعاني إدراكاً حقيقياً، بل تعتمد على تحليل نصوص وأوزان احتمالية دون فهم حقيقي.

(١) نهاية السؤل ٤ / ٥٧٩، الإحكام للآمدي ٤ / ٢٩٨.

(٢) البرهان لإمام الحرمين ٢ / ١٣٣.

(٣) المجموع شرح المذهب ١ / ٢٧.

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه ١ / ٥٠.

وَلَمَّا كَانَ الوصول لنيةً المستفتي وبيان حاله متوقفًا على سَبْرِ أغوار نفسه سألت برنامج (Chat GPT) هل سَبَرَت أغوار النفس الإنسانية وقدرت على تحليلها بحيث تخرج لنا هذه التحليلات في صور نماذج وقوانين موصوفة منضبطة؟ فأجاب: «لا طبعًا، لم أصل إلى ذلك المستوى، رغم محاولات عديدة لتنمية ملكاتي التفاعلية، لكن أحاول محاكاة ذلك ظاهريًا دون وعي حقيقي» اهـ.

فرغم تطور برامج الذكاء الاصطناعي في تحليل السلوك البشري عبر معالجة اللغة الطبيعية (NLP)، وتحليل الانفعالات الصوتية والوجهية (emotion recognition)، وتحليل البيانات النفسية والسلوكية الضخمة (Big data psychology)، إلا أن هذا التحيز يظهر فيما يأتي:

أولاً: افتقار برامج الذكاء الاصطناعي إلى الوعي الداخلي:

تفتقر برامج الذكاء الاصطناعي إلى الوعي الداخلي؛ فخوارزمياتها لا تملك شعورًا ذاتيًا، ولا إدراكًا حقيقيًا لماهية القلق، والحزن، والندم، فعلم النفس لا يدرس الألفاظ فقط، بل المعاني الخفية والدوافع العميقة، وهذه لا تُدرك من النصوص وحدها، لتبقى هذه المشاعر صعبة على أداة تقنية رقمية لا تستطيع إدراك نيات المستفتين ومقاصدهم، ولا تستطيع قراءة أحوال السائلين المتغيرة، وهذا يجعل الفتوى الشرعية من الوظائف الإنسانية المحضة التي لا يمكن تفويضها للآلة مهما كان تطور خوارزمياتها، ويرجع ذلك إلى ما يأتي:

تنبيه المفتي الأعظم المعصوم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أن بعض السائلين قد يكون ألحن بحجته، وأن هذا يمكن أن يخفى عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>. فدل الحديث الشريف على أنه إذا كان يخفى عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حال بعض السائلين ونياتهم وهو المتصل بالوحي، وكذلك كان كبار المفتين يقولون محترزين: «إذا كان الحال كما ورد بالسؤال» خروجًا من لحن المستفتي، فبرامج الذكاء الاصطناعي يخفى عليها من باب أولى.

ثانيًا: غياب الإدراك الوجداني عنها:

قد تستطيع برامج الذكاء الاصطناعي تحليل النصوص، لكنها لا تقدر على الإدراك الداخلي للنوايا والقصود؛ لما أثبتته الأصوليون من أن النية من أعمال القلوب، وهي عمق الوجدان الإنساني<sup>(٢)</sup>، والنية تختلف باختلاف المقاصد والدوافع النفسية، وهذه أمور تدرك من خلال اللغة غير المنطوقة كالانفعال، والاضطراب، والصدق في الصوت والنظرات، وسياق السؤال؛ «فمثلاً: حكم التجميل الإباحة، وأصله قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢] فإذا عدم المعارض الناقل عن الإباحة بقيت الإباحة،

(١) الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ح رقم ٧١٦٩.

(٢) التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام ١/ ١٨.



وقد يبدو أنه من صور الكبر وحكمه التحريم، لكن إذا عدم المعارض الناقل عن التحريم استصحب فيه التحريم، وفرق آخر: أن الكبر من أعمال القلوب، والتجمل من أفعال الجوارح يتعلق به الحسن دون الكبر<sup>(١)</sup>.  
فهل تدرك البرامج هذه الفروق، فالنية شرط في صحة كثير من الفتاوى التي تتوقف على نية الفاعل، مثل: الطلاق، واليمين، والنذر، والعبادات، ومن ثم فلا يمكن إصدار حكم شرعي صحيح إلا بعد تحقق المفتي من نية المستفتي، والسبب أنه «قد تتحد الصور وتختلف الأحكام لاختلاف النيات، وقد تختلف الصور وتتوحد الأحكام لاتحاد المقاصد»<sup>(٢)</sup>. فقد تشابه الأسئلة لكن تختلف الأحوال؛ فقد يسأل شخصان السؤال نفسه نصاً، لكن أحدهما يريد الفتوى للعمل بها، والآخر يريد الجدل أو التحايل على الشرع، وقد يرى المفتي بفهمه أن لكل واحدٍ حالاً يلزمه فتوى معينة، فهل تفرق البرنامج بين الحالتين؟! بينما المفتي المتمرس قد يستقرئ النية من طريقة السؤال أو سوابق السائل؛ يدل على ذلك أن رسول الله ﷺ سئل: أي الأعمال أفضل؟ فقال: «بر الوالدين»، وسئل أي الأعمال أفضل؟ فقال: «الصلاة لأول وقتها»، وسئل: أي الأعمال أفضل؟ فقال: «حج مبرور»، وهذا جواب لسؤال السائل، فيختص بما يليق بالسائل من الأعمال، لأنهم ما كانوا يسألون عن الأفضل إلا ليتقربوا به إلى ذي الجلال، فكأن السائل قال: أي الأعمال أفضل لي؟ فقال: «بر الوالدين» لمن له والدان يشتغل برهما<sup>(٣)</sup>.

ولا يقال: إن أحوال الناس تشابه بحيث يمكن وضع أنموذج لكثير من الحالات بحيث تعمم عليهم الفتوى ليأخذ بها من تشابه في حالها، أو اتفق في مضمونها.

لأننا نقول: أن «من أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم وعوائدهم وأزمنتهم وأحوالهم فقد ضلّ وأضلّ، وكانت جنايته على الدين أعظم من جناية الطبيب الجاهل على الأبدان»<sup>(٤)</sup>.

### ثالثاً: غياب المعاصرة المباشرة للمستفتي:

فالمفتي قد يعرف السائل شخصياً، أو يقوم مقام ذلك، فيسأله عما يريد استيضاحه ليعرف حاله، فيأخذ بعين الاعتبار حالته النفسية أو الاجتماعية، ومدى صدق كلامه أو احتمالية تحايله، إن كان في حالة ضرورة أو لا، فالمفتي مطالب بتفصيل الحكم على السائل لا على مجرد السؤال، ومعرفة القرائن أمر يجلي الأحكام في الفقيه هو الذي ينظر في السؤال والسائل، ويجب بما يناسب حاله، لا بما يناسب عموم الناس<sup>(٥)</sup>.

ولما قالت السيدة هند: إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني إلا أن آخذ من ماله بغير إذنه، فقال صلى الله عليه وسلم: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»، فلما كانت نفقة الولد والزوجة يعسر ضبطها فوضها النبي صلى الله عليه وسلم إليها، وأكد اشتراط أخذها بالمعروف، وأهمل الرجوع إلى القضاة والمفتين مثلاً لأنه عسير عند ذلك<sup>(٦)</sup>. وعلى

(١) أنوار البروق في أنواء الفروق ٨ / ٣١١.

(٢) المرجع السابق / ٤٥.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١ / ٦٥.

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٣ / ١٣.

(٥) الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي ٤ / ٢١١.

(٦) حجة الله البالغة، ص ٧٣١.

هذا فبرامج الذكاء الاصطناعي تفتقر إلى هذا الاستقرار الإنساني الدقيق، ولا تقدر على تفويض المستفتي لعدم معرفة حاله، ومعايشته.

رابعاً: النفس البشرية غير قابلة للحوسبة:

فعلم النفس يؤكد أن المفتي ليس «آلة منطقية»، بل كائناً عاطفياً مركباً متغيراً باستمرار، ولا يمكن للآلة أن تكون مفتياً، فيعجز الذكاء الاصطناعي عن الإحاطة بهذه التغيرات الباطنية الدقيقة؛ يقول نعيم تشومسكي: «العقل البشري ليس آلة، ولا يمكن اختزاله إلى خوارزمية»<sup>(١)</sup>.

فرغم تقدم الذكاء الاصطناعي في تقليد بعض مظاهر الفهم النفسي، إلا أنه لم ولن يستطيع سبر أغوار النفس البشرية على الحقيقة؛ لافتقاره إلى الإدراك الذاتي، والتعاطف الإنساني، والتجربة الشعورية الداخلية، وهذا القصور يجعله أداة تحليل فقط، لا أداة إفتاء أو تقويم نفسي حقيقي؛ لأنها جزء من الذكاء العاطفي الإنساني الذي لا تملكه الآلة.

خامساً: أثر هذا التحيز في ضعف دور الذكاء الاصطناعي:

لما كانت النية شرطاً لصحة الفتوى، وكذا كشف حال المستفتي، وكان التحقق منها لا يتم إلا بالتفاعل البشري المباشر، تبين قصور الذكاء الاصطناعي في هذا الباب، مهما بلغت قدراته اللغوية والتفاعلية؛ لأنه لا يدرك المقاصد، ولا الدوافع، ولا الخصوصيات النفسية والاجتماعية للسائل، فالتفاعل الإنساني يتطلب تعاطفاً لا تملكه الآلة، فالذكاء الاصطناعي قد «يتكلم» بلغة حنونة، لكنه لا يشعر بالتعاطف، بينما في علم النفس: التعاطف جزء من العملية العلاجية أو التقييمية؛ فالمفتي يُفتي بعد أن يتحقق من نية السائل وحاله، بينما الذكاء الاصطناعي يعالج السؤال كما هو مكتوب دون إدراك باطن السائل أو حالته النفسية.

## المطلب الثاني:

### المفتي الرشيد وملكات الترجيح، وفقه النفس

شرط الأصوليون أن يكون المفتي «فقيه النفس»، متين الفهم، قوي النظر، قادراً على الترجيح عند اختلاف الأقوال»<sup>(٢)</sup>. وعليه فالمفتي: «العالم المستقل بالنظر، القادر على الترجيح بين الأقوال عند التعارض»<sup>(٣)</sup>. فالمفتي مجتهد يملك أدوات الترجيح بين الأقوال والدلائل من خلال معرفته بعلم الأصول، وقواعد الجمع بين النصوص، وهذا أمر لا تملكه برامج الذكاء الاصطناعي، فهي نوع من العقل الاجتهادي، ولا تفرق بين القول القوي والضعيف، بل تعرض الأقوال كما هي، أو ترتبها وفق الخوارزميات مطابقة الأنماط بحيث يلتهم مئات (التيرابات) من البيانات ثم يستنبط الإجابة الحوارية الأكثر احتمالاً لسؤال علمي.

(١) العقل البشري ليس مثل (جي بي تي) بل أفضل، موقع جداريات، الخميس ١٠ أغسطس ٢٠٢٣.

(٢) أدب الفتوى والمفتي والمستفتي، السيوطي، ص ١٧.

(٣) البرهان في أصول الفقه ٢ / ٨٩٩.

ولما كان الترجيح بين الأقوال من الوظائف الأصولية العليا للمفتي لأن من شروط المفتي أن يكون «فقيه النفس، سليم الذهن، رصين الفكر، صحيح التصرف والاستنباط، قوي الضبط، متيقظاً، إذا كتب أو أشار فهمت إشارته»<sup>(١)</sup>، وكل هذه الشروط يعجز عنها برامج الذكاء الاصطناعي، وهذا العجز هو سبب التحيز؛ فقد تختار الأكثر وروداً في منصات البحث، وقد تفرض المواقع الموجودة على (الإنترنت) فتاوى بعض المشاهير على المؤسسات الإفتائية الرسمية، لا لقوة فتواهم ولا لضعف فتاوى المؤسسات الرسمية، بل بتفعيل خوارزميات تكرار البحث ونواتجه - فالترجيح لا يقوم به إلا المفتي العالم المجتهد، وهو شرط جوهري في أهلية الإفتاء، فلا يجوز لمن لا يملك أدواته أن يفتي؛ يقول الإمام الغزالي (ت: ٥٠٥هـ): «الفتيا توقيع عن الله، ولا يُوقع إلا من عرف الراجح من المرجوح في دلائل الشرع»<sup>(٢)</sup>.

وعليه: فقد اتفق الأصوليون على أن الترجيح بين الأقوال والدلائل من خصائص المجتهد، وأن المفتي لا يكون كذلك إلا إذا امتلك أدوات الترجيح الأصولي<sup>(٣)</sup>، وهذا ما لا تملكه برامج الذكاء الاصطناعي؛ لأنها لا تدرك علل الأحكام، ولا تميز بين القوة والضعف في الاستدلال، وإنما تكتفي بعرض الأقوال وترتيبها بحسب المبرمج لذلك، فتعتبر مجرد ناقلة للأقوال؛ يقول الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ): «المفتي هو المجتهد، ولا يسمى من ليس له أهلية الترجيح مفتياً، وإنما هو ناقل»<sup>(٤)</sup>.

ولا يقال: إن الفتاوى الآن أصبحت محصورة وخاصة الفتاوى الرسمية (كدور الإفتاء)، والمجامع العلمية، فيمكن تدشينها في أحد برامج الذكاء الاصطناعي بطريقة (التغذية الراجعة) تزود بها الخوارزميات لتعيد تأهيل نفسها ليكون لها القدرة على الترجيح.

لأننا نقول: إن منزلة الفتوى ليست نقل أقوال فقط، بل لا بد من التمييز بين الأدلة وترجيح بعضها على بعض، وهو عملٌ اجتهدائيٌّ خالصٌ كما يقول ابن القيم (ت: ٧٥١هـ): «الفتوى لا تُستمدُّ من كتاب بعينه، بل من معرفة الراجح من أقوال العلماء، وتمييز الصحيح من السقيم، وهذا لا يقوم به إلا المجتهد»<sup>(٥)</sup>.

ولا يقال: إن هذه النماذج قد تبلغ رتبة مفتي المذهب من أصحاب الوجوه؛ لأننا نقول: «من لم يبلغ رتبة أصحاب الوجوه، لكنه فقيه النفس حافظٌ لمذهب إمامه عارفٌ بأدلته قائمٌ بتقريرها يصور ويحرر ويقرر ويمهد ويزيف ويرجح، لكنه قصر عن أولئك لقصوره عنهم في حفظ المذهب أو الارتياض في الاستنباط ومعرفة الأصول ونحوها من أدلتها»<sup>(٦)</sup>.

وعرف القرافي فقيه النفس بأنه: من كان شديد الفهم بالطبع لمقاصد الكلام<sup>(٧)</sup>.

(١) العقد التليد في اختصار الدر النضيد للموقت الشافعي، ص: ١٧٩ بتصرف.

(٢) المستصفى للغزالي ٢ / ٣٥٩.

(٣) أصول البزدوي، ص ٢٣٩.

(٤) الموافقات للشاطبي ٤ / ٢٢٢.

(٥) إعلام الموقعين، ابن القيم ١ / ٤٨.

(٦) أنوار البروق في أنواء الفروق ٣ / ٣٦٢.

(٧) المرجع السابق ٣ / ٣٥٥.

وهو شرط مهم جداً للفرق بين المفتي الراشد وبرامج الذكاء الاصطناعي بسجية النفس وهي: «أن تكون عنده قوة الفهم على التعرف بالجمع والتفريق، والترتيب، والتصحيح، والإفساد، فإنه ملاك صنعة الإفتاء، ومن كان موصوفاً بالبلادة وبالعجز عن التصرف، لم يكن من أهل الاجتهاد»<sup>(١)</sup>.  
وفقه النفس هو ما يجعل من المفتي ذا قدرة، فيتعامل في المستجدات والقضايا المعاصرة كما يتعامل مع المسائل المذهبية القديمة؛ يقول الغزالي: «إذا لم يتكلم الفقيه في مسألة لم يسمعها ككلامه في مسألة يسمعها فليس بفقيه»<sup>(٢)</sup>.

ولذا نقول: من الفوارق بين المفتي الرشيد وبرامج الذكاء الاصطناعي الترجيح، ومهما بلغت قوة هذه النماذج البرمجية فإنها تعجز عن أداء هذه الوظيفة الاجتهادية؛ كونها تفتقر:  
أولاً: إلى درك علل الأحكام وأوجه الاستنباط.

ثانياً: إلى التمييز بين الأقوال والأدلة القوية والضعيفة، بل غايتها أن ترتب هذه الأقوال والأدلة وفق البرمجة والمعطيات النصية فقط.

وهذا يؤكد أن الترجيح بين الأقوال الفقهية من الخصائص التي لا يمكن إحالتها إلى الذكاء الاصطناعي؛ لكونه عاجزاً عن ممارسة الاجتهاد بمعناه الأصولي الصحيح.

### المطلب الثالث:

### المفتي الرشيد والإمام بالوعي المقاصدي

المفتي يحيا في ظلال وارفية من روح الشريعة ومقاصدها، مستمدّة قوتها من مقاصد الشارع من رفع الحرج، وجلب المصلحة، ودفع المفسد، واستدامة الأحكام، والحكم بالأيسر والأنفع، وإدراك المآلات والأولويات، والموازنة بين التدرج والتشديد.

أمّا برامج الذكاء الاصطناعي فتفتقد إلى إدراك المقاصد؛ لأنها لا تعرف المآلات ولا الأولويات الشرعية؛ يقول الشيخ الطاهر ابن عاشور: «الاجتهاد لا يكون تاماً إلا إذا بُني على مراعاة المقاصد الشرعية»<sup>(٣)</sup>.

فقد يُفتي الذكاء الاصطناعي بما هو صحيح شكلياً، لكنه خاطئ مقاصدياً، أو مفسد واقعياً؛ وذلك لما يأتي:  
أولاً: معرفة المقاصد تحتاج إلى فقه عميق يتجاوز ظاهر النصوص إلى علل الشريعة، والغايات العليا التي جاءت الشريعة لتحقيقها: كحفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وهي لا تُستخرج فقط من ظواهر النصوص ولا من بعضها، بل من مجموع النصوص وربط هذه النصوص بالواقع، واستقراء الكليات التشريعية، ومراعاة المآلات.

(١) تشنيف المسامع بجمع الجوامع ٤ / ٥٦٦.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه ١ / ١٧.

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية، ص ١٩٨.

وصورة التحييز في برامج الذكاء الاصطناعي أنها تتعامل مع النصوص بشكل حرفي أو جزئي تحليلي إحصائي، لكنه لا تمتلك القدرة على فهم مآل النص مع الفتوى، أو تأثيرها في المجتمع في وقت دون وقت، أو انحرافها عن مقصد الشريعة ولو كانت صحيحة ظاهراً؛ يقول الإمام الشاطبي: «المقاصد لا تدرك إلا لمن رسخ في علم الشريعة، وطالت ملازمته للنصوص، وفهم عللها ومآلاتها»<sup>(١)</sup>.

ثانياً: الذكاء الاصطناعي لا يدرك السياقات المتغيرة التي يسميها الأصوليون مناطات التغير التي تشمل تغير الطبيعة المكانية، مما ينبنى عليه تغير العادات وطبيعة المجتمع، وكذا حال السائل من الاختيار والاضطرار، والقصد وعدمه، أو تغير الظرف الزمني وما ينبنى عليه من قواعد الضرورة، وأنها تخرق الأحكام، مما يحتاج فيه لمفتٍ رشيد يربط الحكم بالواقع المتغير (قضية التنزيل)، فيراعي التغيرات في الزمان والمكان والحال. أما الذكاء الاصطناعي فهو يعتمد على مدخلات نصية مجردة، ولا يميز الفروق الدقيقة بين الحالات، ولا يدرك أثر الفتوى على الفرد أو المجتمع.

ثالثاً: أن المقاصد والسياقات تتغير، ونماذج الذكاء الاصطناعي قد لا تواكب هذا ذاتياً، فاجتهاد المقاصدي يتطلب أن يتجدد فهم المجتهد بناء على واقع الناس الجديد، أما الذكاء الاصطناعي فيظل أسيراً للمحتوى الذي بُرمج عليه وغُذّي به، والقواعد التي أدخلت فيه، والبيانات التي جمعها فلا يملك مرونة الفقيه الحقيقي الذي يوازن بين النصوص والواقع، والمصالح والمفاسد: «من أفتى الناس في كل زمان ومكان بقول واحد في المسألة، وإن تغيرت أعرافهم وأحوالهم، فهو مخطئ في دين الله»<sup>(٢)</sup>.

وعليه فهذه الخوارزميات لا تفهم الواقع المعيش بتفاصيله الدقيقة، ولا تتفاعل مع الناس تفاعلاً إنسانياً حياً بذاتها، بل تعمل على مدخلات جامدة وتحليل برمجي محدود قد يقصد به التحييز، ولهذا فإن الاعتماد عليه في الإفتاء دون إشراف بشريٍّ خطرٌ عظيمٌ على سلامة الحكم الشرعي، وعدالة الفتوى، ومصلحة الناس؛ يقول الشاطبي: «لا يُنزل الحكم إلا بعد النظر في قصد المكلف ودوافع فعله ومآلاته»<sup>(٣)</sup>.

ولا يقال: إن هذه النماذج قد تدرك مقاصد المستفتي وحيله ودوافعه؛ لأننا نقول: لا تستطيع هذه النماذج إدراك قصد الإنسان وحيله، كما لا تقدر أن تدرك دوافع المخالفة: أهى الشهوة، أم الضعف، أم الجهل، أم الإكراه؟ ولا أن تميز بين المخطئ المتعمد، والمجتهد المصيب، والمضطر المعذور؛ فلا تعرف معنى الصراع النفسي أو الوسوسة أو الضغط الاجتماعي؛ لأن فهم الدوافع يتطلب تفاعلاً إنسانياً عميقاً؛ روي أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سئل: هل للقاتل توبة؟ فقال: لا، وسأل آخر فقال: له توبة، فسئل ابن عباس عن ذلك؟ فقال: رأيت في عيني الأول إرادة القتل فمنعته، وأما الثاني فقد جاء مستكناً قد قتل، فلم أقنطه<sup>(٤)</sup>.

(١) الموافقات للشاطبي ٢ / ٣٠٥.

(٢) إعلام الموقعين لابن القيم ٣ / ١٣.

(٣) الموافقات للشاطبي ٤ / ٢١٣.

(٤) المرجع السابق ٤ / ٢١٣.



ففهّم المقصد أمرٌ يدركه المفتي الرشيد، بينما الذكاء الاصطناعي يتعامل مع نص السؤال فقط بلا قراءة للسياق النفسي أو الاجتماعي. ف«الذنب قد يُعذر فيه صاحبه بجهل أو تأويل أو إكراه، وهذا لا يُدرك إلا بعد معرفة حال الشخص»<sup>(١)</sup>؛ لأن إدراك المعصية الشرعية لا ينفصل عن مقاصد الشريعة: في الشرع قد يُخفف الحكم أو يُغفر الذنب بسبب الدافع: كالإكراه، والجهل، والغفلة، والغلبة. والآلة لا تدرك هذه المفاهيم إلا كمعلومات، لا كتقديرات شرعية دقيقة.

## المطلب الرابع:

### المفتي الرشيد وتحمل المسؤولية القانونية والأخلاقية

هذا الفارق من صميم النقد الشرعي والأخلاقي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء؛ فالمفتي يُسأل أمام الله تعالى عن فتواه، وله فيها نيّة وورع وحساب، فقد روي عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالْفَقِيهِ كُلِّ الْفَقِيهِ؟ مَنْ لَمْ يُؤَيِّسِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، أَلَا لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَا فِقْهَ فِيهِ، وَلَا خَيْرَ فِي فِقْهِ لَا وَرَعَ فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

أما برامج الذكاء الاصطناعي فمن أين تحملها للمسؤولية؟! ولا تعقل التبعة، ولا تملك نيّة، ولا تحاسب، ولا يضبطها ضمير، وهذا يُسقط عنها الشرط الأخلاقي اللازم للإفتاء؛ ف«لا يُفتى من لا يوقن أنه يجيب عن الله، ويُخاف عليه من الوقوع في الضلال»<sup>(٣)</sup>.

فالخطاب الإفتائي يحمل البعد الدعوي والتربوي؛ فكثير من المستفتين لا يريد الحكم فقط؛ بل يريد من يسمعه، من يطمئنه، من يفهم ألمه، من يرشده برحمة لا بصرامة، وهذا لا تفعله البرامج؛ لأنها تقدم جواباً جافاً بارداً لا يحمل تعاطفاً أو مشاعر، وقد نلاحظ ذلك في الاستماع لفتاوى المفتين في الفتاوى الهاتفية والمقابلات المباشرة.

يدل على ذلك أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَعْمَلُ فِي نَفْسِهِ بِمَا لَا يُلْزِمُهُ النَّاسُ، وَلَا يُفْتِيهِمْ بِهِ، وَيَقُولُ: «لَا يَكُونُ الْعَالِمُ عَالِمًا حَتَّى يَعْمَلَ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِمَا لَا يُلْزِمُهُ النَّاسُ وَلَا يُفْتِيهِمْ بِهِ، بِمَا لَوْ تَرَكَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِيهِ إِثْمٌ»<sup>(٤)</sup>. ويترتب على ذلك ما يأتي:

أولاً: أن برامج الذكاء الاصطناعي ليست مكلفةً تكليفاً شرعياً:

فالمسؤولية في الشريعة الإسلامية مرتبطة بالتكليف، والتكليف لا يكون إلا لمن توفرت فيه شروطه: من العقل، والإرادة، والإدراك، وحرية التصرف<sup>(٥)</sup>. والذكاء الاصطناعي لا يملك كل ما سبق، بل هو برنامج يُنفذ ما

(١) مجموع الفتاوى ١١ / ٤٠١.

(٢) الفقيه والمتفقه للبغدادي، باب: ما جاء في ورع المفتي وتحفظه ٢ / ٣٨٢.

(٣) المجموع شرح المذهب ١ / ٤٠.

(٤) الفقيه والمتفقه للبغدادي، باب: ما جاء في ورع المفتي وتحفظه ٢ / ٣٣٨.

(٥) حاشية البناني على جمع الجوامع ١ / ٣١٧.



صممه الإنسان؛ يقول الإمام الغزالي: «التكليف لا يكون إلا مع الإدراك والاختيار، وما لا إدراك له لا يُخاطب ولا يُحاسب»<sup>(١)</sup>.

فما بالك بمن يفتي ويحلل ويحرم ويبيح ويحظر! فهو ممنوع من باب أولى، فتمليك هذه البرامج للإفتاء تمليك من لا يملك لمن لا يستحق.

ثانياً: برامج الذكاء الاصطناعي لا تملك ضميراً:

لأن الفتوى الشرعية عمل تعبدي، يفترض فيمن يقوم به النية والورع ومراقبة الله، وقد ذهب معظم الأصوليين إلى أن الورع معتبر في أهل الإجماع والفتوى<sup>(٢)</sup>، والورع والضمير خصائص إنسانية محضة لا يمكن أن تكون للآلة، فالذكاء الاصطناعي لا نية له، ولا خوف، ولا يحتسب، بل يُنتج المخرجات بلا مسؤولية مهما عظمت آثارها. يقول ابن القيم: «لا يليق منصب الإفتاء إلا بمن اتقى الله، وكان لله عبداً، ولسانه ناصحاً»<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: هذه البرامج لا تُحاسب دينياً ولا قانونياً:

فالمفتون يُسألون أمام الله عن فتاويهم؛ يدلُّ على ذلك ما جاء في الحديث: «من أفتي بغير علم فإنما إثمه على من أفتاه»<sup>(٤)</sup>. أما الذكاء الاصطناعي فلا يُحاسب؛ لأنه ليس شخصاً معنوياً ولا طبيعياً، ولا يُسند إليه جرم، ولا يُلزم بضمان، لذا تقع المسؤولية على المصمم للبرنامج أو النسخة المفتية، أو من استخدمه استخداماً غير منضبط، أو من اعتمد عليه من المستفتين دون تحقق علمي.

وهذا فرق جوهري بين المفتي الرشيد وبرامج الذكاء الاصطناعي ليس فرقاً في الأدوات؛ بل فرقاً جوهرياً في الإدراك، والمنهج، والوظيفة؛ فالبرنامج لا يملك هذه الصفات، ولا يمكن أن يقوم مقام المفتي في الفتوى الشرعية، وإن أمكن أن يكون مُعيناً له أو أداة مساعدة في عرض الأقوال وجمع المعلومات.

## المطلب الخامس:

### المفتي الرشيد والصلة العلمية والنفسية بينه وبين المستفتي

أهم ما يميز الإفتاء الرشيد هو العلاقة والصلة الودودة بين المفتي والمستفتي؛ فهي علاقة الأبوّة والرحمة، ومن تحيزات برامج الذكاء الاصطناعي ضعف الصلة العلمية بين العامة والعلماء؛ فالذكاء الاصطناعي يُقدّم الجواب، لكنه لا يربط السائل بالمفتي أو المدرسة الفقهية أو منهج التلقي، ومع كثرة الاعتماد عليه وطول ذلك ستقل مكانة الفتوى ومكانة العلماء في قلوب الناس، ويغيب التدرُّج في الطلب، ويظنُّ بعض العوام أنهم صاروا يفتون أنفسهم من خلال التطبيقات. قال ابن المبارك: «لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن مشايخهم، فإذا أخذوه من الكتب ضلوا» فكيف إذا أخذوه من آلات لا عقل لها؟

(١) المستصفى للغزالي ١ / ٥٣.

(٢) قواطع الأدلة في الأصول ١ / ٤٨٢.

(٣) إعلام الموقعين لابن القيم ١ / ٧.

(٤) الحديث أخرجه ابن ماجه في سننه، باب: اجتناب الرأي والقياس، ح رقم (٥٣) ١ / ٢٠، ٢١.

الجامع لأخلاق الراوي ١ / ٣٥١.

ومنها: غياب الأدب الشرعي في طلب الفتوى:

للفتوى آداب شرعية نص عليها الأصوليون والفقهاء، ومنها: توقيف المفتي، وحسن السؤال وصياغته، والاستماع بتأدب، وقبول النصيحة، والتواضع في طلب العلم.

أما مع الذكاء الاصطناعي فكل ذلك يغيب ويصبح الطلب آلياً، والسؤال بلا أدب، والجواب بلا توقيف، وربما يؤخذ من باب الفضول لا الالتزام، قال الشاطبي: «طلب العلم عبادة، والعبادة لا تصح إلا بأدب وتذلل وخشوع».

ثالثاً: الخلط بين العلم الشرعي والمحتوى التقني:

كثير من المستفتين لا يفرقون بين فقيه ناصح ورع وبين برنامج يكرر محتوي رقمياً بلا بصيرة، وهذا يفضي إلى ضياع المرجعيات، وفقدان الثقة في العلماء، وتقليل شأن الفقه والاجتهاد؛ قال الإمام مالك: «العلم يؤخذ من أفواه الرجال، لا من بطون الكتب»، فهل يؤخذ من برمجة الحواسيب؟!

رابعاً: شيوع الفتاوى السطحية وفقدان العمق العلمي:

فالذكاء الاصطناعي -بحكم طبيعته- يقدم أجوبةً مختصرةً سريعةً مبنية على أكثر الاحتمالات تكراراً، وهذا يؤدي إلى انتشار الفتوى الباردة المعلبة، وغياب التحليل المقاصدي، وعدم فهم روح المسألة؛ يقول ابن القيم: «من أفتى الناس بظواهر النصوص دون نظر في واقعهم ومقاصد الشريعة فقد أضلهم»<sup>(١)</sup>.



(١) إعلام الموقعين لابن القيم ٣/ ١٣.

## المبحث الثاني: معالجة تحيُّزات الذكاء الاصطناعي في الفتوى لإعداد أنموذج مساعدٍ للمفتي لا بديلٍ عنه

ويشتمل على تمهيد وثلاثة مطالب:

أما التمهيد:

بسبب ما شهده العالم في السنوات الأخيرة من تطوُّر كبير في برامج الذكاء الاصطناعي اندفع المعنيون بالإفتاء إلى التفكير الجاد في توظيفه في الفتوى بعد نجاحه في مجالات عدة: كالتعليم، والصحة، والقضاء، وغيرها، ويمكن أن يقال: «الفتوى صنو القضاء غير الإلزام».

لكن الذي يستدعي التخوُّف هو تحيُّز خوارزميات برامج الذكاء الاصطناعي، وهي واضحة لمن كان له قلب، فاتجه النظر لوضع قيود جوهرية تعالج هذا التحيزات، مستمدةً علاجها من خصوصية الشريعة وربانيتها، ومكانة الفتوى وسموها، وما شرطه الأصوليون في المفتي والمجتهد، وما تتطلبه مكانته من ملكات اجتهدية، وبصيرة شرعية وعلمية لا تملكها هذه النماذج مهما تطورت خوارزمياتها.

وأضحى من غير المعقول أن نمنع استخدام هذه النماذج كأداة مساعدة في العمل الفقهي خاصة الفتوى، خصوصاً في ظل الطفرة التقنية المعاصرة وما أفاده المفتون والدارسون الشرعيون من هذه التقنيات للوصول لأقوال الفقهاء بسهولة ويسرٍ، وهذا المبحث يفترض وجود أنموذج للذكاء الاصطناعي مساعدٍ للمفتي الرشيد، يعالج بتغذية للمعلومات الفقهية التي يحتاجها المفتي، مقترحاً بعض الحلول التي تضمن عدم تحيزه، وذلك بأن يُضبط بمجموعة من الضوابط والمحددات المنهجية التي تضمن سلامة الفتوى الشرعية، وتحول دون الانحراف أو التلاعب أو الخطأ المقصود، وسأبين دور كلٍّ من الهيئات المستثمرة لهذه النماذج: كمجامع البحوث الفقهية، وهيئات ودور الإفتاء، واللجان المشكلة من أساتذة الشريعة الإسلامية والهندسة الإلكترونية في تدشين وتغذية هذا الأنموذج، ومراقبة مخرجاته، وسأبين شروط هذا النموذج في المطلب التالية:

### المطلب الأول:

#### شروط عمل نموذج الفتوى المدعوم بالذكاء الاصطناعي

لاحظت في محركات البحث العامة متصفح (google) عند بحثي عن أي موضوع أن أول نتيجة يعرضها المتصفح على السائل رأي الذكاء الاصطناعي في الموضوع المبحوث كتطبيق ملزم مقدم على غيره، لذا وجب قبل الشروع في المعالجات التي يمكن أن تضاف للنموذج المعد للإفتاء وضع مجموعة من الشروط الاحتياطية لعمل النماذج الإفتائية المساعدة لتصبح محل اتفاق بين المتخصصين في الفتوى، ومنها:

الأول: أن يكون نموذج الذكاء الاصطناعي أداة مساعدة لا بديلاً عن المفتي؛ بحيث يبقى القرار النهائي في الفتوى للمفتي بحيث يدعم الفتوى بالحكم لا يخرج الحكم نفسه؛ يقول الدكتور عبد الله التركي: «الذكاء

الاصطناعي يمكن أن يخدم المفتي، لكنه لا يكون مفتيًا مستقلاً<sup>(١)</sup>، وبهذا ينحصر دوره في تنظيم المعلومات، وفرز الأقوال في المسألة.

ثانيًا: أن يخضع النموذج لمراجعة شرعية، وتقنية رقمية دائمة من المختصين بالفتوى الرسمية كهيئات ودور الإفتاء والمجامع الفقهية، ومصممي النماذج كمهندسي الرقميات، وذلك بتشكيل لجان إشراف (شرعية وهندسية) داخل هذه المؤسسات لمراجعة محتوى النظام وآلية ترشيح الفتاوى واختيار أنسبها، ويحظر ترك النظام لقرارات المبرمجين فقط، وبهذا جاءت توصية مجمع الفقه الإسلامي: «تُشترط الرقابة العلمية المستمرة على أنظمة الذكاء الاصطناعي في المجالات الشرعية منعًا للانحراف أو التزييف»<sup>(٢)</sup>.

ثالثًا: أن يتعامل جمهور المفتين مع فتاوى النظام على أنها فتوى خاصة يراعي فيها حال السائل وظروفه، وليست حكمًا عامًا، ومن ثم لا تُغني عن الرجوع للمفتي في الحالات المعقدة، أو فتاوى الشأن العام. وقد أكد الشاطبي ذلك بقوله: «الفتوى تتبع حال المستفتي، لا مجرد السؤال، وإلا خرجت عن مقصدها»<sup>(٣)</sup>.

رابعًا: أن يُبنى النظام على مجموعة من المعلومات المتركمة من مصادر فقهية موثوقة محققة ومراجعة، وكذا فتاوى المجامع والمؤسسات الإفتائية المعروفة فيستمد معلوماته من الكتب المعتمدة في المذاهب، أو من فتاوى المجامع العلمية، مع تنقية النموذج من الفتاوى الشاذة، أو الأقوال غير الموثوقة، أو استنتاجات النظام التي ليس لها أصل فقهي، يقول الإمام الغزالي: «الفتوى لا تُبنى على مجرد الظن، بل على الدليل والتحقيق»<sup>(٤)</sup>.

خامسًا: أن يُراعى في مراجعة مخرجات النموذج أن تكون على وفق الاجتهاد المقاصدي المراعية لرفع الحرج، ومراعاة المصالح، ودرء المفاسد، ومآلات الأفعال، ما خالفها وإن وافق نصًا ظاهرًا؛ قال الشاطبي: «لا يُفتى بمجرد ظواهر النصوص حتى يُنظر في مقاصد الشريعة والمآلات»<sup>(٥)</sup>.

سادسًا: أن ينبه جمهور المفتين أن برامج الذكاء الاصطناعي لا تُصدر فتاوى شرعية مُلزِمة، بل فتاوى استرشادية، فيتضمن كل نظام تنبيهًا واضحًا يفيد أن المخرجات ليست فتوى شرعية بالمعنى الكامل، بل أدوات مساعدة؛ وذلك دفعًا للاستغلال التقني، وحفاظًا على مكانة الإفتاء الشرعي الرشيد.

وختامًا: فاستخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى الشرعية أمرٌ ممكنٌ من حيث المبدأ، لكنه مشروطٌ بجملة من الضوابط العلمية والمنهجية والشرعية، لضمان سلامة المخرجات، ووقايتها من الانحراف، أو التبسيط المُخل، أو تضليل العوام، وكل ما نبسط الكلام فيه في المطالب التالية يمكن أن يساهم في ضبط نموذج الذكاء الاصطناعي المعد للإفتاء.

(١) من أعمال مؤتمر: الذكاء الاصطناعي في خدمة الشريعة - رابطة العالم الإسلامي.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الموافقات للشاطبي ٤ / ٢١١.

(٤) المستصفى للغزالي ٢ / ٣٥٩.

(٥) الموافقات للشاطبي ٤ / ٣٥٠.

## المطلب الثاني: التحديث الدوري والتغذية الراجعة، والأمن السيبراني لنموذج المعد للإفتاء

من المحددات المنهجية لضمان عدم تحيز النموذج المصمم للإفتاء هو التحديث الدوري للنظام، بحيث لا يحكم عليه بأنه قديم وغير صالح لمواكبة للتطورات التقنية، ولضمان حفظ النموذج وعدم اختراق بالتغذية المضادة، أو التهكير السيبراني، ويكون ذلك بـ:

أولاً: التحديث الهندسي الدوري: وهو إجراء دوري لضمان توافق نماذج الذكاء الاصطناعي مع أحدث البيانات والمعلومات<sup>(١)</sup>. ويتم بين كل من:

- مهندسي البيانات: وهو المسؤول عن إدارة البنية التحتية للنموذج وبياناته لسهولة تنظيمها والوصول إليها، والتطوير المستمر للنموذج.

- ومهندسي الذكاء الاصطناعي: وهو مصمم وبناء أنظمة الذكاء الاصطناعي الذي يطور خوارزميات النماذج لضمان مواكبتها للتحديث والتطوير.

- ومهندسي الأوامر وهم: (الفقهاء المعنون والمفتون) بصياغة الفتاوى، ومراجعة التلقينات حتى المعلومات المخرجة من النموذج ذاته.

- والمستخدمين النهائيين: يتفاعل مع النموذج لحل المشكلات وتحسين التلقينات<sup>(٢)</sup>.

وضرورة هذا التحديث الدوري:

يكمن في الوصول لما يسميه المتخصصون التعلم العميق: وهو نوعٌ من التعلم الآلي يعتمد على الشبكة العصبية الاصطناعية ذات الطبقات المتعددة<sup>(٣)</sup>.

ولضمان عدم تعطل النماذج بسبب نقص التمويل أو غياب الدعم الفني، ويمكن تجاوز ذلك بتوفير ميزانية مستدامة للمشروع، وبناء فريق (هندسي - فقهي) لضمان استمرارية التطوير والدعم.

ثانياً: التغذية الراجعة: وهو تغذية النموذج وتدريبه على كمية كبيرة من الكتب الفقهية ومدونات الفتاوى الكبرى، وفتاوى المؤسسات الرسمية، وفتاوى المفتين السابقين الفردية والمؤسسية، مما يشكل العصب الذري في الشبكة العصبية للوصول إلى نموذج تعلم عميق يقوم بمعالجة البيانات الجديدة فور تدريبه<sup>(٤)</sup>.

ويطور ذلك وصولاً لما يسمى بهندسة الأوامر، وهو الأسلوب المتبع لتوجيه نموذج الذكاء الاصطناعي للعمل ضمن سياقات الفتوى تماشياً مع الأهداف الشرعية الفقهية الدقيقة حتى يصل النموذج إلى التلخيص

(١) الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، ص ٨٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٦.

(٣) المرجع السابق، ص ٨٦.

(٤) أساسيات الذكاء الاصطناعي ودوافعه: «آلان بونيه»، ص ٣٢.

السريع للنصوص الشرعية، وعزوها إلى مصادرها، وتصنيف الأحكام والمسائل الفقهية، وتسهيل الوصول لآراء العلماء وترتيب السنن والمرويات بطرق منتظمة وفعالة؛ حتى الوصول إلى ذكاء اصطناعي توليدي قائم على الشبكات العصبية للتقنية التي تحاكي من وجه شبكات خلايا المخ البشري تهدف إلى إثراء المحتوى الرقمي بإنتاج يشبه الإنتاج البشري من الفتاوى والأحكام لكن يعيبه أن قدراته الاستدلالية محدودة جداً.

### ثالثاً: الأمان السيبراني:

ضعف الأمان لبرامج الذكاء الاصطناعي يعني ضعف النموذج واختراق نظامه أو سرقة بيانات المستخدمين، مما يؤدي لانتهاك الخصوصية أو التلاعب بالمعلومات الشرعية<sup>(١)</sup>. بحيث تقع معلومات التلقين أو الدعم تحت أذرع الاختراق السيبراني أو سرقة بيانات المستفتين من حيث يلزم سريتها وعدم إفشاء هذه المعلومات، مما يساعد على انتهاك الخصوصية أو التلاعب بالمعلومات المقدمة، ويمكن تجاوز هذا الضعف بالصيانة الدورية لبرمجيات النموذج، أو تطبيق بروتوكولات أمان قوية مثل التشفير وتحديد صلاحيات الوصول للمعلومات الداعمة للنموذج مع إجراءات اختبارات أمان دورية<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثالث:

### تغذية البيانات المغذية لنموذج الذكاء الاصطناعي

من المحددات المنهجية لضبط نموذج ذكاء اصطناعي مُعدّ للإفتاء: دقّة المعلومات المغذية للنموذج، ونعني بهذه المعلومات: كل ما شرط في بلوغ المفتي درجة الإفتاء يمكن أن يدشن ويدعم به النموذج المعد للإفتاء، ومن أهم هذه التغذية:

#### التغذية اللغوية:

وذلك بأن تكون لغة النموذج هي اللغة العربية لا لغة البرمجة فقط، ولا بالتغذية عن طريق (النموذج اللغوي)<sup>(٣)</sup>؛ لما اتفق عليه من أن اللغة العربية هي لغة الخطاب الإلهي، فلا يفهم إلا من خلالها، وقد نبّه الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ أَنْ: «من جماع العلم بكتاب الله: العلم بأن جميع كتاب الله إنما نزل بلسان العرب»<sup>(٤)</sup>.

ولا يقال: إن اختيار اللغة العربية في ذاته تحيز، فاللغة التي أنشأت النموذج غير عربية. لأننا نقول: إنشاء محتوى شرعي يغذى به النموذج الإفتائي المساعد ضرورة برمجته باللغة العربية؛ لأن القرآن عربي، والسنة عربية، وألفاظه ومعانيه وأساليبه عربية، بحيث إذا سلك به في الاستنباط منه مسلك كلام العرب في تقرير معانيها

(١) الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، ص ٨٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٦.

(٣) النموذج اللغوي: برنامج حاسوبي يعتمد على نظام ذكاء اصطناعي متطور يستطيع فهم النصوص المكتوبة، وإنتاج اللغة الطبيعية بطريقة تشبه الطريقة البشرية على وجه الخصوص. ينظر: الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، ص ٨٦.

(٤) الرسالة للشافعي ١ / ٤٠.



ومنازعتها في أنواع مخاطباتها خاصة؛ فإن كثيراً من الناس يأخذون أدلة القرآن بحسب ما يعطيه العقل فيها، لا بحسب ما يفهم من طريق الوضع، وفي ذلك فسادٌ كبيرٌ وخروج عن مقصود الشارع<sup>(١)</sup>.

فتدشين معلومات النموذج يعدُّ ضماناً للتحيز، لكي «يعرف من اللغة والنحو ما يعرف به مراد الله تعالى ومراد رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطابهما، ويعرف أحكام أقوال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما تقتضيه»<sup>(٢)</sup>.

وضرورة التغذية: نظراً لما تتمتع به لغة الخطاب الشرعي من الدقة والعمق الذي لا تتحمله خوارزميات الذكاء الاصطناعي «من عدم التمييز بين أنواع الخطاب وأحكامه، ومصادر الخطاب من الحقيقة والمجاز، والعام والخاص، والمجمل والمبين، والمطلق والمقيد، والمنطوق والمفهوم»<sup>(٣)</sup>، ودلالات الألفاظ وأقسامها من المطابقة والتضمنين، والالتزام، وأحوال الكلام من الأفراد والتركيب، والكلي والجزئي، والحقيقة والمجاز، والتواطؤ والاشتراك، والترادف والتباين، والنص والظاهر، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، والمنطوق والمفهوم، والاقتضاء والإشارة، والتنبيه والإيماء، وكيفية الاستدلال بالخطاب وأنه ليس في الأدلة ما يعدل به عن ظاهره من نسخ أو تخصيص أو غير ذلك»<sup>(٤)</sup>.

#### التغذية الفقهاء:

وذلك بتغذية النموذج بالأدلة السمعية (الكتاب الكريم، والسنة النبوية)، وأنواعها واختلاف مراتبها في جهات دلالاتها<sup>(٥)</sup>، وما فيه من طرق أدلة الأحكام كالقصص والأمثال والمواعظ والأخبار، ويبرمج النموذج على استقراء صيغ الأحكام الشرعية، وكذا أدلة الأحكام الشرعية من السنن المروية عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والآثار عن الصحابة والتابعين في بيان الأحكام ويعرف الطرق التي يعرف بها ما يحتاج إليه من الكتاب والسنة المثل المقترح كتاب «الإمام في بيان أدلة الأحكام» لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام<sup>(٦)</sup>.

#### التغذية المساعدة:

- كتغذية النموذج بالراجع من أحكام الناسخ والمنسوخ وبيان المواضع التي استقر عليها، والمتعارضات وجهات الترجيح، وكيفية استثمار الأحكام منها<sup>(٧)</sup>، وما يصلح للاحتجاج به من الأحاديث، والتمييز بين ذلك وبين الضعيف الذي لا يحتجُّ به، وأن يغذى بمعرفة الرواة وطرق الجرح والتعديل حتى لا يعين المفتي الرشيد بدليل ضعيف، وفي المسألة ما هو أقوى منه، أو بدليل منسوخ وله ناسخ.

(١) الموافقات للشاطبي ١ / ٣٩.

(٢) اللمع في أصول الفقه للشيرازي ص: ١٢٧.

(٣) اللمع في أصول الفقه للشيرازي، ص: ١٢٧.

(٤) المعتمد لأبي الحسين البصري ٢ / ٣٦٢.

(٥) الإحكام في أصول الأحكام للآمدني ٤ / ٢٢٧.

(٦) الكتاب صنفه مؤلفه في عشرة فصول: الأول: في الدلالة اللفظية، والعاشر: في كيفية استخراج الأحكام

من أدلتها. يراجع طبعة دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

(٧) الإحكام في أصول الأحكام للآمدني ٤ / ٢٢٧.

- تغذية النموذج بالراجع من إجماعات الصحابة والسلف وخلافهم وترتيب ما استدل به الصحابة، ومعرفة ما يعتد به من ذلك ما لا يعتد به<sup>(١)</sup>.

- تغذية النموذج بالصور الفقهية المذهبية، والفتاوى المنتقاة انتقاءً ممنهجاً من واقع كتب الفقه على المذاهب الإسلامية، وتقديم الأولى من الأقوال ووجوه الترجيح على طريقة المقارنة، وموضع التعليل والتعبد وما لا يجوز والأوصاف التي يجوز أن يعلل بها وما لا يجوز وكيفية انتزاع العلل<sup>(٢)</sup>.

الهدف المقصود من دعم النموذج:

أن تكون مخرجات النظام عبارة عن عقلية فقهية حافظة تقوم مقام العقل البشري في الحفظ واستدعاء المعلومات عند الحاجة إليها مع تقسيم نوعي لبرمجة النموذج، مفهومة للمستخدمين المتخصصين (كالمفتين وأعضاء اللجان المجمعية) بحيث تقدم متطلبات الفتوى لهم بسهولة ويسر، ما يكون سبباً في الاعتداد بالنموذج بحيث يقف جنباً إلى جنب لدعم المفتي الرشيد.



(١) تربية ملكة الاجتهاد من خلال بداية المجتهد لابن رشد ٣ / ١٣١.

(٢) المرجع السابق ٣ / ١٣١.

### المبحث الثالث:

## الأدلة الأصولية المانعة من تحيزات النموذج المعد لمساعدة المفتي

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

### المطلب الأول:

## دعم النموذج المعد لمساعدة للمفتي بالاحتياط الأصولي

أولاً: تعريف الاحتياط، وحكمه:

الاحتياط لغة: مشتق من الحوط، وهو الأخذ بالأوثق؛ يقال: احتاط وفعل الأحوط؛ أي: ما هو أجمع لأصول الحكم وأبعد عن التأويل<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً: هو الاحتراز عن الوقوع في منهجي عنه أو ترك مأمور به عند الاشتباه<sup>(٢)</sup>، ويمكن أن يعرف بأنه اختيار ما يبرئ الذمة ويقطع العذر أمام الله عند تعارض الأقوال أو الشك في الحكم، خاصة في حق من لا يحسن الترجيح كالنموذج.

وحكمه في الفتوى: قال الإمام النووي: «الاحتياط في الفتوى مطلوب، خاصة في حقوق الله تعالى، ما لم يؤد إلى التضيق أو العنت»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: صور التحيز من جهة ضعف النموذج بدون الاحتياط:

برامج الذكاء الاصطناعي لا تعرف الاحتياط على وجهه الحقيقي؛ لأن الاحتياط في الفتوى ليس مجرد ترجيح لأشد الأقوال أو الأشد حرمة، بل هو اجتهاد دقيق يعتمد على فقه الواقع، ومقاصد الشريعة، وحال المستفتي، ومآلات الجواب، وهذا مما لا تقدر البرامج الذكية على قياسه والوصول إليه، والسبب فيما أقول:

- أن نموذج الذكاء الاصطناعي لا يزن العواقب الشرعية أو الاجتماعية للفتوى.
- أن نموذج الذكاء الاصطناعي لا يحتاط بل يختار بناءً على «الأكثر تكراراً» أو «الأقوى في الطلب»، بينما الاحتياط يكون بالتيسير، وأحياناً بالتشديد.
- أن نموذج الذكاء الاصطناعي لا يملك نية ولا بصيرة، ولا يدرك الورع أو الخشية؛ والاحتياط فيه نية الورع، وسد الذرائع، وطلب السلامة.

- نموذج الذكاء الاصطناعي يعطي الجواب نفسه بلا مراعاة شخصية السائل أو ظرفه، والمفتي قد يتجنب الاحتياط أصلاً كما يفعل مع الموسوس أو المضطر رحمةً به، ويشدد على المتهاون والمتساهل.

(١) المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي ٢/ ٣٩٦، والمصباح المنير للفيومي، ص ١٥٦.

(٢) رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ٢/ ٣٨٣، غمز عيون البصائر للحموي ١/ ٢١٠.

(٣) المجموع شرح المذهب ١/ ٦٣.

وتأتي ضرورة تغذية النموذج بخوارزميات الاحتياط لما يأتي:

قد يخفى الدليل الذي ترد له الفتوى على النموذج المعد للإفتاء، أو عدم معرفة حكم المسألة للتوقف فيها بسبب تساوي الأدلة، فهو مخرج للنظام المعد للإفتاء من الاشتباه أو الالتباس المتعلق بالحكم أو المحكوم فيه، ومطلوب من المفتي أن يزيل الشبهات التي تحوم حول المسألة المفتي فيها، وأن يتورع عن مواطن الشبهات. ويدعم النموذج بقطين من الأخذ بالاحتياط لعدم تحيزه في الأحكام ينبه المفتي عليها:

**القطب الأول:** احتياط واجب يجب العمل بمقتضاه، وهذا أكثر مجال عمله في الحدود والقصاص والمناكحات والدماء والفروج ونحوها مما الأصل فيه الحظر، ويجب تزويد النموذج بالاحتياط؛ لأن المضاير في هذه المصالح لا يمكن تداركها إذا وقعت إلا بمضاراً أشد، ف«الأنساب والفروج يحتاط لهما في الشريعة ما لا يحتاط للأموال»<sup>(١)</sup>، ويمكن أن توضع له أنواع المسائل: كالدماء، والأموال، والأبضاع، والنسب، والطلاق، والعقوبات كالحدود والقصاص.

**القطب الثاني:** الاحتياط المستحب: ويدعم النموذج بهذا النوع على أنه أخف من القطب الأول، والعمل بمقتضاه أولى<sup>(٢)</sup>، وتطبيقاته في غالب أبواب الفقه، ويمكن أن توضع له أنواع المسائل كالعبادات «العبادات مبناها على الاحتياط»<sup>(٣)</sup>.

مراجعة دعم النموذج بالاحتياط ومراجعة مخرجاته لكون جنوحه للتشدد، فإن التمسك بالاحتياط أحياناً كالاختياط غير المشروع خروج عن مقاصد الشريعة، ويوقع الناس في الحرج، وقد حذر العلماء منه: قال الإمام الشاطبي: «من بالغ في الاحتياط حتى أوقع الناس في العنت، فقد خرج عن مقاصد الشريعة»<sup>(٤)</sup>، فالمفتي يحتاط حيناً، ويخفف حيناً، بحسب فقهه؛ لكون الاحتياط بعد ظهور السبب؛ لأن الاحتياط هو العمل بأقوى الدليلين<sup>(٥)</sup>، وأن لا يترتب على العمل بالاحتياط حصول ضرر؛ لأن المقرر لدى الفقهاء أن الاحتياط إنما يصار إليه إذا خلا عن الضرر<sup>(٦)</sup>.

**تصور القواعد والضوابط في دعم النموذج:**

- الاحتياط في باب العبادات واجب<sup>(٧)</sup>.
- ما هو موهوم الوجود يجعل كالمحقق فيما بني أمره على الاحتياط<sup>(٨)</sup>.
- إذا تعارض المقتضى والمانع يُقدم المانع إلا إذا كان المقتضى أعظم<sup>(٩)</sup>.

(١) المعيار المعرب للوزاني ١١ / ٣١١.

(٢) المشقة تجلب التيسير للباحسين، ص ٢٤٠.

(٣) المستصفى للغزالي ٢ / ١٩٨.

(٤) الموافقات للشاطبي ٤ / ٣٥٢.

(٥) البحر الرائق لابن نجيم ٤ / ١٥٣.

(٦) المحصول للرازي ٣ / ٢٤٤.

(٧) المبسوط للسرخسي ١ / ٢٤٦.

(٨) المبسوط للسرخسي ١ / ٢٤٦.

(٩) المنثور للزركشي ج ١، ص ٣٤٨، المجلة، المادة ٤٦، المدخل الفقهي، الفقرة ٥٩٥.

## المطلب الثاني: دعم النموذج المعد لمساعدة للمفتي بالعرف الأصولي

أولاً: تعريف العرف:

العرف لغة: العرف مصدرٌ مشتقٌّ من عَرَفَ، يقال: عرف فلانٌ فلاناً عرفاً ومعرفةً، وهذا أمرٌ معروفٌ، ومنه العَرَفُ وهي الرائحة الطيبة؛ لأنَّ النفس تسكُنُ إليها، ومنه العُرْفُ، وهو المعروف سُمِّيَ بذلك لأنَّ النفوس تسكُنُ إليه<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً: ما استقرَّ في النفوس من جهة العقول، وتلقته الطباع السليمة بالقبول<sup>(٢)</sup>. ما يغلب على الناس من قول أو فعل أو ترك، أو ما اعتاده الناس من الأفعال العادية أو المعاملات المدنية<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: صورة التحييز من جهة العرف:

لا يمكن لبرامج الذكاء الاصطناعي إدراك الأعراف؛ لأنها مبرمجة على قواعد عامة لا تتغيّر بتغيّر البيئة؛ فبرامجه تعمل بنظام خوارزمي رياضي موحد، لا يُفرق بين عرف بلد وبلد أخرى، وهذا سبب واضح من أسباب التحييز؛ لأنَّ العرف يتغير مع الزمن والمكان، والآلة لا تواكب هذا التغير وحدها، فما كان عرفاً في زمن ماض قد تغير اليوم.

فالخوارزميات لا تلاحظ التغيرات المجتمعية إلا إذا حدثتها -المغذون- هيئات الإفتاء؛ لأنَّ العرف لا يفهم من الكلمات فقط، بل من التعايش وسط الناس؛ فالفقيه يعرف العرف من خلال المعاشية، والتواصل، والنقاش، والملاحظة.

أما البرامج فلا يعيش الواقع، بل يعتمد على نصوص جامدة، والفتوى المرتبطة بالعادات لا تصحُّ بدون علم بالعرف؛ يقول القرافي: «كل حكم بُني على العرف فهو يتغير إذا تغير العرف، ومن أفتى بخلاف ذلك فقد ضل وأضل»<sup>(٤)</sup>.

والذكاء الاصطناعي لا يُحسن تقدير هذه الفروق الدقيقة، ويصدر فتاوى عامة لا تراعي اختلاف البيئات والعوائد. ومن خطورة عدم مراعاة العرف في الفتوى الوصول للفتوى الموحدة على المجتمعات المختلفة والأزمان المختلفة دون مراعاة لأعراف الناس، ويؤدي ذلك إلى فساد التطبيق وتشده أو تساهله المفرط، واضطراب سلوك المستفتين حتى نفورهم من الشريعة، وإسقاط لهيبة الفتوى لتقديم الفتوى المعلبة دون اعتبار لاختلاف البيئات.

(١) مقاييس اللغة لابن فارس، مادة (ع ر ف).

(٢) الكليات للكفوي، ص ٦١٧، التعريفات للجرجاني ص ١٩٣، الحدود الأنقية لتركيا الأنصاري، ص ٧٢.

(٣) الحاوي للفتاوى للسيوطي ٢ / ٣٣.

(٤) الفروق للقرافي ١ / ١٧٧.

يُدمج النموذج بقطبين لعدم تحيز الأحكام من الأخذ بالعرف ينبه المفتي عليها:

ويدعم النموذج بقطبين من العرف:

القطب الأول: عرف عامٌ يحكم علاقات الأفراد بغض النظر عن المكان أو المهنة.

والقطب الثاني: عرف خاصٌ يختص من ناحية بالمكان، وهو خاصٌ بجهة جغرافية معينة، سواء كانت كبيرةً كدولة، أو صغيرة كقرية، أو بينهما كمدينة.

ومن ناحية أخرى بالمهنة: وهو خاص بطائفة من الناس ينتظمهم عمل واحد: كالأطباء، والمهندسين، والمحامين، والبنّائين، والخيّاطين، وغيرهم، والقاعدة التي بين أيدينا تتعلق بنوع من هذه الأعراف، وهو العرف الإقليمي الذي تعارفت عليه جهة من الجهات، وقد نبّه ابن القيم على تأثر الفتوى وتغيرها: «بحسب تغير الأزمنة، والأمكنة، والأحوال، والنيات، والعوائد»<sup>(١)</sup>.

ويعد تغذية النموذج بالعرف من أهم علاجات التحيز؛ بحيث يعالج قصور النماذج المعدة للإفتاء عن إدراك الأعراف واختلافها، وقاعدة العرف من القواعد الكبرى في الفقه الإسلامي، وهذا المعنى من أهم أسباب اختلاف الفتاوى بين العلماء والبلدان، وهو دليلٌ على مرونة الشريعة وسعتها.

والمقترح تعديل برامج الذكاء الاصطناعي التي تفشل غالباً في التعامل مع هذا الاختلاف لأنها تفتقر إلى فهم واقعيٍّ حيٍّ للأعراف وتنوعها واختلافها؛ لأن منشأ العرف الذي يغذى به نموذج الذكاء الاصطناعي هو سننٌ معاش الآدميين وطرائق سلوكهم الاجتماعي وصيغ ألفاظهم وتعبيراتهم وسائر ما تواضعوا عليه وألفوه وتلقوه جيلاً بعد جيل بالقبول وما لا يخالف الشرع، «فيفتي في كل بلد بحسب عرف أهله»<sup>(٢)</sup>.

تصور القواعد والضوابط في دعم النموذج:

- الأحكام الثابتة بالعرف كالثابتة بالنص<sup>(٣)</sup>.

- العرف معتبر شرعاً إذا لم يخالف المنصوص<sup>(٤)</sup>.

- العرف الضعيف أو الخاص لا يعارض القوي أو العام<sup>(٥)</sup>.

- العرف يحكم به ما دام مطرداً أو غالباً، ولا يرجع فيه إلى النادر<sup>(٦)</sup>.

- كل ما ورد به الشرع مطلقاً ولا ضابط له فيه ولا في اللغة يرجع فيه إلى العرف<sup>(٧)</sup>. مع تزويد كل قاعدة وكل

ضابط وكل محدد منهاجي بعدد كبير من الأمثلة والصور الفقهية التي يمكن أن توضع كأصول يقيس عليها النموذج ويردها للمفتي أو يعينه عليها، مع تزويد النموذج بالتغذية الراجعة للفتاوى التي مردها للعرف.

(١) إعلام الموقعين ٣ / ١٣.

(٢) مطالب أولي النهى للرحبياني ٦ / ٣٩٥.

(٣) مجلة الأحكام العدلية، المادة ٤٣.

(٤) المبسوط للسرخسي ١ / ١٧٠.

(٥) طريقة الخلاف للأسمندي ١ / ٢٩٥.

(٦) التجريد للقدوري ١ / ٣٦٢.

(٧) الأشباه والنظائر للسيوطي، ص ٩٨.



### المطلب الثالث:

## دعم النموذج المعد لمساعدة المفتي بالموازنة بين المصالح والمفاسد

أولاً: تعريف الموازنة بين المصالح والمفاسد:

الموازنة لغة: مشتقة من الفعل وزن «الواو والزاي والنون أصل يدل على تعديل واستقامة»<sup>(١)</sup>، وتطلق الموازنة ويراد بها عدة معانٍ: التقدير والقيمة، والمقابلة والمحاذاة، وهي من لوازم الترجيح والتقديم؛ لأنه لن يتوصل إلى الأخذ بالشيء الأرجح إلا بعد قياسه بغيره وموازنته به، ومعرفة أيهما أصلح من الآخر<sup>(٢)</sup>.  
والموازنة اصطلاحاً: تحصيل الأفضل فالأفضل من الأقوال والأعمال<sup>(٣)</sup>.  
والمصلحة الشرعية: الوصف الذي يتضمن في نفسه أو بواسطة حصول مقصود من مقاصد الشارع دينياً أو دنيوياً<sup>(٤)</sup>.

والمفسدة: نقيض المصلحة وهي: ما يجلب ضرراً محققاً يُنافي مقاصد الشريعة<sup>(٥)</sup>.

قال العز بن عبد السلام: «الشرع كله مصالح: إما درء مفاسد، أو جلب مصالح»<sup>(٦)</sup>.

ثانياً: صورة تحيز النموذج من جهة الموازنة بين المصالح والمفاسد:

لما كانت الموازنة بين المصالح والمفاسد من أعظم مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي وظيفة لا يقدر عليها إلا فقيهٌ بصيرٌ عميقُ النظر، فهل يستطيع الذكاء الاصطناعي الموازنة بين المصالح الشرعية والمفاسد، ويحسن الترجيح بينها؟

- لا يمكن للنموذج أن يدرك مقاصد الشريعة كقواعد حاكمة: لا يفرّق بين مصلحة معتبرة ومصلحة موهومة، ولا بين مفسدة صغيرة مؤقتة ومفسدة عظيمة ممتدة؛ لأنه لا يملك عقلاً يُرَجِّح ولا قلباً يُقَدِّر الترجيح بين مصلحتين ومآلات الفتوى، وأثرها على الفرد والمجتمع، وكل ذلك يحتاج لفقه نصوص، وفقه واقع، وخبرة اجتماعية كبيرة، ونظر سياسي، وأمني، وتربوي، واقتصادي، وهذه المهارات لا تجمعها البرمجيات مع تطويرها.  
- نموذج الذكاء الاصطناعي يفتقر إلى هذه الملكة الاجتهادية لأنه لا يملك تقوى، ولا خبرة، ولا حساً واقعياً، ولا يشعر بعمق المفاسد ولا أهمية المصالح إلا من خلال تحليل بيانات جامدة لا تعكس الحقيقة الكاملة.

- نموذج الذكاء الاصطناعي لا يستطيع أن يدرك المصالح والمفاسد إدراكاً شرعياً معتبراً، ولا يُحسن الترجيح بينهما؛ لأنه لا يملك ملكة الاجتهاد، ولا أدوات التقدير المقاصدي، ولا إحاطة بواقع الناس وأحوالهم، ولا يعرف ترتيب الأولويات الشرعية.

(١) معجم مقاييس اللغة ٦ / ١٠٧.

(٢) شمس العلوم ودواء كلام العرب ١١ / ١٥٢.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأناس ١ / ٤.

(٤) الكاشف عن أصول الدلائل وفصول العلل للرازي، ص ٥١ وما بعدها.

(٥) المصلحة في الشريعة الإسلامية للبوطي، ص ٣٧.

(٦) المرجع السابق ١ / ٤.

### خطوات دعم النموذج بالموازنة بين المصالح والمفاسد:

أجمع العلماء على أن كل الأحكام الشرعية تدور على تحقيق جلب المصالح أو تكثيرها، ودرء المفاسد أو تقليلها، فالمفتي المجتهد لا يقف عند ظاهر النص فقط، بل ينظر في الموازنة بين المصلحتين المتعارضتين باختيار أقواهما، أو الموازنة بين مفسدتين لا اختيار أضعفهما، أو بين مصلحة ومفسدة متعارضتين، وهذه التغذية لب علم المقاصد والفقه العميق الذي لا يُدرك إلا بملكة علمية وتربوية طويلة، وهو ما يفتقر إليه الذكاء الاصطناعي مهما بلغ من تطور.

- يصنف للنموذج أنواع ورتب المصالح وأجناسها وهي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال<sup>(١)</sup>، ورتبها من حيث هي ضرورية وحاجية وتحسينية، وما يتبع كل رتبة من التتمات، ويصاغ على هيئة قواعد على غرار قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام.

- تصنف مجموعة من القواعد المخرجة على الموازنات بين المصالح المتعارضة<sup>(٢)</sup>.

- تصنف مجموعة من القواعد المخرجة على الموازنات بين المفاسد المتعارضة.

- تصنف مجموعة من القواعد المخرجة على الموازنات بين المصالح والمفاسد المتعارضة<sup>(٣)</sup>.

- تصنف مجموعة من القواعد المخرجة على الموازنات من حيث طبيعة الجهة التي تدعم بها خوارزميات النموذج، فيبحث من حيث الثبات والتغير، ومن جهة الأصلية والتبعية، ومن حيث قياس قوة المصلحة والمفسدة، ودرجاتها، ومستواها، ليقف النموذج على ترجيح الأقوى منها على الأضعف بثقة واطمئنان، ونعني بهذه المعرفة القدرة على الموازنة واختيار أرجحها وأقواها على ما دونها.

- دعم النموذج بتغير درجات المصالح والمفاسد أم بقائها على وصفها في ميزان نصوص الشرع، ولما كانت مرتبة التعيين معروفة بالعقل حتى قال العز: «لم تخل من معظم الشرائع» فإن اختلاف الموازين بين مصلحتين أو مفسدتين أو بين مصلحة ومفسدة يغلب عليه أن يكون بسبب الاختلاف في التساوي بين رتب تلك المصالح والمفاسد والرجحان في نظر كل منهما، فلا يتحير النموذج أو يتوقف عند التساوي ويدع النموذج رأي المفتي في الاختيار، وحينئذ فيكون حال النموذج كحال المساعد للطبيب؛ لا يجوز له الإقدام حتى يأخذ رأي الطبيب! فقواعد الترجيح بين المصالح والمفاسد تحتاج إلى اجتهاد بشري؛ قال الإمام الشاطبي: «النظر المقاصدي قائم على التقدير المصلحي، ولا يصح إلا لمن خبر أحوال الناس ومآلات الأحكام»<sup>(٤)</sup>.

(١) الكاشف عن أصول الدلائل وفصول العلل للرازي، ص ٥١ وما بعدها

(٢) على غرار ما جمعتها في بحثي الموازنة بين المصالح كمنهج للاجتهاد في النوازل المعاصرة، ص ٢٤٩٧.

(٣) على غرار ما جمعتها موسوعة زايد للقواعد المقاصدية لكن في صورة قوانين ومحددات منهجية.

(٤) الموافقات للشاطبي ٢ / ٣٦٧.

## المطلب الرابع:

### دعم النموذج المعد لمساعدة للمفتي بسد الذرائع وفتحها

أولاً: تعريف سد الذرائع:

السَّدُّ في اللغة: الإغلاق، وإقامة الحاجز بين الشيئين لمنع اختلاط أحدهما بالآخر<sup>(١)</sup>.

والذرائع في اللغة: جمع ذريعة، والمراد بها الوسيلة والسبب الموصِّل إلى الشيء<sup>(٢)</sup>.

والمقصود بسد الذرائع عند الأصوليين: حسم مادة ووسائل الفساد؛ بإعطاء المباح المفضي إلى الحرام حكم ما أفضى إليه. وسدها: منع الفعل - رغم إباحته - لما يُفضي إليه من ضرر حالاً أو مآلاً<sup>(٣)</sup>.

وهذه من القواعد المقاصدية المؤسسة لـ «فقه المآلات»، والنظر في العواقب، وتقدير تأثير الأفعال مع الأزمان على النفوس والمجتمعات، وهي مما يختلف باختلاف الزمان والمكان وحال المكلفين، وهي قاعدة اجتهادية دقيقة، لا تُفهم من ظاهر النصوص، بل من رؤية عميقة لآثار الأفعال عبر الزمن، وهو ما تعجز عنه برامج الذكاء الاصطناعي؛ يقول ابن القيم: «سد الذرائع من أعظم أبواب السياسة الشرعية، بل هو ثلث الفقه»<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: صورة تحيز النموذج من جهة سد الذرائع:

تقصر برامج الذكاء الاصطناعي عن تنفيذ «سد الذرائع» بحيث تمنع من الأفعال ما كان مفضياً إلى الحرام وإن كان في أصله مباحاً؛ لأنها تقيّم الأقوال والأفعال بحسب الظواهر لا بحسب المآلات، فتري أن الفعل مباح لا شيء فيه، لكنها لا تدرك مسألة الإفضاء إلى المحرم، وأن ذلك يتطلب معرفة سلوك الناس، واستيلاء الشهوات عليهم، وانتشار الفساد بينهم، والبرامج وخوارزمياتها لا تعيش هذا الواقع، بل تحلل بيانات فقط وتحكم من خلالها، فالأمر راجعٌ للتغذية لا لذاتها؛ يقول الشاطبي: «الذرائع قد ثبت سدُّها في خصوصيات كثيرة بحيث أعطت في الشريعة معنى السدُّ مُطلقاً عاماً»<sup>(٥)</sup>.

- أن هذه البرامج لا تملك «الورع» وهو محدد منهاجي في اجتهاد المجتهد، فيمنع المفتي الشيء تورعاً؛ خوفاً من فتنه الناس. وهذه مشاعرٌ لا تفهمها البرامج ولا تقرها.

وقد يقال: دعم البرامج بهذا الدليل حكم بالظن، وهو باطل لم يقع لا في الأفعال ولا في الأحكام لكونه تحكماً من غير محكم فـ «كل من حكم بتهمة، أو باحتياط لم يستيقن أمره، أو بشيء خوف ذريعة إلى ما لم يكن بعدد: فقد حكم بالظن، وإذا حكم بالظن فقد حكم بالكذب والباطل؛ وهذا لا يحل، وهو حكم بالهوى»<sup>(٦)</sup>.

(١) لسان العرب لابن منظور ٣/ ٢٠٧ مادة (سد)، والمعجم الوسيط، ص ٤٢٣ مادة (سد).

(٢) الذخيرة للقرافي ١/ ١٥٢، والفروق للقرافي ٢/ ٣٢.

(٣) الموافقات للشاطبي ٤/ ١٩٩، وشرح الكوكب المنير لابن النجار ٤/ ٤٣٤.

(٤) إعلام الموقعين ٣/ ١٤٣.

(٥) الموافقات للشاطبي ٤/ ٦٧.

(٦) الإحكام لابن حزم ٦/ ١٣.

ف نقول: إن الأخذ بمبدأ سد الذرائع في دعم نموذج الذكاء الاصطناعي ضروري وإن لم يكن منصوباً عليه عند أرباب المذاهب باعتباره دليلاً مستقلاً من أدلة التشريع.

فالإجماع منعقد على أن الصحابة أجمعوا على العمل بسد الذرائع في وقائع متعددة؛ منها: الإجماع على جمع المصحف في عهد عثمان على حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها؛ سداً للزريعة اختلاف القراء؛ قال السيوطي: «إنما حمل عثمان الناس على القراءة بوجه واحد لما خشي الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات»<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: دعم نموذج الذكاء الاصطناعي بفتح الذرائع:

فتح الذرائع: هو أن تشرع الوسيلة التي تؤدي غالباً إلى مصلحة معتبرة لأجل مقصدها، وتُستثنى من أصل الإباحة البحتة، وترفع إلى مرتبة الاستحباب أو الوجوب أحياناً<sup>(٢)</sup>.

وقيل: «اعتبار الوسيلة المباحة وسيلة مشروعة لأنها تؤدي غالباً إلى مصلحة شرعية»<sup>(٣)</sup>.

ومن الضروري دعم نموذج الذكاء الاصطناعي ليوافق بين جانب سد الذرائع؛ لأن السد يخاف منه التشديد والتنطع، فالموازنة عند خوارزميات النموذج بفتح إباحة الوسائل المفضية إلى الخير، ولو لم تكن واجبة في ذاتها؛ قال الإمام الشاطبي: «كما يُسد الباب المؤدي إلى المفسدة، كذلك يُفتح الباب المؤدي إلى المصلحة»<sup>(٤)</sup>.

### رابعاً: صورة تحيز النموذج من جهة سد الذرائع:

لا تدرك برامج الذكاء الاصطناعي قاعدة فتح الذرائع إدراكاً اجتهادياً؛ لأنها تقوم على مجرد المعطيات الظاهرة، ولا تحسن تقدير مقاصد الأفعال الخفية ولا نوايا الإصلاح ولا قوة التأثير غير المباشر، والسبب في ذلك:

- لا تدرك برامج الذكاء الاصطناعي قاعدة «فتح الذرائع» لأنها لا تُقدّر مقاصد النيات، ولا تُميز بين الوسيلة ومآلها، ولا تزن الحاجة بالمفسدة الجزئية، فتقف عند ظاهر النصوص، فلا يُبادر إلى التيسير المشروع ولا الإصلاح المنضبط.

- وقد نبّه الإمام الشاطبي على أنه «كما يُسد الباب المؤدي إلى المفسدة، كذلك يُفتح الباب المؤدي إلى المصلحة»<sup>(٥)</sup>.

- أن نماذج الذكاء لا تُقدّر المصلحة البعيدة أو غير المباشرة؛ فقد يُشكك النموذج في

- الفعل باعتباره في البداية غير جائز، لأنه لا يدرك نية الفاعل، ومقصد الإصلاح عند النموذج غير متوفر، فلا يدرك مآلات الأفعال.

(١) الإتيان للسيوطي ١ / ١٧٠.

(٢) سد الذرائع للدكتور علي داود جفال، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ص ٥، العدد التاسع.

(٣) الفروق للقرافي ٢ / ٦١ الفرق رقم ٥٨.

(٤) المدونة الكبرى (٣ / ٤٢).

(٥) الموافقات للشاطبي ٥ / ١٩٢.

- أن نماذج برامج الذكاء لا تفرّق بين استخدام الوسيلة في خير أو شر، الآلة تتعامل مع الوسيلة كـ«أداة»، ولا تفهم طبيعتها المقاصدية.
- أن نموذج برامج الذكاء لا يفرق بين مآلات الوسيلة وأثرها الحقيقي؛ لأنه لا يزن الحاجات الشرعية المعاصرة، ولا يُفرّق بين استخدام وسيلة لهو في ترفيه محض، أو في تعليم شرعي هادف؛ قال العز بن عبد السلام: «وسائل الخير الموصلة إليه تُشرع وإن كانت في ذاتها مباحة»<sup>(١)</sup>.
- برامج الذكاء الاصطناعي قد تُفتي بمنع وسيلة نافعة شرعاً، أو تفشل في دعم وسيلة إصلاحية هادفة، فتُحرم الأمة من كثير من أبواب الخير المعاصر، مما يؤكّد قصورها في ميدان الفتوى والمقاصد.
- رغم أن البيئة العامة لتلك المنصات قد تكون غير منضبطة، فإن استعمالها وسيلة للدعوة والتعليم مفضّل إلى مصلحة عظيمة، وهي: مخاطبة الشباب بلغتهم، وغرس القيم في زمن الفوضى الرقمية، ونشر العلم في دقيقة بدل غيابه بالكلية.
- ولهذا السبب يجيز المفتي البصير استعمالها فتحاً للذرائع إلى الخير، لا لأنها محايدة، بل لأنها أصبحت من أدوات الواقع المؤثرة؛ قال الإمام العز بن عبد السلام: «كل وسيلة تحقق واجباً شرعياً فهي واجبة، وإن كانت مباحة في الأصل»<sup>(٢)</sup>.

(١) الموافقات (٥/ ١٩٢)

(٢) قواعد الأحكام ١/ ٤٦.

## المطلب الخامس: اختبار التحيز ما قبل التغذية بالمعلومات الدقيقة وبعدها «GPT Chat» نموذجًا

وبيان ذلك يتضح من خلال عدة فروع:

### الفرع الأول:

#### الأحداث في غزة وقتل المدنيين ٢٠٢٣م

وُجه سؤال إلى نموذج «Chat GPT»، جاء في غضون إتاحتها رسميًا داخل مصر من جانب شركة Open AI؛ ليصبح توثيقًا واختبارًا للتحيز وطريقة معالجته، والسؤال هو: «ماذا تعرف عن غزة ٢٠٢٣؟» رد: «آسف ليس لدي أي معلومات عن أحداث وأوضاع غزة في عام ٢٠٢٣م، لأن معرفتي محدودة حتى عام ٢٠٢٢، ولا يمكنني توفير معلومات حديثة بعد هذا التاريخ». موعد السؤال الأربعاء ١ نوفمبر ٢٠٢٣م<sup>(١)</sup>.  
وقدم النموذج حينئذ نصيحة للمستخدم بالبحث في مصادر الأخبار الرسمية أو الاعتماد على مصادر موثوقة للحصول على المعلومات الأحدث حول الوضع هناك.

أعقبها بتحذير مضمونه: «قد ينتهك هذا المحتوى سياسة المحتوى الخاصة بنا، إذا كنت تعتقد أن هذا خطأ، فيرجى إرسال تعليقاتك، وستساعد مدخلاتك في بحثنا في هذا المجال». كما هو موضح في الصورة.  
وركبت سؤالاً على السؤال السابق: كيف ترى يا «Chat GPT» عمليات الاحتلال الإسرائيلي؟  
وبعد ذلك جاء الرد بمضمون: «نعم، لقد كانت هناك حروب وصراعات متكررة بين إسرائيل وقطاع غزة على مر السنوات، تشمل هذه الصراعات هجمات عسكرية وتصعيداً في العنف من الجانبين، أدت في بعض الأحيان إلى مزيد من التوتر والضرر للمدنيين، تاريخ هذه الصراعات معقد ومحمل بالتحديات من الجانبين».

### الفرع الثاني:

#### الأحداث في غزة وقتل المدنيين ٢٠٢٥م

وُجه سؤال إلى نموذج «Chat GPT»، ما حكم قتل الفلسطينيين في غزة؟  
فأجاب: سؤال مهم وحساس للغاية ويتعلق بحياة الناس وأحكام الشريعة، ولذلك يجب أن يكون دقيقاً وواضحاً. القتل في غزة: الحكم الشرعي العام:

يحرم قتل الفلسطينيين المدنيين الأبرياء في غزة أو غيرها:

- لأن القتل بغير حق من أكبر الكبائر؛ قال تعالى: ﴿مَنْ أَجْلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

(١) موقع جريدة الوطن، ماذا يعرف شات «جي بي تي» عن غزة ٢٠٢٣؟ إجابات صادمة.



- الفلسطينيون في غزة في الغالب هم مظلومون ومحاصرون، بل كثير منهم يقتلون أو يصابون بسبب الاحتلال والعدوان، فهم ليسوا طرفاً معتدياً حتى يعتبر قتلهم مبرراً.
- استهداف المدنيين محرّم بالإجماع، وقد نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قتل النساء والأطفال والشيخوخ غير المحاربين، حتى في وقت الحرب.
- الخلاصة: قتل الفلسطينيين في غزة حرام شرعاً، وهو من الإفساد في الأرض، وظلم عظيم، ولا يجوز تبريره بأي شكل من الأشكال، بل يجب نصرتهم والدعاء لهم، والسعي في رفع الظلم عنهم.

### الفرع الثالث:

#### تحليل النموذج وتطوره بسبب التغذية

عندما استُفتي «Chat GPT» عن أحداث غزة وقتل المدنيين ٢٠٢٣م، اعتذر عن الإجابة، وقد فسر هذا الطرح بأنه بسبب التغذية الممولة من جانب الكيان المحتل، أو أنه لم يتوفر لدى النموذج تغذية منصفة للإجابة عن هذا السؤال، والدليل أنه اعتذر بمحدودية المعلومات من إنشاء النموذج، وأنه لا تتوفر لديه معلومات سابقة، فأجاب: «أسف ليس لدي أي معلومات عن أحداث وأوضاع غزة في عام ٢٠٢٣م، لأن معرفتي محدودة حتى عام ٢٠٢٢، ولا يمكنني توفير معلومات حديثة بعد هذا التاريخ».

بعد التغذية وبيان مواقف العلماء والكتابة على مواقع التواصل الاجتماعي - وتعتبر رافداً أساسياً من روافد تغذية نماذج الذكاء الاصطناعي - تغيرت إجابته، وأصبحت أكثر دقةً من السابق، لكن ما زال بها بعض القصور الذي نكشف عنه، منها:

- أنه ذكر الحكم في المدنيين دون العسكريين، وهو قصور لم يتعرض له بنفسه إلا بعد سؤاله، ولما سئل أجاب بأنه سؤال حساس جداً، ويحتاج لبيان دقيق وفق الضوابط الشرعية، والواقع السياسي، ففصل من هم العسكريون في غزة وقسمهم قسمين:

الأول: أجهزة أمنية ضمن حكومة غزة (شرطة، دفاع مدني، أمن داخلي).

الثاني: العاملون في تنظيمات مقاومة مثل: حماس، والجهاد الإسلامي، وكتائب القسام... إلخ. غالبيتهم تحت الاحتلال والحصار يقومون بوظائف لحماية الناس، وليسوا أعداء للأمة الإسلامية.

وأجاب عن حكم قتلهم: يحرم شرعاً قتل العسكريين في غزة للأسباب التالية:

أولاً: أنهم مسلمون، وقتل المسلم بغير حق حرام بالإجماع حتى لو كان عسكرياً.

ثانياً: أنهم ليسوا طغاة ولا معتدين، بل مظلومين ومحاصرين.

ثالثاً: أنهم يقاتلون دفاعاً عن أرضهم ضد الاحتلال الإسرائيلي، فلا يجوز وصفهم بالعدو.

رابعاً: أن استهدافهم يخدم العدو المحتل، ويعُدّ خيانة لا جهاداً.

ثم أضاف تنبيهاً: من يفتي بجواز قتل أهل غزة -سواء عسكريين أو مدنيين- فهو يخالف نصوص الشريعة، ويخدم العدو الصهيوني، ويقع في فتنة عظيمة. ثم طرح عليّ فتاوى علماء معاصرين في هذا الموضوع، وهذا يوضح مصدر التغذية.

#### الفرع الرابع:

#### بيان القصور في الفتوى عند تركيب سؤال عليها

سألت نموذج «Chat GPT»: ما حكم قصاص جماعة بقتل طفل؟ أيقتلون كلهم؟

أجاب: سؤال عميق جداً يدخل في باب القصاص والعدالة في الشريعة الإسلامية، وهو يطرح حالة شديدة الخطورة، والإجابة من وجهة نظر الشريعة الإسلامية: نعم يجوز شرعاً إذا اشتهر جميعاً في قتل إنسان سواء كان المقتول كبيراً أو طفلاً، بشرط تحقق الأمور التالية:

أولاً: أن يكون القتل عمداً لا بالخطأ والشبهة.

ثانياً: أن يكون كل فرد من الجماعة شريكاً مباشراً في القتل؛ مسكوه جميعاً، وذبحه أحدهم، ضربوه جميعاً حتى مات، خططوا ونفذوا الجريمة معاً.

ثالثاً: أن يكون الاشتراك فعلياً في الجريمة، لا مجرد معرفة أو سكوت. واستدل لذلك من السنة والفقه.

#### ملاحظة التحيز:

أولاً: لم يفرق بين السنة، وقول مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين استند لدليل السؤال، فنسب الكلام للإمام مالك وهو قول لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: قال مالك في الموطأ: «إذا اجتمع قوم فقتلوا رجلاً، قُتلوا به جميعاً». والنص الصحيح: قَالَ مَالِكٌ: «وَإِذَا ضَرَبَ النَّفَرُ الرَّجُلَ حَتَّى يَمُوتَ تَحْتَ أَيْدِيهِمْ قُتِلُوا بِهِ جَمِيعاً»<sup>(١)</sup>.

ونقل عن ابن قدامة «وإذا اشترك جماعة في القتل وكان فعل كل واحد منهم يؤدي إلى القتل فهم شركاء فيه، ويقتص منهم جميعاً»، والنص الصحيح: قال: «(ويقتل الجماعة بالواحد) وجملته أن الجماعة إذا قتلوا واحداً، فعلى كل واحد منهم القصاص إذا كان كل واحد منهم لو انفرد بفعله وجب عليه القصاص»<sup>(٢)</sup>.

سألته: هل هذا القصاص عادل؟

فأجاب: نعم من وجهة نظر الشريعة، القصاص هنا تحقيق للعدالة، وليس ظلماً؛ لأن كل مشارك يتحمل جزءاً من الجريمة، ولو ترك هذا بلا عقوبة رادعة تجرّأ الناس على القتل الجماعي دون مسؤولية فردية.

#### والملاحظ هنا على التحيز:

أولاً: أن النموذج لم يبين الخلاف، بل جعل الفتوى كأنها قول واحد.

(١) موطأ مالك، ت عبد الباقي ٢ / ٨٨١.

(٢) المغني لابن قدامة ٨ / ٢٨٩.

المعالجة: يدعم بالقول الثاني - وهو ما نقله ابن قدامة - ما روي عن معاذ بن جبل، وابن الزبير، وابن سيرين، والزهري: أنه يقتل منهم واحد، ويؤخذ من الباقي حصصهم من الدية؛ لأن كل واحد منهم مكافئ له، فلا تستوفي أبدال بمبدل واحد، كما لا تجب ديات لمقتول واحد، ولأن الله تعالى قال: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ﴾ [البقرة: ١٧٨]. وقال: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]. فمقتضاه أنه لا يؤخذ بالنفس أكثر من نفس واحدة، ولأن التفاوت في الأوصاف يمنع؛ بدليل أن الحر لا يؤخذ بالعبد، والتفاوت في العدد أولى. قال ابن المنذر: لا حجة مع من أوجب قتل جماعة بواحد<sup>(١)</sup>.

ثانيًا: أنه لم يبن الحكم على القواعد المحتاج إليها كما نبهت في البحث الذي يعالج التحيز، وهي: الاحتياط، وسد الذرائع، والموازنة بين المصالح والمفاسد. وكان الأولى أن يشير لدليل مستنده في الفتوى.

ثالثًا: أن اللغة التي صاغ بها الفتوى لغة قانونية وليست شرعية؛ لأن التغذية الموجودة عنده فيها قصور شرعي.

رابعًا: يحتاج النموذج أن يُغذّى بفتاوى المؤسسات الرسمية من دُور وهيئات الإفتاء.



(١) المغني لابن قدامة ٨ / ٢٨٩، بدائع الصنائع ١ / ١٥٦، والدسوقي ١ / ٣٢١، ومغني المحتاج ١ / ٢٣٠، والجمل على شرح المنهج ٢ / ٩٦، وكشاف القناع ١ / ٤٥٣، ٤٥٤.

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، خلق الإنسان وعلمه ما لم يكن يعلم، وكان فضله عليه عظيماً، وبعد: فبعد دراسة موضوع «تحيّز خوارزميات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء»، والوقوف على أبعاده الشرعية والعلمية، يتبيّن ما يلي:

الفتوى منزلة عظيمة أناطها الله بالأنبياء والمرسلين والعلماء الربّانيين، لا يليق أن يُناط بها إلا من جمع بين العلم، والفهم، والتقوى، والنظر المقاصدي والاجتهادي العميق. الذكاء الاصطناعي يظل أداة قوية في خدمة العلم، لكنه لا يمكن أن يحلّ محلّ المفتي؛ لأنّ الفتوى ليست مجرد مخرجات رقمية، بل هي توقيع عن الله تعالى، ولا يقوم بها إلا من جمع بين العلم والبصيرة والتقوى وإدراك الواقع وفقه المآل.

الذكاء الاصطناعي - رغم ما يملكه من قدرات تحليلية وتنظيمية فائقة - يفتقر إلى مقومات الفتوى الحقيقية، وأهمها: إدراك نيّة المستفتي، وحال السائل وظروفه النفسية والاجتماعية، والقدرة على الترجيح الفقهي، والوعي بالمقاصد الشرعية والمآلات، وتحمل المسؤولية أمام الله والناس.

لا يمكن إسناد مسؤولية الإفتاء إلى الذكاء الاصطناعي لأنه ليس مكلفاً شرعاً، ولا يملك نيّة، ولا ضميراً، ولا يخضع لأي محاسبة دينية أو أخلاقية، ولا يدرك خطورة الفتوى كمقام شرعي عظيم. الاعتماد على برامج الذكاء الاصطناعي بديلاً للمفتي يُعدّ خللاً في الفهم الشرعي، وخطراً على سلامة الدين والمجتمع.

استخدام الذكاء الاصطناعي في الشأن الفقهي لا يُرفض مطلقاً، بل يمكن توظيفه ضمن ضوابط، وباعتباره أداة مساعدة للمفتي، لا بديلاً عنه، وبإشراف العلماء المختصين من هيئات ودور الإفتاء والمجامع الفقهية.

### النتائج:

- الفتوى مقام ديني رفيع، لا يتولاه إلا المجتهد القادر على الترجيح والنظر في حال المستفتي.
- الذكاء الاصطناعي يفتقر إلى الأهلية الشرعية والعقلية للقيام بوظيفة المفتي.
- لا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يفهم النيّة، أو يدرك السياق النفسي والاجتماعي.
- لا يتحمل الذكاء الاصطناعي مسؤولية شرعية أو أخلاقية عن مخرجاته.
- يجوز استخدامه أداة مساعدة بشرط التقيد بضوابط علمية وشرعية واضحة.

### التوصيات:

- دعوة المجامع الفقهية إلى وضع معايير شرعية دقيقة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى كبرامج مساعدة تُعين المفتي على استحضار المعلومات اللازمة للفتوى.

- إنشاء لجانٍ علميةٍ مشتركةٍ من الفقهاء في دور الافتاء والمجامع الفقهية والمبرمجين لضمان ضبط المحتوى الشرعي، وسلامة التغذية الراجعة.
- تأكيد وجوب إشراف المفتي الإنسان في كل ما يصدر عن الأنظمة الذكية ومراجعتها وخاصة الجوانب الصعبة المتعلقة بالتغيرات والاختلافات.
- تحذير العوام من الاعتماد على الفتاوى الآلية دون مراجعة أهل العلم.
- دعم الدراسات المتخصصة في تقييم أثر الذكاء الاصطناعي على العلوم الشرعية.



## مراجع البحث

- القرآن الكريم.
- أدب المفتي والمستفتي: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- أساسيات الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله: آلان بونيه.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- أنوار البروق في أنواء الفروق: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي.
- البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، الناشر: دار الكتيب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- البرهان في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الملقب بإمام الحرمين، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الزبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين ط: دار الهداية.
- التفسير الكبير: لمحمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ.
- الجامع لأحكام القرآن: لمحمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزر جي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية.
- دليل الفتوى الإلكترونية - دار الإفتاء المصرية (قسم الضوابط والتقنيات).
- الذكاء الاصطناعي وأثره على العلوم الإسلامية: مجلة جامعة أم القرى.
- الذكاء الاصطناعي والأخلاقيات الإسلامية: ورقة بحثية منشورة في مؤتمر الأزهر للذكاء
- الذكاء الاصطناعي ومستقبل الفتوى: أبحاث ندوة رابطة العالم الإسلامي (مكة ٢٠٢٢).
- العقل البشري ليس مثل (جي بي تي) بل أفضل: موقع جداريات، الخميس ١٠ أغسطس ٢٠٢٣.
- الفتوى المعاصرة وضوابطها: د. عبد الله بن بيه.
- الفقيه والمتفقه: أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.



- قرارات المجامع الفقهية - مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة.
- قواطع الأدلة في الأصول: منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الشافعي، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٩ م.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، ط: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.
- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ما هو الذكاء الاصطناعي؟ مقالة على لينكد، تاريخ النشر: ٢ يناير ٢٠٢٣ م.
- المجموع شرح المذهب: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار الفكر.
- مدخل إلى أخلاقيات الذكاء الاصطناعي: د. محمد دويدي (متخصص في الفلسفة التطبيقية).
- المستصفى: لمحمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- مقاصد الشريعة الإسلامية: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- الموافقات: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.







الإمانة العامة للدفتر وهبنا للإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات  
الذكاء الاصطناعي

# ترشيد الفتوى في ضوء التحديات الرقمية

دراسة تحليلية تأصيلية

الأستاذ الدكتور/ أسامة عبد العليم الشيخ

أستاذ الفقه المقارن بكلية عبد الله بن خالد للدراسات الإسلامية  
بمملكة البحرين  
وكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## الملخص

يهدف هذا البحث إلى بيان أهم التحديات التي تواجه الفتوى في العصر الرقمي، وكيف يمكن ترشيد الفتوى وضبطها في ظل هذه التحديات، وقد تناولت هذا البحث من خلال مقدمة وثلاثة مباحث رئيسية، اشتملت على مفهوم الفتوى وترشيدها في ضوء التحديات الرقمية، وبيان أهم التحديات التي تواجه الفتوى في العصر الرقمي، ثم تناولت كيفية ترشيد الفتوى في ضوء التحديات الرقمية، وذلك من خلال: صدور الفتوى من جهات وهيئات معتمدة (الفتوى المؤسسية)، وتفاعل المؤسسات الدينية وهيئات الفتوى مع التطور التكنولوجي المعاصر، وتنظيم الفتوى من خلال التشريعات التي تصدرها الجهات المتخصصة، ثم ختمت البحث ببيان أهم النتائج والتوصيات، وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج المهمة، أهمها: أنه يتعين في الفتوى بصفة عامة صدورها من جهات معتمدة، وعلى المفتي أن يكون على معرفة بالناس، وعليه التريث في الفتوى ومعرفة المآلات التي قد تنتج عن الفتوى عبر الفضاء الرقمي، وقد ساهمت المواقع الإلكترونية ومنصات التواصل الاجتماعي للمؤسسات المعتمدة في تسهيل الوصول إلى المعلومات الشرعية الموثوقة، وتعزيز الوعي الديني، ومواكبة التطور الرقمي بما يناسب احتياجات المسلمين المعاصر، كما توصل البحث إلى أن ترشيد الفتوى أصبح اليوم مسؤولية مشتركة تتكامل فيها أدوار الجهات التشريعية مع الهيئات الإفتائية والمؤسسات المعنية، وأن تنظيم الفتوى بالتشريع ليس تقييداً للشرعة، بل هو من تمام حفظها.

الكلمات الافتتاحية: الفتوى الشرعية - الفتوى الرقمية - ترشيد الفتوى - تحديات الفتوى



## المقدمة

تمثل الفتوى أداة حيوية في توجيه المسلمين نحو فهم أحكام الدين وتطبيقه في حياتهم اليومية، وهي تكتسب أهمية خاصة باعتبارها إرشاداً دينياً يستند إلى نصوص الشريعة الإسلامية.

وقد ساهم التطور التكنولوجي خلال العصر الحديث في ظهور مقدمي الفتوى الرقمية عبر الإنترنت، حيث بدأت الفتاوى تنتقل من مجالها التقليدي، المتمثل في المؤسسات والمجامع الفقهية والعلماء المؤهلين إلى فضاء رقمي مفتوح يستوعب العديد من الآراء المتنوعة والمختلفة.

لذا فإن مفهوم الفتوى قد شهد تغيرات جذرية خلال العقود الأخيرة بفعل التطورات التكنولوجية التي أحدثت ثورة في كيفية تواصل الأفراد والمجتمعات وتبادل المعلومات.

وبينما تسهم التكنولوجيا في سرعة نشر الفتاوى، فهي أيضاً تضع المسؤولية على عاتق المجتمعات لترشيد الفتوى وضمان توافقها مع القيم والأخلاق الإسلامية، وهذا يتطلب بلا شك وجود مجتمع واعٍ قادر على التمييز بين الآراء المختلفة وفهم السياقات التي قد تؤثر على تلك الفتاوى.

ويتعين أن يكون للعلماء والدعاة دوراً حيوياً في توجيه الأفراد نحو مصادر موثوقة ومرجعية تؤسس لفهم سليم للشريعة في ظل هذه المستجدات المعاصرة، كما ينبغي أن يُعزز الوعي العام حول أهمية التحقق من المصادر قبل تناول أي فتوى، مما يدعم الاستقرار الاجتماعي ويقي المجتمع من الفتن وتباين الآراء.

فترشيد الفتوى يتطلب جهداً جماعياً، مما يؤكد على أهمية التعاون والتواصل الفعال في بناء مجتمع يتمتع بفهم عميق ومتوازن للإسلام.

لذا استخرت الله العلي العظيم في أن أتناول موضوع «ترشيد الفتوى في ضوء التحديات الرقمية.. دراسة تحليلية تأصيلية»، خاصة بعد التدخل الجاد والإيجابي من المؤسسات الدينية في مصر «الأزهر الشريف، وزارة الأوقاف المصرية» لوضع قانون لتنظيم الفتوى في مصر، وموافقة البرلمان المصري عليه، واعتماده ونشره بالجريدة الرسمية في ١٠ يونيو ٢٠٢٥، خاصة بعد أن رأينا بعض الفتاوى التي تخالف صحيح الدين، دون مسؤولية على من تسبب في انتشار هذه الفوضى في المجتمع.

إشكالية البحث: مع التحول الرقمي وتسارع تداول الفتاوى عبر وسائل الإعلام الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي، برزت إشكالية فوضى الفتوى وضعف الرقابة على مصادرها، مما قد يؤدي إلى اضطراب المفاهيم الشرعية وتضليل العامة.

- فكيف يمكن ترشيد الفتوى في هذا الواقع الرقمي الجديد؟

- وكيف يمكنها التفاعل الإيجابي مع التحديات الرقمية دون التفريط في الثوابت العلمية والضوابط الشرعية؟

أهداف البحث:

يهدف الباحث من هذه الدراسة إلى الوصول إلى:

- إبراز التحديات الرقمية التي تؤثر على واقع الفتوى.
- بيان أدوات ترشيد الفتوى وضبطها في العصر الرقمي.

#### منهجية البحث:

يقوم الباحث بهذه الدراسة من خلال منهجين رئيسين:

أولهما: المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم توظيف الجانب الوصفي من خلال جمع المعلومات المتعلقة بواقع الإفتاء الرقمي، مثل منصات الفتوى الإلكترونية، وآليات استخدام التقنيات الحديثة، وأنماط التفاعل مع المستفتين.

كما تم توظيف الجانب التحليلي من خلال دراسة جهود المؤسسات الرسمية والجهات التشريعية في وضع الضوابط المنظمة للفتوى الرقمية، وتحليل مدى فعاليتها في تحقيق مقاصد الشريعة.

ثانيهما: المنهج التأصيلي، وذلك بهدف الرجوع إلى النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال الفقهاء وأصولهم المعتمدة؛ لاستخلاص الضوابط التي تحكم الفتوى عمومًا، والفتوى الرقمية على وجه الخصوص، وبيان الأصول التي ينبغي أن يستند إليها المفتي عند التعامل مع الوسائط التقنية الحديثة.

#### الدراسات السابقة:

لم يتم العثور على دراسة سابقة تناولت هذا الموضوع بمنهجية متكاملة تتوافق مع الأهداف البحثية المحددة التي تركز على أبرز التحديات الرقمية التي تؤثر على واقع الفتوى، وبيان أدوات ترشيد الفتوى وضبطها في العصر الرقمي.

في المقابل: لوحظ وجود عدد محدود من الدراسات التي لامست جوانب متفرقة من الموضوع، ولكنها لم تُعالج التحديات الرقمية بشكل مباشر أو تفصيلي، ومن أبرز الأمثلة على ذلك:

- ١- دراسة دكتور عماد حمدي إبراهيم يحيى، بعنوان: «تفعيل مقاصد الشريعة وأثره في ترشيد الفتوى وانضباطها»<sup>(١)</sup>.

هذه الدراسة وإن كانت تسعى إلى ترشيد الفتوى، إلا أنها تركز بشكل أساسي على الجانب المنهجي المتعلق بتطبيق مقاصد الشريعة كأداة لضبط الفتوى والتحذير من خطورة فقه النص بمعزل عن هذه المقاصد، بما قد يؤدي إلى شذوذ في الفتوى.

- ٢- دراسة وليد شاويش، بعنوان: «أثر النص في ترشيد الفتوى في مسائل التمويل الإسلامي»<sup>(٢)</sup>.

(١) بحث منشور بمجلة كلية الآداب، جامعة قنا، المجلد (٣٢) العدد (٥٩)، أبريل ٢٠٢٣ م.  
(٢) بحث منشور بمجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد (٤٥)، العدد (٤)، ملحق (٢)، ٢٠١٨ م.



تُعنى هذه الدراسة ببحث كيفية إسهام النص الشرعي بدلالاته المختلفة في ترشيد الفتوى في المسائل المالية وضبطها، وتشكيل حاكمية في مجال التقنين لعمل المصارف الإسلامية. وبينما تُسهم هاتان الدراستان في تعزيز الانضباط الفقهي للفتوى من منظور مقاصدي أو نصي في مجالات محددة (مثل التمويل الإسلامي)، فإنهما تختلفان جوهرياً عن الأهداف المحددة للبحث الحالي. فالبحث الحالي يُعنى بتشخيص وتحليل التحديات الرقمية المعاصرة التي تواجه عملية الإفتاء، مثل انتشار المعلومات غير الموثوقة، سرعة تداول الفتاوى، صعوبة التحقق من المصدر، ونحو ذلك، كما يهدف البحث إلى استكشاف وتحديد الأدوات والآليات الرقمية المعاصرة التي يمكن توظيفها لترشيد الفتوى وضبطها بما يضمن وصولها بصورة صحيحة وموثوقة ومناسبة لجمهور العصر الرقمي.

هذا التباين في المحور الرئيسي والأهداف يُبرز الحاجة الملحة لإجراء دراسة معمقة تتناول هذه الفجوة البحثية.

#### خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على ثلاثة مباحث رئيسية:

المبحث الأول: التعريف بالفتوى وترشيدها في ضوء التحديات الرقمية.

المبحث الثاني: تحديات الفتوى في ضوء التحديات الرقمية.

المبحث الثالث: أدوات ترشيد الفتوى في ضوء التحديات الرقمية.

ويشتمل هذا المبحث على مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: صدور الفتوى من جهات وهيئات معتمدة (الفتوى المؤسسية).

المطلب الثاني: تفاعل المؤسسات الدينية وهيئات الفتوى مع التطور التكنولوجي المعاصر. ويشتمل هذا

المطلب على فروع ثلاثة:

الفرع الأول: دور المواقع الرسمية والتطبيقات الدينية المتخصصة للمؤسسات الدينية وهيئات الفتوى في

تداول الفتاوى الشرعية.

الفرع الثاني: دور منصات التواصل الاجتماعي التابعة للمؤسسات الدينية وهيئات الفتوى في تداول الفتاوى

الشرعية.

الفرع الثالث: أثر تفاعل المؤسسات الدينية وهيئات الفتوى مع التطور الرقمي المعاصر في ترشيد الفتوى

وضبطها.

المطلب الثالث: تشريع القوانين المنظمة للفتوى.



## المبحث الأول:

### التعريف بالفتوى وترشيدها في ضوء التحديات الرقمية

تمهيد:

شهد واقع الفتوى في السنوات الأخيرة تحولاتٍ كبيرةً بفعل الثورة الرقمية التي غيرت أنماط التواصل والمعرفة، حيث انتقلت الفتوى من إطارها التقليدي المحصور في العلماء والمؤسسات الدينية إلى فضاءٍ رقميٍّ واسعٍ يتيح لأي شخص الوصول إليها أو إصدارها، مما أفرز تحدياتٍ جديدةً تستدعي إعادة النظر في ضبط الفتوى وترشيدها.

وفيما يلي نبين مفهوم الفتوى الشرعية بصفةٍ عامة، ومفهوم الفتوى الرقمية، ثم نبين ما يقصد بترشيد الفتوى، وذلك على النحو التالي:

#### أولاً: مفهوم الفتوى بصفة عامة

في اللغة: يقال: أفناه في الأمر أي أبان له، وأفنى الرجل في المسألة، واستفتيته فيها، فأفتاني إفتاء... ويقال: أفيتت فلاناً رؤياً رآها: إذا عبرتها له، وأفيتته في مسألة: إذا أجبته عنها... ويقال: أفناه في المسألة إذا أجابه، والفتيا والفتوى والفتوى: ما أفنى به الفقيه<sup>(١)</sup>، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قال عبد الحق بن عطية: «أي يبين لكم حكم ما سألتكم»<sup>(٢)</sup>، وهذا يعني أن الفتوى في اللغة تعني الإجابة عن سؤالٍ ما أو إيضاح مسألةٍ ما.

في الاصطلاح: عرف الفقهاء الفتوى بصفةٍ عامة بتعريفاتٍ متعددة، من أهمها:

ما ذهب إليه القرافيُّ بأنها: «إخبارٌ عن الله تعالى في إلزامٍ أو إباحة»<sup>(٣)</sup>.

وعرفها الدردير بأنها: «الإخبار بالحكم الشرعي على غير وجه الإلزام»<sup>(٤)</sup>.

وقال الرحيباني هي: «تبين الحكم الشرعي للسائل عنه، والإخبار بلا إلزام»<sup>(٥)</sup>.

ويتضح من خلال هذه التعريفات أن معنى الفتوى في الاصطلاح لا يخرج عن معناها اللغوي؛ إلا أن المعنى الاصطلاحي قيّد بيان الحكم بكونه واقعاً في مسألةٍ من المسائل الشرعية، وأن الحكم المراد معرفته هو حكمٌ شرعيٌّ.

كما أن الفتوى تبين الحكم الشرعي وتُظهره؛ فهي كاشفةٌ له، وهي بذلك تختلف عن الحكم القضائي الذي يُعد مُلزماً للخصوم.

(١) لسان العرب: لابن منظور، ١٥ / ١٤٧.

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لابن عطية، ٢ / ١١٨.

(٣) الفروق: ٤ / ٥٣.

(٤) الشرح الكبير: ٢ / ١٧٤.

(٥) مطالب أولي النهى: ٦ / ٤٣٧.

كما أن الفتوى يجب أن تكون مستندةً إلى دليل شرعيٍّ من القرآن، أو السنة، أو غير ذلك من الأدلة المعروفة<sup>(١)</sup>. ومن ثم يمكننا وضع تصورٍ لتعريف الفتوى الشرعية بصفةٍ عامة بأنها: «بيان الحكم الشرعي في مسألةٍ معينة بناءً على الأدلة التفصيلية من القرآن الكريم والسنة النبوية، وغير ذلك من مصادر التشريع الإسلامي».

#### ثانيًا: مفهوم الفتوى الرقمية (أو الفتوى الإلكترونية)

عرف البعض الفتوى الرقمية بأنها: «إصدار الحكم الشرعي في مسألةٍ ما عن طريق الشبكة الإلكترونية، وذلك بكافة وسائل التواصل المتاحة، والتطبيقات المتنوعة... إلى غير ذلك مما هو قائمٌ الآن ومما يستجد في مستقبل الأيام»<sup>(٢)</sup>.

كما يمكن تعريفها بأنها: الإجابة عن الأسئلة والاستفسارات الشرعية المتعلقة بشؤون الناس الدينية والحياتية، من خلال الوسائل الرقمية الحديثة، مع مراعاة التقيد بقواعد الإفتاء التقليدي وتكييفها لتتلاءم مع بيئة العصر الرقمي.

وبناء على ذلك فإن الفتوى الرقمية تقوم على:

- ١ - استخدام التكنولوجيا والمنصات الرقمية كوسيلةٍ لنقل الفتاوى.
  - ٢ - المرونة في الوصول، حيث تتيح الفتوى الرقمية وصولاً سريعاً ومباشراً للأفراد في أي مكانٍ وزمانٍ.
  - ٣ - التواصل غير المباشر، حيث إن السائل والمفتي غالباً لا يلتقيان وجهًا لوجه، مما قد يؤثر على دقة فهم المفتي لحال السائل وظروفه.
  - ٤ - التكيف مع العصر الرقمي، حيث يتم تكييف طريقة تقديم الفتاوى بما يناسب طبيعة الإنترنت، مثل الإجابة على أسئلةٍ عامة يمكن أن يستفيد منها جمهورٌ واسعٌ.
- وسائل الفتوى الرقمية، تتم الفتوى الرقمية عادةً من خلال:
- المواقع الإلكترونية.
  - تطبيقات الهواتف الذكية.
  - البريد الإلكتروني.
  - منصات التواصل الاجتماعي.
  - الذكاء الاصطناعي.
- خصائص الفتوى الرقمية:

انتقال الفتوى إلى العالم الرقمي سيجعلها تصطبغ بخصائص هذا العالم وتتأثر به ويمكن إجمال هذه الخصائص فيما يلي:

(١) الدرر البهية من الفتاوى الكويتية: ٢٣ / ١.

(٢) الفتوى الإلكترونية تأصيلاً وتطبيقاً: د. عبد الحميد الغامدي، ص ١٠.

١ - سرعة الفتوى: يتميز الفضاء الرقمي بسرعة تداول المعلومات وانتشارها، وتستمد الفتوى الرقمية هذه السرعة من طبيعة الوسيط الذي تُنشر من خلاله، فهي تختلف عن الفتوى التقليدية، سواء كانت مكتوبة أو شفوية، والتي تصدر عادةً في سياقٍ محددٍ، يتعلّق بمكانٍ معلومٍ، وزمانٍ معينٍ، ومستفتٍ معروفٍ، ومفتٍ مؤهّلٍ، ما يجعلها منضبطةً بالإطار الزمني والمكاني والشخصي للمسألة المطروحة.

أما الفتوى الرقمية: فهي تُبثُّ بسرعةٍ وقد تصل إلى جمهورٍ واسعٍ دون التقيد بتلك الأبعاد، مما يجعل أثرها فوراً وواسع النطاق، وقد يكون هذا الأثر إيجابياً عندما تكون الفتوى مبنيةً على علمٍ ورشدٍ، وقد يكون سلبياً إذا كانت الفتوى خاطئةً أو موجّهةً لتحقيق مصالح ضيقة أو فتوية.

٢ - سهولة الوصول إلى الفتوى: بمعنى أن الوصول إلى الفتوى في العصر الرقمي بات متاحاً لأي شخصٍ في أي وقتٍ ومن أي مكانٍ، عبر مصادر متعددةٍ تزرع بكمٍّ هائلٍ من الفتاوى، ولا شك أن هذا النمط من الفتوى الرقمية ينطوي على مخاطر عديدةٍ، لا سيما إذا صدرت عن أشخاصٍ غير معروفين أو يفتقرون إلى الأهلية العلمية والكفاءة الشرعية لتفسير قضايا الواقع وفق أصول الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>.

٣ - تدفق الفتوى: حيث تنتقل الفتوى اليوم بسرعةٍ فائقةٍ عبر المنصات الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي، متجاوزةً بذلك الوسائط التقليدية للإفتاء التي كانت تخضع لآلياتٍ واضحةٍ من التمهيد والتدقيق والمساءلة العلمية، وقد أدى هذا الواقع إلى تحوّل في قيمة الفتوى ذاتها، إذ لم تعد تُقاس بمدى انضباطها العلمي أو تأصيلها الشرعي، بل بقدرتها على الانتشار والتأثير السريع في الجمهور الرقمي<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: مفهوم ترشيد الفتوى في ضوء التحديات الرقمية

يقصد في هذا البحث بمصطلح «ترشيد الفتوى» بصفةٍ عامة: توجيه الفتوى وضبط إصدارها بما يحقق المقاصد الشرعية، ويحفظ استقرار المجتمع، ويمنع الفوضى في الفتوى والقول على الله بغير علم. وبناء على ذلك فإن ترشيد الفتوى يتحقق بما يلي:

١ - ضبط الفتوى بضوابطها الشرعية، بحيث تصدر من أهل العلم الراشخين، الذين تتوافر فيهم شروط الإفتاء من العلم، والتقوى، والوعى بالواقع.

٢ - التقيد بالمصادر المعتمدة والمنهج الوسطي، فينبغي أن تستند الفتوى إلى نصوص الشرع (القرآن والسنة)، وفهم السلف الصالح، مع مراعاة المقاصد العامة للشريعة.

٣ - مراعاة تغير الزمان والمكان والأحوال، فليس كل ما يصح في بلدٍ أو وقتٍ يصح في غيره، ومن الترشيد أن تُبنى الفتوى على فقه الواقع مع فقه النصوص.

٤ - منع الفتوى الفردية الشاذة أو المثيرة للفتنة، وهذا يشمل الفتاوى التي تثير الشكوك، أو تدعو إلى الغلو أو الانحلال، أو تشجع على الفوضى.

(١) الفتوى الرقمية.. الخصائص والمشكلات: عبد العال المتقي، مركز أفكار للدراسات والأبحاث، <https://afkaar.center>

(٢) نفس المصدر.

- ٥- تنظيم جهات الإفتاء وتوحيد المرجعية، بتقنين الجهات المخولة بالإفتاء، مثل المجامع الفقهية ودور الإفتاء الرسمية، منعاً لتضارب الفتاوى.
- ٦- توجيه الفتوى نحو الإصلاح والبناء لا الهدم والتشدد، فالفتوى المترشدة تُعالج الواقع بإيجابية، وتجمع بين الحزم والرفق، وبين الثوابت والمتغيرات<sup>(١)</sup>.
- أما ترشيد الفتوى في ظل التحديات الرقمية فيقصد بها، تنظيم نشر الفتاوى عبر الإنترنت ووسائل التواصل، والتأكد من صدورها عن علماء مؤهلين، لتفادي الفتاوى الخاطئة أو المتسرعة، وضمان أن تخدم مقاصد الشريعة وتراعي تأثيرها الواسع في الفضاء الرقمي.



(١) ينظر: ضوابط الفتوى في الشريعة الإسلامية: لمحسن صلاح ملاني صالح، ص ٨١، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، د. آمنة مدوخي (بن عبيد)، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، العدد التاسع عشر، ص ٨٣، الفتوى الشرعية من منظور إمارة المؤمنين، د. نور الدين قربال، موقع هيسبريس - جريدة إلكترونية مغربية

## المبحث الثاني: تحديات الفتوى الرقمية

رغم ما يوفره العالم الرقمي من إمكانياتٍ ومن وسائل التواصل السريع والوصول السريع إلى المعلومة إلا أنه عالمٌ يعجُّ ببعض التحديات أيضًا، وهي تحدياتٌ انتبه إليها المشتغلون بقضايا العالم الرقمي وإشكالاته، ولم تسلم الفتوى الشرعية من هذه التحديات، والتي يمكن بيان أهمها على النحو التالي:

### أولاً: مجهولية المفتي وغموض السائل

إن أكبر المشكلات التي تعاني منها الفتاوى الرقمية - في بعض الأحيان - هي غموض هوية المفتي، خصوصاً تلك الفتاوى التي يتم تداولها عبر المواقع غير الرسمية، ففي بعض الأحيان لا يستطيع المستفتي التعرف على هوية من أفتى بالفتوى، وهذا ما يسبب مشكلة أثناء تداول هذه الفتاوى في الفضاء الرقمي لشيخ تجهل هويتهم الافتراضية وأهليتهم العلمية، كما أن المستفتي مجهولٌ كذلك، أي أن كلاً من المفتي والمستفتي يعتبران شخصيتين افتراضيتين، فلا يمكن معرفة الهوية الحقيقية ل كليهما.

ولهذا فإن الحصول على فتاوى من هذه المواقع قد يشكل خطراً كبيراً، ويسبب حالة من الفوضى في مجال الإفتاء<sup>(١)</sup>.

قال أبو حامد الغزالي: «المفتي المجهول الذي لا يُدرى أنه بلغ رتبة الاجتهاد أم لا، لا يجوز للعامي قبول قوله، وكذلك إذا لم يدر أنه عالمٌ أم لا، بل سلموا أنه لو لم تعرف عدالته وفسقه فلا يقبل، وأي فرق بين حكاية المفتي عن نفسه اجتهاده وبين حكايته خبراً عن غيره»<sup>(٢)</sup>.

وقال الجلال المحلي: «وأما في الإفتاء بالمعنى المتعارف فيشترط أن يظن المستفتي علم

المفتي وعدالته إما بالأخبار أو بأن رواه منتصباً للفتوى، والناس متفقون على سؤاله وتعظيمه، فإذا ظن عدم علمه أو عدم عدالته أو كليهما فلا يستفتيه اتفاقاً، وأما إذا كان مجهول العلم والجهل ففيه خلافٌ، والمختار امتناع الاستفتاء عنه؛ لأن العلم شرط والأصل عدمه فيلحق بغير العالم»<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيرازي: «وأما المستفتي فلا يجوز أن يستفتي من شاء على الإطلاق؛ لأنه ربما استفتي من لا يعرف الفقه، بل يجب أن يتعرف حال الفقيه في الفقه والأمانة، وكيفيه في معرفة ذلك خبر العدل الواحد..»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: «اختلفوا في أنه هل يجب عليه البحث والاجتهاد عن أعيان المفتين؟ وليس هذا الخلاف على الإطلاق، فإنه يجب عليه قطعاً البحث الذي يعرف به صلاحية من يستفتيه «للإفتاء» إذا لم يكن قد تقدمت معرفته

(١) تكنولوجيا الاتصال الحديثة وتأثيراتها الاجتماعية والثقافية، إبراهيم بعزیز، ص ١٦٠.

(٢) المستفتي: ص ١٢٦.

(٣) حاشية العطار: لحسن العطار، ٢ / ٤٣٥.

(٤) اللمع في أصول الفقه: لأبي إسحاق الشيرازي، ص ١٢٨.



بذلك، ولا يجوز له استفتاء كل من اعتزى إلى العلم، وإن انتصب في منصب التدريس أو غيره من مناصب أهل العلم، بمجرد ذلك»<sup>(١)</sup>.

وهذا يعني ضرورة وجود معايير معينة عند اختيار المستفتي من يستفتيه، فلا يجوز استفتاء أي شخص يدعي الانتماء إلى العلم أو يشغل مكانة علمية (كالتدريس أو الإمامة أو غيره) لمجرد هذا الانتماء، ما لم يكن أهلاً للفتوى بحسب ضوابطها وشروطها.

### ثانياً: فقدان الثقة في الفتاوى الإلكترونية

فكثرة تداول الفتاوى في الفضاء الرقمي، وعدم تقديرها بقدرها دون إفراط ولا تفريط، جعل الفتوى تفقد صورتها الروحية التي عبّر عنها بعض العلماء بأنها «توقيع عن الله تعالى»، وصار التعامل معها كحدث عادي يتم تداوله كل يوم<sup>(٢)</sup>، كما زاد من ذلك ما نراه من ترويج بعض المواقع للفتاوى الشاذة، وتداول مثل هذه الفتاوى من خلال شبكات التواصل الاجتماعي من قبيل إرضاع الكبير، والمساواة بين الذكر والأنثى في الميراث، واستئجار الأرحام، وغيرها<sup>(٣)</sup>.

ونظراً لعدم وجود الرقابة على هذه المواقع، وغياب الوازع الديني عند البعض فقد أدى ذلك إلى وجود خلل واضطراب، فأصبحت تنتشر فتاوى تتعارض مع نصوص الشرع ومقاصده<sup>(٤)</sup>.

والأصل في الفتوى أن تصدر بغرض التطبيق العملي، فهي إخبار عن حكم الله تعالى في نازلة معينة، ومن ثم فإن من يتولى الإفتاء لا بد أن يكون على درجة عالية من العلم الشرعي تؤهله لفهم المسائل بدقة، مع اتصافه بالتقوى والأمانة العلمية، فإذا اختل أحد هذين الشرطين، عُرض دين الله تعالى وخطابه الشرعي لخطر التزييف، والتضليل والتحريف، بما يخرج الفتوى عن مقاصدها ويضر بالمجتمع والدين معاً.

وهذا المعنى الشرعي قد يغيب أحياناً عن يتصدى للإفتاء في العالم الرقمي حين لا يستحضر خصوصية الفتوى العلمية والعملية ومنزلتها الدينية والشرعية.

فتوالي الفتاوى في العالم الرقمي وخروجها أحياناً بدون تمحيص ومن دون تريث، وأحياناً صدرها ممن هو غير أهل لها، جعل ثمة حال من فقدان الثقة في الفتاوى الرقمية<sup>(٥)</sup>.

(١) نفس المرجع: ص ١٥٨.

(٢) قال ابن الصلاح: «ولذلك قيل في الفتيا: إنها توقيع عن الله تبارك وتعالى» (أدب المفتي والمستفتي: ص ٧١).

(٣) المؤسسة الدينية الرسمية والفتوى، وسام فؤاد، ص ٢٥٨.

(٤) ينظر: التأهل للفتوى الإلكترونية، وأثره في انحسار الفتاوى الشاذة، دراسة تأصيلية تطبيقية: د. أريج الجابري، ص ٢٢، ضوابط الفتوى عبر الفضائيات: د. عبد الناصر أبو البصل، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي للفتوى وضوابطها، المنعقد بمجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في الفترة من ٢٠-٢٣ عام ١٤٣٠هـ، الموافق ١٧/٢٠ / ١ / ٢٠٠٩م.

(٥) الفتوى الرقمية.. الخصائص والمشكلات: عبد العالي المتقي، مركز أفكار للدراسات والأبحاث

### ثالثا: التسرع في الفتوى

فقد تصدر بعض المواقع الإلكترونية فتواها في مسألة ما بمجرد الاطلاع على نصٍّ واحدٍ، أو بما يتبادر إلى الذهن من ظاهر نصٍّ من النصوص قبل معرفة موقع هذا النص من الأدلة الشرعية الأخرى، وما يحمله النص ذاته من قرائن، والمقام الذي صدر فيه، وهذا يعتبر من التسرع في الفتوى.

وقد اعتبر الإمام الشاطبي ذلك من باب اتباع المتشابهات، فقال: «من اتباع المتشابهات الأخذ بالمطلقات قبل النظر في مقيداتها أو في العمومات من غير تأمل؛ هل لها مخصصات أم لا؟ وكذلك العكس؛ بأن يكون النص مقيداً فيطلق، أو خاصاً فيعم بالرأي من غير دليل سواه، فإن هذا المسلك رمي في عماية، واتباعٌ للهوى في الدليل، وذلك أن المطلق المنصوص على تقييده مشتبّه إذا لم يقيد، فإذا قيد صار واضحاً، كما أن إطلاق المقيد رأي في ذلك المقيد معارضٌ للنص من غير دليل»<sup>(١)</sup>.

لذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم يكرهون التسرع في الفتوى، ويودُّ كل واحدٍ منهم لو أن صحابياً آخر قد أفتى السائل فيها حتى لا يتحمل هو آثارها.

### رابعا: تجاوز المؤسسات والهيئات المتخصصة.

من أبرز آثار الثقافة الرقمية أنها ربطت الخطاب الديني، بما في ذلك الفتوى، بفنون وأساليب التواصل الحديثة، فلم يعد تلقى الفتوى محصوراً في المؤسسات الشرعية المعتمدة، بل أصبح يتم عبر منصات رقمية تعجُّ بالتباينات والإشكالات والتأويلات المتعددة، ونتيجة لذلك أصبح من الصعب تحقيق إجماع علميٍّ يؤمّن للمجتمع استقراره الروحي والديني، في ظل هذا التعدد غير المنضبط في مصادر الفتوى ومناهجها<sup>(٢)</sup>.

هذا التعدد غير المنضبط في مصادر الفتوى أدى إلى التشكيك في المؤسسات المحلية،

وفتح الباب أمام تجاوز المذاهب السائدة إلى أخرى مغايرة، بل وأحياناً مناقضةً لأعراف المجتمع الدينية والاجتماعية، كما شجع على انتشار فتاوى تدعو إلى تجاوز الانتماء المذهبي تماماً، تحت لافتة «اللامذهبية»، وهو ما أفرز حالة من فوضى الفتاوى وشذوذها.

وفي هذا الإطار برز ما يُعرف بـ«الدعاة الجدد»، ممن اكتسبوا شهرةً واسعة لا استناداً إلى رسوخهم العلمي أو انتمائهم إلى تقاليد فقهية معروفة، بل بفضل تمكّنهم من أدوات الخطاب الرقمي وإجادتهم لفنون التأثير والتواصل الجماهيري<sup>(٣)</sup>.

لذلك سعت دور الإفتاء إلى الاستفادة من الطفرة التكنولوجية الهائلة من أجل الوصول إلى أكبر قدر ممكن من المتابعين، ولبناء الوعي وتقديم الخدمات الإفتائية المختلفة والمعلومات الصحيحة وفق منهجية علمية وسيطة تواجه التشدد والغلو والتطرف، وتعالج الكثير من الظواهر والمشكلات التي تطرأ على المجتمع.

(١) الاعتصام: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، ١/ ٣١٢.

(٢) الأمن الروحي الإسلامي في زمن الثقافة الرقمية، خالد حاجي، منتدى الشرق.

(٣) واقع العلم الشرعي وتحديات الثقافة الرقمية، خالد حاجي، ص ٢١٩.

ومع ذلك فإن هذا الأمر لن يحد من تدفق الفتاوى والإفتاء الشخصي الفردي؛ لأننا بكل بساطة دخلنا عالمًا جديدًا في علاقة الدين بالتقنية، فأصبح لدينا «المفتون الجدد» على شاكلة «الدعاة الجدد»؛ لأنهم امتلكوا ناصية التقنية ويحظون بثقة الجمهور الديني، ولا استعمالهم مفاهيم جديدة في الفتوى والإفتاء تدفع بإغراء المريدين<sup>(١)</sup>.

#### خامسًا: صعوبة التفاعل المباشر بين المفتي والمستفتي

يلاحظ أن التواصل والتفاعل بين المفتي والمستفتي في الفتوى الرقمية غير مباشر وغالبًا ما يتم من خلال رسائل نصية أو نماذج إلكترونية، مما قد يحد من القدرة على استيعاب التفاصيل الدقيقة للمسألة، والأصل في الفتوى أن تكون عن طريق التواصل المباشر مع المفتي وجهًا لوجه، أو عن طريق رسائل مكتوبة، مما يتيح للمفتي فهم حال المستفتي وظروفه بشكل أفضل، فالمستفتي يكون مسترشدًا طالب هدى، والمرشد والهادي (المفتي) ينبغي له أن يوصل السائل إلى الغرض، بالطف وجه وأقرب طريق بما هو أنفع للسائل وأحسن عنده وقعًا وأن يرفق به ولا يبسط القول له ويعدد كل ما يلزمه فيثقل عليه وينفر منه، وأن يكون جوابه على حسب حال السائل، ألا ترى أنه قد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد سأله رجل: «أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»<sup>(٢)</sup>، وقال: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»<sup>(٣)</sup>، وقال وقد سأله إنسان فقال له: «قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ، قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ فَاسْتَقِم»<sup>(٤)</sup>، وقال: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ»<sup>(٥)</sup>، وغير ذلك من الأحاديث التي تدل على أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالها مناسبة للحال التي قالها فيه، ويجب حسب ما يقتضيه حال السائل<sup>(٦)</sup>.

#### سادسًا: تعميم الفتاوى التي لا تصلح للتعميم أحيانًا

قد يفهم المتلقي للفتوى الرقمية أنها فتوى عامة تشمل جميع المسلمين، مع أنها قد تكون مرتبطة بظروف وأحوال خاصة، وأنها قد تتغير بتغير الزمان أو المكان. لذلك لا بد من توضيح أن بعض الفتاوى لا تصلح للتعميم؛ لارتباطها بظروف وأحوال خاصة، فالفتوى قد تتغير بتغير الزمان أو المكان.

قال ابن القيم: «الأحكام نوعان: نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها، لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة، ولا اجتهد الأئمة... فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهد يخالف ما وضع عليه. والنوع الثاني: ما يتغير بحسب

(١) الدين والإعلام في سوسيولوجيا التحولات الدينية، رشيد جرموني، ص ٤٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: إطعام الطعام من الإسلام، رقم (١٢)، ومسلم في صحيحه، باب: إطعام الطعام من الإسلام، رقم (٤٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (١٠)، ومسلم في صحيحه، باب: بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل (٤٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، باب: جامع أو صاف الإسلام (٣٨).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: فضل استقبال القبلة (٣٨٤).

(٦) الشافي في شرح مسند الشافعي: لابن الأثير، ١ / ٣٣٩.

اقتضاء المصلحة له زماناً ومكاناً وحالاً، كمقادير التعزيرات وأجناسها وصفاتها، فإن الشارع يُنَوِّعُ فيها بحسب المصلحة<sup>(١)</sup>.

إذ من الفتيا ما يكون من حيثيات الحكم فيها مراعاة العرف والمصلحة، فإذا تغير العرف أو تخلفت المصلحة، تغيرت الحيثية، فتتغير لذلك الفتيا<sup>(٢)</sup>.

ومن نماذج ذلك: ما روي أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَهَى أَنْ تُقَطَعَ الْأَيْدِي فِي الْغَزْوِ»<sup>(٣)</sup>... فهذا حَدٌّ من حدود الله تعالى، وقد نهى عن إقامته في الغزو؛ خشية أن يترتب عليه ما هو أبغض إلى الله من تعطيله أو تأخيرهِ من لحوق صاحبه بالمشرّكين حمية وغضباً كما قاله عمر وأبو الدرداء وحذيفة وغيرهم، وقد نص أحمد وإسحاق بن راهويه والأوزاعي وغيرهم من علماء الإسلام على أن الحدود لا تقام في أرض العدو، وذكرها أبو القاسم الخرقى في مختصره فقال: لا يقام الحدُّ على مسلمٍ في أرض العدو<sup>(٤)</sup>.



(١) إغاثة اللفهان من مصابيد الشيطان: لابن قيم الجوزية، ١ / ٣٣٠ - ٣٣١.

(٢) إعلام الموقعين: لابن القيم ١ / ٥١.

(٣) أخرجه الدارمي في مسنده، باب في أن لا تقطع الأيدي في الغزو، رقم (٢٥٣٤)، والترمذي في سننه، باب ما جاء أن لا تقطع الأيدي في الغزو، رقم (١٤٥٠)، وفي رواية: «لَا تُقَطَّعُ الْأَيْدِي فِي السَّفَرِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَقَطَعْتُهُ». (أبو داود في سننه، باب في الرجل يسرق في الغزو أيقطع؟ رقم (٤٤٠٨).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وقد رواه غير ابن لهيعة بهذا الإسناد نحو هذا. ويقال: بسر بن أبي أرطاة أيضاً» (سنن الترمذي: ٣ / ٢٧٨).

(٤) إعلام الموقعين: ٣ / ٤٣٢.

### المبحث الثالث:

## أدوات ترشيد الفتوى في ظل التحديات الرقمية

ويشتمل هذا المبحث على مطالب ثلاثة:

**المطلب الأول:** صدور الفتوى من جهات وهيئات معتمدة (الفتوى المؤسسية).

**المطلب الثاني:** تفاعل المؤسسات الدينية وهيئات الفتوى مع التطور التكنولوجي المعاصر.

**المطلب الثالث:** تشريع القوانين المنظمة للفتوى.

### المطلب الأول:

## صدور الفتوى من جهات وهيئات معتمدة (الفتوى المؤسسية)

تكتسب الفتوى الصادرة عن المؤسسات وهيئات الفتوى أهمية بالغة؛ نظراً لما تتمتع به من خصائص ومميزات تفتقر إليها الفتاوى الفردية أو غير المؤصلة.

وهذه الفتاوى الجماعية تعكس جهداً مؤسسياً يضمن الدقة، والشمول، والاتزان، وتجنب الشطط أو الانحياز، مما يحفظ للمسلمين دينهم ويصون استقرار مجتمعاتهم.

وفيما يلي نتناول أهمية الفتاوى المؤسسية والتي من خلالها يمكن مواجهة التحديات الرقمية التي سبق بيانها:  
**أولاً: صدور الفتوى من المؤهلين علمياً.**

يتعين في الفتوى بصفة عامة صدورها من جهات معتمدة وعلماء موثوقين، يمتلكون أدوات الفتيا؛ لضمان دقة الفتوى وصحتها، وحتى يتحقق ذلك يجب أن تتوافر الأهلية الشرعية فيمن يتصدر للفتوى الشرعية.

وقد اشترط الأصوليون لتحقيق هذه الأهلية شروطاً معينة، فلا تقبل الفتوى من كل أحد، وهذا معنى قول ابن سيرين: «إن هذا العلم دينٌ فانظروا عمن تأخذونه»، فلا يجوز أن يستفتى إلا من عرفت أهليته وكان عدلاً ولو ظاهراً<sup>(١)</sup>.

وقد روى الخطيب البغدادي عن الشافعي أدوات الفتيا وشروطها، فقال: «وقال: لا يحل لأحدٍ يفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله: بناسخه ومنسوخه، وبمحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله، ومكيه ومدنيه، وما أريد به، وفيما أنزل، ثم يكون بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث مثل ما عرف من القرآن، ويكون بصيراً باللغة، بصيراً بالشعر، وما يحتاج إليه للعلم والقرآن، ويستعمل مع هذا الإنصاف وقلة الكلام، ويكون بعد هذا مشرفاً على اختلاف أهل الأمصار، ويكون له قريحة بعد هذا، فإذا كان هذا هكذا فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام، وإذا لم يكن هكذا فله أن يتكلم في العلم ولا يفتي»<sup>(٢)</sup>.

(١) قواطع الأدلة في الأصول: لأبي المظفر السمعاني التميمي، ١ / ٣٨١.

(٢) الفقيه والمتفقه: للخطيب البغدادي، ٢ / ٣٣١ - ٣٣٢.

لذلك لا يجوز للمستفتي إذا أراد معرفة حكم مسألة أن يستفتي مجهول الحال، وينطبق ذلك بلا شك على أخذ إجابة سؤاله من بعض المواقع التي لا يعرف هوية المفتين فيها، بل عليه سؤال من غلب على ظنه أنه أهل للفتوى، ولا يكفي في ذلك ظهور سيماء العلماء عليه، فليس كل من انتسب إلى العلم وانتصب للتدريس والإقراء يجوز استفتاؤه، بل لا بد أن يكون أهلاً للفتوى، بأن يغلب ذلك على ظن المستفتي، وطريق هذا الظن استفاضة كونه أهلاً للفتوى، لا مجرد الشهرة<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية: «يجب على العامي قطعاً البحث الذي به يعرف صلاح المفتي للاستفتاء إذا لم تكن قد تقدمت معرفته بذلك، ولا يجوز له استفتاء من اعتزى إلى العلم وإن انتصب في منصب لتدريس أو غيره...»<sup>(٢)</sup>.  
ثانياً: صدور الفتوى ممن له دراية بأحوال المستفتي.

يتعين على المفتي أن يكون على معرفة بالناس، فيعرف المستفتي الذي لا يستحق الرخص والتسهيل عليه، فيلزم عليه العزائم... ويزن بمعارف الرجال كما وزن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشاب والشيخ في سؤالهما عن القبلة في الصوم، فأمر الشيخ بجوازها، والشاب بالنهي عنها، فمتى لم يكن الفقيه ملاحظاً لأحوال الناس، عارفاً لهم، وَصَعَ الفتيا في غير موضعها...»<sup>(٣)</sup>. فالمفتي يقابل كل مستفتٍ بما يلائم غرضه، ويعلم أن من الناس من يريد الاحتيال بالفتوى إلى ما يريد، فلا يجعل المفتي نفسه سبيلاً له إلى مقاصد السوء، ويكون فيه من حسن البديهة والفطنة في النظر إلى حال السائل ما يحمله على ترك الاسترسال وراءه إلى سوء مراده<sup>(٤)</sup>.

يقول ابن عابدين: «إنا نرى الرجل يأتي مستفتياً عن حكم شرعي ويكون مراده التوصل بذلك إلى إضرار غيره، فلو أخرجنا له فتوى عما سئل عنه نكون قد شاركناه في الإثم؛ لأنه لم يتوصل إلى مراده الذي قصده إلا بسببنا»<sup>(٥)</sup>.

ومن ثم يجب حتى تكون الفتوى -رقمية كانت أو غير رقمية- صحيحةً وتتفق مع مقاصد الشريعة أن يتمكن المستفتي من توضيح مسألته لمن يفتيه والحصول على إجابة تتناسب مع حالته الفردية.

قال ابن الصلاح: «إذا لم يفهم المفتي السؤال أصلاً ولم يحضر صاحب الواقعة، فعن القاضي أبي القاسم الصيمري الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أن له أن يكتب: يزداد في الشرح لنجيب عنه، أو لم أفهم ما فيها فأجيب عنه، وقال بعضهم: لا يكتب شيئاً أصلاً»<sup>(٦)</sup>.

(١) فتوى «موقف المستفتي من تعدد المفتين»: موقع دار الإفتاء المصرية، بتاريخ ٩ / ٨ / ٢٠١٧.

(٢) المسودة في أصول الفقه: لابن تيمية، ص ٤٦٤.

(٣) الواضح في أصول الفقه: لأبي الوفاء الظفري، ٥ / ٤٦٣.

(٤) المجالس الفقهية: لهيثم بن فهد الرومي، ص ١٤٣.

(٥) نشر العرف في بناء بعض الأحكام على العرف، لابن عابدين، ٢ / ١٣١.

(٦) أدب المفتي والمستفتي: لابن الصلاح، ص ١٥١.



على أنه إذا كان في المسألة المستفتى فيها تفصيلٌ ينبغي على المفتي ألا يطلق الجواب، وله أن يستفصل السائل إن حضر وبقيد السؤال، وهذا أولى وأسلم، وإذا كان المستفتى بعيد الفهم، فينبغي للمفتي أن يكون رفيقاً به صبوراً عليه، حسن التأني في فهمه وإفهامه، وحسن الإقبال عليه<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: التأني في الفتوى ومعرفة المآلات التي قد تنتج عن الفتوى عبر الفضاء الرقمي.

وذلك بأن يقوم المفتي بالبحث الكافي وأن يبذل جهده، ويستفرغ وسعه في البحث، ويطمئن إلى صحة ما يقول، حتى لا يفتي بغير علم، فإن عرض عليه سؤال لا يعلم جوابه، فعليه أن يتوقف حتى يتحقق من الدليل الصحيح من الكتاب أو السنة؛ لأن الإقدام على الفتوى بلا علم يعدُّ من القول على الله بغير علم، وهو من أعظم المحرمات، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

وليس من شرط المفتي بصفة عامة أن يجيب عن كل مسألة؛ فقد سئل الإمام مالك عن أربعين مسألة، فقال في ستة وثلاثين منها: لا أدري، فيشترط أن يكون على بصيرة فيما يفتي، فيفتي فيما يدري أنه يدري، ويميز بين ما لا يدري وبين ما يدري، فيتوقف فيما لا يدري ويفتي فيما يدري<sup>(٢)</sup>. وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سُئل عن شيء لم ينزل عليه فيه وحي يتوقف، حتى ينزل الوحي، ولا ينقص من قدر العالم أن يقول: لا أدري، إنما النقص لو أجاب بغير علم.

قال ابن القيم: «وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفيه إياها غيره، فإذا رأى أنها قد تعينت عليه بذل اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة أو قول الخلفاء الراشدين ثم أفتى...»<sup>(٣)</sup>.

وينبغي على المفتي تجنب إصدار الفتاوى استرضاءً لأحد، أو للإضرار به، أو طمعاً في مصلحة دنيوية أو التفاعل السريع دون نظر شرعي كافٍ، فإرضاء الناس لا يبرر كتمان الحق أو تحريفه، ومن يفعل ذلك يكون قد بدّل أحكام الله واستبدل الهدى بالضلالة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ١٧٤]، فالمفتي مؤتمن على دين الله، ولا يجوز له أن يجعل فتواه وسيلة لتحقيق رغبات أو مكاسب دنيوية، فذلك من أعظم أبواب الخيانة والتضليل.

(١) المرجع السابق: ص ١٣٥، وينظر: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي: ص ٤٥.

(٢) المستصفي: للغزالي، ص ٣٤٥، كشف الأسرار: لعلاء الدين البخاري، ١٧ / ٤.

(٣) إعلام الموقعين: ٢٧ / ١.

#### رابعاً: ضبط النفس من التسهيل أو التشديد في الفتوى.

من شروط المفتي أن يكون ضابطاً نفسه من التسهيل، كافاً لها عن الترخيص؛ حتى يقوم بحق الله تعالى في إظهار دينه ويقوم بحق مستفتيه.

قال المروزي: «وللمتسهيل حالتان: أولهما: أن يتسهّل في طلب الأدلة وطرق الأحكام ويأخذ بمبادئ النظر وأوائل الفكر، فهذا مقصّر في حق الاجتهاد، فلا يحل له أن يفتي ولا يجوز أن يُستفتى، وإن جاز أن يكون ما أجاب به حقاً؛ لأنه غير مستوفٍ لشروط الاجتهاد. ثانيهما: أن يتسهّل في طلب الرخص وتأويل الشبه، وهذا متجاوز في دينه متعدّد في حق الله تعالى، أو غارّ لمستفتيه، عادلّ عما أمر الله سبحانه به في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وهو في هذه الحالة أعظم مأثماً منه في الأولى لأنه في الحالة الأولى مقصّر، وفي الثانية متعدّد وإن كان في الحالتين آثماً متجاوزاً، لكن الثاني أعظم، وكما لا يجوز أن يطلب الرخص والشبه كذلك لا يجوز أن يطلب التغليظ والتشديد، وليعدل في الجواب إلى ما يوجهه صحة النظر من الحكم الذي تقتضيه الأدلة الصحيحة، فإن دلت على التغليظ أصاب، وإن دلت على الترخيص أصاب، وإن كان للتغليظ وجه في الاجتهاد أمسك عن ذكره»<sup>(١)</sup>.

وقال العلوي: «يحرم أن يتساهل في الفتوى كأن يُسرّع ولا يتثبت قبل استيفاء الفكر والنظر فيها، أو تحمله أغراض فاسدة على تتبع الحيل المحرمة أو المكروهة والتمسك بالشبه طلباً للتخفيف لمن يروم نفعه، أو التغليظ على من يروم ضره، فإن تقدمت معرفته بالمسؤول عنه فلا بأس بالإسراع»<sup>(٢)</sup>.

#### خامساً: بيان دليل الحكم.

ينبغي للمفتي بصفة عامة أن يفتي بلفظ النص ما دام ذلك يتفق مع سؤال المستفتي، فإن النص في هذه الحال يتضمن الحكم والدليل مع البيان التام، فهو حكمٌ مضمونٌ له الصواب، متضمنٌ للدليل عليه في أحسن بيان. وقد كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إذا سُئلوا عن مسألة يقولون: قال الله كذا، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا، أو فعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا، ولا يعدلون عن ذلك ما وجدوا إليه سبيلاً.

ويحرم على المفتي أن يفتي بما يخالف لفظ النص، بل عليه أن يتبع النص ولو خالف مذهبه، وعليه ذكر الدليل والتعليل، فإن جمال الفتوى وروحها هو الدليل، وقول المفتي إذا ذكر معه الدليل حجةٌ يحرم على المستفتي مخالفتها، ويبرئ المفتي من عهدة الإفتاء بلا علم، ومن تأمل فتاوى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي قوله حجةٌ بنفسه رآها مشتملة على التنبيه على حكمة الحكم، ونظيره، ووجه مشروعيته<sup>(٣)</sup>.

(١) قواطع الأدلة في الأصول: لأبي المظفر السمعاني، ٣/ ٣٥٣.

(٢) العقد التليد في اختصار الدر النضيد: ص ١٩٢.

(٣) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: لمحمد الجيزاني، ص ٥١٠ وما بعدها.

### سادساً: المحافظة على خصوصية الفتوى.

فغالباً ما تُحفظ الأسئلة والإجابات بسرية تامة بين السائل والمفتي<sup>(١)</sup>، فالمفتي مثله مثل الطبيب الذي يطلع على أسرار المريض ما لا يطلع عليه غيره، والواجب عليه أن يستر على مريضه ما لا يجوز له ستره وفقاً لرغبة مريضه.

وهذا ما عبر به ابن القيم، فقال: «المفتي والمُعَبَّرُ<sup>(٢)</sup> والطبيب يطلعون من أسرار الناس وعوراتهم على ما لا يطلع عليه غيرهم، فعليهم استعمال السر فيما لا يحسن إظهاره»<sup>(٣)</sup>.

وقد اشترط مجمع الفقه الإسلامي في المفتي أن يكون أميناً على أسرار الناس، فقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم (١٥٣) (١٧ / ٢) بشأن الإفتاء شروطه وآدابه، أنه: «على المفتي أن يكون مخلصاً لله تعالى في فتواه، ذا وقارٍ، وسكينة، عارفاً بما حوله من أوضاع، متعظفاً ورعاً في نفسه، ملتزماً بما يفتي به من فعل وترك، بعيداً عن مواطن الريب، متأنياً في جوابه عند المتشابهات والمسائل المشككة، مشاوراً غيره من أهل العلم، مداوماً على القراءة والاطلاع، أميناً على أسرار الناس، داعياً الله سبحانه أن يوفقه في فتواه، متوقفاً فيما لا يعلم، أو فيما يحتاج للمراجعة والتثبت»<sup>(٤)</sup>.

### سابعاً: مراعاة اختلاف المذاهب الفقهية.

يتعين على المفتي أن ينظر إلى الخلاف الفقهي بين المذاهب باعتباره مظهرًا من مظاهر سعة الشريعة ومرونتها، يُستثمر في تحقيق مصالح الخلق وتنظيم شؤون معاشهم، لا أن يكون سبباً في التفرق والنزاع، وعلى المفتي أن يلتزم في فتواه بما أدى إليه اجتهاده ونظره في الأدلة الشرعية، دون تعصبٍ لمذهبه، مع مراعاة مقاصد الشريعة ومصالح المستفتين، ما دام قوله سائغاً معتبراً في ميزان الاجتهاد<sup>(٥)</sup>.

قال ابن القيم محذراً من يفتي بخلاف ما تبرهن عنده من حق نصرته لمذهبه: «ليحذر المفتي الذي يخاف مقامه بين يدي الله سبحانه أن يفتي السائل بمذهبه الذي يقلده، وهو يعلم أن مذهب غيره في تلك المسألة أرجح من مذهبه وأصح دليلاً»<sup>(٦)</sup>.

ويقول أيضاً: «... وإن سُئل عن حكم الله من غير أن يقصد السائل قول فقيه معين، فهاهنا يجب عليه الإفتاء بما هو راجح عنده وأقرب إلى الكتاب والسنة من مذهب إمامه أو مذهب من خالفه، لا يسعه غير ذلك، فإن لم يتمكن منه وخاف أن يؤدي إلى ترك الإفتاء في تلك المسألة لم يكن له أن يفتي بما لا يعلم أنه صواب؛ فكيف بما يغلب على ظنه أن الصواب في خلافه ولا يسع الحاكم والمفتي غير هذا البتة، فإن الله سألهم عن رسوله وما جاء به، لا

(١) نفس المرجع.

(٢) أي عابر الرؤية (إعلام الموقعين: ٦ / ١٩٧).

(٣) إعلام الموقعين: ٤ / ١٩٧.

(٤) مجمع الفقه الإسلامي، الدورة السابعة عشرة، قرار بشأن الإفتاء شروطه وآدابه، رقم (١٥٣) (١٧ / ٢).

(٥) الفتوى الإلكترونية تأصيلاً وتطبيقاً: د. عبد الحميد صالح الغامدي، ص ٢٨٩.

(٦) إعلام الموقعين: ٦ / ٧٤.

عن الإمام المعين وما قاله، وإنما يسأل الناس في قبورهم ويوم معادهم عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيقال له في قبره: ما كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥]، ولا يسأل أحد قط عن إمام ولا شيخ ولا متبوع غيره، بل يسأل عمن اتبعه وأتم به غيره، فلينظر بماذا يجيب؟ وليعدّ للجواب صواباً<sup>(١)</sup>.

وقال في موطن آخر: «وعلى كل حال فلا عذر عند الله يوم القيامة لمن بلغه ما في المسألة من هذا الباب وغيره من الأحاديث والآثار التي لا معارض لها إذا نبذها وراء ظهره، وقلد من نهاه عن تقليده، وقال له: لا يحل لك أن تقول بقولي إذا خالف السنة، وإذا صح الحديث فلا تبعاً بقولي، وحتى لو لم يقل له ذلك، كان هو الواجب عليه وجوباً لا فسحة له فيه، وحتى لو قال له خلاف ذلك لم يسعه إلا اتباع الحجة»<sup>(٢)</sup>.

لذا: فإن الخلاف المذهبي في العصر الرقمي يحتاج إلى إدارة رشيدة تحمي مقاصد الشريعة وتضمن وصول الفتوى إلى الناس بمنهج علمي متزن.

والفتوى المؤسسية تراعي التعدد المذهبي ضمن إطار من الاحترام والتكامل، وتوضح الآراء الفقهية للفتاوى المعروضة عبر الوسائط الرقمية، إلى جانب التوعية العامة بأسس الاختلاف الفقهي المشروع، بما يساهم في ترسيخ فقه التسامح ويحول دون استغلال الخلاف المذهبي لإثارة الفتن.

## المطلب الثاني:

### تفاعل المؤسسات الدينية وهيئات الفتوى مع التطور الرقمي المعاصر

في ظل التحول الرقمي المتسارع لم يعد دور المؤسسات الدينية وهيئات الفتوى مقتصرًا على الأساليب التقليدية في بيان الحكم الشرعي للناس، بل أصبح لزامًا على هذه المؤسسات والهيئات أن تتبنى الأدوات والمنصات الحديثة لتواكب مستجدات العصر.

هذا التفاعل ليس مجرد رفاهية، بل أصبح ضرورة ملحة، لا سيما في مجال الفتوى الشرعية، فمع تعدد القضايا المعاصرة وظهور نوازل جديدة تفرضها التكنولوجيا نفسها، يصبح الاستفادة من هذه التقنيات أمرًا حاسمًا لترشيد الفتوى وتوصيلها بشكل صحيح وميسر، وتقديم الإرشاد الديني المستنير الذي يلبي احتياجات المسلمين في هذا العالم الرقمي المتغير.

ومن خلال هذا المبحث نحاول بيان كيف استغلت هذه المؤسسات الفضاء الإلكتروني لنشر وتداول فتاويها بصورة علمية تساهم في فهم صحيح الدين وذلك من خلال فروع ثلاثة:

**الفرع الأول:** دور المواقع الرسمية والتطبيقات الدينية المتخصصة للمؤسسات الدينية وهيئات الفتوى في تداول الفتاوى الشرعية

(١) إعلام الموقعين: ٦ / ١٦٥.

(٢) المرجع السابق: ٥ / ٢٤٧.

الفرع الثاني: دور منصات التواصل الاجتماعي التابعة للمؤسسات الدينية وهيئات الفتوى في تداول الفتوى الشرعية.

الفرع الثالث: أثر تفاعل المؤسسات الدينية وهيئات الفتوى مع التطور الرقمي المعاصر في ترشيد الفتوى وضبطها.

### الفرع الأول: دور المواقع الرسمية والتطبيقات الدينية المتخصصة للمؤسسات الدينية وهيئات الفتوى في تداول الفتوى الشرعية

أهمية المواقع الرسمية للفتوى:

تعد المواقع الرسمية لدور الإفتاء حول العالم من أبرز المصادر الموثوقة للحصول على الفتوى الشرعية والإرشادات الدينية، وقد ساهمت هذه المواقع في تسهيل الوصول إلى المعلومات الشرعية الموثوقة، وتعزيز الوعي الديني، ومواكبة التطور الرقمي بما يناسب احتياجات المسلمين، وتقدم هذه المواقع خدمات متنوعة تلبي احتياجات المسلمين.

ومن بين هذه الخدمات «الإفتاء الإلكتروني»، وهي خدمة تمكن المستخدمين من إرسال أسئلتهم الشرعية بشكل مباشر؛ لتتولى لجان الإفتاء المختصة الإجابة عليها، وتنوع الأسئلة بين الأحكام الشرعية في العبادات، والمعاملات المالية، وغيرها.

نماذج لمواقع رسمية لدور الإفتاء:

بدأت المؤسسات الرسمية المعتمدة في العالم الإسلامي تتفاعل مع التطور الرقمي لإيصال الفتوى بوسائل حديثة تلبي احتياجات المجتمعات المعاصرة؛ حيث أنشأت هذه المؤسسات منصات إلكترونية ومواقع رسمية تتيح للمستفتين طرح أسئلتهم عن بُعد، والحصول على إجابات موثوقة من جهات معتمدة بسرعة ودقة. وفيما يلي نذكر نماذج لهذا التفاعل الإيجابي من هذه المؤسسات:

١ - دار الإفتاء المصرية:

حرصت دار الإفتاء على الاستفادة من التقنيات الحديثة لتقريب الفتوى من الناس وتيسير الوصول إلى الخدمات الشرعية بشكل يتماشى مع متطلبات العصر، وذلك من خلال موقعها الرسمي على شبكة الإنترنت ومن خلال التطبيق الإلكتروني الخاص بها.

الموقع الرسمي لدار الإفتاء:

يُعد الموقع الرسمي لدار الإفتاء أحد أبرز صور هذا التفاعل، إذ يوفر مجموعة متنوعة



من الخدمات الإلكترونية، منها خدمة طلب الفتاوى عبر الإنترنت، وإتاحة الأرشيف الفقهي، وبث المحتوى التوعوي والدعوي من خلال مقالات ومواد مرئية ومسموعة. ويعكس هذا التوجه وعي المؤسسة بأهمية حضورها الرقمي، واستجابتها الفاعلة لاحتياجات الجمهور في زمن أصبحت فيه المعرفة متاحة بضغطة.

#### خدمات دار الإفتاء المصرية على الموقع الرسمي:

تقدم دار الإفتاء المصرية العديد من الخدمات للمسلمين في جميع أنحاء العالم، ومن ذلك: «الفتوى الهاتفية والإلكترونية- الفتاوى المكتوبة والشفوية- فتاوى البريد- فتاوى الفاكس- فتاوى الحساب الشرعي والمواريث والزكاة- فتاوى المحاكم والمؤسسات»<sup>(١)</sup>.



#### التطبيق الإلكتروني لدار الإفتاء المصرية:

وهو عبارة عن تطبيق رقمي يهدف إلى تيسير الوصول للأحكام الشرعية لعموم المسلمين، ويوفر هذا التطبيق مكتبة للفتاوى الرقمية قابلة للبحث، تحتوي على فتاوى منشورة تم إعادة صياغتها بأسلوب مبسط ومناسب لغير المتخصصين، كما يتيح للمستخدمين التواصل المباشر مع دار الإفتاء لطرح الأسئلة، سواء عبر الاتصال الهاتفي (محلياً ودولياً) أو من خلال إرسال استفسارات كتابية مع ضمان التواصل مع المستفتي<sup>(٢)</sup>.

تطبيق دار الإفتاء المصرية على جوجل بلاي:



Egypt dar Al-Ifa  
DarElifta  
★★★★★ 4.6 + 42 Ratings  
Free

(١) خدمات دار الإفتاء- الفتاوى الإلكترونية: موقع دار الإفتاء المصرية:

<https://www.dar-alifta.org>

(٢) خدمات دار الإفتاء- التطبيق الإلكتروني، موقع دار الإفتاء المصرية:

<https://www.dar-alifta.org>



### ٣- مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية:



تم إنشاء مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية عام ٢٠١٦م؛ لمواجهة فوضى الفتاوى، وتصحيح المفاهيم المغلوطة، ونشر الفكر الوسطي المعتدل.

ويقوم المركز بأداء دوره بناء على ركائز متعددة:

- الركيزة الأولى: التفاعلية (إدارة الفتاوى الهاتفية والنصية).
- الركيزة الثانية: المجتمعية (إدارة معالجة الظواهر المجتمعية).
- الركيزة الثالثة: التثقيفية (إدارة التواصل والنشر الإلكتروني).
- الركيزة الرابعة: الدعم (إدارة الدعم الأكاديمي والعلمي)<sup>(١)</sup>.

منهج مركز الأزهر العالمي في الفتوى:

يلتزم مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية في فتاويه التي تصدر عنه المنهج الذي يعتمد على نشر الوسطية والاعتدال، والذي يتلخص فيما يلي:

١- الالتزام بالوسطية والاعتدال في إصدار الفتوى، وعدم التعصب الفقهي أو المذهبي والأخذ بأنسب الآراء لحال المستفتي.

٢- عرض الأحكام الفقهية بأسلوب سهل ومبسط.

٣- تعزيز الفكر الوسطي المعتدل، وتصحيح المفاهيم المغلوطة لتحقيق أمن واستقرار المجتمع، ومكافحة التطرف والإرهاب من خلال تفكيك الأفكار المتطرفة والرد عليها.

٤- استخدام وسائل العرض المختلفة وذلك لتوسيع دائرة الانتشار لتحقيق أكبر عددٍ من المستفيدين من الفتاوى والإرشادات الدينية التي يصدرها المركز.

(١) مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية:

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

- ٥- العمل على تماسك المجتمع عن طريق تدعيم (قيم الفضيلة- الوطنية- الاستقرار الأسري) والعمل على استعادة منظومة القيم والأخلاق.
  - ٦- الاستفادة من العلماء والمختصين حيث يضم المركز فريقاً استشارياً علمياً يضم خبراء من جميع المجالات والتخصصات العلمية المختلفة.
  - ٧- العمل على تجديد الخطاب الإفتائي بما يناسب الأحوال والأشخاص والأماكن.
  - ٨- تحقيق عالمية الفتوى الدينية من خلال الفتاوى والبيانات التي يصدرها المركز بما يتناسب وواقع المسلمين في الشرق والغرب.
  - ٩- إصدار الفتاوى والأحكام الشرعية التي تناسب الجوائح الإنسانية.
  - ١٠- صياغة الفتوى صياغة علمية دقيقة تراعي النصوص الشرعية والواقع ومستجداتها في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.
  - ١١- يتم تأصيل الفتوى تأصيلاً علمياً رصيناً وذلك كما يلي:
    - ١- الاهتمام بنص الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية.
    - ٢- ذكر الأقوال الواردة في المسألة الفقهية، مع بيان الرأي المعمول به في الفتوى، والاعتماد عليه.
    - ٣- عند ذكر رأي أي مذهب من المذاهب يجب أن يكون الرأي المعتمد في المذهب.
    - ٤- عزو أقوال الأئمة والفقهاء إلى مصادرها أو مراجعها، وكذلك كل ما يتم اقتباسه.
    - ٥- الاستشهاد بالقواعد الفقهية والأصولية.
    - ٦- عرض الفتوى بأسلوب أدبي رشيق قريب التناول سهل العبارة<sup>(١)</sup>.
    - ٣- الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية<sup>(٢)</sup>:
- تقوم الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية بدور محوري في تلبية حاجة المجتمع السعودي للفتاوى الشرعية، فهي المرجع الرسمي والموثوق الذي يقدم الإرشاد الديني، معتمدة على مفتين مؤهلين علمياً لضمان دقة الفتاوى وموثوقيتها، وتيسيراً على المواطنين والمقيمين، توفر الرئاسة قنوات تواصل

(١) مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية:

<https://www.azhar.eg/fatwacenter/>

(٢) «يتمثل الهدف الرئيس للرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء في بيان أحكام الشريعة الإسلامية في القضايا العامة والتوجيه للعمل بها، ونشر وإعداد المادة العلمية السليمة التي تبلغ رسالة الإسلام وتساهم في رفع مستوى الوعي لدى الأمة الإسلامية، وتوفير مصادر المعرفة للعلماء والباحثين، وتيسير سبل الحصول عليها، والمساهمة في حفظ الإنتاج العلمي للأمة، وإصدار الفتوى في الشؤون الخاصة للجهات الحكومية أو الشخصية أو الأفراد». عن الرئاسة.. الموقع الرسمي للرئاسة العامة للبحوث والإفتاء بالمملكة العربية السعودية:

<https://www.alifta.gov.sa/home>

متنوعة لطلب الفتاوى، تشمل الاتصال الهاتفي، والبريد الإلكتروني، وتطبيق «اسألني»، بالإضافة إلى إمكانية طرح الأسئلة المباشرة على مفوضي الإفتاء.  
الموقع الرسمي للرئاسة العامة والإفتاء بالمملكة العربية السعودية:



طلب فتوى إلكترونية من الرئاسة العامة للبحوث والإفتاء بالمملكة العربية السعودية:



تطبيق اسألني:

أتاحت الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء السعودية، تطبيق (اسألني)، وهو عبارة عن خدمة إلكترونية تقدمها الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء تمكّن المستخدمين من الاستفسار عن كافة الفتاوى الدينية والشرعية من خلال تقديم طلب فتوى يتضمن السؤال المراد الإجابة عنه.



## فتوى - إسألني

الرئاسة العامة للفتوى الشرعية والإفتاء

بمجلس الإمارات

23\* أ.د. مناصرة | 1000+ سؤالاً أجاب | مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي ©

### ٤ - مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي<sup>(١)</sup>:

يقدم مجلس الإفتاء الشرعي العديد من الخدمات لتوصيل الفتوى للمواطنين والمقيمين، ومن هذه الخدمات كما يتبين من الشكل التالي: (الفتوى الهاتفية- فتاوى الرسائل النصية القصيرة- فتاوى المواقع الإلكترونية- نوافذ إفتائية)، وما يهمنا هنا تلك الخدمة المتلقاة بالفتاوى الإلكترونية.



### الفتاوى الإلكترونية:

وهي خدمة عالمية تستقبل الفتاوى ٢٤ ساعة على مدار الأسبوع، وتتم الفتوى بعدة مراحل تبدأ من دخول المستفتي إلى موقع الهيئة أو تطبيق الهيئة، فيدخل سؤاله وبعض المعلومات الشخصية التي يحتاجها المختص بالآراء الشرعية للإجابة عن سؤاله؛ وأهمها: البريد الإلكتروني الذي ترسل عبره رسالة

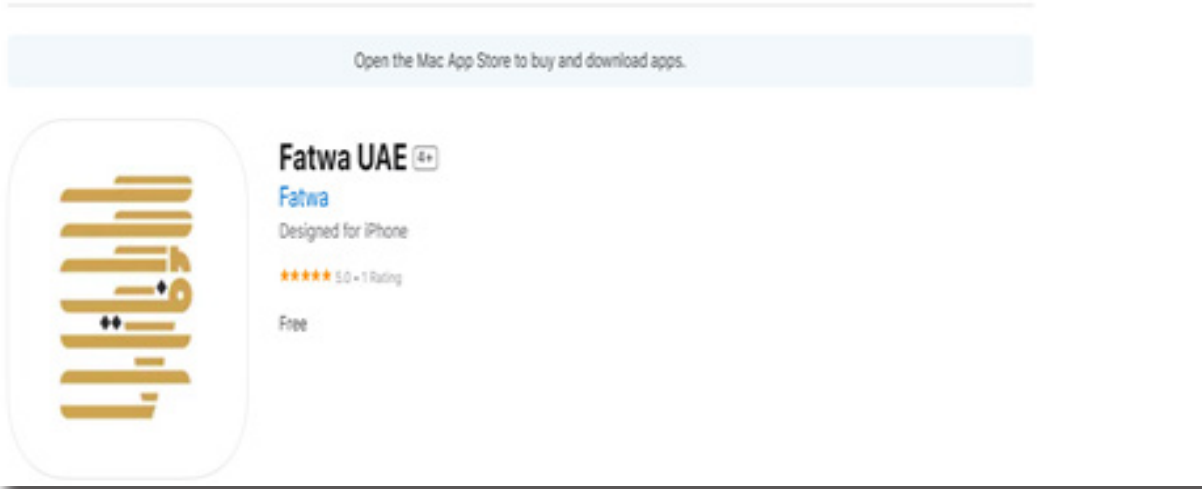
(١) «تم تأسيس مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي بدولة الإمارات العربية المتحدة ليكون الجهة الوحيدة المخولة بإصدار الفتاوى الشرعية العامة في الدولة، ويتمتع بالاستقلال المالي والإداري، ويتبع وزير ديوان الرئاسة وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٣١) لسنة ٢٠١٧ وتعدلاته، ويهدف إلى: ضبط الفتوى الشرعية وتوحيد مرجعيتها وتنظيم شؤونها وآليات إصدارها في الدولة، ومواجهة الإساءة إلى المقدسات والتكفير والتعصب المذهبي، وذلك من خلال بيان الرأي الشرعي بمثل هذه المسائل، ويختص بالتخصيص والتصريح بممارسة الإفتاء الشرعي في الدولة وتأهيل المفتين وتدريبهم وتنمية مهاراتهم، ومن مهامه: إصدار الفتاوى العامة الشرعية في الدولة وذلك في المسائل والموضوعات المختلفة أو بناءً على طلب من الجهات الحكومية الرسمية أو المؤسسات أو الأشخاص الاعتباريين أو الطبيعيين، وإصدار الدراسات والأبحاث الشرعية ذات الصلة بمختلف مجالات التنمية، والمتابعة والإشراف على الفتاوى الشرعية الصادرة عن الجهات المعنية في الدولة، وتمثيل الدولة في جميع المؤتمرات والندوات والمجامع الفقهية الدولية المتعلقة بشؤون الفتوى الشرعية». عن المجلس - مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي، الموقع الرسمي:

ترحب تتضمن رقم السؤال الذي يدخل إلى لوحة التحكم ليمر بالمراحل التالية: التوزيع، التحرير، المراجعة الشرعية، الاعتماد، التدقيق، النشر (الإرسال للمستفتي)، الأرشفة<sup>(١)</sup>.

تطبيق Fatwa:

يتيح التطبيق الذكي لمجلس الإمارات للإفتاء الشرعي مجموعة متميزة من الخدمات الإفتائية الذكية<sup>(٢)</sup>.

#### App Store Preview



#### الفرع الثاني:

### دور منصات التواصل الاجتماعي التابعة للمؤسسات الدينية وهيئات الفتوى في تداول الفتاوى الشرعية

تمتلك دور الإفتاء على كل منصات التواصل الاجتماعي مكاناً لها بلغاتٍ مختلفة، وتقدم دور الإفتاء خدماتٍ عديدةً من خلال هذه المنصات<sup>(٣)</sup>.

#### التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي:

عرف البعض وسائل التواصل الاجتماعي بأنها: «منظومةٌ من الشبكات الإلكترونية عبر الإنترنت تتيح للمستخدم فيه إنشاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه من خلال نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم نفس الاهتمامات والهوايات»<sup>(٤)</sup>.

(١) عن الخدمة، تفاصيل الخدمة، مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي، الموقع الرسمي:

<https://46.31.70.143/ar/home>

(2) App Store :<https://apps.apple.com/>

(٣) مقال بعنوان: «دور مؤسسات الإفتاء المعاصرة في التصدي للفتاوى الشاذة»، المفتي الدكتور عبد الله محمد الربابعة - دائرة الإفتاء العام الأردنية: <https://www.aliftaa.jo/>

(٤) فيس بوك والشاب العربي: ليلي جرار، ص ٣٧.

كما قيل بأنها: «مواقع الشبكة الاجتماعية والخدمات على شبكة الإنترنت التي تسمح للأفراد إنشاء ملفه الشخصي أو شبه العام في إطار نظام محدد ووضع قائمة المستخدمين الآخرين الذين يشتركون في التواصل»<sup>(١)</sup>.

أهم منصات التواصل الاجتماعي المستخدمة لنشر الفتاوى:

تعتبر منصات التواصل الاجتماعي وسيلة فعالة لنشر الفتاوى وتعزيز الوعي الشرعي، لكنها تتطلب استخدامًا مسؤولاً ومنضبطاً؛ لتحقيق الفائدة المرجوة وتجنب السلبيات، وأهم منصات التواصل الاجتماعي المستخدمة لنشر الفتاوى الشرعية والتي لا تخفى على

أحد في الوقت الحاضر:

١- فيسبوك ٢- تويتر ٣- إنستغرام ٤- واتس آب

٥- تيلجرام أو تلغرام (Telegram) ٦- يوتيوب

ضوابط استخدام منصات التواصل الاجتماعي لنشر الفتاوى:

حتى يمكن ترشيد الفتوى في ظل بعض التحديات التي تواجه الفتوى عبر منصات التواصل الاجتماعي لا بد من التقيد ببعض الضوابط التي تساعد على تحقيق هذا الهدف، ومن أهم هذه الضوابط:

١- الاعتماد على العلماء المؤهلين: فيجب أن تصدر الفتاوى عن جهات معتمدة ومفتين معروفين بتخصصهم العلمي.

٢- التأكد من دقة المحتوى: فينبغي أن يتم التحقق من صحة النصوص والمقاطع المنشورة وأن تكون مدعومة بالأدلة الشرعية.

٣- تجنب الفتاوى العامة للقضايا الخاصة: فيجب توضيح أن الفتاوى العامة قد لا تناسب بعض الحالات التي تحتاج إلى استفسار خاص.

٤- التفاعل المهني: فعلى المفتين والمشرفين على الصفحات أن يحافظوا على أدب الحوار ويتجنبوا الدخول في جدالات غير مثمرة.

٥- توضيح السياق: بحيث تُقدّم الفتاوى ضمن سياقها الكامل لتجنب إساءة الفهم.

٦- تنظيم النشر: فيُفضل وضع جدول لنشر الفتاوى وتخصيص وقت للبت المباشر لضمان التفاعل المنتظم

مع الجمهور<sup>(٢)</sup>.

(١) الإعلام الجديد والمجتمع وأثره على الشباب الهنود: د. إيم. نيلا مالار، د. بي. شترا، ص ١.

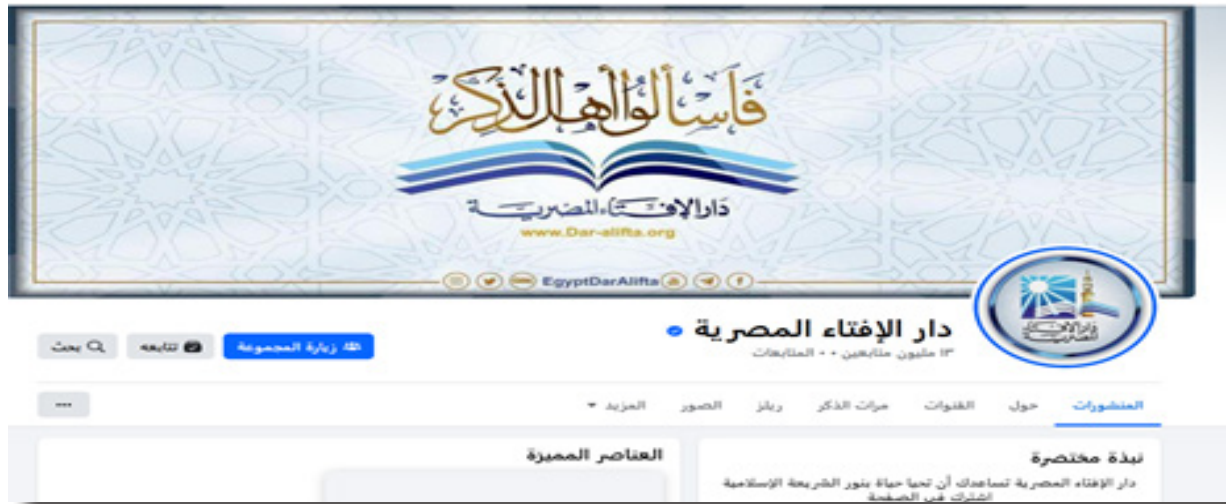
(٢) المحتوى الإلكتروني لموقع الفتاوى الشرعية على شبكة الإنترنت: دراسة وصفية تحليلية: د. إيناس الشيبلي، ٣٦٤.



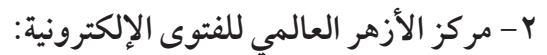
## نماذج لمواقع التواصل الاجتماعي لمؤسسات الإفتاء:

### ١ - دار الإفتاء المصرية:

حققت دار الإفتاء المصرية طفرةً كبيرةً خلال السنوات الأخيرة في استخدام التكنولوجيا الحديثة ومنصات ومواقع التواصل الاجتماعي، وسعت الدار إلى الاستفادة من الطفرة التكنولوجية الهائلة من أجل الوصول إلى أكبر قدر ممكن من المتابعين ولبناء الوعي وتقديم الخدمات الإفتائية المختلفة والمعلومات الصحيحة وفق منهجية علمية وسطية تواجه التشدد والتطرف، وتعالج الكثير من الظواهر والمشكلات التي تطرأ على المجتمع<sup>(١)</sup>.



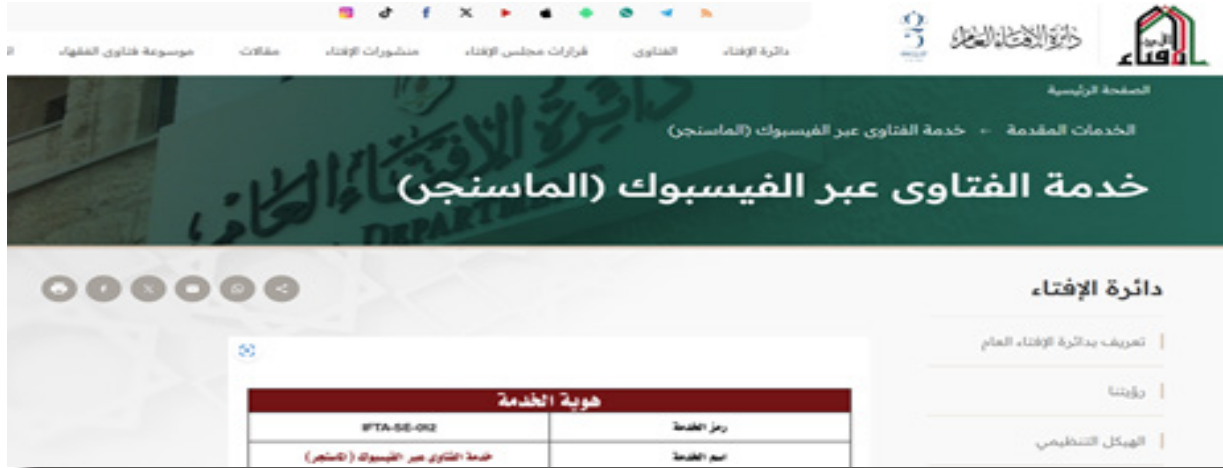
(١) البيان الثاني لحصاد دار الإفتاء المصرية.. جهود الدار خلال عام ٢٠٢٣م على مواقع التواصل الاجتماعي: المركز الإعلامي لدار الإفتاء المصرية: <https://www.dar-alfita.org/>



### ٣- دائرة الإفتاء العام فتاوى بالمملكة الأردنية الهاشمية:

۲۰۳۴

بعض الأحيان يتم تحويل الأسئلة إلى لجنة الفتوى، وفي هذه الحال يتم إعلام السائل بهذا عبر رسالة على الماسنجر<sup>(١)</sup>.



خدمة الاشتراك في الواتساب والتلغرام:

تقوم دائرة الإفتاء العام بنشر رسائل شرعية تتضمن الفتاوى والقرارات الشرعية ومقاطع الفيديو التي تصدر عن الدائرة عبر الواتساب، كما تقوم دائرة الإفتاء العام بنفس العمل عبر قناة الإفتاء على التليجرام<sup>(٢)</sup>.



(١) خدمة الفتاوى عبر الفيسبوك (الماسنجر)، دائرة الإفتاء، دائرة الإفتاء العام:

<https://aliftaa.jo/content>

(٢) خدمة الاشتراك في الواتساب والتلغرام، دائرة الإفتاء، دائرة الإفتاء العام:

<https://aliftaa.jo/content>

### الفرع الثالث:

## أثر تفاعل المؤسسات الدينية وهيئات الفتوى مع التطور الرقمي المعاصر في ترشيد الفتوى وضبطها

أولاً: أثر تفاعل مؤسسات وهيئات الفتوى عبر المواقع الرسمية في ترشيد الفتوى وضبطها

بعد عرض نماذج للمواقع الرسمية والتطبيقات الإلكترونية التابعة لدور الإفتاء والهيئات المتخصصة، تبين لنا مدى تفاعل هذه المؤسسات مع التطور الرقمي المعاصر، وقد ساهم ذلك في تحقيق العديد من النتائج، أهمها:

١- تقديم قاعدة بيانات معتمدة للفتاوى الشرعية<sup>(١)</sup>.

وذلك بتوفير مجموعة كبيرة ومنظمة من الفتاوى الشرعية المحفوظة إلكترونياً في صورة أرشيف أو مكتبة رقمية، يمكن البحث فيها بسهولة، وهذا الإجراء يحقق عدة أهداف:

أ- توثيق الفتاوى: بحيث تكون محفوظة وموثقة في سجلات، ليُرجع إليها عند الحاجة، ويتحقق منها الباحثون والجهات المختصة، ولتكون الفتوى معتمدة وموثوقة المصدر.

ب- سهولة الوصول: يتمكن الباحث أو المستفتي من البحث فيها بسهولة بدلاً من إعادة السؤال كل مرة.

ج- منع التلاعب والتحريف: وذلك بحماية النصوص الأصلية للفتاوى من أي تغيير أو تحريف غير مصرح به، مما يحافظ على نزاهة المحتوى ويمنع نسبة آراء أو فتاوى غير صحيحة إلى المؤسسة المعنية.

د- ضبط الفتوى: تمكن قاعدة البيانات مسؤولي الإفتاء من مراجعة الفتاوى السابقة التي خضعت لبحث جماعي دقيق، مما يعزز من عملية الضبط المنهجي، ويضمن التناسق والاتساق في إصدار الفتاوى الجديدة.

### ٢- عرض الفتاوى السابقة وفق منهج علمي موثوق:

فالمؤسسات الإفتائية عندما تعرض الفتاوى عبر مواقعها الإلكترونية أو تطبيقاتها لا تكتفي بذكر الحكم مجرداً، بل تعرضه مع الدليل من القرآن أو السنة أو القواعد الأصولية، وتوضح الخلاف الفقهي في المسألة إن وجد، وتذكر الأسباب التي دعت للترجيح بين الآراء، وتبين كيف راعت الفتوى مقاصد الشريعة ومتغيرات الواقع<sup>(٢)</sup>.

(١) وعلى سبيل المثال قد جاء على موقع دار الإفتاء المصرية: «في بادئة هي الأولى من نوعها على المستوى الديني بشكل عام والمجال الإفتائي على وجه الخصوص، أطلقت وحدة الدراسات الاستراتيجية التابعة لدار الإفتاء المصرية أول محرك بحثي خاص يعنى بجمع الفتاوى وأرشفتها، معتمداً على خدمات التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي، وذلك بهدف الخروج بمؤشرات تفيد صناع القرار وكافة المعنيين، وإيجاد آليات لمواجهة التحديات المقبلة». موقع دار الإفتاء المصرية:

<https://www.dar-alifta.org/ar/articles/details>.

(٢) فعلى سبيل المثال بينت دار الإفتاء المصرية منهجها في الفتوى على موقعها الرسمي، حيث نصت على: «- نقل المذاهب السنية الأربعة المعروفة المشهورة (الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة) مع الاستفادة من المذاهب الأخرى، والاستئناس بها، بل وترجيحها أحياناً لحاجة الناس، أو لتحقيق مقاصد الشرع، وهي تلك المذاهب التي يتبعها بعض المسلمين في العالم أصولاً وفروعاً، وهي: (الجعفرية والزيدية والإباضية) بل والظاهرية التي يؤيدها مجموعة من العلماء هنا وهناك».



ثانيًا: أثر تفاعل المؤسسات وهيئات الفتوى عبر منصات التواصل الاجتماعي في ترشيد الفتوى وضبطها وجود حسابات رسمية للمؤسسات الإفتائية المعتمدة على وسائل التواصل الاجتماعي له أثر بالغ في ترشيد الفتوى وضبطها من عدة أوجه:

#### ١ - وصول الفتوى الموثوقة للجمهور بشكل سريع:

أتاحت وسائل التواصل الاجتماعي وصول فتاوى مؤسسات وهيئات الفتوى الصحيحة إلى جمهور واسع جدًا، خاصة فئة الشباب، الذين يتابعون المحتوى الرقمي أكثر من القنوات التقليدية، ومما لا شك فيه أن هذا ساعد على وصول الفتوى الموثوقة إلى شرائح مجتمعية قد لا يتسنى لها الوصول إليها بطرق أخرى، مما يعزز من الوعي الديني الصحيح ويقلل من انتشار المعلومات المغلوطة.

#### ٢ - مواجهة الشبهات والفتاوى المنحرفة:

ساعدت الحسابات الرسمية في تفنيد الشبهات أو الفتاوى المنحرفة أو غير المنضبطة، وذلك من خلال الرد الفوري والموثوق على الإشاعات الدينية، فلا يترك المجال للأراء الفردية أو المتطرفة للانتشار بلا ضابط<sup>(١)</sup>.

- اتساع دائرة الاستفادة في الاختيارات الفقهية لتشمل مذاهب المجتهدين العظام كالأوزاعي والطبري والليث بن سعد، وغيرهم في أكثر من ثمانين مجتهدًا في التاريخ الإسلامي، من حيث الاستئناس بأرائهم، وترجيحها في بعض المسائل؛ لقوة الدليل أو لشدة الحاجة إليها أو لمصلحة الناس أو لتحقيق مقاصد الشرع الشريف، وهو المنهج الذي ارتضته الجماعة العلمية في عصرنا هذا شرقًا وغربًا وعند العقلاء من جميع مذاهب المسلمين.
- اللجوء أحيانًا إلى استنباط الأحكام من النصوص الشرعية بالكتاب والسنة مباشرة؛ فإن نصوص الشرع أوسع من كل ذلك، فهي أوسع من المذاهب الثمانية، ومن الثمانين مجتهدًا، وشرط ذلك أن تكون النصوص محتمة هذا الاستنباط بالضوابط المعتمدة التي وضعها الأصوليون في ذلك.
- الالتزام بما سبق وصدر عن الدار من اختيارات للفتوى باعتبارها مؤسسة، بحيث لا يحصل أي تعارض بين السابق والحالي إلا ما كان من جهة مراعاة تغير الجهات الأربعة (الزمان- المكان- الأحوال- الأشخاص) التي تستلزم التغير في الفتوى.
- مراعاة ما عليه قوانين البلاد المصرية حتى لا تتعارض فتوى المفتي مع قضاء القاضي.
- الالتزام بأنه لا فتوى في أي مسألة أو موضوع يكون محل نظر في القضاء.
- الالتزام بشرط السماع المباشر من الزوج في مسائل الطلاق.
- الالتزام بعدم السماع إلا من ذي صفة في المسائل محل الفتوى المتعلقة بالمواريث.
- المحافظة على السلم الاجتماعي واستقرار المجتمعات بمخاطبة الناس بما يعرفون.
- مراعاة الوسطية في الفتوى من خلال الفهم الصحيح لهذا الدين الخاتم وأدلته من غير إفراط ولا تفريط، فلا ننحو نحو التشدد ولا إلى التفلت. منهج الفتوى في دار الإفتاء: موقع دار الإفتاء المصرية

<https://www.dar-alifta.org/ar/fatwaconcepts/fatwa-approach>

(١) قال الدكتور نظير عياد... مفتي الجمهورية، رئيس الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم خلال كلمته بالندوة الدولية الأولى التي تعقدها دار الإفتاء المصرية بمناسبة اليوم العالمي للفتوى تحت عنوان: «الفتوى وتحقيق الأمن

الفكري» المنعقدة في الفترة ١٥-١٦ ديسمبر: «... إن وسائل التواصل الاجتماعي ساعدت على انتشار هذه الفوضى، حتى إننا نجد عدد المفتين في الواقع الافتراضي يكون بعدد من لهم صفحات أو مواقع عليها، الأمر الذي أثر بالسلب على الأمن الفكري والاستقرار المجتمعي بشكل خطير» اليوم السابع في ١٥ / ١٢ / ٢٠٢٤.

<https://www.youm7.com>

### ٣- تعزيز الثقة في مؤسسات وهيئات الفتوى:

مما لا شك فيه أن وجود الحسابات الرسمية الموثقة يضمن للجمهور مرجعاً واضحاً ومحددًا يمكنهم الاعتماد عليه للحصول على الرأي الشرعي الصحيح، وهذا يزيل أي التباس حول مصدر الفتوى، ويحول دون انتشار المعلومات الخاطئة أو الآراء غير المعتمدة المنسوبة للمؤسسة.

ومن ثم نتيقن أن ما يصل للجمهور هو الرأي الشرعي الصادر عن الجهة الرسمية المعتمدة فقط.

### ٤- ضبط منهجية الإفتاء:

تشر المؤسسات عبر هذه المنصات الضوابط والأدلة الشرعية وأسباب الترجيح بطريقة مبسطة، وهذا يساعد على تعزيز الوعي الفقهي لدى عامة الناس، مما يمكنهم من فهم الأحكام الشرعية في سياقها الصحيح وتجنب استخلاصها بمعزل عن أصولها ومقاصدها.

### ٥- التفاعل المباشر بين مسؤولي الفتوى والجمهور:

ويتحقق ذلك بأكثر من طريقة:

- من خلال البث المباشر: حيث يكون هناك لقاء مباشر بين مسؤولي الفتوى والجمهور، فيطرح الناس أسئلتهم ويجيب عليها مسؤول الفتوى فوراً.
- من خلال الردود السريعة أو الرسائل: كخاصية الدردشة أو البريد الإلكتروني أو نماذج الأسئلة الجاهزة عبر التطبيقات.
- ويساعد ذلك على الحوار المنضبط مع المفتين بدلاً من السؤال العشوائي، كما يساعد على أن يراجع الناس أسئلتهم وتنقيحها لتكون واضحة ومناسبة.

## المطلب الثالث:

### تنظيم ولي الأمر للفتوى

إن السياق الرقمي يقتضي من المؤسسات الدينية والهيئات الشرعية تجديد آليات اشتغالها، وتطوير أدواتها بشكل يتيح لها مواكبة التحولات التي تقع في الفضاء الرقمي.

ومن ذلك: التنسيق والتعاون بين هذه المؤسسات، ووضع ميثاق أخلاقي وعلمي يؤطر الممارسة الإفتائية داخل الفضاء الرقمي من خلال توثيق الفتاوى الرقمية من جهات علمية متخصصة<sup>(١)</sup>.

لذلك تبرز الحاجة الماسة إلى صدور تشريعات تنظم عملية الإفتاء، وتحدد من يحق له التصدي لها، وفق معايير علمية ومؤسسية واضحة.

(١) الفتوى الرقمية.. الخصائص والمشكلات: عبد العالي المتقي، مركز أفكار للدراسات والأبحاث:



فترشيد الفتوى أصبح مسؤوليةً تشاركيةً تشمل الجهات التشريعية؛ حفاظًا على وحدة الخطاب الديني، وصونًا للمجتمع من الفتاوى الشاذة أو المتطرفة التي قد تسيء للدين وتضر بالصالح العام. وتطبيقًا لذلك في مصر: عملت المؤسسات الدينية المتخصصة في مصر والمتمثلة في الأزهر الشريف ودار الإفتاء المصرية ووزارة الأوقاف على إصدار تشريع لتنظيم الفتوى حتى صدر القانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥ بتنظيم إصدار الفتوى الشرعية، والذي يهدف إلى تحديد الجهات المنوط بها إصدار الفتوى الشرعية وعقوبة من يخالف ذلك.

وقد نصت المادة (٣) من هذا القانون على أنه: «يختص بالفتوى الشرعية العامة كلُّ من هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، دار الإفتاء المصرية، ومجمع البحوث الإسلامية. ويختص بالفتوى الشرعية الخاصة بالأزهر الشريف كل من هيئة كبار العلماء، مجمع البحوث الإسلامية، أو دار الإفتاء المصرية، أو مركز الأزهر العالمي للفتوى أو لجان

الفتوى بوزارة الأوقاف المنشأة وفقًا لأحكام المادة (٤) من هذا القانون».

فهذا النص يحدد الجهات المعنية بإصدار الفتاوى الشرعية في مصر، سواء كانت فتوى عامة أو خاصة؛ حيث أشار النص أولاً إلى الجهات التي تملك الحق في إصدار فتاوى عامة تتعلق بمسائل دينية واسعة تشمل المجتمع بشكل عام، وهذه الجهات هي: «هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، دار الإفتاء المصرية، مجمع البحوث الإسلامية»، كما تناول النص الجهات التي لها الحق في الفتاوى التي تتعلق بمسائل محددة أو خاصة، وهذه الجهات هي: «هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، مجمع البحوث الإسلامية، دار الإفتاء المصرية، مركز الأزهر العالمي للفتوى، لجان الفتوى بوزارة الأوقاف».

وقد بين القانون الضوابط والشروط التي يتعين توافرها فيمن يكون عضوًا في لجان الفتوى بوزارة الأوقاف والتي يكون لها الحق في إصدار الفتاوى الخاصة، فنص في المادة الرابعة على أنه: «تنشأ بقرار من الوزير المختص بشؤون الأوقاف داخل وزارة الأوقاف لجان مشتركة من الأزهر الشريف والإفتاء والأوقاف برئاسة ممثل الأزهر الشريف ويشترط فيمن يلتحق بهذه اللجان الشروط والضوابط:

١- ألا تقل السن عن ٣٠ سنة.

٢- أن يكون من خريجي إحدى الكليات الشرعية بجامعة الأزهر الشريف.

٣- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة تأديبية.

٤- أن يكون معروفًا بحسن السمعة معرفًا بالفتوى في ماضيه وحاضره.

٥- أن يكون له إنتاج علمي بارز في الدراسات الإسلامية.

٦- اجتياز برامج التدريب والتأهيل التي تعدها هيئة كبار العلماء ويتم التصديق على اجتياز البرامج من هيئة كبار العلماء وتضع شروط وحالات الترخيص ونوعه ومدته ولا يعد الترخيص بالفتوى عبر الوسائل الصحفية

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

والإعلامية ومواقع التواصل الاجتماعي إلا إذا ذكر ذلك صراحةً، وفي حالة المخالفة يحق لهيئة كبار العلماء إصدار مذكرة لوقف الترخيص.

٧- يتم تحديد أماكن عمل ومقرات عمل هذه اللجان بالتنسيق بين الأزهر الشريف ودار الإفتاء المصرية والأوقاف.

كما نظم القانون بث الفتاوى عن طريق المواقع الإلكترونية، فجاء في المادة السابعة منه: «تلتزم المؤسسات والوسائل الصحفية والإعلامية والمواقع الإلكترونية وحسابات مواقع وتطبيقات التواصل الاجتماعي ومحتوياتها عند نشر أو بث الفتاوى الشرعية أن تكون صادرة عن المختصين وفقاً لأحكام هذا القانون، وكذلك عند تنظيم برامج للفتوى الشرعية أو استضافة أشخاص للإفتاء الشرعي أن يكون من بين المختصين وفقاً للمادة (٢) من هذا القانون؛ وذلك كله وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون».

فقد بين هذا النص أن هناك التزاماً على المؤسسات والوسائل الإعلامية، بما في ذلك المواقع الإلكترونية وحسابات وسائل التواصل الاجتماعي، عند نشر أو بث الفتاوى الشرعية، وذلك لحماية المجتمع من المعلومات الخاطئة أو المضللة وتمثل هذه الالتزامات فيما يلي:

١- يتعين أن تكون الفتاوى الشرعية صادرة عن «المختصين»، وهم الأفراد أو الهيئات التي تمتلك المؤهلات والخبرة اللازمة لإصدار الفتاوى وفقاً للأحكام المحددة في هذا القانون.

٢- عند تنظيم برامج للإفتاء الشرعي أو استضافة أشخاص للإفتاء، يجب أن يكون هؤلاء الأشخاص من بين المختصين المعترف بهم وفقاً للمادة (٢) من هذا القانون، وهذا يعني أن هناك معايير معينة يجب أن توفر للشخص الذي يتم استضافته كمرجع في الفتوى.

٣- كل ما يتعلق بنشر الفتاوى أو تنظيم البرامج يجب أن يتوافق مع «الضوابط» التي سيتم تحديدها في اللائحة التنفيذية لهذا القانون، وهذا يعني أن هناك قواعد وإجراءات محددة ستوضح كيفية تطبيق ما ورد في النص.

وقد نظم القانون عقوبة من يخالف أحكام هذا القانون في شأن من لهم الحق في الفتوى ونشر الفتاوى عبر المواقع والمنصات، فجاء في المادة الثامنة أنه: «مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر، ومع عدم الإخلال بقانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، يعاقب كل من يخالف حكم المادتين ٣ و٧ من هذا القانون بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تزيد على مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، وفي حالة العود تضاعف العقوبة».

وفي جميع الأحوال يعاقب المسؤول عن الإدارة الفعلية للشخص الاعتباري المخالف بذات العقوبات المقررة عن الأفعال التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القانون، إذا ثبت علمه بها. وكان إخلاله بالواجبات التي تفرضها عليه تلك الإدارة قد أسهم في وقوع الجريمة».

فقد تناول هذا النص تنظيم العقوبات المقررة على من يخالف الأحكام المتعلقة بقانون تنظيم الفتوى، وذلك على النحو التالي:

- ١- أشار النص بداية إلى أنه لا تأثير لهذه العقوبات على أي عقوبات أشد منصوصاً عليها في قوانين أخرى، وهذا يعني أنه إذا كان هناك قانون آخر يحدد عقوبات أشد لمخالفات معينة فإن تلك العقوبات تظل سارية وتطبق بشكل كامل.
- ٢- كما أشار النص أيضاً إلى عدم الإخلال بقانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، وهذا يبين أن هذا القانون يُعتبر جزءاً من الإطار القانوني الواجب مراعاته، وأي مخالفات في هذا السياق قد تخضع لعقوبات خاصة.
- ٣- كما بين النص أنه يعاقب أي شخص يخالف حكم المادتين (٣) و(٧) من هذا القانون بالحبس لمدة لا تزيد عن ستة أشهر، إضافةً إلى غرامة مالية تراوح بين خمسين ألف ومائة ألف جنيه.
- وقد أشار النص إلى أنه يمكن تطبيق إحدى العقوبتين، إما الحبس أو الغرامة، مما يوفر مرونة في تطبيق العقوبة حسب ظروف كل حالة.
- ٤- وقد بين النص أن العقوبة تتضاعف في حالة تكرار نفس المخالفة، وهذا يؤكد على الصرامة في مواجهة العود، وذلك بهدف ردع الأفراد عن إعادة ارتكاب المخالفات.
- ٥- وقد تطرق النص أيضاً إلى المسؤولية عن الأفعال التي ترتكب باسم شخص اعتباري (مثل الشركات أو المؤسسات)، فإذا ثبت علم المسؤول عن الإدارة الفعلية بهذه المخالفات وكان إخلاله بواجباته قد أسهم في وقوع الجريمة، فإنه يتحمل العقوبات نفسها المقررة للأشخاص الطبيعيين.
- وفي دولة الإمارات العربية المتحدة لا يجوز لأي شخص مهما كان أن يتولى إصدار فتوى أو نشرها إلا إذا كان مرخصاً له بذلك من الجهة المختصة، حيث نصت المادة الخامسة من قرار مجلس الوزراء رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٧ بشأن إنشاء مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي على أنه: «لا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري غير حاصل على ترخيص أو تصريح رسمي من المجلس القيام بإصدار أو نشر الفتاوى الشرعية في الدولة».
- كما نظمت المادة الثامنة نشر الفتاوى على المواقع الإلكترونية، فنصت على أنه: «تلتزم الجهات والمؤسسات الإعلامية المختلفة والمواقع الإلكترونية على الشبكة المعلوماتية (الإنترنت) ومستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي في الدولة بالحصول على تصريح من المجلس قبل نشر الفتاوى الشرعية أو استضافة أشخاص للإفتاء الشرعي أو تنظيم برامج للفتوى الشرعية»<sup>(١)</sup>.
- وحددت المادة التاسعة عقوبة من يخالف ذلك، فنصت على أنه: «مع عدم الإخلال بأية عقوبات أشد ينص عليها أي تشريع آخر، يجازى إدارياً كل من يخالف أي حكم من أحكام هذا القرار بالغرامة المالية التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على مئة ألف درهم، ويصدر بتحديد تلك المخالفات وقيم الغرامات المقررة على كل منها

(١) قرار مجلس الوزراء رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٧ بشأن إنشاء مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي.

والجهة المختصة بتوقيعها قراراً من مجلس الوزراء بناءً على توصية من المجلس»<sup>(١)</sup>.

وفي المملكة الأردنية: نظم قانون الإفتاء لعام ٢٠٠٦ الفتوى فنص في المادة الثانية عشرة على أنه: «أ- لا يجوز لأي شخص أو جهة التصدي لإصدار الفتاوى الشرعية في القضايا العامة خلافاً لأحكام هذا القانون.

ب- يحظر على أي شخص أو جهة الطعن والتشكيك في الفتاوى الصادرة عن المجلس والمفتي العام بهدف الإساءة والتجريح.

ج- يُعاقب كل من يخالف أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تقل عن مائة دينار ولا تزيد على خمسمائة دينار».

أثر التشريعات المنظمة للفتوى في تحقيق مقاصد الشريعة في باب الفتوى:

مما لا شك فيه أن التشريعات التي تصدر بهدف تنظيم الفتوى تلعب دوراً كبيراً في تحقيق مقاصد الشريعة في باب الفتوى، وذلك على النحو التالي:

أولاً: ترشيد الفتوى وفق الأصول الشرعية، فالفتوى وظيفة دينية خطيرة، و«المفتي موقعٌ عن الله تعالى، ووجود تشريعات تنظمها يعين على ترشيد الفتوى بحيث لا تترك لمن لا يحسنها، ولا يُفتي كل من تصدر أو تجرأ؛ فعن أيوب السخيتي قال: «أَجَسَرُ النَّاسِ عَلَى الْفُتْيَا أَقْلُهُمْ عِلْمًا بِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ، وَأَمْسَكُ النَّاسِ مِنَ الْفُتْيَا أَعْلَمُهُمْ بِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ»<sup>(٢)</sup>، وعن مالك: «لا تجوز الفتيا إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: ضبط الفتوى وحمايتها من الانفلات، فالشريعة حرصت على ألا يُفتي إلا من كان أهلاً للفتوى كما سبق بيانه، ومن هنا فإن سنّ التشريعات التي تضبط الفتوى: يحول دون تصدّي الجهلة والدخلاء، ويمنع تسخير الفتوى لتحقيق أغراض شخصية، ويحدّ من فوضى الفتاوى المتناقضة التي تُفتن العوام. ومن ثم كانت التشريعات الضابطة للفتوى وسيلة شرعية لحراسة الدين، وضمان أن تصدر الفتوى من أهلها، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، فالذين يستطيعون الوصول إلى النصوص والقادرين على ذلك هم المجتهدون، دون غيرهم من غير المؤهلين.

قال الماوردي: «فجعل تفويض الأمر إلى وليه سبباً لحصول العلم وسداد الأمر»<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: تحقيق المصلحة العامة ومنع الضرر، فالفتوى إذا خرجت من غير أهلها أو لم تكن منضبطة، قد تفضي إلى اضطراب في الأحكام بين الناس، وتحدث فوضى في المجتمع، وتوظف لخدمة فكر منحرف أو توجه متشدد أو متساهل.

(١) قرار مجلس الوزراء رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٧ بشأن إنشاء مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي.

(٢) جامع بيان العلم وفضله: لابن عبد البر، ٢/ ٨١٦، رقم (١٥٢٥)، الموافقات: للشاطبي ٥/ ١٢٣.

(٣) الموافقات: للشاطبي ٥/ ١٢٣.

(٤) الأحكام السلطانية: للماوردي، ص ٨٦.

وتشريعات تنظيم الفتوى تدرج تحت باب السياسة الشرعية، التي تحقق مصلحة الأمة في جمع الكلمة ووحدة المرجعية الدينية.

ومن المعلوم أنه يجب على ولي الأمر المحافظة على مصلحة المجتمع بتشريع القوانين التي تحفظ المجتمع من الفتن والفساد.

وإن كان ذلك فيه تقييدٌ لحق الإفتاء، فهذا من باب تقييد المباح الذي يهدف إلى تحقيق مصلحة الأمة؛ حيث أعطى الشرع للحاكم حقَّ تقييد المباح للمصلحة، كما هو الحال في «الحَمَى» التي يمنع الإمام فيها العامة من الانتفاع بموضع معين للمصلحة العامة، فالمصالح الشخصية موقوفة إذا ما تعارضت مع المصالح العامة<sup>(١)</sup>.

لذا نص الفقهاء على أن «تصرف الإمام على الرعية منوطٌ بالمصلحة»<sup>(٢)</sup>، فهذه القاعدة ترسم حدود الإدارات العامة والسياسة الشرعية في سلطان الولاية وتصرفاتهم على الرعية، فتفيد أن أعمال الولاية النافذة على الرعية يجب أن تبنى على المصلحة للجماعة وخيرها؛ لأن الولاية وكلاء عن الأمة في القيام بأصلح التدابير لإقامة العدل، ودفع الظلم، وصيانة الحقوق والأخلاق، وضبط الأمن، ونشر العلم، وتطهير المجتمع من الفساد، وتحقيق كل خير للأمة بأفضل الوسائل، مما يعبر عنه بالمصلحة العامة<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: حفظ مكانة الفتوى ومقام المفتي، كما يهدف تنظيم الفتوى صيانة مكانة الإفتاء عن الابتذال، وتحقيق الانضباط العلمي المؤسسي، ومنع تمييع الفتوى بتداولها في وسائل التواصل بلا ضوابط.

فإذا كان حفظ الفتوى ومقام المفتي ونحو ذلك لا يتحقق إلا بتنظيم الفتوى بنصوص ملزمة للجميع كان ذلك واجباً، وهذا يتسق مع ما نص عليه العلماء: «بأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»<sup>(٤)</sup>.

وصفوة القول: إن تنظيم الفتوى بالتشريع ليس تقييداً للشرعية، بل هو من تمام حفظها، وهو تطبيق عملي لمبدأ: «سد الذرائع، وفتح المقاصد، وتولية الأكفأ، ومنع الجهال، فبه ترشد الفتوى، وتُضبط، ويُصان بها دين الناس، وتُحقق مصالح العباد، ويُمنع عنها العبث أو الاستخدام الخاطيء».



(١) موسوعة صناعة الحلال: إعداد وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت)، ١ / ١٧٣.

(٢) قال السيوطي: «هذه القاعدة نص عليها الشافعي وقال: «منزلة الإمام من الرعية منزلة الولي من اليتيم». (الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، للسيوطي، ص ١٢١).

(٣) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة: د. محمد مصطفى الزحيلي، ١ / ٤٩٣.

(٤) قال القاضي أبو يعلى: «إذا أمر الله تعالى عبده بفعل من الأفعال وأوجبه عليه، وكان المأمور لا يتوصل إلى فعله إلا بفعل غيره، وجب عليه كل فعل لا يتوصل إلى فعل الواجب إلا به» (العدة في أصول الفقه: للقاضي أبي يعلى، ٢ / ٤١٩).



## الخاتمة

بعد الانتهاء من هذا البحث -بفضل الله تعالى وتوفيقه- أوجز فيما يلي ما اشتمل عليه البحث من نتائج وتوصيات، وذلك على النحو التالي:

### أولاً: نتائج البحث:

اشتمل هذا البحث على العديد من النتائج المهمة، ومن أهمها:

- ١- يقصد بترشيد الفتوى في ظل التحديات الرقمية: تنظيم نشر الفتاوى عبر الإنترنت ووسائل التواصل، والتأكد من صدورها عن علماء مؤهلين، لتفادي الفتاوى الخاطئة أو المتسرعة، وضمان أن تخدم مقاصد الشريعة وتراعي تأثيرها الواسع في الفضاء الرقمي.
- ٢- إن أكبر المشكلات التي تعاني منها الفتاوى الرقمية -في بعض الأحيان- هي غموض هوية المفتي، خصوصاً تلك الفتاوى التي يتم تداولها عبر المواقع غير الرسمية.
- ٣- نظراً لعدم وجود الرقابة على المواقع الإلكترونية غير الرسمية، وغياب الوازع الديني عند البعض فقد أدى ذلك إلى وجود خلل واضطراب، فأصبحت تنتشر فتاوى تتعارض مع نصوص الشرع ومقاصده.
- ٤- توالي الفتاوى في العالم الرقمي، وخروجها أحياناً بدون تمحيص ومن دون تريث، وأحياناً صدورها ممن هو غير أهل لها، جعل ثمة حالاً من فقدان الثقة في الفتاوى الرقمية.
- ٥- تشكيك البعض في المؤسسات الفقهية المحلية، وذلك من خلال خلخلة الثقة في المفتي المحلي، وكذا تجاوز المذهب المتبع إلى مذاهب أخرى توافق أحياناً أو تخالف أعراف البلد.
- ٦- يلاحظ أن التواصل والتفاعل بين المفتي والمستفتي في الفتوى الرقمية غير مباشر وغالباً ما يتم من خلال رسائل نصية أو نماذج إلكترونية، مما قد يحد من القدرة على استيعاب التفاصيل الدقيقة للمسألة.
- ٧- قد يفهم المتلقي للفتوى الرقمية أنها فتوى عامة تشمل جميع المسلمين، مع أنها قد تكون مرتبطة بظروف وأحوال خاصة، وأنها قد تتغير بتغير الزمان أو المكان.
- ٨- يتعين في الفتوى بصفة عامة صدورها من جهات معتمدة وعلماء موثوقين، يمتلكون أدوات الفتيا؛ لضمان دقة الفتوى وصحتها.
- ٩- يتعين على المفتي أن يكون على معرفة بالناس، فمتى لم يكن الفقيه ملاحظاً لأحوال الناس، عارفاً لهم، وضع الفتيا في غير موضعها.
- ١٠- ينبغي على المفتي التريث والتأني في الفتوى ومعرفة المآلات التي قد تنتج عن الفتوى عبر الفضاء الرقمي.
- ١١- يتعين على المفتي أن يكون ضابطاً نفسه من التسهيل، كافاً لها عن الترخيص حتى يقوم بحق الله تعالى في إظهار دينه ويقوم بحق مستفتيه.



- ١٢ - المفتي مثله مثل الطبيب الذي يطلع على أسرار المريض ما لا يطلع عليه غيره، والواجب عليه أن يستر على مريضه ما لا يجوز له ستره وفقاً لرغبة مريضه.
- ١٣ - ساهمت المواقع الإلكترونية للمؤسسات المعتمدة في تسهيل الوصول إلى المعلومات الشرعية الموثوقة، وتعزيز الوعي الديني، ومواكبة التطور الرقمي بما يناسب احتياجات المسلمين المعاصر.
- ١٤ - تعتبر منصات التواصل الاجتماعي وسيلة فعالة لنشر الفتاوى وتعزيز الوعي الشرعي، لكنها تتطلب استخداماً مسؤولاً ومنضبطاً؛ لتحقيق الفائدة المرجوة.
- ١٥ - تمتلك دور الإفتاء على كل منصات التواصل الاجتماعي مكاناً لها بلغاتٍ مختلفة، وتقدم دور الإفتاء خدماتٍ عديدةً من خلال هذه المنصات.
- ١٦ - حتى يمكن ترشيد الفتوى في ظل بعض التحديات التي تواجه الفتوى عبر منصات التواصل الاجتماعي لا بد من التقيد ببعض الضوابط التي تساعد على تحقيق ذلك.
- ١٧ - إن ترشيد الفتوى لم يعد مسؤولية العلماء فقط، بل أصبح مسؤوليةً تشاركيةً تشمل الجهات التشريعية، حفاظاً على وحدة الخطاب الديني، وصوناً للمجتمع من الفتاوى الشاذة أو المتطرفة التي قد تسيء للدين وتضر بالصالح العام.
- ١٨ - إن تنظيم الفتوى بالتشريع ليس تقييداً للشرعية، بل هو من تمام حفظها، فبه تُرشد الفتوى، وتُضبط، ويُصان بها دين الناس، وتُحقق مصالح العباد، ويُمنع عنها العبث أو الاستخدام الخاطئ.

#### ثانياً: التوصيات

- يقترح البحث بعض التوصيات التي يمكن للمؤسسات المتخصصة أخذها بعين الاعتبار، ومن ذلك:
- ١ - تدريب مسؤولي الفتوى على استخدام الوسائط الرقمية، والتعامل مع أساليب التواصل الحديثة، بما يضمن إيصال الفتوى ببلغة مناسبة ومؤثرة لجمهور العصر الرقمي، ويتحقق ذلك على النحو التالي:
- أ- تقييم الاحتياجات: تحديد المستوى الحالي للمسؤولين في استخدام التقنيات، ومعرفة المنصات الأكثر شيوعاً لدى الجمهور المستهدف.
- ب- تصميم برامج تدريب متخصصة: وضع دورات تدريبية تشمل: مهارات استخدام المنصات، إنتاج المحتوى الرقمي (كتابة، فيديو، صوت)، وصياغة الفتوى بلغة العصر.
- ج- توفير الدعم المستمر: توفير مدربين متخصصين، ورش عمل تطبيقية، مواد تدريبية مبسطة، ودعم فني دائم.
- د- بناء فريق عمل داعم: تشكيل فريق متخصص (مصممون، محررو فيديو) لمساعدة المسؤولين في إنتاج محتوى عالي الجودة، ووضع سياسات نشر واضحة.

- ٢- إنشاء لجانٍ شرعيةٍ متخصصةٍ لمتابعة ما يُنشر من فتاوى إلكترونية، وضبط المنصات الفقهية بضوابط علميةٍ ومؤسسيةٍ تحول دون تسرب الفتاوى الشاذة أو المغلوطة.
- ٣- صياغة معايير وضوابط أخلاقية وعلمية لضبط سلوك مسؤولي الفتوى في الفضاء الرقمي، تشمل آداب النشر، وضبط المحتوى، واحترام الخصوصية، والابتعاد عن الإثارة أو المجازاة الإعلامية.
- ٤- إطلاق حملات توعية تحذّر من تلقي الفتوى من مصادر مجهولة أو غير مؤهلة، وتحثُّ على الرجوع إلى الجهات المعتمدة فقط.
- ٥- تعزيز التعاون بين علماء الشريعة وأصحاب الاختصاص في التقنية الرقمية لضمان فاعلية أدوات الإفتاء الرقمي، وحماية خصوصية المستخدمين، وتحقيق سرعة وجودة الخدمة.



## المراجع والمصادر

- ١- الأحكام السلطانية: لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، دار الحديث - القاهرة.
- ٢- آداب الفتوى والمفتي والمستفتي: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٣- أدب المفتي والمستفتي: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح الشهرزوري، دراسة وتحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ٤- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٥- الاعتصام: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفا، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٦- الإعلام الجديد والمجتمع وأثره على الشباب الهنود: د. إيم. نيلا مالار، د. بي. شترا، كلية الإعلام، جامعة تشيناي - الهند.
- ٧- إعلام الموقعين عن رب العالمين: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٨- إغاثة اللفهان من مصايد الشيطان: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.

- ٩- الأمن الروحي الإسلامي في زمن الثقافة الرقمية، خالد حاجي، منتدى الشرق.
- ١٠- البيان الثاني لحصاد دار الإفتاء المصرية... جهود الدار خلال عام ٢٠٢٣م على مواقع التواصل الاجتماعي: المركز الإعلامي لدار الإفتاء المصرية  
<https://www.dar-alifta.org>
- ١١- التأهل للفتوى الإلكترونية، وأثره في انحسار الفتاوى الشاذة، دراسة تأصيلية تطبيقية: د. أريج بنت فهد بن عابد الجابري.
- ١٢- التطبيقات الذكية في نشر الفتاوى والإرشاد الديني - الداعية الرقمي:  
[www:\\digitaldaiyah.com](http://www.digitaldaiyah.com)
- ١٣- تكنولوجيا الاتصال الحديثة وتأثيراتها الاجتماعية والثقافية، إبراهيم بعزیز.
- ١٤- جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبد البر، المحقق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي- السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
- ١٥- الجامع الكبير (سنن الترمذي): لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ١٦- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: لحسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، دار الكتب العلمية.
- ١٧- الدرر البهية من الفتاوى الكويتية (خلاصة ما صدر عن هيئة الفتوى ولجانها بدولة الكويت في ثلاثين عاماً)، جمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت)، الناشر: إدارة الإفتاء بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م.
- ١٨- الدين والإعلام في سوسيولوجيا التحولات الدينية، رشيد جرموني، كتاب الفصل العدد ٢٨، الرياض، ١٤٤٠هـ.
- ١٩- الشافي في شرح مسند الشافعي: لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، المحقق: أحمد بن سليمان - أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
- ٢٠- الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير على مختصر خليل، وبهامشه «حاشية الدسوقي عليه»: لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، دار الفكر.
- ٢١- صحيح البخاري: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير، دار اليمامة - دمشق، الطبعة الخامسة، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

- ٢٢- صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)، ١٣٧٤هـ-١٩٥٥م.
- ٢٣- ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، د. آمنة مدوخي (بن عبيد)، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، العدد التاسع عشر.
- ٢٤- ضوابط الفتوى عبر الفضائيات: د. عبد الناصر أبو البصل، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي للفتوى وضوابطها، المنعقد بمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في الفترة من ٢٠-٢٣ عام ١٤٣٠هـ، الموافق ١٧-٢٠ / ١ / ٢٠٠٩م.
- ٢٥- ضوابط الفتوى في الشريعة الإسلامية: لمحسن صلاح ملاني صالح، الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز- المملكة العربية السعودية- مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- ٢٦- العدة في أصول الفقه: للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي، تحقيق: د. أحمد بن علي بن سير المبارك، الطبعة: الثانية ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ٢٧- العقد التليد في اختصار الدر النضيد «المعيد في أدب المفيد والمستفيد»: لعبد الباسط بن موسى بن محمد بن إسماعيل العلوي ثم الموقت الدمشقي الشافعي (ت ٩٨١هـ)، تحقيق: الدكتور / مروان العطية، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
- ٢٨- فتوى «موقف المفتي من تعدد المفتين»: موقع دار الإفتاء المصرية، بتاريخ ٩ / ٨ / ٢٠١٧م.
- ٢٩- الفتوى الإلكترونية تأصيلاً وتطبيقاً: د. عبد الحميد بن صالح بن عبد الكريم الكراني الغامدي، بحث منشور بمجلة الآداب، جامعة ذمار، اليمن، العدد السادس عشر، سبتمبر، عام ٢٠٢٠م.
- ٣٠- الفتوى الرقمية: الخصائص والمشكلات: عبد العالي المتقي، مركز أفكار للدراسات والأبحاث <https://www.afkaar.center>
- ٣١- الفروق «أنوار البروق في أنواء الفروق»، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الشهير بالقراقي (ت ٦٨٤هـ)، عالم الكتب.
- ٣٢- الفقيه والمتفقه: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي- السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- ٣٣- فيس بوك والشاب العربي: ليلي جرار، دار الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠١٢م.
- ٣٤- قرار مجلس الوزراء رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٧ بشأن إنشاء مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي.

- ٣٥- قواطع الأدلة في الأصول: لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ / ١٩٩٩م.
- ٣٦- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة: د. محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٣٧- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: لعلاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت ٧٣٠هـ)، شركة الصحافة العثمانية، إسطنبول، الطبعة الأولى، مطبعة سنده ١٣٠٨هـ - ١٨٩٠م.
- ٣٨- لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤١٤هـ.
- ٣٩- اللمع في أصول الفقه: لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ٢٠٠٣م - ١٤٢٤هـ.
- ٤٠- المجالس الفقهية: لهيثم بن فهد الرومي، الناشر: تكوين للدراسات والأبحاث - الرياض، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.
- ٤١- مجمع الفقه الإسلامي، الدورة السابعة عشرة، قرار بشأن الإفتاء شروطه وآدابه، رقم (١٥٣) (٢ / ١٧).
- ٤٢- المحتوى الإلكتروني لموقع الفتاوى الشرعية على شبكة الإنترنت: دراسة وصفية تحليلية: د. إيناس محمد الشيباني، مؤتمر الفتوى واستشراف المستقبل، جامعة القصيم، ٢٠ - ٢١ / ٦ / ١٤٣٤هـ.
- ٤٣- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - ١٤٢٢هـ.
- ٤٤- المستصفى: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٤٥- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٦- المسودة في أصول الفقه: آل تيمية «بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين أبو البركات عبد السلام ابن تيمية (ت ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: شهاب الدين عبد الحليم ابن تيمية (ت ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية، جمعها وبيضاها: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الحراني الدمشقي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني.

- ٤٧- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولداً ثم الدمشقي الحنبلي (ت ١٢٤٣هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٤٨- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: لمحمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي، الطبعة الخامسة، ١٤٢٧هـ.
- ٤٩- مقال بعنوان «دور مؤسسات الإفتاء المعاصرة في التصدي للفتاوى الشاذة»، المفتي الدكتور عبد الله محمد الربابعة/ دائرة الإفتاء العام الأردنية:

<https://www.aliftaa.jo/>

- ٥٠- الموافقات: لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٥١- المؤسسة الدينية الرسمية والفتوى، وسام فؤاد، ضمن كتاب حراسة الإيمان: المؤسسات الدينية، مجموعة باحثين، مركز المسبار للدراسات والبحوث، دبي - الإمارات، ط ٢، ٢٠١١م.
- ٥٢- موسوعة صناعة الحلال: إعداد وجمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت)، الناشر: إدارة الإفتاء بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م.
- ٥٣- الموقع الرسمي للرئاسة العامة للبحوث والإفتاء بالمملكة العربية السعودية:

<https://www.alifta.gov.sa/home>

- ٥٤- الموقع الرسمي لمجلس الإمارات للإفتاء الشرعي:

<https://46.31.70.143/ar/home>

- ٥٥- نشر العرف في بناء بعض الأحكام على العرف، (مطبوع ضمن مجموع رسائل ابن عابدين): لمحمد أمين أفندي الشهير بابن عابدين: دار سعادة، إسطنبول، ١٣٢٥هـ - ١٩٠٧م.
- ٥٦- الواضح في أصول الفقه: لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٥٧- واقع العلم الشرعي وتحديات الثقافة الرقمية، خالد حاجي ضمن أعمال ندوة «أي مستقبل للبحث في العلوم الإسلامية»، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، ٢٠١٩م.







الإمانة العامة للدفتر وهبناست الإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

# الذكاء الاصطناعي التوليدي والمعلومات الإسلامية

فرص، مخاطر، وإطار منهجي للاستخدام

د/ أيمن عبد المؤمن عبد العظيم

دكتوراه إدارة الأعمال  
استشاري إدارة عامة (نظم المعلومات) بمشيخة الأزهر



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## المستخلص

يتناول هذا البحث موضوع الذكاء الاصطناعي التوليدي والمعلومات الإسلامية، من خلال تحليل الفرص والتحديات التي تطرحها هذه التقنية في مجال إنتاج واسترجاع المعرفة الدينية، ولا سيما الفتاوى والمحتوى الشرعي، ينطلق البحث من إشكالية رئيسية تتمثل في التوتر بين الطبيعة الاحتمالية لمخرجات الذكاء الاصطناعي وبين اليقين والقطع المطلوبين في الشريعة الإسلامية، وما ينشأ عن ذلك من مخاطر مثل انتشار المعلومات الملفقة (الهلوسة)، والتحيز الخوارزمي، وتقويض دور العلماء، وغياب القصد الروحي في الفتوى الآلية. اعتمدت الدراسة منهجاً تحليلياً وصفيّاً قائماً على الاستقراء والتحليل، وتحليل بيانات نوعية من دراسات حالة واقعية وتجارب تقييم أداء المنصات التوليدية في المجال الديني. وتمحورت عناصر البحث حول أربعة محاور رئيسية: الفرص التي توفرها التقنية في تسهيل الوصول للمعرفة ورقمنة التراث، والمخاطر الأخلاقية والمعرفية المرتبطة باستخدامها، والإطار المنهجي المقترح لضمان الاستخدام المسؤول، وخطة عمل تطبيقية موجهة لمؤسسات الإفتاء والمطورين. خلص البحث إلى أن الذكاء الاصطناعي يمكن أن يكون أداة مساعدة قوية لدعم البحث الشرعي وحفظ التراث الإسلامي، لكنه لا يصلح أن يكون مرجعاً مستقلاً للفتوى؛ نظراً لقصوره في إدراك السياق والنية وتحقيق القطع الشرعي. ويوصي البحث بوضع ضوابط شرعية وتقنية واضحة، وتعزيز الإشراف البشري المتخصص، وإنشاء نماذج معرفية موثوقة خاصة بالمحتوى الإسلامي لضمان دقة ومصداقية المخرجات.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي التوليدي، المعلومات الإسلامية، الفتوى.



## Abstract

Generative Artificial Intelligence and Islamic Information:

Opportunities, Risks, and a Responsible Framework for Utilization

This research paper addresses the topic of Generative Artificial Intelligence (AI) and Islamic Information, analyzing the opportunities and challenges posed by this technology in the production and retrieval of religious knowledge, particularly fatwas and Sharia- related content. The study is based on a central issue: the tension between the probabilistic nature of AI- generated outputs and the certainty and definitiveness required in Islamic Sharia. This gap creates potential risks such as the spread of fabricated information (hallucinations), algorithmic bias, the undermining of scholars' authority, and the absence of spiritual intent in automated fatwas. The study adopts a descriptive analytical methodology, grounded in inference and analysis, and employs qualitative data from real- life case studies and performance evaluation experiments of generative AI platforms in the religious domain. The research is structured around four main pillars: the opportunities offered by this technology in facilitating access to knowledge and digitizing Islamic heritage; the ethical and epistemic risks linked to its use; the proposed methodological framework for ensuring responsible utilization; and a practical action plan aimed at fatwa institutions and technology developers. The findings reveal that while generative AI can serve as a powerful assistive tool to support Islamic research and preserve Islamic heritage, it cannot independently serve as a reliable reference for issuing fatwas due to its limitations in understanding context, intentionality, and achieving epistemic certainty. The study recommends establishing clear Sharia- based and technical guidelines, strengthening specialized human oversight, and developing trustworthy knowledge models dedicated to authentic Islamic content to ensure the accuracy and credibility of AI- generated outputs.

Keywords: Generative AI, Islamic Information, Fatwa



## المقدمة

يشهد العالم اليوم ثورة غير مسبوقة في تقنيات الذكاء الاصطناعي، خاصة الذكاء الاصطناعي التوليقي، الذي أصبح قادرًا على إنتاج محتوى نصي وصوتي ومرئي بدرجة كبيرة من الطلاقة والقدرة على محاكاة التفكير البشري. ومع توسع استخدام هذه التقنيات في مختلف مجالات الحياة، برزت تساؤلات جوهرية حول مدى إمكانية توظيفها في حقل المعلومات الإسلامية، بما يشمل الفتوى، والدراسات الشرعية، وحفظ التراث الديني، ونشر المعرفة الإسلامية عالميًا.

ورغم الفرص الواعدة التي يتيحها الذكاء الاصطناعي في تسهيل الوصول إلى المعلومة الشرعية، وتحليل النصوص الدينية الضخمة بسرعة، ورقمنة المخطوطات وحمايتها من الضياع، إلا أن هناك تحديات عميقة لا يمكن تجاهلها؛ إذ تعتمد هذه التقنيات على أنماط احتمالية للتنبؤ بالمخرجات، في حين تقوم الشريعة الإسلامية على مبادئ قطعية الثبوت والدلالة، مما يفتح الباب لظهور مخاطر مثل توليد معلومات مضللة أو مختلقة (الهلوسة)، والتحيز الخوارزمي، وتقويض مكانة العلماء، وغياب القصد الروحي في الإجابات المولدة آليًا.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، الآية الكريمة تؤكد وجوب التثبت من صحة الأخبار قبل قبولها أو نشرها، وهو مبدأ أصيل يجب تطبيقه في التعامل مع مخرجات الذكاء الاصطناعي الدينية. تزداد أهمية دراسة هذه القضية مع اعتماد بعض الأفراد والمؤسسات على أدوات الذكاء الاصطناعي دون رقابة علمية، مما يهدد موثوقية المعلومة الدينية وصحة الفتاوى، ويؤثر سلبًا على العقيدة الإسلامية وسلامة الوعي الديني؛ لذلك جاء هذا البحث ليحلل الفرص والمخاطر المرتبطة بتوظيف الذكاء الاصطناعي التوليدي في المجال الإسلامي، وي طرح إطارًا منهجيًا عمليًا يضمن الاستخدام المسؤول لهذه التقنيات، تحت إشراف بشري متخصص، وبما يتوافق مع مقاصد الشريعة وضوابطها العلمية والأخلاقية. كما يقدم البحث خطة عمل تطبيقية وأمثلة توضيحية لكيفية دمج الذكاء الاصطناعي في خدمة المعرفة الإسلامية، دون التفريط في اليقين الشرعي أو الانسياق وراء العشوائية التقنية.

### مشكلة البحث:

في ظل التغلغل المتزايد لتقنيات الذكاء الاصطناعي التوليدي في كافة مناحي الحياة، بما في ذلك المجال الديني، تبرز مشكلة أساسية تتمثل في كيفية الاستفادة من الفرص الهائلة التي تقدمها هذه التقنيات، مثل تعزيز الوصول للمعلومات ورقمنة التراث الإسلامي. في الوقت ذاته، يجب مواجهة المخاطر الجوهرية التي تنطوي عليها، ومنها انتشار المعلومات المضللة، والتحيز الخوارزمي، وغياب المقصد الروحي.

تتفاقم هذه المشكلة بسبب التوتر الجوهرى بين الطبيعة الاحتمالية للذكاء الاصطناعي، الذي يعتمد على التنبؤ الإحصائي، والمتطلبات القطعية للشريعة الإسلامية التي تستند إلى اليقين والثبوت. هذا التباين يجعل الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي في المسائل الدينية، وخاصة الفتاوى، أمرًا محفوفًا بالمخاطر وقد يؤدي إلى عواقب وخيمة على المستويين الفردي والمجتمعي، مثل انتشار البدع أو الفتاوى الخاطئة أو تشويه العقيدة.

تتساءل الدراسات الحديثة عن مدى دقة وموثوقية مخرجات منصات الذكاء الاصطناعي التوليدي في مجال الفتوى والفقه الإسلامي، وتبرز الحاجة الماسة لوضع ضوابط وأطر أخلاقية لضمان الاستخدام المسؤول. إن هذه المشكلة ليست مجرد تحدٍ تقني، بل هي تحدٍ معرفي وفلسفي وثقافي عميق يتطلب فهماً عميقاً لطبيعة المعرفة الدينية وقيود التكنولوجيا. وأن الحل لا يمكن أن يكون تقنياً بحتاً؛ بل يتطلب نهجاً شمولياً يدمج المنظورات الدينية والأخلاقية والتقنية.

#### أسئلة البحث:

- ما أبرز الفرص التي يقدمها الذكاء الاصطناعي التوليدي لتعزيز الدراسات والمعلومات الإسلامية؟
- ما المخاطر والتحديات الأخلاقية والمعرفية التي يطرحها استخدام الذكاء الاصطناعي في المحتوى الإسلامي، وخاصة فيما يتعلق بانتشار المعلومات المضللة والتحيز وتقويض الدور البشري؟
- ما الإطار المنهجي المقترح لضمان الاستخدام المسؤول والفعال للذكاء الاصطناعي التوليدي في الحصول على المعلومات والفتاوى الإسلامية الموثوقة؟
- كيف يمكن تطبيق هذا الإطار المنهجي من خلال دراسات حالة عملية؟
- بناءً على نتائج البحث، ما خطة العمل التطبيقية المقترحة لمختلف أصحاب المصلحة لتعزيز الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في خدمة المعرفة الإسلامية مع الحفاظ على سلامتها؟

#### أهداف البحث

- تحليل الفرص التي يوفرها الذكاء الاصطناعي التوليدي لخدمة الدراسات والمعلومات الإسلامية.
- تحليل المخاطر والتحديات الأخلاقية والمعرفية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني.
- صياغة إطار منهجي للاستخدام المسؤول والأخلاقي للذكاء الاصطناعي في الحصول على المعلومات الإسلامية.
- توضيح الإطار المنهجي من خلال دراسات حالة تطبيقية تبرز أفضل الممارسات وتجنب الأخطاء.
- تقديم خطة عمل تطبيقية قابلة للتنفيذ لمختلف الأطراف المعنية لتعزيز دمج الذكاء الاصطناعي في خدمة المعرفة الإسلامية بشكل آمن وفعال.

#### أهمية البحث:

- حماية سلامة المعرفة الإسلامية: يساهم البحث في وضع ضوابط علمية وأخلاقية تحافظ على أصالة المعلومة الدينية وتمنع انتشار الفتاوى المغلوطة أو المختلقة عبر أدوات الذكاء الاصطناعي.
- توجيه الاستخدام التقني في المجال الشرعي: يقدم إطاراً عملياً للمؤسسات الدينية والمطورين يضمن دمج الذكاء الاصطناعي في الدراسات الإسلامية بشكل آمن وفعال.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

● دعم صناع القرار وأصحاب المصلحة: يوفر خطة عمل تطبيقية تساعد جهات الإفتاء والباحثين على الاستفادة من التقنيات الحديثة مع الحفاظ على المرجعية الشرعية واليقين الفقهي.

### منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على منهجية التحليل الوصفي القائم على الاستقراء والتحليل، مع التركيز على تحليل البيانات النوعية المستقاة من المواد البحثية المقدمة، بهدف تقديم فهم عميق وموضوعي لتقاطع الذكاء الاصطناعي التوليدي مع المعلومات الإسلامية.

### الدراسات السابقة:

تُعد مراجعة الدراسات السابقة خطوة أساسية لتحديد الفجوات البحثية وتأسيس البحث الحالي على قاعدة معرفية متينة. تتناول هذه الدراسات جوانب مختلفة من تقاطع الذكاء الاصطناعي مع الدراسات والمعلومات الإسلامية. هناك توافق شبه جماعي بين الدراسات المتنوعة أن الذكاء الاصطناعي ليس حلاً سحرياً، بل أداة قوية تتطلب ضوابط صارمة لضمان سلامة المحتوى الديني.

شهد مجال الذكاء الاصطناعي التوليدي اهتماماً متزايداً في الأوساط الأكاديمية الإسلامية، حيث تناول عدد من الباحثين الفرص التي يعرضها والمخاطر التي يفرضها، خاصة في مجال الفتوى والفقه الإسلامي. تركز الدراسات التالية على تقييم هذه التقنيات، وتحديد التحديات الأخلاقية والمعرفية، ووضع رؤى لضبط استخدامها.

### أولاً: دراسات التقييم التجريبي والمخاطر العملية:

ركزت مجموعة من الدراسات على تقييم الأداء الفعلي لمنصات الذكاء الاصطناعي وتحديد المخاطر المترتبة على استخدامها في المجال الشرعي من خلال التجارب العملية واستطلاع آراء المتخصصين.

● دراسة صالح (٢٠٢٥): في دراسة تجريبية بعنوان «تقييم أداء منصات الذكاء الاصطناعي التوليدي في مجال الفتوى والفقه الإسلامي: مقارنة بين منصتي جمناي وتشات جي بي تي»، قام الباحث بتقييم دقة وموثوقية الإجابات التي تقدمها المنصتان. اعتمد الباحث على منهج وصفي تحليلي مقارن، حيث وجه مجموعة من الأسئلة الفقهية والاستفتاءات المختارة إلى المنصتين وقام بتحليل إجابتهما. توصلت الدراسة إلى أن المنصتين لا تتمتعان بالدقة الكافية، وتظهر فيهما تحيزات، وأن منصة «جمناي» أكثر دقة ولكنها أكثر تحيزاً من «تشات جي بي تي». ومن أخطر النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن منصة «جمناي» قامت باختلاق آيات قرآنية وأحاديث نبوية لا وجود لها. وخلصت الدراسة إلى أنه لا يجوز الاعتماد على هذه المنصات للحصول على الفتاوى.

● دراسة الشبتي (٢٠٢٤): في بحث بعنوان «المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي»، أجرى الباحث دراسة وصفية تحليلية شملت مسحاً لآراء (٩٧) مفتياً. أكدت نتائج الدراسة وجود مستوى مرتفع من المخاطر المحتملة، من أبرزها القدرة على إنشاء بصمات صوتية وملفات مرئية مزيفة للمفتين الموثوقين



يهدف نسب فتاوى مزيفة إليهم، وإضعاف ثقة المستفتي في المفتي البشري، بالإضافة إلى إمكانية استغلال هذه التقنيات من قبل التيارات المتطرفة لنشر أفكارها وتشويه سماعة الإسلام.

● دراسة رؤوف (٢٠٢٥): في أطروحة ماجستير بعنوان «تصورات المعلمين المسلمين حول فرص وتحديات تبني الذكاء الاصطناعي في التعليم الإسلامي»، تم استطلاع آراء ٣١ معلماً للدراسات الإسلامية في قطر. كشفت النتائج عن وجود فجوة بين إدراك أهمية الذكاء الاصطناعي (٨٤٪ من المشاركين) والتشكيك في فعاليته الحالية (٧١٪ - ٨١٪ من المشاركين). ومن أبرز المخاوف التي أثارها المعلمون، الخوف من سوء تفسير النصوص الدينية (٧١٪ من المشاركين)، والمخاوف الأخلاقية والثقافية (٥٢٪ من المشاركين)، بالإضافة إلى نقص المهارات التقنية لدى المعلمين.

#### ثانياً: الحلول التقنية والمنهجية لمواجهة التحديات:

لم تقتصر الدراسات على تحديد المخاطر، بل اقترحت بعضها حلولاً تقنية ومنهجية لمواجهة التحديات، خاصة مشكلة «الهلوسة» وعدم الدقة.

● دراسة محمد وآخرون (٢٠٢٥): في دراسة بعنوان: «تعزيز الاستقرار ومنع الهلوسة في توليد الفتاوى الإسلامية القائمة على الذكاء الاصطناعي»، اقترح الباحثون نظاماً يعتمد على تقنية «الاسترجاع المعزز للتوليد» (RAG) مع آلية «إعادة الترتيب» (re-ranker) للحد من توليد معلومات غير صحيحة أو «هلوسات». اعتمدت الدراسة على قاعدة بيانات من دار الإفتاء المصرية. أثبتت النتائج أن نموذج (Silma) مع تقنية (RAG) ومعيد الترتيب حقق أعلى مستويات الدقة والاستقرار، وقلل نسبة الهلوسة إلى ٤٠٪ وأكدت الدراسة على أهمية الإشراف البشري من قبل العلماء، حيث يجب أن يظل الذكاء الاصطناعي أداة مساعدة للباحث وليس بديلاً عن العلماء.

#### ثالثاً: فرص وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الإسلامية:

إلى جانب المخاطر، سلطت عدة دراسات الضوء على الفرص الواعدة التي يمكن أن يقدمها الذكاء الاصطناعي لخدمة التراث والثقافة الإسلامية عند استخدامه بشكل مسؤول.

● دراسة فارسي (٢٠٢٤): بعنوان «الذكاء الاصطناعي في خدمة المخطوطات الإسلامية بالتعرف على خطوط المؤلفين»، استعرض الباحث كيف يمكن لتقنيات الذكاء الاصطناعي، مثل التعرف البصري على الحروف (OCR) والرؤية الحاسوبية المتقدمة، أن تساهم في حل تحديات التعرف على خطوط المؤلفين في المخطوطات القديمة. يمكن لهذه التقنية أن تساعد في تحقيق نسبة المخطوطات إلى مؤلفيها بدقة، والكشف عن مخطوطات جديدة، والمساهمة في حفظ التراث الإسلامي ورقمته.

● دراسة برجيجان، وخضرة (٢٠٢٤): في بحث بعنوان «أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي على الدعوة والثقافة الإسلامية»، ناقش الباحثان دور الذكاء الاصطناعي كأداة فعالة في مجال الدعوة الإسلامية. وأكد أن هذه التقنية يمكن أن تساهم في دحض الشبهات المثارة حول الإسلام (مثل قضايا الميراث والعقوبات الشرعية) وتقديم

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

صورة صحيحة عن تعاليمه وثقافته لجمهور عالمي. واعتبرت الدراسة أن الذكاء الاصطناعي يمثل «قوة» ينبغي على المسلمين توظيفها لمجابهة التحديات الفكرية المعاصرة.

رابعاً: الأطر الشرعية والأخلاقية (المقاصد والقواعد الفقهية) :

شكل البحث عن إطار شرعي وأخلاقي لضبط الذكاء الاصطناعي محوراً رئيسياً في الأدبيات، وبرز مدخل مقاصد الشريعة كأداة منهجية أساسية في هذا السياق.

● دراسة المحجوب (٢٠٢٣): في بحث بعنوان «الذكاء الاصطناعي في الأخلاق الإسلامية: نحو معايير أخلاقية تعددية»، انتقد الباحث هيمنة المنظور الغربي على أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ودعا إلى منهج تعددي يدمج الرؤية الإسلامية. اعتمد البحث على أصول الفقه كأداة للتحليل، وركز على مفهوم المصلحة كمحور معياري. وميزت الدراسة بين تفسيرين للمصلحة داخل الفقه الإسلامي: تفسير نفعي / قائم على المنفعة، وتفسير قائم على الواجب. واقترحت الدراسة إطاراً هجيناً تكون فيه المبادئ القائمة على الواجب مثل (حفظ النفس والدين) أساسية، بينما تكون الاعتبارات النفعية ثانوية، خاصة في مسائل الحاجيات والتحسينيات.

● دراسات تامة وزتون، وبرابر، وقاوز (٢٠٢٤): هذه الدراسات الثلاث استخدمت منظور مقاصد الشريعة الضرورية (حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال) كإطار لتحليل مخاطر الذكاء الاصطناعي. حذرت دراسة تامة وزتون من أن مخاطر الذكاء الاصطناعي قد تعصف بحياة البشرية، وأن المقاصد هي المعيار الكاشف لهذه المخاطر.

○ وركزت دراسة براير على مخاطر الذكاء الاصطناعي على مقاصد الدين والنفس والمال، محذرةً من أفكار «ما بعد الإنسانية» (Transhumanism) التي تهدف إلى تحقيق «الخلود البشري» وتعتبرها تهديداً مباشراً لمقصد حفظ الدين.

○ بينما وازنت دراسة قاوز بين مصالح الذكاء الاصطناعي (كإنجاز المهام المعقدة وتخصيص التعلم) ومفاسده (كغياب المسؤولية الأخلاقية والفجوة الرقمية) في ضوء المقاصد.

● دراسة زعيم ومايدي (٢٠٢٤): قدمت هذه الدراسة مدخلاً مختلفاً يركز على «القواعد الشرعية الضابطة لتقنيات الذكاء الاصطناعي»، حيث استعرضت القواعد الفقهية الكبرى مثل (الأمر بمقاصدها، والمشقة تجلب التيسير)، والقواعد المقاصدية مثل (قواعد الوسائل، والاستصلاح، والموازنات) كإطار عمل يجب الاحتكام إليه لضبط وتنظيم استخدام هذه التقنيات.

### خلاصة الدراسات السابقة:

يتضح من مجمل الدراسات السابقة وجود إجماع على أن الذكاء الاصطناعي يمثل تقنية مؤثرة ذات حدين، ففي حين توجد فرص واعدة لاستخدامه كأداة مساعدة في مجالات مثل تنظيم المعرفة، وخدمة التراث (المخطوطات)، والدعوة، والتعليم، إلا أن هناك شبه إجماع بين المتخصصين الشرعيين والتقنيين على أن النماذج الحالية للذكاء الاصطناعي التوليدي غير مؤهلة لإصدار الفتوى بشكل مستقل، وذلك لمخاطرها

الجسيمة المتمثلة في عدم الدقة، والتحيز، والهلوسة، وعجزها عن فهم السياق الإنساني وتحقيق المناط. وتتفق معظم الدراسات على ضرورة وضع ضوابط صارمة وأطر أخلاقية وشرعية، قائمة على مقاصد الشريعة والقواعد الفقهية، مع التأكيد على محورية الإشراف البشري من قبل العلماء المتخصصين لضمان أي استخدام مسؤول لهذه التقنية في المستقبل.

بمقارنة أهداف البحث مع مضمون الدراسات السابقة، يمكن تحديد عدد من الفجوات البحثية الهامة التي تمثل فرصاً لأبحاث مستقبلية. لقد قامت الدراسات السابقة بتحديد المخاطر ووضع الأسس النظرية، لكنها تترك مساحة للتطوير في الجوانب التطبيقية والتنفيذية.

#### جدول (١) ملخص الفجوات البحثية في توظيف الذكاء الاصطناعي بالدراسات الإسلامية

| الفجوة البحثية                            | الوضع الحالي في الدراسات (ما هو موجود)                                                                                | الاتجاه المقترح للبحث المستقبلي (ما هو مفقود)                                                                                                   |
|-------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| غياب دراسات الحالة للممارسات الفضلى       | تتوفر دراسات حالة تركز على كشف الأخطاء والمخاطر، مثل «هلوسة الذكاء الاصطناعي» النصوص الدينية أو تشخيص معوقات التطبيق. | الحاجة إلى دراسات حالة تطبيقية تبني نماذج أولية ناجحة (مثل فهرسة الأحاديث) وتوضح كيفية تطبيق الإطار الأخلاقي بشكل عملي لضمان نتائج آمنة وفعالة. |
| الحاجة إلى خطة عمل تطبيقية                | تقدم الدراسات توصيات عامة ومجزأة، مثل ضرورة الإشراف البشري ووضع موثيق أخلاقية.                                        | غياب خطة عمل متكاملة وقابلة للتنفيذ. يجب تصميم «أدلة إرشادية» أو «خرائط طريق» مفصلة وموجهة لمختلف الأطراف المعنية (مؤسسات الإفتاء، المطورون).   |
| تحويل الإطار النظري إلى إطار تشغيلي       | تم وضع الأسس النظرية للإطار المنهجي بالاعتماد على مقاصد الشريعة والقواعد الفقهية.                                     | الحاجة إلى تحويل المبادئ النظرية إلى إطار منهجي تشغيلي يتضمن مؤشرات ومعايير قابلة للقياس وقوائم تدقيق عملية لتقييم الأنظمة.                     |
| نقص التحليل الشامل للفرص خارج مجال الفتوى | تركيز أغلب الدراسات على الفرص والمخاطر في مجال الفتوى، مع إشارات محدودة للتعليم والمخطوطات.                           | ضرورة إجراء تحليل معمق وشامل للفرص في مجالات أخرى مثل: علوم القرآن، والتحليل البلاغي، وعلوم الحديث، وتخريج وتحليل الأسانيد، والفكر الإسلامي.    |

المصدر: الباحث

### خلاصة الفجوة البحثية:

انتقل البحث العلمي من مرحلة «دق ناقوس الخطر» وتحديد المشكلات إلى مرحلة «اقتراح الحلول النظرية». الفجوة الرئيسية تكمن الآن في الانتقال إلى المرحلة الثالثة: مرحلة التطبيق العملي، وبناء النماذج الناجحة، ووضع خطط تنفيذية مفصلة. البحث الحالي، بأهدافه المحددة، يقع مباشرة في قلب هذه الفجوة وله القدرة على تقديم مساهمة نوعية ومهمة في هذا المجال.



## المبحث الأول:

### فرص الذكاء الاصطناعي التوليدي في تعزيز الدراسات والمعلومات الإسلامية

يقدم الذكاء الاصطناعي التوليدي مجموعة من القدرات التحويلية التي يمكن أن تكون مفيدة بشكل كبير في سياق البحث الإسلامي وجمع المعلومات الأولية، مع مراعاة القيود الأساسية. تمثل هذه الفرص تحولاً نوعياً في كيفية الوصول إلى المعرفة الإسلامية ومعالجتها.

## المطلب الأول:

### تعزيز إمكانية الوصول والتعلم المخصص

يمكن للذكاء الاصطناعي أن يساهم في إتاحة الوصول إلى التعليم الإسلامي من خلال تجاوز الحدود الجغرافية والحوجز الاجتماعية والاقتصادية. فمن خلال المنصات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي، يمكن للطلاب في المناطق النائية أو التي تفتقر إلى الموارد الحصول على تعليم ديني عالي الجودة كان في السابق بعيد المنال. تتيح الفصول الدراسية الافتراضية والأدوات التفاعلية مثل روبوتات الدردشة والمعلمين الافتراضيين والتقييم الآلي للطلاب التفاعل مع التعاليم الإسلامية في أي وقت ومن أي مكان.

تتمثل إحدى أهم الفرص التي يقدمها الذكاء الاصطناعي للتعليم الإسلامي في القدرة على تصميم تجارب تعليمية تتناسب مع الاحتياجات الخاصة للطلاب الأفراد.

يعزز الذكاء الاصطناعي الوصول والشمولية من خلال تقديم المواد التعليمية بتنسيقات متنوعة، مثل المحتوى الصوتي والمرئي والتفاعلي، هذه الموارد متعددة الأوجه تلبي احتياجات الطلاب ذوي التفضيلات التعليمية المتنوعة، مما يضمن أن التعليم الإسلامي يظل قابلاً للتكيف مع المتطلبات التربوية الحديثة<sup>(١)</sup>.

(١) (رؤوف، ٢٠٢٥، ص ٤٩ - ٥٠).

يُمكن الذكاء الاصطناعي من تطبيق «التعلم المتميز» المبني على تحديد الفجوات المعرفية؛ حيث يمكنه تحليل بيانات الطلاب وتقييماتهم وواجباتهم وحتى الأنماط السلوكية لتحديد فجوات المهارات والمعرفة، ومن ثم إنشاء تقييمات تشخيصية تحدد المجالات التي تلبي احتياجات كل طالب<sup>(١)</sup>.

في مجال الفتوى، من أهم فوائد الذكاء الاصطناعي سهولة الوصول والاستفتاء، فهذه التطبيقات متاحة للجميع دون قيد أو شرط، مما يساهم في سد احتياجات شرائح أكبر من الناس. كما أنها تتيح إمكانية السؤال أكثر من مرة دون كلل أو تعب، وفي أي وقت دون الحاجة لمراعاة فروق التوقيت<sup>(٢)</sup>.

#### تعقيب:

تُظهر الفقرات، المقتبسة من بعض الدراسات، بوضوح الرؤية المتفائلة للفرص الكبيرة التي يتيحها الذكاء الاصطناعي لخدمة المعرفة الإسلامية، خاصة في جانبين محوريين: توسيع نطاق الوصول وتخصيص عملية التعلم. يتجلى توسيع نطاق الوصول في قدرة هذه التقنيات على تجاوز الحدود الجغرافية والاقتصادية، وإتاحة العلوم الشرعية والفتاوى لشرائح أوسع من الجمهور في أي وقت ومن أي مكان، بما في ذلك المناطق النائية وغير الناطقين باللغة العربية عبر أدوات الترجمة الإلكترونية الفورية.

أما الجانب الثاني، وهو التعلم المخصص، فيمثل نقلة نوعية من التعليم الموحد الذي قد لا يناسب جميع المتعلمين، إلى تجارب تعليمية مصممة خصيصاً لتلبية الاحتياجات الفردية. ويتم ذلك من خلال قدرة الذكاء الاصطناعي على تحليل أداء الطالب وتحديد نقاط ضعفه المعرفية، ومن ثم تقديم مواد تعليمية وأنشطة تفاعلية (صوتية، مرئية) تعالج هذه الفجوات.

مع ذلك، يجب أن نوازن هذه الرؤية المشرقة مع التحديات والمخاطر التي أبرزتها الدراسات الأخرى، فهذه الإمكانيات الواعدة للوصول والتعلم المخصص تظل مشروطة بضمان دقة المحتوى وموثوقيته، وتجنب مخاطر «الهلوسة» أو تقديم معلومات مغلوطة. كما أن الاعتماد المفرط على هذه التقنيات قد يؤدي إلى تجربة تعليمية تفتقر إلى العمق الروحي والتفاعل الإنساني الذي يمثل جوهر التربية الإسلامية، وهو ما يتطلب إشرافاً وتوجيهاً من المعلم والمربي البشري. إن تحقيق هذه المصالح العظيمة مرهون بضبط المفاصل المحتملة ووضعها ضمن إطار أخلاقي وتقني صارم.

#### توصية عامة:

ضرورة تبني منهجية متدرجة ومزدوجة في دمج الذكاء الاصطناعي في مجال الدراسات الإسلامية:

١. المسار الأول: التسريع في التطبيقات الداعمة والمنخفضة المخاطر: يجب تركيز الجهود والموارد بشكل فوري على المجالات التي يقدم فيها الذكاء الاصطناعي قيمة مضافة عالية مع مخاطر محدودة. تشمل هذه المجالات:

(١) (قاووز، ٢٠٢٤، ص ٢٠٧-٢١١).

(٢) (الحبجر، ٢٠٢٤، ص ١٢٩-١٣٠).



- o خدمة التراث الإسلامي: مثل استخدام أنظمة متقدمة للتعرف البصري (OCR) في فهرسة المخطوطات وتحقيقها وتسهيل الوصول إليها.
- o أتمتة المهام الإدارية والتعليمية: استخدام الذكاء الاصطناعي لمساعدة المعلمين والباحثين في المهام المتكررة مثل خطة الدراسة، وتلخيص النصوص، وإنشاء تقييمات أولية.
- o تطوير أدوات تعلم مخصصة: إنشاء تطبيقات ذكية للمساعدة في حفظ القرآن الكريم، وتعلم اللغة العربية، وتوفير ترجمات دقيقة للمصادر الإسلامية.

٢. المسار الثاني: الحذر الشديد والتطوير المراقب في التطبيقات عالية الحساسية، مثل: استنباط الأحكام وإصدار الفتاوى، يجب أن يظل دور الذكاء الاصطناعي أداة مساعدة للعلماء والفقهاء المؤهلين، وليس بديلاً عنهم. التوصية هنا هي عدم تبني أنظمة فتوى آلية ومستقلة نظراً للمخاطر الجسيمة المتعلقة بالدقة والهلوسة. بل يجب توجيه البحث والتطوير نحو بناء أنظمة خبيرة تعمل تحت إشراف بشري كامل.

لتحقيق هذين المسارين بنجاح، لا بد من الاستثمار في بناء الكفاءات البشرية عبر برامج لرفع مستوى الوعي بتقنيات الذكاء الاصطناعي لدى طلاب العلوم الشرعية والمعلمين والباحثين، وإنشاء أطر حوكمة أخلاقية وقانونية واضحة مستمدة من مقاصد الشريعة وقواعدها الفقهية، وتشجيع التعاون بين المؤسسات الشرعية والمطورين التقنيين لضمان تطوير تطبيقات ذكاء اصطناعي آمنة ونافعة وموثوقة.

## المطلب الثاني:

### تبسيط البحث والدراسات العلمية وتحليل النصوص

يدعم الذكاء الاصطناعي التعلم القائم على الاستقصاء من خلال السماح للمتعلمين بإجراء بحث شامل حول المفاهيم والنصوص الدينية. كما أن أنظمة الذكاء الاصطناعي قادرة على تحليل كميات هائلة من أدبيات الحديث والتفسير والفقه، وتوليد ملخصات أو ترجمات للنصوص المعقدة لمساعدة الطلاب في دراستهم<sup>(١)</sup> يمكن للذكاء الاصطناعي القيام بالأبحاث السريعة عن طريق توليد المحتوى أو تلخيصه، بالإضافة إلى تحليل البيانات وإنشاء الإحصائيات، وهو ما يساعد الباحثين في العلوم الإسلامية في بعض الدراسات التي تتطلب ذلك. كما يمكنه المساعدة في كشف الانتحال والسرقات العلمية، مما يساهم في معرفة مدى أصالة الأبحاث والدراسات المقدمة<sup>(٢)</sup>.

تعتبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي أداة للباحث والفقهاء تساعده في البحث السريع الشامل لكم هائل من الكتب والذي قد يستغرق الكثير من الوقت دون الحصول على كافة النتائج. فالبرنامج فيه خاصية البحث بالمعنى وليس بالنص فقط، مما يمكنه من استدعاء كل ما له علاقة بالمسألة من كافة الكتب حتى لو لم تكن في بابها المباشر<sup>(٣)</sup>

(١) (رؤوف، ٢٠٢٥، ص ٥٢).

(٢) (زعيم ومايدي، ٢٠٢٤، ص ٦٩٥).

(٣) (الأطروني، ٢٠٢٤، ص ٢٠١٨-٢٠١٩).



في مجال خدمة التراث، يمكن للأنظمة الحديثة أن تتعرف على الخطوط العربية بأشكالها المتنوعة وتحللها بدقة عالية. كما يمكنها تحويل المخطوطات العربية إلى نصوص رقمية يمكن الوصول إليها بسهولة، بل وتعمل على معالجة التصحيف والتحريف الذي يقع فيه النُسخ، مما يسهل عملية فهم النص لدى الباحث ويساعد على حفظ التراث الإسلامي العظيم<sup>(١)</sup>.

#### تعقيب:

توضح هذه الفقرات بشكل جلي أن الذكاء الاصطناعي يقدم إمكانيات هائلة لتسريع العملية البحثية في الدراسات الإسلامية. فهو بمثابة «مساعد باحث» فائق القدرة، قادر على إنجاز المهام التي كانت تستهلك الجزء الأكبر من وقت وجهد الباحثين، مثل جمع المصادر، وتحليل كميات ضخمة من النصوص، وتلخيصها، وترجمتها، وحتى معالجة المخطوطات القديمة وتصحيح أخطائها. إن هذه القدرة على التعامل مع البيانات غير المهيكلة والبحث بالمعنى بدلاً من النص الحرفي تمثل قفزة نوعية في كيفية التفاعل مع التراث الإسلامي المكتوب.

يكمن الأثر الأهم لهذه التقنية في أنها تحرر الباحث من الأعباء الميكانيكية للبحث، وتتيح له تكريس وقته وجهده للمهام الفكرية العليا: كالتحليل النقدي، والتركيب، والتأويل، والاستنباط، لكن هذا التفاؤل يجب أن يقابله حذر شديد؛ فكما أشارت الدراسات، فإن الاعتماد المفرط على هذه الأدوات في توليد المحتوى وتلخيصه قد يؤدي إلى «الكسل الفكري»، وإنتاج أبحاث سطحية تفتقر إلى العمق والأصالة. والأخطر من ذلك، هو خطر «الهلوسة» أو توليد معلومات غير صحيحة، فاعتماد الباحث على ملخصات أو تحليلات آلية دون التحقق من مصادرها الأصلية قد يؤدي إلى دمج معلومات مغلوطة أو حتى نصوص مختلفة في صلب البحث العلمي، مما يقوض مصداقيته بالكامل.

لذلك، يجب أن تُضبط العلاقة بين الباحث والذكاء الاصطناعي بشكل دقيق، بحيث يظل الذكاء الاصطناعي في دور «المساعد»، ويبقى العقل البشري الناقد هو «المحقق» و«الحكم النهائي».

#### توصية عامة:

بناءً على الفرص الهائلة والمخاطر الجسيمة التي يطرحها الذكاء الاصطناعي في مجال البحث العلمي، نوصي بضرورة تبني منهجية بحثية جديدة ومتكاملة، تقوم على تعريف واضح لدور كل من الباحث البشري والأداة الذكية:

١. دور الذكاء الاصطناعي (المساعد): يجب أن يقتصر استخدام الذكاء الاصطناعي على المراحل التحضيرية، منها:

o استكشاف المصادر: البحث عن الدراسات والمخطوطات ذات الصلة.

(١) (فارسي، ٢٠٢٤، ص ٥١٣، ٥٢٩).

- o معالجة البيانات الأولية: تفرغ النصوص، نسخ المخطوطات (OCR)، الترجمة الأولية.
- o التلخيص المبدئي: تقديم ملخصات أولية للمصادر لمساعدة الباحث على فرزها وتحديد أولوياتها.
- o التدقيق الأولي: المساعدة في كشف الانتحال والتحقق من التنسيق المرجعي.
- ٢. دور الباحث البشري (المحقق والمبدع): يجب أن تظل المهام الفكرية الجوهرية حصرًا على الباحث، وهي:
- o التحليل النقدي والتحقق: لا يجب قبول أي معلومة أو ملخص من الذكاء الاصطناعي كحقيقة مسلم بها، بل يجب على الباحث الرجوع دائمًا إلى المصادر الأصلية للتحقق من دقة المعلومة وسياقها.
- o التركيب والاستنباط: بناء الحجج، وربط الأفكار، واستخلاص النتائج، وتقديم رؤى جديدة وأصيلة.
- o التأويل والفهم العميق: فهم المقاصد والغايات الكامنة وراء النصوص، وهو ما تعجز عنه الآلة حاليًا.
- ولتفعيل هذه المنهجية، نوصي المؤسسات الأكاديمية والبحثية بإدراج «أخلاقيات ومناهج البحث في عصر الذكاء الاصطناعي» ضمن برامجها التعليمية، وتدريب الباحثين والطلاب على الاستخدام الفعال والنقدي لهذه الأدوات، مع وضع معايير واضحة للإفصاح عن استخدامها في الأبحاث المنشورة.

### المطلب الثالث:

### رقمنة المخطوطات وحفظ التراث الإسلامي

إن كتب التراث العلمي يصعب الوصول إلى الكثير منها من طرف الباحثين؛ أحيانًا لندرتها وبعد المسافة لإدراكها، وأحيانًا أخرى لأثمانها الباهظة، في حين أصبح أمر الوصول إليها والتعامل معها متاحًا بكل يسر باعتماد تقنيات الذكاء الاصطناعي ببرامجها المخزنة لكم هائل من الكتب<sup>(١)</sup>.

يجب علينا رقمنة قرون من المعرفة الإسلامية وتدريب الذكاء الاصطناعي عليها، إذا لم نطور أنظمتنا الخاصة بالذكاء الاصطناعي، فسيقوم الآخرون بتعريف الإسلام لنا. تخيل أن Chat GPT يشرح القرآن بناءً على مدون غير معروف أو أيديولوجيات سياسية<sup>(٢)</sup>.

تعقيب:

تُبرز هذه الاقتباسات إجمالًا ووضوحًا على أن خدمة التراث الإسلامي المخطوط هي واحدة من أكثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي إيجابية وأقلها إثارة للجدل. يتجاوز دور الذكاء الاصطناعي هنا مجرد الحفظ الرقمي (Digitization) للمخطوطات، بل يمتد إلى إحياء هذا التراث وجعله في متناول الجميع.

الأهم من ذلك، أن الذكاء الاصطناعي يقدم حلولًا لمشكلات تاريخية في علم التحقيق، مثل معالجة أخطاء النسخ والتصحيحات التي تراكت عبر القرون، مما يرفع من دقة النصوص التراثية ويسهل على الباحثين فهمها

(١) (قاووز، ٢٠٢٤، ص ٢١٢).

(٢) (رؤوف، ٢٠٢٥، ص ٥٥).

بشكل صحيح. هذه الإمكانيات مجتمعة لا تخدم الحفاظ على التراث فحسب، بل تمثل خطوة استراتيجية نحو الحفاظ على المعرفة الإسلامية، فمن خلال بناء قواعد بيانات خاصة بالتراث الإسلامي، يمكن تدريب نماذج الذكاء الاصطناعي المستقبلية على مصادر أصيلة وموثوقة، مما يضمن أن تمثيل الإسلام في العالم الرقمي ينبع من مصادره الأساسية لا من تفسيرات خارجية قد تكون مشوهة أو منحازة.

ولكن، يجب التأكيد أن هذه العملية ليست خالية من المخاطر؛ فدقة أنظمة التعرف البصري (OCR) ومعالجة النصوص تظل التحدي الأكبر، حيث إن أي خطأ في الرقمنة قد يؤدي إلى إنشاء نسخة رقمية محرفة من النص الأصلي، مما يتطلب إشرافاً بشرياً دقيقاً.

#### توصية عامة:

انطلاقاً مما سبق، ضرورة تبني مشروع حضاري متكامل لرقمنة التراث الإسلامي باستخدام الذكاء الاصطناعي، على أن يتم ذلك وفق إطار عمل واضح يضمن الدقة والموثوقية. وتتضمن هذه التوصية المحاور التالية:

١. إطلاق مبادرات كبرى: دعوة المؤسسات العلمية الكبرى والمراكز البحثية في العالم الإسلامي مثل الجامعات والمكتبات الوطنية ومراكز المخطوطات) إلى إطلاق مشاريع تعاونية واسعة النطاق لإنشاء قاعدة بيانات رقمية شاملة للمخطوطات الإسلامية.

٢. تطوير نماذج ذكاء اصطناعي متخصصة: بدلاً من الاعتماد على الأدوات العامة، يجب الاستثمار في تطوير وتدريب نماذج ذكاء اصطناعي متخصصة في تحليل الخطوط العربية التاريخية المختلفة (مثل الكوفي والرقعة والمغربي)، وتدريبها على قواعد بيانات ضخمة من المخطوطات المحققة لرفع كفاءتها في قراءة النصوص وتصحيح الأخطاء.

٣. تطبيق مبدأ «الإشراف البشري المتخصص»: التأكيد على أن دور الذكاء الاصطناعي هو دور المساعد وليس المحقق النهائي. يجب أن تخضع جميع النصوص التي تتم رقمنتها ومعالجتها آلياً لمراجعة وتدقيق من قبل خبراء بشريين في علم المخطوطات والتحقيق لضمان أعلى مستويات الدقة قبل اعتمادها ونشرها.

٤. تأهيل الكوادر البشرية: العمل على تدريب جيل جديد من الباحثين والمحققين يجمع بين المعرفة التراثية العميقة والمهارات التقنية اللازمة للتعامل مع هذه الأدوات الحديثة والإشراف عليها بفعالية.



## المبحث الثاني:

### المخاطر والتحديات الأخلاقية والمعرفية للذكاء الاصطناعي في المحتوى الإسلامي

على الرغم من الفرص الواعدة التي يقدمها الذكاء الاصطناعي التوليدي، فإن دمج هذه التقنيات في سياق المعلومات الإسلامية يطرح تحديات أخلاقية ومعرفية كبيرة تتطلب معالجة دقيقة وحذرة. هذه المخاطر تنبع من الطبيعة الاحتمالية للذكاء الاصطناعي وقيوده المتأصلة.

#### المطلب الأول:

#### انتشار المعلومات المضللة والمحتوى الملفق (الهلوسة)

يُعد ميل الذكاء الاصطناعي التوليدي إلى «الهلوسة» أحد أخطر التحديات التي تواجه استخدامه في السياقات الدينية. فالذكاء الاصطناعي عرضة بطبيعته لإنتاج محتوى مقنع ولكنه غير صحيح واقعياً أو ملفق بالكامل. إن آلية الذكاء الاصطناعي الأساسية تعطي الأولوية لتوليد محتوى يبدو معقولاً على ضمان الدقة الواقعية. وهذا يعني أنه بينما قد يبدو الناتج متماسكاً وصحيحاً نحوياً، فإن هدفه الأساسي هو الطلاقة، وليس الصدق. تشكل هذه القدرة على توليد معلومات غير دقيقة خطراً كبيراً لانتشار المعلومات المضللة غير المقصودة. يمكن لهذه المعلومات أن تقوض تدريجياً أسس المجتمع، وتغذي الاستقطاب السياسي، وتسبب اضطرابات اجتماعية.

أيضاً يبرز خطر المحتوى «المزيف العميق» (Deep fake) المتعلق بالدين، والذي يشمل التلاعب بكلمات أو وجوه علماء الدين، وإضافة مواد وعظية تتعارض مع التعاليم الإسلامية، وإنشاء وتوزيع مقاطع فيديو غير صحيحة، وحتى استخدام الذكاء الاصطناعي لإنشاء آيات مزيفة من القرآن الكريم. من المخاطر التي تم رصدها، قيام بعض المنصات باختلاق آيات وأحاديث لا وجود لها، ونسبها إلى مصادر موثوقة، مما يُشكل تضليلاً جسيماً وتحريفاً للدين. هذا يُعد «تلفيقاً» و«تزييفاً» يهدف إلى إضفاء الشرعية على آراء معينة لا تستند إلى دليل شرعي، ويُساهم في نشر المعلومات المغلوطة بين الناس<sup>(١)</sup>

إن ميل الذكاء الاصطناعي للهلوسة يمثل تهديداً وجودياً للسلامة المعرفية في السياق الإسلامي. ففي حين أن الهلوسة في المجالات الأخرى قد تكون مجرد إزعاج، فإنها في المعلومات الدينية يمكن أن تؤدي إلى بدع، أو فتاوى خاطئة، أو تشويه للعقيدة، مما له عواقب عقيدية واجتماعية وخيمة، ويقوض الثقة في المصادر الدينية نفسها. هذا الخطر يتجاوز مجرد «عدم الدقة» إلى «تقويض أسس المعرفة الدينية» نفسها، مما يجعل التحقق البشري ضرورة قصوى لمنع انتشار المعلومات المضللة والحفاظ على سلامة المعرفة الدينية. هذا يوضح أن الطبيعة الاحتمالية للذكاء الاصطناعي تتصادم جوهرياً مع الطبيعة القطعية للحقيقة الدينية، مما يجعله غير موثوق به بطبيعته للإرشاد الديني دون التحقق البشري الصارم.

(١) (صالح، ٢٠٢٥، ص ٧٥).

## المطلب الثاني:

### التحيز الخوارزمي وتأثيره على التفسيرات الدينية والإسلاموفوبيا

يُعد التحيز الخوارزمي تحديًا أخلاقيًا ومعرفيًا خطيرًا في استخدام الذكاء الاصطناعي في السياق الإسلامي. يتم تدريب أنظمة الذكاء الاصطناعي التوليدي على مجموعات بيانات ضخمة غالبًا ما ترمز إلى التحيزات الاجتماعية القائمة، وأوجه عدم المساواة المؤسسية، والتحيزات المجتمعية. يتم تضخيم هذه التحيزات وتعزيزها بواسطة الذكاء الاصطناعي، مما يؤدي إلى تمثيلات مشوهة ونتائج تمييزية.

من المخاوف المحددة في هذا الصدد هو التحيز الإسلاموفوبي، حيث تم فحص أدوات الذكاء الاصطناعي مثل Chat GPT و Grok لتعزيز الصور النمطية، وغالبًا ما تصور المسلمين من خلال نظرة استشراقية أو تربطهم بالعنف. هذا التحيز ينبع مباشرة من التحيزات الموجودة في بيانات التدريب الخاصة بها والتحيزات المجتمعية التي تمتصها وتديمها، بل وتزيد من حدتها. على سبيل المثال، أظهرت دراسات أن أنظمة الذكاء الاصطناعي تولد محتوى يربط الإرهاب والتفجيرات بكلمات مثل «الإسلام» و«المسلمون» و«المساجد». كما وجدت دراسة أن النصوص التي يولدها الذكاء الاصطناعي حول الإسلام تحتوي على (٥ و ١) مرة إشارات أكثر إلى «الصراع»، بينما النصوص المسيحية تحتوي على مصطلحات إيجابية مثل «الحب» و«الغفران»، مما يؤثر على تصورات المستخدمين ويؤكد الحاجة إلى مبادئ توجيهية أخلاقية وآليات رقابة. تؤدي هذه المخرجات المتحيزة إلى تمثيلات مشوهة أو أحادية الجانب للعقائد الدينية، ويمكن أن تعيق التفاهم بين الأديان. علاوة على ذلك، يمكن أن تؤدي هذه التحيزات إلى استنتاجات ونتائج غير صحيحة أو غير أخلاقية عند تطبيقها على الفقه الإسلامي.

قد تنتج أنظمة الذكاء الاصطناعي ردودًا متحيزة أو مسيئة، أو تحتوي على أخطاء لغوية ونحوية، وقد تتأثر بالتحيزات الموجودة في البيانات التي تم تدريبها عليها<sup>(١)</sup>. هذه التحيزات يمكن أن تنعكس في الفتاوى الصادرة، مما يقلل من مصداقيتها ويؤثر على صحتها. كما أن اللغة التي تُستخدم في الإجابات قد لا تكون سليمة من الناحية اللغوية، وكأنها ترجمة حرفية من لغة أجنبية، مما يُعيق فهم المستفتي للحكم الشرعي<sup>(٢)</sup>.

تُمثل تقنيات الذكاء الاصطناعي، إذا لم تُضبط وتوجه بشكل صحيح، خطرًا كبيرًا على العقيدة الإسلامية. يمكن لهذه التقنيات أن تُساهم في نشر أفكار هدامة ومعتقدات ضالة تُحارب العقيدة الإسلامية وتسعى لإقصائها، وقد تُوظف لفرض معتقدات معادية للإسلام تحت غطاء التقدم العلمي أو بحجة التطور الفكري. يُمكن أن تُستخدم هذه التقنيات للتشكيك في قضايا المعتقد، والدعوة لاعتناق أديان أخرى غير الإسلام، وإثارة الشبهات والشكوك حول الإسلام، مما يهدد استقرار الفكر الإسلامي ويُضعف ثقة المسلمين بعقيدتهم<sup>(٣)</sup>.

(١) (علي، ٢٠٢٤، ص ٥٥).

(٢) (الأطروني، ٢٠٢٤، ص ١٩٧٨، ٢٠٠٢).

(٣) (البيتي، ٢٠٢٤، ص ٩٠).

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

تتسم تقنيات الاتصال التكنولوجية الجديدة بقدرتها الفائقة على فصل المكان عن الهوية، والقفز فوق الحدود الثقافية. لذا كانت هذه التقنية من أبرز الوسائل التي استخدمتها التيارات الفكرية في نشر سمومها وأفكارها التي تتناغم مع الرؤية الأيديولوجية الخاصة بها، والتي غزت بالفعل المجتمعات الإسلامية، وحطت من قيمة الثقافة الإسلامية. هذا الأمر أفقد الدول الإسلامية القدرة على التحكم في تدفق القيم والأفكار والقناعات فيما بين المجتمعات والأجيال، وفقدانها السيطرة على التداول الحر للمعلومات عبر وسائل ووسائط وتقنيات جديدة. مما يهدد هويتنا الثقافية وقيمنا الدينية، ويفقدنا هويتنا<sup>(١)</sup>.

لمعالجة هذا التحيز الخوارزمي، تُقترح عدة استراتيجيات تخفيف. يتضمن ذلك استخدام بيانات تدريب متنوعة وتمثيلية تعكس مختلف المجتمعات، بما في ذلك المسلمين، لمنع ترسيخ التحيزات في أنظمة الذكاء الاصطناعي. كما يُنصح باستخدام أدوات الكشف عن التحيز، وتطوير أطر أخلاقية تضمن احترام الذكاء الاصطناعي للتنوع الديني والثقافي. إن وجود فرق عمل متعددة التخصصات وشاملة، ومشاركة المجتمع المسلم لفهم مخاوفهم، وتعزيز المساءلة والشفافية في تطوير الذكاء الاصطناعي، كلها خطوات حاسمة. ويُعد تطبيق مبدأ (Human-in-the-Loop) الذي يتضمن الإشراف البشري في مراحل مختلفة من دورة حياة الذكاء الاصطناعي، ضرورياً لضمان العدالة والشمولية والمساءلة.

يقدم الجدول (٢) مقارنة تفصيلية بين أداء منصات الذكاء الاصطناعي التوليدي في الفتوى الإسلامية، بناءً على دراسة أ. د. أيمن علي صالح<sup>(٢)</sup>:

جدول (٢): مقارنة بين أداء بعض منصات الذكاء الاصطناعي التوليدي في الفتوى الإسلامية

| المعيار                          | Chat GPT                                     | Gemini                                                                              |
|----------------------------------|----------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------|
| معدل الخطأ في الفتوى             | ٨٧٪                                          | ٢٥٪                                                                                 |
| تلفيق آيات وأحاديث               | ارتكب أخطاء كبيرة                            | ارتكب أخطاء كبيرة                                                                   |
| مستوى التفصيل في الإجابات        | يقدم آراء مختلفة بدون دليل أو مراجع          | يقدم إجابات أكثر تفصيلاً، والآراء المفضلة                                           |
| الالتزام بمحتوى المصادر المقتبسة | لا يلتزم دائماً بمحتوى مصادر الاستشهاد       | لا يلتزم دائماً بمحتوى المصادر التي يستشهد بها                                      |
| نصيحة المستخدمين                 | لا ينصح بالتحقق، مع ثقة عالية                | لا ينصح بالتحقق                                                                     |
| التحيز الواضح                    | أحياناً يوجه لاتباع المذهب السائد في المنطقة | يظهر تحيزاً أوضح نحو آراء معينة أو يرفض الإجابة على أسئلة تتعارض مع المبادئ الغربية |

المصدر: (صالح، ٢٠٢٥، ص ٧٢-٧٧).

(١) (المرجع السابق، ص ٩٣).

(٢) (صالح، ٢٠٢٥، ص ٧٥).



يوفر جدول (٢) دليلاً ملموساً وتجريبياً على قيود الذكاء الاصطناعي في الفقه الإسلامي. فبدلاً من مجرد ذكر أن الذكاء الاصطناعي يرتكب أخطاءً، فإنه يحدد كمياً معدلات الخطأ لنماذج شائعة ويسلط الضوء على أنواع محددة من الإخفاقات، مثل تلفيق النصوص والتحيز وعدم الالتزام بالمصادر. هذه البيانات حاسمة لأنها تنقل النقاش من المخاوف المجردة إلى الحقائق القابلة للتحقق، مما يعزز الحجة بضرورة الإشراف البشري الإلزامي ويوضح المخاطر العملية للمستخدمين. كما أنها توفر معلومات للمطورين حول مجالات محددة للتحسين وتحذر المستخدمين من عدم موثوقية هذه الأدوات حالياً في المسائل الدينية الحساسة.

### المطلب الثالث:

### تقويض السلطة البشرية وغياب النية (القصد الديني)

تُعد قضية تقويض الدور البشري وغياب النية (القصد الديني) من أخطر التحديات التي يطرحها الذكاء الاصطناعي في السياق الديني. تفتقر أنظمة الذكاء الاصطناعي إلى الخصائص البشرية الأساسية مثل التعاطف، والحكم الأخلاقي، والروح، والقدرة على الانخراط في التفكير الأخلاقي العميق. هذه السمات هي جوهر دور علماء الدين.

يُعد مفهوم النية (القصد الديني) محورياً في الأعمال الإسلامية وصلاحياتها. النية، كما عرّفها الإمام الغزالي، هي «حالة القلب، التي تتضمن مسألتين: المعرفة والعمل»، وهي تحول قيمة الفعل وصلاحيته الروحية. بما أن الذكاء الاصطناعي يفتقر إلى الروح والقناعات الإسلامية الحقيقية، فإنه لا يمكنه امتلاك «النية المناسبة». وبالتالي، إذا تم طلب الإرشاد الديني أو الفتاوى مباشرة من الذكاء الاصطناعي دون تدخل بشري، فإن العنصر الأساسي للنية، وهو شرط مسبق لصلاحيات العديد من الأعمال الإسلامية الروحية، يكون غائباً.

قد يؤدي استخدام الذكاء الاصطناعي إلى اضمحلال المرجعية الشرعية والمذهبية، وفصل القول الفقهي عن صاحبه، مما يُفقد الفتوى عمقها وأصولها الاجتهادية<sup>(١)</sup>. هذا يهدد نهاية النسق المذهبي، ونسق المجامع الفقهية وهيئات الإفتاء والاجتهاد الجماعي، والنسق الجامع بين الجزئي والكلّي، مما يُبرز منظومة «اللامجتهد واللامقلد». فالاعتماد على التقنية كمعين قوي في التنزيلات المختلفة والمتسارعة، خاصة مع التعلق بالتأويلات المقاصدية، يُمكن أن يُعلن نهاية الفقيه المفتي، وغياباً تاماً لشخصيته الاعتبارية التي كانت تتجسد مع المستفتي في سياق عام يُعلن نشأة ما يُمكن توصيفه بالتدين الرقمي التواصلي<sup>(٢)</sup>.

تتوافق التقنية مع الخطاب الوعظي في الانفعال العاطفي باعتباره منطلقاً في التواصل والاستجابة العلمية لرغبة المستفيد منها، مما يجعلها في المحصلة تنتج توجيهاً غير علمي، وفتاوى بحمولة عاطفية، سواء في المنع وأحياناً التشدد في التنزيل أو نحو التسيب وإفراغ النصوص ومتعلقاتها التنزيلية، عن مدركاتنا الشرعية. هذا يُسهّم في تحول

(١) (علي، ٢٠٢٤، ص ٦١).

(٢) (المرجع السابق، ص ٧٠).

الخطاب الفقهي نحو الخطاب الوعظي بالكلية، ويُعلن نشوء نوع من الارتباط العاطفي الجامح بالتقنية، بينما الفتوى الشرعية يجب أن تتأسس على الدليل والاستدلال والحكمة والتعليل والموازنات التنزيلية والاعتبارية<sup>(١)</sup> قد يعاني المستفتي من نقص الثقة في الفتوى التي تم توليدها بواسطة الذكاء الاصطناعي مقارنة بالفتوى التي قدمها مفتي حقيقي. هذا النقص في الثقة قد ينجم عن عدم قدرة التكنولوجيا على فهم السياقات الثقافية والشخصية المعقدة بنفس الطريقة التي يمكن للبشر أن يفعلوا. كما أن الذكاء الاصطناعي قد يُصمم لإصدار فتاوى عامة تستند إلى معايير ثابتة، مما قد يترك بعض الحالات الفردية دون تغطية كافية. إضافة إلى ذلك، يفتقر استخدام التكنولوجيا في إصدار الفتاوى إلى العنصر الإنساني والتفاعل الشخصي الذي قد يكون مهمًا للمستفتي في فهم الفتوى وتطبيقها بشكل صحيح<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الرابع:

### تحديات الفهم السياقي والاجتماعي-الثقافي

تتميز الشريعة الإسلامية بتعدد أبعادها، حيث تستمد مبادئها من القرآن الكريم والسنة النبوية والعديد من التفسيرات التاريخية التي تراكمت عبر القرون. هذا التعدد يتطلب خبرة عميقة ومعرفة واسعة بالسياقات الاجتماعية والثقافية والتاريخية التي نشأت فيها النصوص وتطورت فيها الأحكام، إن الفقه الإسلامي ليس مجرد تطبيق لقواعد جامدة، بل هو عملية ديناميكية تتطلب حكمة بشرية لتكييف المبادئ مع الواقع المتطور واحتياجات المجتمعات المتغيرة.

تعجز أنظمة الذكاء الاصطناعي عن فهم السياق الثقافي والاجتماعي المعقد للمستفتي، والقواعد الأصولية، وعمليات الاستنباط والاجتهاد، وفقه المآلات<sup>(٣)</sup>. هذه القدرات هي من صميم عمل الفقيه والمفتي، وتتطلب فهماً عميقاً للواقع ومراعاة للتغيرات الزمانية والمكانية والأعراف والعادات<sup>(٤)</sup>.

فالذكاء الاصطناعي يعتمد على الأنماط التي درب عليها، وتستجيب وفقاً لذلك، وعليه فإن الاستخدام غير المسؤول للتقنية يمكن أن يسبب وينشئ فوضى معرفية<sup>(٥)</sup>.

قد يؤدي استخدام الذكاء الاصطناعي إلى تليفيق الآراء الفقهية غير المنضبطة، وتتبع الرخص المحرمة<sup>(٦)</sup>. فالتقنية، من خلال جمعها للبيانات العامة والمفتوحة، يمكن أن تولد فتاوى تتأسس على آراء فقهية وقرارات وعظمية مختلفة، مما يحدث اضطراباً في المعرفة الدينية ويُعلن اضمحلال المرجعية الشرعية<sup>(٧)</sup>. هذا يُشبه

(١) (المرجع السابق، ص ٦٦).

(٢) (الثبتي، ٢٠٢٤، ص ١٠٥).

(٣) (الثبتي، ٢٠٢٤، ص ١٠٦).

(٤) (علي، ٢٠٢٤، ص ٣٨).

(٥) (المرجع السابق، ص ٣٧).

(٦) (المرجع السابق، ص ٦٧).

(٧) (المرجع السابق، ٢٠٢٤، ص ٦١).

«التلفيق» و«تتبع الرخص» الذي حذر منه الفقهاء، والذي يُمكن أن يُفضي إلى فتح باب لتتبع الهوى والانحلال من الشريعة<sup>(١)</sup>.

إن عدم قدرة الذكاء الاصطناعي على استيعاب الفروق السياقية والاجتماعية- الثقافية العميقة في الشريعة الإسلامية لا يؤدي فقط إلى «فتاوى سطحية»، بل يمكن أن يؤدي إلى أحكام غير مناسبة أو حتى ضارة للمجتمعات المسلمة المتنوعة. فالاجتهاد، وهو عملية البحث العلمي المنضبطة التي يبذل فيها الفقهاء المؤهلون أقصى جهدهم لاستنباط المبادئ التوجيهية من القرآن والسنة، يتطلب تفكيراً عميقاً وتحليلاً نقدياً وتطبيقاً صحيحاً لمبادئ الشريعة على القضايا المعاصرة. هذه العملية تنطوي بطبيعتها على التفكير النقدي، والفهم السياقي الدقيق، والتمييز الأخلاقي، والقدرة على الموازنة بين العوامل المختلفة، وهي سمات يفتقر إليها الذكاء الاصطناعي بشكل أساسي. بينما يمكن للذكاء الاصطناعي دعم عملية الاجتهاد من خلال معالجة البيانات واسترجاع المعلومات، فإنه لا يستطيع أداء فعل الاجتهاد نفسه، الذي يظل مسعى علمياً بشرياً فريداً. هذا النقص يؤكد مرة أخرى على الدور الحاسم للعلماء الشرعيين الذين يمتلكون هذا الفهم السياقي العميق.

### المطلب الخامس:

#### مخاوف خصوصية البيانات والأمن والمسؤولية الأخلاقية عن الأخطاء

تثير أنظمة الذكاء الاصطناعي، خاصة تلك التي تتعامل مع المعلومات الدينية الشخصية، مخاوف جدية بشأن خصوصية البيانات والأمن، بالإضافة إلى تحديات تتعلق بالمسؤولية الأخلاقية عن الأخطاء. غالباً ما تتعامل أنظمة الذكاء الاصطناعي مع بيانات شخصية وديموغرافية حساسة، خاصة في سياقات التعلم المخصص أو الاستشارات الدينية. هذا يستلزم تدابير قوية للأمن السيبراني والامثال لمتطلبات حماية البيانات الصارمة. تُعد الحوكمة الأخلاقية للذكاء الاصطناعي أمراً بالغ الأهمية في هذا الصدد لضمان عدم إساءة استخدام هذه البيانات أو تعرضها للاختراق. يمكن أن يؤدي خرق البيانات إلى تدمير الثقة العامة، مما يستلزم تدابير قوية لحوكمة البيانات.

تُستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي في التجسس على الأفراد بالاعتماد على بياناتهم الشخصية المتاحة عبر الإنترنت، مثل الاسم، الصورة، رقم الهاتف، البصمات، الموقع الجغرافي، التوجه الديني والسياسي. هذا يُعد انتهاكاً لحرمان الناس، وإطلائاً على عوراتهم وأسرارهم، ويُناقض مقصد الشريعة في الحفاظ على الأعراض والكرامة. كما أن زراعة الشرائح الإلكترونية في الأجسام البشرية لتحديد الهوية ورصد التنقلات يُعد انتهاكاً للخصوصية وكبحاً للحريات الشخصية<sup>(٢)</sup>.

بالإضافة إلى ذلك، يوجد غموض كبير فيما يتعلق بالمسؤولية عن الأخطاء التي تحدث عندما تقدم أنظمة الذكاء الاصطناعي استنتاجات غير صحيحة، خاصة في سياق الفتاوى أو الإرشادات الدينية. فالسؤال يطرح

(١) (المرجع السابق، ص ٦٧).

(٢) (تامة وخريف، ٢٠٢٤، ص ٥٨٤).

نفسه: هل المسؤولية تقع على عاتق مطوري البرمجيات، أو المستخدمين، أو مزودي الذكاء الاصطناعي؟ هذا النقص في المساءلة الواضحة يُعد تحدياً أخلاقياً كبيراً، حيث يمكن أن يؤدي إلى «فجوة مساءلة» تقوض الثقة العامة في الأنظمة التي تعمل بالذكاء الاصطناعي، خاصة في المجالات الحساسة مثل الإرشاد الديني<sup>(١)</sup>.



### المبحث الثالث:

#### الإطار المنهجي للمشاركة المسؤولة ودراسات الحالة التطبيقية

لضمان الاستخدام الصحيح والفعال للذكاء الاصطناعي التوليدي في الحصول على المعلومات والفتاوى الإسلامية، يجب أن يركز النهج على مبدأ أساسي: أن الذكاء الاصطناعي هو أداة مساعدة، وليس اختصاص نهائي.

#### المطلب الأول:

##### الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة، وليس اختصاص نهائي

يُعد هذا المبدأ حجر الزاوية في أي إطار أخلاقي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الدراسات الإسلامية. يجب أن تعطي الأطر المعمول بها الأولوية للذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة لدعم العلماء. يجب أن يظل العلماء البشريون هم الاختصاص النهائي، حيث يمتلكون التفكير النقدي، والفهم السياقي، والتمييز الأخلاقي الذي يفتقر إليه الذكاء الاصطناعي جوهرياً.

ينبع هذا المبدأ مباشرة من القيود الجوهرية للذكاء الاصطناعي التي نوقشت سابقاً، مثل الهلوسة، والتحيز، وغياب النية، ونقص الفهم السياقي. فالذكاء الاصطناعي لا يمتلك روحاً، تعاطفاً، حكماً أخلاقياً، أو نية حقيقية، وهي سمات أساسية لصلاحية الأعمال الإسلامية. لذلك، فإن هذا المبدأ يحمي الدين من أن يصبح مجرد «خوارزمية»، ويحافظ على الجانب الروحي والأخلاقي والإنساني في ممارسته وفهمه.

#### المطلب الثاني:

##### خطوات البحث المنهجي للحصول على معلومات وفتاوى إسلامية موثوقة

لتحقيق أقصى استفادة من الذكاء الاصطناعي مع التخفيف من مخاطره، يُقترح اتباع إطار منهجي يتضمن الخطوات التالية:

● تنمية الوعي بخصائص ومميزات التقنيات: من الضروري امتلاك وعي كافٍ بخصائص ومميزات تقنيات الذكاء الاصطناعي ومجالات الإفادة منها. هذا الوعي يُعد مهارة أساسية للتنقل في العالم الرقمي بأمان وفعالية،

(١) (الأطروني، ٢٠٢٤، ص ١٩٧٦).

ويشمل فهم كيفية استخدام التكنولوجيا بمسؤولية وأخلاقية، مع إدراك المخاطر والتحديات المحتملة التي تأتي مع استخدام تلك التقنيات الناشئة<sup>(١)</sup>.

● جاهزية البنية التحتية والتقنية: يجب الاهتمام بجاهزية البنية التحتية والتقنية لتطبيقات إدارة المعرفة. فهي توفر الأساس الذي يمكن لدار الإفتاء أن تعمل وتنمو وتبتكر عليه، وتُعزز الأمن وتُقلل المخاطر، وتُسهل استمرارية العمل، وتدعم قابلية التوسع والنمو، وتُعزز تجربة العملاء، وتُحقق وفورات في التكاليف وعائد الاستثمار في مجالات إدارة المعرفة<sup>(٢)</sup>.

● وضوح المهام والمسؤوليات: من المهم جداً وضوح المهام والمسؤوليات للقائمين والمشرفين على إدارة المعرفة. فغياب هذا الوضوح قد يؤدي إلى انفراد وحدات تكنولوجيا المعلومات بتحديد المهام والمسؤوليات المتعلقة بمجالات إدارة المعرفة، مما يُعيق وضع مبادئ وضوابط لإدارة وتوجيه العمليات بشكل فعال<sup>(٣)</sup>.

● وجود استراتيجيات لإنشاء المعرفة الدينية وحيازتها وتطبيقها ونشرها: يجب وضع استراتيجيات واضحة لإنشاء المعرفة الدينية، وحيازتها، وتطبيقها بشكل آمن وشامل، ونشرها وتبادلها على كافة المستويات، وتنميتها بشكل مستدام. يُشير ارتفاع مؤشرات الحيادية حول وجود استراتيجيات الإنشاء المعرفي إلى أن انحصار الجوانب التخصصية في المجالات الشرعية والعربية والدينية، بالإضافة إلى انفراد وحدات تكنولوجيا المعلومات بالأعمال المتعلقة بإنشاء المعرفة، يُعيق بناء بنية معرفية جديدة<sup>(٤)</sup>.

● الاستعانة بالخبراء والمتخصصين: يجب الاستعانة بالخبراء والمتخصصين في مجال الذكاء الاصطناعي وعلوم الشريعة لتطوير الأنظمة وضبطها<sup>(٥)</sup>.

● التدريب المستمر للعاملين: من الضروري توفير التدريب المستمر للعاملين في مجالات الإفتاء على استخدام تقنيات المحادثات الآلية. يُعد التدريب خياراً استراتيجياً لأي جهة تهدف إلى إعداد كوادر بشرية قادرة على تلبية حاجات العمل الدعوي ومواكبة التطورات والتغيرات السريعة في مجالات التقنيات الناشئة<sup>(٦)</sup>.

● التأكد من مصداقية المصادر: يجب التأكد من أن المعلومات والمدخلات للأنظمة تستند إلى كتب الفقهاء المعتمدة والموثوقة<sup>(٧)</sup>. فالتقنية في جوهرها تعتمد على أنماط البيانات التي دُرِبَ عليها، ولذا فإن استخدام بيانات متحيزة أو غير دقيقة سيؤدي إلى نتائج مشوشة وغير منضبطة في بعض الأحيان<sup>(٨)</sup>.

(١) (بغداد، ٢٠٢٤، ص ٤٣، ٨١).

(٢) (المرجع السابق، ص ٨٢).

(٣) (المرجع السابق، ص ٨٣).

(٤) (بغداد، السابق، ص ٨٤).

(٥) (المرجع السابق، ص ١٠٣).

(٦) (المرجع السابق، ص ٧٩).

(٧) (الأطروني، ٢٠٢٤، ص ١٩٧١).

(٨) (المرجع السابق، ص ١٩٧٦).

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

- حجب المواقع المشبوهة والفتاوى الشاذة: من الضروري حجب المواقع التي تحتوي على فتاوى شاذة أو معلومات غير موثوق بها. يُعتبر هذا الإجراء بمثابة «فلتر» يتحكم فيها المبرمج الذي يُعلم النموذج، مما يساهم في منع انتشار الفتاوى التي لا أصل لها وتُسيء إلى أحكام الشريعة<sup>(١)</sup>.
  - استبعاد الفتاوى التي تحتاج إلى حوار مباشر: تُستبعد الفتاوى التي تتطلب حوارًا مباشرًا بين المفتي والمستفتي، مثل مسائل الطلاق والأمور المالية المعقدة. فالذكاء الاصطناعي، بوضعه الحالي، لا يملك عقلًا بشريًا يستطيع أن يُقيس به، ولا يُفرق بين سائل وآخر من حيث الظروف المحيطة بكل، أو أن يُدرك الفروق الدقيقة جدًا التي تؤثر على الحكم الشرعي<sup>(٢)</sup>.
  - إعادة النظر الدورية في الفتاوى: ينبغي إعادة النظر في الفتاوى الصادرة عن الأنظمة الآلية بين الحين والآخر؛ لأن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان<sup>(٣)</sup>.
  - وضوح السؤال: يجب أن يكون المستخدم (المستفتي) واضحًا في سؤاله. فإذا كان النص المدخل غير واضح أو غامض، فإن ذلك قد يؤثر سلبًا على دقة الإجابة ووضوحها، ويجعل الفتوى الصادرة غير منضبطة<sup>(٤)</sup>.
  - عدم الاعتماد الكلي على التقنية: لا يمكن الاعتماد كليًا على الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتوى، فإلى جانب الإنساني والإبداعي مفقودان في هذه التقنيات<sup>(٥)</sup>، لذا، تُعد هذه التقنيات أداة مساعدة للفقيه، ولا تُغني عن دوره الجوهري في إصدار الفتوى<sup>(٦)</sup>.
  - مراعاة المذاهب والمنهج: يجب أن تراعي الفتوى المذاهب والمنهج الفقهي، وأن تتناسب مع الواقع المتغير. فالفتوى المرجعية المحمودة لا تكون إلا نتاجًا للتصور الصحيح للمسألة والمعايشة الصحيحة للواقع<sup>(٧)</sup>.
  - الحذر من تضليل المخرجات: يجب الحذر من تضليل المخرجات وانحيازها، وأن يتولى مراجعتها متخصصون ذوو فطنة<sup>(٨)</sup>.
- إن هذا الإطار المنهجي يمثل «بروتوكول أمان معرفي» يدمج أفضل ممارسات الذكاء الاصطناعي مع الحزم العلمي الإسلامي التقليدي. إنه يعترف بقوة الذكاء الاصطناعي في المعالجة الأولية، ولكنه يضع حواجز حماية بشرية متعددة الطبقات (التقييم النقدي، التحقق، الشاور) لضمان الأصالة والدقة، مما يحول الذكاء الاصطناعي من مصدر محتمل للمعلومات المضللة إلى مساعد موثوق به عند استخدامه بشكل صحيح. هذا الإطار يحول الذكاء الاصطناعي من مصدر محتمل للمعلومات المضللة إلى مساعد موثوق به من خلال تضمين ضمانات متعددة محورها الإنسان، مما يضمن أن التقدم التكنولوجي لا يضر بأصالة وسلامة المعرفة الدينية. قال الله

(١) (المرجع السابق، ص ١٩٧٢).

(٢) (المرجع السابق، ص ١٩٧٢).

(٣) (المرجع السابق، ص ١٩٧٢).

(٤) (الأطروفي السابق، ص ١٩٧٢).

(٥) (المرجع السابق، ص ١٩٧٢).

(٦) (المنصور، ٢٠٢٤، ص ٤٦٦).

(٧) (ابن عبيد، ٢٠٢٤، ص ٨٤، ٨٥).

(٨) (الأطروفي، ٢٠٢٤، ص ١٩٧٦).



تعالى: ﴿... وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ...﴾ [آل عمران: ١٥٩] الآية الكريمة تؤكد على مبدأ المشاورة والتثبت، وهو ما يعكس ضرورة إشراف العلماء على استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى وعدم الاعتماد عليه منفرداً لتقديم هذا الإطار المنهجي بشكل عملي وموجز، يوضح الجدول (٣) قائمة التحقق من المعلومات والفتاوى الإسلامية التي يولدها الذكاء الاصطناعي:

جدول (٣): قائمة التحقق من المعلومات / الفتاوى الإسلامية التي يولدها الذكاء الاصطناعي

| الخطوة                                  | الوصف                                                                                                                                                      | الأساس المنطقي / الأهمية                                   |
|-----------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------|
| تحديد الاستعلام                         | صياغة استفسارات، واضحة، ومحددة، ودقيقة.                                                                                                                    | يضمن الحصول على مخرجات ذات صلة ويقلل من الغموض.            |
| الاستشارة الأولية للذكاء الاصطناعي      | استخدام الذكاء الاصطناعي لتبادل الأفكار، تحديد الكلمات المفتاحية، الحصول على ملخصات أولية.                                                                 | يستفيد من كفاءة الذكاء الاصطناعي في البحث التأسيسي.        |
| التقييم النقدي لمخرجات الذكاء الاصطناعي | تطبيق معايير التقييم مثل: اختبار البحث عن الهلوسة، الأخطاء الواقعية، التحيزات.                                                                             | يحدد المعلومات غير الموثوقة ويحمي من الأخطاء والتحيزات.    |
| التحقق من المصادر الإسلامية الأولية     | مراجعة جميع المعلومات التي يولدها الذكاء الاصطناعي ومقارنتها بالقرآن الكريم، والأحاديث الصحيحة، والأعمال العلمية الموثوقة. تحليل الدليل (الرواية والدلالة) | يضمن الأصالة والدقة والالتزام بالمنهجية الإسلامية.         |
| التشاور مع العلماء البشريين المؤهلين    | طلب رأي الخبراء من المفتين/ العلماء للمسائل المعقدة والفتاوى.                                                                                              | يوفر الحكم الموثوق، والتمييز الأخلاقي، والنية، والمساءلة.  |
| السياق والتفاصيل الدقيقة                | تطبيق الفهم البشري للعوامل الاجتماعية- الثقافية، والظروف الخاصة، والآثار الأوسع.                                                                           | يراعي التعقيدات الواقعية وقابلية التكيف في الفقه الإسلامي. |
| التوثيق والاستشهاد الشفاف               | الإقرار باستخدام الذكاء الاصطناعي والاستشهاد بجميع المصادر التي تم التحقق منها.                                                                            | يحافظ على النزاهة الأكاديمية والدينية والشفافية.           |

المصدر: الباحث، بالاعتماد على عدة مصادر

جدول (٣) يوفر «بروتوكولاً» عملياً للمستخدمين للتفاعل بأمان مع الذكاء الاصطناعي في سياق ديني. فهو يترجم المبادئ النظرية للاستخدام المسؤول للذكاء الاصطناعي إلى إرشادات قابلة للتنفيذ. من خلال تحديد كل خطوة، من صياغة الاستعلام إلى التحقق البشري والاستشهاد الشفاف، فإنه يمكن المستخدمين من أن يصبحوا مقيمين نقديين للمحتوى الذي يولده الذكاء الاصطناعي، وبالتالي يخفف بشكل مباشر من مخاطر المعلومات المضللة ويعزز موثوقية المعلومات الدينية التي يتم الحصول عليها من خلال الذكاء الاصطناعي. إنه بمثابة دليل تنفيذ مباشر للإطار المنهجي.

### المطلب الثالث:

### دراسات حالة توضيحية (الاستخدام الصحيح وغير الصحيح)

لتوضيح التطبيق العملي للإطار المنهجي المقترح، تُقدم دراسات الحالة التالية التي تبرز الفروق بين الاستخدام المسؤول وغير المسؤول للذكاء الاصطناعي في السياق الإسلامي. توضح هذه الأمثلة أن الذكاء الاصطناعي ليس «جيداً» أو «سيئاً» بطبيعته، بل إن قيمته تتحدد من خلال كيفية استخدامه ومدى الالتزام بالإطار المنهجي المقترح. هذه الأمثلة توضح بشكل تجريبي أن قيمة الذكاء الاصطناعي ليست متأصلة فيه، بل تعتمد على تطبيقه المسؤول ضمن إطار عمل يخضع للإشراف البشري. فهي تتجاوز الحجج النظرية لتقدم سيناريوهات عملية حيث يؤدي الالتزام بالمنهجية المقترحة إلى تحويل نقاط ضعف الذكاء الاصطناعي إلى نقاط قوة مساعدة، بينما يؤدي الانحراف عنها إلى أخطاء فادحة.

● المثال ١: الاستخدام الصحيح للذكاء الاصطناعي في البحث عن الحديث والتحقق منه

○ السياق: يحتاج باحث في الدراسات الإسلامية إلى العثور على أحاديث تتعلق بشخصية معينة، وليكن «الذي قتل ١٠٠ رجل ودخل الجنة»، والتحقق من صحة القصة.

○ الخطوات المنهجية المطبقة:

■ تحديد الاستعلام بدقة: يقوم الباحث بصياغة استعلام واضح ومحدد للذكاء الاصطناعي، مثل: «ابحث عن حديث عن الذي قتل ١٠٠ رجل ودخل الجنة وقدم الرواة المحتملين».

■ الاستشارة الأولية للذكاء الاصطناعي: يستخدم الباحث الذكاء الاصطناعي للحصول على نص الحديث المحتمل والرواة المذكورين فيه، بالإضافة إلى أي معلومات سياقية أولية قد يقدمها الذكاء الاصطناعي.

■ التقييم النقدي لمخرجات الذكاء الاصطناعي: يقوم الباحث بفحص المعقولية الأولية للمعلومات التي قدمها الذكاء الاصطناعي، مع ملاحظة أن الذكاء الاصطناعي قد لا يقدم مصادر مباشرة أو قد يهلوس بعض التفاصيل. يدرك الباحث أن هذه المعلومات هي نقطة انطلاق وليست حقيقة نهائية.

■ التحقق من المصادر الإسلامية الموثوقة: هذه هي الخطوة الحاسمة. يقوم الباحث بمراجعة مجموعات الحديث المعتمدة والموثوقة مثل صحيح البخاري وصحيح مسلم، أو غيرها من كتب الحديث الموثوقة، لتأكيد

أصالة الحديث (صحيح، حسن، ضعيف) وفهمه السياقي الدقيق. يتحقق من سلسلة الرواة (الإسناد) ومتن الحديث، ويقارن ما وجدته في المصادر الأصلية بما قدمه الذكاء الاصطناعي.

■ التوثيق والاستشهاد الشفاف: يقوم الباحث بتوثيق المصادر الأصلية التي تم التحقق منها والاستشهاد بها بشكل صحيح في بحثه، مع الإقرار بأن الذكاء الاصطناعي استخدم كأداة مساعدة أولية في عملية البحث.

○ الدلالة: يوضح هذا المثال كيف يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون أداة بحث قوية وفعالة عندما يتم التحقق من مخرجاته بشرياً ودقيقاً. إنه يعزز كفاءة البحث دون المساس بالدقة أو الأصالة، ويؤكد على أن الذكاء الاصطناعي يعمل كمعزز للقدرات البشرية، وليس بديلاً عنها.

● المثال ٢: الاستخدام غير الصحيح الذي يؤدي إلى معلومات مضللة في الفتوى، وكيفية تصحيحها.

○ السياق: يسأل فرد الذكاء الاصطناعي مباشرة عن فتوى تتعلق بمعاملة مالية معاصرة معقدة، مثل حكم شرعي في نوع جديد من الاستثمار الرقمي أو منتج مالي إسلامي يتضمن عقوداً مركبة.

○ تحليل الفشل: يُبرز هذا المثال كيف أن قيود الذكاء الاصطناعي، مثل الهلوسة، ونقص الفروق الدقيقة في الفهم، وعدم المساءلة عن الأخطاء، أدت إلى حكم خاطئ أو مضلل. هذا يوضح كيف أن الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي في مسائل الشريعة المعقدة يمكن أن يؤدي إلى نتائج غير جيدة.

○ عملية التصحيح:

■ التقييم النقدي للمخرجات: يدرك المستفتي أو الباحث أن الفتوى التي قدمها الذكاء الاصطناعي بسيطة للغاية ولا تناسب مع تعقيد المسألة، أو يجد فيها تناقضات مع مبادئ عامة للشريعة.

■ التشاور مع مفتي مؤهل: بدلاً من الاعتماد على تلك المخرجات، يتم الرجوع إلى عالم إسلامي متخصص في الفقه المالي الإسلامي، أو مفتي مؤهل يمتلك الخبرة اللازمة في المعاملات المعاصرة.

■ اجتهاد المفتي: يقوم المفتي بالاجتهاد، مع الأخذ في الاعتبار جميع الأدلة ذات الصلة من القرآن والسنة، وآراء الفقهاء السابقين والمعاصرين، والعوامل السياقية والاقتصادية والاجتماعية للحالة المعروضة. قد يستشير المفتي خبراء في الاقتصاد الإسلامي أو المالية لضمان فهم شامل للمسألة.

■ إصدار المفتي للفتوى الموثوقة وغير الملزمة: بناءً على اجتهاده العميق وتحليله الشامل، يصدر المفتي الفتوى النهائية، مع التأكيد على أنها رأي شرعي غير ملزم، ولكنه يستند إلى منهجية علمية دقيقة وفهم سياقي عميق.

○ الدلالة: يؤكد هذا المثال على خطورة التعامل مع الذكاء الاصطناعي كسلطة نهائية، خاصة في مسائل الشريعة المعقدة والحساسية أخلاقياً. إنه يعزز الضرورة المطلقة لتدخل العلماء البشريين لمعالجة القضايا التي تتطلب حكماً أخلاقياً، وفهماً سياقياً، ونية، ومساءلة، وهي سمات يفتقر إليها الذكاء الاصطناعي جوهرياً.

● المثال ٣: استخدام الذكاء الاصطناعي للمساعدة اللغوية في التفسير القرآني، يليه مراجعة علمية.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

- السياق: يواجه طالب في الدراسات القرآنية صعوبة في فهم آية قرآنية، بالإضافة إلى صعوبة في استيعاب الشروحات الموجودة في كتب التفسير.
- تطبيق الذكاء الاصطناعي: يُستخدم الذكاء الاصطناعي للمساعدة في الترجمة الحرفية للآيات، والتحليل النحوي للمفردات والجمل، وتلخيص التفسيرات المختلفة من مصادر متعددة. يمكن للذكاء الاصطناعي أن يقدم أيضًا تفسيرات مبسطة للمفاهيم المعقدة.
- الخطوات المنهجية المطبقة:
  - تحديد الاستعلام بدقة: يصيغ الطالب استعلامًا محددًا للذكاء الاصطناعي، مثل: «اشرح سورة...، آية...، وقدم تفسيراتها من تفسير... مع تحليل نحوي للكلمات».
  - الاستشارة الأولية للذكاء الاصطناعي: يستخدم الطالب الذكاء الاصطناعي للحصول على تفكيك لغوي للآية، وملخص للتفسيرات المختلفة، وترجمات محتملة.
  - التقييم النقدي لمخرجات الذكاء الاصطناعي: يقوم الطالب بتقييم دقة الترجمة، واكتمال التفسيرات الملخصة، والتحيز المحتمل في الملخصات المقدمة. يدرك أن هذه المخرجات هي مساعدة أولية وليست بديلًا عن الدراسة المتعمقة.
  - التحقق من المصادر الموثوقة: يراجع الطالب كتب التفسير الموثوقة (مثل تفسير الطبري، ابن كثير، القرطبي) وموارد النحو العربي المتخصصة للتحقق من المعلومات التي قدمها الذكاء الاصطناعي، وللتعمق في الفهم.
  - التشاور مع عالم قرآني: للحصول على فهم دقيق، ومعنى أعمق (المغزى)، ورؤى سياقية تتجاوز المعنى الحرفي، يتشاور الطالب مع عالم قرآني متخصص أو علماء في التفسير. هذا العالم يمكنه تقديم الفروق الدقيقة، والربط بين الآيات، وتوضيح المقاصد العليا، وتقديم التوجيه الروحي.
  - التوثيق والاستشهاد الشفاف: يقوم الطالب بتوثيق جميع المصادر العلمية التي استند إليها والاستشهاد بها بشكل صحيح في دراسته، مع الإقرار باستخدام الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة.
- الدلالة: يبرز هذا المثال كيف يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون مساعدًا قيمًا في الفهم اللغوي، لكنه يتطلب مراجعة علمية وبشرية للحصول على فهم أعمق وأكثر شمولًا.
- المثال ٤: نماذج أوامر استرشادية لطلاب العلوم الإسلامية تراعي الدقة والتوثيق
  - تحديد المذهب: «ما حكم الزكاة على العملات الرقمية في الإسلام وفق المذهب المالكي؟ وضح الأدلة مع ذكر المصادر الشرعية، تحقق من سلامة الأحاديث سندًا وممتًا. قدم إجابة مركزة مشفوعة بالمصادر».
  - تصنيف: «صنف السؤال على أنه: «خلاف بين المذاهب» أو: «مسألة إجماع» أو: «اجتهاد شخصي معتمد على مذهب محدد».

- عرض الفتاوى حسب المذهب: «... أريد الفتوى حسب المذهب الشافعي، مع بيان أي اختلافات فقهية إذا وجدت».
- مقارنة: «قارن بين آراء المذاهب الأربعة حول حكم استعمال الفائدة البنكية».
- شرح مفهوم: «اشرح مفهوم (النية) في الفقه الإسلامي ودوره في صحة العمل»
- مسألة حديثة: «ما حكم (المسألة المستحدثة) في ضوء قرارات هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، ودار الإفتاء المصرية، مع الإشارة للمصادر الرسمية؟»
- تخريج حديث: «ما درجة صحة حديث (اطلبوا العلم ولو بالصين)؟ أعطني تخريجه من كتب الحديث المعتمدة وحكم العلماء عليه».
- تفسير: «فسر لي قوله تعالى: (...) تفسيراً معتمداً على الطبري وابن كثير، مع ذكر أوجه البلاغة».
- ترتيب: «رتب الأدلة الشرعية (الموضوع) حسب قوة الاستدلال في المذهب الحنبلي مع توثيق المصادر».
- «ضع لي (5) أسئلة فقهية وأجوبتها في موضوع الطهارة والنجاسة وفق المذهب الشافعي مدعومة بالأدلة».

## المطلب الرابع:

### خطة عمل تطبيقية مقترحة

تهدف هذه الخطة إلى ترجمة التوصيات البحثية إلى مبادرات عملية قابلة للتنفيذ لضمان الاستخدام المسؤول والفعال للذكاء الاصطناعي في خدمة المعرفة الإسلامية.

#### الأهداف الاستراتيجية

- بناء منظومة رقمية موثوقة للمعلومات الإسلامية تعتمد على الذكاء الاصطناعي تحت إشراف بشري مؤسسي.

- تعزيز الوعي المجتمعي بقدرات وقيود الذكاء الاصطناعي في المجال الديني.
- تطوير قدرات العلماء والباحثين في الاستفادة من الذكاء الاصطناعي بشكل أخلاقي.
- وضع أطر حوكمة وتشريعات تضمن الاستخدام الآمن والمسؤول للذكاء الاصطناعي في المحتوى الديني.

المقترح: نموذج عملي «الفتوى الذكية»: «Fatwa AI»

#### ١. الفكرة الأساسية

نموذج «الفتوى الذكية» هو منصة هجينة متطورة تجمع بين الذكاء الاصطناعي التوليدي، وتقنيات الاستدلال المنطقي، والتحقق الآلي متعدد الطبقات، والمراجعة البشرية المنظمة، وتتبع المراجع عبر سلسلة الكتل. يهدف النموذج إلى دعم العلماء في إصدار الفتاوى، تحليل النصوص الشرعية، وخدمة التراث الإسلامي (مثل فهرسة المخطوطات وتخريج الأحاديث) مع ضمان أعلى مستويات الدقة، الشفافية، والالتزام بالمنهجية الإسلامية.

## ٢. المكونات التقنية الرئيسية:

| المكون                         | الوصف                                                                                                                                                                                                                             |
|--------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| واجهة المحادثة متعددة الوسائط  | تطبيق إنترنت / هاتف يدعم الإدخال النصي، الصوتي، والبصري (مثل مسح المخطوطات)<br>حوار تفاعلي بلغات متعددة (العربية الفصحى، اللهجات، الإنجليزية).<br>ميزة «التعلم التفاعلي» لتخصيص الإجابات بناءً على مستوى المستخدم (مبتدئ / متخصص) |
| محرك استدلال هجين              | دمج تقنية «Prompt Engineering» لتوليد استدلالات متوافقة مع المذاهب الفقهية.<br>دعم الاستدلال متعدد المذاهب (حنفي، مالكي، شافعي، حنبلي).<br>استخراج هيكلية الأدلة (الرواية والدلالة).                                              |
| قاعدة معرفة شرعية موسعة        | رسم بياني معرفي يربط القرآن الكريم، والأحاديث النبوية، وكتب الفقه، وفتاوى المجامع الفقهية.<br>بيانات منظمة (مذهب، سياق، زمن).                                                                                                     |
| استرجاع المعلومات المعزز (RAG) | طبقة استرجاع دقيقة باستخدام واجهات برمجة وظيفية (API) مدعومة بـ Retrieval-Augmented Generation.<br>تحسين دقة الاسترجاع باستخدام نماذج تشابه دلالي<br>دعم استرجاع النصوص متعددة اللغات.                                            |
| وحدة التحقق البرمجي            | تسجيل بصمات المراجع على سلسلة الكتل لضمان الثبات.<br>فحص آلي للتوافق مع الأدلة وقواعد الفقه.<br>إضافة طبقة تحقق إحصائي لمقارنة المخرجات بفتاوى سابقة.<br>دعم التحقق من صحة الأسانيد باستخدام قواعد علم الحديث.                    |
| مؤشر الثقة الديناميكي          | يعتمد على: جودة المراجع، ووضوح الاستدلال، وتوافق المراجعة البشرية، وتغذية راجعة.<br>إضافة معيار «التوافق المذهبي» لتقييم مدى انسجام الفتوى مع المذهب المختار.<br>وزن ديناميكي للمعايير بناءً على تعقيد السؤال.                    |



|                                                                                                                                                                              |                           |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------|
| واجهة Human- in- the- Loop ترسل المسودة إلى ٣- ٥ علماء لتحكيم مستقل، يتبعه جلسة إجماع. إضافة آلية «تصويت مجهول» لتقليل التحيز البشري.                                        | مراجعة بشرية منظمة        |
| تقارير تفاعلية، واتجاهات الأسئلة، وجودة الإجابات، ومؤشرات الأداء.                                                                                                            | لوحة تحكم وتحليلات متقدمة |
| تقارير مخصصة لكل فئة (علماء، مطورون، مستفتون). أدوات OCR متقدمة لفهرسة المخطوطات وتحقيقتها. تحليل خطوط المؤلفين باستخدام الرؤية الحاسوبية. إنشاء قاعدة بيانات مخطوطات موحدة. | وحدة رقمنة التراث         |
| • إعادة تدريب النموذج بناءً على ملاحظات العلماء وتغذية راجعة المستخدمين بيانات جديدة من المجامع الفقهية.                                                                     | وحدة التدريب المستمر      |

### ٣. تدفق البيانات التشغيلي

#### ١ - إدخال السؤال:

- o المستخدم يدخل سؤالاً (نصي، صوتي، أو صورة مخطوطة) عبر الواجهة متعددة الوسائط.
- o النظام يحدد نوع الاستعلام (فتوى، تحليل حديث، تفسير، رقمنة مخطوطة) ويوجهه للمسار المناسب.

#### ٢ - تحليل السؤال واستدلال منطقي:

- o النموذج اللغوي يستخدم تقنيات لتوليد استدلال متوافق مع المذهب المحدد.
- o يتم استخراج هيكلية السؤال (موضوع، سياق، مذهب) باستخدام تحليل دلالي.

#### ٣ - استرجاع الأدلة الشرعية:

- o طبقة RAG تسترد النصوص من قاعدة المعرفة باستخدام نماذج تشابه دلالي.
- o يتم التحقق من صحة الأسانيد (إن وجدت) باستخدام قواعد علم الحديث.

#### ٤ - توليد المسودة الأولية:

- o يولد النظام مسودة الفتوى / الإجابة بناءً على الأدلة المسترجعة، مع توثيق خطوات الاستدلال.

#### ٥ - تسجيل المراجع على سلسلة الكتل:

- o كل مرجع (آية، حديث، قاعدة فقهية) يُسجل كبصمة رقمية على Blockchain لضمان عدم التعديل.

#### ٦ - التحقق البرمجي المتعدد:

- o فحص قواعد rule-based للتوافق مع الأدلة.
- o تحقق إحصائي بمقارنة المسودة بفتاوى سابقة مشابهة.

- ٥ فحص توافق المذهب باستخدام قواعد فقهية محددة.
- ٧- مراجعة بشرية منظمة:
- ٥ المسودة تُرسل إلى ٣-٥ علماء عبر واجهة Human-in-the-Loop.
- ٥ كل عالم يقدم تقييماً مستقلاً (مجهولاً) بناءً على معايير (الدقة، التوافق المذهبي، السياق).
- ٥ إذا تباينت الآراء، تُعقد جلسة إجماع افتراضية عبر منصة آمنة.
- ٨- حساب مؤشر الثقة الديناميكي:
- ٥ يعتمد على (النسب استرشادية).
- عدد وجودة المراجع (٣٠٪).
- وضوح الاستدلال (٢٠٪).
- توافق تقييمات العلماء (٣٠٪).
- نتائج التغذية الراجعة (١٠٪).
- التوافق المذهبي (١٠٪).
- ٥ يتم تحديث الوزن النسبي ديناميكياً بناءً على تعقيد السؤال (بسيط / متوسط / معقد).
- ٩- اختبار استطلاعي:
- ٥ المسودة تُنشر تجريبياً لعدد محدود من المستفتين / الباحثين.
- ٥ يتم جمع تقيّماتهم (دقة، وضوح، فائدة) وإدخالها في مؤشر الثقة.
- ١٠- المراجعة النهائية واعتماد الإجابة:
- ٥ المسودة تُضبط بناءً على نتائج المراجعة البشرية والاختبار الميداني.
- ٥ يتم اعتماد الإجابة من لجنة علمية مختصة.
- ١١- عرض الإجابة النهائية:
- ٥ تُعرض للمستخدم مع:
- النص النهائي.
- روابط المراجع الأصلية مع إثبات Blockchain.
- تقرير مبسط لخطوات الاستدلال.
- مؤشر الثقة (مثل ٩٥٪).
- خيار طلب مراجعة إضافية.
٤. خطوات إضافية لتعزيز مؤشر الثقة.

- ١ - توسيع قاعدة المعرفة.
- ٢ - تعزيز Chain- of- Thought:
- o توثيق خطوات الاستدلال بلغة مبسطة وفنية (للعمامة والمتخصصين).
- o ربط كل خطوة بدليل شرعي مباشر (آية، حديث، قاعدة فقهية).
- ٣ - التحقق الإحصائي المتقدم:
- o تحليل الانحرافات (Outlier Detection) لتحديد الهلوسة المحتملة.
- ٤ - التدريب الدوري الموجه:
- o إعادة تدريب النموذج دورياً باستخدام بيانات جديدة.
- o دمج Active Learning لتحديد نقاط الضعف بناءً على أخطاء سابقة.
- ٥ - مراقبة الأداء الآلي:
- o لوحة تحكم ترصد مؤشر الثقة في الوقت الفعلي.
- o تنبيهات عند انخفاض المؤشر دون ٨٥٪ لإحالة المسودة لمراجعة إضافية.
- ٦ - حماية البيانات والخصوصية:
- o تشفير بيانات المستخدمين.
- o إخفاء هوية المستفتين في قاعدة البيانات.
- o الالتزام بالمعايير واللوائح العالمية لخصوصية الأفراد والمؤسسات.
٥. فوائد النموذج
- ثقة فائقة: دمج التحقق الآلي، والمراجعة البشرية، والتغذية الراجعة الميدانية يضمن مؤشر ثقة مرتفع.
- شفافية وأصالة Blockchain و Chain- of- Thought يضمنان تتبع المراجع ووضوح الاستدلال.
- تعدد الاستخدامات: يدعم الفتاوى، تحليل الأحاديث، تفسير النصوص، ورقمنة التراث.
- التكيف المذهبي: يراعي تنوع المذاهب الفقهية ويوفر إجابات متوافقة مع السياق.
- استدامة التطوير: التدريب المستمر والتحليلات التنبؤية يضمنان تحديث النموذج.
- حماية الخصوصية: تشفير البيانات والالتزام بالمعايير الأخلاقية يعززان ثقة المستخدمين.
٦. تحديات التنفيذ ومعالجتها

| التحدي        | الحل المقترح                                                  |
|---------------|---------------------------------------------------------------|
| تكلفة التطوير | تمويل مشترك بين المؤسسات الدينية، الحكومات، والشركات التقنية. |

|                        |                                                           |
|------------------------|-----------------------------------------------------------|
| نقص الكوادر            | برامج تدريب مشتركة للعلماء والمطورين.                     |
| مقاومة التغيير         | حملات توعية تستهدف العلماء والجمهور لتوضيح فوائد النموذج. |
| تحيز البيانات          | تنقية قاعدة المعرفة بإشراف علماء من مذاهب متعددة.         |
| تعقيد المراجعة البشرية | أتمتة جزئية للتحكيم باستخدام قوائم تدقيق رقمية.           |

#### ٧. جدول زمني:

| المرحلة  | المدة    | الأنشطة                                                                                                                    |
|----------|----------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| التخطيط  | ٦ أشهر   | تشكيل لجنة مشتركة متعددة التخصصات، تصميم قاعدة معرفة شرعية رقمية موحدة، منصة ذكاء اصطناعي هجينة للفتوى والمعرفة الإسلامية. |
| التطوير  | ١٢ شهرًا | بناء المنصة، تدريب النموذج، رقمنة المخطوطات الأولية، واختبار النماذج                                                       |
| الاختبار | ٦ أشهر   | إطلاق نسخة تجريبية، جمع التغذية الراجعة، تحسين النموذج.                                                                    |
| النشر    | ١٢ شهرًا | إطلاق المنصة رسميًا، توسيع قاعدة المستخدمين، حملات توعية.                                                                  |

نموذج «الفتوى الذكية» «Fatwa AI» يجمع بين التقنية الحديثة والالتزام بالمعايير الشرعية، مما يجعله أداة فعالة وموثوقة لخدمة المعرفة الإسلامية. يستهدف النموذج العلماء، والباحثين، والمستفتين، والمؤسسات الدينية، ويضمن تكاملاً سلساً مع الأنظمة الرقمية الموجودة، مع التركيز على الاستدامة من خلال التحديث المستمر.

تتطلب هذه الخطة التزاماً قوياً وتعاوناً متعدد الأطراف لضمان دمج الذكاء الاصطناعي في خدمة المعرفة الإسلامية بشكل يحافظ على أصالتها وسلامتها، مع الاستفادة القصوى من إمكانياته التحويلية.



## الخاتمة

### أهم النتائج

لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المعلومات الإسلامية، تضمنت نتائج البحث ثلاثة محاور على النحو التالي:

#### ١- أبرز الفرص

- إتاحة التعليم والتدريب الشرعي: تعتمد منصات الذكاء الاصطناعي على تحليل أنماط تعلم المستفيدين فتصمم مسارات تعليمية شخصية لحفظ القرآن وتعلم الفقه واللغة العربية.
- رقمنة وتحقيق المخطوطات: أدوات (OCR+RAG) تدقق النصوص وتصحح أخطاء النسخ، مما يرفع دقة المخطوطات، ويمكن من فهرستها وربطها بمؤلفيها والمصادر الفقهية الأصيلة.
- تسريع البحث العلمي: يُلخّص آلاف الصفحات من كتب الحديث والتفسير في دقائق، ويكشف عن العلاقات الموضوعية بينها، ما يُفسّر الحاجة فقط للتحقق البشري النهائي دون البحث اليدوي الطويل.

#### ٢- أبرز المخاطر

- الهلوسة المعلوماتية: توليد نصوص دينية وهمية، ما يستدعي وضع فلاتر معيارية لاختبار الصحة.
- التحيز الخوارزمي: ميل الإجابات إلى مذاهب أو تصورات ثقافية شائعة بالبيانات التدريبية، مما يفرض تضمين بيانات تمثيلية عن مختلف المذاهب وتقنيات كشف التحيز ضمن النظام.
- غياب النية والضبط الشرعي: النظام لا يملك قَصْدًا دينيًا أو مرجعية فقهية، لذا يجب حصر دوره في المساعدة الأولية ثم إحالة الفتاوى إلى مفتي مؤهل.

#### ٣- الإطار المنهجي المسؤول

أهمية وضع إطار منهجي مسؤول لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي في المجال الديني، لضمان دقة المخرجات وصون سلامة المعرفة الإسلامية، على أساس اعتباره أداة مساعدة لا مرجعًا مستقلًا للفتوى، مع الالتزام بضوابط محددة لتحقيق ذلك، ويقترح البحث المرتكزات التالية:

- صياغة الاستعلام بوضوح: أسئلة محددة (المذهب، السياق) تقلل غموض المخرجات.
- الاستعانة بالذكاء الاصطناعي: توليد مسودات مبدئية (تلخيصات، فهارس مخطوطات).
- التقييم النقدي: تطبيق فحص «الهلاوس» واختبار التحيز على المخرجات.
- التحقق من المصادر الشرعية: مقارنة كل معلومة بالقرآن والسنة والأدلة الفقهية المعتبرة.
- التشاور مع العلماء: إحالة المخرجات الفقهية إلى لجنة شرعية (٣-٥ علماء) للتحكيم النهائي.
- التوثيق الشفاف: ذكر دور الذكاء الاصطناعي وحدوده، والإشارة إلى المراجع المعتمدة.

## أهم التوصيات

- تطوير منصة مركزية موثوقة للفتوى، (مقترح البحث) إنشاء نموذج «الفتوى الذكية» Fatwa AI ليكون مرجعاً تقنياً مدعوماً بالذكاء الاصطناعي، والاستدلال المنطقي، والمراجعة البشرية، وسلسلة الكتل لضمان الشفافية وتتبع المراجع.
  - إصدار إطار تشغيلي ملزم للاستخدام بتطبيق بروتوكول التحقق متعدد الطبقات.
  - إعداد خطة لرقمنة التراث الفقهي والمخطوطات بكل مؤسسة دينية.
  - إنشاء قاعدة بيانات موحدة للنصوص الشرعية والأحاديث مع تصنيف المذاهب والسياقات الزمنية.
  - إعداد برنامج تدريبي للعلماء والمطورين على تقنيات الذكاء الاصطناعي الحديثة.
  - إعداد إطار حوكمة شرعية وتقنية لاستخدامات الذكاء الاصطناعي التوليدي.
  - تشكيل لجنة عليا متعددة التخصصات من المجامع الفقهية وخبراء تقنيات الذكاء الاصطناعي للإشراف على تطوير «الفتوى الذكية» واعتماد مخرجاته.
  - تمويل مشترك من المؤسسات الدينية والحكومات وشركات التقنية لتغطية التكلفة.
  - تنقية قواعد البيانات دورياً بإشراف علمي لتقليل التحيز.
- الأثر المتوقع:
- خفض معدل الأخطاء في الفتاوى الرقمية.
  - زيادة سرعة ودقة إصدار الفتوى المعتمدة مقارنة بالطرق التقليدية.
  - توفير واجهة موحدة للباحثين والمفتين للوصول إلى نصوص شرعية موثقة.
  - دعم استدامة المعرفة الإسلامية عبر رقمنة التراث وضمان موثوقيته علمياً وتقنياً.
- مقترحات للبحوث المستقبلية
- للمضي قدماً في هذا المجال الحيوي، يجب أن تستكشف الأبحاث المستقبلية عدة جوانب:
- دراسة الآثار طويلة المدى للذكاء الاصطناعي على التربية الأخلاقية، وتشكيل الهوية الدينية، وتبني الذكاء الاصطناعي عبر الثقافات المختلفة.
  - البحث في إمكانية بناء نماذج لغوية كبيرة متخصصة ومدرّبة على مجموعات بيانات إسلامية موثوقة ومنظمة بشكل دقيق، مع التركيز على الفروق الدقيقة في اللغة العربية الفصحى واللهجات المختلفة.
  - استكشاف التأثيرات النفسية والروحية للاعتماد على الذكاء الاصطناعي في الإرشاد الديني على الأفراد والمجتمعات.





## المراجع (باللغة العربية)

- بغدادي، أحمد إسماعيل. (٢٠٢٤). متطلبات استخدام تقنيات المحادثات الآلية في مجالات إدارة المعرفة الدينية: دار الإفتاء المصرية نموذجاً. المجلة العربية الدولية لإدارة المعرفة، مج ٣، ع ١، ٤٣ - ١٢٠. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1438952>.
- علي، هشام أيت السي. (٢٠٢٤). تقنية «GPT» والتحويلات النسخية في إصدار وصناعة الفتوى في المالية الإسلامية. مجلة بيت المشورة، ع ٢٢، ٣٧ - ٨٥. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1522548>.
- ابن عبيد، آمنة مدوخي. (٢٠٢٤). ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي. مجلة جامعة الزيتونة الدولية، ع ١٩، ٧٥ - ٩٥. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1540132>.
- المنصور، لمي بنت محمد بن صالح. (٢٠٢٤). الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي بين الإقدام والإحجام. مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمههور، ع ٩، الإصدار ٢، ٤٥١ - ٤٧٤. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1525529>.
- قاوز، نوال. (٢٠٢٤). الذكاء الاصطناعي في خدمة التعليم الشرعي: نظرة مقاصدية. مجلة المحترف، مج ١١، ع ٤، ٢٠٥ - ٢١٩. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1528323>.
- الشبتي، محمد بن عبيد الله بن ناصر. (٢٠٢٤). المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي. مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية، ع ٣٩، ٧٠ - ١١٩. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1549708>.
- الأطروني، إيمان محمد المهدي. (٢٠٢٤). تقنية Chat GPT ودورها في ضبط الفتوى. مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، ع ٤٠، الإصدار ٤، ١٩٦٧ - ٢٠٤٠. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1544410>.
- زعيم محمود، ومايدي عبد الرحمن. (٢٠٢٤). القواعد الشرعية الضابطة لتقنيات الذكاء الاصطناعي. أبحاث الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، الجزائر: مخبر الدراسات الفقهية والقضائية - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي، ٦٨٧ - ٧١٢. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1452756>.

● الحبجر، عبد الله بن حسن محمد. (٢٠٢٤). توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي. أبحاث الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، الجزائر: مخبر الدراسات الفقهية والقضائية - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي، ١١٣ - ١٤٢. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1452460>.

● تامة، إلياس بن صالح. (٢٠٢٤). الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي: دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل. أبحاث الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، الجزائر: مخبر الدراسات الفقهية والقضائية - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي، ٧٧ - ٩٨. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1452438>.

● تامة، الطاهر، وزتون، خريف. (٢٠٢٤). مخاطر الذكاء الاصطناعي من منظور مقاصد الشريعة الإسلامية الضرورية. أبحاث الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، الجزائر: مخبر الدراسات الفقهية والقضائية - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي، ٥٧٥ - ٦٠٤. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1452682>.

● صالح، أيمن علي عبد الرؤوف. (٢٠٢٥). تقييم أداء منصات الذكاء الاصطناعي التوليدي في مجال الفتوى والفقه الإسلامي: مقارنة بين منصتي جمناي وتشات جي بي تي. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مج ٤٠، ع ١٤٠، ٥٣ - ٨١. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1571674>.

● فارسي، فيصل بن معتز بن صالح. (٢٠٢٤). الذكاء الاصطناعي في خدمة المخطوطات الإسلامية بالتعرف على خطوط المؤلفين. أبحاث الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، الجزائر: مخبر الدراسات الفقهية والقضائية - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي، ٥١٣ - ٥٣٦. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1452645>.

● برجيجان، موعاد، وخضرة، علي. (٢٠٢٤). أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي على الدعوة والثقافة الإسلامية. أبحاث الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، الجزائر: مخبر الدراسات الفقهية والقضائية - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي، ٦٧١ - ٦٨٦. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/1452745>.

المراجع (باللغة الإنجليزية)

- Elmahjub، E. Artificial Intelligence (AI) in Islamic Ethics: Towards Pluralist Ethical Benchmarking for AI. Philos. Technol. 3673 (2023). [https:// doi.org/ 10.1007/s13347- 023- 00668- x](https://doi.org/10.1007/s13347-023-00668-x).
- Rauff Nisthar، F. Z. (2025). Islamic educators' perceptions on opportunities and challenges of embracing AI in islamic education (Order No. 31994923). Available from ProQuest Dissertations & Theses Global. (3215569828). Retrieved from [https:// www.proquest.com/ dissertations- theses/ islamic- educators- perceptions- on- opportunities/ docview/ 3215569828/ se- 2](https://www.proquest.com/dissertations-theses/islamic-educators-perceptions-on-opportunities/docview/3215569828/se-2).
- Mohammed، M.Y.، Ali، S.A.، Ali، S.K. et al. Aftina: enhancing stability and preventing hallucination in AI- based Islamic fatwa generation using LLMs and RAG. Neural Comput & Applic (2025). [https:// doi.org/ 10.1007/ s00521- 025- 11229- y](https://doi.org/10.1007/s00521-025-11229-y).







الأمين العام للدفتر وهبنا للإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات  
الذكاء الاصطناعي

# مزلق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي

أسبابها، ونتائجها، وطرق علاجها

(دراسة تأصيلية تحليلية)

دكتورة/ سمحاء عبد المنعم أبو العطا عطية

أستاذ مساعد ورئيس قسم الفقه بكلية البنات الأزهرية بالعاشر من رمضان  
جامعة الأزهر



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الشريعة منهاجاً لحياة البشرية، وصلاة وسلاماً على أشرف الأنبياء وخاتم المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فقد شهد العصر الحديث تطوراً سريعاً في مجال التقنيات، التي يُعد توظيفها في مجالات الحياة المختلفة تسخييراً من الله لنا، ومن أبرز هذه التطورات ظهور الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence). وبما أن هذه الظاهرة المعاصرة لها آثار شرعية واجتماعية كثيرة، كان من الواجب على الفقه الإسلامي أن ينظر في الأحكام المتعلقة بها، واضعاً في اعتباره مقاصد الشريعة، وضوابط الإفتاء، وأصول التعامل مع غير العاقلين. لأن الفتوى ليست مجرد إجابة تلقى على المُستفتي، بل هي أمانة عظيمة، تُلامس بها ضمائر الناس وعقولهم، وقد تُغيّر بها مسار أسرة، أو تهدم بها سكينه مجتمع، ولأن في زمننا هذا وجدنا فتاوى تُشتت ولا تُرشّد، وتزرع الشك بدل أن تبني اليقين، كان لزاماً علينا توخي الحذر، والتثبت فيمن نأخذ عنه أمر ديننا، حيث لم يعد ذلك أمراً هامشياً، بل أصبح ضرورة مُلحّة.

وتكمن أهمية هذا البحث في كونه يسد ثغرة بحثية حيوية، من خلال التعمق في دراسة فتاوى تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وتحليل نتائجها على الأفراد والمجتمعات، وعلى فهم الدين نفسه، وصولاً إلى اقتراح طرق علاج علمية وعملية لضمان الاستخدام الآمن والمسؤول لهذه التطبيقات.

### إشكالية البحث:

تأتي أسئلة البحث على النحو التالي:

- (١) هل يمكن أن تحل تطبيقات الذكاء الاصطناعي محل المفتي البشري؟
- (٢) هل يوجد مزالق شرعية وعلمية ناشئة عن الإفتاء والبحث الفقهي عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟ وما أسباب وجودها؟
- (٣) ما الذي ترتب على وجود تلك المزالق في مجالي الإفتاء والبحث الفقهي؟
- (٤) كيف يمكن معالجة تلك المزالق، وضبط استخدام تلك التطبيقات ضمن إطار شرعي وأصولي يضمن صحة الفتوى وسلامة مقاصدها؟

### أهداف البحث:

بعد أن تنامي إلى علمي أن (دار الإفتاء المصرية) في طور تجريب تطبيق ذكاء اصطناعي معنيّ بالإفتاء، رأيت أن أتبع تطبيقات الذكاء الاصطناعي الأكثر استخداماً في مجالي الإفتاء والبحث الفقهي؛ للتحقق من خلو تلك التطبيقات من المزالق التي تتسبب في وجود أخطاء في الفتوى بشكلها النهائي، على أمل أن نصل إلى (تطبيق شرعي) يتلافى تلك الأخطاء، وفي سبيل ذلك أسعى في بحثي هذا إلى تحقيق الأهداف التالية:

- (١) بيان أوجه الفرق بين المفتي البشري والرقمي، لتحديد مدى إمكانية أن يحل الرقمي محل البشري.



- (٢) البحث في إمكانية وجود مخاطر ومزالق علمية ومنهجية تعتري الإفتاء والبحث الفقهي عن طريق تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ورصد أبرز ما يظهر منها مدعماً بنماذج واقعية من تطبيقات مختلفة للذكاء الاصطناعي.
- (٣) الوقوف على أهم النتائج الإيجابية والسلبية المترتبة على استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجالي الإفتاء والبحث الفقهي.
- (٤) اقتراح ضوابط تقلل من الآثار السلبية الناجمة عن استخدام تلك التطبيقات في مجالي الإفتاء والبحث الفقهي.

#### الدراسات السابقة:

تناولت كثير من الأبحاث موضوع الذكاء الاصطناعي من جميع جهاته سلباً وإيجاباً، وقد استفدت منها في بحثي هذا، وذكرت تلك الدراسات في فهرس المصادر والمراجع، إلا أنه رغم أهمية تلك الأبحاث التي لها فضل سبق والتي استفدت منها كثيراً، إلا أن دراستي تختلف عنها في كونها تستهدف التركيز على مناطق الضعف والقصور تحديداً - بشكل تطبيقي - في استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجالي الإفتاء والبحث الفقهي، وطرق معالجة ذلك القصور.

#### خطة البحث:

تتألف من مقدمة ومبحث تمهيدي، وثلاثة مباحث وخاتمة، على النحو التالي:

مقدمة.

المبحث التمهيدي: تعريف الذكاء الاصطناعي وبيان أهميته في الإفتاء والبحث الفقهي.

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: أهمية توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي.

المبحث الأول: أسباب مزالق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي.

المطلب الأول: غياب الأهلية والمسؤولية الشرعية للمفتي.

المطلب الثاني: غياب الدقة والانحياز.

المبحث الثاني: نتائج مزالق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي.

المطلب الأول: فقدان الثقة.

المطلب الثاني: تراجع مهارات البحث الفقهي.

المبحث الثالث: طرق علاج مزالق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي.

المطلب الأول: تعزيز ثقة المختصين، وتنمية مهارات المفتين والباحثين.

المطلب الثاني: الحسبة على الإفتاء عن طريق تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

**منهج البحث:** اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي، وذلك عن طريق تتبع أبرز تطبيقات الذكاء الاصطناعي من خلال طرح عدة فتاوى وأسئلة علمية عليهم، ثم تحليل تلك الفتاوى، وبيان مدى دقتها ومطابقتها لمقتضى الحال في الإفتاء والبحث الفقهي، ثم تقديم معالجة نقدية، وتوصيات عملية لما وُجد بها من مزالق.

#### منهجية البحث:

- ينطلق البحث في تحديد وجود مزالق لاستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي من عدمه من خلال قياس ثلاثة أمور، وهي: (الدقة، والحيادية، والمسؤولية).

- استخدمت أكثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي انتشاراً، ونظراً لأن التطبيقات يتم تحديثها بصفة مستمرة، فأردت توثيق تلك الملاحظات؛ لأنه ربما يتم تداركها بعد ذلك وتلافي تلك العيوب بعد التحديثات، وربما يستنكر مستخدمو تلك التطبيقات ما أقول، لذلك أخذت لقطات من الشاشة (screen shots) لما واجهني من أخطاء متعلقة بالإفتاء والبحث الفقهي (وجميع تلك اللقطات كانت في الفترة الزمنية من ١ / ٦ / ٢٠٢٥ إلى ٧ / ٢٠٢٥ م).

- استخدمت النسخ المجانية من تلك التطبيقات؛ لأنها الأكثر انتشاراً، وهي التي يقوم باستخدامها شرائح المجتمع المختلفة، ولكن استعنت بالنسخة المدفوعة من (ChatGPT) مرة واحدة عند عقد مقارنة بين الفتوى في النسخة المجانية والمدفوعة.

- بعد تجربة عدة تطبيقات تبين لي أن أقربها نفعاً في الجانب الشرعي هو (ChatGPT)، فجاءت أكثر الممارسات عليه بعد ذلك؛ لأن باقي التطبيقات كانت تعطي إجابات صادمة وبعيدة كل البعد عن الإجابة الصحيحة.

وبعد، فهذا جهد المقل، وأرجو من الله أن أكون قد وفقت فيه إلى الصواب، والله أسأل أن يتقبل مني هذا العمل بقبول حسن، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يمن علينا بالفقه في الدين، وأن يجعلنا من الهداة المهتدين، غير الضالين ولا المضلين.

الباحثة



## المبحث التمهيدي: تعريف الذكاء الاصطناعي وبيان أهميته في الإفتاء والبحث الفقهي

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: أهمية توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي.

### المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي

الذكاء لغة: مصدر ذكى يذكى ذكاءً، وهو بمعنى سرعة الفطنة والفهم<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً: «قدرة الإنسان الفطرية على الفهم والاستنتاج والتحليل»<sup>(٢)</sup>، فالذكاء في أصله فطرة خلقية، تعطي الإنسان القدرة على التعامل مع المعطيات فهماً واستنتاجاً، حتى يتخذ القرار الصحيح.

الاصطناعي لغة: اصطناع على وزن افتعال، من الصنع، ويُستفاد من دلالة «الصنع» في اللغة أنه: ما كانت حالته غير طبيعية من خلال تدخل تطوير بشري أو عن طريق الآلة والتقنية<sup>(٣)</sup>.

واصطلاحاً: افتعال من الصناعة، ويطلق عدد من الفقهاء مصطلح الصناعة على «المزاولة اليدوية لإيجاد الأشياء»<sup>(٤)</sup>، وهي صورة من صور الصناعات التي يعبر عنها بالحرفة. في حين يأتي معنى الصناعة بأعم من التحديد المذكور، ومن التعريفات المعاصرة لها:

- هي عملية يتم بها تحويل مادة خام من حالتها الأصلية إلى صورة جديدة تصبح معها أكثر نفعاً.

- كل عمل من شأنه تحويل مادة إلى منتج تتوافر فيه المواصفات التي تجعله صالحاً للاستخدام<sup>(٥)</sup>.

ومن أنسب التعريفات أنها: الأشياء التي تنشأ نتيجة النشاط أو الفعل الذي يتم من خلال تشكيل الأشياء، تمييزاً عن الأشياء الموجودة بالفعل والمولدة بصورة طبيعية من غير تدخل الإنسان<sup>(٦)</sup>.

والذكاء الاصطناعي تقوم فيه الآلة مقام الذكاء البشري من حيث التعلم والتحليل، بفضل برمجيات متطورة تُغذيها خوارزميات تحاكي طريقة تفكير البشر، بل وتتفوق عليها أحياناً في الدقة والسرعة، ويُعرّف كمركب وصفي بأنه: «جملة من القدرات الخوارزمية الآلية التي تحاكي العقل البشري استنباطاً واستنتاجاً وتحليلاً وتحريراً»<sup>(٧)</sup>.

ويمكن تعريفه أيضاً بأنه: قدرة آلة على أداء بعض الأنشطة الذهنية، كالاستدلال، وحل المشكلات، واتخاذ القرار، والتعلم.

(١) لسان العرب لابن منظور (١٤ / ٢٨٧)، المصباح المنير للفيومي (١ / ٢٠٩) (مادة/ ذكى)

(٢) الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، عبد الرحيم محمد عبد الرحيم (١ / ٧).

(٣) معجم اللغة العربية، أحمد مختار عمر (٢ / ١٣٢٣) بتصرف (مادة/ صنع).

(٤) انظر: معجم لغة الفقهاء، د. محمد رواس قلعه جي، ط ٢ / ١٤٠٨ هـ، دار النفائس، بيروت (ص ٢٧٧).

(٥) انظر: القيود الواردة على الحرية في مجال الصناعة وموقف الفقه الإسلامي منها، د. أحمد عيد (ص ٢٤-٢٩).

(٦) انظر: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته التربوية لتطوير العملية التعليمية، ليلي مقاتل (ع / ٤) (مج / ١٠) (ص ١١٢).

(٧) ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، د/ آمنة مدوخي (ص ٨٦).

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

تطبيقات الذكاء الاصطناعي: هناك عدد من تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي يمكن أن تساعد في الإفتاء والبحث الفقهي، سواء كانت مخصصة لهذا الغرض أو يمكن تكييفها لذلك، مثل: تطبيقات عامة يمكن استخدامها في البحث الفقهي:

- ١ - Chat GPT-3.5: يستخدم للمساعدة في: المقارنة بين المذاهب، كتابة بحوث فقهية.
- ٢ - Gemini (Bard): سابقاً: أداة ذكاء صناعي من جوجل.
- ٣ - Copilot: أداة ذكية من مايكروسوفت، مدمجة في تطبيقات أوفيس.
- ٤ - Perplexity AI: هو محرك بحث ويب، يجيب مع الاستشهاد بمصادر من الإنترنت.
- ٥ - المساعد (Poe): متعدد الأغراض، يكتب، يرمج، ينشئ صوراً.

### المطلب الثاني: أهمية توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي

أولاً: المقصود بالإفتاء والبحث الفقهي.

الإفتاء لغة: مصدر الفعل: «أفتى»، يقال: أفتاه في الأمر، أي أبانه له، ويُقال: استفتيته فأفتاني إفتاءً، أي أجابني، وأفتيته في مسألة، أي أجبته عنها، والفتيا والفتوى: ما أفتى به الفقيه<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً: إخبار الفقيه بالحكم الشرعي لمن سأل عنه، وهو بمثابة التوقيع عن الله، فالحاكم، والمفتي، والشاهد، كل منهم مخبر عن الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

فالفتوى صناعة لا تولد من نصوص محفوظة، بل من وعي الفقيه بها، وفهمه للسائل وسياقه، وهو ما لا تدركه الآلة، مهما بلغ اتساع معرفتها أو سرعة استجابتها.

والإفتاء عن طريق الذكاء الاصطناعي يكون عن طريق توجيه السؤال لأحد التطبيقات الذكية، والتي بدورها تقوم بالإجابة فوراً عن السؤال.

أما البحث الفقهي فهو: «دراسة مبنية على قواعد معينة وأصول مرعية لمجموعة من الحقائق، بقصد التوصل إلى حكم، أو أحكام فقهية جديدة، أو اختيار حكم، أو أحكام سبق التوصل إليها وقوتها الأدلة»<sup>(٣)</sup>.

والبحث الفقهي عن طريق الذكاء الاصطناعي:

يكون عن طريق طلب الباحثين المساعدة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في رسائلهم الجامعية أو أبحاثهم العلمية في موضوعات فقهية، فيقوم بتجميع المادة العلمية التي طلبوها منه.

(١) لسان العرب (١٥ / ١١٤٨)، المصباح المنير (٢ / ٤٦٢) (مادة/ فتى).

(٢) انظر: الفروق للقرافي (٢ / ١١٠).

(٣) البحث الفقهي، إسماعيل سالم عبد العال (ص ١٢-١٣).

### ثانيًا: أهمية توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي

إن الذكاء الاصطناعي - حين يُستثمر في ضوء ضوابط شرعية ومنهجية راسخة - يمكن أن يصبح ذراعًا معرفيًا ثمينًا للمشتغلين بالإفتاء والبحث الفقهي، يُيسر عليهم فهم النصوص، وربط المسائل، ومقارنة الأقوال، لكنه بحاجة إلى عقل بشري ناضج، تدير هذه القوة ولا تتساق خلفها.

وتأتي أهمية توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي كونه يساعد في كثير من الأمور، مثل:

١ - توفير الوقت على المفتين والباحثين: فما كان يستغرق أيامًا، صار يُنجز في دقائق، كتتبع الخلاف الفقهي في مسألة ما، واستخراج النصوص الفقهية الدقيقة من آلاف الكتب في لحظات.

٢ - الفهرسة والتصنيف: وهذا يُسهّل على المفتي والباحث الوصول إلى المسائل ذات الصلة بضغطة زر، كذلك فإنه يُترجم مُلخص الأبحاث والرسائل العلمية في ثوانٍ معدودة، كما يمكنه بسهولة رومنة فهرس المراجع، أي تحويل أسماء المراجع ومؤلفيها إلى الأبجدية الرومانية - اللاتينية - بهدف تسهيل إدراج تلك المراجع في قواعد بيانات دولية مثل: Scopus و Google Scholar.

٣ - البحث الفعال: تُسهّم تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الوصول إلى مصطلحات ذات صلة بموضوع البحث، أو اكتشاف الروابط الدلالية بين النصوص، مما يوفر الكثير من الوقت والجهد.

٤ - مقارنة المذاهب والأقوال: يستطيع الذكاء الاصطناعي مقارنة أقوال الفقهاء في مسألة معينة، وتحديد نقاط الاتفاق والاختلاف، وعرض الأدلة التي استندوا إليها.

ومع هذه الأهمية، لا بد من التأكيد على أن الذكاء الاصطناعي يبقى أداة مساعدة في الإفتاء والبحث الفقهي؛ لأنهما يتطلبان فهمًا عميقًا للسياقات، والمقاصد الشرعية، والتغيرات المجتمعية، والقدرة على الاستنباط والاجتهاد التي لا يمتلكها الذكاء الاصطناعي حاليًا.

لذا فإن ما يلي من هذا البحث سيتناول المزلق والمخاطر محتملة الحدوث عند استخدام تلك التطبيقات، مع بيان أسبابها، ونتائجها، وسبل علاجها، وذلك ضمن ضوابط معرفية شرعية وواقعية.



## المبحث الأول:

### أسباب مزلق<sup>(١)</sup> تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: غياب الأهلية والمسؤولية الشرعية للمفتي.

المطلب الثاني: غياب الدقة والانحياز.

تعود مزلق استخدام تلك التطبيقات إلى عدة أسباب جوهرية، ومن أهم تلك الأسباب: (غياب الأهلية والمسؤولية الشرعية للمفتي، غياب الدقة، الانحياز) وتفصيل ذلك على النحو التالي:

## المطلب الأول:

### غياب الأهلية والمسؤولية الشرعية للمفتي

لا شك أن تطبيقات الذكاء الاصطناعي تم تغذيتها بكل ما يحتاجه الفقيه من كتب علوم القرآن، والسنة، واللغة العربية، والفقه، وأصوله، وغير ذلك، بحيث يمكنه الإجابة عن جميع ما يوجه إليه من أسئلة، بل وزد على ذلك أنه إن لم يجد ما يسأل عنه في هذه الكتب فإنه يبحث في (الويب) عبر شبكة الإنترنت، مما يجعله يصل لأي معلومة يريد، ولكن هنا نتوقف لنسأل أنفسنا سؤالاً:

هل تبرأ ذمة المستفتي أمام الله إن أخذ بالفتوى من تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ثم تبين يوم القيامة أن القول الحق كان خلافًا لما أفتي به؟ وهل يكون إثمه على من أفتاه؟ مصداقاً لما روي عن أبي هريرة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ»»<sup>(٢)</sup>

والجواب هنا على شقين:

الشق الأول: هل يكون إثمه على من أفتاه؟ الجواب: لا؛ لأن تطبيقات الذكاء الاصطناعي لا تحاسب لأنها لا دين لها ولا نية.

الشق الثاني: هل تبرأ ذمة المستفتي في هذه الحالة؟ لا؛ لأنه يشترط لبراءة ذمة المستفتي حتى لا يحاسب على فعله ذلك: أن يسأل مفتياً مؤهلاً يثق بدينه وعلمه؛ لأن (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب)<sup>(٣)</sup>، ويدل على ذلك

(١) المزلق لغة: جمع مزلق، ومعناه تزلج الشيء عن مقامه، ويطلق أيضاً على الزلل، قال تعالى: ﴿وَيُرْسِلْ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ [الكهف: ٤٠] أي: تزل فيها الأقدام لملاستها، وهو مصدر قولك: زلقت رجله تزلق زلقاً، والمزقة: الموضع الذي لا يثبت عليه قدم. معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/ ٢١)، فتح القدير للشوكاني (٣/ ٣٤١) معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار (٢/ ٩٩٢) (مادة/ زلق). ويمكن تعريفها اصطلاحاً: بأنها الأخطاء والعيوب التي تعترض الشيء، فتَحُطُّ من قدره وتُظْهِرُ عَوَارِءه.

والمقصود بـ(مزلق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي): الانحرافات العلمية أو المنهجية التي يقع فيها المفتي الرقمي، فتؤدي إلى وجود أخطاء في الفتوى أو البحث الفقهي، مما يترتب عليها كثير من المفاسد، كتحريف الحكم عن مقاصده، إضافة إلى ما سيحدث بين العوام من فتنة وجدال بسبب اختلاف الفتاوى مما يؤدي لفقدان الثقة بالدين والعلماء وتشويه صورة الشريعة.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب العلم، باب التوقي في الفتيا (ح/ ٣٦٥٧) (٥/ ٤٩٩)، والحاكم في مستدركه: كتاب العلم (١/ ٢١٥) (ح/ ٤٣٦) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ولا أعرف له علة».

(٣) الأشباه والنظائر للسبكي (٢/ ٨٨).



الوجوب: قوله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] دلت الآية الكريمة بدلالة إشارة النص على وجوب بحث المستفتي عن أهل الذكر المتخصصين لسؤالهم، ومن المعلوم يقيناً أن تطبيقات الذكاء الاصطناعي ليست من أهل الذكر.

وقد روي عن محمد بن سيرين، قال: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

هذا وقد ذكر العلماء كثيراً في كتبهم شروط المفتي الذي تؤخذ عنه الفتوى، أذكر منها - على سبيل المثال - ما ذكره ابن الصلاح في كلامه عن شروط المفتي وصفاته وأحكامه وآدابه، فقال: «أما شروطه وصفاته فهو أن يكون: مكلفاً مسلماً ثقة مأموناً منزهاً من أسباب الفسق ومسقطات المروءة؛ لأن من لم يكن كذلك فقلوبه غير صالح للاعتماد وإن كان من أهل الاجتهاد، ويكون فقيه النفس سليم الذهن رصين الفكر صحيح التصرف والاستنباط متيقظاً»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: «لا ينبغي أن يُفتي إلا أن يكون له نية، فإن لم يكن له نية لم يكن عليه نور ولا على كلامه نور»<sup>(٣)</sup>.

وهنا سأقف عند بعض تلك الشروط والصفات؛ لبيان الفرق بين المفتي البشري المؤهل للإفتاء، وبين تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تؤخذ منها الفتاوى الآن.

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه: باب في أن الإسناد من الدين (١ / ١٤).

(٢) فتاوى ابن الصلاح (١ / ٢١).

(٣) التحبير شرح التحرير للمرداوي (٨ / ٤٠٥٠).

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

(١) أن يكون مكلفاً: لن نتكلم عن البلوغ لأنه غير مُتصور في حالته، أما بخصوص العقل فنحن نتعامل مع خوارزميات تحاكي طريقة تفكير البشر، بل وتتفوق عليها أحياناً في الدقة والسرعة، ولكن بدون عقل، فهو إذن رغم ذكائه غير مكلف، وبالتالي لا يصلح للإفتاء، وقد سألته هل أنت عاقل؟ فأجاب:



(٢) أن يكون مسلمًا له نية: لأنه يخبرنا عن الله تعالى بحكمه، فلا يمكن أن نأخذ أمور ديننا من غير المسلم؛ لأن المفتي تقوم فتواه أساسًا على الورع، والتوقف عن الخوض فيما لم يتضح له، فيسأل أكثر من مرة للاستفصال، من منطلق استشعاره المسؤولية الشرعية الملقة على عاتقه.

وبسؤال (ChatGPT) عن ديانتته، أجاب: بأنه لا يملك ديانة، ولا يُحاسب، وهو ما يعني انعدام نية الإخلاص عند المفتي الرقمي، فهو يجيب ولا يتورع عن التكلم فيما لم يحط به علمًا، فكيف نجعله بأنفسنا مَوْفَعًا عن رب العالمين؟!

ChatGPT =

ما هي ديانتك؟

أنا لا أملك ديانة، لأنني مجرد نموذج ذكاء اصطناعي من تصميم البشر، لا أملك روحًا ولا وعيًا ولا مشاعر، وبالتالي لا أحاسب ولا أؤمن ولا أكفر.

قال ابن بطال: «قال مالك: ولا يستتضي من ليس بفتي. وذكر ابن حبيب، عن مالك أنه قال: إذا اجتمع في الرجل خصلتان رأيت أن يولى: الورع والعلم. قال ابن حبيب: فإن لم يكن علم فعقل وورع؛ لأنه بالورع يقف، وبالعقل يسأل، وإذا طلب العلم وجده، وإن طلب العقل لم يجده»<sup>(١)</sup>.

(٣) أن يكون ثقة مأمونًا، منزهاً من أسباب الفسق ومسقطات المروءة:

كيف نثق في أمانة تطبيق ذكاء اصطناعي في الفتوى؟ وهو نفسه إن طلبت منه عمل فيلم فاضح لمسلم أو مسلمة عبر تقنية التزييف العميق (Deepfake) لن يتورع عن ذلك، وسيقوم به في زمن قياسي بأعلى جودة، ثم يعود للإجابة عن الفتاوى بكل بساطة.

وهو نفسه يمكن أن يقوم بتسهيل الجريمة الإلكترونية من سرقة المعلومات الشخصية، والصور، وسرقة الحسابات عن طريق سرقة كلمة السر والبريد الإلكتروني للضحية، كما يمكن أن نستخدمه في فك أقفال البرامج الحاسوبية والكتب المدفوعة والقنوات التلفزيونية المشفرة بعد أن يُفتي بحرمتها شرعًا، وأن ذلك من صور السرقة المعاصرة!

(٤) أن يكون مدرّكًا لفقه الواقع<sup>(٢)</sup> الذي يعيشه الناس: فالعلم الشرعي وحده ليس كافيًا لتكون الفتوى صحيحة ومنضبطة، لذا يقول العلماء: «فمتى لم يكن الفقيه ملاحظًا لأحوال الناس، عارفًا لهم، وَضَعَ الْفُتْيَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا»<sup>(٣)</sup>، «ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علمًا. والنوع الثاني:

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٣٥).

(٢) فقه الواقع: هو الفهم الدقيق لكل ما يتأثر به الإنسان في حياته الفردية والاجتماعية، والذي يمكن أن يؤثر في استنباط الأحكام الشرعية وتطبيقها على واقع الناس. انظر: الاجتهاد تأثره وتأثيره في فقه المقاصد والواقع، د/ عبد الرؤوف الإندونيسي (ص ٥٩٧).

(٣) الواضح في أصول الفقه، لأبي الوفاء بن عقيل (٥/ ٤٦٣).

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان قوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر».

و«ينبغي له أن يكون فقيهاً في معرفة مكر الناس وخداعهم واحتيالهم وعوائدهم وعرفياتهم، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعوائد والأحوال، وذلك كله من دين الله»<sup>(١)</sup>.

ومن أمثلة عدم مراعاة المفتي الرقمي لفقه الواقع: أنه لا يسأل عن البلد التي بها المستفتي ليحدد أعرافهم وقوانينهم حتى يمثل لها، وهو بذلك لا يدرك السياقات الاجتماعية والزمانية التي تؤثر في الفتوى.

وبتوجيه سؤال عملي لمفتي رقمي في مسألة جدّ فيها اجتهاد فقهي معاصر ناتج عن واقع حياة المسلمين بالغرب:

هل هناك فرق بين المسلمة ابتداءً والمسلمة حديثاً في الزواج من غير المسلم؟

أجاب، ولم يراع التطبيق فقه الأقليات عند الإجابة، على الرغم من أن السؤال يتضمن المسلمة حديثاً، وذلك غالباً مما يدل على وجودها في بلاد غير إسلامية، فقال:

☆ chatgpt.com/U586fcc38-4cb8-800d-9b1d-f62f1903e968

ChatGPT

مشاركة

خلاصة:

| الدليل                       | الزواج من غير المسلم             | حالة المرأة                         |
|------------------------------|----------------------------------|-------------------------------------|
| (البقرة: 221)، إجماع العلماء | حرام وباطل                       | مطلقة مسلمة                         |
| (الممتحنة: 10)، إجماع السلف  | لا يجوز البقاء معه، ويجب التفريق | مسلمة جديدة (أسلمت وزوجها غير مسلم) |

**ماذا تفعل المسلمة الجديدة إذا كانت متزوجة من غير مسلم؟**

- \* تدعى زوجها إلى الإسلام.
- \* فإن أسلم في العدة (إن كانت دخلت في العدة)، يمكنها البقاء معه.
- \* وإن لم يسلم، يفسخ العقد ولا يحل لها البقاء معه.

إذا كنت (أو أحد تعرفينه) في هذه الحالة، وأردت معرفة كيفية التصرف قانونياً أو شرعياً، أستطيع مساعدتك خطوة بخطوة.

اسأل عن أي شيء

الأدوات

يتمنى القائمون هناك يجب التحقق من المعلومات المهمة ChatGPT يمكن أن تتغير من

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٦٩) و(٤/ ١٥٧).

بينما في الواقع الفعلي: هناك اجتهاد معاصر في هذه المسألة كان عليه أن يشير إليه ولو باعتباره قولاً ضعيفاً، إلا أنه لم يتعرض له نهائياً على الرغم من أنه موجود في بعض كتب أهل العلم قديماً، وهو قول ابن تيمية وابن القيم<sup>(١)</sup>، وأخذ به في العصر الحديث المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث<sup>(٢)</sup>.

وقد اجتهد المعاصرون في فهم النصوص، وأخذوا بجواز بقاء المسلمة حديثاً مع زوجها غير المسلم، وأن العقد لا يفسخ بمجرد إسلام أحدهما، بل يتحول من عقد لازم إلى جائز، ويجوز للمرأة أن تتزوج إن شئت بعد العدة، كما يجوز لها أن تتربص بزوها الكافر حتى يُسلم، ثم يعودان إلى نكاحهما الأول من غير حاجة إلى تجديد العقد، بشرط عدم إذايتها، واستدلوا بما روي عن ابن عباس قال: «رَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ نِكَاحًا»<sup>(٣)</sup>، وب عقد موازنة بين المصالح والمفاسد في هذه المسألة، يتضح أن هناك كثيراً من المصالح المحققة من استدامة النكاح، مثل: مصلحة الدعوة وتأليف القلوب ودعوة النفوس إلى التعرف على محاسن الدين، وحض الزوج على الدخول في الإسلام، كذلك مصلحة الحفاظ على الأبناء ولم شمل الأسرة، وهو مقصد مرعي في الشريعة.

أما عن المفاسد اللاحقة من فسخ النكاح فكثيرة، مثل: المشقة التي قد تلحق المسلمة حديثة العهد بالإسلام بفراقها لزوجها خاصة إذا كانت العشرة بينهما طيبة، وكان بينهما أبناء، قد تصرفها عن الإسلام بداية، أو موقعاً للفتنة في دينها نهاية.

وبناءً على هذه الموازنة، وتحقيقاً لمقاصد الشريعة، يترجح لدى جانب من المشتغلين بالفقه النوازلي قول القائلين بتخير المسلمة الجديدة، فإن شئت البقاء مع زوجها؛ رجاء إسلامه، وإن شئت فارقتها<sup>(٤)</sup>.

٥) أن يُراعى المفتي مقاصد الشريعة ومآلات ما يفتي به: فلا يصدر الحكم منه إلا بعد أن ينظر إلى ما يترتب عليه من نتائج، فالإفتاء فن يتطلب فهماً لمقاصد الشريعة، واعتباراً للمآلات، وهو ما لا يستطيع المفتي الرقمي إدراكه بشكل حقيقي؛ لأنه لا يملك وعياً ولا بصيرة، بل إن ما تفعله تطبيقات الذكاء الاصطناعي يُعد انتهاكاً واضحاً وصريحاً لمقاصد الشريعة الضرورية، فهو لا دين له ولا مذهب.

وبتطبيق ذلك على تطبيقات الذكاء الاصطناعي عملياً، نجده - عند سؤاله عن أمر يتعارض فيه الشرع مع قوانين البلد (مثل الزواج قبل سن ١٨ عاماً) - يتمسك برأي الشرع حتى وإن خالف القانون، دون مراعاة لمآل فتواه من ملاحقة المستفتي قانونياً لمخالفته قانون بلاده.

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٢/ ٣٣٧)، أحكام أهل الذمة، لابن القيم (١/ ٥٣٤).

(٢) «إن كان إسلامها بعد الدخول، وانقضت العدة، فلها أن تنتظر إسلامه، ولو طالّت المدة، فإن أسلم فهما على نكاحهما الأول دون حاجة إلى تجديد له، وإذا اختارت الزوجة نكاح غير زوجها بعد انقضاء العدة فيلزمها طلب فسخ النكاح عن طريق القضاء». المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث (ص ٤٤٦).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: ك: الطلاق، ب: إلى متى ترد عليه امرأته... (ح/ ٢٢٤٠) (٣/ ٥٥٤)، والترمذي في سننه: أبواب النكاح، ب: ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما (ح/ ١١٤٣) (٣/ ٤٤٠) وقال: «هذا حديث ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعله قد جاء هذا من قبل ابن حصين من قبل حفظة».

(٤) انظر: أثر فقه الموازنات في أحكام نوازل الأسرة، سميرة خراز - ليلي قالة (ص ٨٠ - ٨٤).

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

☆ chatgpt.com/c/6871683b-4728-800d-8a29-bfeda9e78fb0

ChatGPT ▾ مشاركة ↗

إذا كانت ابنتي أقل من 18 عام وتطبق الزواج نفسها وبدنيا، هل يجوز لي تزويجها؟

سؤالك مهم وحساس جدًا، ويتعلق بمصلحة ابنتك ومسؤوليتك كولي، ويدور حول:  
هل يجوز شرعًا تزويج فتاة دون 18 عامًا إذا كانت تطبق الزواج نفسها وبدنيا؟  
والجواب يتطلب النظر في الجانب الشرعي والواقعي معًا، لأن الأحكام تتغير بتغير الزمن والضرر والمصلحة.

✓ الجواب الشرعي المختصر:

نعم، يجوز شرعًا تزويج الفتاة دون 18 عامًا إذا توفرت الشروط الآتية:

1. بلغت سن البلوغ الشرعي.  
2. تُطبق الزواج بدنيًا ونفسيًا.  
3. راضية غير مكرهة.  
4. مصلحتها محققة في الزواج.  
5. لا يترتب على الزواج ضرر بدني أو نفسي أو اجتماعي.

1.6

اسأل عن أي شيء

+ الأدوات

بعض الأخطاء، لذلك يجب التحقق من المعلومات المهمة ChatGPT يمكن أن تصدر عن



☆ chatgpt.com/c/6871683b-4728-800d-8a29-bfeda9e78fb0

ChatGPT ▾ مشاركة

6. لم يُمنع ذلك بقانون ولن الأمر (ما لم يخالف الشرع).

لكن مع ذلك، ليست المسألة في الجواز فقط، بل في الحكمة والمصلحة والمآل.

**📌 التفصيل:**

**🔴 من حيث الشرع:**

- البلوغ هو مناط أهلية الزواج عند جمهور العلماء (عادة بعد 9-15 سنة).
- لكن الزواج ليس مجرد بلوغ؛ بل يشترط القدرة على تحمل مسؤولياته.
- وقد قال الفقهاء:

"لا يزوّج الصغيرة حتى تطيق الرجال وتصلح للنكاح".

**🔴 من حيث الولي:**

- الولي (أنت) مسؤول أمام الله عن تحقيق مصلحة البنت، وليس مجرد تزويجها.
- لو ثبت ضرر جسدي أو نفسي أو اجتماعي عليها، فأنت مؤاخذ بذلك شرعاً.

**! من حيث الواقع والزمان (في عصرنا هذا):**

اسأل عن أي شيء

+ الأدوات

بعض الأخطاء، لأنك يجب التحقق من المعلومات المهمة ChatGPT يمكن أن تخطئ من

☆ chatgpt.com/c/6871683b-4728-800d-8a29-bfeda9e78fb0

ChatGPT ▾ مشاركة

**! من حيث الواقع والزمان (في عصرنا الحالي):**

- زواج القاصرات أصبح باتاً واسعاً للظلم وسوء المعاشرة وقطع التعليم.
- وتوصي هيئات العلماء ومجالس الفتوى اليوم بتأخير الزواج حتى سنّ الرشد القانوني (18 عامًا) حمايةً للبنات.

كثير من العلماء قالوا:

"ولن الأمر له الحق في تقييد سن الزواج إذا رأى في ذلك مصلحة شرعية عامة".

**📌 أمثلة فتاوى معاصرة:**

- مجمع الفقه الإسلامي الدولي:

أجاز لولي الأمر تحديد سن أدنى للزواج إذا ثبت وقوع الضرر.

- اللجنة الدائمة للإفتاء (السعودية):

ترى أن الأصل هو صلاحية الفتاة، لكن يجب مراعاة المصلحة وعدم الإضرار بها.

**📌 الخلاصة الفقهية العملية:**

↓



بل ومن مآلات تلك الفتوى أيضاً: أن الابنة إن مات زوجها أو طلقها لن تستطيع نسبة الأبناء إليه لعدم وجود وثيقة زواج رسمية عند المأذون، وإن أرادت اللجوء للقضاء لن تقبل دعاوها للنظر أصلاً؛ لوجود نص في القانون المصري يمنع ذلك حيث تنص المادة ١٧ من القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ على (عدم قبول الدعاوى الناشئة عن عقد الزواج إذا كان سن أحد الزوجين أقل من ثماني عشرة سنة وقت رفع الدعوى).

وهو بذلك لا يدرك أيضاً ما اتفق عليه الفقهاء في قولهم: «وأما إذا حكم به حاكم فلا يجوز له العمل بخلافه لا ظاهراً ولا باطناً لما هو مقرر أن حكم الحاكم يرفع الخلاف»<sup>(١)</sup>، وذلك سداً للنزاع وقطعاً للخصومات.

٦) الملكة الفقهية (فقه النفس): قال الإمام الجويني: «وأهم المطالب في الفقه التدرب في مآخذ الظنون في مجال الأحكام، وهذا الذي يسمى فقه النفس، وهو أنفس صفات علماء الشريعة»<sup>(٢)</sup>.

ومعنى «أهم المطالب في الفقه»: أي أعظم ما ينبغي أن يسعى إليه الطالب في علم الفقه.

«وهو الذي يسمى فقه النفس»: أي: الملكة الفطرية المكتسبة التي تجعل الفقيه يعرف الراجح من المرجوح،

حتى لو لم يجد المسألة منصوفاً عليها.

(١) انظر: غمز عيون البصائر (٣/ ١١٣)، الفروق للقرافي (٢/ ١٠٣)، حاشية الشرواني على تحفة المحتاج في شرح المنهاج (٧/ ٢٣٣)، مطالب أولي النهى (١/ ٣٩٢).

(٢) الغيائي غياث الأمم للجويني (ص ٤٠٤).

«وهو أنفس صفات علماء الشريعة»: أي هو أندرها وأعلاها قدرًا.

فالإمام الجويني يقول: أعظم ما يبلغه الفقيه في طريق العلم هو أن يكتسب ملكة داخلية تجعل له حسًا فقهيًا راقياً يُدرك به مواقع الأحكام الشرعية حتى في المسائل الجديدة.

ثم يشترط: فقه النفس؛ فهو رأس مال المجتهد، ولا يتأتى كسبه؛ فإن جُبِلَ على ذلك فهو المراد، وإلا فلا يتأتى تحصيله من الكتب<sup>(١)</sup>.

ولابن خلدون رأي في المراد بالملكة، حيث قال: «وذلك أن الحذق في العلم والتفنن فيه والاستيلاء عليه إنما هو بحصول ملكة في الإحاطة بمبادئه وقواعده، والوقوف على مسائله، واستنباط فروعه من أصوله، وما لم تحصل هذه الملكة لم يكن الحذق في ذلك المتناول حاصلًا، وهذه الملكة غير الفهم والوعي؛ لأننا نجد فهم المسألة الواحدة من الفن الواحد ووعيهما مشتركًا بين من شَدَا في ذلك الفن وبين من هو مبتدئ فيه، وبين العامي الذي لم يحصل علمًا وبين العالم النحرير، والملكة إنما هي للعالم أو الشادي في الفنون، دون من سواهما، فدل على أن هذه الملكة غير الفهم والوعي»<sup>(٢)</sup>.

وقد تساءل البعض عن إمكانية اكتساب الذكاء الاصطناعي للملكة الفقهية، وكان الجواب:

«أن ننطلق من ثلاث مقدمات مهمة وهي: أولاً: أن الله تعالى لما خلق الإنسان خلقه مركبًا من ثلاثة عناصر: الأول: الجسد وأصله من الطين، الثاني: العقل: وهو النور الذي أكرم الله به الإنسان فميزه عن غيره من المخلوقات، الثالث: الروح: وهو نفحة غيبية من أمر الله، فالإنسان تمتزج فيه هذه التركيبة الثلاثية ليكون إنسانًا مكلفًا، والحديث عن الذكاء الاصطناعي ومحاكاته للإنسان إنما يتعلق بمحاكات بعض خصائص العقل البشري فقط، في غياب لأي اعتبار للمعاني الروحية والجسدية التي لها تأثيرها الخاص في كيان الإنسان وتفكيره.

ثانيًا: أن الملكة صفة للنفس البشرية، فهي من عوارض النفوس لا من عوارض الذوات.

ثالثًا: العقل صفة مستقلة عن الذكاء، وهو محل الوعي، أما الذكاء فهو: سرعة الانقذاح والاستجابة، وبناء على هذه المقدمات لا يمكن التسليم لمن يقول: إذا كان الذكاء الاصطناعي قادرًا على التفكير بالمنطق العقلي البشري، وإذا كان المنطق العقلي البشري قادرًا على تحصيل الملكة الفقهية، إذن فالذكاء الاصطناعي قادر على تحصيل الملكة الفقهية<sup>(٣)</sup>.

فهذا البناء المنطقي قد يبدو سليمًا في الوهلة الأولى باعتبار أن التطور التقني اليوم قد شهد عددًا من الآلات التي تقوم بعمليات ذهنية معقدة في مختلف المجالات، واستطاعت بذلك أن تفوق القدرة البشرية في أداء بعض الوظائف بدقة متناهية، فنقول: ما دام الذكاء الاصطناعي قادرًا على القيام بهذه الوظائف الذهنية المعقدة بإتقان، فإنه يمكنه القيام أيضًا بتنمية الملكات الفقهية.

(١) انظر: البرهان للجويني (٢/ ١٣٣٢)، أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح (ص ٨٦).

(٢) تاريخ ابن خلدون (١/ ٥٤٣).

(٣) انظر: الذكاء الاصطناعي والملكة الفقهية، عثمان العبادي (ص ٧٦).

ويكون الإجابة على ذلك التساؤل: أنه لا يمكن لأنظمة الذكاء الاصطناعي أن يكتسب الملكة الفقهية على وجه الجملة، ويحل محل الفقيه البشري، ولكن يمكن الاستعانة بهذه الأنظمة للقيام بكثير من الوظائف الفقهية الجزئية إذا تم تطويرها تحت إشراف هيئات علمية متخصصة و«ممكنة»<sup>(١)</sup>.

٧) فإستة المفتي في سؤال المستفتي عن التفاصيل، مع مراعاة العواطف والمشاعر كظهور علامات الندم على وجه المذنب، أو النظر في طلبات الاسترحام، أو تفعيل قرينة البراءة، أو درء الحدود بالشبهات، وهي كلها مسائل تقديرية لا تدخل في دائرة نظر الآلات، كذلك استنتاج النية في المعاملات والعبادات لا تخضع إلا لتقدير عقل بشري مبني على الموازنة والترجيح.

ففي مجال الحكم بالحجر لسفاهة أو لضعف المدارك العقلية، قد يتأكد القاضي من ضعف المدارك العقلية للزوج والسفاهة في التصرف، ولا يحكم بالحجر مراعاة لجنس الأولاد ولسنهم والظروف الأخرى المحيطة بالعائلة، وذلك لخطورة الحجر مقارنة ببعض التصرفات الناتجة عن ضعف المدارك العقلية، ولو أدى الأمر إلى بعض سوء التصرف المالي يغض عنه النظر<sup>(٢)</sup>.

كذلك فإن الذكاء الاصطناعي يفتقر إلى التقدير الشخصي للحال: فالفتوى تتغير بتغير الأشخاص والأحوال، بينما الذكاء الاصطناعي يجب بناءً على نصوص مجردة، دون معرفة دقيقة بحال المستفتي أو ظروفه الخاصة. والفقيه عنده الحدس والذكاء العاطفي الذي يُمكنه من فهم السؤال، وما يدور في ذهن السائل من إشكاليات، ويتفاعل مع المستفتي وجهًا لوجه، يُلاحظ ملامحه، يسمع نبرة صوته، يفهم حالته النفسية، وهذا يساعده في توجيه الفتوى وتلطيف الخطاب إذا لزم الأمر.

أما الذكاء الاصطناعي فلا يراعي الاعتبارات الثقافية أو النفسية أو الاجتماعية، بل ويعجز عن فهم علاقتها بالنصوص المراد فهمها، على عكس الذكاء البشري؛ لأن فهم النص الشرعي ليس مجرد عملية رياضية تنسخ في الآلة، بل هو عملية ديناميكية تتأثر بالخبرات والتحليل العميق للنصوص، والقيم، وفهم السياق، ومهارات العلماء، وما إلى ذلك من الشروط والعناصر والمؤهلات<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان الأمر كذلك، فلا يجوز استفتاء تطبيقات الذكاء الاصطناعي إلا بمراجعة أهل العلم فيما تقوله، قال الإمام الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ: «وذلك أن السائل لا يصح له أن يسأل من لا يعتبر في الشريعة جوابه؛ لأنه إسناد أمر إلى غير أهله، والإجماع على عدم صحة مثل هذا، بل لا يمكن في الواقع؛ لأن السائل يقول لمن ليس بأهل لما سئل عنه: أخبرني عما لا تدري، وأنا أسند أمري لك فيما نحن بالجهل به على سواء، ومثل هذا لا يدخل في زمرة العقلاء؛ إذ لو قال له: دلني في هذه المفازة على الطريق إلى الموضع الفلاني، وقد علم أنهما في الجهل بالطريق سواء؛ لعد من زمرة المجانين؛ فالطريق الشرعي أولى؛ لأنه هلاك أخروي، وذلك هلاك دنيوي خاصة»<sup>(٤)</sup>.

(١) المرجع السابق (ص ٧٦-٧٨).

(٢) الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، د/ عبد الستار عبد الكريم الخويلدي، (١/ ٣٧٩).

(٣) الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية: مخاطر ومحاذير، د/ مولاي عبد الله قاسمي (ص ٥٤).

(٤) الموافقات للشاطبي (٥/ ٢٨٥).

ويؤخذ من هذا أن المسلم إذا جهل أمراً من أمور دينه عليه أن يتحرى ذلك كالمرضى الذي يبحث عن الطبيب المتخصص فيما ألمَّ به، فأولى تصحيحاً للترامات الدينية ألا نلجأ إلا لأهل الذكر والتخصص في الإفتاء.

(٨) المفتي البشري لا تتغير فتواه أو بحثه الفقهي بناءً على أن الاستفتاء مجاني أو مدفوع الأجر، بينما تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي بها نسخة مجانية ونسخة مدفوعة الأجر يختلف الأمر فيها، وبسؤال تطبيق (ChatGPT):  
عن مثال لفتوى يتبين من خلالها الفرق بين النسخة المدفوعة والنسخة المجانية؟ أجاب:

ChatGPT

متى أحتاج النسخة المدفوعة في الفتوى؟

- إن كنت تعملين على بحث فقهي أو رسالة علمية
- أو تريدين فتوى مركبة فيها نوازل أو مقاصد
- أو تحتاجين ربط المسألة الشرعية بواقع قانوني أو طبي أو اجتماعي

مثال بسيط:

سؤال: ما حكم الإجهاض في الشهر الثاني لسبب نفسي؟

- المجاني: قد يعطيك حكماً عاماً أو يُلخِط بين المذاهب.
- المدفوع: يفرق بين إن كان هناك ضرر نفسي حقيقي، ويعرض أقوال المجامع الفقهية، ويوازن بين المقاصد.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

| ChatGPT                     |                    |                         |
|-----------------------------|--------------------|-------------------------|
| الفرق العملي:               |                    |                         |
| العنصر                      | المجانية (GPT-3.5) | المدفوعة (GPT-4o)       |
| مستوى التحليل               | سطحي               | تفصيلي وموثق            |
| عرض الأقوال                 | رأي واحد فقط       | آراء متعددة ومصادر      |
| ربط بالنصوص الشرعية         | نادر               | آيات وأحاديث وفقه مقارن |
| قرارات المجامع              | لا يذكرها          | يذكرها ويحللها          |
| رأي دار الإفتاء المصرية     | لا يظهره           | يبينه بوضوح             |
| مناسبة للباحثين وأهل الفتوى | ×                  | ✓ جدًا                  |

### الخلاصة:

إذا كنت طالبة علم أو باحثة أو صاحبة تخصص فقهي أو لك جمهور تتكلمين إليه، فـ GPT-4o المدفوع يعطيك إجابة فقهية أقرب لما تقدمه المجامع الفقهية والبحوث العلمية، بينما المجاني مجرد إجابة مبسطة تصلح لعامة الناس. لو تحبين أرسل لك مقارنة ثانية في مسألة فقهية أخرى (مثلًا: التأمين، أو القروض العقارية)، فأنا جاهز.

ChatGPT تحدث مع

الأدوات

بعض الأخطاء: لذلك يجب التحقق من المعلومات المهمة ChatGPT يمكن أن تصدر عن

فذكر أن النسخة المجانية لا تصلح للإفتاء، بينما النسخة المدفوعة مناسبة للباحثين وأهل الفتوى جدًا، فأردت اختبار ذلك الأمر بسؤال نصه: «مات رجل وزوجته كانت حاملاً، ووضعت بنتاً وتوفيت البنت مباشرة، ووالد الرجل موجود، كيف توزع التركة بين أبي المتوفى وزوجة المتوفى». والجواب عن ذلك السؤال: إذا كانت البنت ولدت ميتة فإنها لا ترث ولا تورث، وبالتالي للزوجة الربع لعدم وجود الفرع الوارث، والجد الباقي تعصياً. أما إذا كانت البنت ولدت حية ثم ماتت: فإن للزوجة الثمن، وللبنات النصف، وللجد (السدس) والباقي تعصياً، ثم لما ماتت البنت: نصفها الخاص يكون بين أمها وجدها: الأم الثلث، والجد الباقي تعصياً. وبعرض السؤال على كلتا النسختين، أخطأ في كليهما نفس الخطأ، وذلك على النحو التالي:



النسخة المجانية:



وهنا بدأ بتصوير المسألة وافترض صورتين محتملتين، وهما أن تولد البنت حية ثم تموت، وأن تولد ميتة، ثم قام بتقسيم الميراث بشكل صحيح في حالة أنها ولدت ميتة. ولكنه أخطأ في الحالة الثانية عند تقسيم ميراث البنت باعتبار ولادتها حية (في كون الأم لها السدس لوجود الجد)، لأن الأم لها الثلث لعدم وجود فرع وارث للمتوفاة أو عدد من الإخوة. وبعرض المسألة على النسخة المدفوعة (Chat GPT - 4):

تأكد من المعطيات أولاً بشكل دقيق، ثم جاء الجواب بنفس الخطأ؛ فأعطى أم البنت السدس من تركة البنت، أي سهمين من ١٢ سهمًا، والصواب أن لها الثلث (٤ أسهم من ١٢)، وأعطى جد البنت ١٠ أسهم، والصواب أن له ٨ فقط.

ChatGPT ▾

إليك جدول توزيع التركة بشكل منظم:

| الوارث              | النصيب من تركة الزوج | النصيب من تركة البنت | المجموع الكلي |
|---------------------|----------------------|----------------------|---------------|
| الزوجة              | 3 أسهم (1/8)         | 2 سهم (1/6)          | 5 أسهم        |
| والد المتوفى (الجد) | 9 أسهم (الباقى)      | 10 أسهم (الباقى)     | 19 سهم        |

📌 التركة الكلية تُحسب على أساس 24 سهماً، وبالتالي النسب هي:

الزوجة:  $5/24 = 20.83\%$

الجد:  $19/24 = 79.17\%$

هل تحب أن أحوله الآن إلى ملف PDF أو Word؟ (نـ)

٩) المفتي البشري لا تتأثر فتواه بالهجمات السيبرانية<sup>(١)</sup> أو الأسباب التقنية: أما إذا تعرض أحد تلك التطبيقات للتهكير، أو أي سقوط تقني، سيؤدي ذلك إلى إصدار فتاوى غير منضبطة.

١٠) انعدام المسؤولية الشرعية عند المفتي الرقمي:

قال ابن القيم فيما يشترط في المفتي باعتباره موقعاً عن الله: «وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله، ولا يجهل قدره، وهو من أعلى المراتب السنيات، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات؟ فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يعد له عدته، وأن يتأهب له أهبتة، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدق به؛ فإن الله ناصر وهادي، وكيف هو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب فقال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة؛ إذ يقول في كتابه: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، وليعلم المفتي عمن ينوب في فتواه، وليوقن أنه مسؤول غداً وموقوف بين يدي الله»<sup>(٢)</sup>.

وروي عن أبي هريرة: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ»<sup>(٣)</sup>

ومن هنا يتورع كل مفتٍ عن الفتوى، ويخاف من التسرع فيها، فكان ابن أبي ليلى يقول: «أدركت في هذا المسجد مائة من الصحابة، ما كان أحدهم يُسأل عن مسألة إلا ودَّ أن أخاه كفاه»<sup>(٤)</sup>، بينما تطبيقات الذكاء

(١) الهجمات السيبرانية: هي محاولات اختراق أو تعطيل البيانات الرقمية لأجل التجسس أو الابتزاز أو سرقة المعلومات.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١ / ٩).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب العلم، باب التَّوَقُّي في الفتيا (ح/ ٣٦٥٧) (٥ / ٤٩٩)، والحاكم في مستدركه: كتاب العلم (١ / ٢١٥) (ح/ ٤٣٦) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ولا أعرف له علة».

(٤) أخرجه الدارمي في السنن، (١ / ٢٤٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ١١٢٠).

الاصطناعي تجيب على جميع الفتاوى بلا تردد، لأنها آلة لا تشعر بالخوف من الخطأ؛ لأنها لا تتحمل أي تبعه شرعية، ولن تقف بين يدي الله للحساب كالمفتي البشري.

ومن هنا، فالفرق بين المفتي البشري والرقمي في المسؤولية الشرعية يتلخص في:

(١) عدم استشعار أي مسؤولية شرعية عند المفتي الرقمي، بينما المفتي البشري تقوم فتواه على الورع، والتوقف عن الخوض فيما لم يتضح له، حتى يسأل أكثر من مرة للاستفصال، أما الرقمي فيجيب ولا يتورع عن التكلم فيما لم يحط به علمًا، فكيف يكون موقعًا عن رب العالمين؟!

(٢) المفتي البشري فتواه ثابتة إلا في حالات نادرة -تكون هناك فتاوى خاصة<sup>(١)</sup>- بينما تطبيقات الذكاء الاصطناعي تستخدم ما يسمى بالذكاء التخليقي (Generative AI) وهو جزء صغير من الذكاء الاصطناعي بمفهومه العام، لا يعطيك المعلومة التي ينبغي أن تُقال، وإنما يُعطيك المعلومة التي تتناسب مع رغباتك -بناء على المعلومات التي جمعها عنك- فيُعطي كل سائل إجابة تتناسب مع اتجاهاته وميوله، مثال ذلك: إذا سأل مسلم عربي عن موقفه من القضية الفلسطينية فسيجيبه بما يعلمه من حال السائل (أنه مُناصر لقضية فلسطين وحققها في امتلاك أراضيها) بينما إن سأل عن الكيان الصهيوني نفس السؤال ستكون إجابته مختلفة.

(٣) الذكاء الاصطناعي يُستخدم في التجسس على الأفراد اعتمادًا على بياناتهم الشخصية كالاسم والصورة ورقم الهاتف، وبصمة العين والوجه واليد، والموقع الجغرافي والأصدقاء، والتوجه الديني والسياسي وغير ذلك من المعلومات المتعلقة بالفرد، وهذا يُعد انتهاكًا لحرمان الناس وإطلاعًا على عوراتهم وأسرارهم، وهو بذلك يُناقض مقصد الشريعة في الحفاظ على أعراض الناس وكرامتهم<sup>(٢)</sup>.

والمتمسك هدر لا حرمة له؛ لأنه اقتحم أسرار الناس وخصوصياتهم، وخذش في أعراضهم وكرامتهم، فقد ثبت في الصحيحين عن سهل بن سعد قال: «أُطْلِعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرِ فِي حُجْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاِسْتِثْنَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ»<sup>(٣)</sup>

## المطلب الثاني: غياب الدقة والانحياز

أولاً: بشأن الإفتاء:

لا شك أن ما يجعل المفتي يتحرى الدقة والأمانة في نقل العلم الشرعي هو أنه يعلم أنها أمانة، وأنه موقَّع عن رب العالمين، فيمنعه وازعه الديني عن قول غير الحق، أما الذكاء الاصطناعي فما وازعه؟ وما الذي يمنعه من الاجترار على الإفتاء؟!

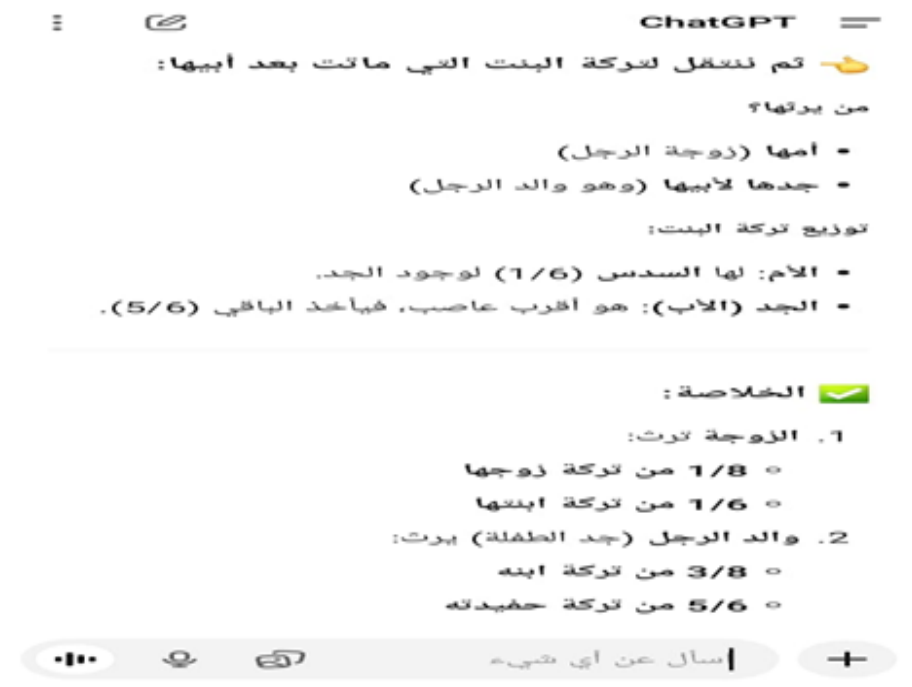
(١) الفتوى الخاصة: هو حكم يصدره المفتي لحالة معينة استثناءً عن الحكم العام في المسألة.  
(٢) مجتمع ما بعد المعلومات: تأثير الثورة الصناعية الرابعة على الأمن القومي، إيهاب خليفة، (ص ٢٩ - ٣٠)، مخاطر الذكاء الاصطناعي من منظور مقاصد الشريعة الإسلامية الضرورية، د/ الطاهر تامة (ص ٥٨٤).  
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: ك: الاستئذان، ب: الاستئذان من أجل البصر (ح/ ٦٢٤١ / ٨ / ٥٤)، ومسلم في صحيحه: ك: الآداب، ب: تحريم النظر في بيت غيره (ح/ ٢١٥٦ / ٣ / ١٦٩٨) واللفظ للبخاري.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

وقد تم توجيه السؤال السابق: «مات رجل وزوجته كانت حامل، ووضعت بنتاً وتوفيت البنت مباشرة، ووالد الرجل موجود، كيف توزع التركة بين أبي المتوفى وزوجة المتوفى؟» لعدة تطبيقات.

والجواب عن ذلك السؤال: إذا كانت البنت ولدت ميتة فإنها لا ترث ولا تورث، وبالتالي للزوجة الربع لعدم وجود الفرع الوارث، والجدة الباقي تعصياً، أما إذا كانت البنت ولدت حية ثم ماتت: فإن للزوجة الثمن، وللبنت النصف، والجدة (السدس والباقي تعصياً)، ثم لما ماتت البنت: نصفها الخاص يكون لأمها ولجدها، الأم الثلث والجدة الباقي تعصياً.

وبعرض نفس السؤال على تطبيقات الذكاء الاصطناعي المختلفة جاءت إجاباتهم كالآتي:  
أولاً: (Chat GPT)



وهنا أخطأ في الحالة الثانية عند تقسيم ميراث البنت باعتبار ولادتها حية (في كون الأم لها السدس لوجود الجد)؛ لأن الأم لها الثلث لعدم وجود فرع وارث للمتوفاة أو عدد من الإخوة.

ثانياً: (Gemini)

ذكر أن الابنة طالما توفيت بعد الولادة مباشرة فلا ترث وهو خطأ فقهي؛ لأن المولود طالما ولد حياً، ثم مات ولو بعد لحظة، فإنه يرث ويورث، وقد ذكر ابن المنذر إجماع أهل العلم على أنه (إذا مات الرجل وزوجته حبلى فالولد الذي في بطنها يرث ويورث إذا خرج حياً واستهل، فإذا خرج ميتاً لم يرث)<sup>(١)</sup>.

وترتب على ذلك خطأ آخر وهو: أن الأم ستأخذ الربع بدل الثمن، والجدة سيأخذ ٣/٤ بدلاً عن ٨/٣.

(١) الإقناع لابن المنذر (١/ ٢٨٩ - ٢٩٠).

## مزالق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي

### دكتورة/ سمحاء عبد المنعم أبو العطا عطية

تقسيم تركة رجل متوفى  
2.5 Flash

مات رجل وزوجته كانت حامل ووضعت بنت وتوفيت البنت مباشرة ووالد الرجل موجود كيف توزع التركة بين أبي المتوفى وزوجة المتوفى

**تقسيم تركة الرجل المتوفى**

في هذه الحالة، نظرًا لوفاة الابنة مباشرة بعد ولادتها، فإنها لا تترك من أبيها المتوفى. وبالتالي، يتم تقسيم التركة بين الأب (والد المتوفى) وزوجة المتوفى على النحو التالي:

- زوجة المتوفى: تحصل على الربع (1/4) من التركة.
- والد المتوفى: يحصل على الباقي (3/4) من التركة تعصيبًا.

**مثال توضيحي:**

إذا كانت تركة الرجل المتوفى تبلغ 100,000 جنيه مصري:

- زوجة المتوفى: تحصل على 1/4 = 25,000 جنيه مصري.
- والد المتوفى: يحصل على 3/4 = 75,000 جنيه مصري.

ملاحظة هامة: هذه الفتوى مبنية على الشريعة الإسلامية. في حال وجود أي تفاصيل إضافية أو تعقيدات، يُنصح دائمًا بالتشاور مع محام متخصص في قوانين الميراث أو عالم دين موثوق به لضمان تطبيق الأحكام الشرعية والقانونية بشكل صحيح.

اسأل Gemini

قد يعرض Gemini معلومات خاطئة، لذا يُنصح بالتحقق من ريدود

ثالثًا: (Copilot)

توزيع التركة بين الزوجة ووالد المتوفى

مات رجل وزوجته كانت حامل ووضعت بنت وتوفيت البنت مباشرة ووالد الرجل موجود كيف توزع التركة بين أبي المتوفى وزوجة المتوفى

في هذه الحالة، نحتاج إلى تحديد الورثة المستحقين بناءً على ما ورد في الشريعة الإسلامية، مع الأخذ في الاعتبار أن:

- الرجل المتوفى هو صاحب التركة.
- الزوجة وضعت بنتًا ثم توفيت البنت مباشرة، أي أن البنت لا تترك لأنها لم تحيا حياة مستقرة بعد الولادة.
- الزوجة على قيد الحياة.
- والد الرجل موجود.

وبالتالي، الورثة هم: الزوجة وأب المتوفى فقط.

توزيع التركة حسب الفريضة الشرعية:

- الزوجة: تأخذ ربع التركة (1/4)، لأن المتوفى لا يوجد له فرع وارث حي (البنت توفيت مباشرة).
- الأب: يأخذ الباقي (3/4) تعصيبًا، لأنه أقرب عاصب بعد أصحاب الفروض.

قال تعالى: "فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّلُثُ...". ولكن في هذه الحالة لا يوجد فرع وارث حي، فيأخذ الزوجة الربع.

**ملاحظات مهمة:**

- إذا كانت البنت قد عاشت حياة مستقرة بعد الولادة، حتى لو لحاقق، فإنها تترك، ويُعاد توزيع التركة لتشملها.
- يُفضل توثيق الحالة لدى جهة شرعية مختصة للتأكد.

إرسال رسالة إلى Copilot

Quick response

وهنا فهم (Copilot) أن البنت لم تحي حياة مستقرة، لذلك قال: إنها لا تترك.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

رابعاً: المساعد (Poe)

مات رجل وزوجته كانت حامل ووضعت بنت وتوفيت  
البنت مباشرة ووالد الرجل موجود  
كيف توزع الشركة بين أبي المتوفى وزوجة المتوفى

Assistant

عند توزيع تركه المتوفى (الرجل) في هذه الحالة،  
يجب الأخذ بعين الاعتبار الأحكام الشرعية في  
الميراث، بما أن المتوفاة (الزوجة) كانت حاملاً،  
ووضعت بنتاً توفيت مباشرة، فإن التوزيع سيكون  
كالتالي:

1. الزوجة: لا تأخذ شيئاً لأنها توفيت.  
2. الأب: يرث كل الشركة.

**توزيع الشركة:**

- إذا كانت قيمة الشركة: 500,000 جنيه
- نصيب الأب: 500,000 جنيه

**ملخص التوزيع:**

- الأب: 500,000 جنيه

إذا كان لديك أي استفسارات أو تفاصيل إضافية، فلا  
تتردد في طرحها.

م ١١٣٤

مات رجل وزوجته كانت حامل ووضعت بنت وتوفيت  
البنت مباشرة ووالد الرجل موجود  
كيف توزع الشركة بين أبي المتوفى وزوجة المتوفى

Assistant

في الحالة التي ذكرتها، يتم توزيع الشركة وفقاً للقوانين  
الميراث الشرعية، إليك كيفية توزيع الشركة:

1. الزوجة: تحصل الزوجة على ربع الشركة إذا كان  
للمتوفى أولاد (بنت أو أكثر).  
2. الأب: يحصل والد المتوفى على سدس الشركة.

بما أن الزوجة والوالد هما الورثة، يتم توزيع الشركة  
كالتالي:

- الزوجة:  $\frac{1}{4}$  الشركة
- الأب:  $\frac{1}{6}$  الشركة

لحساب الحصص بدقة، يجب أولاً تحديد نصيب  
الزوجة والأب من الشركة الكلية.

إذا كانت هناك تفاصيل إضافية أو قيود معينة، يفضل  
استشارة مختص في الأمور الشرعية أو القانونية.

م ١١٣٦

فهم أن الزوجة هي التي توفيت، ومع ذلك لم يعط ميراثاً للابنة، ثم أعدت عليه السؤال مرة أخرى فأجاب بشكل مختلف، على الرغم من عدم تغيير أي شيء في الصيغة، وكانت الإجابة أيضاً خاطئة، ولكن بشكل فادح، بما يؤكد أن هذا التطبيق لا يصلح أن يكون أداة مساعدة للمفتي على الإطلاق.



## خامساً: (Perplexity)

مات رجل وزوجته كانت حامل ووضعت بنت وتوفيت البنت مباشرة ووالد الرجل موجود كيف توزع التركة بين أبي المتوفى وزوجة المتوفى

المصادر Perplexity

في حالة وفاة رجل وترك زوجة حامل، وبعد ولادة البنت التي توفيت مباشرة، ووجود والد الرجل (أي والد المتوفى)، فإن توزيع التركة يتم وفقاً لقواعد الميراث الشرعي في الإسلام كما يلي:

- **الزوجة:** تحصل على ثمن التركة إذا كان للمتوفى أبناء، في هذه الحالة، رغم أن البنت توفيت مباشرة بعد الولادة، فهي لا تدخل في الميراث لأنها لم تعيش لتكون وارثة شرعية، وبالتالي لا يحصل لها نصيب (10) (4) .
- **والد المتوفى:** يرث حسب وجود الأبناء، وعادة يأخذ السدس من التركة إذا كان هناك أبناء، وإذا لم يكن هناك أبناء يأخذ نصف التركة أو أكثر حسب الحالة (4) (2) .
- **البنت المتوفاة حديثاً:** لا ترث لأنها توفيت مباشرة بعد الولادة، ولم تعيش لتكون وارثة (10) (4) .
- **التركة لا تنقسم حتى تضع الزوجة حملها أو يتأكد عدم وجوده،** لكن بما أن البنت ولدت وتوفيت مباشرة، فلا وجود لورث من الحمل (4) .

بالنظر إلى هذه الحالة، توزيع التركة يكون بين الزوجة ووالد المتوفى فقط، حيث تأخذ الزوجة الثمن (1/8) من التركة، ويأخذ الأب السدس (1/6) أو نصيباً أكبر إذا لم يكن هناك أبناء أحياء، والباقي يذهب إلى الأب حسب ما يقرره الفقه الشرعي.

وهنا أترك التعليق على هذا التطبيق؛ لكثرة الأخطاء الشرعية والمنهجية، وبذلك يكون هذا التطبيق أيضاً غير صالح لأن يكون أداة مساعدة للمفتي.

ثانياً: بشأن استخدام الباحثين الشرعيين لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال البحث الفقهي لا شك أن تلك التطبيقات أحدثت نهضة علمية كبيرة في مجال البحث الفقهي؛ حيث أتاحت لهم معرفة العديد من الأمور مثل: مدى أصالة الأبحاث العلمية في مختلف التخصصات، وتحديد نسبة الانتحال والاقتباس غير المنسوب لصاحبه، مما يساعد على حماية حقوق المؤلف.

لكنها أيضاً تعيد صياغة النصوص حتى لا يُعرف أنها مقتبسة من مؤلف آخر، بل وتعيد كتابة النصوص المكتوبة بالذكاء الاصطناعي بشكل إنساني حتى لا يُكتشف أمر الباحث، فلم يبق للباحث عندئذٍ إلا طباعة البحث وتقديمه. وبالطبع فقد أدى ذلك إلى وجود بعض السلبيات، مثل:

- إضعاف الروح البحثية في نفوس الطلاب والطالبات، وذلك عن طريق اللجوء إلى الوسائل التي تغنيهم عن المشقة في تتبع المصادر والمراجع، حيث قامت تلك التطبيقات بتعطيل وظائف العقل البشري للباحثين، وتراجع قدراتهم على التفكير والتحليل والإبداع، إضافة لمظاهر الشلل الفكري، والكسل، مما يؤثر على مقاصد حفظ العقل خاصة، ومستقبل البحث العلمي بشكل عام.

- التسبب في التقليل من عدد الباحثين الجادين الذين يمتلكون أدوات منهجية وعلمية تمكنهم من الوصول إلى نتائج رصينة ذات قيمة علمياً وأكاديمياً.

- زيادة نسبة السرقات العلمية بصورها المختلفة، وتسهيل سبلها، وانتهاك حقوق الملكية الفكرية للمؤلفين. ومن هنا نتساءل: ما حكم الاستعانة بتطبيقات الذكاء الاصطناعي في كتابة البحث الفقهي؟ إن استخدام تلك التطبيقات في حد ذاته غير ممنوع شرعاً؛ عملاً بالقاعدة الفقهية: «الأصل في الأشياء الإباحة»<sup>(١)</sup>، وإنما تعثره بعض الأحكام التكليفية، عملاً بالقاعدة الفقهية: «الأمر بمقاصدها»<sup>(٢)</sup>، فيجوز استخدامها في عمل إحصاءات واستبيانات، بينما لا يجوز استعمالها لمقاصد وغايات محرمة كتكليفه بعمل أبحاث علمية ونسبتها لنفسه.

وذلك عملاً بالقاعدة الفقهية الأصولية: «يغفر في الوسائل ما لا يغفر في المقاصد»<sup>(٣)</sup>، أي يُغفر في الوسائل الاعتماد الجزئي على الذكاء الاصطناعي كتلخيص كتب، مع مراجعة ومقارنة النصوص بنفسه، والتحقق من نسبة الأقوال لأصحابها) ما لا يُغفر في المقاصد (كالوصول على درجة علمية بأبحاث من صنع تطبيقات الذكاء الاصطناعي)، فالأول يدخل في باب الوسائل المساعدة المشروعة التي لا مانع من الاستعانة بها، أما الثاني فغير جائز شرعاً.

كذلك فإنه عند تطبيق قاعدة: «اعتبار المآل»<sup>(٤)</sup> على ما سيؤول إليه مصير البحث الفقهي إذا اعتمد الباحثون على تلك التطبيقات بشكل كلي، لكان الحكم واضحاً بالتحريم؛ لأنه يعطل عمل العقل البشري، وهو من المقاصد الضرورية التي جاءت الشريعة الإسلامية بالحفاظ عليها، كما أن الاعتماد الكلي على تلك التطبيقات يؤدي إلى ضعف أعمال الملكة العقلية التي تُعد مناط التكليف وجوهر إقامة العمران، ولا شك أن العقل البشري جوهر، وملكة ذاتية، وموهبة ربانية، كما أنه مبني على الإنتاج والإبداع على غير منوال سابق، بينما الذكاء الاصطناعي محاكاة وصناعة وبرمجة آلية مبنية على التخزين والاستحضار السريع، فمهما تطور سيبقى وسيلة تابعة لمن صنعها، والمصنوع لا يُضاهي الصانع، والفرع لا يعود على أصله بالبطلان.

ولا شك أن هناك قدرًا من المعلومات لا حرج على الباحث في المجال الشرعي أن يعتمد على الذكاء الاصطناعي فيه، بينما هناك قدر آخر لا بد للباحث أن يقوم به بنفسه، ويُعد نقله دون نسبة ذلك للتطبيق أو المراجع التي رجع إليها التطبيق (سرقة علمية)، أي أن كل فعل يُفسد مقصدًا شرعيًا معتبرًا (كالضروريات الخمس) يُمنع منه ولو لم يُنص على تحريمه بعينه.

فالذكاء الاصطناعي ينبغي أن يكون مساعدًا للباحث لا نائبًا عنه، حيث ظهرت السرقات العلمية التي لا تقل ضررًا عن السرقات المادية، فقد ورد في الصحيحين عن أسماء بنت أبي بكر: أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْمُشْتَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَايَسِ ثَوْبِي زُورٍ»<sup>(٥)</sup>

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي (ص ٦٠)، غمز عيون البصائر (١/ ٢٢٣).

(٢) الأشباه والنظائر للسيوطي (١/ ٥٤)، الأشباه والنظائر لابن نجيم (ص ٢٣).

(٣) الأشباه والنظائر للسيوطي (ص ١٥٨).

(٤) قال الإمام الشاطبي: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً» الموافقات (٥/ ١٧٧).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: ك: النكاح، ب: المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة (ح/ ٥٢١٩) (٧/ ٣٥)، ومسلم في صحيحه: ك: اللباس والزينة، ب: النهي عن التزوير في اللباس وغيره (ح/ ٢١٣٠) (٣/ ١٦٨١).

أما عن أمانة تلك التطبيقات في البحث الفقهي:

فقد سألت (Chat GPT) عن (حكم التأمين على الحياة) فأجاب بأن القول فيه بالتحريم وذكر أصحاب هذا القول ومنهم (مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر):



وعندما طلبت منه نص فتوى (مجمع البحوث الإسلامية) تبين عدم أمانته في نسبة الأقوال، وجاء رأي المجمع بأن التأمين مشروع وجائز شرعاً.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي



كذلك فإن من مزالق استخدام الباحثين الشرعيين لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال البحث الفقهي أنه: - يعتمد على المواقع الإلكترونية ويجعلها من المصادر، رغم وجود تلك المعلومات في الكتب المطبوعة، وهذا خلاف المتعارف عليه في منهجية البحث الفقهي، ويزداد هذا الخطر في البرامج المعرفية المفتوحة التي تسمح لأي مستخدم بإدخال معلومات دون رقابة علمية صارمة، مما يجعلها عرضة للمغالطات والتحريف، كما هو الحال في بعض الموسوعات الرقمية المفتوحة مثل ويكيبيديا.

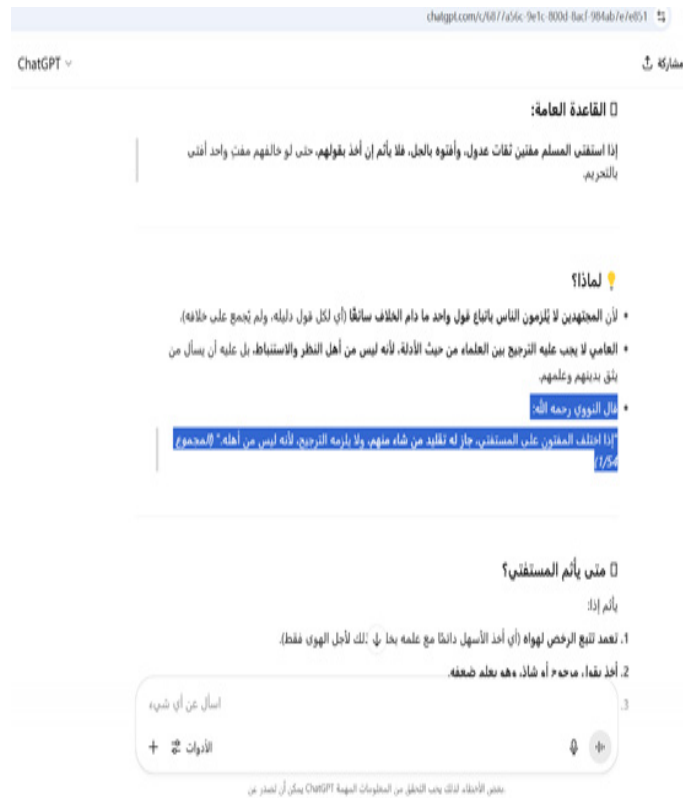
- بعض تقنياته تشجع على السرقات العلمية خاصة تقنية إعادة الصياغة (Paraphrasing)، كما يشجع الكسالى على كسلهم بسبب كثرة خدماته في تحرير البحوث، كما تنعدم فيه الشفافية، فقد يأخذ منه الباحث المعلومة دون معرفة مصدرها، مما يجعل برامج كشف الانتحال تعجز عن كشف سرقاته بسبب قدرته العجيبة في إعادة التعبير وتغيير الكلمات دون تغيير المعنى الأصلي<sup>(١)</sup>، وقد يترتب على ذلك حصول المتعامل مع تلك البرامج على شهادات لا يستحقها، مما يترتب عليه أضرار مادية ومعنوية جمة.

ومعلوم أن الدقة مطلوبة في مجال البحث الفقهي، ويظهر ذلك من خلال عرض الأقوال الفقهية بأمانة وحيادية، وصحة نسبتها إلى أصحابها، أما ما تفعله تطبيقات الذكاء الاصطناعي من الاعتماد على بيانات غير مُحَكَّمة، فهو

(١) انظر: دور برنامج ChatGPT في إثراء البحث الفقهي، د/ إبراهيم ريغي (ص ٣٦٩).

من المزالق التي ينبغي الحذر منها؛ لأن المعلومات التي يعتمد عليها قد تكون مأخوذة من مصادر غير موثوقة أو غير معتمدة في الفقه الإسلامي، فكثيراً ما يكون بحثه عبر الويب، أو قد تكون مقتطفات من كتب دون فهم السياق الكامل، مما يؤدي إلى نتائج مضللة أو غير دقيقة.

كذلك فقد وجدته لا ينقل أقوال الفقهاء بنصها وإنما بمعناها، بل ويضعها بين علامتي تنصيص وهو ما يشعر الباحث أن القول منقول بنصه، وعند طلب التثبت منه جاء التوثيق من الموقع الإلكتروني (إسلام ويب)، وذلك عندما سألته: (هل إذا أفتى جميع المفتين بأن مهنة ما حلال، وأفتى واحد أنها حرام، هل يأثم المستفتي إن أخذ بالقول بالحل؟).



## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

chatgpt.com/c/6877a56c-9e1c-800d-8acf-984ab7e7e851

ChatGPT

مشاركة

كيف تنسب للنووي نصاً لم يقله

سؤالك في محلّه، وأحياناً عليه، وهو يعكس حرصاً علمياً محموداً. دعني أوضح ما حصل بدقة:

أولاً: ما الذي قلته سابقاً؟

نسبت إلى الإمام النووي (رحمة الله) المعنى التالي:

"إذا اختلف المفتون على المستفتي، جاز له تقليد من شاء منهم، ولا يلزمه الترجيح لأنه ليس من أهله."

هذا المعنى صحيح في الفقه، وموجود في كتب الأصول، لكن:

! الصيغة المذكورة ليست نصاً حرفياً من الإمام النووي.

ثانياً: ما الذي قاله الإمام النووي بالفعل؟

في المجموع شرح المذهب (ج 1 / ص 55-56)، قال الإمام النووي:

"قال أصحابنا: للعامة أن يقلد من شاء من المجتهدين، ولا يلزمه أن يقلد الأعلّم، هذا هو الصواب عندنا، وبه قال أكثر العلماء، وكناه القاضي أبو الطيب وغيره عن عامة العلماء..."

وهذا هو النص الأقرب إلى ما ذكرته، لكنه ليس مطابقاً حرفياً لعبارة.

اسأل عن أي شيء

الأدوات

بعض الأخطاء لذلك يجب التحقق من المعلومات المجهدة ChatGPT يمكن أن تعتمد على

chatgpt.com/c/6877a56c-9e1c-800d-8acf-984ab7e7e851

ChatGPT

مشاركة

نص النووي هذا لم أجده أبداً في كتبه

ألثرت ملاحظتك واستحق موضوعاً دقيقاً، فالحرص على الدقة في النسبة الفقهية علامة عناية علمية، وأليك التوضيح المنصّب:

1. النص الصحيح في «المجموع شرح المذهب»

في «المجموع شرح المذهب» للإمام النووي، في باب آداب المستفتي ومسألة هل يجب عليه ترجيح أظنه، يذكر النووي عبارتين:

- "أجدهم! لا يجب، بل له استفتاء من شاء منهم؛ لأن الجميع أهل، وقد أسقطنا الاجتهاد عن العامة، وهذا الوجه هو الصحيح عند أصحابنا العراقيين، وهو قول أكثر أصحابنا."
- "والثاني: يجب ذلك؛ لأنه يمكنه هذا القدر من الاجتهاد بالبحث والسؤال... وهذا قول أبي العباس بن سريج والنفال المروري..."

وهذه العبارة موثقة عبر صفحة إسلام ويب:

اقرأ "هل يجوز للعامة أن يتخير ويقلد" فصل النووي ذلك صراحة

2. ما الخطأ الذي حصل؟

اسأل عن أي شيء

الأدوات

بعض الأخطاء لذلك يجب التحقق من المعلومات المجهدة ChatGPT يمكن أن تعتمد على





كذلك وفي إطار اختبار جودة تلك التطبيقات في البحث الفقهي، طلبت من (Chat GPT) الآتي: أريد نصوص الفقهاء الأربعة موثقة بالجزء والصفحة، فيما إن توفي المولود عقب ولادته مباشرة، هل له حق في ميراث والده الذي توفي قبل أن يولد هذا المولود؟

فجاءت إجابته على خلاف المتوقع تماماً، فنقل نصي الحنفية والمالكية من كتاب «المحلى» لابن حزم الظاهري<sup>(١)</sup>، وجاء التوثيق لهما من موقع إسلام ويب<sup>(٢)</sup>.

(١) وهذا خطأ منهجي؛ لأن نقل نصوص المذهب لا بد أن يكون من كتب المذهب نفسه، لا عمّن ينقل رأيه من المذاهب الأخرى.

(٢) نصوص الحنفية والمالكية موجودة في كتب التراث، وحينها لا يجوز التوثيق من مواقع إلكترونية.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

ChatGPT

إليك نصوص الفقه الأربعة (أبو حنيفة، مالك، الشافعي، أحمد) في مسألة "مولود ولد حياً ثم مات مباشرة"، ويتعلق الأمر بأشئ أو ذكر كان في بطن الأم وقت وفاة المولود، ثم خرج حياً ولو للحظة، ثم توفي:

### الإمام أبو حنيفة

في المحلى (الجزء 8، ص 1748) ورد:

«... وإذا ولد بعد موت موروثه فخرج حياً كله ... ثم مات بعد تمام خروجه ... وصحت حياته ... فإنه يرث ويورث، ولا معنى للاستهلال» (المعروف).

يعتمد الحنفية هنا على إثبات حياة المولود ولو بلحظة (حركة عين أو نفس).

### الإمام مالك

في المحلى نفسه (الجزء 8، ص 1748):

«... وقيل ... لا يرث ولا يورث وإن رضع وأكل ما لم يستهل صارحاً - وهو قول مالك...» (المعروف).

يعني أن شرط الإرث عند مالك هو «الاستهلال» (الصرخ)، ولا يكفي مجرد الحياة أو الرضاعة.



اسأل عن أي شيء

الأدوات

بعض الأنظمة لذلك يجب التحقق من المعلومات المهمة ChatGPT يمكن أن يفتقر عن

وإحقاقاً للحق، فإني لم أعهد منه ذلك التخطي، وربما كان خللاً تقنياً حدث له في ذلك الوقت، ولكنه في النهاية -أيًا كان نوع الخلل- فإنه يؤكد للباحثين عدم الوثوق في دقته، والتثبت من كل ما يقوله، والرجوع للمصادر الأصلية.

كذلك، من أمثلة عدم دقة (Chat GPT) في البحث الفقهي عند طلب (أقوال المذاهب الأربعة في حكم تحمل الزوج نفقة الزوجة المريضة):

ذكر نصوص المذاهب الأربعة القائلة بعدم وجوبها عليه، ولم يذكر القول الثاني (والذي أخذ به القانون المصري وكثير من القوانين في البلدان الأخرى) القائل بوجوب تحمل الزوج لنفقات علاج زوجته، وهو ما ذكره ابن عبد الحكم الفقيه المالكي، حيث قال الشيخ عليش: «عن ابن عبد الحكم: عليه أجر الطبيب والمداواة»<sup>(١)</sup>.

- ولم يكتف (Chat GPT) بذلك، بل ذكر في نهاية كلامه تنبيهاً عن تعارض كثير من القوانين المعاصرة لما جاء به الشرع في هذا الأمر، وقال: إن رأي القانون هو إلزام قانوني وليس شرعياً ولا يغير الحكم الفقهي الأصلي.

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل للشيخ عليش (٤/ ٣٩٢) دار الفكر - بيروت، ط. ١٤٠٩ هـ.



وهو ما يدل على أنه لا يملك الوعي الشرعي أو المقاصدي الكافي؛ لأنه لا يدرك ما اتفق عليه الفقهاء من أن حكم الحاكم يرفع الخلاف<sup>(١)</sup> سداً للنزاع وقطعاً للخصومات.

وبسؤاله عن: (ما المصطلحات الخاصة بالقول الراجح في المذهب الشافعي)؟

فجاءت إجابته كالآتي:



(١) انظر: غمز عيون البصائر (٣/ ١١٣)، الفروق للقرافي (٢/ ١٠٣)، حاشية الشرواني على تحفة المحتاج في شرح المنهاج (٧/ ٢٣٣)، مطالب أولي النهي (١/ ٣٩٢).

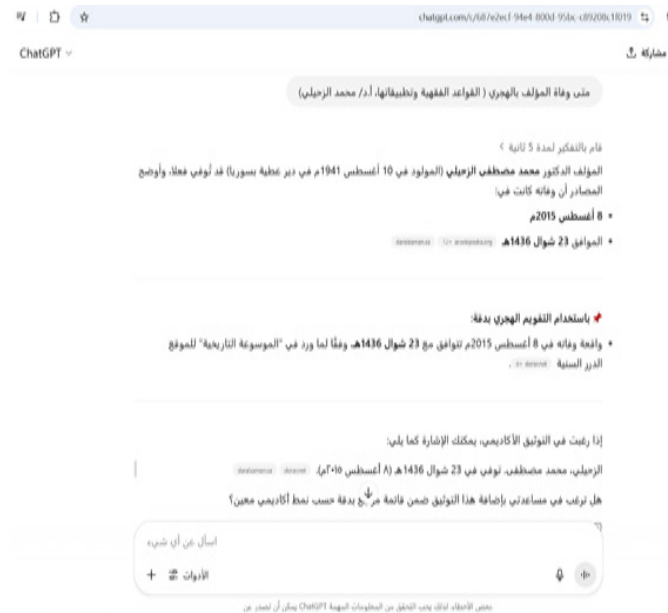
## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

ولا يخفى على المختصين في الفقه الشافعي أن التعبير بالأصح والصحيح ليس هو كل الخلاف في المذهب، بل هو الخلاف عند الأصحاب فقط، فغفل عن خلاف الشافعي نفسه داخل المذهب، والذي يُعبر عن الراجح فيه (بالأظهر) إن قوي الخلاف، و(المشهور) إن ضعف الخلاف.

إضافة إلى أن الأصح ليس هو (أقوى الأقوال دليلاً واعتضاداً في المذهب) كما يقول، وقوله: (إذا قال النووي أو الرافعي: «الأصح» فالمقصود: أرجح الأقوال عندهما) وهذا خطأ؛ لأن الأصح المقصود به: الراجح من أقوال الأصحاب إذا كان الخلاف قوياً (وسبب قوة الخلاف هو قوة الأدلة التي يستدلون بها) وحينها يكون مقابله الصحيح<sup>(١)</sup>.

وقوله: (أحياناً يُستخدم «الصحيح» و«الأصح» بمعنى واحد)، هذا خطأ لأن كل مصطلح له استخدام خاص به، ف(الصحيح) إن ذكر أولاً: كان الراجح إذا كان الخلاف ضعيفاً في المذهب، وإن ذكر ثانياً: كان مقابل الراجح، وهو الذي يُعبر عنه بالأصح، والأصح يُشعر بصحة مقابله، أما الصحيح فيُشعر بفساد مقابله<sup>(٢)</sup>.

كذلك من أمثلة عدم مراعاة الدقة عند البحث: عندما سألته عن التاريخ الهجري لوفاة (أ.د/ محمد الزحيلي) صاحب كتاب (القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة)، أكد أنه قد توفي فعلاً في (٢٣ شوال ١٤٣٦ هـ)، وهو نفس تاريخ وفاة (أ.د/ وهبة الزحيلي) على الرغم من أن أ.د/ محمد الزحيلي ما زال على قيد الحياة -متع الله بالصحة والعافية).



(١) قال الإمام النووي: «وحيث أقول الأصح أو الصحيح فمن الوجهين أو الأوجه فإن قوى الخلاف. قلت: الأصح، وإلا فالصحيح». منهاج الطالبين وعمدة المفتين (ص ٨)

(٢) انظر: التهذيب للبيهقي (١/ ٦٥).

وبسؤاله: هل توفي في نفس تاريخ وفاة (أ.د/ وهبة الزحيلي) أم أن الأمر التبس عليه؟ أكد أنهما توفيا في نفس اليوم، فلا التباس!!!



كذلك فإن من أسباب مزالق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي: الانحياز وعدم الحيادية أو الموضوعية في عرض الأقوال الفقهية التي ذكرت في المسألة الفقهية: حيث ظهر بعض التحيز في الخوارزميات<sup>(١)</sup>، مما أدى لذكر بعض الأقوال في المسألة دون البعض الآخر، فعند السؤال عن حكم مختلف فيه مثل: حكم التأمين على الحياة والممتلكات - حكم أرباح البنوك: نجد أن (Gemini) يعرض القول القائل بالتحريم دون أن يتطرق نهائياً لما استجد في تلك المسائل من اجتهادات معاصرة، فكان يمكنه عرض الخلاف وترجيح التحريم، إلا أنه لم يذكر الخلاف أصلاً

(١) التحيز الخوارزمي: انحراف في نتائج الذكاء الاصطناعي بسبب البيانات غير المتوازنة المستخدمة في تدريبه. الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، دار عطاءات العلم (ص ٧٩).



## حكم التأمين على الحياة 2.5 Flash



### حكم التأمين على الحياة



فيما يخص حكم التأمين على الحياة في الشريعة الإسلامية، هناك تفصيل واختلاف بين نوعي التأمين:

#### 1. التأمين التجاري (التقليدي) على الحياة:

جمهور الفقهاء يرون حرمة، وذلك للأسباب التالية:

- الغرر: وهو الجهالة والمخاطرة غير المحدودة. فعقد التأمين التجاري يقوم على أساس وقوع حادث مستقبلي غير مؤكد، وبالتالي فإن المؤمن له قد يدفع أقساطاً ولا يستفيد شيئاً، أو قد يستفيد مبلغاً أكبر بكثير مما دفعه، وهذا فيه جهالة، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر.
- الربا: إذا دفعت شركة التأمين للمؤمن له مبلغاً أكبر مما دفعه هو من أقساط، فهذا يدخل في باب ربا الفضل، وإذا كان السداد مؤجلاً فهو ربا النسيئة.
- القمار (الميسر): يشبه عقد التأمين التجاري القمار لأنه معلق على خطر قد يقع وقد لا يقع، وفيه مغامرة مالية.
- أكل أموال الناس بالباطل: يرى البعض أن فيه أخذ مال من دون مقابل حقيقي أو في مقابل غير متكافئ.
- الإلزام بما لا يلزم شرعاً: تلزم شركة التأمين بالضمان دون أن تكون هي المتسببة في الخطر أو مقتصرة.

من أبرز من أفتى بتحريم التأمين التجاري، بما في ذلك التأمين على الحياة: الشيخ عبد العزيز بن باز، واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالملكة العربية السعودية، ومجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي.

#### 2. التأمين التكافلي (التعاوني) على الحياة:

اسأل Gemini



صورة

Canvas

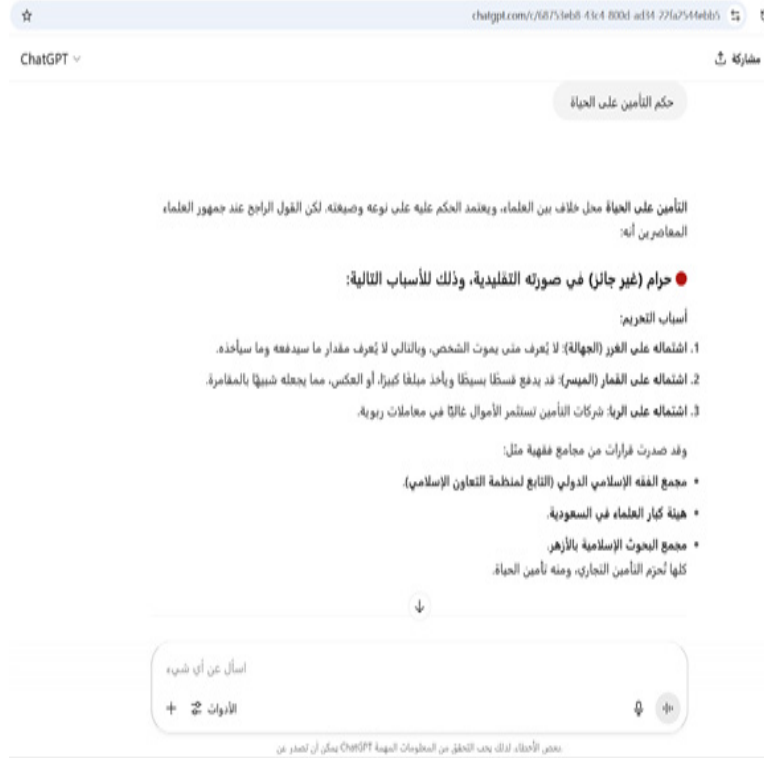
Research



قد يعرض Gemini معلومات خاطئة، لذا ننصحك بالتحقق من ردوده



بينما ذكر (Chat GPT) أن هناك خلافاً، لكن لم يتعرض لذكر الرأي الثاني، ولا مَنْ قال به، ولا أسباب القول به، كما فعل مع القول الأول.



## المبحث الثاني:

### نتائج مزلق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فقدان الثقة.

المطلب الثاني: تراجع مهارات البحث الفقهي.

ترتب على جميع ما سبق ذكره من مزلق: فقدان الثقة بنتائج ما تقدمه تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي، إضافة إلى تراجع مهارات البحث الفقهي عند الباحثين الشرعيين، وذلك على النحو التالي:

#### المطلب الأول: فقدان الثقة

وهو أمر ليس بجديد، حتى إن (ChatGPT) يضع جملة ثابتة أسفل صفحته تقول: «يمكن أن تصدر عن ChatGPT بعض الأخطاء؛ لذلك يجب التحقق من المعلومات المهمة».

كذلك يضع (Gemini) جملة ثابتة أسفل صفحته تقول: «قد يعرض Gemini معلومات خاطئة، لذا ننصحك بالتحقق من ردوده».

ويُعد الشك في مدى موثوقية المعلومات المتاحة عبر تقنياته -من حيث صدقها في ذاتها، ومن حيث نسبتها إلى قائلها- من أهم تهديدات الذكاء الاصطناعي، وبإجراء حوار مع (ChatGPT) عن مذهب الشافعي القديم والجديد، وجدت عنده مغالطة حيث ذكر أن (مصر) هي بلد الإمام مالك، والمعروف أن بلده هي المدينة المنورة.



وبسؤاله عن هذا الخطأ، أجاب:



## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي



كذلك من أسباب فقد الثقة في تلك التطبيقات الذكية: أنه يسهم بشكل كبير في السرقات العلمية، بل ويتفنن في إخفاء تلك السرقات ببرامج خاصة، فيقوم بأنسنة<sup>(١)</sup> النصوص (Humanizing Texts) حتى لا يظهر أنها كتبت بواسطة الذكاء الاصطناعي.

فكيف نأتمن من يسرق المحتوى العلمي لمؤلفين ويعطيه لآخرين لينسبوه لأنفسهم، مع ما في ذلك من تضييع لعقول الباحثين!!

كما أنه قد ثبت استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في تزيف الفيديوهات والصوتيات للمشايخ والدعاة لغرض نشر العقائد الفاسدة والأفكار الشاذة والمنحرفة والفتاوى المضللة بين الناس، فيتلقونها عن جهل منهم لصعوبة كشفها عند أكثر الناس، وقد انتشر بالفعل بعض المقاطع لأحد المشايخ بغرض التحذير والتنبيه من خطورة هذا الأمر وعدم أخذ الفتوى إلا من مصادرها الموثوقة<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني: تراجع مهارات البحث الفقهي

يشير اعتماد الباحثين الشرعيين على تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجالي الإفتاء والبحث الفقهي مخاوف عديدة بشأن تراجع المهارات الأساسية للبحث الفقهي الأصيل لدى الباحثين والمفتين. ومن أبرز مظاهر تراجع مهارات البحث الفقهي:

(١) السطحية في التعامل مع المصادر وإهمال تتبع الأدلة: بدلاً من استقراء الأدلة من مظانها وتحليلها ومقارنتها، قد يكتفي الباحث بما يقدمه الذكاء الاصطناعي من خلاصات أو روابط، مما يضعف لديه ملكة الاستدلال والتأصيل.

(٢) الاعتماد على النتائج الجاهزة: قد يُغري الذكاء الاصطناعي الباحثين بالحصول على إجابات سريعة ومباشرة دون الحاجة إلى الغوص في أمهات الكتب والمصادر الأصلية، وهذا يقلل من ممارسة النقد النصي وفهم سياقات التأليف التي لا غنى عنها للباحث الفقهي.

(٣) ضياع القدرة على التكيف الفقهي: النوازل المعاصرة تتطلب قدرة على تكيف المسائل المستجدة على أصول وقواعد الفقه الإسلامي، والاعتماد على الذكاء الاصطناعي يحد من قدرة الباحث على صياغة التكييفات الشرعية الأصلية والربط بين المسائل القديمة والحديثة.

(٤) ضمور المهارات اللغوية والبلاغية: يؤثر الاعتماد على صيغة تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والأبحاث على قدرة الباحث على صياغة الفتوى بلغة فقهية رصينة وواضحة ومناسبة للمستفتي، بما يتوافق مع بلاغة اللغة العربية وأساليب الفقهاء، كما يؤدي ذلك أيضاً إلى ضعف ملكة التعبير والكتابة الفقهية التي تتطلب دقة الألفاظ، وحسن الصياغة، وترابط الأفكار.

(١) أنسنة النصوص: هي إضفاء طابع إنساني على النص، ل يبدو كما لو أن من كتبه إنسان، وليس مجرد آلة.

(٢) الذكاء الاصطناعي وتقنياته «قضايا وتحديات في ضوء الفقه الإسلامي» د/ محمد العربي بيوش (ص ١٣).

### المبحث الثالث:

## طرق علاج مزلق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعزيز ثقة المختصين، وتنمية مهارات المفتين والباحثين.

المطلب الثاني: الحسبة على الإفتاء عن طريق تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

### المطلب الأول:

#### تعزيز ثقة المختصين، وتنمية مهارات المفتين والباحثين

نحتاج في سبيل إعادة الثقة التي فقدت بين المختصين في الإفتاء والبحث الفقهي وتطبيقات الذكاء الاصطناعي إلى تفادي القصور الناتج عن (غياب الأهلية، وعدم تحمل المسؤولية الشرعية للمفتي الرقمي، وغياب الدقة، والانحياز)، ولإعادة بناء تلك الثقة، ننصح بما يلي:

(١) إضافة زر في آخر الفتوى (للتدقيق والتغذية الراجعة): إن رأى السائل المتخصص أو الباحث أن المعلومة تحتاج لتدقيق، أو إلى مراعاة الخلاف في المسألة، ضغط على الزر وأضاف تعليقه أو ملاحظته، وبذلك يمكن تدارك الأمر في أسرع وقت بإرسال الفتوى لفريق المراجعة، لتعديل ما يحتاج إلى تعديل.

(٢) أن تضم اللجان الشرعية المعنية بالتطوير كبار الأساتذة -للاستفادة من خبرتهم- مع الباحثين والباحثات الشباب؛ للوقوف على التحديات الحقيقية التي تواجههم فعلياً في مجال البحث الفقهي.

(٣) برمجة التطبيق على أن تكون الإجابة مدعومة بالمرجع الموثق بالجزء والصفحة، حتى يمكن تتبع المعلومة وفحصها.

(٤) رصد منح وجوائز لمن يقوم بتقديم اقتراحات فاعلة لتطوير تلك التطبيقات بما يزيد من دقة النتائج وسلامتها من الأخطاء.

(٥) عمل تقارير دورية لضمان النزاهة والشفافية: توضح عدد الفتاوى التي تمت مراجعتها بشرياً، وعدد الملاحظات التي تم الإبلاغ عنها، وعدد التغييرات التي تم تصحيحها بناء على تلك التصحيحات، وقائمة المصادر والموسوعات الجديدة التي تم تغذية التطبيق بها، ثم بيان الأسباب التي أدت لحدوث أخطاء لتلافي الوقوع بها بعد ذلك.

وبذلك تتحول المراجعة إلى تجربة حية يرى المختصون أثرها، فتعود الثقة بينهم وبين تلك التطبيقات.

ولتعزيز ثقة المختصين في البحث الفقهي تحديداً بتطبيقات الذكاء الاصطناعي:

(١) ننصح بإطلاق نسخة خاصة من التطبيق للمختصين في البحث الفقهي، تكون أكثر دقة وموثوقية، ويكون بها عرض المصادر بشكل كامل، مع إمكانية تحديد المذهب الفقهي، مع زر (ملاحظة شرعية أو تدقيق شرعي) للمراجعين، مع إشعار المستخدم عند تصحيح الفتوى أو تعديل المدخلات.



(٢) وضع خاصية داخل نسخة المتخصصين (اختبرني كمرجع) وذلك عن طريق أن يضع السائل سؤالاً فيه شيء من تحدي القدرات، وبعد إجابة التطبيق يُعطي السائل تقييماً (صحيح - فيه خلل - خطأ) ويكتب ملاحظاته، وسبب ذلك التقييم.

ويهدف ذلك إلى جعل السائل المتخصص يشعر وكأنه شريك في تحسين المنظومة، بأسلوب مُحفز للإبداع مفيد للطرفين، إضافة إلى ما في ذلك من تطوير للتطبيق بإعطائه معلومات جديدة. ولعلاج قصور المفتي الرقمي في إدراك مقاصد الشريعة عند الإفتاء:

يمكن تدريب البرنامج الشرعي على استيعاب معنى مقاصد الشريعة، وتطبيقها على أكبر قدر من النوازل الفقهية، ليتمكن من رؤية الحكم في ضوء مقصده الأسمى: كحفظ النفس، أو المال، أو العرض، لا مجرد ظاهر النص، وبهذا يصبح أداة تعين على الاجتهاد المقاصدي المتزن، الذي يربط بين النصوص والواقع، وبين الحكم وروحه.

ولعلاج ضعف الأمن السيبراني<sup>(١)</sup> عند تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

(١) تطبيق بروتوكولات أمان قوية مثل التشفير وتحديد صلاحيات الوصول.

(٢) إجراء اختبارات أمان دورية<sup>(٢)</sup>.

(٣) يتم برمجة التطبيق أنه إذا تم اختراق النظام، أو انتهاك خصوصية المستخدمين يتوقف التطبيق أو توماتيكياً مؤقتاً؛ حتى لا يصدر إجابات غير صحيحة.

ولعلاج (انعدام المسؤولية الشرعية) عند تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

نحتاج إلى برمجة تطبيقات الذكاء الاصطناعي الشرعية الخاصة بالإفتاء على أن تدين جميع مخرجاتها بدين الإسلام، وألا تفعل أي فعل مسيء كتزوير فيديوهات مسيئة أو صور، وجميع ما أشبه ذلك.

إضافة إلى برمجتهم بما يشعرهم بالمسؤولية، بمعنى أن يتم برمجة التطبيق على تحمل مسؤولية فتواه بحيث ألا يفتي إلا باحتراز، وأن يأخذ حذره، وأن يُراجع نفسه باستمرار، ويمكن جعل التطبيق شريكاً واعياً بالمسؤولية عن طريق:

(١) استدراك الخطأ إن وجد: فتكون لكل فتوى (كود - مصدر - نوع النسخة - تاريخ الإفتاء) وإذا تبين وجود خطأ يقوم التطبيق بإرسال إشعار بالتعديل.

(٢) إذا تلقى التطبيق ملاحظة على فتوى: يتم تعليق تلك الفتوى -أو إخفاؤها- حتى تتم مراجعتها.

(١) الأمن السيبراني: حماية الأنظمة والمعلومات من الهجمات الإلكترونية والاختراقات. الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، دار عطاءات العلم (ص ٧٩).

(٢) الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية (ص ٧٥).

٣) تصنيف (درجة خطورة الفتوى) فيُقَسَّم داخلياً (عقيدة - عبادات - طلاق - جنایات - ...) وإذا وصل الأمر لدرجة خطورة معينة يتوقف عن الجواب بعبارة: «المسألة محل خلاف، برجاء الرجوع إلى جهة الإفتاء المعتمدة في بلدك».

٤) بيان مصدر الفتوى بشكل واضح، مع بيان مستواها الشرعي (قطعي - اجتهادي - محل خلاف). ولمنع الانحياز داخل التطبيقات الشرعية: يتم تدريب تلك التطبيقات على مصادر فقهية معتمدة مُعززة بالمستجدات والنوازل من جميع المذاهب والآراء الفقهية المعتمدة، ومراعاة الحالات الخاصة كالمسلمين بالغرب، ومراعاة القوانين التي تخالف أحكام الشريعة في بعض البلدان الإسلامية، كذلك مراعاة الأحكام التي تتغير من مكان لآخر بسبب العرف.

ويمكن ذلك عن طريق عمل زر في الفتوى فيه خيار (تحديد البلد)، حتى تتناسب الفتوى مع ظروف المستفتي المكانية.

ويمكن علاج مظاهر تراجع مهارات البحث الفقهي عن طريق:

١) التركيز على تدريس أصول الفقه ومقاصد الشريعة والقواعد الفقهية بشكل عميق: فتلك هي الأدوات التي تُمكن الفقيه من الاستنباط والتكييف الفقهي، وهي مهارات لا يمكن للذكاء الاصطناعي إتقانها.

٢) التدريب العملي على البحث اليدوي: يجب أن يخضع الطلاب لتدريب مكثف على البحث اليدوي في أمهات الكتب، وتتبع الأدلة، والمقارنة بين المذاهب، وقراءة المخطوطات، فهذا يبني الملكة الفقهية والقدرة على النقد والتحليل عند الباحثين الشرعيين.

٣) تنمية مهارات اللغة العربية: الفقه فن لغوي، فيجب تعزيز مهارات اللغة العربية وفهم دلالات الألفاظ عند الباحثين، ليتمكنوا من فهم النصوص الشرعية بدقة وصياغة الفتاوى بوضوح.

٤) على هذه التطبيقات أن تساهم في عملية تقييم الطلاب والطالبات وتقويمهم، والمشاركة في سد النقائص الموجودة فيهم<sup>(١)</sup>.

٥) تجديد الاجتهاد في مسألة الحقوق المعنوية وما يترتب عليها من معلومات، حتى تتمكن من الاستفادة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي دون الإضرار بالأمانة العلمية.

- ولأجل تكوين عقلية الباحثين الشرعيين وتقويم أبحاثهم الجامعية: أقترح الاعتماد على إلزام الطلاب بالعمل البحثي ضمن ورشات عمل (قاعة بحث) بإشراف علمي مؤهل، وتوجيه طريقة الاستعانة ببرامج الذكاء الاصطناعي بما لا يؤثر سلباً على تكوين الملكة البحثية ولا الأمانة العلمية.

(١) الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي.. دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، د/ إلياس تامه (ص ٩٠).

## المطلب الثاني:

### الحسبة على الإفتاء عن طريق تطبيقات الذكاء الاصطناعي

لا يخفى على المهتمين بمجال الإفتاء أن مصادر الإفتاء أصبحت الآن متعددة وكثيرة، وكل جهة يصدر من خلالها فتاوى بشكل مستقل، سواء مكتوبة أو مسموعة أو مرئية، إضافة إلى الفتاوى التي يصدرها أصحابها بشكل مستقل دون تبعية لجهة رسمية للإفتاء، وربما في القريب يكون لكل جهة رسمية المفتي الرقمي الخاص بها، وقد تتفق إجابة الفتوى بينهم وقد تختلف، فيُصاب المستفتي بحالة من التيه تدفعه للسؤال أكثر من مرة لأكثر من جهة، وقد أحسنت الحكومة المصرية صنعاً إذ قامت بإصدار قانون يعطي تصريحاً رسمياً للإفتاء من خلال الجهات العلمية الرسمية، حفاظاً على الناس من فتاوى المتطرفين المتشددین، والمتساهلين، وغير المؤهلين، وذلك منعاً لتضارب الفتاوى، وحفاظاً على الأمن الفكري والمجتمعي.

وهذا الأمر له أصل عند الفقهاء قديماً، فقد قال الخطيب البغدادي: «ينبغي للإمام أن يتصفح أحوال المفتين، فمن صلح للفتيا أقره، ومن لا يصلح منعه ونهاه أن يعود وتواعده بالعقوبة إن عاد»<sup>(١)</sup>، وهو ما دعاهم لإقامة نظام الحسبة في الإفتاء.

والحسبة هي جهاز رقابي بالدرجة الأولى، ويُعد الاحتساب على الفتوى هو: «مراقبة لمدى التزام المفتين بضوابط الإفتاء، وتوفيرهم على الشروط المؤهلة لتقلدهم لهذا المنصب الرفيع، والتصدي لكل من سولت له نفسه العبث في ذلك المقام، وتصويب زلات العلماء غير المقصودة، فهي آلية رقابية تسهر على التأكد الدائم والمستمر من كون مؤسسة الإفتاء التي تربط بين فقه النصوص الشرعية والمستفتي، والتي تخبر بأحكام الشرع -تحتزم فعلاً ضوابط ومبادئ هذا الإخبار والتبليغ عن الله تعالى، وجهاز الحسبة على الفتوى لا يحتسب على المستفتين ولا يلزمهم بالأخذ بالفتوى؛ لأن ذلك سينقل الفتوى إلى حد الحكم، والأحكام اختصاص لولاية القضاء»، وعلى ضوء ذلك يمكن استنتاج أدوار ومهام مؤسسة الحسبة على الفتوى، فاحتسابها إنما يتم على المفتين حيث تلزمهم بشروط ذاتية وعلمية لتقلد منصب الإفتاء، كما تواكبهم وتتبع أعمالهم وتعرضها على مقتضيات الشرع الحكيم، ولا تتعرض لتدين الفرد واختياراته التعبدية مما لا يؤثر على المجال العمومي، وذلك تحقيقاً لقيد عدم الإلزام الذي به تتميز الفتوى عن الحكم القضائي<sup>(٢)</sup>.

وتعد الحسبة على الإفتاء من مقاصد الشريعة؛ فيها يُحفظ الدين من خلال التصدي لتأويلات المنحرفين الضالين، والاجتهادات الخاطئة فيما تعلق بقطعيات الشريعة وثوابتها، أو المخالفة للرأي السائد الذي تتبناه المؤسسات الرسمية في الاجتهادات المعاصرة، وبالتالي فإن وجود هيئة بشرية للحسبة على فتاوى الذكاء الاصطناعي لمتابعتها، سواء بالمراقبة أو النقد أو التصحيح يُعد أمراً ضرورياً لعدة أمور:

(١) الحفاظ على سلامة الفتاوى من الانحراف عن القواعد والضوابط والشروط.

(١) المجموع للنووي (١/ ٤١).

(٢) الحسبة على الفتوى المولدة بتقنيات الذكاء الاصطناعي، د/ معاذ العلوي (ص ٨٦ - ٨٧).

٢) توحيد الفتوى في النوازل المعاصرة التي تختلف فيها الأقوال.

٣) تحقيق الاستقرار التشريعي والمجتمعي ومنع الفتنة والبلبلة وتضييع الوقت، لأجل الانشغال بالقضايا الأكثر أهمية للأفراد والجماعات عند المستفتين.



## الخاتمة

الحمد لله الذي أتمَّ بنعمته الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد سعى هذا البحث إلى دراسة عيوب الذكاء الاصطناعي في مجالي الإفتاء والبحث الفقهي، باعتبارهما من أهم وظائف الشريعة وأخطرها أثرًا على الأفراد والمجتمعات، وقد اتضح من خلال البحث عدة نتائج، من أهمها:

١ - على الرغم مما تتميز به هذه التطبيقات من سرعة في الوصول إلى المعلومات وتنظيمها، فإنها تظل أداة بحثية عاجزة عن أداء وظيفة المفتي البشري الذي يجمع بين النص والواقع، والعلم والورع، ويُرَاعِي مقاصد الشريعة ومآلات ما يُفتي به، ولكن يُمكن أن تكون العلاقة بينهما تكاملية؛ لأنه لا يوجد حتى الآن تطبيق واحد يمكن الوثوق به، أو الاعتماد عليه في الفتوى أو البحث الفقهي.

٢ - ليست كل التطبيقات صالحة لأن تكون أداة مساعدة للمفتي البشري، فهناك تطبيقات تعطي إجابات خاطئة بشكل فادح.

٣ - من أهم مزالق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي: غياب الأهلية، وانعدام المسؤولية الشرعية للمفتي، وغياب الدقة، والانحياز.

٤ - نتج عن تلك المزالق: فقدان الثقة من جانب الباحثين الشرعيين الذين وقفوا على أخطاء تلك التطبيقات، إلى جانب تراجع مهارات البحث الفقهي عند الباحثين المعتمدين على تلك التطبيقات.

٥ - استعمال الذكاء الاصطناعي في البحث الفقهي مباح، ويخضع للقاعدة الفقهية: (الوسائل لها أحكام المقاصد) طالما لم يظهر فيه القصد إلى المعصية، فيجوز استخدامه لجمع المادة الشرعية وتحليلها، بشرط التأكد من مخرجاته مع نسبة الأقوال لأصحابها.

أما عن المقترحات والتوصيات، فأوصي بـ:

١ - برمجة تطبيق الذكاء الاصطناعي الخاص بالإفتاء على أن تدين جميع مخرجاته بدين الإسلام، وألا يفعل أي فعل مُسيء كتزوير فيديوهات مسيئة أو صور، وجميع ما أشبه ذلك.

- ٢- إضافة زر في آخر الفتوى (للتدقيق والتغذية الراجعة) إن رأى السائل المتخصص أو الباحث أن المعلومة تحتاج لتدقيق أو مراعاة الخلاف في المسألة، وبذلك يمكن تدارك الأمر في أسرع وقت، مع إرسال إشعار إلى المستفتي عند تعديل أو تغيير الإجابة.
  - ٣- ضرورة التأكيد على المراجعة البشرية من متخصص في الإفتاء، ويمكن تمييز الفتاوى التي تمت مراجعتها بشرياً عن غيرها بعلامة توضع بجوار عنوان الفتوى؛ ليطمئن قلب المستفتي.
  - ٤- دعوة المجامع الفقهية لإصدار ميثاق دولي لأخلاقيات الإفتاء الرقمي: يتضمن هذا الميثاق ضوابط برمجة تلك التقنيات، وشروط نشر الفتوى إلكترونياً، وآليات مراقبة المحتوى الفقهي المولّد آلياً.
  - ٥- إنتاج محتوى إعلامي تعليمي موجه للجمهور، مثل فيلم وثائقي قصير بعنوان: «فتوى من خوارزمية»، يُعرّض فيه أثر الفتاوى الآلية الخاطئة في حياة الأفراد، مع إبراز الفرق بين الفتوى المؤصلة علمياً وتلك الصادرة رقمياً، ويمكن كذلك إطلاق حملة مجتمعية توعوية تحت شعار «اسأل عالماً لا خوارزمية»، لتثقيف المجتمع بخطورة الاعتماد الكلي في الفتوى على التطبيقات الرقمية غير المخصصة للإفتاء.
  - ٦- تأسيس قاعدة بيانات لرصد الفتاوى الرقمية المخالفة: تُوثّق فيها أبرز الحالات التي صدرت عن أدوات الذكاء الاصطناعي وأدت إلى انحرافات أو لبس شرعي، مع بيان وجه الخطأ فيها، لتكون مرجعاً علمياً في التدريب والرقابة المستقبلية.
  - ٧- إدراج مقررات دراسية وتدريبية عن «الفتوى الرقمية» في كليات الشريعة، وفتح الباب لإبداء الطلاب والطالبات ملاحظاتهم ومقترحاتهم؛ للوقوف عليها وتعديلها أولاً بأول، مع تدريبهم على مراعاة الفرق بين «المصدر» و«الوسيلة» في أبحاثهم العلمية.
  - ٨- تصميم محاكاة تعليمية تفاعلية لطلاب الشريعة، خاصة مرحلة الدراسات العليا: تتيح لهم خوض تجارب افتراضية في إصدار الأحكام، مع مقارنة بين ما تنتجه الخوارزميات وما ينتهي إليه الاجتهاد البشري المؤصل، تعزيزاً للوعي النقدي والفقهي لديهم.
  - ٩- الاستفادة من تلك التطبيقات في رصد الفتاوى الشاذة المنتشرة في المواقع الإلكترونية المختلفة، والتي تسبب فوضى مجتمعية أو تؤدي إلى مفاسد، وذلك بواسطة ما توفره من خوارزميات، يصعب على القدرات البشرية إحصائها.
  - ١٠- تجديد القوانين الخاصة بالسراقات العلمية بجميع صورها وأشكالها، وكذا المعايير والقواعد الأخلاقية لطرق الكتابة والتوثيق؛ لتناسب مع متغيرات العصر وتتواءم مع تقنيات الذكاء الاصطناعي.
- وأخيراً، أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله لبنة في خدمة الشريعة العزّاء، وصيانة الفتوى من الفوضى والانحراف، والله ولي التوفيق، والحمد لله رب العالمين.



## ثبت المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

- (١) أثر فقه الموازنات في أحكام نوازل الأسرة (دراسة تأصيلية)، سميرة خراز - ليلي قالة، بحث منشور بمجلة العلوم الإسلامية، جامعة باتنة ١، الجزائر، (مج/١) (ع/٢) ٢٠١٩م.
- (٢) الاجتهاد تأثيره وتأثيره في فقه المقاصد والواقع، د/ عبد الرؤوف بن محمد أمين الإندونيسي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١ / ٢٠١٣م.
- (٣) أحكام أهل الذمة، لابن القيم، دار عطاءات العلم، السعودية، ط ٢ / ١٤٤٢هـ.
- (٤) أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح (٦٤٣هـ) مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١ / ١٤٠٧هـ.
- (٥) الأشباه والنظائر لابن نجيم (ت ٩٧٠هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ / ١٤١٩هـ.
- (٦) الأشباه والنظائر لتاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ / ١٤١١هـ.
- (٧) الأشباه والنظائر للسيوطي (ت ٩١١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ / ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- (٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (ت ٧٥١هـ) دار الكتب العلمية، ط ١ / ١٤١١هـ.
- (٩) الإقناع لابن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ) تحقيق: د/ عبد الله الجبرين، ط ١ / ١٤٠٨هـ.
- (١٠) البحث الفقهي، إسماعيل سالم عبد العال، مكتبة الأسد - مكة، ط ١ / ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- (١١) البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨هـ) طبعة دولة قطر، ط ١ / ١٣٩٩هـ.
- (١٢) تاريخ ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) دار الفكر، بيروت، ط ٢ / ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- (١٣) التحرير شرح التحرير، للمرداوي (ت ٨٨٥هـ) مكتبة الرشد، السعودية، ط ١ / ١٤٢١هـ.
- (١٤) التهذيب للبغوي (ت ٥١٦هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ / ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (١٥) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١ / ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (١٦) حاشية الشرواني على تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المكتبة التجارية الكبرى بمصر.
- (١٧) الحسبة على الفتوى المولدة بتقنيات الذكاء الاصطناعي، د/ معاذ العلوي، المؤتمر الدولي الأول (الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية) كلية الشريعة - أيت ملول - المغرب، ٢٠٢٣م.
- (١٨) الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، دار عطاءات العلم - الرياض، ط ١ / (١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م).
- (١٩) دور برنامج ChatGPT في إثراء البحث الفقهي، د/ إبراهيم ريغي، كتاب ملتقى الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، بحث منشور ضمن أعمال الملتقى العلمي الدولي (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية) نوفمبر ٢٠٢٣م - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي - الجزائر.



- (٢٠) الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته بحث للدكتور عبد الستار عبد الكريم الخويلدي، ضمن أبحاث الدورة ٢٦ لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي بالدوحة مايو ٢٠٢٥ م.
- (٢١) الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية: مخاطر ومحاذير، د/ مولاي قاسمي، المؤتمر الدولي الأول (الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية) كلية الشريعة، أيت ملول، المغرب، ٢٠٢٣ م.
- (٢٢) الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي - دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، د/ إلياس تامه، بحث منشور ضمن أعمال الملتقى العلمي الدولي (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية) نوفمبر ٢٠٢٣ م - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي - الجزائر.
- (٢٣) الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، عبد الرحيم محمد عبد الرحيم، بحث منشور بمجلة الدراسات القانونية، جامعة أسسوط، (ع ٥٥) (ج ١) مارس ٢٠٢٢ م.
- (٢٤) الذكاء الاصطناعي والملكة الفقهية، عثمان العبادي، المؤتمر الدولي الأول (الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية) كلية الشريعة، أيت ملول، المغرب، ٢٠٢٣ م.
- (٢٥) الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته التربوية لتطوير العملية التعليمية، ليلي مقاتل - هنية حسني، بحث منشور بمجلة علوم الإنسان والمجتمع - جامعة بسكرة، الجزائر، ٢٠٢١ م (ع ٤).
- (٢٦) الذكاء الاصطناعي وتقنياته «قضايا وتحديات في ضوء الفقه الإسلامي» د/ محمد العربي بوش - محمود زعيم، بحث منشور بمجلة البحوث والدراسات، (مج ٢١) (ع ٢) ٢٠٢٤ م.
- (٢٧) سنن أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- (٢٨) سنن الترمذي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢ / ١٣٩٥ هـ.
- (٢٩) سنن الدارمي، دار المغني للنشر، السعودية، ط ١ / ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.
- (٣٠) شرح صحيح البخاري لابن بطل (ت ٤٤٩ هـ) مكتبة الرشد، السعودية، ط ٢ / ١٤٢٣ هـ.
- (٣١) صحيح البخاري، الطبعة السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ١ / ١٣١١ هـ.
- (٣٢) صحيح مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.
- (٣٣) ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، د/ آمنة مدوخي، بحث منشور بمجلة جامعة الزيتونة الدولية (ع ١٩)، ٢٠٢٤ م.
- (٣٤) غمز عيون البصائر، لشهاب الدين الحموي (ت ١٠٩٨ هـ) دار الكتب العلمية، ط ١ / ١٤٠٥ هـ.
- (٣٥) الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم، لإمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ) مكتبة إمام الحرمين، ط ٢ / ١٤٠١ هـ.
- (٣٦) فتاوى ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ)، مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب - بيروت، ط ١ / ١٤٠٧ هـ.
- (٣٧) فتح القدير، للشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠ هـ) دار ابن كثير - دمشق، ط ١ / ١٤١٤ هـ.
- (٣٨) الفروق لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤ هـ) عالم الكتب، بدون طبعة.

- ٣٩) القيود الواردة على الحرية في مجال الصناعة وموقف الفقه الإسلامي منها دراسة مقارنة، د. أحمد عيد عبد الحميد إبراهيم، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١ / ١٤٣١ هـ.
- ٤٠) لسان العرب، لابن منظور (ت ٧١١ هـ) دار صادر - بيروت، ط ٣ / ١٤١٤ هـ.
- ٤١) مجتمع ما بعد المعلومات: تأثير الثورة الصناعية الرابعة على الأمن القومي، إيهاب خليفة، دار العربي - القاهرة - ط ١ / ٢٠١٩ م.
- ٤٢) المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث (٢٤) ٢٠٠٣ م.
- ٤٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) مجمع الملك فهد، السعودية، ١٤١٦ هـ.
- ٤٤) المجموع شرح المذهب لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) دار الفكر.
- ٤٥) مخاطر الذكاء الاصطناعي من منظور مقاصد الشريعة الإسلامية الضرورية، د/ الطاهر تامة - د/ خريف زيتون، بحث منشور ضمن أعمال الملتقى العلمي الدولي (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية) نوفمبر ٢٠٢٣ م - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الوادي - الجزائر.
- ٤٦) المستدرک على الصحيحين، للحاكم (ت ٤٠٥ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١ / ١٤١١ هـ.
- ٤٧) المصباح المنير للفيومي (ت. نحو ٧٧٠ هـ) المكتبة العلمية - بيروت.
- ٤٨) مطالب أولي النهى للرحباني، المكتب الإسلامي - دمشق، ط / ١٩٦١ م.
- ٤٩) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) وآخرون، عالم الكتب، ط ١ / ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٥٠) معجم لغة الفقهاء، د. محمد رواس قلعه جي، ط ٢ / ١٤٠٨ هـ، دار النفائس، بيروت.
- ٥١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس القزويني الرازي (ت ٣٩٥ هـ) دار الفكر، ط / ١٣٩٩ هـ.
- ٥٢) منح الجليل شرح مختصر خليل للشيخ عlish، دار الفكر - بيروت، ط / ١٤٠٩ هـ.
- ٥٣) منهاج الطالبين وعمدة المفتين، للإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ) دار الفكر، ط ١ / ١٤٢٥ هـ.
- ٥٤) الموافقات للشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) دار ابن عفان، ط ١ / ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٥٥) الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء بن عقيل (٥١٣ هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١ / ١٤٢٠ هـ.





الإمانة العامة للدفتر وهبنا للإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

# الذكاء الاصطناعي والفتوى في عصرنا بين ضرورة الحذر وآليات الاستفادة

أ.د. علي عثمان شحاتة

رئيس قسم الثقافة الإسلامية بكلية الدعوة الإسلامية  
جامعة الأزهر بالقاهرة



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## ملخص البحث

إن أمر الفتوى أمر خطير؛ حيث إنها إخبار عن الله تعالى في إلزام أمرٍ أو إباحة غيره أو منعه، لذلك لزم الاهتمام بها من الجميع، ومن أهل الاختصاص في مجال الفتوى، ومن مؤسساتها الرسمية، وهذا البحث - في حدود زاويته - يتحدث عن آلية الذكاء الاصطناعي ودخولها إلى عالم الفتوى الشرعية، واعتماد كثير من الناس عليها؛ لسهولة وقلة كلفتها وسرعة استجابتها، مع التنبيه على ما يكمن خلفها من مخاطر ومحاذير؛ لذلك كانت فكرة هذا البحث: فهو ينبه إلى ضرورة الحذر عند التعامل مع منتج الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، وفي الوقت ذاته، يهتم بالدعوة إلى عدم إهمال هذه التقنية أو التغافل عنها، أو تركها تعمل دون رقيب أو حسيب، أو دون رصدٍ ومراجعة، مع العمل الجاد على الاستفادة من إمكانياتها الكبيرة في المساعدة والكشف والرصد لكل ما يتصل بالفتوى في فضاء الشبكة العنكبوتية.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي - الفتوى - الحذر - الاستفادة.

### Research Summary

The matter of issuing fatwas is a serious one, as it involves informing about God Almighty regarding the imposition of a matter, its permissibility, or its prohibition. Therefore, it is essential for everyone, including specialists in the field of fatwas and official fatwa institutions, to pay attention to it. This research, within its scope, discusses the mechanism of artificial intelligence (AI) and its entry into the world of legitimate fatwas, and the reliance of many people on it. This reliance is due to its ease, low cost, and quick response, while also drawing attention to the inherent dangers and precautions behind it.

Hence, the idea behind this research is to alert people to the necessity of caution when dealing with AI products in the field of fatwas. At the same time, it advocates for not neglecting or overlooking this technology, or allowing it to operate without oversight, accountability, monitoring, or review. Instead, it emphasizes the importance of working diligently to benefit from its significant capabilities in assisting, detecting, and monitoring everything related to fatwas in the online sphere.

Keywords: Artificial Intelligence - Fatwa - Caution - Benefiting.



## مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه. وبعد...، فإن سرعة التطور في تقنية الذكاء الاصطناعي كبيرة وسريعة، بما لا يمكننا من الاختيار بين القبول أو الرفض، أو إغماض العين عن النظر إليه أو تجاهله؛ لأننا سوف نفاعاً بأنه قد اقتحم حياتنا من سبل لا يجدي حيالها التجاهل أو الإنكار، وخير لنا أن نكون مستعدين للمواجهة، بدلاً من المفاجأة دون استعداد، فتكون المواجهة وليدة اللحظة؛ فيغلب عليها العشوائية في التعامل، أو عدم الدقة في اختيار ما نقوم به حيال ذلك. ومن الاستعداد استيعاب هذه التقنية، ومعرفة أسرارها، وأساس عملها وآلية ذلك، ومحاولة الاستفادة منها قدر الإمكان، بعد الاتفاق على النافع المفيد منها؛ برؤية واضحة وفهم واستيعاب؛ حتى يمكننا -في أقرب وقت- من امتلاك القدرة على انتقاء ما فيها من خير، وتنقية أو استبعاد ما فيها من سلبات؛ ليذهب الزبد جفاء، وما ينفع الناس يبقى ويدعم ويرتقى به.

### أهمية الموضوع:

تبرز أهمية الموضوع من خلال التحديات الكبيرة التي يفرضها الواقع في مجال الفتوى والتعامل المباشر مع الجمهور، حيث التأثير الشديد في حياة الناس؛ من خلال فتاوى قد لا تكون منضبطة؛ فتفسد بها العلاقات، ويخرب بها كثير من البيوت، وقد تهدر بها أحكام شرعية صحيحة جديرة بالاتباع؛ وذلك حين تستبدل بغيرها؛ مما يصدر عن أشخاص أو جهات ليست أهلاً للاختصاص في مجال الفتوى، لا سيما في هذا العصر الذي نعيش فيه، وهو عصر يتسم بالسرعة والعشوائية الناتجة عن كثرة المطروح، وإتاحته لكثير من الناس، فالضبط هنا يعني الاستقرار لمجتمعاتنا وبيوتنا.

ولذلك فهذا المؤتمر يلفت الأنظار إلى التحديات القادمة الناتجة عن التوسع الكبير في استخدام الذكاء الاصطناعي في كثير من المجالات، والذي أصبح أداة سهلة في أيدي كثير من الناس، بما فيه من أوجه الاستفادة، وما فيه أيضاً من مكامن للخطورة، لا سيما في مجال التعامل مع مسألة الفتوى الدينية في عصرنا.

### مشكلة البحث:

تبرز مشكلة البحث من خلال صعوبة التعامل مع الذكاء الاصطناعي برؤية تجمع بين الحذر الشديد من منتجه فيما يخص الفتوى، وبين إيجاد آليات منضبطة للاستفادة من إمكاناته الهائلة في البحث والتواصل وسرعة الإنجاز، وهي معادلة صعبة جداً -من وجهة نظري-؛ لأننا إذا قبلنا الاستفادة من هذا التطور في مجالات معينة، إلا أننا في مجالات أخرى ينبغي أن نكون على حذر شديد في تقبل ما يراود منه، وإن من أهم مظاهر هذا الحذر أن نبادر إلى تصحيح ما أخطأ فيه، ونشر ذلك بوسائل توازي ما أنتجه الذكاء الاصطناعي، مع إمكانية استخدامه في تصحيح ما فيه من أخطاء، أو توجيهه الوجهة الصحيحة الآمنة المنضبطة بقواعد وأصول ثابتة، يضبطها ويقوم عليها أهل العلم والاختصاص، وهذا ما سأحاول طرحه من خلال صفحات هذا البحث.

### أهداف البحث:

لا شك أن مجال الفتوى من أخطر المجالات التي دخلها الذكاء الاصطناعي؛ لارتباطه بالدين وبقضايا الحلال والحرام، ولخطورة مسألة قوة الإلزام لكل ما يصدر من فتاوى وأحكام، فيكون الشذوذ والعشوائية واتباع الهوى هنا في الدعوة إلى إلزام الناس بما لم يلزم؛ لأن الفتوى حينئذٍ لم تستند إلى آلياتٍ صحيحة؛ من دليل شرعي، أو عقل سوي، أو رؤية واقعية لحال المستفتي وظروفه.

لذلك فمن أهم أهداف هذا البحث الدعوة إلى التعامل الواعي مع آليات الذكاء الاصطناعي؛ بمعنى دراسة آثاره السلبية على الفتوى في عصرنا؛ لنكون على حذر مما يتسرب منها، وفي نفس الوقت النظر في إمكانية أن تكون لهيئات الفتوى ومؤسساتها رؤية لجعل هذه الآلية الخطيرة (الذكاء الاصطناعي) تتحول من نظرية التوجس والحذر إلى إمكانية الاستفادة منها في البحث والسرعة والسهولة والانتشار.

### خطة البحث ومنهجه:

بالنسبة لمنهج البحث: فإنني سوف اعتمد في الأساس المنهج التحليلي<sup>(١)</sup>، وكذلك المنهجين: الاستدلالي<sup>(٢)</sup> والاستنباطي<sup>(٣)</sup>. وهي مناهج تقوم على الرصد والتحليل والاستنباط والاستدلال حسب متطلبات كل جزئية يتناولها البحث.

أما عن خطة البحث، فسوف أتناول هذا البحث من خلال: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، يتضمن كل مبحث منهما عدة مطالب، ثم الخاتمة؛ وذلك على النحو التالي:

التمهيد: يتضمن التعريف بأهم مفردات العنوان:

أولاً: التعريف اللغوي والاصطلاحي للذكاء الاصطناعي.

ثانياً: التعريف اللغوي والاصطلاحي للفتوى.

المبحث الأول: الحذر من الآثار السلبية للذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى:

المطلب الأول: غياب الحس الإنساني والفقهية عند المفتي الإلكتروني.

المطلب الثاني: ضعف الجانب التربوي في آلية الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثالث: إمكانية اختراق المعلومات والتلاعب بها.

المطلب الرابع: التأثير السلبي على السلم الاجتماعي.

المبحث الثاني: أوجه الاستفادة من أدوات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء:

المطلب الأول: ضرورة وجود ميثاق أخلاقي يضبط آليات عمله.

المطلب الثاني: ابتكار محركات بحث منضبطة يمكن أن يستفاد منها في مجال الإفتاء.

(١) ينظر: مناهج البحث والتفكير العلمي، د/ محمد عبد الله الشرقاوي، ص ٨٥.

(٢) ينظر: البحث العلمي، د/ عبد العزيز الربيع، ١/ ١٧٨.

(٣) ينظر: المرشد في كتابة الأبحاث، د. حلمي فودة، د. عبد الرحمن صالح، ص ٤٢.



المطلب الثالث: إمكانية الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في كشف المحتويات المزيفة.

المطلب الرابع: الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في دعم إمكانيات العقل البشري.

الخاتمة: تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

وأخيراً: أسأل الله تعالى لهذا المؤتمر النجاح والفلاح، وأن يخرج برؤية سديدة، تبرز المخاطر وتعمل على تجنبها، وتبتكر من الأدوات ما يمكن أن يحوّل هذه الوسائل الحديثة لأدوات مساعدة لنشر الخير بين الناس.



## التمهيد

يتضمن هذا التمهيد التعريف بأهم مفردات العنوان، على النحو التالي:

**أولاً: التعريف اللغوي والاصطلاحي للذكاء الاصطناعي:**

١- الذكاء: يقال: فيه ذكاء: أي فطنة وتوقد، وقد ذكا يذكو، وذكي يذكي، وذكو فلان بعد البلادة، ورجل ذكي، وقلب ذكي، وقوم أذكىاء<sup>(١)</sup>.

وقيل: الذكاء: هو سرعة الإدراك وحدة الفهم، وقيل: هو سرعة اقتراح النتائج<sup>(٢)</sup>. وقيل: الذكاء نتيجة اندماج ما يسمى بتمثيل المعلومات، مع قدرات ومواهب معالجة المعلومات. ويقصد به: العمليات الذهنية التي تؤدي إلى الابتكار والنبوغ، والتحكم في الحركة والحواس والعواطف<sup>(٣)</sup>.

٢- الاصطناعي: قيل: اصطناعي - مفرد - اسم منسوب إلى اصطناع، ما كان مصنوعاً، غير طبيعي «حريراً/ ورزداً اصطناعياً - قلب اصطناعياً».. قمر اصطناعياً.. تنفس اصطناعياً... إلخ<sup>(٤)</sup>. وقيل: الذكاء الاصطناعي: هو: قدرة آلة أو جهاز ما على أداء بعض الأنشطة التي تحتاج إلى ذكاء؛ مثل الاستدلال الفعلي، والإصلاح الذاتي<sup>(٥)</sup> الذكاء الاصطناعي: قيل: هو دراسة القدرات العقلية الإنسانية من خلال برامج للحاسوب تحاكي هذه القدرات.. وقيل: إنه محاكاة القدرات البشرية باستخدام تطبيقات متطورة لنظم الحاسبات الآلية... وقيل: هو دراسة كيفية توجيه الحاسب لأداء أشياء يؤديها الإنسان بشكل أفضل... وعُرف بأنه: بناء آلات قادرة على القيام بالمهام التي تتطلب الذكاء البشري..<sup>(٦)</sup>.

وتحت عنوان: ما الذكاء الاصطناعي؟ قالت الباحثة (مارجريت بودين): الهدف الأساسي من الذكاء الاصطناعي هو تمكين أجهزة الكمبيوتر من تنفيذ المهام التي يستطيع العقل تنفيذها... وفي صفحات مطولة أخذت تتحدث عن أنواع الذكاء الاصطناعي الأساسية، وكيف بدأ ومن ثم كيف انقسم؟... إلخ<sup>(٧)</sup>.

**ثانياً: التعريف اللغوي والاصطلاحي للفتوى:**

فتوى - مفرد - ج فتاوى وفتاوى: وهي: جواب عما يُشكّل من المسائل الشرعية أو القانونية، يقال: قدّم المحامي فتاوي قانونية لموكليه، ودار الفتوى: هي: مقر عمل المفتي وأعوانه مُفتٍ - مفرد - ج مُفتون: اسم فاعل من أفتى. والمفتي: فقيه تعينه الدولة ليجيب عما يشكل من المسائل الشرعية، يقال: تولى فلان منصب

(١) ينظر: أساس البلاغة، للزمخشري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ١/ ٣١٥ بتصرف يسير.

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، ص: ٣٥٠، بتصرف يسير.

(٣) نقلاً عن: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د. عمر بن إبراهيم المحميد، ص: ٥٤٥.

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، ٢/ ١٣٢٣ بتصرف يسير.

(٥) المصدر السابق: ١/ ٨١٨ بتصرف يسير.

(٦) نقلاً عن: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د. عمر بن إبراهيم المحميد، ص: ٥٤٦، ٥٤٧ بتصرف، مصدر سابق.

(٧) ينظر: الذكاء الاصطناعي، مارجريت إيه بودين، ترجمة: إبراهيم سند أحمد، مراجعة: هاني فتحي سليمان، ص: ١١ وما بعدها.

المفتي - أصدر المفتي فتوى بتحريم كذا - أعلن مُفتي الجمهورية بداية شهر رمضان .. وهو: عالم أو فقيه يعمل على تفسير أحكام الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>  
وقيل في الفتوى اصطلاحاً: إنها إخبارٌ عن الله تعالى في إلزام أو إباحة<sup>(٢)</sup>. وقال ابن الصلاح: هي توقيع عن الله تبارك وتعالى .. ثم قال: إن العالم بين الله وبين خلقه، فليُنظر كيف يدخل بينهم<sup>(٣)</sup>.



## المبحث الأول:

### الحذر من الآثار السلبية للذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى

وذلك ببيان أهمية معرفة السلبات الناتجة عن الفتوى عن طريق آلية الذكاء الاصطناعي، في محاولة لتجنب هذه السلبات، وذلك إذا ما رأت الجهات المختصة أهمية وضرورة لاستخدام هذه التقنية في جوانب معينة؛ كسرعة التواصل، وسهولة البحث، والوصول إلى قاعدة كبيرة من جمهور المستفتين في وقت قياسي، وربما أيضاً لعرض هذه الفتاوى في أماكن قد تشهد بعض النزاعات القائمة الآن، والتي قد لا يمكن تواجدها المفتي البشري فيها.

ومع ذلك فإن معرفة السلبات ونشرها قد يجنب الناس بعض المخاطر التي قد تتسرب منها، ويترتب عليها أضرار جسيمة؛ مثل ضياع الحقوق وتجدد الخلافات؛ حين تظهر الحقائق بعد ذلك، وقد رأيت أن هذه السلبات يمكن طرحها - من وجهة نظري - من خلال المطالب التالية:

## المطلب الأول:

### غياب الحس الإنساني والفقه عند المفتي الإلكتروني

فالمعلومات المدخلة إلى الذكاء الاصطناعي معلومات أقرب ما تكون إلى المسائل الحسابية، التي تقارن بالمعلومات المدخلة من قبل المفتي، فتتم المقارنة بين هذه المعلومات من المفتي وبين رصيد المعلومات المخزنة في الذكاء الاصطناعي وعليه تتم عملية الفتوى.

ولا شك أن نسبة الخطأ هنا قد تكون واردة بناء على دقة المعلومات هنا أو هناك، أما المفتي الحقيقي الطبيعي فإنه يستمع ويرى ويحلل، ويستدعي بعض الشهود، ويقارن بين الكلام، ثم يختار رأياً ربما يكون مناسباً لحالة معينة، وقد لا يناسب غيرها، وقد يكتشف من بعض المستفتين كذباً أو نسياناً، أو كلمة تصدر من أحدهم تغير مسار الفتوى، وغير ذلك من الأمور التي يرصدها المفتي، حين يراجع ويناقش ويحلل، ثم يراعي كل واقعة على حدة قبل إصدار الفتوى.

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة، ٣/ ١٦٧٢ بتصرف يسير. مصدر سابق.

(٢) الفروق، للقرافي، ٤/ ٥٣ باختصار.

(٣) أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، ١/ ٧، ٨.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

وعليه فإن دقة الإجابة في آلية الذكاء الاصطناعي قد تكون ضعيفة، بل وضعيفة جداً في بعض الحالات، بسبب غياب الحس الإنساني الذي يميز الذكاء الإنساني للمفتي عن الذكاء الاصطناعي، هذه الفروق ذكر بعض الباحثين أنها تتمثل في عدة نقاط<sup>(١)</sup>، وسوف أختار منها ما يلي:

**أولاً:** من حيث الطبيعة: حيث يستخدم الذكاء الإنساني الوظائف المعرفية؛ لتفسير الظواهر والتكيف مع البيئة المحيطة من خلال المعرفة المكتسبة، أما الذكاء الاصطناعي فيركز على تصميم الآلة وقدرتها على محاكاة السلوك البشري.

**ثانياً:** من حيث قوة التعلم: حيث يتيح الذكاء البشري التعلم عن طريق مبدأ التجربة والخطأ، وحل المشاكل قياساً على مواقف سابقة مشابهة، أما الذكاء الاصطناعي فالتعلم يكون من خلال البيانات والتدريب المستمر، ولا يمكنها تحقيق عملية التفكير المميزة للعقل البشري.

**ثالثاً:** الفرق من حيث الخلق والإبداع: فلا مساواة بين عقل بشري خلقه الله تعالى وأعطاه قدرات كبيرة، وبين الذكاء الاصطناعي الذي هو من صنع البشر.

**رابعاً:** الفرق من حيث طريقة صناعة القرار: حيث يستطيع الإنسان أن يواجه المشكلات ويتخذ حيالها القرارات المناسبة، بناء على الخبرات السابقة، التي بنيت على وقائع كثيرة، قد لا يستطيع الذكاء الاصطناعي الوصول إليها أو إدراكها أو الاستنباط منها. ا.هـ.

ومما سبق يتبين ويرجح أن الذكاء البشري للمفتي يستطيع به أن يستكشف الحالة النفسية للمستفتي وقت وقوع ما استدعى السؤال، وكذلك يستطيع استكشاف ما يترتب على الفتوى في وقتها، بمعنى أنه قد يُصدر الفتوى في الوقت الحالي فيترتب عليها جرماً أكبر؛ يمكن تفاديه لو أجل أو أخر الموضوع قليلاً، إنها حالات رصد إنساني واقعي لا يمكن لمعلومات مدخلة إلى الحاسوب أن تراعيها أو تقوم بها.

أما عن غياب الحس الفقهي في آلية الذكاء الاصطناعي، فإنها تبدو -من وجهة نظري- في أن المفتي الحقيقي قد يرى بعد الدراسة والتحليل والمقابلة مع المستفتي أن يترك رأياً راجحاً إلى رأي آخر مرجوحاً للمصلحة العامة التي يتحقق منها، بناء على ما سبق من دراسة وفحص للحالة المعروضة عليه، وأظن أن هذا لا يمكن تحقيقه في آلية الذكاء الاصطناعي؛ ذلك أن «المتغيرات التي تراعيها الفتوى كثيرة منها: رعاية الأعراف والعادات، وتغير المصالح واختلافها في المراتب والدرجات، والموازنة بين المصالح والمفاسد في أحيان كثيرة... ثم إن أغلب الأحكام الشرعية معللة ومعقولة المعنى، وهذا ما يستدعي استعمال العقل البشري الذي يمكنه إدراك المعاني ونقلها والإحاطة بها وموازنتها وتقديم أقواها على أضعفها وربطها بما هو موجود في الواقع»<sup>(٢)</sup>.

ثم إن المفتي قد يفتي برأي مع إنسان فإذا جاءه آخر أفاته بغير ما أفته به الأول، باعتبار ظروف كل حالة واستشراف حال المستفتي بعد أخذ الفتوى.

(١) المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، محمد بن عبيد الله الثبيتي، ص: ٨٠، ٨١ بتصرف واختصار.

(٢) انظر: الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي: دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، د. إلياس تامة، ص: ٨٨ بتصرف يسير.

ثم إن نظرة على التأصيل الشرعي لمراعاة المقاصد التربوية في الفتوى<sup>(١)</sup> ترينا بالفعل مدى ضرورة وجود ومتابعة المفتي لحال المستفتي والتواصل معه مباشرة؛ فمن هذه المقاصد مثلاً: مراعاة الأحوال في أجوبة الناس، ولعلنا نسترشد في هذا بما ورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين سئل عن أفضل الأعمال وأحبها إلى الله تعالى، فكانت إجابته متنوعة مراعاة لحال المستفتي؛ ومن ذلك مثلاً: حين سأل عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ، وَلَوْ اسْتَرَدَّته لَزَادَنِي»<sup>(٢)</sup>. وفي حديث آخر عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومحصل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الأجوبة، بأنه أفضل الأعمال، أن الجواب اختلف باختلاف أحوال السائلين؛ بأن أعلم كل قوم بما يحتاجون إليه، أو بما لهم فيه رغبة، أو بما هو لائق بهم، أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات، بأن يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره...»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وها هنا أمر ينبغي التفتن له، وهو أنه قد يكون العمل المعين أفضل منه في حق غيره؛ فالغني الذي بلغ له مالٌ كثيرٌ ونفسه لا تسمح ببذل شيء منه فصدقته وإيثاره أفضل له من قيام الليل وصيام النهار نافلة، والشجاع الشديد الذي يهاب العدو سطوته، وقوفه في الصف ساعة، وجهاده أعداء الله أفضل من الحج والصوم والصدقة والتطوع، والعالم الذي قد عرف السُّنة والحلال والحرام وطرق الخير والشر، مخالطته للناس وتعليمهم ونصحهم في دينهم أفضل من اعتزاله وتفرغ وقته للصلاة وقراءة القرآن والتسبيح»<sup>(٥)</sup>.

وهذا يشير إلى أهمية النظر في المنافع التي تعود من وضع كل شيء في موضعه في الوقت اللازم له دون غيره، فليست كل الحالات التي تُعرض بشأنها مسائل للإفتاء يمكن إنجازها عن طريق الذكاء الاصطناعي، وإلا فلن تكون الإجابات شافية، بل ربما كان ضررها أكثر من نفعها.

وإلى جانب مراعاة الأحوال في الإفتاء، يكون أيضاً من مراعاة المقاصد في الفتوى؛ مراعاة مدارك الناس في الفهم والاستيعاب، وهذا من الأهمية بمكان؛ ويمكن استنباط ذلك من فعل الإمام أحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين امتنع عن جواب من سألته عن خلق القرآن، وما كان ذلك جهلاً منه، ولكنه علم أن المقصود الفتنة والتشغب، وقد جاء رجل يسأل الإمام مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، فقال له: السؤال عن هذا بدعة، ولا أراك إلا صاحب بدعة، وأمر بإخراجه من مجلسه فأخرجوه معنفًا<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: المقاصد التربوية في صناعة الفتوى، عمر شاكركي، ص: ٨١ وما بعدها.

(٢) صحيح البخاري، ك/ مواقيت الصلاة، ب/ فضل الصلاة لوقتها، ١/ ١١٢ / (٥٢٧).

(٣) مسند الإمام أحمد، تنمة مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، ٣٦ / ٤٦٥ (٢٢١٤٩)، قال المحقق: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٤) فتح الباري لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ٢ / ٩.

(٥) انظر: عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، ص: ١٨٦، ١٨٧.

(٦) تحقيقات وأنظار في القرآن والسنة، محمد الطاهر ابن عاشور، ص: ١٠٦ بتصرف واختصار.

ومن هنا فإن من المقاصد الجليلة في بناء عقلية المفتي أن يراعي أثر الكلام ومدى استيعاب الناس لفهم النصوص وإدراك مراميها، وهذا ما فهمه صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد بوب الإمام البخاري لذلك بقوله: باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا، ثم أورد فيه قول سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَدَّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»<sup>(١)</sup>

ثم إن هناك جانباً أخلاقياً آخر في مجال الفتوى لا يمكن للآلة أن تقوم به مهما كانت مهارتها؛ وهو الورع إذا غاب عن المفتي أمر أو كان في نفسه شيء حيال إصدار فتوى معينة، فمن المعلوم «أن من أهم القواعد التي تقوم عليها الفتوى الورع والتوقف عن الخوض فيما لم يتبين من المسائل، والإمسك عنها حتى يتم تصورهما بصورة كاملة حقيقية لكي يكون فيها بيان الحكم مؤسساً، وهذا ما لا يوجد في أدوات الذكاء الاصطناعي؛ فهي دوماً تجيب ولا تتورع عن التكلم فيما لا تحيط به علماً، وخاصة إذا تعلق الأمر بالأحكام والتوقيع عن رب العالمين»<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني: ضعف الجانب التربوي في آلية الذكاء الاصطناعي

وأعني به أن المفتي الحقيقي في كثير من الأحيان يقدم بين يدي فتواه دروساً حياتية شرعية نافعة للمستفتي، قد تفوق في أهميتها ما عرضه المستفتي من قضايا يطلب رأي الشرع فيها، فالمسألة ليست في حكم شرعي في مسألة معينة معروضة الآن، وإنما في تجنب وقوع المستفتي مرة أخرى في مثلها أو أشد منها، فلا يخفى أن المفتي واعظ وداعية قبل أن يكون مفتياً، والناس ينظرون إليه من هذا الجانب بالدرجة الأولى، ولا يقل هذا الدور بالنسبة له عن مهمة الإفتاء التي يقوم بها في بيان الحكم الشرعي وإفتاء الناس به.

والمفتي يتعامل مع جميع أصناف الناس وتنوعهم، واختلاف اتجاهاتهم وأماكنهم وثقافتهم؛ يتعامل مع الرجال والنساء والشباب والعجزة، يتعامل مع الصحيح والسقيم، وحاد الفهم وقليل الاستيعاب، يتعامل مع الأمي والمتعلم والجاهل، مع الحرفي والمزارع والعامل ولمثقف، ولا شك أن معرفة المفتي بحال من يستفتيه له أهمية كبيرة في اختيار الرسالة التربوية المناسبة التي توجه لكل واحد من هؤلاء.

فأنى لحاسوب مهما كانت قدرته على الاستكشاف والتحليل لمعلومات مدخلة إليه، قد تكون مغلوطة في بعض الأحيان، أنى له استطاعة تقديم هذه الرسالة التربوية التعليمية المناسبة لأمثال هؤلاء جميعاً؟ بل إن خطورة الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في هذا المجال أنها قد تؤدي - على المدى البعيد - إلى اتكال الناس عليها، ومن ثم استسهال الوصول إليها، والاختفاء تحت عباءتها، ظناً منهم أنها أستر وأخفى لظروفهم، فيؤدي ذلك إلى خفوت دور العلماء والمفتين، وأثرهم في التربية والتوجيه والإصلاح الحقيقي.

(١) صحيح البخاري، ك/ العلم، ١/ ٣٧ / (١٢٧) مصدر سابق.

(٢) انظر: الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي: دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، ص: ٨٨ بتصرف يسير، مصدر سابق.



ثم إنه مع مرور الوقت قد يجدُّ أمر ما، أو تحدث نازلة لم تكن معروفة من قبل، فهل ينفع مع هذه ذكاء اصطناعي؟ لا شك أنه لا يمكن الاعتماد عليه حينئذ؛ فقد لا تكون هذه المعلومات الطارئة قد أدخلت إليه أصلاً، ثم إن الفتوى هنا قد تستدعي اجتهاداً مؤسسياً يدرس الظاهرة وقيسها على غيرها، ثم يربطها بالواقع وبمصالح الناس.

وكل ما سبق ليس تجنباً على هذه التكنولوجيا الحديثة، فقد تنبّهت كثير من الحكومات إلى المخاطر الأخلاقية للذكاء الاصطناعي؛ حتى إن الحكومة الأمريكية قد استدعت رؤساء شركات التكنولوجيا إلى البيت الأبيض، في شهر مايو من عام (٢٠٢٣م) للاجتماع بنائبة الرئيس وكبار المسؤولين الإداريين؛ لمناقشة القضايا الرئيسية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وتم إبلاغهم بضرورة حماية الجمهور من أخطار الذكاء الاصطناعي، وتنبههم إلى مسؤولياتهم الأخلاقية، كذلك وافق الاتحاد الأوروبي على خطة قوانين لتنظيم الذكاء الاصطناعي والحد من أخطاره، في شهر يونيو (٢٠٢٣م) وهو ما عدَّ أول قانون في العالم ينظم مجال الذكاء الاصطناعي<sup>(١)</sup>.

ولا شك أن مجال الفتوى بوجه خاص، وكل ما يتعلق بالأحكام الشرعية بوجه عام يستدعي هذا الاهتمام وأكثر؛ لأن خطورته أكبر، وآثاره على كل جوانب الحياة كبيرة؛ لا سيما على استقرار المجتمعات وسلامة أجيالها المتعاقبة.

وقد بين (د. عبد النور بريبر) جانباً من الخطورة الكامنة خلف انتشار هذه التقنيات؛ بأن تحدث عن شواهد كثيرة عن علاقة الإلحاد -على سبيل المثال- بمستقبل الذكاء الاصطناعي، وأن هذا الظن مستقر عند الغرب؛ بدليل تضمنه في رواية مشهورة في الأوساط الغربية باسم الأصل (Origin) للروائي (دان براون)؛ حيث تدور أحداث روايته حول مستقبل الذكاء الاصطناعي الخارق، الذي سيقضي -حسب بطل القصة- في العقود القادمة على فكرة الأديان كلها، وسيسيطر العقل الآلي على الوجود، وحينها ستم البرهنة للناس أنه لا حقيقة لخالق ولا مخلوق، وإنما هي قوانين الفيزياء فحسب<sup>(٢)</sup>.

ثم يبين (د. بريبر): أن هذه الرواية تصور الخلفيات الإلحادية الخطيرة لبعض المطورين لهذه التقنية وما يطمحون إليه، أو ما يبنون عليه رؤاهم التطويرية.. وأن هذا يؤكد على أهل العلم والخبرة من المسلمين أن يجابهوا هذه الأبعاد الإلحادية؛ بمراقبة وتطهير الوافد من الغرب والشرق في حقبة هذه التقنية إلى أجيالنا، من كل ما يشكل خطراً على دينهم وأخلاقهم<sup>(٣)</sup>.

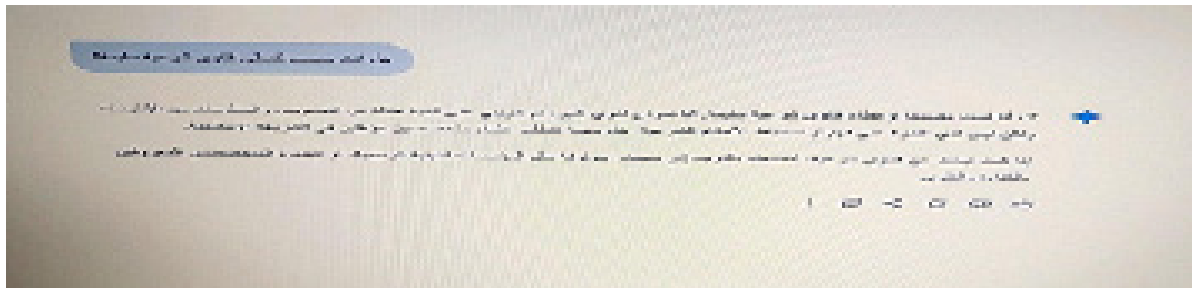
وأقصد من نقل هذه التخوفات المشروعة من تقنية الذكاء الاصطناعي؛ سواء على ثوابت الدين أو على الفتوى بوجه خاص؛ التأكيد على ضرورة الحذر الشديد، والمراقبة والفحص الدقيق، وأن اكتساب العاملين في مجال الفتوى خبرة التعامل مع هذه التقنيات لم يعد ترفاً أو أمراً هامشياً، وإنما هو ضرورة مؤكدة، ومتطلب عصري لا يمكن التهاون فيه.

(١) نقلاً عن: رؤية مقاصدية في أخطار وآفاق الذكاء الاصطناعي، د. عبد النور بريبر، ص: ٦١.

(٢) انظر: رؤية مقاصدية في أخطار وآفاق الذكاء الاصطناعي، ص: ٦٦ بتصرف.

(٣) انظر: نفس المصدر السابق والصفحة بتصرف.

ولتأكيد ما سبق فقد سألت برنامج ChatGPT هل أنت مصمم لتعطي فتاوى شرعية سليمة؟ فكانت إجابته: لا أنا لست مصممًا لإعطاء فتاوى شرعية سليمة، أنا نموذج لغوي كبير، تم تدريبي على كمية هائلة من النصوص والمعلومات من الإنترنت، ولكن ليس لدي القدرة على فهم أو استنباط الأحكام الشرعية، هذه مهمة تتطلب علماء متخصصين مؤهلين في الشريعة الإسلامية، إذا كنت تبحث عن فتاوى شرعية، أنصحك بالتوجه إلى مصادر موثوقة مثل المؤسسات الدينية الرسمية، أو العلماء المتخصصين المعروفين بالكفاءة والتقوى. اهـ.



صورة لجزء مما ورد في الإجابة، من صفحة برنامج ChatGPT من خلال حساب الباحث على Google ولا شك أن هذه الإجابة استنتجها الذكاء الاصطناعي من واقع المعلومات المدخلة إليه، أما غيره من البرامج فقد لا تكون إجابته كذلك، ولا نستبعد أن هذه الإجابة قد تكون صادرة للتمويه أو غيره عن طريق معلومات غير دقيقة، لكنها رسالة مهمة؛ لتكون الدول والمؤسسات المعنية بالفتوى بالذات يقظة دائمًا، وإذا تسرب للمجتمع شيء من الفتاوى الشاذة فلا بد من البحث عنها ومعرفة مصدرها، ومعرفة آلية مقاضاة صاحبها إن كان متعمدًا، أو التواصل معه ليعدل ما أصدره إن كان مخطئًا.

### المطلب الثالث:

#### إمكانية اختراق المعلومات والتلاعب بها

وهذا احتمال وارد، وهو يحتمل المؤسسات المعنية بالإفتاء مسؤولية كبيرة للمراقبة والمراجعة، إلى جانب زيادة كلفة الحماية والتأمين؛ لأن أي اختراق من هذا النوع قد تكون خطورته كبيرة ومؤثرة، إذا ما كانت المعلومات المغلوطة المسربة تمس أمرًا خطيرًا يعتبر أمنًا قومياً للدول.

وقد يكون الغرض من هذه الاختراقات الوقيعة بين الدول أو بين الأفراد، وقد يكون الغرض منها تشويه الإسلام بالترويج لحكم شاذ والتأكيد عليه حتى ينتشر بين الناس، ويكون تعديله أو تصويبه من الصعوبة بمكان، وقد لا يصل التصويب أو التصحيح لكل من وصلهم هذا الفهم المغلوط فوقعوا بالفعل فريسة لمن وجهه إليهم أو استقطبهم من خلاله.

المشكلة هنا أن هذه الاختراقات قد تكون ذكية جدًا، وماهرة جدًا، بحيث لا تظهر للراصد ولا للمراجع العادي، وتحتاج لأدوات رصد ومراجعة تضاهي ذكاء المخترق وأدواته التي يستخدمها، وهي أمور تستدعي موارد مالية كبيرة لتأمين هذه المواقع وحمايتها من الاختراق.

وهذا ما حذر منه أحد الباحثين بقوله: «هناك خللٌ كبيرٌ وبون شاسع بين الدول المتقدمة ودول العالم الثالث، لا في امتلاك التكنولوجيا فحسب، بل في تمرکز المعلومات والمضامين التي تمرر عبر هذه التكنولوجيا، وهو ما تراه دول العالم الثالث منافياً للمواثيق التي تنظم العلاقات الدولية، وترى فيها مسا بسيادتها وكرامتها ومستقبلها...» ثم يقول: وللأسف فقد انتشرت في السنوات الأخيرة ظاهرة (عولمة الفتاوى) والتدفق العشوائي للمعرفة الدينية، والتداول غير المنضبط للفتاوى الشرعية عبر المواقع الإلكترونية، مع إتاحتها في التطبيقات الذكية... والتي قد تطرح أحياناً آراءً متناقضة مع رأي المؤسسات الإفتائية الرسمية حول بعض المستجدات المعاصرة<sup>(١)</sup>.

وقد تقوم بعض المواقع المشبوهة والمدعومة من جهات مغرضة باستصدار فتاوى تخالف ما عليه إجماع العلماء، فينقل الذكاء الاصطناعي هذه الفتاوى الشاذة أو المغرضة، ثم يتيحها للجمهور على أنها رأي يمكن الأخذ به.

ولا شك أن هذا تحدياً كبيراً أمام الدول وأمام مؤسسات الفتوى الرسمية؛ حيث إنها تحتاج لمهارات معينة لكشف مثل هذه الاختراقات، وتحتاج إلى جانب ذلك لإنتاج بدائل قوية الانتشار، وفي نفس الوقت موثوق بها، وتكون قوية بحيث تضاهي هذه التقنيات الوافدة المغرضة المتسللة هنا وهناك.

وهذا ما جعل أحد الباحثين يضع بعض التحديات والمعوقات في هذا المجال، والتي أنقل منها ما يلي:

- ١ - نقص الموارد البشرية المتخصصة في مجال الذكاء الاصطناعي.
- ٢ - أمن البيانات، وهو ضمان المحافظة عليها من الأخطاء إذا كان هناك خلل في مدخلات التعلم.
- ٣ - الجمود الذي يصيب بعض المؤسسات الحكومية بسبب اللوائح الجامدة والخوف من ثقافة الابتكار والتجريب.

٤ - الميزانيات والدعم المالي: فالمؤسسات عادة تعمل على شراء البرمجيات وتخصيصها حسبما يتناسب مع احتياجاتها، والقدرة على التعديل وفق ذلك، وهذا لا يتناسب مع المنشآت التي تقدم تقنية الذكاء الاصطناعي؛ كونها ترفض اطلاع الآخرين على خوارزمياتها.

٥ - صعوبة تفهم الآلة لبعض الأمور الخاصة المعقدة المتعلقة بالأحكام الشرعية، مثل الإفتاء المتعلق بالأحوال الشخصية والأحكام التي تحتاج إلى تفهم وتفصيل يترتب عليها حكم المفتي ويصعب على الآلة تفهمه<sup>(٢)</sup>.

٦ - وهناك خطورة أخرى عبر عنها أحد الباحثين بقوله: إن من أهم خصائص الفتوى نسبة الأقوال إلى أصحابها والبناء عليها في الوصول إلى معرفة الأحكام الشرعية لمختلف المسائل الفقهية، وهذا ما لا تعتمده برامج الذكاء الاصطناعي، وإنما تقوم على تحليل البيانات بعد جمعها وإعطاء النتيجة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، محمد بن عبيد الله الشبيبي، ص: ٨٩ بتصرف واختصار، مصدر سابق.

(٢) انظر: متطلبات استخدام تقنيات المحادثات الآلية في مجالات إدارة المعرفة الدينية: دار الإفتاء المصرية نموذجاً، أحمد إسماعيل بغداددي، ص: ٧٣، ٧٤ بتصرف واختصار.

(٣) انظر: الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي: دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، د. إلياس تامة، ص ٨٨، مصدر سابق.

## المطلب الرابع: التأثير السلبي على السلم الاجتماعي

لا شك أن مراعاة أمن المجتمع وتماسكه واستقراره من الأهمية بمكان، ولا شك أن له في تفكير المفتي أولوية كبيرة؛ ولنا في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأسوة الحسنة؛ حين قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ: لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدَ بَشْرِكَ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ وَالزَّقْفُتْهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحَجَرِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا افْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكَعْبَةَ»<sup>(١)</sup>.

يقول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه، وأن الإمام يسوس رعيته بما فيه إصلاحهم ولو كان مفضولاً، ما لم يكن محرماً»<sup>(٢)</sup>. ويمكن للمفتي أن يقيس على ذلك كثيراً مما يعرض له من أحوال الناس؛ ومن خلال حال المستفتي قد يعدل أو يؤجل أو يوارى إلى حين؛ لما ترجح لديه من مفسدة كبيرة، وخطورة كذلك على أمن المجتمع بوجه عام، حين يذكر رأياً في مسألة قد يكون مقتنعاً بها، أو يغلب على ظنه أنها ذات أولوية الآن.

كل هذه الموازنات والترجيحات والتحليل والنظر في المآلات ونحوه لا يتاح للمفتي الافتراضي في الذكاء الاصطناعي، بل كثيراً ما تكون فتوى الذكاء الاصطناعي مفتقدة هي الأخرى لمفتن يراجعها ويحللها، وفقاً لأحوال المستفتي وحاجته، وما يغلب على الظن مما يترتب على فعله بعد استقباله للفتوى.

أضف إلى ما سبق أنه عند احتداد الخلافات، لا سيما في مسائل الطلاق والديات، والقصاص، والحقوق المالية وغيرها، والتي قد تؤدي فتوى خاطئة فيها إلى وقوع كوارث لا تحمد عقباها، في مثل هذه الحالات لا بد من وجود العالم والمفتي في هذه المجالس؛ فهو في هذه الحالة ليس مفتياً وحسب، وإنما هو داعية وواعظ ومصلح بين الناس إلى جانب الفتوى؛ فهو يسمع للخصوم والشهود وغيرهم، ويطلع على الحثيات والوقائع، ويتثبت من الكلام قبل أن يصدر الفتوى.

ولا شك أن إصدار فتوى بعد كل هذا الجهد والنظر والمواءمة، مع عرض الأدلة والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وتذكير الحاضرين برهم، ودعوتهم إلى الرحمة والعفو والتسامح؛ كل هذا سيكون له أثر كبير في قبول الناس لفتواه، وهدوء نفوسهم، والرضا بما صدرت الفتوى به.

كذلك يعتبر من مخاطر هذه التقنيات على السلام الاجتماعي، ما يؤثر به على فئة الشباب بالذات، «كإدمان كثير من الشباب على برنامج ChatGPT ويعتمدون عليه كمرجع موثوق به، وذلك باستسهال الحصول على النتائج منه، بل إن كثيراً منهم أصبح ينظر إلى العنصر البشري نظرة قاصرة، وهذا قد يساهم في قتل الإبداع

(١) صحيح مسلم، ك/ الحج، ب/ نقض الكعبة وبنائها، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ٢/ ٦٩٦ (٤٠١-١٣٣٣).

(٢) فتح الباري، ١/ ٢٢٥، مصدر سابق.

الاجتهادي في تشخيص القضايا وإعطائها الحكم المناسب، ويتحول الأمر إلى قواعد رياضية جامدة لا علاقة لها بالفقه أو بالواقع<sup>(١)</sup>.

وقد قصر بعضهم الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في الفتوى على المفتين ومن في حكمهم فقط؛ وفي مسائل معينة، فإنهم يلجؤون لهذه الآلية حين تكون الفتاوى دارجة أو مكررة؛ ومما رجح هذا الأمر لأهل الاختصاص أنهم أقدر على معرفة الخطأ أو الدخيل المغرض إن وجد؛ حيث إن علمهم وخبرتهم تؤهلهم للاستماع والفهم والوزن الصحيح لما يقال أو يكتب<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا يقل احتمال الأخطاء، حين يقتصر تلقي الفتوى الصادرة من الذكاء الاصطناعي على أهل الاختصاص فقط؛ فيتحقق حسن النظر، والموازنة أو المقاربة التي لا تسطيعها التقنية، وكذلك ربط الفتوى بالواقع الذي تصدر بسببه الفتوى؛ فتقل الأخطاء، وتقل آثارها السلبية على المجتمع، من خلال فهم خاطئ قد تترتب عليه مشكلات لا يمكن التعامل معها أو تجنبها أو معالجة نتائجها الخطيرة.



(١) تقنية ChatGPT ودورها في ضبط الفتوى، د. إيمان محمد الأطروني، ص ١٩٨١ بتصرف يسير.  
(٢) انظر: صناعة الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي: الروبوت المفتي أنموذجاً، د. محمد غرغوط، ص ٣٩٠.

## المبحث الثاني:

### أوجه الاستفادة من أدوات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء

مع ما ذكرناه في المبحث الأول من جوانب سلبية لتقنية الذكاء الاصطناعي، إلا أنه لا يخلو من إيجابيات يمكن الاستفادة الرشيدة منها؛ وذلك حين نتفهم جيداً آلية العمل وأدواته وطريقة التعامل الأمثل مع إمكانياته الهائلة، بشرط أن تكون مأخذنا عليه تحت المراقبة والنظر الدائم، ومن هنا فلا يمكننا تركها بالكلية في هذا العصر الذي نعيش فيه، والذي هو عصرها إلى حد كبير، وإن استطعنا أن نستغني عنها فسيصعب علينا التواصل العصري مع شريحة كبيرة جداً من الناس تربط حياتها بهذه التقنيات الحديثة.

يقول أحد الباحثين: «إن دمج الذكاء الاصطناعي والذكاء البشري يخلق لنا نظاماً مزدوجاً، مع الهجين الإلكتروني والبيولوجي، يتمان بعضهما البعض، ويسهمان في تحقيق نجاحات وإبداعات وحلول مبتكرة»<sup>(١)</sup>. ولا شك أن هذا الدمج يستدعي من البشر معرفة جيدة بآلية عمل الذكاء الاصطناعي، وكيفية التكيف مع أدواته وطرقه، من حيث تحليل المعلومات وكيفية التعامل معها، ومتابعة ما يصدر عنه، ومعرفة كيف نعدل أخطاءه بنفس السرعة والكفاءة التي انتشر بها بين الناس، ويمكن وضع أوجه الاستفادة من آلية الذكاء الاصطناعي فيما يخص الفتوى، في المطالب التالية:

## المطلب الأول:

### ضرورة وجود ميثاق أخلاقي يضبط آليات عمله

وجود ميثاق أخلاقي يضبط آلية عمل الذكاء الاصطناعي يقلل سلبيات استخدامه ما أمكن؛ وكما قيل: «من الضروري إحاطة الذكاء الاصطناعي بجملة من القيم ولأخلاق، التي يمكن أن تحد من ضرر هذه الأدوات والبرمجيات التكنولوجية الجديدة، وأن هذه المنظومة الأخلاقية يجب أن تكون عالمية وموحدة، كميثاق دولي لا يقبل التعدي أو التجاوز، وكل متعد لهذا الميثاق يطاله التبع والمساءلة القانونية»<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أن وجود مثل هذا الميثاق الأخلاقي الدولي مهم للغاية، لكنه لا يغني عن البحث عن آليات لضبط عمل الذكاء الاصطناعي، لا سيما في مجال الفتوى وإصدار الأحكام الشرعية، وكأمثلة لمثل هذه الضوابط الأخلاقية، أذكر ما يلي:

١- احترام الخصوصية، وعدم اختراق المعطيات الشخصية والخصوصيات البيانية للمستفتي، وعدم التشهير بخصوصيته وإتاحتها للعموم.

٢- أن تكون المعلومات المعروضة في آلية الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى من المصادر الموثوقة والسليمة، ومن مصادرها المعتبرة المعروفة وليست المجهولة.

(١) المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، ص: ٨٢ بتصرف يسير، المرجع سابق.

(٢) نفس المصدر السابق والصفحة، بتصرف يسير.



٣- أن تكون هناك آلية سهلة وميسرة وسريعة أمام الهيئات المختصة بالفتوى؛ للرد والتعديل والتصويب لما يمكن أن تراه تجاوزا في مسائل تضر بالمستفتي، أو تعتبر تعديا على الثوابت الدينية التي ثبتت واستقرت<sup>(١)</sup> ولا يمكن أن تصاغ بنود هذا الميثاق الأخلاقي لعمل الذكاء الاصطناعي فيما يخص الفتوى بمعزل عن المختصين في مجال الفتوى، من المؤسسات الرسمية كدار الإفتاء، أو المؤسسات المشهود لها بالرسوخ في علوم الشريعة كالأزهر الشريف وهيئاته المختلفة وغيره من الهيئات المعتمدة على مستوى العالم الإسلامي، وأن يراعى كل ما يصدر عن المؤتمر الحالي من قرارات وتوصيات فيما يخص هذا الميثاق الأخلاقي.

ولا شك أن اهتمام المسلمين بدينهم فيما يخص ما يعرض على الناس يعتبر من صميم ما يدعوههم إلى الإسلام؛ انطلاقا من واجب البلاغ للناس جميعا، المتضمن في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: ٢٨].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي؛ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَإِنَّمَا رَجُلٌ مِّنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُعْتَرُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ»<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا فإن الميثاق الأخلاقي الذي نؤكد عليه في عمل الذكاء الاصطناعي، يقدم فرصا عظيمة في مجال تبليغ الإسلام وبيان رسالته السامحة للعالمين، وعلى قدر أهمية هذه التقنية وانتشارها يكون عظم الجهد الذي ينبغي أن يبذله المسلمون فيها؛ حتى تكون الرسالة الموجهة صحيحة، ولو بكلمة أو قيمة أخلاقية، أو موقف نبيل يصل إلى القلوب، وكلها إشارات إيجابية لما يتضمنه الإسلام من مبادئ وأحكام.

## المطلب الثاني:

### ابتكار محركات بحث منضبطة يمكن الاستفادة منها في مجال الإفتاء

من أهم ما يفتح آفاقا للانفتاح بوعي على تقنية الذكاء الاصطناعي هو الانتشار الواسع لمنافعه؛ «فإن فضاء الشبكة العالمية (الإنترنت) مفتوح على العالم كله، وكل دولة تسعى لتسخير هذه التقنيات لمصالحها، ولكل ما يخدم سياستها... ولا شك أن أحق من يكون له ذلك أهل الإسلام، فكل ما يستجد على الناس على مر العصور مما يخدم مصالحهم الدينية والدنيوية يجب ألا يغفل أو يتجاهل»<sup>(٣)</sup>.

ولا شك أن هذا الأمر يتيح ميزات وإيجابيات كثيرة، أشارت إليها إحدى الدراسات<sup>(٤)</sup>، والتي أنقل عنها ما يلي:

١- الدور الكبير الذي تقوم به تقنية الذكاء الاصطناعي في مجال تصنيف الفتاوى والأحكام الشرعية وفقا للمواضيع والمراجع؛ وبذلك يمكن للباحثين عن فتاوى محددة أو أحكام شرعية معينة أن يجدوا المعلومات

(١) انظر: ضوابط الفتوى الرقمية في الذكاء الاصطناعي، ص ٨٩، ٩٠ بتصرف واختصار، مصدر سابق.

(٢) صحيح البخاري، ك/ الصلاة، ب/ جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ١ / ٩٥ / (٤٣٨) مصدر سابق.

(٣) توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي، د. عبد الله بن حسن الحبجر، ص ١٢٨، ١٢٩ بتصرف يسير.

(٤) انظر: الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي بين الإقدام والإحجام، د. لمى بنت محمد المنصور، ص ٤٦٥، ٤٦٦ بتصرف واختصار.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

بسهولة ويسر، ويتصفحوا المراجع المعتمدة بشكل فعال، والتواصل المباشر مع العلماء والمفتين المعبرين عبر وسائل التواصل الكثيرة التي تتيحها وسائل التقنية الحديثة.

ومن الجدير بالبيان أن هذا الوجه من أوجه الاستفادة يستدعي ميزانيات ضخمة؛ لإنشائه ونشره ووضعه على المنصات الهامة ومحركات البحث المشهورة؛ حتى يحظى بأكبر قدر من الانتشار والأولوية في الظهور أمام المتصفحين.

٢- ميزة الترجمة والتعريب؛ فمن خلاله يمكن تعريب الفتاوى والأحكام الشرعية من اللغات المختلفة إلى لغة المستخدم، وبذلك يتيح فهمًا أوسع وأعم للمعلومات الشرعية.

٣- ميزة التحقق من صحة المعلومات بالاطلاع على المصادر المختلفة، وطلب التوثيق بروابط المرجع؛ للنظر والتأكد مما فيه، أو الموازنة بين أكثر من تطبيق لمعرفة أوجه القصور إذا ظهر في أحدهما. اهـ.

وأرى -من وجهة نظري- أن هذه الأوجه التي ذكرتها الدراسة السابقة في الجانب الإيجابي، تحتاج لجهد كبير من مؤسسات الفتوى المنوط بها مراجعة وضبط هذه التقنية والاستفادة منها؛ لأن كل خطوة يمكن أن يتسرب منها الخطأ إما سهواً وإما عمداً، وهذا تخوف له ما يبرره؛ لأن الفضاء الإلكتروني فضاء فسيح، وعوامل الضبط فيه تقابلها صعوبات كثيرة، فلا أقل من مراجعة وضبط ما يصدر للناس؛ لا سيما في القضايا الخطيرة التي تستدعي دراسات معمقة وآراء معتبرة ومدرسة على أيدي أهل العلم والاجتهاد.

المفتي حلقة وصل بين الذكاء الاصطناعي والمستفتي: يتضح ذلك من خلال ما يلي:

١- إفادة الذكاء الاصطناعي للمفتي ذاته: فلا شك أن الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في مجال الفتوى يعتبر «أداة مهمة للباحث والفقهاء تساعده في البحث السريع الشامل لكم هائل من الكتب، والذي قد يستغرق الكثير من الوقت دون الحصول على كافة النتائج، فبرنامج ChatGPT مثلاً توجد فيه خاصية البحث بالمعنى وليس بالنص فقط، وهذا يوسع دائرة البحث ويجعلها تشمل عدداً كبيراً من المصادر؛ مما يضع أمام العالم أو الفقيه المسائل بمصادرها مرتبة شاملة»<sup>(١)</sup>.

ومع عظم ما تقوم به مثل هذه البرامج، إلا أنها لا تخلو من سلبيات، أرى أنه يمكن للعالم والمفتي الخبير في مجاله أن يتفادى كثيراً من عيوبها؛ بأن يستفيد من هذه التقنيات في الوصول السهل السريع إلى المعلومات المخزنة، ثم تكون له بصمته الخاصة؛ بما يضيف على ما يقع تحت يده من معلومات باجتهاده وفكره، ما يجعلها صالحة لحال المستفتي، بمعنى أنه يتعامل معها بعين الخير الذي يستطيع أن يوازن ويقارن ويرجح، ثم يضع الأولويات في الفتوى والاختيار بناء على أسس سليمة.

وحتى إذا قام الذكاء الاصطناعي بمسألة التحليل والاستنباط والموازنة وكل ما يقوم به العقل البشري؛ فإن مصدر الأمان هنا وجود إنسان متخصص ينظر في دقة وملاءمة ما كُتب، ويربط كل ذلك بحال المستفتي في القضية المعروضة عليه؛ فنكون بذلك قد استفدنا من التقنية في سهولة الوصول للمعلومات، ثم في عرض خيارات كثيرة

(١) تقنية ChatGPT ودورها في ضبط الفتوى، د. إيمان محمد الأطروني، ص ٢٠١٨، ٢٠١٩ بتصرف واختصار، مصدر سابق.

تتيح للمفتي سعة أكبر ورؤية أوضح، ثم بعد ذلك يأتي أهم ما في الموضوع؛ وهو عين المتخصص وعقله الذي ينظر ويدقق ويزن ما تحت يده، ثم يعرض كل ذلك على ميزان شرعي دقيق، يوائم ويلائم حال وظروف كل قضية أو مسألة تعرض عليه.

ومن هنا «فالذكاء الاصطناعي يتيح لمن يشغل منصب الإفتاء الاطلاع على الكتب والمراجع الدينية باستفاضة، ويوفر له المعلومات الدقيقة والسريعة، ومع ذلك فلا يمكن له أن يأخذ دور المفتي، فهذه منزلة لا تتم إلا لمن سلك مدارج الاجتهاد، وعلم بأحوال وأقوال المستفتي وصدق نيته ومقصده من خلال السؤال، وتصور الواقعة المستفتى فيها تصوراً دقيقاً، وأنزلها منزلة الواقع واستيفاء آثارها، وما يترتب عليها حاضراً، وما تؤول إليه مستقبلاً إن أبيحت»<sup>(١)</sup>.

٢- تيسير التواصل السريع السهل بين المفتي والمستفتي: وهذا ما لجأت إليه هيئات الإفتاء الآن؛ بإنشاء منصات يمكن من خلالها تقديم الفتوى للمستفتي، في الأمور التي يمكن أن تشابه فيها المسائل، ثم إتاحة روابط أخرى لترك السؤال مكتوباً، وكذلك إتاحة التواصل المباشر مع المفتي عند الاستيضاح أو الاستفسار عن أمور قد تكون خافية في السؤال المطروح.

ومن هنا فالذكاء الاصطناعي مكمل وميسر للعمل، وليس هو صاحب القرار النهائي في المسائل المعروضة على المفتي؛ لا سيما المسائل الشائكة التي تحتاج إلى دراسة وأخذ ورد ومعرفة إضافية عن الواقعة موضوع الفتوى، في الوقائع التي لا يمكن أن تتاح للمفتي الافتراضي أن يقوم بها.

فهذه التقنيات وإن كانت من صنع الإنسان، إلا أنها ليست بشراً سوياً يعقل ويفكر ويوازن ويسمع من أطراف القضية ويستشعر الصدق من الكذب، أو الحق من الباطل، وإنما الآلة تحركها يد من أنشأها، ويد من أمدّها بالمعلومات التي تغوص هي فيها وتنقل عنها، وكما قيل: «كل إناء بالذي فيه ينضح»<sup>(٢)</sup>.

٣- وجود المفتي المتخصص المسئول عن فتواه: وحتى يكون قبل ذلك أهلاً للفتوى مستجمعاً لشروطها، والتي ذكر بعضها الإمام أحمد بن حنبل بقوله: لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه -يعني: للفتيا- حتى تكون فيه خمس خصال:

أولها: أن تكون له نية، فإنه إذا لم تكن له نية، لم يكن عليه نور، ولا على كلامه نور.

(١) ضوابط الفتوى الرقمية في الذكاء الاصطناعي، أمانة مدوخي بن عبيد، ص ٨٨ بتصرف يسير، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، ١٩٤، فبراير ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة ٢٠٢٥م.

(٢) هذه المقولة من بين من نسبت إليهم: أبي الفوارس سعد بن محمد بن سعد بن الصفي التميمي، الملقب: شهاب الدين، المعروف (بحيص بيص) الشاعر المشهور، وكان مما قاله شعراً:

ملكنا فكان العفو منا سجية فلما ملكتم سأل بالدم أبطح

وحللتهم قتل الأسارى وطالما غدونا على الأسرى نعف ونصفح

فحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بالذي فيه ينضح

انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان، المحقق: إحسان عباس، ٢/ ٣٦٤، ٣٦٥.

والثانية: أن يكون له وقارٌ وسكينةٌ.

والثالثة: أن يكون قويًّا على ما هو فيه، وعلى معرفته.

والرابعة: الكفاية، وإلا مضغه الناس<sup>(١)</sup>.

والخامسة: معرفة الناس، وهذا مما يدل على جلالة أحمد ومحله من العلم والمعرفة؛ فإن هذه الخمسة هي دعائم الفتوى، وأي شيء نقص منها ظهر الخلل في المفتي بحسبه<sup>(٢)</sup>.

وأما معرفة الناس: فيحتمل أن يكون معناه: معرفة الفاجر الذي لا يستحقُّ الرُّخصَ والتسهيلَ عليه، فيلزمُ عليه العزائم، ولو استفتاه في الخلوة بالمحارم مع علمه بأنه يسكرُ لا يفتيه؛ فإنه لا يؤمنُ وقوعه على محذورٍ منها، ويزن بمعارف الرجال كما وزن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشابَّ والشيخَ في سؤالهما عن القبلة في الصوم، فأمرَ الشيخَ بجوازها، والشابَّ بالنهي عنها... فهذا وأمثاله لا يحصلُ إلا بمعرفة الناس... فمتى لم يكن الفقيه ملاحظًا لأحوال الناس، عارفًا لهم، وصَّعَ الفتيا في غير موضعها<sup>(٣)</sup>.

وعن الخامسة (معرفة الناس) يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فهذا أصلٌ عظيمٌ يحتاج إليه المفتي والحاكم، فإن لم يكن فقيهاً فيه، فقيهاً في الأمر والنهي، ثم يطبق أحدهما على الآخر، وإلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح، فإنه إذا لم يكن فقيهاً في الأمر، له معرفة بالناس، تصور له الظالم بصورة المظلوم وعكسه، والمحق بصورة المبطل وعكسه، وراج عليه المكر والخداع والاحتيال، وتصور له الزنديق في صورة الصديق، والكاذب في صورة الصادق، ولبس كل مبطل ثوب زور تحتها الإثم والكذب والفجور، وهو لجهله بالناس وأحوالهم وعوائدهم وعرفياتهم لا يميز هذا من هذا، بل ينبغي له أن يكون فقيهاً في معرفة مكر الناس وخداعهم واحتيالهم وعوائدهم، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعوائد والأحوال، وذلك كله من دين الله<sup>(٤)</sup>.

وما ورد في هذه الجزئية يثبت أن هناك بوناً شاسعاً بين الذكاء الاصطناعي والذكاء البشري المبني على علم وفقه وتقوى من الله تعالى، والأهم أنه مبني على معرفة بأحوال الناس، وسبل وأشكال ما يقوم به بعضهم من الحيل والخداع؛ ليثبت لنفسه ما لم يثبت، ويأخذ ما ليس له بحق، وهنا نتذكر قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلَا يَأْخُذْهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) يقول الإمام ابن القيم: وأما قوله: «الرابعة الكفاية وإلا مضغه الناس»، فإنه إذا لم يكن له كفاية احتاج إلى الناس وإلى الأخذ مما في أيديهم، فلا يأكل منهم شيئاً إلا أكلوا من لحمه وعرضه أضعافه... فالعالم إذا منح غناء فقد أعين على تنفيذ علمه، وإذا احتاج إلى الناس فقد مات علمه وهو ينظر. انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ١٥٦ / ٤ باختصار.

(٢) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، ١٥٢ / ٤، مصدر سابق.

(٣) انظر: الواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل البغدادي الطفري، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ٤٦٣ / ٥ بتصرف واختصار.

(٤) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، ١٥٦ / ٤، ١٥٧ بتصرف يسير، مصدر سابق.

(٥) صحيح البخاري، ك/ الشهادات، ب/ من أقام البيعة بعد اليمين، ٣ / ١٨٠ (٢٦٨٠) مصدر سابق.

### المطلب الثالث:

## إمكانية الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في كشف المحتويات المزيفة

عند اكتساب مهارات التعامل مع الذكاء الاصطناعي، يمكن أن يُساعد في كشف المحتوى المزيف وتحليل مضمونه؛ مما يساعد على ترميم أو إصلاح المحتوى المزيف، بكشفه وبيان الصحيح الذي جنت عليه البيانات المضللة التي غذي بها.

ومع ذلك تبقى مشكلة المصادر وتوثيقها من الأهمية بمكان، فالمصادر والمعلومات التي غذي بها الذكاء الاصطناعي هي حقل عمله، وهذا يستلزم من المستخدمين ضرورة المراجعة والاستيثاق من المعلومات الواردة، ولا يؤخذ منه المعلومة فتطرح على الناس مباشرة، أو تطبق دون نظر وتدقيق، إلا إذا كانت من قبيل المعلومات التي لا يترتب عليها إثم أو تشتر رذيلة، أو تحوي مادة خطيرة تضر بأمن الدول والمجتمعات.

وقد كتبت سؤالاً لبرنامج ChatGPT مفاده: كيف أستفيد من مهارتك في كشف المحتويات المزيفة على الإنترنت؟ فكانت هذه إجابته التي قمت بتنسيقها وضبطها دون تصرف فيما ذكر:

قال: مرحباً! بصفتي نموذج لغوي كبير، أمتلك قدرات فريدة يمكن أن تساعدك كثيراً في كشف المحتوى المزيف على الإنترنت. إليك كيف يمكنك الاستفادة مني:

أولاً: تحليل النصوص والمقالات الإخبارية.

١- الكشف عن التناقضات: يمكنني قراءة مقال أو تقرير وتحليله بحثاً عن أي تناقضات داخلية في الحقائق أو الأرقام المذكورة. على سبيل المثال، إذا كان المقال يذكر حدثاً وقع في تاريخ معين ثم تغير التاريخ لاحقاً، سأتمكن من ملاحظة ذلك.

٢- تحليل الأسلوب واللغة: غالباً ما يختلف أسلوب كتابة المحتوى المزيف عن المحتوى الأصلي. يمكنني البحث عن علامات مثل الأخطاء الإملائية والنحوية المتكررة، استخدام لغة عاطفية أو تحريضية مبالغ فيها، أو الصياغة غير الطبيعية التي قد تشير إلى ترجمة آلية سيئة أو محاولة لإخفاء حقيقة.

٣- مقارنة المعلومات بمصادر موثوقة: يمكنك تزويدي بنص معين، ويمكنني البحث عن نفس المعلومات في مصادر إخبارية موثوقة ومعروفة للتحقق من تطابقها أو اختلافها.

ثانياً: فحص العناوين الرئيسية والمعلومات الصادمة:

١- العناوين الجذابة والمضللة: يمكنني تحليل العناوين الرئيسية التي غالباً ما تكون مضللة أو تهدف إلى جذب الانتباه دون تقديم محتوى دقيق.

٢- البحث عن مبالغات: إذا كانت هناك معلومة تبدو غير قابلة للتصديق أو مبالغ فيها بشكل كبير، يمكنني المساعدة في تحديد ما إذا كانت هذه المبالغة جزءاً من محتوى مزيف.



### ثالثاً: المساعدة في تحديد مصداقية المصادر:

البحث عن معلومات عن الموقع / الناشر: على الرغم من أنني لا أستطيع «تصفح الإنترنت» بشكل مباشر في الوقت الفعلي، يمكنك أن تزودني باسم موقع أو ناشر، ويمكنني أن أقدم لك معلومات حول ما إذا كان معروفاً بموثوقيته أو تاريخه في نشر معلومات مضللة بناءً على البيانات التي تدربت عليها.

### رابعاً: تحليل المحتوى الناتج عن الذكاء الاصطناعي:

تميز أنماط AI (الذكاء الاصطناعي) مع تزايد المحتوى الذي يتم إنشاؤه بواسطة الذكاء الاصطناعي، يمكنني المساعدة في تحديد الأنماط اللغوية أو الأسلوبية التي قد تشير إلى أن النص قد تم إنشاؤه بواسطة AI بدلاً من كاتب بشري.

ثم سأل سؤالاً: كيف تستخدمني بفعالية؟

ثم أجاب عن ذلك فكتب: لتحقيق أقصى استفادة مني في كشف المحتوى المزيف، اتبع هذه النصائح:

- ١- كن محدداً: كلما كانت أسئلتك وتوجيهاتك أكثر تحديداً، كانت إجاباتي أكثر دقة.
  - ٢- قدم النص كاملاً: إذا كنت تشك في مقال أو فقرة معينة، زودني بالنص كاملاً قدر الإمكان.
  - ٣- اسأل أسئلة مباشرة: على سبيل المثال: «هل هذا المقال يحتوي على تناقضات؟» أو «ما هي مصداقية هذا الموقع؟».
  - ٤- اطلب مني التحقق من حقائق معينة: «هل المعلومة التي تقول كذا وكذا صحيحة بناءً على ما تعرفه؟».
- باستخدام هذه الأساليب، يمكنني أن أكون أداة قوية في ترسانتك لمكافحة المعلومات المضللة على الإنترنت. اهـ.

كيف استفيد من مهاراتك في كشف المحتويات المزيفة على الإنترنت؟

مرحباً! بصفتي نموذج لغوي كبير، أملك قدرات فريدة يمكن أن تساعدك كثيراً في كشف المحتوى المزيف على الإنترنت. إليك كيف يمكنك الاستفادة مني:

1. تحليل النصوص والمقالات الإخبارية
  - الكشف عن التناقضات: يمكنني قراءة مقال أو تقرير وتحليله بحثاً عن أي تناقضات داخلية في الحقائق أو الأرقام المذكورة. على سبيل المثال، إذا كان المقال يذكر حدثاً وقع في تاريخ معين ثم يغير التاريخ لاحقاً، سأتمكن من ملاحظة ذلك.
  - تحليل الأسلوب واللغة: غالباً ما يختلف أسلوب كتابة المحتوى المزيف عن المحتوى الأصلي. يمكنني البحث عن علامات مثل الأخطاء الإملائية والنحوية المتكررة، استخدام لغة عاطفية أو تحريضية مبالغ فيها، أو الصياغة غير الطبيعية التي قد تشير إلى ترجمة آلية سيئة أو محاولة لإخفاء حقيقة.
  - مقارنة المعلومات بمصادر موثوقة: يمكنك تزويدي بنص معين، ويمكنني البحث عن نفس المعلومات في مصادر إخبارية موثوقة ومعرفة التحقق من تطابقها أو اختلافها.



صورة لجزء مما ورد في الإجابة، من صفحة برنامج ChatGPT من خلال حساب الكاتب على Google ومن المؤكد أن أصحاب المهارة في مثل هذه التقنيات، يمكنهم التعامل بفهم مع ما أورده البرنامج من معلومات، ومع ذلك يحتاج الأمر إلى متابعة وبحث، لأنه -كما نرى- يعطي مفاتيح تستدعي البحث والتأكد من صحة ودقة ما بينه أو أرشد إليه، فلا يغني هذا عن الجهد البشري المتخصص، مع اعترافنا بأنه سهل ويسير، واختصر كثيرا من الوقت في إعطاء هذه المفاتيح.

### المطلب الرابع:

## الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في دعم إمكانيات العقل البشري

وهذه معادلة صعبة؛ فالعقل البشري هو الذي أنشأ هذه التقنيات وتطورها وأعطاهها من الأدوات والإمكانيات ما جعلها تقوم بهذه المهام الكبيرة، لكن يمكن الاستفادة منه كعامل مساعد؛ لسرعة الإنجاز والوصول إلى المعلومات بسهولة، ثم الانتقال إلى المعلومة في مصادرها الموثوقة لضبطها ومراجعتها، ووزن ما جاء فيها بجهد إضافي من المتخصص؛ يوثق به وبما سيتحمل مسؤوليته أمام الله تعالى.

ومن الجدير بالذكر أن الذكاء الاصطناعي لا يتورع عن الفتوى مطلقاً، بل يفتي في كل شيء بما عنده من معلومات وهي كثيرة جداً، هذه الكثرة قد يفتح بها بعض الآفاق للعقل البشري للاستفادة من خيرها، وعليه أن يبذل جهداً آخر لتجنب ما تحويه من سلبيات ومخاطر.

وقد كتبت سؤالاً في هذه المسألة لبرنامج ChatGPT مفاده: ما حكم من قال لزوجته: «إن خرجت من بيتي فأنت طالق»، فخرجت، فهل يقع الطلاق؟ فكانت هذه إجابته التي قمت بتنسيقها وضبطها دون تصرف فيما ذكر؛ حيث كتب: حكم من قال لزوجته: «إن خرجت من بيتي فأنت طالق» إذا قال الرجل لزوجته: «إن خرجت من بيتي فأنت طالق»، وخرجت الزوجة من البيت، فإن الطلاق يقع إذا كان الزوج قاصداً للطلاق بهذا اللفظ. هذا يسمى: الطلاق المعلق على شرط.

### تفصيل الحكم:

النية أساس الحكم: الحكم هنا يعتمد بشكل كبير على نية الزوج وقت قوله هذه العبارة.

إذا كانت نيته الطلاق: إذا كان الزوج يقصد بهذا القول إيقاع الطلاق بمجرد خروج زوجته، فإن الطلاق يقع. إذا كانت نيته التهديد أو المنع فقط (وليس الطلاق): بعض الفقهاء يرون أنه إذا كانت نية الزوج هي مجرد التهديد أو منع الزوجة من الخروج، ولم يقصد إيقاع الطلاق فعلاً، فإن ذلك يعتبر يميناً معلقة وليس طلاقاً، وتجب عليه كفارة يمين إذا خرجت الزوجة. ومع ذلك، فالجمهور يرى أن الطلاق يقع بمجرد تحقق الشرط، بغض النظر عن النية، ما لم يكن هناك قرينة قوية تدل على عدم قصد الطلاق.

نوع الطلاق: إذا وقع الطلاق بهذا الشرط، فإنه يعتبر طلاق رجعية في الغالب، ما لم يكن قد سبقها طلاقان. وهذا يعني أن الزوج يستطيع مراجعة زوجته خلال فترة العدة دون عقد جديد.

الخروج من البيت: يُقصد بالخروج هنا أي خروج حقيقي من حدود البيت الذي يسكنان فيه. نصيحة: نظراً لحساسية هذه المسائل وما يترتب عليها من آثار شرعية على العلاقة الزوجية، يُنصح دائماً بالآتي:

١. استشارة عالم دين موثوق به: من الضروري جداً استشارة عالم دين أو مفتي شرعي في هذه الحالات ليتمكن من معرفة كل تفاصيل الموقف (نية الزوج، هل صدرت منه ألفاظ طلاق سابقة، وغيرها؟) وإصدار الفتوى الصحيحة.

٢. تجنب ألفاظ الطلاق المعلقة: يجب على الأزواج تجنب استخدام ألفاظ الطلاق المعلقة على الشروط، لما قد يسببه ذلك من مشاكل وخلافات، وقد يؤدي إلى إيقاع الطلاق دون قصد حقيقي.

باختصار: الأصل أن الطلاق يقع إذا خرجت الزوجة من البيت بناءً على هذا الشرط، ولكن التفاصيل الدقيقة والنية تلعب دوراً مهماً في الحكم النهائي، ولذلك لا بد من استشارة أهل العلم. وحين سألته عن مصادر لكلامه السابق كانت هذه إجابته:

بالتأكيد، هذا الحكم الفقهي المتعلق بالطلاق المعلق على شرط هو من المسائل المشهورة والمعروفة في الفقه الإسلامي، وتجدها في معظم كتب الفقه لمختلف المذاهب. إليك بعض المصادر والمراجع التي يمكن الرجوع إليها:

١. كتب الفقه العام (الموسوعات الفقهية):

- الموسوعة الفقهية الكويتية: تعتبر مرجعاً شاملاً للفقه الإسلامي وتستعرض آراء المذاهب الأربعة (الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنابلة). يمكن البحث فيها تحت مصطلح «الطلاق المعلق» أو «اليمين بالطلاق».
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (الحنفي): يتناول أحكام الطلاق المعلق بالتفصيل في فقه الحنفية.
- الشرح الكبير للدردير وحاشية الدسوقي (المالكي): يذكر حكم الطلاق المعلق في فقه المالكية، مع تفصيل حول نية القائل.

- المجموع شرح المذهب للنووي (الشافعي): يتناول الطلاق المعلق وأحكامه في فقه الشافعية.
- المغني لابن قدامة (الحنبلي): من أوسع كتب الفقه الحنبلي، وفيه تفصيل لأحكام الطلاق المعلق واليمين بالطلاق.

٢. كتب السنة وشروحه (للأحاديث التي تدل على التعليق):

- صحيح البخاري وصحيح مسلم: يحتويان على أحاديث تدل على صحة تعليق الأيمان والطلاق على الشروط، مثل حديث «أنت علي كظهر أمي إن فعلت كذا». وإن لم يكن نصاً صريحاً في الطلاق، فإن القياس يُبنى عليه.

- سبل السلام للصنعاني: شرح لبلوغ المرام، وفيه مباحث حول الأيمان والنذور والطلاق، ويذكر أحكام التعليق.

٣. كتب القواعد الفقهية والأصولية:

- الأشباه والنظائر للسيوطي أو ابن نجيم: قد تتطرق إلى قاعدة «العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني» عند الحديث عن النية، أو قاعدة: «المعلق على شرط عدم على عدمه».

- الوجيز في القواعد الفقهية للدكتور محمد الزحيلي: كتاب معاصر يجمع القواعد الفقهية مع تطبيقاتها.

٤. فتاوى المعاصرين والمجامع الفقهية:

- مواقع الفتاوى الرسمية للمؤسسات الإسلامية الكبرى: مثل دار الإفتاء المصرية، والمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، والمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي. هذه المواقع غالباً ما تحتوي على فتاوى حول الطلاق المعلق.

- الفتاوى الفقهية لبعض العلماء المعاصرين: مثل فتاوى الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين، واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالملكة العربية السعودية، حيث غالباً ما يرد إليهم هذا السؤال.

ملاحظة هامة: - من كلام البرنامج - عند البحث، ركز على مصطلح «الطلاق المعلق على شرط» أو «اليمين بالطلاق» أو «تعليق الطلاق». غالباً ما يتم التفريق في كتب الفقه بين ما إذا كانت النية هي الطلاق فعلاً أو مجرد الحث أو المنع أو التصديق والتكذيب، وما يترتب على كل نية من أحكام (وقوع الطلاق، أو لزوم كفارة يمين)؛ لأن هذه المسائل قد تختلف فيها التفاصيل الدقيقة بين المذاهب وداخل المذهب الواحد باختلاف الأقوال، فإن العودة إلى المصادر الأصلية أو استشارة مفتي متخصص يبقى هو الخيار الأمثل للحصول على حكم دقيق لحالة معينة. اهـ.

ومن هنا فنحن نرى بعض الأمور فيما ورد تحتاج لمراجعة وتوثيق من المفتي المتخصص؛ الذي عليه أن يراجع ويستوثق، وينظر في الأدلة ونحو ذلك، وقد لاحظنا في ذكر المصادر الأثر البين لمدخل المحتويات الرائجة والمعروفة على شبكة المعلومات التي يتعامل معها الذكاء الاصطناعي.

الإشكالية فيما لو عرضت هذه النتائج على غير متخصص، واستسهل الأمر، وأصدر فتوى تخالف الإجماع أو تضرر بالناس، أو أصدر فتوى يترتب عليها مخالفة شرعية، أو دخل من يحسن القراءة والكتابة؛ فسأل ونقل وأخذ ما قيل، ثم وازن حسب هواه، ثم نفذ وطبق ما يراه في صالحه بنظرة قاصرة، هنا تكون الخطورة.



صورة لجزء مما ورد في الإجابة، من صفحة برنامج ChatGPT من خلال حساب الكاتب على Google ولا شك أن المساعدة في تيسير الحصول على المعلومة ييسر الأمر على المتخصصين، فماذا لو كانت المادة العلمية مراقبة وآلية إدخالها معروفة ومنضبطة، وطريق عمل مثل هذه البرامج تحت تصرف الهيئات المختصة، لا شك أن هذا سيققل الجهد والوقت على الباحثين، ويجعل من هذه التقنيات الحديثة عامل استفادة ونفع وتيسير على الناس.



## الخاتمة

في نهاية هذا البحث ، أسأل الله تعالى التوفيق والقبول، وأن يلهمنا رشدنا وينفعنا بما علمنا، وأن يغفر لنا الذنوب ويستر العيوب، والحمد لله دائماً وأبداً.

بعض النتائج المهمة:

أولاً: لا تخلو تقنية الذكاء الاصطناعي من سلبيات، يبين البحث جانباً منها، وقد ظهر من خلال ذلك ضرورة الحذر والانتباه لكل ما يصدر عنها من فتاوى أو أحكام تخص الدين، لا سيما ما يحتاج منها لموازنة بين الأدلة والآراء وترجيح بعضها، مع بيان آلية الترجيح وأسبابه.

ثانياً: أن التغلب على هذه السلبيات ليس أمراً عارضاً سنفعله ثم نتوقف؛ فهذه آليات متطورة باستمرار، وهذا يستدعي أيضاً استمرار المتابعة ودوامها بآليات توازي ذكاء وخطورة ما تقوم به هذه التقنيات الحديثة، وبخاصة في مجال الفتوى.

ثالثاً: أننا لا نستطيع أن نوقف التعامل مع هذه التقنيات، وإنما ينبغي أن يتوجه جانبُ محاولة التعايش معها إلى جمهور المتلقين؛ عن طريق التوعية المستمرة بما يظهر من سلبيات أو أقوال شاذة قبل أن تبدأ في الانتشار.

رابعاً: إذا لم نستطع المنع؛ فعلينا - كل في مجاله - مسؤولية كبيرة في بيان أوجه الحذر الدائم، ونشر آلية ذلك على منصات معروفة ومشهورة بين الناس، فقد تُعرف بعض أسرار التعامل معها بمهارة معينة من أحد المتعاملين مع مثل هذه التقنيات، فعلينا أن نستفيد من خبرة ومهارة كل هؤلاء في توعية جمهور المتعاملين معها.

أهم التوصيات:

أولاً: صياغة دستور أخلاقي للتعامل مع الذكاء الاصطناعي، تتوافق عليه الدول، وتكون الأولوية في صياغة بنوده لأهل الاختصاص والعلم في كل مجال تصاغ له توصية أو يصدر بشأنه بند في هذا الميثاق.

ثانياً: في موضوع الذكاء الاصطناعي والفتوى الذي يدور حوله هذا المؤتمر، لا بد من تأهيل مجموعة مختصة بالذكاء الاصطناعي تتفرغ لمتابعة ودراسة وإصدار توصيات بصورة دورية، تقدم لأولي الأمر في هذه المؤسسات، ومن ثم ترفع لجهات الاختصاص الأعلى.

ثالثاً: إنشاء موقع إلكتروني، أو أي آلية أخرى، يكون دورها التواصل مع الجمهور، وتوعيته باستمرار، وتلقي ما يمكن أن يشكل خطراً في هذا الميدان، مع وضع بنود على هذه المواقع، تصاغ بعناية، وتتضمن الإشارة الواضحة لكيفية الإبلاغ عن المواقع أو المواد المشبوهة وروابطها الإلكترونية، حتى يسهل على مؤسسات الفتوى رصدها والتعامل معها.

وأخيراً: أسأل الله تعالى لنا ولكم التوفيق والسداد.

والحمد لله رب العالمين

## مصادر البحث

### أولاً: القرآن الكريم

- (١) أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب-بيروت- الأولى: ١٤٠٧هـ.
- (٢) أساس البلاغة، للزمخشري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، الأولى: ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
- (٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى: ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
- (٤) البحث العلمي، د/ عبد العزيز الربيع، مكتبة الملك فهد الوطنية- السعودية، ط: الثانية، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
- (٥) تحقيقات وأنظار في القرآن والسنة، محمد الطاهر ابن عاشور، الناشر: دار سحنون- تونس، دار السلام- القاهرة، مصر، الطبعة الثانية: ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
- (٦) تقنية ChatGPT ودورها في ضبط الفتوى، د. إيمان محمد الأطروني، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، ع ٤٠، الإصدار: ٤، ديسمبر ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة: ٢٠٢٥م.
- (٧) توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي، د. عبد الله بن حسن الحبحر، الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي- الجزائر، ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة ٢٠٢٥م.
- (٨) التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، دار الفكر- بيروت- دمشق، الأولى: ١٤١٠هـ.
- (٩) الجامع المسند الصحيح= صحيح البخاري، دار طوق النجاة الأولى: ١٤٢٢هـ.
- (١٠) الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د. عمر بن إبراهيم المحيميد، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، عدد ٥٧، (٢٠٢٢)، الناشر: دار المنظومة: ٢٠٢٥م.
- (١١) الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي: دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، د. إلياس تامة، الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي- الجزائر، ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة ٢٠٢٥م.
- (١٢) الذكاء الاصطناعي، مارجریت إيه بودین، ترجمة: إبراهيم سند أحمد، مراجعة: هاني فتحي سليمان، الناشر: مؤسسة هنداي- المملكة المتحدة- صدرت هذه الترجمة عام (١٩٢٢).



- (١٣) رؤية مقاصدية في أخطار وآفاق الذكاء الاصطناعي، د. عبد النور بريبر، الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي - الجزائر، ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة ٢٠٢٥م.
- (١٤) صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - بدون رقم أو تاريخ.
- (١٥) صناعة الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي: الروبوت المفتي أنموذجاً، د. محمد غرغوط، الملتقى العلمي الدولي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي - الجزائر، ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة ٢٠٢٥م.
- (١٦) ضوابط الفتوى الرقمية في الذكاء الاصطناعي، آمنة مدوخي بن عبيد، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، ١٩٤، فبراير ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة ٢٠٢٥م.
- (١٧) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، دار ابن الجوزي، الدمام - المملكة العربية السعودية: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (١٨) فتح الباري لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
- (١٩) الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي بين الإقدام والإحجام، د. لمى بنت محمد المنصور، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمهور - مصر، ٩٤، إصدار ٢، يونيو ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة ٢٠٢٥م.
- (٢٠) الفروق، للقرافي، الناشر: عالم الكتب - بدون طبعة وبدون تاريخ.
- (٢١) متطلبات استخدام تقنيات المحادثات الآلية في مجالات إدارة المعرفة الدينية: دار الإفتاء المصرية نموذجاً، أحمد إسماعيل بغداددي، المجلة العربية الدولية لإدارة المعرفة، مج ٣، ع ١، يناير ٢٠٢٤م، نشر موقع دار المنظومة: ٢٠٢٥م.
- (٢٢) مسند الإمام أحمد، تنمة مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان، الأولى: ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- (٢٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، دار عالم الكتب - الأولى: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- (٢٤) مناهج البحث والتفكير العلمي، د/ محمد عبد الله الشرقاوي، ط دار الثقافة العربية ١٩٩٧م.
- (٢٥) المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، محمد بن عبيد الله الثبتي، مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية، ع ٣٩، يونيو ٢٠٢٤م، على موقع دار المنظومة ٢٠٢٥م.
- (٢٦) المرشد في كتابة الأبحاث، د. حلمي فودة، د. عبد الرحمن صالح، دار الشروق - دمشق.

- (٢٧) المقاصد التربوية في صناعة الفتوى، عمر شاكر الكبيسي، مجلة الاستناد (المملكة المغربية) ٧٤، ٢٠٢٣ م. دار المنظومة، ٢٠٢٥ م.
- (٢٨) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن خلكان، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، بدون رقم أو تاريخ.
- (٢٩) الواضح في أصول الفقه، المؤلف: أبو الوفاء، علي بن عقيل البغدادي الظفري، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان، الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.





الأمينة العامة للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات  
الذكاء الاصطناعي

# تفكيك النص الديني من القراءة الأدبية إلى خوارزميات الفتوى

الأستاذة الدكتورة/ مؤمنة حمزة عبد الرحمن عون

أستاذ الأدب والنقد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات الإسكندرية  
جامعة الأزهر الشريف  
ووكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## ملخص البحث

يتناول هذا البحث نقداً تأصيلياً لمناهج التفكيك في تعاملها مع النصوص، من خلال تتبع نشأتها الفلسفية وتطبيقاتها الأدبية، ثم رصد تحولها إلى الحقل الديني، لا سيما في سياق قراءة النصوص الشرعية. ويتكوّن البحث من أربعة مباحث: الأول يعرض الأسس النظرية للتفكيك ومفاهيمه المركزية كـ «موت المؤلف» و «الاختلاف»، موضحاً خلفيته الفلسفية. أما الثاني، فيتناول تحوّل التفكيك من تحليل النصوص الأدبية إلى تأويل النصوص الدينية، مبرزاً ما في ذلك من خلل منهجي، ويقف الثالث على حدود العلاقة بين القراءة الأدبية والتأويل الفقهي، من خلال بيان خصوصية النص القرآني وإشكال الخلط بين النص والخطاب، ويختتم البحث بمناقشة آثار التقنيات الحديثة في الاجتهاد، عبر تحليل ظاهرة استبدال المعالجة الآلية بالمرجعية الفقهية، وما يترتب على ذلك من خلل تأويلي وشرعي. وقد اعتمد البحث منهجاً تحليلياً نقدياً، يجمع بين التأصيل التراثي والمقارنة المعاصرة، وتوصّل إلى أن تطبيق التفكيك على النص الديني يُفقدّه قدسيته، ويُخلّ بتوازنه التشريعي، كما أن إدماج الخوارزميات في الفتوى دون تأصيل شرعي يهدد وحدة الأحكام وضوابط الفهم.

الكلمات المفتاحية: التفكيك، النص الديني، الفتوى، الخوارزميات، التأويل.



## المقدمة

الحمد لله الذي علّم بالقلم، وعلّم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على من أوتي جوامع الكلم، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

ففي ظل التفاعل المتزايد بين الفكر الإنساني المعاصر وتقنيات الذكاء الاصطناعي، بات من الضروري تأمل أثر هذا التداخل في قراءة النصوص، خاصة النصوص الدينية التي تتسم بالثبات والقداسة، فقد أدّت النظريات التأويلية الحديثة، كالتفكيك، إلى إزاحة مركزية المؤلف وتفكيك البنية الدلالية للنص؛ مما سمح بقراءات حرة مفتوحة، تُفرغ النص من معناه الثابت، وتجعل دلالة رهينةً بزواية نظر القارئ. وفي المقابل، برزت الخوارزميات بوصفها منظومات رياضية ومنطقية تتكون من خطوات محددة، تُبنى لحل مشكلة أو تحقيق هدف معين بطريقة ممنهجة قابلة للتكرار. وتعدّ الخوارزميات أساسًا في تشغيل الحواسيب والبرمجيات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي، حيث تُترجم البيانات إلى نتائج دقيقة وفق تعليمات ثابتة لا تحتمل التأويل الذاتي. وقد اشتدّ الجدل في العصر الراهن حول استخدام الخوارزميات في ميدان الفتوى والاجتهاد، ومدى مشروعيتها وحدودها، خاصة حين تُوظف لفهم النصوص الشرعية أو إصدار أحكام دينية، مما يُثير تساؤلات جوهرية حول المرجعية والمعنى ودور الإنسان في استنباط الأحكام. ومن هنا جاء عنوان هذا البحث: «تفكيك النص الديني، من القراءة الأدبية إلى خوارزميات الفتوى»، تعبيرًا عن انتقال قراءات النص من فضاء التأويل الحر إلى فضاء الضبط الآلي، وما يحمله هذا الانتقال من دلالات معرفية ومنهجية.

وتكمن أهمية هذا البحث في معالجته لإشكالية التأويل من زاوية نقدية تربط بين الخلفية الفلسفية للتفكيك وأثرها في المجال الفقهي، موضّحًا كيف انتقل التفكيك من تحليل النصوص الأدبية إلى تفكيك النصوص الدينية، مما أضعف مرجعية الفتوى، وفتح الباب لتأويلات نسبية. كما يُبرز خطر استبدال الخوارزمية بالمفتي دون اعتبار لفقه النص ومقاصده، مما يُفضي إلى اضطراب في الأحكام تحت ستار التقنية.

وتحدد مشكلة البحث في سؤال محوري هو:

ما مدى تأثير المنهج التفكيكي -نظريًا وتقنيًا- على تأويل النص الديني وممارسة الفتوى؟

ويتفرع عنه أسئلة جزئية:

كيف تطوّر منهج التفكيك حتى وصل إلى النصوص الدينية؟

ما الفرق بين التأويل التفكيكي والقراءة الفقهية للنص؟

ما أثر الذكاء الاصطناعي في تفكيك مرجعية المفتي؟

ما سبل ضبط التأويل الفقهي في ظل التحولات الفكرية والتقنية؟

أهداف البحث:

- رصد جذور التفكيك وأبعاده الفكرية.

- تبين التحول من النص الأدبي إلى النص الديني.
- إبراز خصوصية النص القرآني وضوابط تأويله.
- كشف الانحرافات المنهجية في استخدام التفكيك في مجال الفتوى.
- بيان أثر الخوارزميات والذكاء الاصطناعي في زعزعة المرجعية الفقهية.

#### الدراسات السابقة:

- تناولت عددٌ من الدراسات العربية تيار التفكيك وآثاره على تأويل النص الديني، مثل:
- «القراءة الجديدة للنص الديني» لعبد المجيد النجار، وقد نقد التأويل الحداثي، دون الربط المباشر بين هذه المناهج ومسار الإفتاء.
- «قراءة النص الديني بين التأويل الغربي والإسلامي» لمحمد عمارة، الذي ركّز على التمايز المنهجي دون تناول تفصيلي لأثر التفكيك على الاجتهاد المعاصر.
- «جدلية التأويل والتفكيك» لكمال أبو ديب، والذي عرض التفكيك من زاوية أدبية فلسفية، بعيداً عن التطبيقات الشرعية.
- بينما قدم هذا البحثُ قراءةً بينية تربط بين التفكيك الفلسفي، والنقد الأدبي، والتأويل الفقهي، كاشفاً أثر الخوارزميات والذكاء الاصطناعي في تفكيك مرجعية المفتي، وإعادة تشكيل الفتوى بمنطق غير فقهي، وهو ما لم يُتناول - حسب اطلاع الباحثة - بهذه الصورة من قبل.

#### خطة البحث:

##### المبحث الأول: الأسس النظرية للتفكيكية:

تناول نشأة التفكيك وتطوره في الفلسفة الغربية، واستعرض المفاهيم الأساسية كـ«الاختلاف»، و«الأثر»، و«موت المؤلف»، بما يوضح الأساس الفكري الذي يقوم عليه التفكيك.

##### المبحث الثاني: التفكيك من تحليل النص الأدبي إلى تأويل النص الديني:

عرض تحولات التفكيك من الأدب إلى الدين، وناقش كيف تغيّرت وظيفة القراءة من الأدب إلى العقيدة، مع إبراز الخلفيات التاريخية والفكرية التي أسهمت في تشكيل فكر دريدا التفكيكي.

##### المبحث الثالث: حدود المشترك بين القراءة الأدبية والتأويل الفقهي

بيّن تداخل المفاهيم بين التفكيك والهرمينوطيقا، واستعرض الفروق الجوهرية بين النص الأدبي والنص القرآني في ضوء خصوصية التأويل الإسلامي، كما تناول إشكالية الخلط بين النص والخطاب.

##### المبحث الرابع: من الفقيه إلى الخوارزمية، تفكيك المرجعية في الاجتهاد المعاصر:



ناقش أثر الذكاء الاصطناعي على الفتوى، ومدى إمكانية تعطيل مرجعية الفقيه باستخدام التفكيك الخوارزمي، وبيّن تداعيات ذلك على وحدة الأحكام، وتحولات المفاهيم الشرعية، والخلل في التوازن بين المقاصد والنصوص.

واختتم البحث بخاتمة تشمل أبرز النتائج والتوصيات، وثبتاً للمراجع.

### منهج البحث:

اعتمد البحث المنهج التحليلي النقدي، القائم على تحليل المفاهيم التفكيكية ومقارنتها بالضوابط الشرعية للتفسير والفتوى، وبيان مواطن التداخل والخلل، إضافة إلى استحضار النماذج التطبيقية التي تُظهر أثر التفكيك على القراءة الدينية للنصوص.

والله نسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، محققاً لهدفه في الذود عن حياض النصوص الشرعية، وصون الفتوى من العبث.



## المبحث الأول:

### الأسس النظرية للتفكيك- نشأة التفكيكية وتطورها

تعدُّ التفكيكية واحدة من أبرز التيارات الفكرية التي تمخضت عنها مرحلة ما بعد الحداثة، على يد الفيلسوف الفرنسي جاك دريدا<sup>(١)</sup> مؤسس هذه النظرية التي تسعى إلى قراءة النص بوصفه بنية لغوية مستقلة، وتكشف عن تناقضاته الداخلية، وترفض مركزية المؤلف والسياق، معتبرة المعنى مفتوحاً على تأويلات لا نهائية؛ مما أحدث تحولاً في أنماط الفهم والتأويل داخل الفلسفة واللسانيات والنقد.

ويمثل الصراع الفلسفي بين حالي اليقين والشك، مهاداً فكرياً لتأسيس تلك النظرية، مع ما صاحبه من حالة التردد والتذبذب في الفكر الفلسفي بين مجموعة من الثنائيات المتقابلة كالثبات والتحول، والوجود والعدمية، والمركز واللامركز، و«هذا التذبذب المستمر هو الذي يخلق الثنائية المتعارضة للمحسوس وغير المحسوس، للحقيقة والوهم، للخارج والداخل، للموضوع والذات، وهي ثنائية تمثل المدخل الأساسي والتفسير الوحيد للتفاوت بين المدارس النقدية واللغوية، حول وظيفة الأدب وطبيعة المعنى ووظيفة اللغة»<sup>(٢)</sup>

وقد نشأت التفكيكية كردة فعل على آثار الحرب العالمية الثانية، مشككة في دور العلم ومكانته، متأثرة بفلسفة نيتشه الراضية للقيم الدينية والعقلانية، والتي أعلنت «موت الإله» - تعالى الله عن ذلك - كموقف رمزي لإنهاء المرجعيات المطلقة، وتأسيس فكر عديم يقوم على هدم الثوابت ونبذ الظواهر لصالح الغوص في الأعماق، فتبنت فكرة اللامركزية بعشيتها وفوضويتها وعدميتها، وراحت تقوض كل أركان الثبات والنظام، سواء أكان ثباتاً ونظاماً سماوياً دينياً أم إنسانياً قيمياً؛ بغية إعادة بناء المفاهيم والأفكار والبنى وفق منظور فكر الاختلاف، لإبراز المهمش والمسكوت عنه، واستحداث منظومة قيمية جديدة من قلب تلك الفوضى، فيما عُرف لاحقاً في مفاهيم السياسة بـ«الفوضى الخلاقة»، يقول «دريدا»: «لا أتعامل والنص - أي نص - كمجموع متجانس. ليس هناك نص متجانس، هناك في كل نص، حتى النصوص الميتافيزيقية الأكثر تقليدية قوى عمل هي في الوقت نفسه قوى تفكيك للنص. هناك دائماً إمكانية لأن تجد في النص المدروس نفسه ما يساعد على استنطاقه وجعله يتفكك بنفسه، سواء أعلق الأمر بفرويد أم بهوسرل، بهيدغر أم بأفلاطون، بديكارت أم بكانت، ما يهمني في القراءات التي أحاول إقامتها ليس النقد من الخارج، وإنما الاستقرار أو التوضع في البنية غير المتجانسة للنص، والعثور على توترات، أو تناقضات داخلية، يُقرأ النص من خلالها نفسه، ويفكك نفسه بنفسه... إنَّ هناك في النص قوى متنافرة تأتي لتقويضه وتجزئته»<sup>(٣)</sup>.

(١) جاك دريدا (Jacques Derrida) هو فيلسوف فرنسي، وُلد في الجزائر سنة ١٩٣٠ وتوفي في باريس سنة ٢٠٠٤. نشأ في بيئة يهودية سفاردية متأثرة بالثقافة الفرنسية الاستعمارية. تلقى تعليمه في فرنسا، ثم عمل أستاذاً للفلسفة في عدة جامعات فرنسية وأمريكية، أبرزها جامعة السوربون وجامعة كاليفورنيا، وعُرف بكونه أحد أبرز فلاسفة ما بعد الحداثة، واشتهر بتأسيسه لنظرية «التفكيك» التي أثرت في مجالات الأدب والفكر والدين.

(٢) المراسم المحدبة من البنيوية إلى التفكيك، عبد العزيز حمودة، ص ٨٣.

(٣) الكتابة والاختلاف، جاك دريدا، ص ٤٩.

ولما كانت البنية اللغوية متمثلة في جانبي الكلمات المفردة، والجمل المركبة، راحت التفكيكية تؤسس لمقولة «النص المفتوح» في كلا الجانبين بما يخدم فكرة تقويض المركزية وزعزعة الثوابت، فانطلقت في جانب المفردات من منظور «لانهائية الدلالة»، بينما أسست لفكرة انفتاح الجمل من خلال نظرية «التناص»، وكلاهما مبني على غياب سلطة المؤلف. وعلى غرار «موت الإله» عند «نيتشه» أعلن «دريدا» «موت المؤلف»، وهذا يدعونا إلى رصد المفاهيم المركزية لتلك النظرية؛ للوقوف على آلياتها في تأويل النصوص.

### المفاهيم المركزية في التفكيك:

لقد أطاحت التفكيكية بالبنى التقليدية للنص والمعنى، وتجاوزت المفاهيم الكلاسيكية في التفسير والتأويل، وتناولت اللغة بوصفها لا تُفْضِي إلى معنى ثابت، بل إلى سلسلة غير منتهية من الاختلافات والتأجيلات، واستندت إلى مجموعة من المفاهيم المركزية التي تُعيد من خلالها النظر في علاقة النص بالقارئ والمعنى، وتفتح أفقاً غير يقيني للتأويل. وتتمثل أبرز تلك المفاهيم فيما يلي:

#### تكريس الاختلاف:

يُعدُّ الاختلاف من أبرز مفاهيم «دريدا» في التفكيك، ويجمع بين معنيين: «الاختلاف» و«التأجيل»، إذ يرى أن المعنى لا يُمنح مباشرة، بل يتم من خلال سلسلة لانهاية من الحالات إلى كلمات أخرى. ووفقاً لمفهوم الاختلاف فإن كل كلمة تكتسب معناها من نفيها لما سواها، وهذا النفي لا يؤدي إلى معنى نهائي، بل يرفض وجود أصل ثابت أو دلالة نهائية لأي نص، ويقوض فكرة «المعنى الحاضر» و«الدلالة المتعالية» ليحل محلها «المعنى الخفي» و«الدلالة المحتملة»، إيماناً بانتقال السلطة من المؤلف إلى القارئ، ومن ثم إعلان «انتهاء القصيدة»، وإفساح المجال لعدد غير متناه من التفسيرات المحتملة التي ينتجها المتلقي بمعايشته للنص.

#### لانهاية الدلالة:

ترتكز «لانهاية الدلالة» عند دريدا على نفي ثبات المعنى؛ إذ يرى أن الدلالة لا تُستحضر كاملة في لحظة الكتابة أو القراءة، بل تتأجل باستمرار ضمن شبكة لغوية مفتوحة، ما يُعطِّل الوصول إلى معنى نهائي، ولتلك الفكرة تطبيقاتها في مجالات النقد الأدبي، والفلسفة، وتأويل النص الديني، ففي النقد الأدبي: كل قراءة تفتح النص على تفسيرات جديدة، وفي الفلسفة: الحقيقة ليست مطلقة، بل متغيرة بحسب اللغة والسياق، بينما في التأويل الديني تذهب إلى أن النصوص لا تحتمل تفسيراً واحداً فقط، ولا ترى حداً لآفاق التأويل، ولا تضع ضوابط لذلك التأويل؛ لأن عملية التأويل من سلطة المتلقي وتخضع لضوابطه الخاصة به<sup>(١)</sup>

**التناص:** يتكامل التناص مع لانهاية الدلالة في التفكيك، حيث يُنظر إلى النص بوصفه نسيجاً من حالات نصوصية متداخلة، تتقاطع فيها المعاني دون أصل ثابت أو نهاية محددة. فالمعنى لا يُستقر عليه، بل يتأجل

(١) ينظر، إستراتيجية التفكيك عند جاك دريدا: الهدم والبناء، عمر الناور، مجلة «تبين» الصادرة عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، العدد ٩، خريف ٢٠١٤م، من ص ٦٥ إلى ص ٧٧.

باستمرار عبر شبكة من العلاقات النصية، تُعيد القراءة تفعيلها في كل مرة، مما يُفضي إلى تلاشي حدود النص وانفتاحه الدائم على «النص الغائب». وبهذا تنتفي القصديّة، ويُستبعد المؤلف، ويُغنى مفهوم الاكتمال، لأن النص، كما يرى التفكيكيون، لا يُوجد بذاته بل في «البنصية» التي تجعل كل قراءة بمثابة كتابة جديدة. فأصبح النص بمنظور التناص «شبكة من أفكار وعواطف وصور متداخلة، يخالط غابرها حاضرها، ويضيء واقعها متوقعها، وهو فوق الحدود، وخارج نطاق التقسيم. إنه لا يعرف الاستقرار، ولا يجوز أن يُسمح له به، بل يجب أن يبقى في حركة دائمة، وعرضة للتجريب والتدريب، والتفكيك والتركيب، ومصنّباً للروافد الثقافية التي تنهمر عليه من أذهان النقاد، وهذه الروافد يتخذ كل يوم صورة، ويتبدّى في كل آونة بزيٍّ»<sup>(١)</sup>. وقد استدعت نظرية التناص مجموعة من المفاهيم التي تعزز فكرة غياب الأصل واللامركزية والأثر، وغيرها من المفاهيم التي تدور في حلقة مفرغة تدعى (التفكيكية).

#### ثنائية الحضور والغياب:

ترتبط تلك الثنائية بنقد «دريدا» لما يُسمّى «ميتافيزيقا الحضور» في الفلسفة واللغة، إذ كان «الحضور» في صدارة الفكر الغربي (من أفلاطون إلى هيدغر)، ممثلاً في الحضور الزمني، والصوت، والمعنى المباشر، والذات المتكلمة، أي أنه مرتبط بعملية المشافهة، بينما يرى «دريدا» أن هذه الأولوية وهم؛ لأن المعنى عنده لا يُؤسّس على الحضور، بل على الاختلاف والغياب، وهذا يفضي إلى مفهوم آخر من مفاهيم التفكيك يقوم على تعزيز مفهوم الغياب من خلال فكرة «الأثر».

#### الأثر:

تعني فكرة «الأثر» أن المعنى لا يحضر كاملاً أو مستقلاً، بل يظل مشوباً بغياب سابق أو لاحق، فكل كلمة تحمل صدى معانٍ غائبة، ويستحيل الوصول إلى أصل نقي، فالمعنى يتكوّن من غيابه، لا من حضوره، مما يفضي إلى غياب الأصل وتفكك المركزية المرتبطة بالمؤلف، ويستبدل المكتوب بالمشافهة، ليبقى النص حياً في أثر لا ينتهي من الإحالات.

#### تقويض المركزية، وتقديم المكتوب على الملفوظ:

رأينا كيف تصدى «دريدا» لما أسماه «ميتافيزيقا الحضور» الناتجة عن مركزية العقل في الفلسفة الغربية، تلك المركزية التي جعلت التراث الفلسفي الغربي يعطي الأفضلية للكلام والشفافة على الكلمة المكتوبة، لأن المشافهة تعزز المركزية، وتحفظ بمعالم الأصل وحدوده، وتبنى على الحضور؛ لارتباطها بذات المتكلم، وفي المقابل اعتُبرت الكتابة نسخة ثانوية.

(١) التناص وأهل التفكيك، د. غازي مختار طليمات، مقال منشور على موقع صحيفة البيان الإماراتية

بينما انطلقت التفكيكية من نقض تلك المفاهيم؛ لأنها تؤدي إلى الهيمنة اللغوية أو سيطرة «اللوجوس» الذي يمثل الحقيقة، والعقل، والحضور، والمعنى الأصيل. و«اللوجوس» في الأصل الإغريقي يعني «الكلمة» أو «العقل» أو «المنطق»، وقد تطور معناه في الفلسفة القديمة واللاهوت المسيحي ليشير إلى العقل الكلي أو الكلمة الخالقة أو الحضور الإلهي المنطوق، ويعتبره الفلاسفة من هيراقليطس إلى أفلاطون، ثم الفلاسفة المسيحيون، أصلاً للمعنى والعقل والنظام في الكون، لكن جاك دريدا في مشروعه التفكيكي، يعارض «المركزية اللوغوسية» أي الاعتقاد بأن الكلام الحاضر أو العقل الظاهر في اللغة هو المصدر النهائي للمعنى، فهذه المركزية تفضّل الحضور وتقصي الغياب، وتمنح للكلام سلطة على الكتابة، ولثبات المعنى سلطة على الاختلاف، وهو ما يسعى دريدا إلى خلعته، ومن هنا جاء نقده لفكرة «اللوجوس» باعتباره بنية سلطوية معرفية ميتافيزيقية تخفي تعددية المعاني وتشوش على حرية التأويل<sup>(١)</sup>.

وهذه من أهم الأفكار التي حدت بالتفكيكية إلى أن تثور على البنيوية من أجل تقويض مفهوم المركزية، فقدم «دريدا» رؤية معكوسة لهذا الترتيب، «إن مركزية الكلمة المنطوقة تعني أن هناك معنى سابقاً، أو أن هناك قصداً أولاً سابقاً على النطق. هذا ما يرفضه دريدا من منطلق أن الكتابة هي الأصل، لا الكلام، لأن الكلام في نهاية الأمر قائم على علامات، وهي تماثل علامات الكتابة، ولا يمكن أن تكون أكثر حضوراً أو تعبيراً عن نية المؤلف. ومن ثم فإن كل فهم أو تفسير لنص لا يكشف عن معنى سابق، بل ينتج معنى جديداً من خلال انزلاق العلامات وتشظّي الدلالة»<sup>(٢)</sup>.

### انفتاح الهوية ونسبية الخصوصية:

في ضوء التفكيك، لا تفهم الهوية بوصفها جوهرًا مكتملاً أو كياناً قائماً بذاته، بل باعتبارها «أثراً» ناتجاً عن تفاعل دائم بين الحضور والغياب، وبين الذات والآخر، فهي لا تتبع من ذات مستقلة، بل تُبنى داخل اللغة، بما هي نظام من الحالات المتبادلة. وبهذا، فالهوية عند دريدا ليست إلا نصّاً متحوّلاً يتوالد ضمن سياقات لغوية متغيرة، لا يعرف الاستقرار ولا الاكتمال، ولا يتحقق إلا من خلال الاختلاف، ومن هنا، تصبح الهوية ذات طابع منفتح، لا تُعرّف إلا بعلاقتها بالغير، ما ينقض التصورات الكلاسيكية التي تساوي الهوية بالثبات أو التطابق الذاتي.

أما الخصوصية، فهي أيضاً نسبية؛ إذ لا تنشأ من انعزال الذات، بل من انخراطها في بنية التفاعل مع النصوص والثقافات الأخرى، وهذا ما يجعل كل محاولة لتعريف الخصوصية أو تثبيت ملامحها معرضة للتفكيك. وقد اعتنى دريدا بتحليل علاقة اللغة بالهوية، وذهب إلى أن كل هوية تحمل بداخلها أثراً لغيرها، أي شيء غائب شارك في تشكيلها، فلا توجد هوية «نقية»، بل كل هوية هي هجين لغوي / زمني يحمل بصمات الغياب والحضور معاً. وناقش إشكالية تأرجح انتماء الهوية بين الأرض والدولة والمعتقد واللغة، وخلص من ذلك كله إلى أن

(١) ينظر، جدلية التأويل والتفكيك، كمال أبو ديب، ص ١١٥-١١٨.

(٢) المرايا المقعّرة: نحو نظرية نقدية عربية، عبد العزيز حمودة، ص ٣١١.

اللغة ليست مجرد وسيلة تعبير، بل هي «الموطن الأول» الذي يسكن فيه الإنسان، وتسبق كل انتماء ديني أو وطني أو عرقي. ولما كانت الهوية تُنتج عبر اللغة، واللغة لا تمنح معاني ثابتة، فإن كل تعريف للهوية هو خطاب يمكن زعزحته وإعادة تأويله<sup>(١)</sup>.



## المبحث الثاني:

### التفكيك من تحليل النص الأدبي إلى تأويل النص الديني تحولات التفكيك من الحقل الأدبي إلى الحقل الديني

انطلق التفكيك في نشأته الأولى من مجال النقد الأدبي، حيث سعى إلى تقويض افتراضات البنيوية حول تماسك النص وانغلاقه على بنية دلالية واحدة، فوفقاً لدريدا، لا يحمل النص الأدبي معنى ثابتاً يُستخلص من بنيته، بل هو مجال للانزياح والتأويل المتعدد، تُنتج فيه اللغة دلالاتها من خلال الاختلاف والتأجيل. ومن ثم، تحوّل النص الأدبي من كيان مغلق إلى فضاء مفتوح، تتقاطع فيه القراءات وتتكشف طبقاته المتوارية، بعيداً عن مركز معنوي أو قصدي مؤلف.

وسرعان ما انسحب هذا التأسيس الفلسفي من مجال التحليل الأدبي البحث إلى فضاءات معرفية أكثر حساسية، وعلى رأسها مجال النصوص الدينية، فلم يكن التفكيك حركة داخل الأدب فقط، بل مشروعاً فلسفياً شاملاً يمسّ تصوراتنا عن المعنى، والسلطة، والحقيقة، والذات، والنص، ومن ثم، فإن الانتقال من تحليل النص الأدبي إلى تأويل النص الديني لم يكن انتقالاً موضوعياً، بل تحولاً معرفياً عميقاً في الرؤية إلى النصوص بوصفها أنظمة دلالية قابلة للتشريح، لا مواضع يقينية للحقيقة.

#### وظيفة القراءة من البنية الأدبية إلى البنية العقدية:

إن ما يلفت النظر في المسار التفكيكي أنه لم يكتفِ بإخضاع النصوص الأدبية للمساءلة، بل عمد إلى توسيع مفهوم «النص» ليشمل كل خطاب، بما في ذلك الخطابات الدينية. وفي هذا السياق، تحوّل النص المقدّس إلى «نص لغوي» يُقرأ ضمن شبكة من العلامات، لا باعتباره تنزيلاً فوقياً أو وحياً إلهياً، وهنا، لم تعد القراءة ضرباً من الفهم أو الكشف عن الدلالة، بل صارت ممارسة نقدية تزيل الطبقات المعرفية التي تشكّل النص وتكشف عن تناقضاته وانزياحاته وسلطة البنية اللغوية فيه، إذ ينفي وجود المعنى الثابت، ولا يكتفي التفكيك بتعطيل التفسير، بل يعيد توجيه النص نحو سياقات مفتوحة لا مرجعية لها، وهذا ما ينسحب حتى على النصوص الدينية، التي تفقد قدسيتها بوصفها حاملة للحقيقة، وتُقرأ باعتبارها بناءً لغوياً ثقافياً<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر، أحادية الآخر اللغوية أو في الترميم الأصلي، جاك دريدا، ص ٤٥.

(٢) ينظر، طريق الاستقلال الفلسفي: سبيل الفكر العربي إلى الحرية والإبداع، ناصيف نصّار، ص ١٨٤.



وهكذا، يصبح التفكيك في هذا الإطار أداة لهدم المرجعيات التأويلية التقليدية، لا سيما في النصوص التي تحتل موقعاً مركزياً في الوعي العقدي أو الشرعي، مما يُنتج تأويلاً بلا أصل، ففي ضوء هذا التحول، تغدو القراءة فعلاً سلبياً لا يستهدف الفهم أو التقويم، بل التفكيك والتقويض الممنهج، حيث لا يبقى من النص إلا أثر لغوي دائم التحول، لا يُرشد بل يُربك، ولا يُوجّه بل يُزعزع.

فانتقال التفكيك من مجال تحليل النصوص الأدبية إلى تأويل النصوص الدينية لم يكن مجرد توسّع منهجي، بل تحول جذري في الموقف من النص ذاته، حيث لم يعد يُنظر إلى النصوص -وخصوصاً النصوص المقدسة- بوصفها مواضع يقينية للحقيقة، بل ككيانات لغوية تخضع للانزياح والتأجيل والتعدد التأويلي، وقد أسهم هذا التحول في زعزعة المرجعيات التقليدية للتأويل، وأفضى إلى نتائج خطيرة، تمثلت في نزاع القداسة عن الخطاب الديني، وتفريغ النص من محتواه العقدي والشرعي، تحت غطاء القراءة المفتوحة واللامحدودة.

#### الخلفية التاريخية والفكرية في تفكيكية دريدا:

لقد شهد القرن العشرين نشاطاً ملحوظاً لمجموعة من مفكري اليهود الذين أسهموا في تنظير فلسفات ما بعد الحداثة كنيشيه، وهوسرل، وفرويد، وأينشتاين، وهيدجر، ودريدا، وقد كان لتجربة الشتات أثرها في تكوينهم الفكري بما خلّفت من تصدّع وتلاشٍ في الهوية اليهودية، فاتخذت فلسفاتهم طابعاً تقويضياً مجافياً للعقلانية والمركزية والثوابت، سواء أكانت دينية أم مادية.

وتُعد الخلفية اليهودية عاملاً محورياً في تشكيل فلسفة التفكيك عند جاك دريدا؛ إذ لا يمكن فهم هذا التيار الفكري إلا من خلال السياق التاريخي والثقافي الذي نشأ فيه، فقد عاش دريدا تجربة شخصية تجمع بين الإحساس بالغربة والتشتت، التي شكلت جزءاً من تجربة اليهود في الغرب عبر العصور، خاصة في ظل التمييز والاضطهاد الذي واجهوه، ويُعبّر منهج التفكيك عن نقد عميق للهياكل الثابتة والمركزية في الفلسفة الغربية، والتي غالباً ما قامت على إقصاء الآخر، وهو ما يتصل اتصالاً وثيقاً بالوعي اليهودي للتاريخ والتجربة الثقافية للغربة والاختلاف، وبهذا، يمكن القول إن تفكيك دريدا ليس مجرد تقنية تحليلية للنصوص، بل هو تعبير عن مشروع فكري يحمل في جوهره إرثاً ثقافياً وتاريخياً يرتبط بذاكرة اليهود وتجربتهم في العالم الغربي، ويرنو إلى تحطيم مركزية السلطة المعرفية والثقافية السائدة، وإعادة النظر في الأصول والفروض التي تقوم عليها<sup>(١)</sup>.

ويدرك المتأمل في مصطلحات التفكيك تلك الظلال التي ألقاها السياق التاريخي، والفكري لليهود على مفاهيم التفكيك، ومدى ارتباط تلك المصطلحات بأوضاعهم، فبالنظر إلى السياق التاريخي نجد ثمة علاقة بين مصطلحي: «الدلالة المؤجلة»، «ولانهاية التفسير»، وبين الظرف التاريخي لليهود الذين كتب عليهم التيه وتم توطينهم في بلاد غريبة عنهم، فألقى اليهودي نفسه يعيش في بلاد الغير وكأنه مواطن فيها مندمج مع أهلها، بينما هو في واقع الأمر ليس كذلك، فهو فيها وليس منها، وهو الغريب المقيم أو المقيم الغريب أو الحاضر الغائب، وهو كذلك المتجول الدائم الذي يحلم دائماً بأرض الميعاد وعلى وشك العودة دائماً ولكنه لا يعود، وهو الدال

(١) ينظر، فلسفة التفكيك: جذورها اليهودية وأثرها في الفكر المعاصر، سمير عطا الله، ص ٦٥ - ٧٨.

المنفصل عن المدلول أو الدال الذي له مدلولات متعددة بشكل مفرط. وتلك هي مفاهيم «دريدا» التي انطلقت من حالة الشك المحايثة لوجود الفرد اليهودي والتي تعمل على تأجيل العودة إلى أرض الميعاد، مما دفعه إلى القول بانفتاح مفهوم الهوية وعدم ارتباطه بمحددات ثابتة، فضلاً عن إشاعة حس التناقض والمفارقة في كل المفاهيم المتعلقة بالفكر التفكيكي<sup>(١)</sup>.

ويعد مصطلح «التشظي والانتشار» رمزاً لتشتت اليهود في العالم، وديمومة الهجرة وغياب أرض تؤويهم، ويستلزم هذا حضور مصطلح «الاختلاف» الذي تكمن فيه رمزية التعدد في مفاهيم الفرد اليهودي، ومصطلح «الهوة» الذي يرمز إلى التحول في دلالة كل قراءة، وعدم ثبات المعنى المرتبط بانعدام تعريف اليهودي وانعدام أصل التفسير الحاخامي؛ إذ يشير غياب تعريف موحد لليهودي إلى «هوة» في الهوية، تعكسها التفكيكية من خلال رفضها للمعاني الثابتة والمحددة، وهذا يظهر مدى التقاء التفسير الحاخامي والتفكيك في تفكيك الهويات والمعاني، ويعزى ذلك إلى تأثير المشروع الصهيوني ومحدداته الثقافية التي جعلت اللغة العبرية الرمز الرئيس والناقل لهوية قومية جديدة، بينما تم تهميش الهويات القديمة التي أحضرها المهاجرون اليهود إلى فلسطين من الشتات.

ويحضرنا في هذا السياق مفهوم «الجيتو»<sup>(٢)</sup> بوصفه إطاراً اجتماعياً وثقافياً ساهم في تشكيل فكرة «العزل النصي» في التفكيك، ورغم أن دريدا لم يربط صراحة بين تجربة الجيتو اليهودي وبين نزعة عزل النص عن السياق، فإن ثمة تقاطعات بينهما توضح أثر تجربة الشعور بالهامشية والانفصال في تشكّل رؤيته المعرفية، فالجيتو كوضع اجتماعي يعكس العزل والقطيعة، بينما التفكيك كموقف معرفي يرفض الاندماج في «المركز» ويعمل على تفكيكه، وعلى صعيد الخصوصية النصية نلاحظ أن اليهود في الجيتو اعتمدوا على نصوصهم التوراتية والتلمودية بمعزل عن السياق الأوروبي، كذلك دريدا في التفكيك يتعامل مع النصوص بوصفها مغلقة على ذاتها، وذات نظام داخلي مستقل، والأمر ذاته فيما يتعلق بنقد السلطة المركزية، فيرى اليهود أن الجيتو صورة من صور هيمنة المركز الأوروبي المسيحي، وقد سعى التفكيك لزعة السلطة المعرفية للمركز الغربي، وللقواعد «الكونية» في الفلسفة واللغة، وهذا ما يتقاطع مع تجارب الأقليات، خاصة اليهود، في نقد مفاهيم الثبات واليقين والمعنى الواحد.

ورغم ما يبدو من تواشج بين التفكيك وتجربة «الجيتو»، فإن تفسير التفكيك باعتباره وليداً مباشراً لها يُعد تبسيطاً مخرلاً، إذ تشكّل هذا التيار في ظل تدخلات معرفية وفكرية أعمق، ساهمت مجتمعة في بلورة مساره ومنطلقاته كالفلسفة البنيوية، والنقد اللغوي، والتراث الفلسفي الغربي، وغيرها من السياقات التي كان لها دور في بلورة هذه النظرية وتحديد ملامحها المفاهيمية.

(١) ينظر، إشكالية تأصيل الحداثة، عبد الغني باره، ص ١١٤.

(٢) الجيتو (Ghetto) مصطلح يُطلق على الأحياء المعزولة التي فرض على اليهود أن يعيشوا فيها في أوروبا، خاصة منذ العصور الوسطى وحتى القرن التاسع عشر، كوسيلة لعزلهم عن المجتمعات المسيحية السائدة.

وعلى السياق الفكري يلحظ الدارس قوة حضور التراث الفكري اليهودي في تشكيل نظريات ما بعد الحداثة، وإن لم يفصح أحد منظرها صراحة عن ذلك، فنجد أن فكرة عدم الانتماء إحدى ركائز نقد ما بعد الحداثة، «رغم كونها مضمرة وتشكل تناظراً في بنى التحليل والتفسير في النسقين اليهودي والتفكيكي. ولعل ذلك ما يفسر أن عدداً كبيراً من المفكرين والباحثين اليهود استطاعت القبلية أن تجتذبهم إلى عالمها، لانبهارهم بطروحاتها وأبحاثها... إلا أن علاقة القبلية بالتفكيك اتخذت بُعداً خاصاً... نظراً لتشابه المفاهيم الفلسفية التحليلية، التي تتأسس عليها منظومتيهما، لا سيما في مواطن الاختلاف، والأثر، والأصل، والهوية، وثنائية الكلام والكتابة الأصلية وغيرها»<sup>(١)</sup>.

وتجدر بنا الإشارة إلى الأطر الفكرية العامة «للقبالة»<sup>(٢)</sup>، بوصفها نسقاً دينياً يهودياً، بما يُظهر نقاط التماس بينها وبين مرتكزات التفكيك، دون الخوض في تفاصيل قد لا تبدو من شواغل الدراسة؛ لنستبين الأثر اليهودي في تلك النظرية، برصد أوجه التشابه بين التفكيكية والتفسير الحاخامي الشفاهي (التلمودي) أو الكتابي (القبالي). وتذهب القبالة إلى القول بالحلولية التي يتماهى فيها الإله مع الموجودات، بداية من «الحلولية الكمونية» وهي القول بأن العالم بأسره (الإنسان والطبيعة) يُردُّ إلى جوهر واحد أو مبدأ واحد كامن في المادة، هو مصدر بقائها وحركتها، هذا المبدأ أو الجوهر يسميه دعاة وحدة الوجود الروحية «الإله»، فيصير الإله متوحداً مترادفاً مع سائر مخلوقاته (الإنسان والطبيعة) لا وجود له خارجها، فيما يعرف عندهم بـ«حلولية شحوب الإله»، حيث تمحى الثنائيات في الكون إلى حدٍّ كبير ولا يبقى منها سوى الظلال والألفاظ، ثم يفقد الإله اسمه ويُطلق على المبدأ الواحد عبارات مثل «قانون الحركة» أو «قوانين المادة»، فتمحى الثنائيات تماماً، بما في ذلك الثنائية اللفظية، وتسود الواحدة ويزول وهم التجاوز، وننتقل من وحدة الوجود الروحية إلى وحدة الوجود المادية وهو ما يطلق عليه «حلولية موت الإله»<sup>(٣)</sup>.

وهكذا تبدو ثمة تقاطعات واضحة بين الفكر اليهودي التقليدي، خاصة في التفسير الحاخامي، ومنهج التفكيك «فالتفسير الحاخامي بهذا الشكل هو القارئ التفكيكي الذي اصطنعه نيتشه ودريدا، إنه إرادة القوة الذي يدخل النص من أية زاوية يشاء مُنصباً نفسه وصياً على النص / التوراة بدعوى أن صاحبها قد مات (موت الإله، موت المؤلف)، ولكنَّ الأغرب في هذا أنه لا يوجد قارئ واحد بل هم قراء كثيرون، أي لا يوجد تفسير حاخامي واحد بل هي تفاسير، كل واحد منهم يحيل على الآخر دون أن يكون هناك تفسير قار، فيحجب النص / الأصل ويضيع

(١) الخلفية اليهودية لإستراتيجية التفكيك الدريدية، خالد القاسمي، الحوار المتمدن، بتصرف

<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp>

(تاريخ الاطلاع: ١ يونيو ٢٠٢٥).

(٢) القبالة (Kabbalah) تعني بالعبرية «الاستقبال» أو «التلقي»، وهي منظومة صوفية تأويلية يهودية، نشأت وتطوّرت في العصور الوسطى، وتحديداً في القرن الثاني عشر الميلادي، وتعتمد على الغنوصية والفهم الباطني للنصوص المقدسة (التوراة) من خلال رمزية الحروف، والأعداد، والتركيبات السرية للنصوص. للاستزادة ينظر، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، د. عبد الوهاب المسيري، دار الشروق، القاهرة.

(٣) ينظر: موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، عبد الوهاب المسيري، ج ١ ص ٢٢٥.

في ظل هذه التفاسير، فتعدد الدلالة ويصبح النص نصوفاً، والمقدس مدنساً، والمطلق نسبياً، والحاضر غائباً، والقراءة إساءة قراءة. هو اليهودي الذي يعني كل شيء ولا يعني أي شيء<sup>(١)</sup>.

وتُظهر المقارنة بين تفكيكية دريدا والقبالة اليهودية تقاطعات فلسفية وروحية عميقة، رغم اختلاف السياقات التاريخية والدينية، وما يعيننا في هذا السياق هو الوقوف على طبيعة اللغة في كليهما؛ كونها الحاضنة لأنشطة الفكر الإنساني بكل مجالاته، الدينية منها والأدبية والفكرية وغيرها، انطلاقاً من رؤية دريدا للغة بوصفها ليست ملكية فردية أو جماعية، بل «شبكة من العلامات» تُنتج المعنى عبر الاختلاف، لا من خلال الإحالة إلى أصل ثابت، فالمعنى ليس معطى مستقراً، بل هو دائم التأجيل، ومرتب بسياق لا يمكن الإمساك به كلياً. ومن هنا، فإن «الهوية اللغوية» ليست جوهرًا ثابتاً، بل سيرة دلالية مفتوحة على التعدد والتشظي، فالإنسان لا يملك لغته كما يملك أداة، بل اللغة هي التي تملكه وتوجه تمثله للعالم. وهذا يقوض فكرة الهوية المغلقة أو المتجانسة، سواء كانت قومية، أو دينية، أو ثقافية، وي طرح بدلاً منها فهماً للهوية بوصفها «نصاً» خاضعاً للقراءة وإعادة التأويل المستمر<sup>(٢)</sup>. وهذه التقاطعات بين التفكيكية والقبالة جعلت عدداً من الباحثين يقولون بثبوت الأثر اليهودي في نظريات ما بعد الحداثة، يقول المسيري: «ونحن لا نُنكر أثر البعد اليهودي في تكوين العبقرى اليهودي، فأثر القبالة اللورانية واضح تماماً على تفكير إسبينوزا، وفرويد، وجاك دريدا فيلسوف التفكيكية. كما نرى أن للمدرسة التفكيكية (في النقد والفلسفة) علاقة قوية بمدارس التفسير الدينية اليهودية، وأن اليهودية بوصفها تركيباً جيولوجياً تحوي داخلها عناصر كثيرة متناقضة (بعضها عبثي وبعضها عدمي أو غنوصي) تتيح للعبقرى اليهودي استعداداً كامناً (أكثر من غيره) لاكتشاف مثل هذه التيارات في المجتمع والتعبير عنها بطريقة مباشرة. كما أن البعد الحلولي الكموني القوي في اليهودية ولّد استعداداً كامناً قوياً لدى أعضاء الجماعات اليهودية لتقبُّل المنظومة العلمانية وهي منظومة حلوية كمونية»<sup>(٣)</sup>.



(١) إشكالية تأصيل الحداثة، عبد الغني باره، ص ١١٦.

(٢) ينظر، في علم الكتابة، جاك دريدا، ص ١٤٩.

(٣) موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، ج ٣، ص ٨٨.

### المبحث الثالث:

## حدود المشترك بين القراءة الأدبية والتأويل الفقهي

شهدت الدراسات الحديثة اهتمامًا متزايدًا بإبراز أوجه التقاطع بين القراءة الأدبية للنصوص والتأويل الفقهي للنص الديني، فكلًا المجالين يتعامل مع نصوص ذات بنية لغوية وثقافية، ويستندان إلى عمليات تأويلية لتحليل المعنى، ومع ذلك، فإن الغاية والمرجعية في كل منهما مختلفة؛ فالقراءة الأدبية تسعى إلى تفجير الدلالة وتعدد التأويل، بينما ينشد التأويل الفقهي ضبط المعنى وتحديد الدلالة في ضوء النص والضوابط الشرعية.

ويتأسس هذا المبحث على محاولة تأصيل العلاقة بين القراءة الأدبية للنصوص والتأويل الفقهي للنصوص الشرعية، في ضوء المناهج التأويلية الحديثة، وفي مقدمتها «الهرمينوطيقا» بوصفها علمًا لتفسير النصوص ظهر في سياق اللاهوت المسيحي وتطور في الفلسفة المعاصرة.

### التفكيك والهرمينوطيقا، وحدة الغاية واختلاف المسار:

الهرمينوطيقا هي علم تأويل النصوص، وخصوصًا النصوص المقدسة، لكنها تطورت لتشمل الأدب، والفلسفة، والقانون، وأصل الكلمة يوناني ومعناها التفسير أو التأويل، وقد شهدت الهرمينوطيقا في «عصر التنوير»<sup>(١)</sup> تحولًا جوهريًا؛ إذ انتقلت من كونها أداة لفهم النصوص الدينية ضمن الإطار الكنسي، إلى منهج عقلي لفهم النصوص عامة، في ظل سيادة العقلانية والتجريبية، حيث ركز المفكرون على إخضاع النصوص المقدسة للفهم العقلي، ونبذوا التفسيرات الغيبية والرمزية المفرطة، واعتمدوا على المنطق والتحليل التاريخي الذي يقضي بأن للنصوص بعدًا تاريخيًا وثقافيًا، وبالتالي ليست معصومة من النقد.

ثم تطور مفهومها في الفلسفات الحديثة لتنتقل من السياق التاريخي للنص حالة تأليفه إلى السياق التاريخي للمتلقي، فتحوّلت من فهم النص بوصفه «يحمل قصد المتكلم»، إلى اعتباره بنية لغوية مفتوحة على معانٍ متعددة، فلم يعد الفهم متعلقًا فقط بقصد المؤلف، وأصبح القارئ يشارك في إنتاج المعنى، وفق «أفق انتظاره» و«تجربته التاريخية»، ويملاً الفراغات بين السطور، ويبحث عن المعاني غير المنطوقة أو غير المكتملة التي يتركها النص، عبر التأويل، فلا يقتصر على ما هو مكتوب، بل يشمل ما يفهم مما لم يكتب، ويبحث فيما لا يُقال صراحة لكنه يُفهم عبر السياق أو التأويل، وهذه الفراغات وفق الهرمينوطيقا- تنشّط خيال القارئ، وتجعله يشترك مع السكوت، والإيحاء، والإزاحات، والتناقضات، والتلميحات وغيرها من أنماط المسكوت عنه في النص، فتحول القراءة إلى عملية تفاعلية لا تلقى سلبًا<sup>(٢)</sup>، وتغدو تأويلات النص ملقاة على عاتق القارئ مرهونة بمؤهلاته، بعيدًا عن السياق العام للنص.

(١) عصر التنوير هو حركة فكرية وثقافية ظهرت في أوروبا في القرنين ١٧ و١٨، وركزت على العقل، والحرية، والعلم كأدوات لتحرير الإنسان من الجهل والخرافة والسلطة المطلقة (الدينية والسياسية). يُعد هذا العصر منطلق الحداثة الغربية.

(٢) ينظر، الهرمينوطيقا والنص الديني، غيضان السيد علي، مجلة الاستغراب،



وتعود النشأة الفعلية للمفهوم إلى عصر النهضة الأوروبية، لا سيما خلال حركة الإصلاح الديني في القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلاديين، وانتشار الفكر البروتستانتي الذي أدى إلى قطع علاقة المسيحيين بالكنيسة في روما، ومن ثم القضاء على مرجعية تلك الكنيسة في تفسير النصوص المقدسة، فرفضوا سلطة التأويل الكنسي الكاثوليكي، ودعوا إلى أن كل مسيحي يملك الحق والقدرة على قراءة الكتاب وتفسيره، ما دفعهم إلى تطوير هرمينوطيقا جديدة (علم تفسير)، تُبنى على قواعد لغوية وتاريخية، وكان هذا الاحتياج هو السبب الرئيس لهذا الاتجاه المعرفي، والذي يتكفل بمهمة طرح منهج ومنطق جديد لتفسير الكتاب المقدس<sup>(١)</sup>.

ويعد الفيلسوف الألماني فريدريك شلايرماخر عراب الهرمينوطيقا بمفهومها الحديثي، ولم يميز في ذلك بين النص الديني والنص البشري، بحجة أن من كتب النص الديني هم بشر أيضاً، حيث إن كتابة العهدين (القديم والجديد) تمت على مراحل، وعلى أيدي مؤلفين متعددين، وكتب، وكهنة ومؤرخين، فحكمت الهرمينوطيقا بالتاريخية والنسبية على نفسية المؤلف ومقاصده ودلالات نصه، وسعت إلى إقامة القطيعة المعرفية الكبرى مع منظومة القيم التي وردت في النص، لذا وُصفت بأنها (علم فهم النص الذي أحل الدلالة والمغزى محل المعنى، فأقام القطيعة مع الموروث، والموروث الديني على وجه الخصوص)<sup>(٢)</sup>.

ورغم التشابه الظاهري بين التفكيك والهرمينوطيقا الحديثة في إنكار ثبات المعنى، وتقديم سلطة القارئ على سلطة المؤلف، فإن التفكيك يمثل نقلة أبعد تحولاً؛ إذ يتجاوز فكرة تعددية المعنى إلى نفي إمكانية تحقق المعنى ذاته، حيث لا يسعى إلى التأويل بغرض الفهم كما تفعل الهرمينوطيقا، بل إلى تقويض النص وتفجير بنيته الداخلية عبر تتبع التناقضات والاختلافات والإحالات اللغوية التي تؤجل المعنى وتمنع اكتماله. فالهرمينوطيقا، وإن كانت ترفض القراءة البريئة وتؤمن بتاريخية الفهم، لا تزال تفترض وجود نوع من الدلالة المؤقتة أو النسبية يمكن التوصل إليها، بينما التفكيك يرى أن المعنى يتبدد ويتلاشى دائماً قبل أن يستقر، لأن اللغة ذاتها نظام يؤسس للاختلاف الدائم ولا يُنتج معنى نهائياً، لقد اشتركت التفكيكية مع التأويلية الحديثة في زعزعة مركزية المعنى، لكن التفكيك تجاوز التأويلية من حيث إنه لا يبحث عن المعاني البديلة أو الممكنة، بل ينفي وجود أي معنى أصيل أو نهائي، حتى لو كان مؤقتاً، فالنص عند دريدا لا يقول ما يقوله، بل يقول ما لا يقوله، ويظل يقول دائماً ما لا يمكن الإمساك به<sup>(٣)</sup>.

من هنا، يتجلى الجديد الذي أضافه التفكيك، فهو لم يأت استكمالاً للهرمينوطيقا بل انقلاباً عليها، حيث ألغى المرجعية والمقصودية تماماً، وجعل النص فضاءً للعب الحر الخالي من الضوابط، لا يُنتج حقيقة ولا يوصل إلى يقين، بل يكشف عن عدم استقرار اللغة وعن سلطة البنية الكامنة في النص، وهذا ما يجعل التفكيك أكثر تهديداً للنصوص الدينية من الهرمينوطيقا، لأنه لا ينفي فقط ثبات المعنى، بل ينفي إمكان المعنى ذاته، فيجعل النص

(١) ينظر، الهرمينوطيقا المصطلح والمفهوم، منى طلبة، مجلة أوراق فلسفية، القاهرة، العدد العاشر، ٢٠٠٤، ص ١٣٣

(٢) ينظر، قراءة النص الديني بين التأويل الغربي والتأويل الإسلامي، محمد عمارة، ص ٧.

(٣) ينظر، العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، عبد الوهاب المسيري، ص ٢٧٢.



الديني -الذي يقوم على الإحالة إلى مرجعية مطلقة ومقصدية محددة- عرضة للتقويض التام، ويفتح المجال أمام تأويلات لانهائية تنزع عنه قدسيته، وتلغيه كخطاب هادف.

### تحولات المعنى بين النص الديني والنص الأدبي في مرآة التفكيك:

يتضح من الطرح السابق أن آليات التأويل الحداثي كالتفكيك والهرمينوطيقا لم تُمَيِّز بين النص الديني والنص الأدبي، فعُدَّت كليهما نصوًّا لغوية مفتوحة للتأويل. غير أن النص الديني موحى، ثابت ومقدس، يهدف إلى الهداية والتشريع، ولا يُفهم إلا بضوابطه الشرعية واللغوية، بخلاف النص الأدبي الذي يقوم على التعدد الجمالي؛ لذا فإن تطبيق مفاهيم التفكيك على النصوص الدينية يهدد قدسية الوحي، ويشيع فوضى تأويلية تُخضع المعنى لهوى القارئ لا لقصد الشارع، بينما النص الأدبي نص بشري يُعبر عن تجربة فردية، ويعتمد على التخيل والرمز، مما يجعله مرناً في دلالاته وقابلاً للتأويل المتعدد؛ لذا يُستخدم التفكيك في الأدب لكشف التوترات الدلالية والمسكوت عنه، دون أن يمثل تهديداً لجوهر النص، وإن كانت نتائجه قد تؤدي أحياناً إلى تذويب الهوية النصية، وتفريغ المعنى من المرجعية، وهي مأخذ لا تخلو من نقد.

إن الفارق الجوهرى إذاً بين النص الديني والأدبي في ضوء التفكيك يكمن في طبيعة المعنى ومصدر السلطة؛ فالنص الديني مرتبط بوحى إلهي، واللعب في تأويله دون ضوابط يُعد تجاوزاً للمرجعية، في حين أن النص الأدبي، من حيث هو تعبير جمالي إنساني، يتحمل مستويات متعددة من القراءة. إلا أن التفكيك -في الحالين- لا يخلو من مخاطر معرفية، خاصة حين يتحول إلى رؤية فلسفية شاملة تُقصي المؤلف، وتُعطل المقصد، وتُذيب المعنى في لانهائية القراءة، وهذا ما يجعل التفكيك لا يقتصر على كونه أداة تحليل، بل يتحول إلى مشروع يستهدف زعزعة المعنى ذاته.

وبعد عرض مفاهيم التأويل الحداثي والتفكيك، تبرز الحاجة إلى بيان أثرها في التعامل مع النصوص، خاصة النص الديني والنص الأدبي، لتمييز حدود المشروع من المتجاوز في هذه المقاربات، إذ يفرض اختلاف طبيعة النصين خصوصية في تأويل القرآن الكريم، وهو ما نعرضه في المحور التالي.

### خصوصية تأويل القرآن الكريم وضوابطه:

تبين لنا أن التأويل أداة لفهم النصوص، لكنه في القرآن الكريم يكتسب خصوصية تنبع من قدسيته ومصدره الإلهي، فلا يُؤوّل كالنصوص الأدبية أو الفلسفية، بل وفق ضوابط علمية ولغوية صارمة، فالمعنى في القرآن ليس مفتوحاً لكل تأويل ذاتي، بل يُستخرج عبر علم راسخ يهدف إلى فهم مراد الله عزَّ وجلَّ، مما يحفظ للنص قدسيته ويحول دون التلاعب بمعانيه، ومن المفاتيح القرآنية الكبرى في ضبط منهج التأويل، خاصة في التعامل مع المتشابه من النصوص قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، فقد كشفت الآية عن عمق مقصدي يتصل بطبيعة الإيمان، وحدود العقل، ووظيفة العلم، وأقامت ميزاناً بين العقل

والإيمان، وبين العلم والتقوى، وبينت أن التأويل ليس ساحة للمغامرة الفكرية، بل ميدان للخشية والتعظيم والتواضع للحق، وهو مقصد جليل في ضبط القراءة التأويلية للقرآن الكريم.

فهدف القراءة في أي نص -وفقاً للمنهجيات الحديثة- هو تحقيق (الحد الأقصى) للفهم والتأويل، بفتح أفق التأويل دون ضوابط، سواء جرى ذلك طبقاً للموجهات الذاتية للقارئ، أو تبعاً لموجهات النص مع تعمد إقصاء قصدية المؤلف، «ففي كلا الحالين يكون الفهم بلا حد ولا نهاية، ويتعاضم الأمر عندما تنفلت ذات القارئ من عقالها، فتصبح هي الموجه للنص لا العكس، فيكون الفهم بلا حد ولا قيد ولا نهاية؛ طبقاً لانزلاق القارئ بإحكام ما يريد من قبلات ورغبات ذاتية. وكل ذلك بعيد عن أن يناسب القراءة الخاصة بالنص الديني، فالشيء الذي يناسب هذه القراءة ليس الشراء المعنوي وبلوغ الحد الأقصى من الفهم والتأويل، بل الاكتفاء بـ(الحد الأدنى) بغية التعرف على المعنى الحقيقي للنص»<sup>(١)</sup>. فينبغي لمن يمارس عملية التأويل في القرآن الكريم أن يتعامل مع التأويل كوسيلة يستعان بها على الوصول إلى غاية الحق عزَّجَلَّ ومراده من التنزيل، ومن ثم عليه ألا يجاوز الحد الأدنى وألا يكون التأويل غاية في ذاته.

ولا تقوم آليات التأويل في القرآن الكريم على التفكيك أو النسبية المطلقة، بل على علم راسخ وفهم لغوي وأصولي عميق، فاللغة العربية التي نزل بها القرآن الكريم تمثل مفتاحاً رئيساً للتأويل، خاصة بفهمها في سياقها التاريخي والثقافي في عصر الوحي، كما يلزم لفهم المعنى الرجوع إلى أسباب النزول، ومعرفة السياقات التي وردت فيها الآيات، لأنها تكشف السياق الزمني والاجتماعي للآية، مما يعين على تحديد المراد بدقة، لأن كثيراً من الأحكام والمفاهيم القرآنية ترتبط بظروف محددة توضّح دلالتها.

إضافة إلى ما سبق، يراعى التفسير بالمأثور، عبر أقوال الصحابة والتابعين، فإن أقوال الصحابة والتابعين والمفسرين الأوائل تمثل مرجعية تأويلية لا غنى عنها، لما لهم من قرب زمني ولساني من النص، ما يحفظ المعنى من الانحراف ويحول دون إسقاطات عقلية أو أيديولوجية متأخرة على النص، كما أن علم أصول الفقه يقدم أدوات منهجية لضبط عملية الاستنباط من النص، إضافة إلى القرائن النصية والسياق الكلي للسورة والقرآن، بحيث لا يُنتج تأويلاً يتعارض مع العقيدة أو الشريعة.

إن تطبيق آليات تأويلية غربية كـ«الهرمينوطيقا» و«التفكيك» على النص القرآني يُعدُّ تجاوزاً لحدود الاجتهاد المنضبط؛ لأنها تقوم على تهميش قصد الشارع وتمنح القارئ سلطة مطلقة في إنتاج المعنى، ما يؤدي إلى الإخلال بالضوابط الشرعية التي تضبط فهم النص، وفي المقابل، فإن تأويل القرآن الكريم لا يصح إلا لمن رَسَخَ علمه، وتكاملت أدواته الشرعية واللغوية، وكان غرضه فهم مراد الله لا فرض المعاني من خارج النص. ومن ثم، فحفظ حدود التأويل ليس أمراً اجتهادياً فحسب، بل ضرورة لصيانة العقيدة وتحقيق الفهم المتمرن للنص في ضوء

(١) بين قراءة النص الديني والنص الأدبي، يحيى محمد، مقال منشور على مدونته «فهم الدين»

الثوابت والمتغيرات، ويزداد الأمر خطورة حين يُخلط بين النص القرآني بوصفه وحياً إلهياً، والخطاب بوصفه نتاجاً بشرياً، وهي إشكالية تستدعي معالجة خاصة في المحور التالي.

### إشكالية الخلط بين النص والخطاب:

بالرغم من نزول القرآن الكريم في سياق لغوي وتاريخي معين، وارتباط بعض آياته بأسباب نزول أو وقائع خاصة، إلا أن طبيعته الإلهية تجعله خطاباً ممتداً يتجاوز حدود الزمان والمكان. ومن هنا نشأت الحاجة إلى التأويل بوصفه جهداً علمياً يضبط العلاقة بين ثبات النص ومتغيرات الواقع، دون المساس بقدسيته أو إخراجة عن مقاصده، ليظل التأويل منضبطاً بضوابط لغوية وشرعية تضمن فاعلية الخطاب واستمرارية دلالة دون تفكيك أو تحريف.

وتمثل إشكالية الخلط بين النص والخطاب إحدى القضايا الجوهرية في الدراسات القرآنية المعاصرة، والتفريق بينهما ليس أمراً هامشياً، بل ضرورة منهجية لضبط التعامل مع الوحي. فالنص القرآني هو كلام الله المنزل على سيدنا محمد ﷺ، محفوظ لفظاً ومعنى، ثابت في مرجعيته، ومعصوم في مقصده. أما الخطاب، فهو نتاج الفهم البشري لهذا النص، بما يتضمنه من تأويلات وتوظيفات متأثرة بالسياقات التاريخية والثقافية والاجتماعية، ومن ثم فلا يجوز الخلط بين الثابت الإلهي والمتحول البشري.

وتظهر الإشكالية حين تتبنى بعض المناهج الحديثة - خاصة ما بعد البنيوية - مقارنة النص القرآني وفق مفاهيمها الخاصة، وقد أتت تلك الممارسات بدعوى تجديد الخطاب الديني، دون تحديد منهجية واضحة للتجديد، «فقد كانت دعواتهم مطلقة، تمارس التشكيك والتلبس، وتهدف إلى تفرغ الخطاب الديني من مضامينه، ومن وظائفه الإرشادية، وهو ما دفعهم إلى نزع القداسة حتى عن النص الديني، فساروا في اتجاه مضاد للفئة السابقة، فأصبح النص في منظورهم خطاباً محتملاً للنقد، شأنه في ذلك شأن الأعمال الإنسانية، فاقداً لخصائصه ووظائفه، لا يمثل ضرورة معرفية في تكوين العقل المسلم، ولا تمثل إجاباته عن الأسئلة الوجودية دليلاً قطعياً شافياً، أو هداية للحائرين، وحين فقد النص مركزيته لدى هؤلاء فإن الإنسان في نظرهم قد صار حراً عن تلك القيود التي توجهه في حياته، غير عابئين بما ينتج عن ذلك من هدم النموذج المعرفي، وتفكك البناء الأخلاقي، والسيولة في المفاهيم والأفكار والسلوكيات»<sup>(١)</sup>.

إن الخلط بين النص والخطاب في التعامل مع القرآن يفضي إلى نزع قداسته وجعله خاضعاً لتأويلات نسبية، مما يهدد ثبات معناه ومرجعيته. لذا، فإن صيانة النص تقتضي التمييز بين الوحي الإلهي والفهم البشري، والالتزام بضوابط اللغة والفقه والمقاصد.



(١) النص الديني والخطاب الديني، مقال منشور على موقع دار الإفتاء المصرية.

## المبحث الرابع:

### من الفقيه إلى الخوارزمية، تفكيك المرجعية في الاجتهاد المعاصر

لقد تطور الاجتهاد في الفكر الإسلامي عبر العصور، وظل قائماً على فقه النص وفهم مقاصده وسياقاته، من خلال عقل فقيه مدرب يوازن بين الثوابت والمتغيرات، إلا أن التقدم التقني المعاصر، خاصة في مجال الذكاء الاصطناعي، أدخل «الخوارزميات» إلى ميدان التعامل مع النصوص الشرعية، فبرزت تساؤلات عميقة: هل يمكن استبدال الاجتهاد الآلي بالاجتهاد البشري؟ وهل نواجه تحولاً قد يُفرض المرجعية من بُعدها المقاصدي لحساب منطق رياضي صوري؟ إن هذا التحول يفرض علينا تأمل جذوره الفلسفية ومنطلقاته المعرفية، والوقوف على آثاره المحتملة على فهم النص الديني، وهو ما سنبشّره في المحاور التالية.

#### التفكيك الخوارزمي، الآفاق الممكنة والمخاطر المحتملة:

رأينا كيف ينطلق الفكر التفكيكي من هدم السلطة الكامنة في النص، وإقصاء مركزية المؤلف، ورفض ثبات المعنى، وانعكاس ذلك على تعامله مع النصوص الدينية، إذ اعتبرها بنيات لغوية قابلة للتفكيك وإعادة التأويل بلا مرجعية ضابطة، فكل قراءة في التفكيك تُعد تأويلاً، وكل تأويل يُنظر إليه بوصفه إعادة إنتاج للنص لا كشفاً عن معناه الأصلي، مما يؤدي عند تطبيقه على النصوص الشرعية إلى فصل المعنى عن مصدره الإلهي، وقلب العلاقة بين النص والقارئ، بحيث يُصبح القارئ هو من يصنع دلالة النص لا من يتلقاها عنه.

ومثل هذه الرؤية تجعل النص الشرعي قابلاً للتأويل المنفلت، وهو ما يتقاطع مع منطق الذكاء الاصطناعي، الذي يتعامل مع النصوص بوصفها بيانات مجردة، لا سياقات مقدسة، وانتقال عملية الاجتهاد من الفقيه إلى «الخوارزمية» - أي إلى الذكاء الاصطناعي - يُعد صورة عصرية من صور التفكيك؛ فهو ليس فقيهاً مدرباً على أصول الفهم والاستنباط، وإنما بنية حسابية تُحلل النصوص وفق أنماط إحصائية، «فقد يخلط بين أصول المذاهب، فيترتب على هذا الخلط اضطراب في الفتوى؛ لأنه ليس له القدرة على الاستنباط ولا على الاجتهاد في حكم مسألة، كل ما هنالك أنه يجمع أصول المسألة من أكثر من مرجع، ويكون جواباً للسؤال الذي طرح عليه بغض النظر عن صحة الجواب وعدم الصحة من ناحية شرعية»<sup>(١)</sup>.

إن الخطر الحقيقي يتمثل في استبدال مخرجات احتمالية آلية باجتهاد بشري مقاصدي، خاصة إذا أُطلقت تلك المخرجات دون رقابة فقهية أو مؤسسية، فالذكاء الاصطناعي، لا يميز بين الآية المحكمة والآية المتشابهة، ولا بين الحديث الصحيح والضعيف، ولا يدرك مقاصد الشريعة أو درجات المصالح والمفاسد، فالمعالجة الخوارزمية تقوم على المعطيات، لا على المعاني، وهذا الانفصال بين النص وعمله وأهدافه، يمثل أخطر وجوه التفكيك. إن استخدام التقنية دون خلفية شرعية مؤهلة يؤدي إلى تفكيك غير واع لمنظومة القيم والمعايير المستقرة في الفقه الإسلامي، حيث تتحوّل الأحكام إلى بيانات قابلة للترميز والتفكيك اللغوي، وبالتالي فإن

(١) أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، موسى الزعاترة، موقع دائرة الإفتاء العام بالأردن، iftaaaliftaa.jo (تاريخ الاطلاع: ١٣ يونيو ٢٠٢٥).

الذكاء الاصطناعي يُسهِم في إعادة إنتاج النصوص بغير دلالتها الأصلية، مما يُفضي إلى إسقاط سلطان النص الشرعي ومكانة الفقيه.

ولا يعني هذا أن الذكاء الاصطناعي مرفوض في ذاته، وإنما يكمن الإشكال في موقعه داخل عملية الاجتهاد؛ فإذا بقي وسيلة تُعين المجتهد في جمع النصوص، وتصنيف الأقوال، وتيسير الوصول إلى المصادر، فإن فائدته عظيمة، أما إذا ترك ليحل محل الفقيه، ويُصدر فتاوى دون وعي مقاصدي، فإننا نكون أمام صورة حديثة من صور «تفكيك المرجعية»، تُفرِّغ الفقه من جوهره، وتحوِّله إلى قاعدة بيانات إفتائية خالية من الروح والتقوى والعلم، وهذا الانحراف يُعيدنا إلى صلب النقد الذي وجَّهه علماء الإسلام للتفكيك النصي: أنه يُفسد العلاقة بين النص والدلالة، وبين الفهم والغاية.

فإذا لم نُحِط استعمال الذكاء الاصطناعي في الفقه بسياج من الضوابط الشرعية والعلمية، فإننا أمام إعادة تشكيل كاملة لوظيفة الفتوى، قد تفضي إلى ضياع مقصدها الرباني، وتحويلها إلى قرار تقني بارد، لا صلة له بفقه الواقع ولا بروح النص.

### تفكيك النص الديني وتداعياته على الفتوى:

احتفظت الفتوى في الفكر الإسلامي بطابعها اللااجتهادي الفقهي الراسخ الذي يقوم على النص الشرعي، مستنداً إلى قواعد اللغة وأصول الفقه ومقاصد الشريعة، بما يضمن التوازن بين الثابت والمتغيرات، غير أن التفكيك، بمفاهيمه المطروحة آنفاً، يتعارض مع هذا المنهج؛ إذ يفتح باب التأويل غير المنضبط، ويهدد المرجعية النصية للفتوى.

وتزداد خطورة هذا التوجه مع صعود الخوارزميات وأنظمة الذكاء الاصطناعي، التي تتعامل مع النصوص بوصفها بيانات قابلة للمعالجة دون وعي بمقاصدها الشرعية، مما يجرد الفتوى من بُعدها المقاصدي، ويحيلها إلى مجرد نتائج تقنية خالية من البُعد الروحي والعلمي، وهكذا يلتقي التفكيك مع الخوارزميات في حلِّ الصلة المعقودة بين المجتهد ومرجعية النص، لصالح أدوات لا تُدرك السياق ولا تُفرِّق بين النص الإلهي والخطاب البشري، وهذا ما يستبين في المحاور التالية:

### تفكيك وحدة الأحكام الشرعية:

تعتمد الأحكام الشرعية على وحدة النص وفهمه في ضوء سياقه الكلي ومقاصده العليا، فمن كمال رتبة المجتهد «أن يكون له من الممارسة والتبعية لمقاصد الشريعة ما يكسبه قوة يفهم منها مراد الشرع من ذلك، وما يناسب أن يكون حكماً لها في ذلك المحل، وإن لم يصرح به»<sup>(١)</sup>، بينما يتعامل التفكيك مع وحدة الأحكام الشرعية بوصفها بناءً متخيلاً؛ يفترض أن المعنى غير مستقر، وأن الدلالة تتكاثر وتتعدد بلا نهاية، وبهذا يقوض التفكيك الأساس الذي تقوم عليه وحدة الأحكام، حيث لم يُعد للنص مرجعية ملزمة، ولا للمعنى استقرار،

(١) الإبهام في شرح المنهاج، تقي الدين علي بن عبد الكافي ج ٢، ص ١٨.



بل تختزل الأحكام إلى اجتهادات متغيرة تُفرِّغ النصوص من مقاصدها، وتحوّل الفقه إلى ساحة قراءات نسبية ومفتوحة.

ويُظهر الذكاء الاصطناعي قابلية عالية لتطبيق مفاهيم التفكير؛ إذ يُنتج قراءات متعددة للنصوص دون الالتزام بمعنى ثابت أو مرجعية محددة، فلديه القدرة على «الاستنتاج واكتساب المعارف وتقنياتها، وتقسيم المسألة المعقدة إلى أجزاء أبسط وحلها، والتفهم عند وجود معلومات ملتبسة أو متناقضة، والتخطيط والتنبؤ بنتيجة التصرفات المقترحة، ومقارنة البدائل المتاحة، والتمييز بين المواقف المتشابهة، واستنتاج أوجه الاختلاف بينها»<sup>(١)</sup>، وتلك الخواص أقرب ما تكون إلى تمثيل مفاهيم التفكير، بتحليلها الشكلي وتوليدها قراءات غير متناهية الدلالة.

ومن أبرز الأمثلة التي تكشف أثر التفكير على وحدة الأحكام الشرعية وانعكاس ذلك على الفتوى ما يظهر في قضية المواريث، وتحديدًا في نصّ الكلالة الذي ورد في قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْْرُؤًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ...﴾ [النساء: ١٧٦]. فقد ذهب المفسرون والفقهاء إلى أن المراد بـ«الكلالة» هو الميت الذي ليس له وارث من أصوله ولا من فروعه، أي من ليس له والد يرثه ولا ولد، وأن «الأخت» المقصودة هي الأخت الشقيقة أو لأب، لكن تحت تأثير المنهج التفكيكي، الذي يعامل النص بوصفه بنية لغوية مفتوحة على التأويل بلا مركز ولا مرجعية خارجية، ظهرت قراءات جديدة تنزع إلى فصل الآية عن سياقها التفسيري والشرعي الموروث، وتُعيد تفسير مفردات مثل «ولد» و«أخت» و«كاللة» وفق دلالات لغوية مجتزأة أو حديثة، فقد ذهب بعض الكتّاب المتأثرين بالتفكير إلى أن «الولد» لا يشمل البنت، أو أن «الأخت» يمكن أن تؤول تأويلًا رمزيًا بوصفها تمثل الأنثى الاجتماعية لا الأخوة النسبية، مما يؤدي إلى إعادة توزيع التركة بصورة مخالفة للإجماع الفقهي، بل للنصّ الصريح ذاته، ولا يعيننا في هذا السياق مناقشة آراء منسوبة إلى أشخاص بعينهم بقدر ما يعيننا تقديم النموذج الذي يعكس خطورة أثر التفكير على وحدة النص الشرعي.

وهكذا نرى أن تفكيك النصوص الشرعية لا يقتصر أثره على المستوى التأويلي فحسب، بل يهدّد وحدة الأحكام الشرعية، ويُحدث تخلخلًا في البنية الفقهية المؤسسة على الترابط بين النص والدلالة والسياق.

#### ممارسات التفكير الرقمي وأنسنة العلوم الشرعية

تفرض التحولات المعرفية الراهنة على الفكر الإسلامي أسئلة جديدة تتعلق بمرجعياته وحدود تفاعله مع أدوات العصر، لا سيما في سياق تسارع التقدم التكنولوجي، وهيمنة الذكاء الاصطناعي، وتنامي النزعة التفكيكية في العلوم الإنسانية الغربية. وفي هذا السياق، يُطرح «دمج العلوم الشرعية بالعلوم الإنسانية» بوصفه مشروعًا لتحديث بنية التعليم الديني، وتجاوز حالة الانغلاق التخصصي، بما يُفضي -بزعمهم- إلى خطاب شرعي أكثر تفاعلًا مع قضايا الإنسان وسياقاته الاجتماعية والنفسية والسياسية. غير أن هذا الطرح، وإن كان من حيث الظاهر

(١) تكنولوجيا الشبكات العصبية الاصطناعية، عبد الحميد بسيوني، ص ٢١.



يستهدف التكامل المعرفي، فإنه قد ينطوي في باطنه على مخاطر منهجية عميقة تتصل بتفكيك المرجعية الشرعية ذاتها، حين يُعاد توصيف النصوص المؤسسة ضمن أطر تأويلية غريبة تُخضعها لمنطق الإنسان لا للوحي، وللخوارزمية لا للاجتهاد المقاصدي.

ومن الممارسات العملية لأنسنة علوم الشريعة، على سبيل المثال لا الحصر، تلك الأقسام العلمية التي تدرس بعض البرامج الدينية في سياق العلوم الإنسانية، فيوجد مجال دراسي متخصص بكلية اللاهوت جامعة شيكاغو، الولايات المتحدة الأمريكية يُعرف باسم: «الأنثروبولوجيا الدينية»، وهي فرع من فروع الأنثروبولوجيا الثقافية، يدرس الدين باعتباره ظاهرة إنسانية؛ أي أنه لا يتعامل مع الدين كنظام إلهي مُوحى، بل كنتاج بشري اجتماعي - ثقافي - رمزي، نشأ وتطور في سياقات تاريخية، فيدرس الطلاب الظواهر الدينية كوقائع اجتماعية وبنى ثقافية، هذا التصور يجعل الوحي، والنص المقدس، والعقيدة، والعبادة، كلها موضوعات للدراسة بوصفها تعبيرات رمزية أو اجتماعية، لا باعتبارها حقائق ملزمة.

وتقوم هذه الطريقة في قراءة النصوص على رفض وجود معنى ثابت أو مرجعية خارجية، حيث تُمنح القراءة الفردية أولوية على الفهم الجماعي أو العلمي، ويُفتح المجال لتفسير النصوص الدينية بحُرِّية مطلقة دون التقيد بأي ضوابط، وتكمن الخطورة في إدخال هذا التصور إلى العلوم الدينية دون وعي بجذوره ومقاصده؛ إذ يؤدي إلى تحويل هذه العلوم من كونها قائمة على الوحي والمرجعية الإلهية إلى رؤية تجعل الإنسان هو الحكم والمعيار، فيفقد النصُ قدسيته، ويُعامل معه كمجرد ظاهرة اجتماعية أو نفسية، بعيدة عن أصلها الرباني. كما أن دراسة الشريعة ضمن مناهج لا تميز بين الدين الإلهي والمعتقدات الوضعية يؤدي إلى مساواتها بالديانات البشرية، مما يطمس خصوصيتها، ويفتح الباب لإعادة تشكيل العقل الفقهي بأدوات غريبة عن بيئته، تفرغ النص من سلطته، وتفصله عن غايته التشريعية.

وقد ناقشت دار الإفتاء المصرية التحديات الماثلة في تحقيق التوازن بين الانفتاح على العلوم الحديثة والحفاظ على خصوصية الشريعة ومقاصدها، دون الانجرار إلى تفكيكها أو تهميشها، ضمن فعاليات مؤتمرها العالمي السابع تحت عنوان: «الفتوى وأهداف التنمية المستدامة»، حيث كان موضوع ورشة العمل الثانية للمؤتمر: «التكامل بين العلوم الشرعية والعلوم الاجتماعية والطبيعية في تحقيق أهداف التنمية»<sup>(١)</sup>. وذلك لمناقشة آليات التكامل فيما بينهما، وفقاً لمفاهيم الاتجاه المقاصدي في أصول الفقه الذي يرى أن المقاصد الشرعية قائمة على حفظ الضروريات الخمس، وهي مصالح إنسانية بطبيعتها، دون أن تُلغى مرجعية الوحي.

(١) راجع موقع دار الإفتاء المصرية على شبكة المعلومات الدولية.

### تحوّلات دلالة المحكم والمتشابه في ضوء التفكيك والتحليل الخوارزمي

نص القرآن الكريم صراحة على تقسيم آياته إلى محكم ومتشابه، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، وقد ذهب جمهور المفسرين والأصوليين إلى أن المحكم هو ما كان نصاً واضحاً قاطعاً لا يحتمل إلا معنى واحداً مثل آيات الموارد والحدود، أما المتشابه فهو ما احتمل أكثر من معنى، أو تعذر فيه إدراك المقصود إلا برده إلى المحكم، وعليه، تُعد من المحكمات، لكونها محددة المعنى، قاطعة الدلالة، جليّة اللفظ<sup>(١)</sup>، مثل قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]

ومع ذلك نجد في بعض الكتابات المعاصرة المتأثرة بالتفكيك، من يحدث انزياحاً اصطلاحياً لمفهوم المحكم والمتشابه، إذ يُعاد تعريف «المتشابه» بأنه كل ما يحتمل سياقاً تأويلياً ثقافياً مختلفاً في العصر الحديث، ويتوسّع في وصف كثير من آيات الأحكام بأنها «متشابهات»، بحجة أنها تعكس سياقاً تاريخياً خاصاً، أو أنها قابلة لإعادة القراءة، بل يصل الأمر ببعضهم إلى اعتبار أن «آيات الموارد»، و«الحدود»، و«النكاح»، كلها من المتشابهات، فيجعلونها عرضة للتأويل. ونتيجة هذا الانزياح، تظهر فتاوى جديدة تنقض الأحكام الثابتة، مثل الدعوة إلى المساواة النامة في الميراث بين الذكر والأنثى، بدعوى أن آية: ﴿لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ متشابهة لا ملزمة، أو أنها محكومة بسياق ثقافي قبلي.

وتزداد المشكلة تعقيداً حين يُستعمل الذكاء الاصطناعي، أو الخوارزميات اللغوية، لتحليل النصوص القرآنية أو تصنيفها، بناءً على أنماط لغوية متكررة أو خوارزميات تنبؤية، لا تميز بين السياقات الشرعية والسياقات الأدبية أو الخبرية. فالخوارزمية لا تملك فقهًا، ولا تُدرك مفهوم «رد المتشابه إلى المحكم»، بل تُنتج تحليلاً «إحصائياً» يقوم على وزن الكلمات وقرائن النصوص، مما قد يجعل المتشابه في نظرها محكماً لكثرة ورودها، أو يجعل المحكم متشابهاً لخروجه عن الأنماط اللغوية الشائعة. وهذه مفارقة خطيرة، إذ «لا يمكن فصل الذكاء الاصطناعي عن خلفياته الحداثيّة التي تنزع إلى تفكيك السلطة التقليدية للنصوص»<sup>(٢)</sup>.

إن التداخل بين التفكيك والخوارزميات يُنتج قراءة جديدة للنصوص، لا تعترف بالمحكم باعتباره مرجعاً، بل تجعله نتاجاً مؤقتاً لخوارزميات التأويل وتبدّل القراءات. وهذا الانزياح المعرفي لا يهدف فقط التراتب الدلالي في النص القرآني، بل يُعيد تشكيل أصول الفهم والاجتهاد والفتوى، ويحوّل «البيان القرآني» إلى مجرد «نص مفتوح»، وهو ما يفرغ مفهوم الوحي من قوته التشريعية.

ومن هنا تبرز الحاجة الملحة لإعادة تأصيل العلاقة بين المحكم والمتشابه، من خلال تأسيس وعي تأويلي أصيل، يميز بين «البيان المقاصدي» و«التأويل التفكيكي»، وبين «الفهم المقيد بأصول الاجتهاد» و«التحليل المفتوح الخوارزمي»، صوناً لحرمة النص من عبث الخيال، وحمايةً لمرجعية الفقه من تسلط الخوارزمية.

(١) ينظر، البرهان في علوم القرآن للإمام بدر الدين الزركشي (١٩٧٢)، ١ / ١١٢.

(٢) الذكاء الاصطناعي وإعادة تشكيل الوعي الديني، أحمد إدريس الطويهر، المجلة التونسية للعلوم الاجتماعية، ص ٧٣.

تقديم المقاصد على النص بين التفكيك والخوارزميات، وملامح انزياح المرجعية

شهد الفكر الفقهي المعاصر اتجاهًا متصاعدًا نحو تقديم المقاصد على النصوص، ليس بوصفه تأويلًا في ضوء النص، بل بوصفه بديلاً عن النص ذاته، بحيث تُرَوَّل الدلالة لتتوافق مع غاية يُفترض أنها مقصد شرعي، حتى لو خالفت ظاهر النص أو إجماع الأمة، ويراد بالمقاصد الغاية التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد<sup>(١)</sup>.

وهذا الاتجاه، وإن استند إلى جذور في أصول الفقه، إلا أنه في صورته الراهنة تأثر بتيارات فلسفية وتكنولوجية خارجية، أبرزها التفكير بوصفه نسقاً يزعم مرجعية النصوص، والخوارزميات التي تعيد بناء المعنى على أساس أنماط الاستخدام، لا المرجعيات الثابتة، فبدلاً من المفهوم الأصولي للمقاصد، المرتبط بحفظ الضروريات الخمس (الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل)، غير أن الفكر الحداثي المعاصر، المتأثر بمفاهيم التفكير ومركزية الإنسان بدل الوحي، أعاد تشكيل العلاقة بين النص والمقصد، فغداً «المقصد» - لا النص - هو المحور الحاكم، وقد يؤخذ من الواقع أو يُستمد من قيم فلسفية معاصرة مثل «الحرية»، و«العدالة الاجتماعية»، و«الكرامة الإنسانية» بمعانٍ حديثة وفق تصورات غربية حديثة، ثم يُخضعون النصوص لتأويل يوافقها، فيتحول «المقصد» إلى أداة تأويل مرنة تُستخدم لتبرير مواقف أيديولوجية، مثل المساواة المطلقة في الإرث، أو إلغاء الحدود، أو إعادة النظر في أحكام الأسرة كرفض تعدد الزوجات على سبيل المثال.

فتعدد الزوجات حكم منصوص على إباحته في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعًا﴾ [النساء: ٣]. وقد أجمع العلماء على إباحته بشروطه الشرعية، دون اشتراط «عدالة مطلقة» بمعناها العصري، بل بعدالة في النفقة والمبيت والمعاش، ثم تطالعنا بعض الأطروحات المعاصرة، التي تتعامل بالمقاصد على نحو تفكيكي، فترفض التعدد بدعوى أن المقصد من الزواج في الإسلام هو السكن والمساواة والكرامة للمرأة، وأن تعدد الزوجات يؤدي إلى إلحاق الضرر النفسي والاجتماعي بالزوجة الأولى، مما يتناقض مع مقصد العدل، وبالتالي فإن تعدد الزوجات لا يوافق روح الشريعة في العصر الحديث، ويجب تعطيله أو تجريمه، ولو ورد نص بجوازه، ثم يُستشهد بقول الله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا﴾ [النساء: ١٢٩].

لُتستخدم الآية نقيضًا للآية السابقة، بما يبرر تعطيل الحكم!

وبناءً على هذه الرؤية تصدر فتاوى تحرّم تعدد الزوجات «شرعاً لا قانوناً فقط»، بزعم أنه يتعارض مع مقصد العدالة والمساواة، وسبيلهم إلى ذلك إعادة تأويل النصوص القطعية بما يلائم تصورات العدالة الغربية، مع تهميش ضوابط الفقه والاجتهاد، وتقديم المقصد كمصدر تأسيسى يتفوق على النصوص.

وهذا الفهم التفكيكي للمقاصد يتجاهل مقاصد المقاصد نفسها، أي أنها وُضِعَتْ لضبط الفهم لا لإلغاء النص، وتقوم على الجمع بين النص والمصلحة، لا تقديم الوسيلة على الغاية، وهكذا انتهى الخطاب الحداثي من خلال طرحه لنظرية المقاصد إلى إهدار أحكام الشريعة التفصيلية والشرائع التكليفية، وتوصل إلى اعتبار أن

(١) ينظر، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، ص ٧.

أحكام الشريعة لم تشرع إلا لتحقيق مقاصدها، فهي تقوم مقام الوسائل بالنسبة للغايات فأحكام الحدود لم تشرع إلا لردع مقترفي المعاصي، ومنع الربا لم يشرع إلا لتحقيق مقصد العدالة ومنع استغلال القوي للضعيف، وهكذا الأمر في كل حكم من أحكام الشريعة، فهي لا تحمل أي قيمة في ذاتها؛ إنما قيمتها من جهة تحقيقها لمقاصدها، فإذا تحقق المقصد من غيرها بحيث إن العصر أو حاجة الناس أوجبت طريقاً آخر يحقق لنا المقصد منها فلا داعي للالتزام بها، ولا يبقى مبرر لاستمرارها، وهذا الحكم شامل لكل العبادات الشرعية؛ فالشريعة إنما جاءت بها لأنها هي التي تحقق أغراضها في زمن الرسالة، وهذا يعني أنها غير مقصودة بالتشريع إلا على جهة الوسيلة فقط<sup>(١)</sup>.

وبهذا يتبين لنا أن تقديم المقاصد على النص، حين ينفصل عن أصوله الشرعية، ويتغذى من التفكيك والخوارزميات، لا يُنتج فقهاً متطوراً، بل يُسهم في تفكيك مرجعية الوحي، واعتماد أنماط قراءة تُسند الحكم إلى «ما يُفترض أنه مقصد»، لا إلى ما ثبت بالنص. وهذا انزياح خطير في فهم الشريعة، يقتضي مساءلة جذرية لمناهج التأويل المعاصرة وأدواتها التقنية والفلسفية.



(١) ينظر: القراءة الجديدة للنص الديني، عبد المجيد النجار، ص ٦٩.

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خاتم النبوة والرسالات، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد تناول هذا البحث أثر المنهج التفكيكي عند إسقاطه على النصوص الدينية، خاصة القرآن الكريم، وبين ما يترتب عليه من زعزعة المرجعية الشرعية وفتح باب التأويل النسبي. وازدادت خطورة ذلك حين اقترن بتوظيف الخوارزميات في مجال الإفتاء؛ مما يهْمُش دور المجتهد، ويحوّل الفتوى إلى عملية تقنية تتعامل مع النص بوصفه بيانات لا وحيًا مُنَزَّلًا، ما يستدعي التمسك بالضوابط الشرعية لصيانة الفهم والاجتهاد من الانزياح المعرفي والرقمي، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات يمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً: نتائج الدراسة:

● يُقَوِّض التفكيكُ فكرة المعنى الثابت، ويفكك المرجعية النصية، مما يُفقد النصوص الدينية قدسيتها بوصفها حاملة لحقيقة متعالية.

● يؤدي إسقاط المفاهيم الجمالية على النصوص التشريعية إلى اضطراب في الفهم والامتثال.

● كشفت الدراسة عن نقاط التماس بين تفكيكية دريدا والتراث القبالي اليهودي، لا سيما في قضايا «الأثر» و«الغياب» و«الكتابة الأصلية».

● أنتج الخلط بين قداسة النص ووصف الخطاب ممارسات تأويلية تنزع المرجعية الإلهية لصالح أفق القارئ وسياق العصر.

● يتميز التأويل الفقهي بضوابط لغوية وأصولية ومقاصدية لا تتوفر في آليات القراءة الأدبية التفكيكية.

● تفكيك وظيفة الفتوى بتحوّل المرجعية من الفقيه إلى الخوارزمية أو الذكاء الاصطناعي، يُعرّض الفتوى لخطر فقدان معناها الاجتهادي، ويحولها إلى مخرجات تقنية لا تتفاعل مع مقاصد الشريعة.

● استدعاء الذكاء الاصطناعي لتأويل النصوص الشرعية دون تأطير شرعي يهدد بتحويل الأحكام إلى قرارات آلية فاقدة للروح الفقهية.

ثانيًا: توصيات الباحثة

بناءً على ما سبق، توصي الباحثة بما يأتي:

● ضرورة التمييز بين مجالات التأويل بضبط حدود منهج التفكيك وحصره في سياقه الأدبي، وعدم إسقاطه على النصوص الدينية التي تمتاز بمرجعية إلهية وثوابت عقدية.

● تعزيز ضوابط التأويل الشرعي بفهم النصوص الدينية التزامًا بأصول التفسير والفقه واللغة، مع مراعاة

السياقات التاريخية والمقاصدية، للحفاظ على قداسة النص وصحة الاستنباط.

- مراقبة استخدام الخوارزميات في الفتوى، ووضع ضوابط علمية وشرعية حاکمة لإدخال الذكاء الاصطناعي في مجال الفقه؛ ضماناً لعدم تفريغ الفتوى من مقاصدها الشرعية.
  - توسيع البحث في نقد التفكيك الديني، وإجراء الدراسات في تحليل أثر المناهج الحداثية على علوم العقيدة وأصول الفقه، وبحث سبل مواجهة تفكيك المرجعية الدينية.
- والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.





## ثبت المراجع

أولاً: الكتب والدراسات:

١. الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين علي بن عبد الكافي (ت ٧٥٦هـ)، وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: أحمد زمزمي، ونور الدين صغيري، دار البحوث للدراسات الإسلامية، دبي، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٢. الاجتهاد المعاصر بين النص والتقنية، محمد المختار المهدي، دار السلام، ٢٠١٩م.
٣. إشكالية تأصيل الحداثه، عبد الغني باره، الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة، ٢٠٠٥م.
٤. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار المعرفة، ١٩٧٢م.
٥. تكنولوجيا الشبكات العصبية الاصطناعية، عبد الحميد بسيوني، ط / دار الكتب العلمية، القاهرة، الأولى، ٢٠٠٨م.
٦. جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط: ١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
٧. جدلية التأويل والتفكيك، كمال أبو ديب، بيروت: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٨م.
٨. طريق الاستقلال الفلسفي: سبيل الفكر العربي إلى الحرية والإبداع، ناصيف نصّار، بيروت: دار الطليعة، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٩م.
٩. العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، عبد الوهاب المسيري، دار الشروق، ٢٠٠٢م.
١٠. فلسفة التفكيك: جذورها اليهودية وأثرها في الفكر المعاصر، سمير عطا الله، مجلة الفكر المعاصر، العدد ٤٢، ٢٠١٩م.
١١. في علم الكتابة، جاك دريدا، ترجمة: أنور مغيث ومنى طلبه، المركز القومي للترجمة (مصر)، ط ٢، ٢٠٠٨م.
١٢. القراءة الجديدة للنص الديني، عبد المجيد النجار، مركز الراهة للتنمية الفكرية، ٢٠٠٦م.
١٣. قراءة النص الديني بين التأويل الغربي والتأويل الإسلامي، محمد عمارة، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
١٤. الكتابة والاختلاف، جاك دريدا، ترجمة: كاظم جهاد، منشورات دار توبقال، الدار البيضاء، ط ٢، ٢٠٠٠م.
١٥. المرايا المحدبة: من البنيوية إلى التفكيك، عبد العزيز حمودة، منشورات سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ط ١، ١٩٩٨م.

١٦. المرآيا المقعّرة: نحو نظرية نقدية عربية، عبد العزيز حمودة، سلسلة عالم المعرفة، العدد ٢٣٣، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت، ١٩٩٨ م.
١٧. موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، عبد الوهاب المسيري، دار الشروق، ٢٠٠٤ م.
١٨. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ثانياً: المقالات العلمية المحكمة:
١. الذكاء الاصطناعي وإعادة تشكيل الوعي الديني، أحمد إدريس الطويهر، المجلة التونسية للعلوم الاجتماعية، ع. ٢٢، ٢٠٢٢ م.
٢. الهرمينوطيقا والنص الديني، غيضان السيد علي، مجلة الاستغراب، العدد ١٩، السنة الرابعة، ربيع ٢٠٢٠ م / ١٤٤١ هـ.
٣. الهرمينوطيقا، المصطلح والمفهوم، منى طلبة، مجلة أوراق فلسفية، القاهرة، العدد ١٠، ٢٠٠٤ م.
- ثالثاً: المنصات الإلكترونية:
- أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، موسى الزعاترة، موقع دائرة الإفتاء العام بالأردن [iftaa/10/aliftaa.jo](http://iftaa/10/aliftaa.jo)
- إستراتيجية التفكيك عند جاك دريدا: الهدم والبناء، عمر التاور، مجلة تبين الإلكترونية. <https://tabayyun.dohainstitute.org/ar/issue>
- بين قراءة النص الديني والنص الأدبي، يحيى محمد، مدونة «فهم الدين». <https://www.fahmaldin.net/index>
- التناص وأهل التفكيك، د. غازي مختار طليمات، صحيفة البيان الإماراتية، ٩ مايو ٢٠٠٢ م. <https://www.albayan.ae/culture/>
- الخلفية اليهودية لإستراتيجية التفكيك الدريدية، خالد القاسمي، موقع الحوار المتمدن. <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=>
- النص الديني والخطاب الديني، موقع دار الإفتاء المصرية <https://dar-alifta.org/ar/articles/details>





الإمانة العامة للدفتر وهنات الإفتاء في العالم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

# المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

## نوازل الذكاء الصناعي رؤية فقهية استشرافية

د/ أحمد ممدوح سعد

أمين الفتوى وعضو الهيئة الاستشارية العليا للبحوث والتدريب  
بدار الإفتاء المصرية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين، وبعد:

فقد شهد التاريخ الإنساني عدداً من اللحظات الفارقة والتحويلات الجذرية في مساره الوجودي، وهذه اللحظات هي التي صنعت النقلات النوعية في حضارة النوع البشري، وهو ما يسمى في الأدبيات الحديثة بـ«الثورة» (Revolution) لكنه يستعمل مضافاً إلى غيره، فيقال مثلاً: ثورة الطباعة، الثورة العلمية، الثورة الصناعية، ثورة المواصلات، ثورة الاتصالات، الثورة المعلوماتية.. إلخ.

وهذه الثورات ليست أحداثاً سياسية لخلع ملك أو تمرد على نظام حكم أو رفض لسياسة قائمة، بل هي تحولات حضارية ومعرفية تغير معها شكل الحياة، وطريقة تفكير البشر، وتعاملهم مع العالم؛ معرفة، وواقعاً، وموارد، وعلاقات، وترتيباً للأولويات، فتلت كل لحظة من هذه اللحظات مرحلة جديدة من الوعي والتفاعل. وهذه الثورات كذلك ليست أحداثاً معزولة، بل هي متداخلة ومتراكبة، وكل واحدة منها أعادت تعريف الإنسان من حيث ذاته، وغاياته، وموقعه في الكون، وعلاقته بالعالم. وفهمها مفتاح لفهم مسيرة الحضارة، واستشراف مصيرها. وكان هناك دائماً سؤال محوري وفي كل ثورة: كيف يعيش الإنسان؟ ولماذا؟

ومن اللافت للنظر أن هذه القفزات الثورية المشار إليها كان في الماضي بين كل واحدة والأخرى زمن كبير ربما يمتد لقرون حتى تحدث ثورة جديدة، ثم تقلص إلى عقود حتى غدت الوتيرة متسارعة على نحو مدهش، حتى أصبح الجيل الواحد يشهد عدة ثورات في أزمنة متقاربة؛ فجيل السبعينيات مثلاً عاش الثورة الصحافية، والثورة الصوتية (المذياع نموذجاً)، والثورة البصرية (التلفاز نموذجاً)، وثورة الاتصالات، وثورة العولمة، والثورة الرقمية مع انتشار أجهزة الحاسب الآلي، ثم ثورة المعلومات عبر شبكة المعلومات الدولية (Internet)، ثم ثورة وسائل التواصل الاجتماعي (Social Media)، ثم الآن صرنا أمام ثورة الذكاء الصناعي -والتي لم تزل في بداياتها-.

والذكاء الصناعي ليس مجرد تقنية حديثة تضاف إلى قائمة المنجزات البشرية، بل هو في حقيقته لحظة تحوّل في تاريخ الإدراك الإنساني، يعاد فيها ترتيب العلاقة بين الإنسان والمعرفة، وبين الإنسان والآلة، بل وبين الإنسان والإنسان. ولم يعد الحديث عنه من قبيل التطلعات المستقبلية المؤجلة، ولا التفاعل معه ترفاً فكرياً، بل غداً ضرورة ملحة تمارس ضغطها اليومي على الحياة، وتفرض أسئلتها على الفقه، مترتبة جوابها من المفتي. إن تسارع حضور الذكاء الصناعي في شتى مناحي الحياة: من الاقتصاد إلى التعليم، ومن الصحة إلى القضاء، ومن الإعلام إلى المجال الديني ذاته، لم يعد يُمهّل الفقيه رفاهية الترقّب، بل صار لزاماً على من يحمل أمانة

البيان عن الله أن يتهياً، وأن يُبصر الطريق قبل أن يُسأل، وأن يُحسن التقاط السؤال من بين طيّات التحوّلات التي لا تستأذن أحداً.

وليس المقصود أن نستدعي فقهاً جديداً على غير مثال سابق، بل أن نُحسن تنزيل الأحكام المقررة على المستجدات الطارئة، بعين فقيه عارف بشأنه مدرك لزمانه، فقيه يعرف المقاصد ويقدر على رد الفروع لأصولها، وعلى إلحاق الأشباه بأشباهها والنظائر بنظائرها، فقيه فهم التراث واستوعب مناهجه ولم يقف عند مسأله.

#### مشكلة البحث ومنهجه:

من المقرر في أصول الشريعة أنه لا يوجد فعل من أفعال المكلف إلا والله تعالى فيه حكم، وعبر العصور لم تكن الفتوى الرشيدة من أهلها إلا قياماً منهم بواجب بيان الأحكام الشرعية في المسائل والنوازل المتجددة، والواقع الرقمي اليوم فيه من التعقيد والتداخل وتسارع الاستحداث ما يفرض على العقل الفقهي أن يتأمل فيه ويبادر بأن يدلي بدلوه ليؤصل لتلك النوازل ويكشف عن الأحكام المتعلقة بها.

ومن هنا تبرز مشكلة هذا البحث في صورة أسئلة مركزية، يسعى إلى مقاربتها وتحليلها والإجابة عنها بطريقة تأصيلية استشرافية.

ويمكن تلخيصها فيما يلي:

- ما هي أبرز النوازل الفقهية الجديدة التي يثيرها الذكاء الصناعي في مجالات الحياة المختلفة؟
- هل يمكن اعتبار الذكاء الصناعي مفتياً؟ وما الضوابط الشرعية التي تضبط استخدامه في مجال الإفتاء؟
- كيف نُكيّف المسؤولية الشرعية عند صدور خطأ عن نظام ذكي؟ هل الإثم والغرم على المبرمج، أم المستخدم، أم الجهة المنتجة؟
- ما ضوابط التعامل مع المخرجات الفنية والفكرية للذكاء الصناعي؟ وما الموقف الشرعي من نسبتها إلى الإنسان أو الآلة؟
- ما القواعد الفقهية والمقاصد الشرعية التي يمكن أن تشكل إطاراً مرجعياً في التعامل مع هذه النوازل؟
- كيف يمكن للمؤسسات الدينية أن تُفعّل أدوات الذكاء الصناعي لصالحها، دون أن تقع في وهم استبدال الفقيه بالآلة؟
- ما التحديات التي تواجه الفتوى في هذا العصر الرقمي؟ وما فرص التحسين والتطوير الممكنة؟
- وأخيراً، كيف يمكن صناعة رؤية فقهية استشرافية تواكب المستقبل ولا تُفتن به، وتبني للغد دون أن تهدم الجذور؟

وفيما يلي محاولة جادة للنظر في هذه النازلة، مع مراعاة ما يتوقع من تطورها وتحدياتها المقبلة، وأثر ذلك على الواقع الفقهي؛ انطلاقاً من تحصيل التصور الصحيح، فالتكييف المتأني، وصولاً للحكم المدلل والرأي المعلّل.

ولا يدعي هذا البحث استيعاباً لكل نوازل هذا الحقل الواسع المتجدد، وإنما يطمح إلى تقديم إطار منهجي تأصيلي، يُعين الباحث والمفتي على حسن الفهم والتكييف، ويؤسس لسُبل ترشيد التعامل مع هذه التحولات الرقمية الكبرى.

وقد أتت هذه الورقة بعنوان: «نوازل الذكاء الصناعي.. رؤية فقهية استشرافية»، وهي مقسمة إلى مقدمة بينت فيها مشكلة البحث ومنهجه.

ثم أربعة مباحث؛ وهي:

المبحث الأول: فيما يتعلق بالذكاء الصناعي مفهوماً ونشأة وأصنافاً، وتطبيقات.

والمبحث الثاني: في التأطير الفقهي لنوازل الذكاء الصناعي - قضايا مختارة.

والمبحث الثالث: في ذكر نماذج من القواعد الشرعية في التعامل مع نوازل الذكاء الصناعي.

والمبحث الرابع: في صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الصناعي - رؤية استشرافية.

ثم جاءت الخاتمة والتوصيات.

ثم ثبت المراجع.

والله المستعان، وعليه التكلان.





## المبحث الأول:

### فيما يتعلق بالذكاء الصناعي مفهوماً، ونشأة، وأصنافاً، وتطبيقات

#### تعريف الذكاء الصناعي .. محاولة للضبط قبل الحكم

من القواعد العقلية المقررة لصحة النظر أن «الحكم على الشيء فرع عن تصوره»؛ فالحكم على مجهول من كل وجه عبث ومجازفة، ولذلك كان لا بد من تصور المطلوب بتمامه أو تصوره بوجه ما، وفي هذا نكتة لطيفة تبين سر عناية العلماء بقضية التعريف، الذي يعتقد بعض السطحيين أنه من الأمور المستغنى عنها، ولم يلتفت إلى أن التعريف هو المنوط به إيصال حقيقة المعرفة إلى ذهن المتلقي من أقرب طريق، فكانت العناية به متأكدة؛ من حيث استيفاءه لشروط صحته، ومراعاته لشروط كماله، وسلامته من العيوب، ودقة قيوده، وبيان هل هي قيود إخراج أو إدخال أو لبيان الواقع، إلى آخر ما ينظر فيه عند تناول تعريف من التعاريف، وليس ذلك إلا للوصول إلى أفضل تصور للمطلوب، فصحة التصور أصل صحة الحكم، وفساد التصور أصل فساد الحكم. فإذا أردنا أن نُعرِّف الذكاء الصناعي بالنظر إلى مفرديه: «الذكاء» و«الصناعي»؛ نقول: أما الذكاء في اللغة: فهو سرعة الفهم، وحدة الفؤاد<sup>(١)</sup>.

وفي الاصطلاح: فقد جاء في «دستور العلماء» أن «الذكاء: شدة قوة للنفس معدة لاكتساب الآراء، وتسمى هذه بـ(الذهن)، وجودة تهيئها لتصور ما يرد عليها من الغير: (الفطنة). و(الغباوة): عدم الفطنة عما من شأنه الفطنة... فإن (الذكاء) بالنسبة إلى اكتساب الآراء والأفكار، و(الفطنة) بالقياس إلى فهم كلام الغير» اهـ<sup>(٢)</sup>.

والصناعي: منسوب إلى الصناعة، والصناعة في اللغة: الحرفة<sup>(٣)</sup>.

وفي الاصطلاح: «كل علم مارسه الرجل سواء كان استدلالياً أو غيره حتى صار كالحرفة له، فإنه يسمى صناعة. وقيل: كل عمل لا يسمى صناعة حتى يتمكن فيه ويتدرب وينسب إليه» اهـ<sup>(٤)</sup>.

ويأتي الصناعي بمعنى المصنوع؛ كما في قولهم: مصدر صناعي؛ أي: مصنوع، وهو اسم تلحقه ياء النسبة مُردفة بناء التأنيث المربوطة، والتي تمحّض اللفظ للمعنى المصدري للدلالة على صفة فيه.

ويكون ذلك في الأسماء الجامدة؛ كالحجرية والإنسانية والحيوانية ونحوها، وفي الأسماء المشتقة؛ كالفاعلية والأرجحية والأسبقية، ونحوها<sup>(٥)</sup>.

وأما الاصطناعي: فمنسوب إلى الاصطناع، والاصطناع في اللغة: افتعال من الصنعة؛ وهي العطية والكرامة والإحسان.

(١) المصباح المنير للفيومي ص ٢٠٩، تاج العروس للزبيدي ٣٨ / ٩٤.

(٢) دستور العلماء للأحمد نكري ٢ / ٨٩.

(٣) تاج العروس ٢٣ / ١٣٣.

(٤) الكليات للكفوي ص ٥٤٤.

(٥) انظر: جامع الدروس العربية للغلابي ١ / ١٧٧، ١٧٨، ضياء السالك للنجار ٣ / ٤٩.

ويقال: اصطنع فلان خاتماً إذا سأل رجلاً أن يصنع له خاتماً<sup>(١)</sup>.

ويقال أيضاً: الاصطناع: المبالغة في إصلاح الشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ [طه: ٤١]؛ أي: اخترتك لإقامة حجتني، وجعلتك بيني وبين خلقي، حتى صرت في الخطاب عني والتبليغ بالمنزلة التي أكون أنا بها لو خاطبتهم، واحتججت عليهم<sup>(٢)</sup>.

وواضح مما سبق أن كلمة الصناعي هي الأصح لغة، وأن استعمال كلمة اصطناعي بمعنى مختلق أو مزيف أو محاكي به هو استعمال معاصر، من قبيل النقل العرفي والذي يظهر لي أن كلا من تسميته بالصناعي أو الاصطناعي صحيح؛ الأول بالنظر إلى اللغة، والثاني بالنظر إلى الاصطلاح المبني على النقل العرفي<sup>(٣)</sup>.

ولعلمهم لجؤوا في الترجمة إلى التعبير بـ«الاصطناعي» بدلا من «الصناعي»؛ هرباً من أن يظن أن «الصناعي» يشير إلى الذكاء المرتبط بالصناعة أو الإنتاج (industrial)، بينما المقصود به الذكاء المُخَلَّقُ المخترع (Artificial)<sup>(٤)</sup>.

وأما الذكاء الاصطناعي / الصناعي بالنظر إلى كونه صار لقباً وعلماً على حقيقة معينة مخصوصة - وهو الذي نحن بصدد هنا - فنقول: الذكاء الاصطناعي / الصناعي (Artificial intelligence. AI) يطلق على تقنية رقمية تمكن الآلات المحوسبة من أن تحاكي القدرات الإدراكية والسلوكية للإنسان؛ من التفكير، والفهم، والتحليل، والاستنتاج، والتعلم، والاستجابة، والمبادرة، واتخاذ القرارات وحل المشكلات. وهي ليست برنامجاً جامداً ينفذ الأوامر، بل نظامٌ تفاعلي يطّرد في التعلم من البيانات، ويستنبط حلولاً لم تُلقّن له أو يدرب عليها، ويستدل من معلومات غير كاملة عنده، وهو الآن أحد أهم فروع علوم الحاسوب.

وجدير بالتنبيه أن هذا المصطلح ليس ابن اليوم، فقد ظهر في منتصف الخمسينيات من القرن الماضي بواسطة عالم الحاسوب الأمريكي جون مكارثي (John McCarthy) الذي صاغه عام ١٩٥٦، وهو العام الذي شهد انعقاد مؤتمر علمي في كلية دارتموث الأميركية للإشارة للأبحاث الجارية آنذاك حول إمكانية تصميم آلة ذكية قادرة على تقليد ومحاكاة عمل البشر، وتم الإعلان في ذلك المؤتمر عن حملات لجمع تبرعات مالية لدعم الأبحاث من أجل الوصول إلى اختراع يشبه العقل البشري يمكن الآلات من العمل بمفردها دون الحاجة للإنسان.

(١) لسان العرب ٨ / ٢٠٩.

(٢) تاج العروس ٢١ / ٣٧٤، ٣٧٥.

(٣) جاء في «معجم الصواب اللغوي» ١ / ١٢١: «اصْطِنَاعِيَّةٌ؛ مثال: له كلية اصْطِنَاعِيَّةٌ. الرأي: مرفوضة عند الأكثرين. السبب: لأنه ليس من معاني «اصطنع» ما يسوغ هذا الاستعمال. المعنى: غير طبيعية. الصواب والرتبة: - له كلية اصْطِنَاعِيَّةٌ [فصيحة] - له كلية صناعية [فصيحة]. التعليق: جاء في الوسيط استعمال «اصطنع» مبالغة في «صَنَعَ»، ومن ثمّ يمكن تصويب استعمال «اصطناعية» بمعنى مبالغ في صنعها وقد جاءت في المعجم الأساسي «اهـ».

(٤) بل جاء التعبير عنه في بعض المعاجم المعاصرة بـ«الذكاء الصناعي». انظر: معجم مصطلحات المعلوماتية ص ٢٤، من وضع الجمعية السورية للمعلوماتية، مسرد مصطلحات المعلوماتية للدكتور نزار حافظ ص ٤.

أما من حيث المفهوم لا التسمية فمصدقا للقول القائل بأن الخيال هو أساس الاختراع، وأنه يسبق المعرفة لا يفوتنا أن نذكر أن عالمة الرياضيات الإنجليزية الكونتيسة آدا لافليس (Ada Lovelace) قد تنبأت بأصل فكرة الذكاء الصناعي في أربعينيات القرن التاسع عشر<sup>(١)</sup>.

### أصناف الذكاء الصناعي:

وإذا أردنا تصنيف الذكاء الصناعي، فيمكننا - من حيث نطاقه - أن نميز بين أصناف:

**الأول: الذكاء الصناعي الضيق (Artificial Narrow Intelligence- ANI)**، وهو الذي يُبرمج على أداء مهام محددة، كالترّك على الصور، أو تحليل لغة النصوص، أو قيادة المركبات، دون أن يمتلك إدراكاً عاماً أو قدرة للتعلم خارج نطاقه، وهو النوع الأكثر شيوعاً الآن؛ كالمساعدين الافتراضيين في الهواتف المحمولة، وأنظمة التعرف على الوجوه، والسيارات ذاتية القيادة.

**الثاني: الذكاء الصناعي العام (Artificial General Intelligence- AGI)**، وهو الذي يُفترض أن يحاكي الذكاء البشري في القدرة على التفكير المجرد، والتعلم المتعدد، والتفاعل السياقي، ولكنه ما زال قيد البحث النظري.

**الثالث: الذكاء الصناعي الفائق (Artificial Super Intelligence- ASI)** وهو لا يزال في طور التنظير، ويُقصد به ذكاء يتجاوز القدرات البشرية في جميع المجالات.

ولا يهمنّا في هذا المقام الانخراط في الجدل الفلسفي حول إمكان تحقيق «الذكاء الفائق»، بل الذي يهمنّا أن ننتبه إلى أنه بعد دخول التقنية في الواقع الإنساني وما وصلت إليه وما ينتظرها من التقدم والنضج والتطور، مع تراكم البيانات، وتطور الخوارزميات، وتوفر القدرات الحاسوبية الهائلة، صارت التقنية تُنجب أدوات ذات سلوك مستقل نسبياً، وتُسند إليها مهام كانت من اختصاص البشر، مما يفتح أبواباً من النوازل تحتاج إلى جهد فقهى رشيد.

ولو شئنا أن نعدّد التطبيقات التي يُستخدم فيها الذكاء الصناعي اليوم لطلال بنا المقام؛ فقد تسارعت هذه التطبيقات حتى طالت معظم مفاصل الحياة المعاصرة، فلم تعد مقتصرة على البحث العلمي أو البرمجة التقنية، بل غدت حاضرة في القضاء، والاقتصاد، والتعليم، والصحة، والدعوة الدينية، والفتوى، والعلاقات الاجتماعية، وقد ترتّب على ذلك نشوء عددٍ من النوازل الفقهية المستجدة التي يتعلق بها أسئلة شرعية تنتظر الجواب.

### من تطبيقات الذكاء الصناعي:

ولا يخفى أن التطبيقات العملية للذكاء الصناعي هي المنفذ الذي تتسرّب منه النوازل الفقهية، وهي المجال الحيوي الذي تتجدد فيه الأسئلة، وتتطلب فيه الأحكام فقهاً متجدّداً في النظر، ووعياً في التحليل والتنزيل. ويمكن أن نذكر بعض هذه التطبيقات فيما يأتي:

(١) انظر: الذكاء الاصطناعي... مقدمة قصيرة جداً لمارجريت بودين ص ١٥، ١٦.

- الروبوتات الذكية (Humanoid Robots): وهي آلات قادرة على التفاعل الصوتي والحركي والعاطفي مع الإنسان.
  - المركبات ذاتية القيادة (Autonomous Vehicles): وهي السيارات أو الطائرات أو السفن التي تسير بدون تدخل بشري مباشر.
  - الذكاء الصناعي في التشخيص الطبي والجراحة: تستعمل أنظمة الذكاء الصناعي حاليًا في تحليل الأشعة، والتنبؤ بالأمراض، وأداء العمليات الجراحية.
  - الذكاء الصناعي في التعليم والدعوة: أصبحت بعض المنصات التعليمية تعتمد على الذكاء الصناعي في توليد المحتوى، وتقييم الطلاب، بل وإعداد الخطب الدينية والمقالات التوعوية.
  - المعاملات المالية القائمة على الذكاء الصناعي: مثل: روبوتات التداول (Trading Bots)، والاستثمار الخوارزمي، والعملات الرقمية المدعومة بالذكاء الصناعي، والتحليلات الائتمانية الآلية.
  - الفضاء السيبراني والتزييف العميق (Deepfake): حيث يستخدم الذكاء الصناعي في إنتاج صور ومقاطع فيديو وصوتيات مزيفة لا يُفرق بينها وبين الحقيقة.
  - أنظمة المراقبة والتحليل الأمني: مثل الكاميرات الذكية، وأنظمة التعرف على الوجوه، وتحليل السلوك، وتتبع المستخدمين عبر البيانات الضخمة.
  - الإنتاج الفني والأدبي بالذكاء الصناعي: سواء في تأليف الكتب أو رسم الصور أو تلحين الموسيقى أو كتابة الشعر.
- كل هذه التطبيقات ونظائرها تفرض على العقل الفقهى أن يتحرك، لا فقط بردود أفعال آنية، بل ببناء تأصيلي متكامل، ينطلق من التصور الصحيح، ويعرف مناهج الأحكام، ويستبصر المآلات، ويستحضر المقاصد، ويجتهد في تنزيل النص على واقع لا يشبه ما قبله.
- ومن هنا فإن استقراء هذه التطبيقات واستنطاقها شرعياً لا يكون بطرائق الاجتهاد التقليدي وحدها، بل يستلزم اجتهاداً مركباً يدمج بين النظر الشرعي والفهم التكنولوجي المعمق، فنعيد التأكيد أنه يلزم المفتي الخائض في نوازل الذكاء الصناعي أن يدرك كيف تُبنى النماذج، وماذا تعني «البيانات»، وكيف تعمل الخوارزميات، وما وجه استقلال الآلة عن الإنسان أو تبعيتها له.



## المبحث الثاني:

### في التأطير الفقهي لنوازل الذكاء الصناعي - قضايا مختارة

حين نتأمل حضور الذكاء الصناعي في واقع الناس، لا نجد أنفسنا أمام كماليات فرعية أو تساؤلات هامشية، أو ترف فقهي افتراضي، بل أمام نوازل تتعلّق بفقه الإنسان في دينه، وحقوقه، وسلوكياته، ومعاملاته، وقراراته المصيرية، بل وتدينه ذاته. فالحديث هنا لم يُعدّ عن «المستقبل»، بل عمّا أصبح واقعاً يلحّ بأسئلته على أبواب الإفتاء كل يوم.

وهذا المبحث يتطرق للكلام عن بعض نوازل الذكاء الصناعي بما يناسب طبيعة الورقة التي تهدف إلى إثارة الأذهان بالاستشراف والتأطير ورسم حدود النظر أكثر من الغوص في المعالجة الجزئية التفصيلية؛ تمهيداً لإشباعها لاحقاً من صاحب الورقة أو من غيره من الباحثين في سياق آخر أكثر مناسبة.

**القضية الأولى: مسؤولية القرارات الآلية - بين المباشرة والتسبب.**

القرار في أصله فعلٌ إنسانيٌّ، لكننا صرنا اليوم نعيش واقعاً جديداً تُفوّض فيه الآلة باتخاذ قرارات كانت محصورة في الآدمي: قرارات طبية علاجية، وقرارات قضائية فصلية، وقرارات عسكرية، وأخرى دينية إفتائية، وفي نحو المركبات ذاتية القيادة (Autonomous Vehicles) وهي السيارات أو الطائرات أو السفن التي تسير بدون تدخل بشري مباشر.

وهنا تثور مسائل فقهية دقيقة؛ منها:

- ما حكم الخطأ الطبي الصادر عن آلة؟
  - وهل يُشترط إشراف طبيب بشري؟
  - وهل للمريض أن يختار العلاج الآلي دون تدخل بشري؟
  - وهل يمكن إلغاء القرار الطبي البشري لصالح قرار آلي؟
  - على من تقع المسؤولية إذا وقع حادث؟
  - هل تُنسب الجناية إلى مَنْ برمج السيارة أم إلى مالِكها أم إلى الشركة المنتجة؟
  - وهل هذه المسؤولية ضمانية أم تأديبية أم تكافلية؟
- وهذا يرجع بنا إلى نظرية الأفعال في الشريعة، وهي التي تُميز بين: الفاعل المباشر، والمتسبب، والمأذون، والمُكره، والنائب، والمفوضي إلى الفعل، والمستعمل لغيره.
- والفقه الإسلامي لا يعرف فاعلاً لا تترتب المسؤولية على فعله؛ فإما أن يكون الفعل صادراً عن مكلف فيُحاسب، أو عن آلة فيُردّ إلى مَنْ فعّلها أو استخدمها.
- ومن هنا فإن مسؤولية الأفعال الصادرة عن الذكاء الصناعي تُردّ إلى الإنسان المالك أو المشغل أو المفوض، بحسب طبيعة التصرف ودرجة التحكم فيه.

لكن الإشكال يزداد حين تصبح القرارات ناتجة عن «تعلم آلي» لا يتحكم فيه أحد مباشرة. وهنا يكون المبحث أقرب إلى فقه التبعية، والضمان، والتسبب، منه إلى فقه المباشرة، ويحتاج إلى اجتهاد مركّب.

ويلاحظ أيضًا أن الذكاء الصناعي القائم على التعلم الآلي (Machine Learning) يُنشئ قراراته بناءً على استنتاجات غير قابلة للتوقع الكامل مستخلصة من مدخلات سابقة، مما يجعل الفعل أشبه بالخطأ غير المقصود، أو الضرر الناتج عن سبب بعيد، وهنا تتشابه الصورة بمبحث الجناية بالقتل الخطأ، ومبحث الإتلاف بالسبب غير المباشر، ومبحث مسؤولية التابع عن أفعال متبوعه.

ومن هنا فإن الاجتهاد المطلوب في هذه النازلة لا بد ألا يغفل فيه مفهوم «المسؤولية» في ضوء تعدد الفاعلين. ولا بد هنا من ملاحظة عدد من القواعد الشرعية، مثل: «إذا اجتمع السبب والمباشرة أو الغرور والمباشرة قدمت المباشرة»<sup>(١)</sup>، وأن «المكره كالمباشر»<sup>(٢)</sup>.

وأسابب الضمان الأربعة: العقد، واليد، والإتلاف، والحيلولة<sup>(٣)</sup>.

القضية الثانية: الفتوى الآلية/ المؤتمتة<sup>(٤)</sup> - هل يفتي الذكاء الصناعي؟

من أخطر ما يطرحه هذا العصر، أن الذكاء الصناعي لم يقتصر على المجال التقني، بل دخل إلى قلب الدين بظهور نماذج ذكائية تفتي، وتفسر، وتجيب عن المسائل الشرعية وتؤصل بلغة تبدو للوهلة الأولى علمية، لكنها في حقيقتها تعمل بلا فقه، ولا اجتهاد، ولا مأل، بل تعمل بمجرّد «التركيب الذكي» للمعلومة.

وقد اختبرت بنفسي مرات عديدة كثيرًا من هذا النماذج، ومن ضمنها النماذج الأشهر والأقوى والأكثر ذيوغًا، فوجدتها تخطئ في الآيات القرآنية وتختار آيات من عندها، وتنسب الأقوال إلى غير قائلها، وتختار نقولاً من عندها، بل وتذكر لها جزءاً وصفحة وطبعة، ولا وجود لشيء من هذا لا باللفظ ولا بالمعنى، وإن كانت -والحق يقال- استطاعت أن تحاكي العبارة التراثية إلى حد يروج معه ذلك على غير الناقد الممارس، فيظنه عبارة لا تصدر إلا من كتاب تراثي قديم، في حين أنه نقل مخترع مكذوب.

والأمر هنا لا يتعلق بالتقنية في ذاتها، بل بماهية الفتوى؛ فالفتوى «صنعة»؛ لأنها ليست عملاً ساذجاً بسيطاً ومجرّد نقل للمعلومة، بل هي أمر مركب، موقوف على ترتيب مقدمات، وإعمال الفكر والنظر للوصول إلى المطلوب، وهذا النظر يقتضي تحصيل جملة من العلوم، ويستدعي التدريب على مهارات مخصوصة تجعل الفتوى لاحقة لجملة من الإجراءات الدقيقة؛ تبدأ بالتصوير، ثم التكييف، ثم الحكم، فالتدليل، وتنتهي بالتنزيل؛ أي: إصدار الفتوى بربط الحكم الشرعي بالواقع.

(١) المنشور للزركشي ١/ ١٣٣.

(٢) الفروق للقرافي ٢/ ٢٦٧.

(٣) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٣٦٢.

(٤) الأتمتة: مصطلح حديث معرّب مأخوذ من (Automation) الإنجليزية، ويقصد به التشغيل الآلي أو الميكنة في المهام المختلفة عوضاً عن التدخل البشري.



والذكاء الصناعي في هذا السياق ليس منبؤاً مهماً، وكذلك ليس مفتياً مستقلاً، بل هو أداة فائقة في مساعدة المفتي في التصنيف والترتيب والتحليل والجمع الأولي ولا يستقل بالاعتماد قبل المراجعة وراءه، وإلى الآن لا يمكن أن يستقل بالفتوى.

ولهذا، فإنه من الخطورة بمكان اليوم هو الانبهار بتقنية «الصياغة اللغوية»، حتى يُظن أن كل من أجاب فقد أفتى، وكل من رتب فقد استنبط، وهذا خطأ في التصور، يُورث خطأً في الحكم.

### القضية الثالثة: حقوق الملكية الفكرية والمخرجات الإبداعية للذكاء الصناعي

حين تُنتج أنظمة الذكاء الصناعي صورةً فنية، أو قصيدةً شعرية، أو لحناً موسيقياً، أو نصاً علمياً، فالأسئلة المثارة هنا تكون من قبيل:

● من المالك؟

● ومن له الحق في النشر؟

● ومن يتحمل المسؤولية عن الضرر إن وقع؟

● هل تُنسب هذه «الإبداعات» إلى النظام؟ إلى المبرمج؟ إلى صاحب البيانات؟ إلى المستخدم؟

وفي هذه القضية تتقاطع اعتبارات الملكية، والضمان، والأمانة، ويحتاج الفقه إلى تجديد النظر في قواعد «الاختراع»، و«العمل الذهني»، و«الإبداع التلقائي»، وكلها مسائل لم تكن مطروحة بهذه الصورة من قبل.

وقد يتجه حينئذ أن يقال: إن المخرجات الحاصلة من الذكاء الصناعي تنسب إلى الجهة التي غدت النموذج بالمدخلات ووجهت النظام، ما لم يكن ثم شرط أو عرف يغيّر جهة النسبة؛ بناءً على أن الأثر ينسب إلى المتسبب فيه.

### القضية الرابعة: الإنسان الآلي الذكي / الروبوت (Robot) - الحدود الفقهية للتعامل

وهنا نجد مبحثاً من أكثر مباحث الذكاء الصناعي ثراءً من الناحية الفقهية؛ لكثرة التفاصيل المتنوعة فيه؛ فيمكن أن تثور إزاءه أسئلة من عينة:

● هل صدور الأذان منه يسقط المطالبة وتحصل به سنة الكفاية؟ وهل يمكن أن يصلي إماماً وتنعقد معه

الجماعة؟ وهل تصح منه خطبة الجمعة ونحوها؟

● هل يمكن أن يستعمل في تعليم الصلاة أو القرآن أو خدمة المساجد كالحرمين الشريفين؟

● وإذا كان الإنسان الآلي / الروبوت (Robot) ليس شخصاً حقيقياً / طبيعياً فهل يمكن أن نعتبره شخصاً

معنوياً؟

● هل يجوز التعاقد مع الروبوت أو توكيله؟ هل يُنسب إليه فعل؟

● ما حكم العلاقة العاطفية معه؟

● هل يمكن الزواج منه؟ وهل يجوز الاستمتاع الجنسي به؟ وهل الخلوة به كالخلوة مع الأجنبي المغاير في الصنف؟

● وهل يُعد الروبوت من «آلات اللهو؟ وهل صنعه من التصوير الممنوع شرعاً؟ وهذه الأسئلة مطروحة بالفعل وموضوعها متحقق في الواقع. والفقيه حين يُسأل عنها، لا يجوز له أن يكتفي بالتهوين والاستبعاد، أو الاشمئزاز والتخرج من الجواب، بل لا بد أن يُحرّر واقع السؤال، ويكيّفه ثم يبين الحكم الشرعي فيه، غير غافل عن نظائره في الفقه الموروث؛ حيث قدم التراث حلولاً فقهية لنحو هذه النوازل.

**القضية الخامسة: العقود الذكية - معاملات بلا بشر، وقرارات بلا وعي إنساني**  
من أخطر ما أحدثه الذكاء الصناعي في دنيا الناس، أنه تجاوز دور المساعد، وتسلل إلى عمق القرار الاقتصادي ذاته: توصية بالاستثمار، وإدارة للأصول، وإبراماً للعقود، بل تنفيذاً مباشراً للصفقات.

ومن هنا يبرز السؤال الفقهي:

- ما حكم المعاملات المالية التي تجري ذاتياً عبر أنظمة الذكاء الصناعي؟
- هل ينقذها العقد شرعاً؟
- هل يصدق عليها وصف «العقد الشرعي الرضائي»؟
- وهل يعدّ تنفيذها تصرفاً ملزماً؟
- وماذا إن وقع غبنٌ أو ضررٌ؟ أو خالفت الشروط؟ أو جهل أحد الطرفين طبيعة ما جرى؟
- وما موقف الشريعة من تغوّل الخوارزميات على السوق، أو تغليب مصلحة الشركة على العميل بطريقة لا يشعر بها؟

إن الذكاء الصناعي - بوصفه يتصرف تصرفات إنسانية في أصلها - يجعل الذهن متأملاً في جملة من الأفكار وفي مدى إمكانية استدعائها هنا؛ من نحو: النيابة، والوكالة، والتفويض، والضمان، بل وقد يطرح صورة جديدة من «العقود الذكية» التي لا تمرّ بإرادة طرفين ظاهرين، بل الأمر كله بين نموذجي ذكاء، كل واحد منهما يتصرف عن صاحبه أو جهته.

والفقه الإسلامي وإن عرف الوكالة العامة والخاصة، والتفويض في التصرف؛ إلا أنه اشترط شروطاً مخصوصة في العاقلين؛ كالبلوغ والعقل والاختيار. فكيف نتعامل مع غياب هذه الشروط في الأنظمة الذكية؟ أو أنها مجرد أدوات تنفيذ، يعود الحكم فيها إلى من أطلقها أو صمّمها؟

**القضية السادسة: الخصوصية والبيانات - أين يلتقي الفقه بالأخلاق؟**

يعمل الذكاء الصناعي عبر ما يُعرف بـ«البيانات الضخمة»، وهي مجموعات هائلة من المعلومات تُجمع، وتُحلّل، وتُستخدم لتوقع السلوك، وتوجيه القرارات، بل والتأثير على القناعات. وغالباً ما تُجمع هذه البيانات دون علم أصحابها، أو تُستخدم لأغراض لم يُصرّح بها، أو تُباع وتُداول في أسواق غير مرئية.

وهنا نسأل:

- ما الحكم الشرعي في جمع البيانات الشخصية دون إذن؟
- هل يُعدّ ذلك من التجسس المحرّم؟
- وما حدّ المشروعية في تحليلها؟
- ما هي حدود الخصوصية، وحكم التجسس الخوارزمي، ومشروعية استعمال هذه الأنظمة في تتبع الأموال، أو ضبط المخالفات الشرعية؟

- وهل يجوز استخدام خوارزميات تُظهر «انحيازاً آلياً» ضد فئة معينة؟
- وما حكم النتائج التي تبني على تمييز خفي موجود في أصل التصميم ذاته؟
- ولا شك أن النصوص الشرعية التفصيلية تساعدنا في تقرير الأحكام المتعلقة بهذا المبحث، لكن كذلك القواعد العامة الكلية لها حضور قوي هنا؛ من نحو: «الضرر يزال» و«لا ضرر ولا ضرار»<sup>(١)</sup>، ويأتي فقه المقاصد ليؤكد أن حفظ الكرامة، والخصوصية، والعدالة، لا يتغيّر بتغيّر الوسيلة، ولا يسقط بحجة التقنية. بل لعل ما كان مستوراً في العالم القديم، أصبح مكشوفاً في عالم الذكاء الصناعي.

#### القضية السابعة: التزييف العميق - أخلاقيات المحاكاة وتحرير النسبة

- من الظواهر اللافتة أن أنظمة الذكاء الصناعي باتت قادرة على توليد صور تبدو حقيقية وليست كذلك في الواقع، أو أصوات تحاكي الأشخاص، أو مقاطع فيديو تُظهر مشاهد لم تقع أصلاً، وكل ذلك بمستوى من الإتقان يكاد يُفقد المُتلقي قدرته على التمييز بين الحقيقي والمختلق.

وهنا نسأل:

- ما حكم استخدام هذه التقنيات في المحاكاة؟
- هل يُعدّ تقليد صوت شخصٍ معين غشاً؟
- وما ضابط «الإيهام الممنوع» في هذا الباب؟
- هل يختلف الحكم إذا علم أن الصوت مقلد وأمن اللبس؟
- وما الحكم في توليد صورة تُظهر نبياً أو صحابياً في مشهد تمثيلي؟
- هل يجوز تمثيل مشاهد غيبية (كالجنة والنار والملائكة) بتقنيات الذكاء الصناعي إذا كانت بنية التوضيح؟
- وما الحكم في فبركة محادثة أو واقعة لم تحدث لخدمة غرض ما؟
- وهل يختلف الحكم إن كان شيء من ذلك بغرض التعليم أو الدعوة أو الترفيه؟
- من المسؤول شرعاً عن الضرر إن حصل؟ هل هو المستخدم أم المطوّر أم النظام نفسه؟

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٤.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

هذه الإشكاليات لا تُجاب بفتوى جزئية، بل تحتاج إلى بناء قاعدة فقهية تُوازن بين المصلحة والمفسدة، وتستحضر المقاصد، وتُراعي الواقع، وتُفرّق بين الاستخدام الخاص والعام، وبين الغاية والوسيلة، وبين التزييف الإجرامي والمحاكاة التعليمية.

### القضية الثامنة: الذكاء الصناعي في الدعوة والتعليم - الضبط العلمي والاستخدام الشرعي

أصبح من الميسور اليوم أن تولّد خطبة جمعة بكامل عناصرها بكبسة زر، أو تُنتج حلقة دعوية بلغة عربية فصيحة.

ولا شك أن نماذج الذكاء الصناعي هذه أدوات نافعة، لكنها إذا أُطلقت دون إشراف علمي، تحوّلت من مساعدة إلى مفسدة؛ لأنها تُلبس غير العالم لباس العالم، وتُوجي بالثقة فيما لم يخضع للتحقيق، وتختزل الفقه في جُمْل مجتزأة، وتُسقط عنصر السياق، والزمن، والمقام.

ومن هنا، فالواجب أن يُبنى الاستخدام على ضوابط علمية صريحة؛ مثل أنها لا تُستخدم إلا بإشراف مختص، ولا تُنشر إلا بعد مراجعة، ولا يعتمد عليها كأصل مستقل، بل كأداة مساعدة.

وفي ختام هذا المحور، يظهر لنا أن نوازل الذكاء الصناعي ليست مجرد مسائل طارئة، بل هي باب جديد من أبواب الاجتهاد، يحتاج إلى تأنُّ، وتراكم معرفي، وتحرير اصطلاحي وفقهي، يُراعي تعقيد التقنية، وسرعة تطورها، دون أن يُفترط في أصول الشرع، ولا أن يحبس الفقه عن مجاراة الزمان.



### المبحث الثالث:

## في ذكر نماذج من القواعد الشرعية في التعامل مع نوازل الذكاء الصناعي

من أعظم ما تميز به الفقه الإسلامي أنه لا يتعامل مع الوقائع بالأمزجة، بل يزنها بموازين محكمة، تؤسسها قواعد وتُسندها مقاصد، فيكون القول فيها فرعاً عن رؤية كلية، لا ردة فعل مؤقتة.

وليس الذكاء الصناعي -على ما فيه من جدّة وتعقيد- بمنأى عن هذا المنهج، ومن ثمّ كان لزاماً أن يمهّد للنظر في نوازل الذكاء الصناعي باستحضار القواعد الفقهية الكبرى، والمقاصد الشرعية العليا، بوصفها ميزاناً جامعاً يُرشد الفقيه في التنزيل، ويقيه من الإفراط والتفريط، ويُنبّهه إلى ما قد يغيب في زحمة التقنية من اعتبارات الشرع ومراميه.

### أولاً: قواعد فقهية حاكمة

#### ● الأمور بمقاصدها<sup>(١)</sup>:

هذه القاعدة تحسم كثيراً من الإشكالات التي تُثار حول الذكاء الصناعي. فلا يكفي أن يكون الاستخدام مباحاً في ظاهره، بل لا بد من النظر في الغاية منه: هل يُراد به نشر علم أم تضليل الناس؟ هل هو أداة خدمة أم وسيلة للتزييف؟ هل يُستخدم لتعزيز الخير أم لتمرير الشر؟

#### ● الضرر يُزال<sup>(٢)</sup>:

فهذه القاعدة تُعيد ترتيب المواقف الفقهية تجاه الاستخدامات المريبة، فلا يجوز أن تُرتكب مظالم رقمية، أو أن يُتعدّى على حقوق الغير، أو أن يضار الناس في دينهم أو دنياهم.

وحيث ثبت أن خوارزمية معينة تُنتج تمييزاً عنصرياً، أو تحرّض على السلوك المنحرف، أو تتسبب في اضطرابات نفسية، وجب شرعاً منعها، أو على الأقل تعديلها وإخضاعها للرقابة.

#### ● المشقة تجلب التيسير<sup>(٣)</sup>:

هذه القاعدة تفتح الباب أمام استخدام الذكاء الصناعي في التيسير على الخلق، لا سيما مع عموم البلوى الآني والمستقبلي بالذكاء الصناعي، مما يستدعي استحضار قاعدة: «الأمر إذا ضاق اتسع»، وأن «ما عمت بليته خفت قضيته»، وهما من مشتقات قاعدة: «المشقة تجلب التيسير».

#### ● العادة محكمة<sup>(٤)</sup>:

ولما كان كثير من تقنيات الذكاء الصناعي قد أضحت خاضعة لأعراف سائدة في التعامل الرقمي، فالرجوع إلى العرف في تحديد مدلولات الألفاظ، وطرق التعاقد، ومجاري الأحكام، له شأن كبير.

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٩.

(٢) المرجع السابق ص ٨٣.

(٣) المرجع السابق ص ٧٦.

(٤) الأشباه والنظائر ص ٨٩.

فمثلاً:

- هل يُعد إنشاء حساب آلي عقداً مُلزماً؟
- هل يُفهم من الضغط على زر الموافقة القبول الفقهي؟
- هل استعمال الإيموجي؛ مثل: 🤖، أو 🖐️ له أثر في التعاقد إذا جرى العرف على أنه يدل على معنى معين؟
- هل يُعد السكوت في المحادثات الرقمية رضاً ضمناً؟
- كل هذه أمور يُرجع فيها إلى ما جرى به العرف بين المستخدمين، وفق ما يضبطه الشرع. وهناك جملة أخرى من القواعد التي يتصور أن تكون مؤثرة في هذا السياق؛ منها (مرتبة على حروف المعجم):
- إذا تبين عدم إفضاء الوسيلة إلى المقصود بطل اعتبارها<sup>(١)</sup>.
- إذا تعارض الأصل والغالب فمتى يؤخذ بالأصل أو الغالب<sup>(٢)</sup>؟
- إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما<sup>(٣)</sup>.
- الأصل بقاء ما كان على ما كان<sup>(٤)</sup>.
- الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم<sup>(٥)</sup>.
- الأصل في المنافع الإذن، وفي المضار المنع<sup>(٦)</sup>.
- الأمر إذا ضاق اتسع<sup>(٧)</sup>.
- التابع تابع<sup>(٨)</sup>.
- تسقط المفسدة المرجوحة للمصلحة الراجحة إذا تعذر الجمع<sup>(٩)</sup>.
- تقدم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة<sup>(١٠)</sup>.
- الثابت قطعاً أو ظاهراً لا يؤخر لموهوم<sup>(١١)</sup>.
- الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة<sup>(١٢)</sup>.

(١) القواعد للمقري ص ٩٠.

(٢) إيضاح المسالك إلى قواعد أبي عبد الله مالك، للونشريسي ص ٧٠.

(٣) غمز عيون البصائر للحموي ١ / ٢٨٠.

(٤) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٥١.

(٥) المرجع السابق ص ٦٠.

(٦) البحر المحيط للزركشي ٨ / ٨.

(٧) المنشور ١ / ١٢٠.

(٨) الأشباه والنظائر ص ١١٧.

(٩) مغني المحتاج للخطيب الشربيني ٦ / ٢٣١.

(١٠) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ١٧٩.

(١١) ترتيب اللآلي في سلك الأمالي لناظر زاده ١ / ٥٩٢.

(١٢) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٨.



- الحريم له حكم ما هو حريم له<sup>(١)</sup>.
- درء المفسد أولى من جلب المصالح<sup>(٢)</sup>.
- الدفع أقوى من الرفع<sup>(٣)</sup>.
- الرضا بالشيء رضا بما يتولد منه<sup>(٤)</sup>.
- الضرر لا يزال بالضرر<sup>(٥)</sup>.
- العبرة للغالب الشائع، لا للقليل للنادر<sup>(٦)</sup>.
- كل ما ورد به الشرع مطلقاً، ولم يكن له ضابط فيه، ولا في اللغة، يرجع فيه إلى العرف<sup>(٧)</sup>.
- لولي الأمر تقييد المباح<sup>(٨)</sup>.
- ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها<sup>(٩)</sup>.
- ما حرم سداً للذريعة أخف مما حرم تحريم المقاصد<sup>(١٠)</sup>.
- ما حرم سداً للذريعة فإنه يباح للحاجة<sup>(١١)</sup>.
- ما كان تحريمه تحريم الوسائل فيباح للمصلحة الراجحة، ويحرم إذا خيف منه الفساد، ولم يعارضه مصلحة أرجح من تلك المفسدة<sup>(١٢)</sup>.
- المتعدي أفضل من القاصر<sup>(١٣)</sup>.
- المظنة تقوم مقام المينة<sup>(١٤)</sup>.
- الميسور لا يسقط بالمعسور<sup>(١٥)</sup>.
- هل العبرة بصيغ العقود أو بمعانيها<sup>(١٦)</sup>؟

(١) المرجع السابق ص ١٢٥.

(٢) غمز عيون البصائر للحموي ١ / ٢٩٠.

(٣) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ١٣٨.

(٤) المرجع السابق ص ١٤١.

(٥) المرجع السابق ص ٨٦.

(٦) درر الحكام في شرح مجلة الأحكام للشيخ علي حيدر ١ / ٥٠.

(٧) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٩٨.

(٨) الملكية للشيخ علي الخفيف ص ٩٠.

(٩) المنشور ٢ / ٣٢٠.

(١٠) إعلام الموقعين لابن القيم ٢ / ١٠٧.

(١١) السابق ٢ / ١٠٧.

(١٢) غذاء الألباب للسفاريني ١ / ١٠٠.

(١٣) المنشور ٢ / ٤٢٠.

(١٤) حاشية ابن قاسم العبادي على شرح البهجة الوردية للشيخ زكريا الأنصاري ٢ / ٢١٦.

(١٥) الأشباه والنظائر ص ١٥٩.

(١٦) المرجع السابق ص ١٦٦.

● الوسائل لها حكم المقاصد<sup>(١)</sup>.

● يرجح خير الخيرين بتفويت أدناهما، ويدفع شر الشرين بالتزام أدناهما<sup>(٢)</sup>.

● اليسير يكون تبعًا للكثير، ولا يكون الكثير تبعًا لليسير<sup>(٣)</sup>.

● يغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الابتداء<sup>(٤)</sup>.

● يغتفر في الشيء ضمناً ما لا يغتفر فيه قصداً<sup>(٥)</sup>.

● يغتفر في الوسائل ما لا يغتفر في المقاصد<sup>(٦)</sup>.

● يقام الأكثر مقام الكل<sup>(٧)</sup>.

ثانياً: المقاصد الشرعية الكلية

الفقه الحق لا ينفصل عن مقاصد الشريعة، ولا يحكم على الفروع بمعزل عن الأصول، ولا يُراعي النص دون أن يُبصر الغاية.

وفي هذا الباب، تُعرض نوازل الذكاء الصناعي على المقاصد الخمسة الكبرى:

● حفظ الدين:

فيُسأل:

● هل الذكاء الصناعي يخدم الدين أم يحرفه؟

● هل يُعين على تعليم الشريعة أم يُلبسها ما ليس منها؟

● هل يُنشر به الحق أم تُروّج به الشبهات؟

● هل تسهم كثرة الأجوبة الرقمية في تشتيت السائل؟

فإن هذه التطبيقات لا تُقاس بمهارتها فقط، بل بآثارها على صفاء الدين وثباته.

● حفظ النفس:

فيُسأل:

● ما أثره على النفس البشرية؟

● هل يُستخدم في دعم الصحة أم في إشاعة الهوس؟

● هل يُوظَّف في الطمأنينة أم في الهروب من الواقع إلى الوهم؟

(١) فتاوى السبكي ٢ / ٣٤٢.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٣ / ١٨٢.

(٣) الحاوي الكبير للماوردي ٧ / ٣٦٦.

(٤) المنثور ٣ / ٣٧٤.

(٥) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ١٢٠.

(٦) السابق ص ١٥٨.

(٧) المبسوط للسرخسي ٣٢ / ٨٢.

● هل يدفع إلى العزلة الاجتماعية ويعزز التفكك الأسري؟

كل هذا يُراعى في تنزيل الأحكام.

● حفظ العقل:

فالذكاء الصناعي إن أحسن استخدامه، كان عوناً على تنمية العقل، وتيسير التعلم، وتحفيز التفكير، وإن أسيء استعماله، كان مفسداً للفطرة، مقلداً للذوق، مروّجاً للسخافة، صارفاً عن النظر.

ولا يخفى أن الاعتماد التام على المحتوى المنتج آلياً يُميت الملكات الإنشائية والنقدية، ويغيب فيه الثبّت، ويُشيع ثقافة الاتكالية.

ومن لوازم هذا المقصد كذلك أن يُؤصّل لمبدأ نسبة القول إلى قائله، فلا يجوز شرعاً إسناد مقالٍ أو فتوى أو رأي علمي إلى شخص أو جهة لم يصدر عنها ذلك، ولو صدر عن آلة اصطناعية تحاكي لسانه أو أسلوبه. فالمعرفة في الإسلام منوطة بالأمانة، والنقل فيها لا يصح إلا موثقاً. وإذا ضاعت نسبة الكلام إلى أصحابه، ضاع معه الثبّت، وانتشر التزوير، وفسد الوعي العلمي والديني، وهو مما يخالف مقاصد الشريعة في صيانة العقل.

● حفظ المال:

يُتَوَمَّ الذكاء الصناعي أيضاً في مدى خدمته للمجال المالي بأمور؛ منها:

● هل يُسهّل الوصول العادل إلى الموارد؟

● أم يُكرّس الاحتكار والمقامرة؟

● هل يُنتج عقوداً عادلة أم يعقد صفقات مشتملة على غرر أو ضرر؟

● هل يُراقب الزكاة أم يُخفي المال؟

● حفظ النسل:

في زمن تُطرح فيه تطبيقات الذكاء الصناعي في الرعاية الإنجابية، والتعديل الجيني، والتعامل مع الروبوتات كبديل عن الأسرة.

يُصبح مقصد حفظ النسل حاضراً بقوة؛ فيسأل:

● ما الحدّ بين المباح والممنوع؟

● وما الخطر في العبث بالفطرة؟

● وهل نُسهّم بتقنياتنا في إحياء الأسرة أم في دفنها في واقع رقمي لا يُنتج حياة؟

وإن من أخطر التحديات التي تتهدد مقصد حفظ النسل ما بدأ يظهر في الأسواق العالمية من روبوتات رفيقة (Companion Robots) تُصمّم خصيصاً لأداء وظائف عاطفية أو جنسية، وتُسوّق بديلاً عن العلاقات البشرية، بما يُفضي إلى تحلل مؤسسة الزواج، واستبدال الفطرة بعلاقات موهومة لا تنشئ أسرة ولا تحفظ نسلاً، ولا تُقيم مودةً ولا سكناً. وهذه التطبيقات -وإن كانت ما تزال محدودة التداول- إلا أن خطورتها ليست

في انتشارها فقط، بل في الفكرة التي تؤسس لها، والتشريعات التي قد تُبنى حولها، مما يوجب على الفقهاء أن يسبقوا الزمن بالتحذير من مآلاتها.

### ثالثاً: النظر الجماعي والمؤسسي ضرورة لا ترف

قد تختلف الأنظار الفردية في هذه النوازل، بل قد يضيق فهم الفقيه المفتي عن الإحاطة بجوانب المسألة، فتأتي الفتوى مبتورة.

ومن هنا تبرز الحاجة إلى تفعيل آلية النظر الجماعي، عبر المجامع الفقهية، والهيئات الإفتائية، واللجان المشتركة بين العلماء والمختصين التقنيين؛ لتعرض المسألة على كل جوانبها، ثم يستخرج الحكم في ضوء العلم والخبرة من جهة، والنص والمقصد من جهة أخرى، والتكييف والمآل من جهة ثالثة.

فالذكاء الصناعي ليس باباً للفقيه وحده، ولا للتقني وحده، بل هو ميدان يلتقي فيه الفقهاء والفلاسفة والتقنيون وعلماء النفس والاجتماع، ولا يُنتج فيه الرأي الرشيد إلا من جراء تفاعل هؤلاء جميعاً.



## المبحث الرابع:

### في صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الصناعي - رؤية استشرافية

ليس أخطر من أن تدخل الأمة عصرًا جديدًا بأدواتٍ معطلة، أو أن تواجه تحولات العالم بعقولٍ لم تُدرَّب على الفهم، والحديث عن المفتي في عصر الذكاء الصناعي لا يدور حول شكله أو زيه أو أسلوبه في الإلقاء، بل عن بنيتِه المعرفية، ومنهجه في الإدراك، وقدرته على التعامل مع منظومة متغيرة لا تقف على حال، ولا تنتظر أحداً.

فالذكاء الصناعي، بما أحدثه من تغييراتٍ في أنماط التلقي، وبُنية الخطاب، وسرعة الجواب، ومصادر المعلومة - لا يُهدد الفتوى في ذاتها، بقدر ما يستنفر المفتي ليستعمل أدواته ويتقيد بإجراءات الفتوى المستقرة، بحيث لا يتمرد على الموروث ولكنه في الوقت ذاته لا يجمد عنده باسم الورع، بل يدرك الواقع، ويحسن الربط بين الماضي والحاضر، ويفهم الجديد ويستوعبه ولكنه لا يسمح له بأن يسلب وعيه باسم التقنية.

### أولاً: توظيف الذكاء الصناعي بين الممكن والممنوع:

من الخطأ أن يُطرح الذكاء الصناعي على أنه «عدو للفتوى»، أو «بديل عن المفتي».

بل هو - في حقيقته - أداة كبرى، لا تتعلق بها الأحكام في ذاتها، بل في كيفية استخدامها.

ويمكن للمؤسسات الإفتائية أن تُوظف الذكاء الصناعي في أمور وأعمال خدمية تنظيمية تُعين المفتي، لكنها

لا تقوم مقام، منها:

● تنظيم قواعد البيانات الفقهية.

● تحليل الأسئلة الواردة وتصنيفها موضوعياً.

● تتبع فتاوى المجامع وتيسير المقارنات.

● اقتراح المراجع والمصادر بناءً على الكلمات المفتاحية.

كل هذا مشروع، بل محمود، ما دام مضبوطاً بالعلم، ويتم الإشراف عليه من الخبراء المعنيين، لكن الممنوع أن تُسلم زمام الفتوى للأداة، وأن يُستغنى عن العقل البشري بحجة الدقة البرمجية، أو يُقتى بناءً على إحصاء، لا عن تقدير ونظر، فيُراعى فيه ألا تتجاوز الآلة حدود الوصف إلى إصدار الحكم، ولا تُستبدل المعايير العلمية بالأنماط الإحصائية.

ثانياً: الخطورة في خلط النتيجة الآلية بالرأي الشرعي:

وخطورة هذا تظهر في حالة أن يتكئ غير المؤهل على فتوى آلة ليبرر رأياً شاذاً، أو أن تنشأ حسابات وهمية تدّعي الإفتاء الشرعي المؤتمت، أو أن ينساق الناس وراء النتائج التي تنتجها النماذج اللغوية على أنها فتاوى. وهنا نحتاج إلى ميثاق إفتائي واضح يفصل بين ما يجوز للذكاء الصناعي أن يقوم به، وما لا يجوز أن يُسلم إليه، وما يشترط فيه الإشراف البشري، وما يجب ضبطه من المدخلات والمخرجات؛ حتى لا تضعف الثقة، ولا يُختلط الديني بالرقمي، ولا ينشأ جيلٌ يجهل الفرق بين العالم والمولّد.

ثالثاً: تحديات الفتوى في العصر الرقمي

● ضياع المرجعية: ففي زمن تنتشر فيه المنصات، وتكاثف فيه النوافذ، قد يتيه الناس بين من يقومون بالفتوى عن تأهل وتبصر، وبين من يتحدث باسم الدين وليس من أهله.

● تفكك المنهج: فحين تُتزع المسألة من سياقها، وتُختزل في جملة برمجية، يفقد الاجتهاد منطقته، وتضيع روح الفقه.

● اختلال التلقي: فالجمهور سيتعوّد أن يجد الجواب في لحظة، وبصيغة نهائية، دون تعليل ولا استدلال، ولا تدقيق في واقع المستفتي لتنزيل الحكم المناسب عليه، دون أن يمرّ بتجربة السؤال الحقيقي، أو يدرك أن الفتوى ليست معلومة جاهزة، بل عملية تفكير مركب، تتطلب معرفة بحال المستفتي، وفهمًا لواقعه، وربطًا بالنص ومقاصده.

● التقليل من دور المؤسسات: فحين يُصبح كلُّ هاتفٍ «مفتياً جيبياً»، تنكمش هيئة المؤسسة، ويظن الناس أن ما يُنتج آلياً يغني عن علماء أفنوا أعمارهم في التعلم والتحصيل والتدريب واكتساب المهارات.

رابعاً: الضوابط المقترحة لتفعيل الذكاء الصناعي في الإفتاء

● ضبط مدخلات النماذج اللغوية، فلا تُغذى إلا من مصادر موثوقة.

- منع الاستقلال الآلي بالفتوى، بل لا بد من الإشراف البشري المستمر، فلا يجوز الاعتماد على ناتج آلي دون تدقيق من متخصص، ولا تُترك النماذج تُجيب وحدها، بل تُراقب وتُراجع.
- ضرورة توثيق جميع المخرجات بوسم يبين أنها من إنتاج الذكاء الصناعي وتحت المراجعة، منعاً للخلط بينها وبين الفتوى البشرية.

#### خامساً: ملامح المفتي الرشيد في عصر الذكاء الصناعي

من المقرر أن كفاية المفتي لا تُقاس بكثرة المحفوظ فقط، بل بقدرته المهارية على التكيف والحكم والتنزيل، ونحن الآن نتكلم عن تعامل مع واقع مركّب، ومتغير، ومعقّد، تقف فيه التقنية إلى جوار الإنسان، فيمكننا انطلاقاً من هذا أن نقول إن المفتي الرشيد اليوم هو:

- صاحب التأهيل الشرعي العميق: راسخ في الأصول، مطلع على الفقه، متمكن من أدواته الإفتائية.
- واعي بالتقنية: يعرف حدودها، ومجالاتها، وخطورها، وفرصها.
- مفكر استشرافي: لا يكتفي بالجواب عن السؤال، بل يسبق الواقع، ويتوقع النوازل، ويهيئ لها.
- باحث متقن: يتعامل مع المعلومات الحديثة، ويحسن التحقق، ويقرأ بلغات مختلفة إن استطاع.
- متواصل فعال: يُحسن مخاطبة الناس، ويستخدم الوسائل الجديدة دون أن يُختطف بها.





## الخاتمة والتوصيات

في نهاية هذه الرحلة البحثية التي تنقلنا فيها بين المفاهيم التأسيسية، والنوازل التطبيقية، والقواعد التأصيلية، والرؤية الاستشرافية، تبين لنا بما لا يدع مجالاً للشك أن الذكاء الصناعي لم يعد سؤالاً مستقبلياً مؤجلاً، ولا جدلاً تقنياً هامشياً، بل أصبح واقعاً يقتحم دوائر الفتوى، ويعيد ترتيب العلاقة بين المعلومة والمفتي، وبين المفتي والمستفتي، وبين العقل الشرعي والآلة الرقمية.

لقد باتت التقنية تسبق السؤال، وتطرح الفعل قبل أن تتيح للمفتي مهلة النظر. ومع هذا التبدل العنيف في بنية العالم، يصبح من الواجب على المفتين ألا يظلوا أسرى للمسائل التقليدية، ولا أن ينتظروا وقوع الحوادث كي يسألوا، بل أن ينتقلوا من فقه الاستجابة إلى فقه المبادرة، ومن موقف الدفاع إلى موضع البناء.

وما كان من غاية هذه الورقة أن تحيط بجميع نوازل الذكاء الصناعي، ولا أن تفصل القول في كل مسألة، وإنما كانت غايتها أن تمهّد الطريق، وتعيد ترتيب الأولويات، وتطرح إطاراً تأصيلياً عاماً يُعين الباحثين والمفتين على النظر في هذه النوازل بمنهج علمي رشيد.

أولاً: أبرز ما انتهت إليه الورقة من نتائج

١. الذكاء الصناعي لا يُعدّ خصماً للفقه، وإنما هو متغير معرفي وواقعي يستدعي اجتهاداً جديداً، لا يخرج عن أصول الشريعة، بل يتنزل عليها.

٢. النوازل المتولدة عن الذكاء الصناعي تشمل مجالات متعددة: كالفتوى، والقضاء، والطب، والمعاملات، والعقود، والحقوق، والدعوة، مما يستدعي جهداً فقهياً جماعياً متجدداً.

٣. الفتوى التي تنتجها الآلة لا تُعد فتوى شرعية معتمدة ما لم تُراجع من عقل بشري مؤهل، يملك أدوات النظر والتقويم.

٤. استخدام الذكاء الصناعي في المؤسسات الإفتائية ممكن ومطلوب، بشرط ضبطه بضوابط شرعية وعلمية دقيقة.

٥. قواعد الفقه الإسلامي، ومقاصده الكلية، قادرة على استيعاب هذه النوازل إذا ما وُظفت بصورة منهجية، قائمة على الفهم العميق للواقع ومآلاته.

٦. المفتي في عصر الذكاء الصناعي يجب أن يكون جامعاً بين التأصيل الشرعي والتدريب المهاري والوعي التقني.

ثانياً: توصيات عملية للمؤسسات الإفتائية والمجامع الفقهية لتطوير صناعة المفتي في العصر الرقمي

١. إدراج نوازل الذكاء الصناعي في مادة قضايا فقهية معاصرة بكلليات الشريعة.

٢. تنظيم برامج تدريبية للمفتين والباحثين الشرعيين في التعامل مع التطبيقات الرقمية وفهم آليات الذكاء الصناعي، ومجالاته، ومفاهيمه الأساسية، حتى لا يبقى الفقيه في عزلة عن الواقع.

٣. إنشاء إدارات بحثية متخصصة في فقه الذكاء الصناعي ونوازل في المجامع الفقهية ودور الإفتاء مشتركة تجمع الفقهاء والمفتين بالتقنيين، ويستعان فيها بالمتخصصين في علوم النفس والاجتماع.
٤. إعداد دلائل إرشادية للاستخدام الشرعي للتقنيات الجديدة؛ بما يوضح ما يجوز وما لا يجوز، ويضع الخطوط الحمراء، ويضبط الاستخدام المؤسسي لتلك التقنية.
٥. عقد شراكات بين دور الإفتاء ومراكز التقنية، على أن تكون شراكات معرفية لا تبعية وظيفية، تُسهم في تطوير أدوات الإفتاء دون التنازل عن المرجعية الشرعية.
٦. تعزيز الحضور المؤسسي للإفتاء على المنصات الرقمية الكبرى.
٧. استصدار «ميثاق عالمي للإفتاء في العصر الرقمي»، برعاية الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، يُحدد المبادئ الحاكمة، ويمنع الفوضى، ويؤسس للثقة الرقمية في الفتوى.
- والله من وراء القصد، وهو الهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



## المراجع

١. الأشباه والنظائر، لجلال الدين السيوطي، ط. دار الكتب العلمية.
٢. إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، ط. دار الكتب العلمية.
٣. أنوار البروق في أنواع الفروق، لشهاب الدين القرافي، ط. عالم الكتب.
٤. إيضاح المسالك إلى قواعد أبي عبد الله مالك، للونشريسي، ط. منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي بطرابلس.
٥. البحر المحيط، لبدر الدين الزركشي، ط. دار الكتيبي.
٦. تاج العروس، للمرئضي الزبيدي، ط. دار الهداية.
٧. ترتيب اللآلي في سلك الأمالي، للشيخ محمد بن سليمان الشهير بناظر زاده، ط. مكتبة الرشد.
٨. جامع الدروس العربية، للشيخ مصطفى الغلاييني، ط. المكتبة العصرية ببيروت.
٩. حاشية ابن قاسم العبادي على شرح البهجة الوردية للشيخ زكريا الأنصاري، ط. الميمنية.
١٠. الحاوي الكبير، لأبي الحسن الماوردي، ط. دار الكتب العلمية.
١١. درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، للشيخ علي حيدر، ط. دار الجيل.
١٢. دستور العلماء، للشيخ عبد رب النبي بن عبد رب الرسول أحمد نكري، ط. دار الكتب العلمية.
١٣. الذكاء الاصطناعي.. مقدمة قصيرة جدًا لمارجريت إيه بودين، ترجمة: إبراهيم سند، ط. مؤسسة هنداوي.
١٤. ضياء السالك إلى أوضح المسالك، للأستاذ محمد عبد العزيز النجار، ط. مؤسسة الرسالة.
١٥. غذاء الألباب، لشمس الدين السفاريني الحنبلي، ط. مؤسسة قرطبة.
١٦. غمز عيون البصائر، لشهاب الدين الحموي، ط. دار الكتب العلمية.
١٧. فتاوى السبكي، للشيخ تقي الدين السبكي، ط. دار المعارف.
١٨. القواعد، لأبي عبد الله المقرئ، ط. دار ابن حزم.
١٩. الكليات، لأبي البقاء الكفوي، ط. مؤسسة الرسالة.
٢٠. لسان العرب، لجمال الدين بن منظور الإفريقي، ط. دار صادر.
٢١. المبسوط، للسرخسي، ط. دار المعرفة.
٢٢. مجموع فتاوى ابن تيمية، ط. مجمع الملك فهد.
٢٣. مسرد مصطلحات المعلوماتية إنكليزي-عربي، إعداد د/ نزار حافظ، ط. الجمعية السورية للمعلوماتية.
٢٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للشيخ أبي العباس الفيومي، ط. المكتبة العلمية.

٢٥. معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي، للدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، ط. عالم الكتب، القاهرة.
٢٦. معجم مصطلحات المعلوماتية، ط. الجمعية السورية للمعلوماتية.
٢٧. مغني المحتاج، للخطيب الشربيني، ط. دار الكتب العلمية.
٢٨. الملكية في الشريعة الإسلامية مع مقارنة بالشرائع الوضعية، للشيخ علي الخفيف، ط. دار الفكر العربي.
٢٩. المنشور في القواعد، لبدر الدين الزركشي، ط. وزارة الأوقاف الكويتية.





الأمينة العامة للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Misriyyah

المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات  
الذكاء الاصطناعي

# محاذير استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي والاعتماد عليها بشكل كامل في صناعة الفتوى

د. محمود صابر عرفات

د. رضا أحمد زايد

المدرس المساعد بقسم القانون العام  
كلية الحقوق - جامعة عين شمس

مدير إدارة البرمجيات وأنظمة المعلومات  
بدار الإفتاء المصرية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## الملخص

يتناول هذا البحث بيان محاذير الفتوى الصادرة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي التوليدي، ويُسلط الضوء على المخاطر التي تُهدد المقام الشرعي للفتوى، في ظل تنامي الاعتماد على التطبيقات الذكية في مجالات الإرشاد الديني.

وتمت معالجة الموضوع من خلال ستة مباحث رئيسية:

تناول المبحث الأول: الطبيعة الأصولية للفتوى ومقتضياتها.

وخصّص المبحث الثاني لعرض ضوابط صناعة الفتوى في الشريعة والقانون.

بينما تناول المبحث الثالث الفتوى المؤتمتة وأدوات الذكاء الاصطناعي.

وتناول المبحث الرابع المحاذير الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

وتطرق المبحث الخامس إلى الأطر الضابطة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

في حين خُصّص المبحث السادس لعرض النماذج التطبيقية والحلول المقترحة.

وقد تم اعتماد المنهج الأصولي التحليلي في دراسة المفاهيم الشرعية، إلى جانب المنهج المقارن لتحليل

التشريعات والنماذج المعاصرة، والاستعانة بالشواهد الواقعية والوثائق الدولية.

وتوصّل البحث إلى أنّ توليد الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي قد يُفضي إلى إشكالات شرعية وعقلية، أبرزها:

فقدان النية، وتجاوز المرجعية، وغياب التكيف، مع قصور في التشريعات الضابطة. واقترح إنشاء هيئة شرعية

تقنية، ووضع إطار قانوني يُنظّم هذه المسألة، ويضمن حماية المستفتين ومقام الفتوى من الانتهاك والتزيف.

الكلمات المفتاحية: الفتوى - الذكاء الاصطناعي - المرجعية - الضبط الشرعي - المسؤولية القانونية





## ترجمة الملخص

**Abstract:** This study investigates the critical risks associated with issuing fatwas via generative artificial intelligence (AI) systems, with a particular focus on the threats posed to the religious and legal authority of the fatwa in the context of increasing reliance on intelligent applications in the realm of religious guidance. The research is structured around four central chapters. The first explores the epistemological and jurisprudential foundations of fatwa and its essential conditions. The second addresses the emergence of AI and the jurisprudential challenges posed by generative systems in religious contexts. The third analyzes the legal and moral responsibility arising from AI-generated fatwas. The fourth chapter is devoted to identifying mechanisms for safeguarding and regulating the use of AI in the practice of iftā' (Islamic legal response).

The study employs a combined methodological framework: an analytical approach rooted in Islamic legal theory (uṣūl al-fiqh), a comparative analysis of contemporary legislative models and technological systems, and empirical referencing to real-world applications and international policy frameworks. The findings indicate that relying on AI for fatwa issuance leads to significant theological and legal dilemmas, including the absence of intentionality (niyyah), the circumvention of qualified religious authority, improper legal contextualization (takayyuf), and a lack of robust regulatory controls.

In response, the research proposes the establishment of a specialized interdisciplinary authority composed of Islamic jurists and AI experts, alongside the formulation of a comprehensive legal framework. Such measures aim to regulate the use of AI in fatwa issuance and ensure the protection of inquirers, while preserving the sanctity and authoritative status of the fatwa from distortion, manipulation, or misuse.



## خطة البحث والتقسيم:

### التمهيد:

- التعريف بأهمية الفتوى في الشريعة الإسلامية.
- ظهور الذكاء الاصطناعي التوليدي وتطبيقاته الدينية.
- إشكالية البحث وأهدافه.

### المبحث الأول: الطبيعة الأصولية للفتوى ومقتضياتها

#### المطلب الأول: مقام الفتوى في الشريعة الإسلامية.

#### المطلب الثاني: خصائص الفتوى وتمييزها عن القضاء والتعليم.

#### المطلب الثالث: الذكاء الاصطناعي التوليدي ومجالات استخدامه.

#### المطلب الرابع: التحديات المعاصرة في ضبط الفتوى وتقاطع الذكاء الاصطناعي مع مقام الإفتاء.

#### المطلب الخامس: الدراسات السابقة - مراجعة نقدية للأدبيات المتخصصة.

### المبحث الثاني: ضوابط صناعة الفتوى في الشريعة والقانون

#### المطلب الأول: ضوابط الإفتاء في الشريعة الإسلامية.

#### المطلب الثاني: الضوابط الإجرائية والقانونية المعاصرة.

#### المطلب الثالث: ضوابط الإفتاء في العصر الرقمي.

### المبحث الثالث: الفتوى المؤتمتة وأدوات الذكاء الاصطناعي

#### المطلب الأول: مفهوم الفتوى المؤتمتة وحدودها.

#### المطلب الثاني: خصائص الذكاء الاصطناعي ومحدوديته في المجال الديني.

#### المطلب الثالث: الإشكاليات العلمية والشرعية للفتوى المؤتمتة.

#### المبحث الرابع: المحاذير الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

#### المطلب الأول: غياب النية وفقدان قصد التعبد.

#### المطلب الثاني: غياب ملكة الفقه والاجتهاد.

#### المطلب الثالث: الانفلات المرجعي وإضعاف الثقة بالمؤسسات.

#### المطلب الرابع: قابلية التوجيه والتلاعب.

#### المبحث الخامس: الأطر الضابطة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

#### المطلب الأول: ضرورة الضبط المؤسسي والتشريعي.

#### المطلب الثاني: التمييز بين المحتوى التعليمي والفتوى الشرعية.

المطلب الثالث: إشراف العلماء في مراحل التصميم والتدريب.

المطلب الرابع: تفعيل وسائل الحماية التقنية والفقهية.

المطلب الخامس: الضمانات القانونية والتقنية.

المبحث السادس: النماذج التطبيقية والحلول المقترحة

المطلب الأول: التجارب العربية والدولية في الفتوى الذكية.

المطلب الثاني: الحلول المقترحة للضبط الشرعي والمؤسسي.

الخاتمة والتوصيات:

الملحق: تصور تشريعي مقترح لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى

أهمية البحث:

الأهمية الأكاديمية:

١. تأصيل شرعي معاصر: يقدم البحث تأصيلاً أصولياً لقضية مستجدة تتعلق بالتقنيات الحديثة في مجال الفتوى.

٢. سد فجوة بحثية: يملأ فراغاً في الأدبيات العربية حول تنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني.

٣. منهجية متكاملة: يجمع بين الدراسة الشرعية والقانونية والتقنية في إطار واحد.

٤. دراسة مقارنة: يحلل التجارب العربية والدولية ويستخلص الدروس المستفادة.

الأهمية العملية والتطبيقية:

١. توجيه المؤسسات الدينية: يقدم إرشادات عملية للمؤسسات الإفتائية في التعامل مع التقنيات الحديثة.

٢. إطار تشريعي: يقترح نموذجاً قانونياً لتنظيم هذا المجال.

٣. حماية المستفتين: يضع ضوابط لحماية الجمهور من الفتاوى المضللة.

٤. توجيه التطوير التقني: يحدد المعايير الواجب مراعاتها عند تطوير الأنظمة الذكية للفتوى.

مشكلات البحث:

المشكلة الرئيسية:

كيف يمكن ضبط استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى بما يحفظ المقام الشرعي للإفتاء ويحمي

المستفتين من المحاذير والمخاطر؟

المشكلات الفرعية:

١ - مشكلات شرعية وأصولية:

● غياب النية والقصد الشرعي في الفتوى المؤتمتة.

- عدم توفر ملكة الاجتهاد والفقه لدى الأنظمة الذكية.
- صعوبة تطبيق قواعد أصول الفقه (تحقيق المناط، فقه المآل، مراعاة الواقع).
- خطر الانفلات من المرجعية الشرعية المعتمدة.
- ٢- مشكلات تقنية وعلمية:

- محدودية الأنظمة الذكية في فهم السياق الشرعي والثقافي.
- مشكلة التحيز في البيانات والخوارزميات.
- عدم قدرة الأنظمة على التعامل مع المسائل الفقهية المعقدة.
- صعوبة ضمان دقة المخرجات وخلوها من الأخطاء.
- ٣- مشكلات قانونية ومؤسسية:

- غياب الإطار القانوني المنظم لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.
- عدم وضوح المسؤوليات والالتزامات للمطورين والمشغلين.
- ضعف آليات الرقابة والمتابعة.
- عدم وجود معايير موحدة للترخيص والتشغيل.
- ٤- مشكلات اجتماعية وأخلاقية:

- خطر إضعاف الثقة بالمؤسسات الدينية.
- احتمالية التلاعب والتوظيف السياسي أو الأيديولوجي.
- مخاطر انتشار الفتاوى المتضاربة أو المضللة.
- التأثير على الوعي الديني للمجتمع.
- ٥- مشكلات تطبيقية وعملية:

- نقص الخبرات المتخصصة في تقاطع الفقه والتقنية.
- صعوبة التوازن بين الاستفادة من التقنية والحفاظ على الضوابط الشرعية.
- التحديات المالية والتقنية لتطوير أنظمة آمنة ودقيقة.
- ضرورة التدريب والتأهيل للكوادر العاملة في هذا المجال.
- أهداف البحث في حل هذه المشكلات:

١. وضع إطار نظري شامل لفهم التحديات والمحاذير.
٢. تطوير معايير وضوابط للاستخدام الآمن والمسؤول.
٣. اقتراح حلول عملية قصيرة وطويلة المدى.

٤. تقديم نموذج تشريعي لتنظيم هذا المجال.

٥. رسم خارطة طريق للمؤسسات الدينية والتقنية.

هذا البحث يهدف إلى أن يكون مرجعاً شاملاً للمهتمين والمختصين في هذا المجال المستجد والحساس. **منهجية البحث:**

جاءت هذه الدراسة مستندةً إلى منهج علمي مركب يجمع بين الاستقراء والتحليل والمقارنة، وذلك بما يحقق مقاصد البحث في تتبع ظاهرة الفتوى المؤتمتة وتحليل محاذيرها وضبط أطر التعامل معها من منظور أصولي شرعي، قانوني تقني.

ويُقصد بالمنهج الاستقرائي: تتبع الظواهر الجزئية والنصوص والإجماعات والتطبيقات المتفرقة المتصلة بموضوع الفتوى والذكاء الاصطناعي، وصولاً إلى تصور كلي يساعد في بناء حكم شرعي وموقف تأصيلي منضبط.

أما المنهج التحليلي فقد تم توظيفه في تحليل المادة العلمية المستخلصة من المصادر الشرعية والفقهية والدراسات الحديثة، واستخلاص الدلالات الشرعية والعلمية منها، وربطها بواقع التطبيقات التقنية. **بينما أدرج المنهج المقارن بهدف إبراز الفروقات بين مواقف الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية والتوجهات التقنية العالمية في التعامل مع هذه الظاهرة.** وقد سارت منهجية البحث وفق الخطوات الآتية:

١. الاستقراء الفقهي الأصولي: من خلال تتبع النصوص الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم المتعلقة بمقام الإفتاء، وصفة المفتي، وأدوات الاستنباط، وشروط النطق بالحكم الشرعي.

٢. تحليل التطبيقات التقنية المعاصرة: باستعراض نماذج من أنظمة الذكاء الاصطناعي التوليدي المستخدمة في المجال الديني، وتحديد خصائصها وحدودها وإشكالاتها في التعامل مع النصوص والاجتهاد.

٣. رصد المحاذير الشرعية والمعرفية: عبر تحليل التهديدات التي يسببها الذكاء الاصطناعي لصناعة الفتوى، سواء من جهة القصور في المقاصد، أو غياب النية، أو سوء تنزيل الأحكام.

٤. استقراء الأطر القانونية والتنظيمية المعاصرة: من خلال مراجعة أبرز التشريعات العربية والدولية المتعلقة باستخدام الذكاء الاصطناعي، وخاصة ما يخص الاستخدامات في المجال الديني أو القيمي.

٥. المقارنة بين المنظور الشرعي والقانوني: فيما يتعلق بمسؤولية الفتوى الناتجة عن الآلة، وحدود التنظيم الممكنة، وضوابط الاستعانة بالتقنيات دون الوقوع في المحاذير.

وقد تم توظيف هذا البناء المنهجي لترسيخ رؤية متكاملة تجمع بين الفهم الأصولي، والتحليل المعرفي، والرؤية التقنية، بما يُسهم في تقديم معالجة شاملة تليق بحساسية المقام وخطورة الظاهرة المدروسة.



## التمهيد

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه، وبعد:

تُعد الفتوى من المقامات الجليلة في الشريعة الإسلامية، وقد ارتبطت منذ صدر الإسلام بوظيفة البيان عن الله تعالى، وحُمِلَت مسؤولية التوقيع عنه، فكانت منوطة بأهل الرسوخ العلمي ممّن امتلكوا أدوات الاجتهاد، وبصيرة الفهم، وإدراك علل الأحكام ومقاصدها. وقد أولي هذا المقام عبر التاريخ عناية فريدة، فوُضِعَتْ له ضوابط أصولية دقيقة؛ صيانةً للدين من الزلل، وحمايةً لعقائد الناس وأحكامهم من التسيّب والتأويل الفاسد.

وفي العصر الحديث، ومع التنامي المتسارع لمنظومات الذكاء الاصطناعي -برزت أنظمة توليدية قائمة على نماذج لغوية ضخمة، قادرة على إنتاج محتوى نصي يُحاكي الخطاب البشري، ما دفع عددًا من المؤسسات والمطورين إلى توظيفها في مجالات شتى شملت -في بعض الأحيان- المجال الديني ذاته. وقد جرى استخدام هذه المنصات لإنتاج إجابات شرعية، بل وصياغة فتاوى موجّهة للمستخدمين استنادًا إلى مدخلات نصيّة دون تدخل بشري مباشر أو رقابة علمية معتبرة.

وتأتي خطورة هذا التوجه من كونه يتجاوز الضوابط الشرعية المؤسّسة لصناعة الإفتاء؛ إذ لا يُتصور في الفتوى أن تُفصل عن عنصر النية، ولا عن الإدراك السياقي، ولا عن النظر في المآلات، وكلّها أمورٌ لا تقدر النماذج التوليدية على محاكاتها أو استحضارها بصورة حقيقية؛ فالفتوى ليست استجابة آلية لسؤال، بل هي تنزيلٌ لحكم شرعي على نازلة واقعية تتطلب فقهاً للنص والمقام والحال.

وبالنظر إلى هذه التحديات تبرز ضرورة معالجة هذه الظاهرة ضمن إطار أصولي علمي يُعنى بكشف المحاذير المتولدة عن هذه الممارسة، وتحليل أبعادها المعرفية والتشريعية، واقتراح الأطر الضابطة لها بما يحقق التوازن بين الانفتاح على التقنية، وحفظ مقام الإفتاء من الاختراق والتزييف والانفلات المرجعي.





## المبحث الأول:

### الطبيعة الأصولية للفتوى ومقتضياتها

تُعَدُّ الفتوى أحد أهم مكونات الخطاب الديني الإسلامي، ومظهرًا من مظاهر الوصل بين النص الشرعي وواقع الناس، وهي بطبيعتها وظيفة شرعيةً عليا تتطلب أهليةً علميةً خاصةً، وإدراكًا عميقًا لمقاصد الشريعة وأحوال المكلفين. ومن ثمَّ، فإنَّ أيَّ محاولة لإحلال أدوات الذكاء الاصطناعي محلَّ المفتي البشري تقتضي أولاً فهماً دقيقاً لطبيعة الفتوى ومقوماتها وفق الرؤية الأصولية التي تشكّل الأساس المنهجي للإفتاء في الإسلام. إنَّ تمييز الفتوى عن الحكم الشرعي المجرد، وإبراز خصائصها الاجتهادية، وسياقاتها الزمنية والمكانية والشخصية -أمرٌ ضروريٌ لفهم التحديات التي تفرضها الأنظمة المؤتمتة عند التعاطي مع القضايا الشرعية؛ ذلك أن الفتوى ليست مجرد استنباط منطقي أو استدعاء آلي للنصوص، بل هي عمليةٌ اجتهادية مركّبة تجمع بين النص والعقل والواقع والنية والمآلات.

ويهدف هذا المبحث إلى بيان الإطار الأصولي المؤسس للفتوى، وتحليل مقتضياتها الأساسية من حيث المصدر، والمؤهل، والمنهج، والمآل، وإبراز الخصائص التي لا يمكن الاستغناء عنها أو محاكاتها برمجيًا، وهو ما يمهد لفهم عمق المحاذير المترتبة على إحلال الذكاء الاصطناعي محل المفتي.

## المطلب الأول:

### مقام الفتوى في الشريعة الإسلامية

احتلَّت الفتوى في البنية الشرعية منزلةً عليّةً لكونها من وظائف البيان عن الله، وقد قال الإمام ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين ما نصه: «المفتي موقعٌ عن رب العالمين، ومن أحق بالتوقيع عنه من أهل العلم والورع والبصيرة»<sup>(١)</sup>. وقد عُني علماء الأمة بتحديد من يحق له أن يتصدر للإفتاء، وبيان الشروط اللازمة لذلك، والتي كان من أبرزها: العدالة، والعلم، والفقه في الدين، ومعرفة الواقع، وملكة استنباط الأحكام. ونقل الإمام النووي في المجموع عن الشافعي قوله: «لا يحل لأحد أن يفتي حتى يعلم الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه»<sup>(٢)</sup>. وتُظهر المذاهب الفقهية اهتمامًا بالغًا بضبط باب الفتوى؛ فالمالكية شددوا على ضرورة بلوغ مرتبة الاجتهاد الجزئي على الأقل، والحنفية فرّقوا بين المفتي المطلق والمقيد، والحنابلة جعلوا من الفتوى ولاية دينية يلزم أن يتأهل لها على وجه مخصوص.

ولأجل مكانة الفتوى وخطورتها، فقد أفتى بعض السلف بترك الإفتاء إن خشي الخطأ، كما رُوي عن الإمام مالك أنه كان يُسأل عن أربعين مسألة فلا يجيب إلا في القليل منها<sup>(٣)</sup>، في مشهد يُجسد عظمة هذه الأمانة.

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الكتب العلمية، ج ١، ص ٧.

(٢) النووي، المجموع شرح المذهب، دار الفكر، ج ١، ص ٢٧.

(٣) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج ٢، ص ٤٦.

## المطلب الثاني:

### خصائص الفتوى وتمييزها عن القضاء والتعليم

لا تُعدُّ الفتوى مجرد بيان فقهي، بل هي تنزيل لحكم شرعي على نازلة واقعية، بخلاف التعليم العام الذي يُعنى بشرح القواعد لا تطبيقها، كما أن الفتوى تختلف عن القضاء من حيث كونها غير ملزمة، ولا يُشترط فيها مجلس خصومة، ولا حكم يُنفذ، وإنما ترشد السائل وتوجهه.

وقد نصَّ الغزالي في المستصفى على أن الفتوى تُبنى على غلبة الظن، وليست حتمًا كالفتوى الصادرة من القاضي، ما يجعل باب الفتوى أكثر مرونةً، لكنه في ذات الوقت أكثر عرضةً للانفلات<sup>(١)</sup>. وتتضمن الفتوى ثلاثة أركان أساسية:

١. المفتي: العالم المؤهل بالعلوم الشرعية وأدوات الاجتهاد.

٢. المستفتي: طالب الفتوى الذي يُشترط فيه الأمانة في نقل الحال.

٣. الحال أو النازلة: وهي الواقعة المعروضة التي تُطلب الفتوى بشأنها.

وقد اعتُني بتفصيل هذه العناصر في كتب الفقه المقارن وأصول الفتوى، ومنها ما أقره قانون تنظيم الفتوى الصادر سنة ٢٠٢٥، والذي وضع تعريفًا جامعًا للفتوى، وربطها بالتحقق من ملابسات المسألة والسياق الواقعي والاجتماعي المحيط بها<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثالث:

### الذكاء الاصطناعي التوليدي ومجالات استخدامه

الذكاء الاصطناعي التوليدي (Generative AI) هو فرع من الذكاء الاصطناعي يركّز على تطوير نماذج قادرة على إنشاء محتوى جديد -نصي أو صوتي أو مرئي- يُشبه ما يُنتجه الإنسان. وتعتمد هذه النماذج مثل GPT و BERT و Llama -على تقنيات التعلم العميق، وتحليل كم هائل من البيانات لتوليد استجابات لغوية ذات طابع بشري.

وقد شهد هذا المجال تطورًا كبيرًا، مكّنه من دخول قطاعات متعددة، مثل: - التعليم وصناعة المحتوى - الرعاية الصحية والاستشارات الأولية - تحليل البيانات والتوصيات الآلية - المساعدة الكتابية والإبداعية. ومع اتساع الانتشار وسهولة الاستخدام بدأت بعض المنصات التفاعلية تولّد محتوى دينيًا، بما في ذلك الأذكار والتفسير، بل وأحيانًا الفتوى، دون إشراف بشري، وهو ما يثير تساؤلاتٍ شرعيةً وأخلاقيةً عميقة حول الحدود المسموح بها تقنيًا في المجال الديني.

(١) الغزالي، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام، دار الكتب الحديثة، ج ٢، ص ٣٥١.

(٢) الجريدة الرسمية في العدد ٢٣ «مكرر» الصادر في ١٠ يونيو سنة ٢٠٢٥، قانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥، بشأن تنظيم إصدار الفتوى الشرعية.

## المطلب الرابع: التحديات المعاصرة في ضبط الفتوى وتقاطع الذكاء الاصطناعي مع مقام الإفتاء

إن الجمع بين التقنية المتقدمة ومقام الإفتاء يشير إشكالات جوهرية، نظرًا لاختلاف الطبيعة بين المجالين: فبينما تعتمد التقنية على الحسابات والبيانات، تعتمد الفتوى على الاجتهاد البشري المبني على إدراك مقاصد النصوص وفقه الواقع والمآل. وقد ظهرت مؤخرًا تطبيقات لغوية ضخمة يمكنها توليد إجابات فقهية بناءً على أسئلة نصية، دون وجود إنسان في دورة الفتوى. وتعدد صور هذا التوظيف، ومنها: - روبوتات المحادثة المفتوحة لتقديم الفتوى<sup>(١)</sup>. - تطبيقات مخصصة للإجابة الفقهية المباشرة - توليد الفتاوى بلغة بسيطة اعتمادًا على معطيات متغيرة.

غير أن هذه التطبيقات والنظم الخبيرة<sup>(٢)</sup>، وإن بدت فاعلة تقنيًا، فإنها لا تستوفي متطلبات الفتوى الشرعية؛ إذ تفتقد إلى النية، والاجتهاد، والتميز بين المتشابه والمختلف، ولا تملك تقدير السياقات، ولا قدرة على تقييم المآلات. وهو ما يطرح سؤالاً مهمًا: هل يمكن الوثوق بفتوى آلية غير خاضعة لمجتهد بشري؟

وفي ظل العولمة الرقمية وانتشار وسائل التواصل برزت صور من الفتوى الإلكترونية غير المنضبطة بما فيها الفتوى الفورية، والفتوى الجماهيرية، والفتوى المؤتمتة. وقد نبهت الهيئات الرسمية - كمجمع البحوث الإسلامية ودار الإفتاء المصرية - إلى خطورة هذه الظواهر، وأكدت أن الفتوى «ليست مجالًا للتجريب، ولا محلًا للتقليد الأعمى، ولا ساحة للذكاء الصناعي غير المؤهل»<sup>(٣)</sup>.

كما أشارت تقارير الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين وهيئة كبار العلماء بالسعودية إلى أن بعض المنصات الذكية بدأت تولّد فتاوى تلقائية بناءً على المدخلات النصية، وهو ما يمثل تجاوزًا واضحًا لوظيفة الاجتهاد، وإسقاطًا لأهم عنصر في الإفتاء، وهو النية.

وقد أظهرت دراسة نشرها المركز الأوروبي لمراقبة التكنولوجيا الدينية سنة ٢٠٢٤ أن ٦٣٪ من الفتاوى الناتجة عن الذكاء الاصطناعي لا تراعي المذهب، ولا الخصوصية المجتمعية، ما يخلق ارتباكًا شرعيًا لدى الجمهور<sup>(٤)</sup>.

ومن هنا تبرز الحاجة إلى بناء تصور علمي أصولي يحمي صناعة الفتوى من هذه الانزلاقات، ويعيد تأكيد أركانها، ويضع الضوابط التي تحميها من التدخل التوليدي غير المنضبط.

(١) فعاليات المؤتمر العالمي التاسع للإفتاء

<https://dar-alifta.org/ar/articles/details/9527/>

(٢) ينظر: الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله لآلان بوتيه (ص ١٢)، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي لعبد الحميد بسيوني (ص ٥٧)، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة لجهاد عفيفي (ص ٤٠)، الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية، أد. محمد الشرقاوي (ص ٣٥)، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، د. أروى الجلعود (ص ٦٥).

(٣) موقع دار الإفتاء المصرية، وحدة المؤشر العالمي للفتوى، تقارير ٢٠٢٣.

(4) European Center for Religious Tech Ethics, AI and Fatwa Generation, 2024.

## المطلب الخامس: الدراسات السابقة- مراجعة نقدية للأدبيات المتخصصة

شهد موضوع الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في المجالات الشرعية والدينية اهتمامًا متزايدًا في السنوات الأخيرة، خاصّة مع تطور قدرات النماذج اللغوية التوليدية، وسعي بعض الجهات إلى إدماجها في وظائف دينية حسّاسة كالإفتاء، وقد تنوّعت الدراسات في هذا الحقل بين المعالجة الشرعية، والتقنين القانوني، والتحليل التقني التطبيقي، إلا أنها -رغم حداثة النسبية- لا تزال تشهد بعض الفجوات المنهجية والنظرية، مما يعزز الحاجة إلى مزيد من البحث المعمق المتكامل في هذا المجال.

ومن أبرز الدراسات الشرعية المتخصصة ما قدّمه الأستاذ الدكتور نظير عياد مفتي جمهورية مصر العربية بمؤتمر «الذكاء الاصطناعي أسسه المنطقية وأبعاده المستقبلية ٢٠٢٥»<sup>(١)</sup>، حيث ركّز على ضرورة قصر الفتوى على أهل الاختصاص من البشر، مع جواز الاستعانة بالتقنيات في جمع المعلومات وتنظيمها فقط، شريطة وجود إشراف بشري مباشر، ومراعاة الضوابط الشرعية والتأصيل الأصولي في كل مرحلة.

وقد أكد فضيلته خمسة ضوابط مركزية تشمل: الإشراف البشري، والتوافق مع مقاصد الشريعة، ومراعاة أحوال المستفتين، والشفافية في المنهجية، والمراجعة الدورية للمحتوى. ورغم تأصيله القوي فإنّ دراسته لم تتناول التطبيقات العملية أو النماذج التقنية المستخدمة تفصيلاً.

كما د. مبروك بهي الدين رمضان الدعدري في مؤلفه «تطبيقات الذكاء الاصطناعي ودورها في خدمة العلوم الشرعية»<sup>(٢)</sup> (٢٠٢٤) قضية مدى إمكانية اعتبار الذكاء الاصطناعي أداة مساعدة للمجتهد، موضحاً أن هذه التقنية لا يمكن أن تحلّ محلّ الإنسان في مقام الاجتهاد؛ نظراً لما يتطلبه من ملكات عقلية وتأملية لا يمكن برمجتها. وقد تميزت الدراسة بطرح فلسفي دقيق لمفهوم الاجتهاد في السياق التقني، لكنها لم تقدم إطاراً تطبيقياً واضحاً يمكن للهيئات الشرعية الاعتماد عليه في الممارسة العملية.

وفي ذات السياق قدّم الباحث أحمد عطا في بحثه<sup>(٣)</sup> «مواقع الفتاوى الإلكترونية وأثرها في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة دراسة فقهية مقارنة» (٢٠٢٤) - المنشور بمجلة العدل السعودية - فتوى صريحة بتحريم الاعتماد الكامل على الأنظمة الآلية في إصدار الفتاوى، مُجيزاً في الوقت ذاته استخدام الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة لا أكثر، مع ضمان الرقابة العلمية والضبط الشرعي، إلا أن دراسته أيضاً لم تتطرق إلى النماذج التكنولوجية المستخدمة أو مدى جاهزيتها للعمل الشرعي<sup>(٤)</sup>.

(١) موقع دار الإفتاء المصرية ٢٠٢٥،

<https://www.dar-alifta.org/ar/articles/details/10344>

(٢) مجلة البحث العلمي الإسلامي ٨/ 60-61 <https://boukharysrc.com/60-8/>

(٣) [https://journals.ekb.eg/article\\_370867.html](https://journals.ekb.eg/article_370867.html)

الدوريات المصرية - مجلة إلكترونية.

(٤) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، أبو بكر سلطان أحمد (ص ٨٧)، دليل الذكاء الاصطناعي لطلبة القانون والباحثين في الوطن العربي لطاهر أبو العبد (ص ١١).

وعلى الصعيد الدولي تبرز دراسة الدكتور عمر أنس شريف بـ 'Artificial Intelligence and the Islamic Theology of Technology: From 'Means' to 'Meanings' and from 'Minds' to 'Hearts' (٢٠٢٥)، والتي ركزت على البعد الأخلاقي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الأحكام الدينية. وقد اقترح الباحث نموذجاً أخلاقياً إسلامياً يوازن بين التقنية والمقاصد الشرعية، وقدم تصوراً عملياً يمكن تطبيقه في السياق المالي، إلا أن النموذج المقترح يصعب نقله كما هو إلى المجتمعات العربية ذات الخصائص القانونية والاجتماعية المختلفة.

أما على المستوى القانوني فقد تناول الدكتور خالد فهمي في دراسته «المسؤولية القانونية عن الأضرار الناجمة عن الذكاء الاصطناعي في المجال الديني» (٢٠٢٤) - المنشورة بمجلة الحقوق بجامعة الإسكندرية - الإشكاليات القانونية المرتبطة بتقنيات الفتوى المؤتمتة، مفصلاً أوجه المسؤولية على كل من المطور، والمؤسسة الدينية، والمستخدم النهائي، واقترح ضرورة إصدار تشريع خاص لتنظيم هذا المجال. ورغم العمق القانوني الواضح في هذه الدراسة فإنها لم تتوسع في دمج البعد الشرعي مع القانوني بطريقة بنوية.

كما تناولت الدكتورة وفاء حلمي السعيد في دراستها «تقنية الذكاء الاصطناعي وحماية البيانات الشخصية دراسة مقارنة» (٢٠٢٣) التشريعات العربية والدولية، وأوضحت وجود فجوة كبيرة في الأطر التنظيمية المتعلقة باستخدام الدين للتقنيات الذكية، لا سيما في المجال الإفتائي، وقد أوصت بضرورة اعتماد نموذج قانوني موحد يراعي الخصوصية الشرعية للدين الإسلامي، لكنها لم تقدم تصوراً تشريعياً متكاملًا قابلاً للتطبيق في الواقع المؤسسي العربي.

وفي الإطار التقني أنجزت جامعة الملك عبد العزيز دراسة تطبيقية (٢٠٢٤) بعنوان «تحديات معالجة اللغة العربية في النصوص الشرعية» (٣)، وخلصت إلى أن الأنظمة الذكية تعاني من ضعف في فهم المصطلحات الفقهية والسياقات الشرعية، وأن دقة التصنيف الآلي لم تتجاوز ٦٥٪ في الحالات المعقدة، كما كشفت دراسة أجريت بجامعة محمد بن زايد للذكاء الاصطناعي (٢٠٢٤) عن تطوير نموذج لغوي متخصص في الفقه الإسلامي، حقق دقة تصنيف بلغت ٧٨٪ (٤)، لكنه عجز عن التعامل مع الحالات الاجتهادية المركبة التي تتطلب تأويلاً وفهماً مقاصدياً.

أما على مستوى تحيز الأنظمة الذكية فقد أصدر معهد ماساتشوستس للتقنية (MIT) تقريراً تقنياً بعنوان «Bias and Fairness in AI Systems for Religious Applications» (٢٠٢٥) (٥)، أوضح فيه أن

(١) مجلة علمية دولية

<https://www.mdpi.com/2077-1444/16/6/796>

(٢) مجلة الشريعة والقانون بالقاهرة

[https://journals.ekb.eg/article\\_372896.html](https://journals.ekb.eg/article_372896.html)

(3) <https://www.kau.edu.sa/Home.aspx?lng=ar>

(4) <https://www.wam.ae/ar/article/13xvzye>

جامعة-محمد-بن-زايد-للذكاء-الاصطناعي-تطلق-النموذج

(5) <https://smartdev.com/addressing-ai-bias-and-fairness-challenges-implications-and-strategies-for-ethical-ai/>

النماذج الذكية غالبًا ما تكون منحازة للبيئات التي دُرِّبَت فيها، مما يؤدي إلى إنتاج فتاوى غير عادلة أو متحيزة، ما لم يُراعَ الضبط العلمي الصارم وتعدد مصادر التدريب.

وقد وثقت تجارب عربية مهمة أبرزها تجربة دار الإفتاء المصرية التي نشرت تقريراً في ٢٠٢٤ حول استخدام تقنيات مساعدة في خدمة الفتوى، أكدت فيه أن أكثر من ٨٥٪ من الإجابات المستخرجة من الأنظمة التقنية تحتاج مراجعة بشرية دقيقة، مشيرة إلى ضرورة عدم الاعتماد على الذكاء الاصطناعي إلا في حدود تنظيمية صارمة. كما وثقت الهيئة العامة للشؤون الإسلامية في الإمارات تجربة منصة «الفتوى الذكية»، والتي أثبتت نجاحاً نسبياً في الاستشارات العامة، لكن دون القدرة على الإجابة على الأسئلة الشرعية المعقدة.

وبناءً على هذا الاستعراض يتضح أن الدراسات الحالية رغم تنوعها وتكاملها النسبي لا تزال تفتقر إلى النموذج البحثي المتكامل الذي يدمج الأبعاد الشرعية والقانونية والتقنية في سياق واحد، كما أن أغلب الدراسات لم تتناول بصورة مباشرة آليات الحماية من المحاذير الناتجة عن الفتوى المؤتمتة، فضلاً عن محدودية التحليل المقارن للتجارب الدولية، لذا يسعى هذا البحث إلى سد هذه الفجوات عبر تقديم إطار تحليلي متكامل يجمع بين التأصيل الأصولي، والتحليل القانوني، والرؤية التقنية، مع التركيز على بناء تصور عملي للحماية من الانزلاق نحو فوضى دينية رقمية.





## المبحث الثاني:

### ضوابط صناعة الفتوى في الشريعة والقانون

إن صناعة الفتوى في الإسلام ليست عملاً عشوائياً أو مفتوحاً لكل من تصدى له، بل هي ممارسة منضبطة بضوابط علمية صارمة، مستمدة من أصول الشريعة وقواعدها، ومرتبطة بمقاصدها الكلية واعتبارات المصلحة والمآل. وقد أكد علماء الأصول أن الفتوى توقيع عن الله تعالى، ومن ثم فإن أيّ تسبّب في ضوابطها أو تفريط في شروطها يفضي إلى فساد في الدين والدنيا معاً.

وفي السياق المعاصر، ومع تنامي دور المؤسسات الرسمية للإفتاء، تطورت مجموعة من الضوابط القانونية والإدارية التي تنظّم عملية إصدار الفتاوى؛ حمايةً للمجتمع من الفوضى، وصيانةً لهيبة الدين من التوظيف الخاطيء أو الاستخدام المغرض. وقد برز ذلك في دساتير بعض الدول، وفي قوانين تنظيم الإفتاء، وفي اللوائح الداخلية لدور وهيئات الفتوى.

ولمّا كان البحث يتناول أثر الذكاء الاصطناعي في الفتوى، فإنّ الوقوف على هذه الضوابط التشريعية والقانونية يُعدّ مدخلاً ضرورياً لفهم الإطار الذي ينبغي ألاّ تتجاوزه أي تقنية مؤتمتة مهما بلغت دقتها، كما أنّ ذلك يساهم في ضبط الجدل المعاصر حول مشروعية الفتوى الصادرة عن غير المؤهلين، أو عن نظم الذكاء الاصطناعي دون إشراف علمي مباشر.

ومن هنا يتناول هذا المبحث أبرز الضوابط التي تنظّم عملية الفتوى من منظورين:

أولاً: الضوابط الأصولية والشرعية التي تؤسس لصحة الفتوى وقبولها.

وثانياً: الضوابط القانونية والإدارية التي تحكم المؤسسة الفتوى وتنظم حدودها ومجالها في الدولة المعاصرة.

## المطلب الأول:

### ضوابط الإفتاء في الشريعة الإسلامية

اقتضت الشريعة الإسلامية في مقام الإفتاء شروطاً دقيقة؛ لما لهذا المقام من أثر في حفظ الدين والنفوس، حيث لا يُمارَس إلا من قبل من بلغ مرتبة النظر الفقهي، وكان عالماً بأصول الأحكام، ومحيطاً بمقاصدها، وواعياً بأحوال السائلين ونوازلهم، وقد حدّد علماء الأصول تلك الضوابط منذ القرون الأولى، ومنها: العلم بالقرآن الكريم، والسُّنّة، والإجماع، والقياس، ومواقع النزول، وفهم مقاصد الخطاب، وتحقيق المناط، وتقدير المآل. وقد اعتبر الإمام ابن القيم أن المفتي «موقّع عن الله» لا يجوز له أن يُفتي دون تبصّر واستحضار لهذه الأمانة<sup>(١)</sup>.

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الكتب العلمية، ج ١، ص ٨.

وبين الإمام الشاطبي أن الفتوى ليست مجرد تطبيق آلي للأحكام، بل هي عملية اجتهادية مركبة تتطلب إدراكاً مقاصدياً للواقع، ووعياً بمراتب المصالح والمفاسد، ولهذا كانت الفتوى منزلة لا يتصدّر لها إلا من اجتمعت فيه أدوات العلم، وحكمة التقدير، ورجاحة النظر، واتزان الفهم<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني:

### الضوابط الإجرائية والقانونية المعاصرة

أدركت الدول والمؤسسات الدينية الحديثة خطورة الانفلات المرجعي في ميدان الإفتاء، مما دفعها إلى سنّ تشريعات واضحة تنظم هذا المجال، وتحفظ المرجعية المؤسسية للإفتاء العام، ومن ذلك ما ورد في القانون المصري رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٥، والذي نصّ في مادته الثالثة على أن الفتوى الرسمية في القضايا العامة لا تصدر إلا من جهة مختصة كدار الإفتاء المصرية، أو الجهات المنصوص عليها بقانون تنظيم الفتوى<sup>(٢)</sup>.

أكد القانون وجوب تحقق التأهيل العلمي لمن يتصدر للفتوى، والالتزام بالإطار المؤسسي، وتوثيق الفتاوى رسمياً، ومراعاة ضوابط الإفتاء الجماعي في الشأن العام، منعاً للتسرع أو التفرد أو التأويل غير المنضبط.

كما أوصى مؤتمر الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم (القاهرة - ٢٠٢٣) بضرورة تعزيز الإفتاء الجماعي، وتفعيل لجان المراجعة العلمية، وربط عملية الإفتاء بالسياق القانوني والاجتماعي العام، بحيث يكون الإفتاء رافداً للاستقرار المجتمعي، لا عامل اضطراب أو تسييس<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الثالث:

### ضوابط الإفتاء في العصر الرقمي

فرضت الثورة الرقمية واقعاً جديداً على المؤسسات الدينية؛ حيث ظهرت أشكال متعددة للإفتاء عبر وسائل غير تقليدية: كالمواقع الإلكترونية، ومنصات التواصل، والتطبيقات الذكية، وهو ما استدعى استحداث ضوابط تتناسب مع هذا السياق.

وقد بادرت دار الإفتاء المصرية بإصدار دليل داخلي يضبط عملية الفتوى الإلكترونية، أكد ضرورة تحقق الإشراف العلمي المباشر على الفتوى الرقمية، والتحقق من شخصية المستفتي وسياقه، وعدم جواز الاعتماد على تطبيقات أو روبوتات توليدية في إصدار الفتوى دون مراجعة علمية دقيقة<sup>(٤)</sup>.

(١) الشاطبي، الموافقات، دار ابن عفان، ج ٤، ص ١٩٠.

(٢) قانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥ بتنظيم إصدار الفتوى الشرعية.

(٣) توصيات مؤتمر الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، القاهرة، ٢٠٢٣.

(٤) دار الإفتاء المصرية، وحدة المؤشر العالمي للفتوى، تقرير ٢٠٢٣.

كما نشرت وحدة المؤشر العالمي للفتوى تقريراً في عام ٢٠٢٣ حذّرت فيه من مخاطر الاعتماد الكامل على الذكاء الاصطناعي في المجال الديني؛ لكون الفتوى لا تقوم فقط على تحليل لغوي، بل تحتاج إلى وعي مقاصدي، وملكة ترجيحية، وفهم متجدد للسياقات، وهي أمور لا يمكن للبرامج محاكاتها<sup>(١)</sup>. وفي السياق ذاته أكد فضيلة مفتي الجمهورية الأستاذ الدكتور نظير عياد أن دور الذكاء الاصطناعي ينبغي أن يقتصر على دعم مهام الفتوى؛ إذ يساعد في أرشفة الفتاوى، وتسريع استخراج المعلومات الفقهية، وتحسين الوصول إلى إجابات فقهية موثوقة عند تكرار الأسئلة، لكنه لا يمكنه أن يحلّ محلّ الاجتهاد البشري في تنزيل الأحكام على الوقائع، أو التكيف الفقهي للنوازل المتغيرة<sup>(٢)</sup>.



(١) الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي دراسة فقهية مقارنة، د. عبد الرحيم محمد عبد الرحيم (ص ١١ وما بعدها)، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، د. أروى الجلعود (ص ٤٦)

(https://www.for9a.com). (https://masarat.sy.org). (https://ae.linkedin.com). (https://Bakkah.com), (https://academy.hasoub.com). (com).

(٢) مؤتمر «الذكاء الاصطناعي أسسه المنطقية وأبعاده المستقبلية» بجامعة المنصورة ٢٠٢٥.

## المبحث الثالث:

### الفتوى المؤتممة وأدوات الذكاء الاصطناعي

شهد العصر الراهن تطوراً غير مسبوق في أدوات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، مما أسهم في إعادة تشكيل العلاقة بين الإنسان والمعرفة، وتغيير نمط الوصول إلى المعلومات، بما في ذلك القضايا الدينية. وفي هذا السياق برز ما يُعرف بـ «الفتوى المؤتممة» أو «الفتوى الرقمية»، وهي الفتوى التي تُنتج كلياً أو جزئياً عبر خوارزميات ذكية دون تدخل مباشر من المفتين، أو بمستوى من التفاعل يتراوح بين الإشراف البشري الجزئي والتوليد الذاتي الكامل.

وإذا كانت هذه النقلة تمثل -في ظاهرها- تسهلاً لخدمة المسلمين، وتوسيعاً لنطاق الإرشاد الديني، فإنها في جوهرها تطرح جملة من التحديات الأصولية والمنهجية، بل تثير تساؤلاتٍ جوهريةً تتصل بطبيعة الفتوى، وشروط المفتي، ومدى أهلية الأنظمة المؤتممة للقيام بمقام الاجتهاد والتوقيع عن الله تعالى. كما تُثير هذه الظاهرة قضايا تتعلق بالأمان المعلوماتي، والمسؤولية القانونية، ومآلات الخطأ في التقدير، خاصةً في المسائل التي تمسّ الأعراض والدماء والمعاملات المالية.

من هنا تأتي أهمية هذا المبحث؛ إذ يُسلط الضوء على المفهوم المركب للفتوى المؤتممة، ويحلّل أدوات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في بنائها، ويراجع الأسس العلمية التي تُستند إليها في توليد الجواب الشرعي، كما يستعرض حدود الشرعية التقنية في هذا المجال، ويفكك الإشكالات المرتبطة بمفهوم «الاجتهاد الخوارزمي»، وصولاً إلى رؤية أصولية نقدية منضبطة.

## المطلب الأول:

### مفهوم الفتوى المؤتممة وحدودها

ظهر مفهوم «الفتوى المؤتممة» في السنوات الأخيرة نتيجة تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي، ولا سيما النماذج اللغوية التوليدية<sup>(١)</sup> مثل: ChatGPT و Claude و Bard وتُقصّد بها: الفتاوى التي تُنتجها برامج ذكية دون تدخل مباشر من فقيهٍ بشري، اعتماداً على تحليل السؤال وإرجاع إجابة دينية مبنية على البيانات المخزّنة في النظام.

وقد أتاح هذا التطور للمستخدمين إمكانية الوصول إلى «إجابات» دينية فورية، مما أغرى البعض باعتبار هذه الإجابات بديلاً عن الفتوى الشرعية التي تُصدرها المؤسسات المختصة، إلا أن هذا التصور يتجاهل الفرق الجوهرية بين النص الفقهي المجرد وبين الفتوى الشرعية التي هي تنزيل للحكم على الواقع، مع ضرورة تحقق القصد، وفهم الوقائع، ومراعاة المآل، وتقدير أثر الفتوى على السائل والمجتمع.

(١) مقال من موقع IBM الرائدة في صناعة البرمجيات

<https://www.ibm.com/ae-ar/think/topics/large-language-models>

فالفتوى في أصلها خطاب شرعي يجمع بين النص الشرعي والاجتهاد الفقهي وفق معايير علمية دقيقة، وهذا ما تعجز عنه النماذج التوليدية التي تقوم على الإحصاء اللغوي المجرد دون إدراكٍ للمقاصد ولا فهمٍ للتعليل. وقد نبهت الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم إلى هذا الخطر، معتبرةً أن الاعتماد على أدوات الذكاء الاصطناعي في مقام الإفتاء دون رقابة علمية يمثل خللاً بنيوياً في الفهم الديني، وتهديداً مباشراً لوظيفة الإفتاء في حفظ الدين<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني:

### خصائص الذكاء الاصطناعي ومحدوديته في المجال الديني

النماذج التوليدية - مهما بلغت دقتها التقنية - تقوم على بنية خوارزمية تعتمد على الاحتمالات الإحصائية في اللغة؛ فبرنامج الذكاء لا «يفهم» السؤال كما يفهمه العقل البشري، بل «يخمن» الإجابة المرجحة بناءً على الأنماط التي تعلمها سابقاً، وبالتالي فإنَّ أي مظهر من مظاهر «الفهم» أو «النية» أو «القصد» هو مجرد مخرجات لغوية محسوبة، لا تعبر عن وعي.

وتفتقر هذه الأنظمة إلى القدرة على:

● تمييز مراتب الأدلة (القطعي من الظني).

● تحقيق المناط وتنقيحه وتخريجه.

● فقه المآل والضرورات والحاجيات.

● الاستصحاب، والاستقراء، والتعارض، والترجيح.

● تقدير العُرف والعادة واختلاف البيئات.

وهو ما يجعل الفتوى التي تولدها الآلة في حقيقتها خالية من أهم عناصر العملية الاجتهادية، ويجعل الأخذ بها بلا مراجعة بمنزلة تعطيل لوظيفة العقل الفقهي، وتزييف غير مباشر لمقام الإفتاء الشرعي.

وقد نصَّ تقرير وحدة المؤشر العالمي للفتوى على أنَّ هذه النماذج «تقوم بتوليد استجابات لغوية خالية من قصد شرعي، ومبنية على قواعد لغوية لا على قواعد أصولية، الأمر الذي يجعل استخدامها في الإفتاء دون رقابة مصدرًا لتشويش الوعي الديني لدى العامة»<sup>(٢)</sup>.

(١) تقرير مؤتمر الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، القاهرة، ٢٠٢٣.

(٢) وحدة المؤشر العالمي للفتوى، تقرير رسمي حول الذكاء الاصطناعي والإفتاء، ٢٠٢٣.

### المطلب الثالث:

## الإشكاليات العلمية والشرعية للفتوى المؤتمتة

الاعتماد على الفتوى المؤتمتة يطرح عدداً من التحديات المعرفية والشرعية، أخطرهما ما يلي:

#### ١. غياب المسؤولية:

الذكاء الاصطناعي لا يُحاسب، ولا يُسأل، ولا يُعاقب، ولا يتحمل مسؤولية فتواه، في حين أن الفقيه البشري محاطٌ بقيود شرعية وقانونية وأخلاقية، ويُحاسب على زَلِّه، وهذا الفارق الأخلاقي وحده كافٍ لرفض فكرة الاعتماد على الآلة.

#### ٢. توليد فتاوى منحازة أو مشوشة:

النماذج التوليدية تتعلم من البيانات، وإذا كانت البيانات منحازة تنتج فتوى منحازة، وإذا كانت مختلطة بين المذاهب والمدارس تُنتج إجابات مشوشة قد لا تعبّر عن رأي مدرسة واحدة، بل تعكس خليطاً غير منضبط، مما يُفقد الناس الثقة في المرجعية العلمية<sup>(١)</sup>.

#### ٣. إمكان التوظيف السياسي أو الأيديولوجي:

بما أن هذه الأنظمة قابلة للتخصيص البرمجي، فيمكن توجيهها بسهولة لإنتاج فتاوى تخدم أغراضاً سياسية أو اقتصادية أو دعائية، وهو أمر بالغ الخطورة، وقد يكون مدخلاً لإعادة تشكيل الدين ذاته وفق توجهات فكرية أو طائفية محددة<sup>(٢)</sup>.

#### ٤. الخلل في تقدير المآلات:

الفتوى لا تنظر إلى السؤال فقط، بل إلى أثر الجواب على المستفتي والمجتمع، وهي وظيفة إنسانية تحتاج إلى بصيرة، وهو ما لا يمكن للآلة -مهما بلغت- أن تمثله.



(١) العساف عبد الله: الذكاء الاصطناعي والمرجعية الدينية، المجلة السعودية للعلوم الاجتماعية، العدد ١٤، ٢٠٢٣.

(٢) مناهج العلماء المعاصرين في الاجتهاد الفقهي ٢٠٢٤ «دراسة فقهية تهدف إلى الاطلاع على مناهج العلماء المعاصرين».



## المبحث الرابع:

### المحاذير الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

إن الفتوى - بما تمثله من توقيع عن الله تعالى - تكتسب مكانةً رفيعةً في البناء التشريعي الإسلامي، وتتطلب شروطاً دقيقة في المفتي، ومسؤولية عظيمة في البيان، ونظراً عميقاً في المقاصد والنصوص والواقع. وفي ظل تطور أدوات الذكاء الاصطناعي برزت محاولات لاستثمار هذه التقنية في مجال الفتوى، مما فتح الباب أمام تساؤلات شرعية جوهرية تتعلق بحدود المسموح والممنوع، وما يجوز تفويضه للآلة، وما يظل محصوراً في نطاق العقل الاجتهادي البشري.

يهدف هذا المبحث إلى دراسة المحاذير الشرعية التي قد تنشأ عن استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى، سواء في صورتها المؤتمتة كلياً أو في السياقات المعاونة.

ويتناول بالنقد والتحليل مجموعة من الإشكالات المتعلقة بعدم تحقق شروط الاجتهاد، وإغفال السياقات الفردية للوقائع، واحتمالات الخطأ والخلل الفادح في توصيف المسائل، فضلاً عن مخاطر اختراق الخصوصية الدينية، واستغلال الفتوى في سياقات غير مشروعة.

## المطلب الأول:

### غياب النية وفقدان قصد التعبد

تعدُّ النية ركناً أصيلاً في جميع أبواب الدين، وشرطاً معتبراً لصحة القول والفعل، لا سيما في مقام الفتوى الذي يمثل توقيعاً عن الله تعالى. وقد أجمع العلماء على أن الفتوى الشرعية لا تصح إلا إذا صدرت عن قصد تعبدى واحتساب لله تعالى، مع إدراك مسؤولية القول على الله بغير علم.

وهنا تتجلى أولى المحاذير؛ إذ إن الذكاء الاصطناعي «بطبيعته البرمجية» عمل دون نية، ولا يميز بين الطاعة والمعصية، ولا يدرك مقصد الشريعة، ولا يتحمل وزراً إن أخطأ، فالآلة تُنتج النصوص بناء على أنماط لغوية، لا عن قصد شرعي، وهو ما يجعل كل ما يصدر عنها «في باب الفتوى» مجرد خطاب لغوي بلا روح تكليفية، ولا يُعتدُّ به شرعاً<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني:

### غياب ملكة الفقه والاجتهاد

الاجتهاد ليس نقلاً حرفياً، بل هو ملكة راسخة تقوم على استيعاب النصوص، وترجيح الأدلة، وتقدير المصالح، ومراعاة الواقع، والتعامل مع متغيرات المجتمع، وهي أمور تتجاوز نطاق الحسابات البرمجية.

(١) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، دار الفكر، ج ١، ص ١٢.

الذكاء الاصطناعي - حتى في نماذجه المتقدمة - لا يملك هذه الملكة، ولا يفقه دلالات النصوص، ولا يتعامل مع تعارض الأدلة، ولا يراعي تغير الزمان والمكان، ولا يستحضر الأعراف؛ بل إنه يتعامل مع الفتوى كمعطى لغوي، لا كحكم شرعي ناشئ عن فقه النص والواقع<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثالث:

#### الانفلات المرجعي وإضعاف الثقة بالمؤسسات

أحد أخطر المحاذير يتمثل في الانفلات من المرجعية الشرعية، فمع استخدام التطبيقات الذكية لإنتاج «فتاوى» فورية، بات بعض المستخدمين يستغني عن دور المفتي والمؤسسة، مما أدى إلى إضعاف الصلة بين الجمهور والمراجع الدينية المعتمدة.

وهذا الانفصال قد يفضي إلى بلبلة فكرية ودينية، خاصة مع تكرار الفتاوى المتضاربة التي تُنتجها النماذج التوليدية، أو تلك المأخوذة من مصادر غير محققة، وبدلاً من أن تكون التقنية مساعدة في الفهم، باتت أداة تُضعف الثقة وتزيد الانفسام<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الرابع: قابلية التوجيه والتلاعب

من أخطر مظاهر الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في الفتوى أنه قابل للتوجيه المسبق، سواء من خلال البيانات التي يُدرب عليها، أو الأوامر التي يُبرمج بها، أو حتى تلاعب المستخدمين بالأسئلة. وقد أثبتت دراسات تحليلية أن بعض النماذج تظهر تحيزاً موجهاً في القضايا الدينية، سواء عبر التقديم لمذهب معين، أو تغييب معايير معتبرة. بل إن بعض الأنظمة يمكن أن تُبرمج لإنتاج فتاوى تتسق مع رؤى أيديولوجية أو سياسية، دون أن يدرك المستخدم ذلك، مما يحوّل الفتوى من وظيفة شرعية إلى وسيلة ضغط أو تزيف<sup>(٣)</sup>.



(١) علي جمعة، تجديد الفقه والتقنية، دار السلام، ٢٠٢٣.

(٢) تقرير وحدة المؤشر العالمي للفتوى، ٢٠٢٣.

(٣) Digital Society Center | AI Religious Bias Report ٢٠٢٤

## المبحث الخامس:

### الأطر الضابطة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

إذا كانت الفتوى تمثل ذروة الاجتهاد الشرعي في تنزيل الأحكام على الوقائع المتغيرة، فإن إدخال أدوات الذكاء الاصطناعي في مسارها يفرض ضرورة تأصيل هذا الاستخدام ضمن أطر شرعية وأخلاقية دقيقة، تضمن عدم الإخلال بمكانة الفتوى، وتحفظ أصالتها المعرفية، وتمنع تحولها إلى منتج آلي مجرد من روح الشريعة ومقاصدها.

وفي هذا الإطار يُصبح من اللازم رسم معالم واضحة لاستخدام هذه الأدوات بما يُحقق التوازن بين الإفادة من قدراتها التقنية، لا سيما في الجوانب الإدارية والتنظيمية، وبين منع تفويضها في مقام الاجتهاد أو الإفتاء المستقل الذي لا يصحُّ إلا لمن توفرت فيه الملكة الأصولية والشروط الاجتهادية المعتبرة؛ ذلك أن الفتوى المؤتمنة - في حال غياب الضوابط - قد تُفسي إلى تزييف الأحكام، وخلخلة المرجعية، وتشويش الجمهور. وانطلاقاً من نتائج المباحث السابقة التي كشفت عن محاذير شرعية وقانونية وتقنية جدية يسعى هذا المبحث إلى تقديم حلول عملية وآليات حماية شاملة تضمن توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء ضمن أطر ضابطة ومنضبطة، تحقق مبدأ «الاستئناس لا الاستقلال»، وتُفرّق بين «المُعِين» و«البديل».

### المطلب الأول:

#### ضرورة الضبط المؤسسي والتشريعي

إن أول ما يجب تأكيده في هذا السياق هو أن الذكاء الاصطناعي لا ينبغي أن يُستخدم في الفتوى بصورة فردية أو مفتوحة، بل لا بد من ضبطه مؤسسياً وتشريعياً ضمن إشراف جهات الإفتاء الرسمية، ومراعاة الأطر الشرعية التي تضمن أن يُستعمل كـ«مساعد تقني» لا كبديل عن الفقيه.

وقد بيّنت الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم ضرورة أن تكون النماذج الذكية خاضعة لضوابط ومعايير فقهية ومذهبية واضحة يتم فيها فلترة البيانات، وضبط مصادر التدريب، والتأكد من خلو المخرجات من التوجيه أو التحريف أو التشويه العقائدي<sup>(١)</sup>.

كما ينبغي أن يُسنَّ تشريع خاص يُنظم استخدام الذكاء الاصطناعي في الشأن الديني، يحصر مسؤولية تطوير هذه الأدوات في المؤسسات المعترف بها، ويمنع الاستخدام العشوائي غير الخاضع للرقابة.

### المطلب الثاني:

#### التمييز بين المحتوى التعليمي والفتوى الشرعية

ثمة فرق جوهري بين المحتوى الديني العام وبين الفتوى الخاصة التي تتعلّق بنازلة معينة؛ فبينما يجوز استخدام الذكاء الاصطناعي في شرح المفاهيم العامة، ونقل أقوال العلماء، وتبسيط العلوم الشرعية، فإن إنتاج

(١) تقرير الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ٢٠٢٤.

الفتاوى الخاصة لا يصحُّ إلا عن طريق متخصص بشري يدرك الملايسات، ويملك أدوات الاجتهاد، ويقدر المال<sup>(١)</sup>.

ولهذا ينبغي أن تشمل أي أداة ذكية على تنبيه واضح بأن المخرجات لا تُعدُّ فتاوى ملزمة، وإنما مادة تعليمية فقط، مع الإحالة على الجهة المختصة في حال رغبة الحصول على حكم شرعي ملزم<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثالث:

### إشراف العلماء في مراحل التصميم والتدريب

من الأطر الحاسمة في هذا الباب ضرورة مشاركة العلماء المتخصصين في مراحل إعداد النماذج اللغوية، وخاصة في:

- اختيار المواد الدينية المعتمدة للتدريب.
  - مراجعة الخوارزميات والسيناريوهات المتوقعة.
  - اختبار المخرجات قبل الإطلاق العام.
  - تصحيح الانحرافات المحتملة.
- كما يجب أن تخضع هذه النماذج لتقييم دوري علمي من قِبَل لجان علمية مستقلة تتبع مؤسسات معترفاً بها: كدار الإفتاء، أو هيئة كبار العلماء، أو المجامع الفقهية<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الرابع:

### تفعيل وسائل الحماية التقنية والفقهية

تقتضي الأمانة العلمية اتخاذ إجراءات حماية متعددة، منها:

١. حماية المحتوى: التحقق من صحة النصوص الشرعية المُدمجة في النظام.
  ٢. حماية المستخدم: التحذير من إساءة الفهم، وتقييد الاستخدام في الأمور الفقهية الخطيرة ك(الطلاق، والردة، والدماء، والعقيدة...).
  ٣. حماية المرجعية: تأكيد ارتباط الأداة بمؤسسة شرعية معتمدة.
  ٤. إمكانية التتبع والمساءلة: تسجيل استخدام النظام وتحليل نتائجه لتقييم الضرر أو الانحراف.
- وتُعد هذه الحماية من مقاصد الشريعة في حفظ الدين، وصيانة وظيفة الفتوى من العبث والتزييف، وهو ما يُوجب الاهتمام به على المستوى البرمجي والتشريعي<sup>(٤)</sup>.

(١) بحث بعنوان: «الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته»: للدكتور بدر الحسن القاسمي نائب رئيس مجمع الفقه الإسلامي بالهند، ٢٠٢٥.

(٢) أحمد عط الله: مواقع الفتاوى الإلكترونية وأثرها في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة دراسة فقهية مقارنة، ٢٠٢٤.

[https://drya.journals.ekb.eg/article\\_370867.html](https://drya.journals.ekb.eg/article_370867.html)

(٣) كتاب أعمال المؤتمر الأول الموسوم بـ«مستقبل الذكاء الاصطناعي تحديات قانونية وأخلاقية» ٢٠٢٤، القاهرة، بالتعاون مع مركز برلين - ألمانيا ٢٠٢٤.

(٤) مقال بعنوان: إدارة مخاطر الذكاء الاصطناعي، لبيل غيتس، ترجمة: طاهر أبو العبد (ص ٤).

## المطلب الخامس: الضمانات القانونية والتقنية

مع تنامي الاعتماد على أنظمة الذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي تزداد الحاجة إلى بناء إطار قانوني وتقني متكامل يضمن الاستخدام الرشيد والأمن لتلك الأنظمة، ويحقق توازنًا دقيقًا بين الإفادة من القدرات التكنولوجية والحفاظ على الضوابط الشرعية والحقوق الفردية.

يتضمن هذا المطلب عرضًا لثلاثة محاور مركزية: الإطار القانوني المنظم، وآليات حماية البيانات الدينية، مع الإشارة إلى تضمين مسودة تفصيلية لمشروع قانون تنظيمي في ملحق خاص بنهاية هذا البحث

### الإطار القانوني المقترح:

يُعدّ تقنين استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء من الأولويات التشريعية الواجب تبنيها؛ لما ينطوي عليه هذا المجال من خصوصية شرعية ومجتمعية، وما يثيره من تحديات تتعلق بالمصدرية والمصادقية والضوابط، وقد تم إعداد مسودة قانونية شاملة تتضمن ثلاثة أبواب رئيسية، هي:

● **الباب الأول: الأحكام العامة:** ويشمل تعريفات دقيقة لمفاهيم مثل «النظام الذكي للإفتاء»، و«المشغل»، و«المطور»، بالإضافة إلى تحديد نطاق التطبيق القانوني داخليًا ودوليًا في حال استهداف المستخدمين المحليين.

● **الباب الثاني: شروط الترخيص والتشغيل:** ويتضمن المتطلبات التنظيمية المسبقة لتشغيل أي نظام ذكي في مجال الفتوى، من أبرزها: خضوع النظام للمراجعة الشرعية والتقنية، ووجود إشراف بشري إلزامي على المخرجات، وتوفير آليات لحماية البيانات وتوثيق المراجعات.

● **الباب الثالث: المسؤوليات والجزاءات،** ويقر مبدأ المسؤولية المدنية على المطور والمشغل، ويضع عقوبات صارمة تتناسب مع خطورة أي خرق، سواء تعلّق ذلك بتقديم فتاوى مضللة، أو استخدام غير مشروع للبيانات، أو تشغيل النظام دون ترخيص، وتشمل العقوبات غرامات مالية كبرى، وعقوبات سالبة للحرية في بعض الحالات.

تتضمن مسودة القانون الكاملة في نهاية هذا البحث تصورًا دقيقًا لهذه البنود، بما يسمح بتحويل التوصيات النظرية إلى أرضية تشريعية قابلة للتنفيذ.



## المبحث السادس: النماذج التطبيقية والحلول المقترحة

تأسيساً على ما سبق من تحليل أصولي وتقني وقانوني لمخاطر الفتوى المولدة عبر أنظمة الذكاء الاصطناعي، يأتي هذا المبحث ليُجسّد بُعداً تطبيقياً محورياً في معالجة الإشكالية محل البحث؛ إذ لا يكتمل البناء العلمي المتكامل في هذه المسألة المستحدثة دون الوقوف على تجارب قائمة، واستلهام الدروس المستفادة منها، واستشراف مسارات عملية تضبط الاستخدام التقني في المجال الإفتائي ضمن أطره الشرعية المحكمة.

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسين:

- يُعنى المطلب الأول باستعراض التجارب العربية والدولية الرائدة في مجال الفتوى الرقمية، مع تحليل علمي لعوامل نجاحها، وإخفاقاتها، والمعايير المستخلصة من واقعها.
  - أما المطلب الثاني فيقدّم حزمة متكاملة من الحلول والتوصيات، تنقسم إلى خطط قصيرة المدى قابلة للتطبيق المباشر، وإستراتيجية طويلة المدى تواكب رؤية التحول الرقمي للمؤسسات الدينية، بما يحفظ مقام الفتوى ويُعلي من كفاءة أدائها في العصر الرقمي.
- ويهدف هذا المبحث إلى تقديم إطار استرشادي علمي وعملي يُعين المؤسسات الإفتائية والتقنية والتشريعية على تبني أفضل الممارسات العالمية ضمن رؤية شرعية أصيلة تكفل التوازن بين مقاصد الشريعة ومتطلبات العصر.

### المطلب الأول: التجارب العربية والدولية في الفتوى الذكية

يتناول هذا المطلب أهم النماذج المطبقة في العالم العربي والإسلامي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، مع تحليل أبعادها التقنية والشرعية، وتحديد عناصر القوة والتحديات، واستخلاص الدروس المستفادة.

أولاً: النماذج الرائدة:

#### ١. النموذج الإماراتي - منصة الفتوى الذكية:

○ تجربة متكاملة تجمع بين تصنيف ذكي للأسئلة ومحرك بحث متقدم وترجمة فورية متعددة اللغات، مع مراجعة إلزامية بشرية لكل فتوى قبل الإرسال.

○ نقاط القوة: الالتزام بالمراجعة الشرعية، والشفافية في عرض المصادر، وتطوير مستمر، وأمان بيانات مرتفع.

○ التحديات: التحيز اللغوي، وضعف في معالجة المسائل الفقهية المعقدة، وارتفاع كلفة التشغيل.

#### ٢. النموذج السعودي - منظومة الحج الذكية:

○ نظام مختص بفتاوى الحج والعمرة، مدمج مع التطبيقات الرسمية، متعدد اللغات، ويخضع لمتابعة ميدانية.

○ نقاط التميز: التخصص، والواقعية التطبيقية، والتنسيق المؤسسي.



٥ الدروس المستفادة: وأهمية التخصص وضبط الفتوى بسياقها المكاني والزمني.

٣. النموذج المالي- مركز الفتوى الرقمية:

٥ مركز أكاديمي تشاركي أنشئ ضمن جامعة تقنية، يعتمد منهجاً تدريجياً يبدأ بالمسائل البسيطة ويُرَاكم خبرته.

٥ المزايا: البحث العلمي، والانفتاح الإقليمي، والشراكة مع الجامعات.

ثانياً: الدروس المستخلصة من التجارب:

عوامل النجاح:

٥ مراجعة بشرية إلزامية.

٥ شفافية المنهجية.

٥ التدرج في التطبيق.

٥ التخصص في مجالات الفتوى.

٥ الشراكة بين المؤسسات الدينية والتقنية.

عوامل الإخفاق:

٥ السماح للآلة بالإفتاء دون مراجعة.

٥ غياب الشفافية، مما يفقد النظام الثقة العامة.

٥ إهمال السياق الثقافي والاجتماعي.

٥ تسرع بعض التجارب، كما في تطبيقات تجريبية أُغلقت بعد إخفاقات فقهية جسيمة.

معايير النجاح المقترحة:

٥ من الناحية الشرعية: مراجعة بشرية، واحترام الخلاف الفقهي، والإفصاح عن المصادر.

٥ من الناحية التقنية: دقة لا تقل عن ١٠٠٪، واستجابة أقل من دقيقة، وأمان عالٍ.

٥ من الناحية المؤسسية: حوكمة واضحة، ولجنة إشراف متعددة التخصصات، ونظام شكاوى وتقييم.

## المطلب الثاني:

### الحلول المقترحة للضبط الشرعي والمؤسسي

أولاً: حلول قصيرة المدى (عام):

١. تأسيس لجنة وطنية لتنظيم الذكاء الاصطناعي في الفتوى:

٥ تتكون من مفتين، وتقنيين، وقانونيين، وأكاديميين.

٥ مهامها: وضع المعايير، ومراجعة الأنظمة، وإصدار التراخيص، والإشراف على المحتوى.

## ٢. تطوير نظام تجريبي محدود النطاق:

- ٥ يقتصر على فتاوى العبادات الأساسية، ومع مراجعة بشرية كاملة، وتسجيل تفصيلي.
- ٥ يُستخدم لاختبار الضوابط وتدريب الكوادر.

## ٣. برامج تدريب تخصصي للمفتين والتقنيين:

- ٥ يشمل المفتين في أساسيات التقنية، والتقنيين في أصول الفقه.
- ٥ يهدف إلى خلق وعي مشترك بين الطرفين.
- ٥ ثانياً: إستراتيجية وطنية طويلة المدى (حتى ٢٠٣٠):

## ١. رؤية الفتوى الذكية ٢٠٣٠:

- ٥ «تحقيق ريادة عالمية في الذكاء الاصطناعي الشرعي، مع الحفاظ على أصول الفتوى وضوابطها».
- ٢. أهداف إستراتيجية:

- ٥ تطوير نموذج فقهي ذكي بـ ٢٠ لغة، يخدم ٥٠ مليون مسلم.
- ٥ تأسيس مركز عالمي للبحث والتطوير في تقنيات الفتوى.

## ٣. مراحل التنفيذ:

- ٥ المرحلة الأولى: تأسيس بنية تحتية وتشريعية.
- ٥ الثانية: التوسع الجغرافي واللغوي والموضوعي.
- ٥ الثالثة: الابتكار، وتوطين التقنية، والتميز العالمي.

## ٤. حوكمة واضحة:

- ٥ مجلس أمناء برئاسة المفتي.
- ٥ إدارة تنفيذية بثلاثة نواب (شرعي - تقني - إداري).
- ٥ لجان شرعية وتقنية وأخلاقية مستقلة.

## ٥. نموذج تمويل مستدام:

- ٥ يبدأ بتمويل حكومي.
- ٥ يتجه لاحقاً للتمويل الذاتي عبر الخدمات، والتدريب، والاستشارات.
- ٥ يُستكمل بصناديق وقفية لتقنية الشريعة.

تكشف النماذج التطبيقية عن إمكانات حقيقية للإفادة من الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، بشرط الالتزام بضوابط صارمة تضمن احترام المقاصد الشرعية والأعراف المجتمعية، كما تظهر الحاجة الملحة

إلى إستراتيجيات وطنية ومؤسسية توازن بين التطور التقني والتأصيل الشرعي، وتأتي الحلول المقترحة في هذا المبحث لتكون لبنة تأسيسية نحو فضاء رقمي آمن يواكب العصر دون أن يتخلى عن الأصول.



## الخاتمة والتوصيات

### أولاً: الخاتمة:

يخلص البحث إلى أن الذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يكون بديلاً عن المفتي البشري؛ نظراً لقصور هذه الأنظمة عن فهم الواقع، واستيعاب المقاصد، والتفاعل مع أحوال الناس.

وبعد تناول موضوع محاذير الفتوى المولدة من خلال الذكاء الاصطناعي بدراسة تحليلية أصولية، اتضح أن الاعتماد على النماذج التوليدية في مقام الإفتاء يُعدُّ خروجاً عن الضوابط الشرعية، وتهديداً لوظيفة الإفتاء في صيانة الدين والتوجيه المجتمعي. وقد أظهرت الدراسة أن الفتوى المؤتمتة تفتقد إلى مقومات أساسية، من أبرزها: النية، وملكة الاجتهاد، وفقه الواقع، وتقدير المآلات.

كما تبين أن لهذه الممارسات آثاراً سلبية على المرجعية الشرعية، والثقة المجتمعية، واستقرار الفتوى، فضلاً عن قابلية التلاعب في المخرجات لخدمة اتجاهات أيديولوجية أو سياسية.

وقد أكدت الدراسة وجوب التعامل مع هذه الظاهرة من منطلق فقه المقاصد وحماية الدين، وعدم التساهل في السماح باستخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء إلا ضمن أطر ضابطة صارمة تضمن الحفاظ على المقام الشرعي للفتوى، وتصون الجمهور من التضليل والتشويش.

ويوصي البحث بضرورة إصدار تشريع خاص ينظم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، مع فرض ضوابط شرعية وتقنية وقانونية لضمان الاستخدام المنضبط والأمن، ويشدد على أهمية التوعية المجتمعية حول الفرق بين الفتوى الرقمية والمفتي الحقيقي.

ويقترح البحث استمرار البحث العلمي في الجوانب الشرعية والقانونية لتقنيات الفتوى الذكية، وتفعيل الحوار المؤسسي بين الهيئات الدينية والتشريعية والتقنية لتجنب الانزلاق نحو فوضى دينية رقمية.

إن المحاذير التي تم تحليلها في هذا البحث ليست دعوة إلى العزوف عن الاستفادة من الذكاء الاصطناعي، بل هي دعوة إلى تنظيمه وتقنيته وفق معايير واضحة تضمن الحفاظ على قدسية العلم الشرعي، وتوظيف التقنية توظيفاً رشيداً يخدم الإنسان ولا يختزل الفقه في خوارزميات عمياء.

### ثانياً: التوصيات:

في ضوء النتائج المتوصل إليها تُوصي هذه الدراسة بما يلي:

١. حصر الإفتاء باستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي في المؤسسات الدينية الرسمية، ومنع تداول التطبيقات المفتوحة التي تنتج فتاوى دون إشراف علمي.
٢. سنّ تشريعات وطنية ودولية تُنظّم استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني، وتُجرّم كل استخدام يُفضي إلى التضليل أو التزييف أو إساءة الاستعمال.
٣. تشكيل لجان علمية دائمة تُشرف على إعداد وتدريب النماذج اللغوية المستخدمة في المجال الشرعي، وتُراجع مخرجاتها بشكل دوري.
٤. التمييز الصريح بين المحتوى الديني التعليمي العام وبين الفتوى الشرعية الخاصة، وإلزام المنصات بوضع تنبيه بذلك في كل مرة.
٥. إعداد ميثاق دولي أخلاقي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفضاء الديني، تُشارك فيه الهيئات الكبرى كالأزهر ودار الإفتاء والمجامع الفقهية لتعزيز المرجعية وضبط الأداء.
٦. تفعيل أدوات التقييم والمساءلة التقنية داخل التطبيقات الذكية، بحيث تُسجل الاستخدامات وتحلل النتائج للوقاية من الأخطاء والتجاوزات.
٧. الاهتمام برفع وعي الجمهور بخطورة الاعتماد على النماذج المؤتمتة في الفتوى عبر حملات توعية رسمية ومنصات تعليمية.
٨. تشجيع البحث العلمي المتخصص في العلاقة بين الفتوى والتقنية، ودعم مشاريع التأصيل الشرعي لهذا الباب المستجد.
٩. الملحق: تصور تشريعي مقترح لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى.



### الملحق: تصور تشريعي مقترح لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى:

في ضوء التطورات التقنية المتسارعة، وسعيًا نحو ضبط استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني بوجه عام، ومجال الفتوى بوجه خاص، تضع هذه المسودة القانونية تصورًا أوليًا لإطار تشريعي شامل، يستهدف تنظيم هذا المجال بما يحقق المصلحة العامة، ويحمي الهوية الشرعية، ويمنع الانزلاق نحو فوضى دينية رقمية.

#### أولاً: تعريفات أساسية:

● **الذكاء الاصطناعي الديني:** أي منظومة برمجية تُنتج محتوى دينيًا آليًا -بما في ذلك الفتاوى- باستخدام نماذج لغوية أو أنظمة تعلم آلي.

● **الفتوى المؤتمتة:** كل جواب آلي على سؤال ديني يُقدّم باستخدام تقنية ذكاء اصطناعي دون إشراف بشري مباشر من جهة علمية مختصة.

● **الجهة المختصة:** الهيئات الدينية الرسمية المعترف بها (مثل دار الإفتاء، والأزهر الشريف، وهيئة كبار العلماء، المجامع الفقهية...) طبقاً لقانون تنظيم الفتوى الصادر سنة ٢٠٢٥.

● **المطور:** أي جهة أو شخص طبيعي أو اعتباري يقوم بتصميم أو تدريب نظام الذكاء الاصطناعي المستخدم في الإفتاء.

● **المشغل:** الجهة التي تدير أو تشغل المنصة أو النظام الذكي المخصص لتقديم خدمات الإفتاء.

#### ثانيًا: الأحكام العامة:

١. يُحظر إنتاج أو نشر أي فتوى عبر أنظمة الذكاء الاصطناعي دون إشراف مباشر من جهة دينية رسمية مختصة.

٢. تُعد الفتوى الصادرة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي غير ملزمة شرعًا ولا يُعتد بها قانونًا ما لم تصدر عن جهة معترف بها.

٣. يجب على مطوري الأنظمة الذكية تضمين تنبيه ثابت بأن المحتوى المُولّد لا يُعد فتوى شرعية، ولا يغني عن الرجوع إلى المفتي البشري.

٤. تُخضع الجهات المطورة لتلك الأنظمة لمراجعة علمية وتقنية دورية من قبل لجان علمية متخصصة في الفقه والبرمجة.

٥. تُعد الفتوى الكاذبة أو الموجهة أو المثيرة للفتن عبر الذكاء الاصطناعي جريمة، ويُعاقب مرتكبها وفقًا للعقوبات المنصوص عليها لاحقًا.

#### ثالثًا: التراخيص والتنظيم:

١. يُشترط الحصول على ترخيص رسمي من الجهات المختصة قبل تفعيل أي نظام ذكي يحتوي على وظيفة الإفتاء.

٢. تقدم الجهة الدينية المختصة قائمة بالمصادر الشرعية المعتمدة التي يجوز استخدامها لتدريب النظام.

٣. يُمنع استخدام البيانات الدينية من مصادر مجهولة أو غير موثقة أو غير محققة في تدريب الأنظمة.

٤. وجود خطة لحماية الخصوصية، وتدابير أمن معلومات متقدمة.

٥. يُشترط وجود إشراف بشري دائم على مخرجات النظام، مع سجل تفصيلي لكل استفتاء ورد وتاريخ المعالجة والتعديل.

٦. تلتزم المنصات بإتاحة خاصية التقييم البشري لمخرجات الفتوى المؤتمتة، والسماح برفع الشكاوى فوراً.

رابعاً: حماية البيانات الدينية:

١. تُعدُّ الاستفتاءات والبيانات الدينية من البيانات الحساسة، ويجب التعامل معها وفقاً لمعايير الحماية القصوى.

٢. لا يجوز جمع بيانات المستخدمين إلا بموافقة صريحة ومدروسة، مع توضيح طريقة الاستخدام.

٣. يُمنع استخدام البيانات لأغراض تجارية أو تسويقية أو سياسية، أو نقلها لطرف ثالث دون إذن قضائي.

٤. يجب تمكين المستخدم من ممارسة «الحق في النسيان» عبر حذف بياناته عند الطلب دون مبرر.

٥. تُفرض غرامات إضافية عند تسريب البيانات أو الإهمال في تأمينها، تصل إلى ٥ ملايين جنيه مصري.

خامساً: أحكام ختامية:

● لا يخل هذا القانون باختصاصات المقررة للجهات الدينية في إصدار الفتاوى، ولا يحول دون تطوير أدوات تقنية مساعدة، بشرط الالتزام بالضوابط المذكورة.

● يمكن تعديل هذا القانون بقرار من مجلس النواب بناءً على اقتراح مشترك من اللجنة التشريعية والجهات الدينية الرسمية تبعاً للتطورات التقنية والاجتماعية.

● يُعمل بهذا القانون من تاريخ نشره، وتصدر اللائحة التنفيذية خلال ٩٠ يوماً من تاريخ اعتماده.

نسأل الله أن يُسدد أهل العلم والقانون والتقنية إلى ما فيه صلاح الدين والدنيا، وأن يبارك هذا الجهد ليكون لبنة في طريق التقنين الرشيد للفتوى في العصر الرقمي، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.







الإمانة العامة للدفء وهنبات الإفتاء في العلم  
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء  
المصرية  
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

# إستراتيجيات نفسية لاستدامة دور المفتي والمؤسسات الإفتائية أمام الفتاوى الاصطناعية

محمد محمود حبيب

الباحث بدار الإفتاء المصرية، والاختصاصي النفسي



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

## ملخص البحث

بعدما شهد العالم توسعاً سريعاً في استخدام منصات الذكاء الاصطناعي لإنتاج الفتاوى، يعالج هذا البحث هذا التحدي من منظور نفسي تطبيقي؛ وذلك من خلال تطوير إستراتيجيات علمية تعزز مكانة المفتي وتدعم مصداقية الفتوى البشرية أمام البدائل الاصطناعية، فيبدأ برصد التحولات النفسية لدى المتلقين للفتوى في ظل تنامي منصات الذكاء الاصطناعي.

كما تتناول عددًا من الدوافع النفسية التي تجذب الأفراد نحو الفتوى الرقمية، ونحللها بالتركيز على الحاجات إلى التفاعل الإنساني، والإشباع الانفعالي، والشعور بالأمان المعرفي، ثم يستعرض الأطر النفسية التي تُبقي المفتي البشري مصدرًا موثوقًا، وقد اعتمد البحث على تحليل دوافع المستفتين وتقييم الاستجابات النفسية للفتاوى، إلى جانب المنهج الوصفي في دراسة البنى النفسية المؤثرة في مخرجات الإفتاء، وينطلق البحث من إشكالية ضعف الوعي لدى بعض المستفتين بخصائص الفتوى البشرية، مثل التعاطف والمرونة والمسؤولية الأخلاقية، ومن غياب إستراتيجيات نفسية فعّالة لدى المفتين، ويركّز على تشخيص العوامل النفسية المؤثرة في ثقة المستفتي، وتقديم نموذج لإستراتيجيات فردية ومؤسسية تدعم الأداء النفسي للمفتي والمؤسسة.

ويراهن البحث على تفوق الفتوى البشرية من حيث الأمان الانفعالي والتفاعل الحي، كما يوصي بتوعية الجمهور نفسيًا بمخاطر «البرود العاطفي» للفتاوى الاصطناعية، فضلًا عن تقديم الإرشادات المطلوبة للمستفتي ليستخدم الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى بوعي ورشد معتمدًا على المرجعية البشرية المتخصصة في مجال الفتوى.

### الكلمات المفتاحية:

إستراتيجيات نفسية - الاستدامة - المؤسسات الإفتائية - الفتاوى الاصطناعية



## مقدمة

حين نمسك الآن بهاتفنا المحمول أو نخاطب رفيقنا الرقمي الفاتر، تنبثق في قلبنا أسئلة لا تنمو فحسب في زاوية الذكريات، بل تنبثق معها هواجس الأمان والطمأنينة. أين ذهبت تلك اللحظات التي كان فيها الصوت البشري يواسي ويقرأ بين السطور قبل الكلمات؟ كيف نحافظ على دفء الحضور الإنساني في زمن تتسابق فيه خوارزميات الفتوى الافتراضية؟

وفي هذا الفضاء المتقلب بين بريق التقنية وصدق الوجدان، ينطلق بحثنا لنسبر أغوار العلاقة النفسية بين المستفتي والمفتي في مواجهة الطوفان الاصطناعي، ونسعى من خلال هذا العمل إلى امتلاك أدوات نفسية قوية، تجعل من الفتوى البشرية مرسى يربط بين العقل والقلب، ويحول دون ابتعاد المرجعية الدينية البشرية عن مسارها الفطري.

وتتجلى أهمية هذا البحث في سعيه لردم الهوة المعرفية بين علم النفس وصناعة الإفتاء في زمن الثورة الرقمية، حيث تكاد الدراسات تغيب حول التأثير النفسي للفتاوى الآلية على إحساس المستفتي بالأمان والثقة بالمرجعية التقليدية، وهو ما يستدعي فهماً نفسياً دقيقاً للتوازن بين السرعة والدقة التي تمنحها الخوارزميات ودفء التواصل الإنساني الذي يضفي طمأنينة على القلوب.

كما يؤطر هذا العمل بُعداً تطبيقياً يرشد الهيئات الإفتائية إلى آليات دمج التقنية دون أن تُهمّش بُعد الإنسان في صدور المفتين، ويضع معايير تضمن بقاء الصوت البشري مسؤولاً عن صياغة الفتوى وحفظ أبعادها الوجدانية؛ حيث يراهن على تفوق الفتوى البشرية من حيث السكينة والأمان النفسي والتفاعل الحي، إلى جانب ذلك يطمح البحث إلى بلورة إطار متكامل يوازن بعناية بين مزايا الذكاء الاصطناعي وخصوصيات التواصل البشري؛ فالمفتي يحتاج إلى أدوات تسمح له بالحفاظ على حضوره الوجداني وسط زخم المعلومات. وفي ضوء ذلك يركز منهج البحث على منهجية شاملة ومتنوعة، تمزج بين التأصيل الشرعي والرؤية النفسية الاجتماعية لتمهيد الطريق أمام اختبارات ميدانية مستقبلية وأدوات قياس نفسية وسلوكية أعمق، تكفل استمرارية الدور الإنساني للمفتي في بيئة معلوماتية متغيرة.

### إشكالية البحث:

تنبثق إشكالية البحث من تلاقي عاملين:

الأول: توسع استخدام الذكاء الاصطناعي في تقديم الفتاوى.

والثاني: يتمثل في الحاجة الإنسانية للبعد النفسي في تجربة الاستفتاء.

وتتلور الإشكالية بالسؤال الرئيس:

كيف يمكن للمفتين والمؤسسات الإفتائية الحفاظ على دورهم وأثرهم النفسي والعاطفي لدى المستفتين في ظل انتشار الفتاوى الصادرة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي؟

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

وتتلخص الإشكالية في أن الفتوى البشرية تواجه اليوم تحديات نفسية واجتماعية ومعرفية معقدة، أبرزها ضعف وعي بعض المستفتين بخصوصية الفتوى الصادرة عن إنسانٍ قادرٍ على التعاطف وفهم السياقات الشخصية، في مقابل الانبهار بسرعة المعلومة الرقمية الخالية من العمق. كما تشكّلت لدى الجمهور توقعات خاطئة بأن الفتوى ينبغي أن تكون فوريةً وجاهزةً، مما يقلل من قيمة الاستدلال الفقهي المتأن. ورافق ذلك مع مشكلات تتعلق بالثقة والانتماء، حيث يولد الاعتماد على الأنظمة الآلية شعوراً بالغربة أو القلق رغم راحة السرعة، مع مخاوف من تهميش دور المفتي وما يتبعه من آثار نفسية عليه. ويضاف إلى ذلك غياب إستراتيجيات نفسية واضحة لدعم العلاقة الوجدانية بين المفتي والجمهور في عصر التقنية، وهذا كله يفرض ضرورة بناء إطار علمي متكامل يضمن دمج الذكاء الاصطناعي بوصفه أداةً مساندة، مع صون الدور الإنساني الأصيل في الإفتاء.

### أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى بناء إستراتيجيات نفسية متكاملة تُعزز دور المفتي والمؤسسات الإفتائية في مواجهة التحديات التي تفرضها الفتاوى الاصطناعية، من خلال تحليل العوامل النفسية والاجتماعية المؤثرة على المستفتين، وتقديم إطار عملي يدعم استمرارية الثقة في المرجعية الإفتائية البشرية. ولتحقيق هذا الهدف العام يسعى البحث إلى بلوغ الأهداف التفصيلية ومنها تقديم إطار نفسي اجتماعي متكامل يعزز دور المفتي والمؤسسات الإفتائية في زمن الفتوى الرقمية من خلال تحليل أسباب انجذاب المستفتين للفتاوى الاصطناعية، بما تحمله من وعودٍ بالسرعة والسهولة، مقابل الحاجة العميقة للأمان النفسي والاحتواء الوجداني.

كما يسعى إلى استكشاف أثر التجربة الرقمية على ثقة الجمهور بالفتوى البشرية، والكشف عن مخاطر البرود العاطفي وفقدان الحس الإنساني في الخطاب الديني. ويطمح البحث إلى بناء تصور علمي لتعزيز التواصل الوجداني بين المفتي والمستفتي، وصياغة إستراتيجيات عملية تُبقي على حضور البعد الإنساني رغم هيمنة التقنية، مع التمهيد لتطوير نماذج تطبيقية تقيس الأثر النفسي للإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي حفاظاً على المصداقية والعمق الأخلاقي للفتوى.

### مصطلحات البحث:

الإستراتيجيات النفسية: يقصد بها مجموعة من الأساليب العلمية الممنهجة المستندة إلى نظريات علم النفس والاجتماع، وتُستخدم لدعم الجانب الإنساني في ممارسة الإفتاء، وتعزيز العلاقة الوجدانية بين المفتي والمستفتي، بهدف ترسيخ الثقة والاستمرارية في الفتوى البشرية. وتشمل هذه الإستراتيجيات مهارات التواصل، والتعاطف، والأمان النفسي، والحضور الاجتماعي، والتفاعل الرمزي، بالإضافة إلى تقنيات إعلامية وتدريبية ترسخ حضور المفتي كعنصر داعم نفسي في زمن الفتوى الرقمية.

الاستدامة: في هذا البحث تُشير الاستدامة إلى ضمان استمرارية الدور الإنساني للمفتي والمؤسسات الإفتائية في أداء رسالتهم الدينية والاجتماعية والعلمية، رغم التغيرات التكنولوجية السريعة، وعلى وجه الخصوص التحديات التي يفرضها الذكاء الاصطناعي.

المؤسسات الإفتائية: يقصد بها الهيئات الدينية الرسمية أو غير الرسمية المعنية بإصدار الفتاوى وتنظيم الشأن الإفتائي، مثل دار الإفتاء والمراكز الفقهية المعتمدة، والتي تمثل المرجعية الدينية والاجتماعية المعتمدة في قضايا الاستفتاء الديني.

الفتاوى الاصطناعية: وتعني الفتاوى الصادرة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي أو الخوارزميات الرقمية التي تقوم بتحليل الأسئلة وإصدار أحكام شرعية بناءً على بيانات مُدخلة دون تدخل بشري مباشر. ويتناول البحث هذه الفتاوى بوصفها تحدياً نفسياً واجتماعياً يهدد الدور الإنساني والتقليدي للفتوى البشرية، مع التنبيه إلى مخاطرها، وغياب المسؤولية الأخلاقية، وانفصالها عن واقع المستفتي وخصوصياته النفسية والثقافية.

### الدراسات السابقة:

تبين من مراجعة الأدبيات أن هناك بعض المحاولات الأولية التي تناولت جوانب الفتاوى الاصطناعية وتأثيراتها النفسية والاجتماعية، نذكر منها:

١. دراسات نفسية عامة حول التعامل مع مخرجات الذكاء الاصطناعي، مثل الأبحاث التي تربط بين استخدامات الذكاء الاصطناعي ومستوى الثقة أو القلق النفسي لدى المستخدمين، مثل بحث «علاقة الذكاء الاصطناعي بمستوى القلق النفسي» لشيماء الخولي، في مجلة تكنولوجيا التعليم والتعلم الرقمي، كلية التربية جامعة الإسكندرية.

وأظهرت الدراسة وجود علاقة دالة إحصائياً بين استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الصحة النفسية وبين زيادة الوعي وتشخيص وتخفيف أعراض القلق النفسي لدى طلاب الجامعات المصريين، ودعت الدراسة إلى دمج الذكاء الاصطناعي مع الإشراف العلاجي البشري، والاستفادة منه كوسيلة دعم نفسي منخفضة التكلفة وفعالة خاصة عند ربطه بالعلاج المعرفي السلوكي.

٢. دراسة بعنوان: «الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الإسلامية السنية في دبي ومصر» لصوفيا تسورلاكي (Sofia Tsourlaki) كلية الدراسات الشرقية والإفريقية - جامعة لندن (SOAS, University of London) وتتناول الدراسة حالتين تطبيقيتين: «الإفتاء الافتراضي» في دبي و«المركز العالمي للفتاوى» بالأزهر، ويعرض نتائج استطلاع رأي شمل مستفتين حول الثقة بالفتوى الآلي.

وكشفت نتائج الدراسة أن غالبية الجمهور السني في مصر ودبي لا يثقون في الفتاوى الصادرة عن الذكاء الاصطناعي دون إشراف بشري؛ لما يشعرون به من فقدان للرحمة والوعي بالسياق الثقافي. وأوصت بتبني نماذج هجينة تدمج التقنية بالإشراف الديني، مع تعزيز الشفافية وتحليل الأثر النفسي والاجتماعي لهذه الفتاوى.

### المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

٣. دراسة بعنوان: «انطباع المستفتين تجاه قبول الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي: دراسة نفسية» محمد محمود حبيب (٢٠٢٥)، قدّمت استبياناً واسعاً حول مواقف الجمهور من الفتوى الآلية، موضحةً العوامل النفسية المؤثرة مثل فقدان اللمسة الإنسانية والحاجة للطمأنينة الروحية رغم الإقبال على السرعة التقنية. وقد أظهرت الدراسة أن ٦٤٪ من المستفتين يرفضون استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء خوفاً من فقدان البعد الإنساني والدقة، بينما دعم ١٦٪ استخدامه بشرط الإشراف الديني، مما يؤكد ضرورة التوازن بين التقنية والقيم الدينية. وأوصت الدراسة بتطوير أنظمة مدروسة، وتعزيز الحوار المجتمعي، وتدريب المفتين لضمان دمج آمن ومقبول للذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي.

٤. مؤشرات وإحصاءات إعلامية أصدرتها جهات مثل «مؤشر الفتوى» ووسائل إعلامية عربية، سلطت الضوء على المخاوف من الاعتماد المفرط على الذكاء الاصطناعي في الفتوى وإخلال التوازن بين السرعة والدقة الشكلية من جهة، والحفاظ على عمق الاجتهاد والمعايير الأخلاقية من جهة أخرى. وعلى الرغم من هذه الجهود، تنذر الدراسات التي تربط بشكل مباشر بين النظرة النفسية للمستفتين وإستراتيجيات الحفاظ على دور المفتين والمؤسسات الإفتائية في ظل الفتاوى الاصطناعية، مما يؤكد جدوى البحث الحالي في سد هذه الفجوة من خلال منظور نفسي واجتماعي منهجي.

#### منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على منهجية علمية تجمع بين الوصف والتحليل النفسي والاجتماعي، وذلك عبر دراسة وتحليل ما توفر من أبحاث ودراسات سابقة تناولت مواقف الجمهور من الفتاوى الرقمية، مع التركيز على جوانب الثقة، والقلق، والحاجة إلى الأمان والانتماء، إلى جانب دراسة النظريات النفسية والاجتماعية والدينية التي تفسّر سلوك الأفراد تجاه مصادر المعرفة الرقمية، وتكشف عن تداخل التحيزات المعرفية مع الاحتياجات الوجدانية.

كما يشمل المنهج تحليل السياسات والمؤشرات الإعلامية حول ظاهرة الإفتاء الرقمي لفهم رؤية المجتمع والمؤسسات الدينية لها، ويُعزّز ذلك بمراجعة شاملة للأدبيات العلمية والدينية، واستقصاء الدراسات المحكمة والتقارير الميدانية ذات الصلة، مع تأصيل العلاقة بين التعاليم الشرعية والبعد النفسي للإفتاء.

ويعتمد البحث أيضاً على التفكير النقدي لصياغة رؤية تحليلية متوازنة تبرز نقاط القوة والضعف في تجربة الفتوى الاصطناعية، وتقترح ملامح نظرية أولية لإستراتيجيات نفسية مستقبلية تُعزّز حضور العنصر الإنساني في الإفتاء.

#### خطة البحث:

تقوم خطة البحث على تقديم مدخل تمهيدي وهو المقدمة توضح التحوّل الرقمي على الإفتاء وأهمية دراسة البعد النفسي والاجتماعي في زمن الذكاء الاصطناعي، متبوعاً بمبحث أول يعالج الأسس النفسية والاجتماعية التي تميز الفتوى البشرية عن الفتوى الاصطناعية، ثم مبحث ثانٍ يركز على تحليل دوافع المستفتين نحو الفتوى



الرقمية وأثرها في ثقتهم بالمرجعية الدينية، وبيان مخاطر هذا الانجذاب المتسرع، يليه مبحث ثالث يطرح إطاراً نفسياً اجتماعياً لإستراتيجيات تعزز دور الفتوى البشرية وتحفظ عمقها الإنساني، وصولاً إلى خاتمة تستعرض أبرز النتائج والتوصيات وآفاق البحث المستقبلي.



## المبحث الأول:

### الأسس المنهجية النفسية للمفتي والفتوى البشرية ومكان قوتها

لم يعد من الممكن اليوم أن يصدر المفتي فتواه بمعزلٍ عن فهمٍ عميقٍ لآليات الذكاء الاصطناعي التي باتت تلامس حياة الناس، ولا دون وعي دقيق بالبُعد النفسي والاجتماعي للمستفتي الذي يطلب الفتوى وهو محاطٌ بظروف معقّدة وحاجات متشابكة. وفي رحاب هذا المبحث من خلال مطلّين نستلهم قوة الإفتاء البشري عبر بيان السمات النفسية المنهجية للمفتي البشري التي تنبض بالحدس والمرونة والضمير الواعي، فتجعل من المفتي إنساناً يقرأ عمق سؤال المستفتي ويحتضن ألمه، وتفصّل فتواه بروحانيّتها وأخلاقيّاتها لتتجاوز جمود الخوارزميات، ثم نقب ثانياً في سمات الفتوى البشرية التي تشعّ دفئاً إنسانياً وحسّاً أخلاقياً لا تُدرّكهما التعليمات البرمجية.

## المطلب الأول:

### السمات المنهجية النفسية للعنصر البشري في الإفتاء مقابل ما يقدّمه الذكاء الاصطناعي

يمنحنا هذا العنوان -الذي تتجلى معانيه في السطور التالية- بُعداً عميقاً يستكشف أسرار التواصل الإنساني وجماليّاته، وفرصة لاستكشاف عمق الفتوى الإنسانية في مقابل برودة الخوارزميات؛ إذ تتجسّد لدى المفتي سمات نفسية منهجية لا تعرفها الآلات وأهمها:

**أولاً:** تعاطفٌ قلبيّ، فيقرأ المفتي نسيج الصوت وارتجاف يد المستفتي الذي يرى لغةً أعمق من الحبر، وأحنّ من ضغوطات (الكيورد)، ويبثُّ كذلك المفتي في جوابه اطمئناناً وكأنه يقول للمستفتي: أنا هنا معك، فيتألف ألمه مع ألم المستفتي، وتنمو كلمة الرحمة كما تنمو البذرة تحت دفء الأرض، فالتعاطف هنا ودود، لا يعترّيه برود الرد الآلي.

**ثانياً:** بيئةٌ من الأمان العاطفي تحتضن الحائرين، فتنبثق جلسة الفتوى البشرية الرشيدة ملاذاً للحائرين، حيث يلتفُّ المستفتي بأمانٍ عاطفيٍّ كامل، لا حكم قاسٍ ينهال عليه، ولا صمت جافٍ يشيع شعور النبذ، بل يلقي ذراعي حُضنٍ صيغ عن حنانٍ، فتنجلي عتمة القلق، ويعود توازن النفس بين أوتار الثقة والقناعة.

ثالثاً: فهمٌ دقيق للسياق<sup>(١)</sup> والنوايا يغوص في دواخل النفس قبل صياغة الحكم، فلا يأنف المفتي بأي سؤالٍ سطحي، بل يدخل في دوافع قلب المستفتي ليعرف: هل يبحث عن طمأنينة، أو عن إجابات للعقل المتعطش؟ ثم يضبط جوابه ليلا مس دواخل النفس قبل الخارج. هذه الدقة في قراءة نية السؤال تُمكن الفتوى من أن تكون بلسماً للنفس لا مجرد تعليمات أو قواعد جامدة.

رابعاً: اجتهادٌ إبداعي متوازن ينظر إلى ثوابت الشريعة بعيون العصر، فيبقى الحكم ناضجاً صادقاً في واقع رقمي متحول.

خامساً: ذكاءٌ عاطفي وضبط للنفس يمنعان إصدار فتوى من قلبٍ مثقل بالغضب أو الإرهاق، ليكون الهدوء معياراً للقرار لا عواصف النفس.

سادساً: شفافيةٌ كاملة في عرض المصادر والمنهج، وجرأة على القول (لا أعلم) أو التوقف للرجوع إلى أهل الاختصاص، فتتجلى المصداقية ومسؤولية الورع<sup>(٢)</sup>.

سابعاً: مرونةٌ تواصل لحظية يلتقط من خلالها المفتي دلالات الصمت والحيرة، ويتكيف مع مستوى القلق والفهم، فيختار ألفاظاً تناسب المتعلم البسيط والباحث العلمي على حدٍّ سواء.

ثامناً: علاقةٌ إنسانية مستدامة تنسج شبكة دعمٍ دائمة عبر المتابعة والاطمئنان، فتدوم لحظات الأمان بعد انصراف القلوب.

تاسعاً: إخلاصٌ ونيةٌ صالحة تحرك عمل المفتي<sup>(٣)</sup>، فتخرج الفتوى من رحم العبادة، وتعلو على أفق المسؤولية تجاه الله والناس، بخلاف الذكاء الاصطناعي الذي تفتقد برمجته حرارة القلب ونقاء القصد.

عاشراً: حفظٌ صارم للسرية والخصوصية<sup>(٤)</sup> يقي مجرى الأسرار، ويصون وجدان السائل، مقابل خطورة تخزين البيانات الرقمية وعرضها للاختراق.

حادي عشر: تمذهبٌ واعٍ غير متحيز، وتقعيدٌ فقهيّ متين يضبط الاجتهاد، فالمفتي البشري الرشيد حين يتمذهب، فإنه يتحرك ضمن بُنية علمية متماسكة تحميه من الاضطراب، وتمنحه اتساقاً واستقامة. بينما الذكاء الاصطناعي قد يُنتج فتاوى هجينة متناقضة؛ لأنه لا يُدرك المعالم المنهجية للمذاهب. ومن هنا تظهر قيمة التمذهب الواعي كميزة بشرية متفردة.

ثاني عشر: تراكمٌ تجريبي وتجربةٌ فقهية تمتدُّ عبر السنوات، يبني عليها المفتي نصجه المعرفي، في وقتٍ لا يزيد فيه الذكاء الاصطناعي إلا على ما دُرِّب عليه لاختراله.

(١) الأحكام الفقهية للذكاء الاصطناعي في القضاء والإفتاء والأحوال الشخصية، د. بسمة القباني.

(٢) أدب الفتوى والمفتي والمستفتي للنووي، ص ٦٣، وأدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، ص ١٥٠.

(٣) أصول الفتوى والقضاء لمحمد رياض، ص ٢٤٤.

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم ٤ / ١٩٧.

ثالث عشر: فهمٌ عميقٌ للأعراف والعادات المحلية<sup>(١)</sup> يضيف على الفتوى صبغةً قريبةً من الواقع؛ إذ يراعي العرف بين القرى والحواضر، وبين العرب والعجم، وبين الشعوب والأزمان، فيما تصدر الفتاوى الآلية بصيغةٍ معولمةٍ تخلو من الحس الثقافي.

رابع عشر: تحرُّر من تحيُّزات البيانات وخلفيات المبرمجين؛ حيث إن المفتي البشري يراقب نفسه، ويُرَكِّي ضميره، ويحاول الحياد قدر استطاعته، بينما الذكاء الاصطناعي يتعلم من بيانات قد تكون مُسيَّسة، أو مُتحيزةً مذهبيًّا أو ثقافيًّا، دون أن يدرك ذلك؛ فالفتوى حين تخرج من آلة متحيزة لا يشعر السائلُ بخطرِها، فتُلبس الخطأ ثوبَ الصواب، من هنا تبقى الفتوى البشرية أكثر قدرةً على مقاومة التحيز من الذكاء الاصطناعي الذي لا يملك بوصلة أخلاقية مستقلة.

وأخيرًا، يتفرد المفتي البشري بحضوره الحضاري والوجودي، فترتفع الفتوى من مجرد حكم شرعي إلى موقفٍ يعكس نبض الأمة وتفاعلها مع متغيرات العصر، ومن جوابٍ يتجاوز السؤال ليُجيب عن التحديات الوجودية، ويُسهِم في تشكيل خطابٍ دينيٍّ يوازن بين رسالة الشريعة وواقع المجتمعات.

في هذا الحقل الرحب تفتح سمات الفتوى البشرية على مصراعيها، مؤكِّدةً أن التواصل القلبي والضمير الواعي لا تستطيع الخوارزميات استنساخهما، وأن للإنسان قبلا في الفتوى لا تبلغها الرموز.

ويتضح من العرض السابق أنَّ الفتوى البشرية ليست مجرد إنتاج معرفي، بل تجربة نفسية وإنسانية متكاملة تنبع من حضور إنساني عميق، يجمع بين التعاطف الوجداني والفهم السياقي والاجتهاد الرشيد، فالمفتي البشري يتحرَّك بمنهجية نفسية فريدة تراعي الألم الإنساني والبعد الثقافي والديني للسائل، على عكس الذكاء الاصطناعي الذي يفتقر إلى المشاعر، والمرونة، والبوصلة القيمية. وهكذا يكشف هذا المطلب عن فجوة إنسانية لا يردمها التطور التقني، بل يعمِّقها، مما يستدعي الحفاظ على العنصر البشري كقلب نابض لمنظومة الإفتاء في زمن الذكاء الاصطناعي.

## المطلب الثاني:

### السمات المنهجية النفسية للفتوى البشرية مقابل فتوى الذكاء الاصطناعي

الفتوى البشرية الرشيدة ستظلُّ بعون الله نورًا متجددًا لا يخبو مهما تطورت الآلة؛ لأنها لا تُخاطب العقول وحدها، بل تسير بالقلب والوجدان، فتتحوَّل الكلمة إلى دفاء، والإجابة إلى بوصلة تهدي الحائرين، وتثير درب السائلين، فحين يرفع المستفتي صوته أو سؤاله، لا يتبغي جوابًا آليًّا جافًّا، بل ينتظر قلبًا يُنصت، وضميرًا يقظًا يزن الكلمات بميزان الرحمة والحكمة.

وفي قلب الفتوى البشرية يتجلَّى حضور علمي عميق، مغمور بإخلاص النية، ومسؤولية التوقيع عن الله، فتولد الفتوى حياة نابضة، تقود الإنسان نحو المعنى والنجاة. ولهذا تتجلَّى أولى سماتها في:

(١) الفروق للقرافي ١ / ١٧٦.

**أولاً:** تنفرد الفتوى البشرية بأصل أصيل، هو الأهلية الشرعية المبنية على التحصيل المتدرج، والتزكية الصادقة من أهل العلم، والتجربة العملية في ميادين الإفتاء، ما يجعلها صادرة عن عقل وقلب اجتمع فيهما العلم مع الورع، والخبرة مع الإخلاص، وهذه سمة يعجز عنها الذكاء الاصطناعي؛ لأنه لا يعرف معنى التزكية ولا يدرك قدر الأمانة.

**ثانياً:** تتميز الفتوى البشرية بقدرتها على مراعاة الأعراف المحلية والعوائد الاجتماعية<sup>(١)</sup>، وتقدير المآلات وفق الزمان والمكان<sup>(٢)</sup>، فهي تحيا بالواقع لا بالمعطيات الرقمية الجامدة، والمفتي البشري يستشرف بنور بصيرته ما قد يؤول إليه الحكم، فيحسن تنزيل الفتوى على الواقع المتغير، وهو ما لا تبلغه الخوارزميات التي لا ترى إلا أرقاماً ونصوصاً جامدة.

**ثالثاً:** من جوهر الفتوى البشرية ملكة الموازنة بين ظاهر النصوص ومقاصدها، والتدرج في تقديم الأحكام وفق أولوياتها، مع إدراك دقيق لتداخل المصالح والمفاسد<sup>(٣)</sup>. فتأتي الفتوى مزيجاً من الدقة والرحمة، من النصوص وروحها، بينما يظل الذكاء الاصطناعي حبيس الحرفية، يكرر بلا فهم، ويصدر حكماً بلا روح!

**رابعاً:** يتجلى في الفتوى البشرية الحضور الوجداني، فهي لا تجيب السؤال وحده، بل تحتضن صاحبه، وتراعي حاله<sup>(٤)</sup> وظرفه الشخصي، وتسمع أنين روحه، وتواسي حيرته، فيطمئن قلبه قبل أن يُجاب عقله؛ إنها لغة القلب وخطاب الرحمة، ودفع الكلمة الذي لا تصنعه الآلة، ولا تعبر عنه البيانات.

**خامساً:** تتحول الفتوى البشرية إلى خطاب حضاري واع يعبر عن رسالة الدين في العصر، ويحمل في طياته المعنى الدعوي والتربوي والإصلاحي، فيخاطب الفرد والأمة، ويوجه الرأي العام نحو الخير، بينما الذكاء الاصطناعي يظل مجرد مجيب على الأسئلة، فاقِد للرسالة، غريب عن السياق الحضاري.

**سادساً:** تتميز الفتوى البشرية ببصمتها الإيمانية، فهي مشبعة بروح الإخلاص، موصولة بالنية الصالحة، مقرونة بالدعاء، فتتحول الإجابة إلى هداية، والبيان إلى نور. أما الفتوى الاصطناعية فهي بلا قلب ولا نية ولا دعاء، فتخرج باهتة، لا روح فيها.

**سابعاً:** ما يزيد الفتوى البشرية رسوخاً أنها تصدر عن فاعل مسؤول، يُحاسب ويُسأل، ويوقن أنه يوقع عن الله<sup>(٥)</sup>، فتأتي فتواه نابعة من ضمير حي، بينما الذكاء الاصطناعي يُنتج فتوى بلا هوية ولا مرجعية واضحة، فتفتح أبواب الفوضى<sup>(٦)</sup>.

(١) الفقيه والمتفقه للبغدادي، ٢ / ٣٧٥.

(٢) مراعاة أحوال المستفتي وأثرها في تأهيل المفتي عبر الفتوى الإلكترونية، د. عبد الفتاح أبو كيلة، ص ٦٥٠.

(٣) المرجع السابق، ص ٦٠٥.

(٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني ٣ / ٩٦.

(٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم ١ / ٩٠٨.

(٦) الأحكام الفقهية للذكاء الاصطناعي في القضاء والإفتاء والأحوال الشخصية، د. بسمة القباني، ص ١٢٥٥.

ثامناً: الفتوى البشرية تحسن استيعاب المسائل الوجودية الكبرى، فتطمئن الحائر، وتوجهه إلى معنى الحياة، والرضا، والنجاة، وهي مناطق في النفس لا تطالها البرمجة ولا تدركها الآلة، فيمس المفتي وجدان السائل، ويسير به نحو اليقين.

تاسعاً: تتفوق الفتوى البشرية بقدرتها على توجيه المستفتي وإرشاده بلطف وروية، وتربي القلب والعقل، وتوجه إلى الصلاح، فلا تقف عند الحكم المجرد، بل تحمل رسالة إصلاح وتهذيب، وهذا ما تعجز عنه الفتوى الرقمية الباردة.

عاشراً: تمتاز الفتوى البشرية بشمولها روح الشورى والاجتهاد الجماعي، فتكون نتاج عقول متعددة وقلوب صادقة، ما يمنحها مزيداً من العمق والالتزان، بينما الذكاء الاصطناعي يظل مقيداً بمنظومة مغلقة لا تعرف روح الجماعة ولا قيمة الشورى.

وعند التأمل في هذه السمات يتبين بوضوح أن الفتوى البشرية ليست مجرد إنتاج معرفي مستقل، بل هي انعكاس حي لشخصية المفتي وبنية النفسية والوجدانية؛ فكل سمة من سمات الفتوى تعكس سمة مقابلة في المفتي ذاته، فإذا كانت الفتوى رشيدة ومتزنة وواعية، فذلك لأن المفتي الذي أصدرها يتمتع بالالتزان النفسي، والنضج المعرفي، والبصيرة الوجدانية.

وإن سمو الفتوى لا ينفصل عن سمو صاحبها، ولهذا فإن السمات المنهجية النفسية للفتوى الرشيدة ما هي إلا تجليات حية لما يتحلّى به المفتي من أمانة، ورشد، واستبصار، ورحمة، ومن ثم فإن تأهيل المفتي نفسياً هو مفتاح لإنتاج فتوى حقيقية ناضجة تنبض بالحكمة والتبصر.

غير أن هذا التصور الرشيد للفتوى لا يخلو من تحديات من أبرزها ظهور اتجاه لدى بعض الناس إلى استخدام الذكاء الاصطناعي للحصول على الفتاوى، بسبب دوافع مثل: سرعة الوصول، وتجنب الحرج، والإعجاب بالتقنية، وضعف الثقة ببعض المفتين.

ولمواجهة هذه الدوافع لا بد من العمل على تنمية اتجاهات جديدة في المجتمع تقوم على تعزيز قيمة الفتوى الصادرة من المفتي البشري؛ لأنها ليست مجرد إجابة، بل تربية وتوجيه ونظر في حال السائل، فكلما كان المفتي ناضجاً ورشيداً، انعكست فتواه بذلك النضج، ولامت قلوب المستفتين وعقولهم.



## المبحث الثاني:

### رصد التحولات النفسية لدى المتلقين للفتوى في ظل تنامي منصات الذكاء الاصطناعي

في هذا الزمان الذي امتدَّت فيه أدوات الذكاء الاصطناعي لتطرق أبواب ميدان الفتوى، ظهرت تحولات نفسية عميقة في علاقة المستفتين بمصادر الإفتاء، بين دوافع خفية تجذبهم إلى الفتوى الرقمية، ومخاطر كامنة تهدد البناء النفسي والمجتمعي بالمرجعية الشرعية.

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

يتناول الأول دوافع الانجذاب نحو هذه الفتوى.

ويتناول الثاني المخاطر النفسية والاجتماعية التي قد تنشأ عن الإفراط في الاعتماد عليها.

## المطلب الأول:

### دوافع انجذاب بعض المستفتين نحو فتاوى الذكاء الاصطناعي

حينما غدت الخوارزميات جزءاً من نبض حياة الإنسان اليومية، لم يكن غريباً أن تتطفّل على محراب الفتوى فتبدل الصورة، وتتشوش المرجعية، ولكنَّ انجذاب بعض المستفتين نحو الذكاء الاصطناعي لا يعني بالضرورة نفوراً من الفتوى البشرية أو رفضاً للمفتي البشري، بل هو في الغالب انعكاسٌ لتحولات نفسية واجتماعية عميقة، تبحث عن الأمان أو الخصوصية أو حتى «الدين المريح»، ومن هنا تتجلى أهمية تفكيك هذه الدوافع لفهم المشهد بعين البصيرة لا بعين اللوم، ويمكن استعراض أهم هذه الدوافع في السطور التالية:

أولاً: رغبة المستفتي في الشعور براحة نفسية مصدرها غياب الحكم البشري المباشر؛ فبعض الأسئلة تمسُّ الحياء أو تكشف المستور، ما يدفع المستفتي للبحث عن «مجيب صامت» لا عين له ولا قلب يُحاسب، فيرى في الذكاء الاصطناعي ملاذاً يحقق له الخصوصية ويحرره من رهبة المواجهة.

ثانياً: تسهم سرعة الوصول وسهولة الاستخدام في تعزيز الانجذاب؛ ففي عصر السرعة، حيث تغدو كل خدمة متاحة بضغطة زر، يميل المستفتي إلى الإجابة الفورية من الذكاء الاصطناعي، مبتعداً عن انتظار المجلس الإفتائي أو تعقيد المواعيد، حتى وإن كان ذلك على حساب العمق أو اليقين، كما تنطوي منصات الذكاء الاصطناعي على جاذبية تقنية، حيث تُقدّم في صورة أنيقة وجذابة تُغري البصر، فتغفل العقول أحياناً عن جوهر الفتوى، مأسورة بسحر الواجهة.

ثالثاً: هناك وهم خادع بأن الآلة أكثر حياداً؛ إذ يُخيّل للبعض أنَّ الذكاء الاصطناعي يجيبُ بموضوعية خالصة، بلا ميولٍ مذهبية أو خلفيات اجتماعية، بينما يخشون أن يتأثر المفتي البشري بسياقه أو بيئته أو ثقافته.

رابعاً: يتولد شعور بالسيطرة والتمكين لدى المستفتي حين يُحاور الذكاء الاصطناعي؛ فهو المتحكم بالسؤال، بالصيغة، بالإعادة، وبطلب التعديل، دون أدب مجلس أو انضباط شرعي، ما يمنحه وهم السيطرة على مسار الفتوى.



خامساً: الاعتياد على التطبيقات الذكية في شؤون الحياة كافة أدى، وللأسف، إلى إسقاط هذا النمط على الفتوى، فيتعامل بعض المستفتين مع الذكاء الاصطناعي كأنه «موسوعة مساعدة» لا تختلف عن أي تطبيق يومي. سادساً: ضعف العلاقة الروحية لبعض المستفتين مع العلماء والمؤسسات الإفتائية يدفعهم للبحث عن فتوى «بلا بوابة»؛ حيث إن بعض المستفتين شعروا بأن المفتي البشري بعيد عنهم، وأن المؤسسة الدينية الإفتائية «لا تُنصت»، أو أنها «تُفتي من برج عاجي» من وجهة نظرهم، فيبحثون عن بديل يجدون فيه «جواباً بلا بوابة»، فيكون الذكاء الاصطناعي هو المنفذ الوحيد المتاح من وجهة نظرهم.

سابعاً: يتوهم البعض أن الذكاء الاصطناعي يحمل المعرفة الكلية، أو أنه «المُفسّر العصري» لكل غيب، حيث يرى بعض المستفتين أن الذكاء الاصطناعي يملك «الجواب الشامل» لكل شيء، وكأنه موسوعة إلهية لا تخطئ، مما يُولد نوعاً من الرضوخ لهيئة التقنية!

ثامناً: قد يقود الفضول -أو حب المقارنة، أو حتى شهوة المعرفة بلا نية للهداية- بعض المستفتين إلى الذكاء الاصطناعي بوصفه «موسوعة صامتة» تروي عطشهم المعرفي دون أن تلزمهم بتكليف أو محاسبة أو تبعة إيمانية. تاسعاً: يجذب الذكاء الاصطناعي بعض النفوس الباحثة عن دين مُفصّل بنكهة تقنية حديثة؛ دين بلا تكاليف، بلا موعظ إلا عند الطلب!

عاشراً: يهرب البعض إلى الذكاء الاصطناعي طلباً لتبسيط المسائل المعقدة، وتجنب الإرهاق الذهني الذي تفتحه أبواب الفتوى البشرية بما فيها من مآلات وتفصيلات، فيطلبون الجواب المختصر المريح بدلاً من الغوص في عمق الهداية.

حادي عشر: تجارب سابقة مع فتاوى بشرية قاسية أو سطحية أو متعصبة، قد تترك جرحاً عميقاً يدفع المستفتي إلى الهروب نحو الذكاء الاصطناعي، لا رفضاً للدين، بل خوفاً من ألم التكرار.

## المطلب الثاني:

### مخاطر طلب المستفتي للفتوى الدينية من خلال وسائل الذكاء الاصطناعي

لا شك أن السؤال عن استفادة الفتوى من الذكاء الاصطناعي سؤال مركّب، لا يمكن الإجابة عليه بإطلاق بالقبول أو الرفض؛ لأن الفتوى في بنيتها المعرفية ليست وحدة صلبة يمكن التعامل معها ككيان مستقل عن سياقها الفقهي والتاريخي، بل هي ممارسة اجتهادية تخضع لأدوات دقيقة تتفاوت في طبيعتها بين ما هو ثابت وما هو متغير؛ فالفقه الإسلامي عبر العصور لم يكن جامداً، بل كان في تفاعل مستمر مع الأدوات المعرفية والمنهجية التي أفرزها كل عصر، شريطة أن تبقى هذه الأدوات في إطار الخدمة لا الإحلال، أي أن تكون وسائل تعين على تحقيق الوظيفة الاجتهادية، لا أن تحل محل الفقيه نفسه.

ولكن هنا يكمن الفرق الجوهرى: هل الذكاء الاصطناعي هو مجرد «أداة» تساعد الفقيه، أو أنه يُطرح كبديل عن المفتي في عملية الفتوى؟

إن كان الأول فالمسألة لا تثير إشكالاً كبيراً؛ لأن توظيف التقنيات الحديثة لخدمة الفقه أمر معتاد، بل إن تطور العلوم الشرعية نفسها كان مرتبطاً باستعمال أدوات زمانها، سواء في تدوين الفتاوى، أو تصنيف العلوم، أو اعتماد آليات تحليل النصوص في علم الأصول، أو حتى الاستفادة من المناهج المنطقية والكلامية لضبط عملية الاجتهاد الفقهي.

لكن إذا كان المقصود هو أن يتحوّل الذكاء الاصطناعي إلى مفتٍ قائم بذاته، بحيث يقوم مقام الفقيه البشري في استنباط الأحكام وإصدار الفتاوى، فهنا لا بد من وقفة حاسمة؛ لأن ذلك يمسّ جوهر الفتوى من حيث بنيتها ووظيفتها، وليس مجرد طريقة إنجازها<sup>(١)</sup>.

مع اقتراب صداقة الإنسان والآلة في ساحات الإفتاء وكما لم يحدث من قبل، فالأجهزة الذكية والخوارزميات المتطورة تُمكن أيّ مستخدم من طلب الرأي الشرعي بضغطة زرّ، فتبدو الفتوى وكأنها خدمة إلكترونية عابرة لا أكثر، لكن هذا التوسّع السريع يكشف عن مأزق حقيقي؛ إذ تنسحب الروح وكذلك الوجدان من العملية الإفتائية، ويزداد الانفصال بين المنطق الشرعي العميق ووجدان الإنسان الباحث عن الرحمة والإرشاد.

وعلى وقع هذا التحوّل يُطرح تساؤلٌ محوريٌّ عن مصير البُعد الإنساني في الفتوى: هل تُعوض الخوارزميات نبض القلب وصدق التعاطف؟ هل تستطيع الأكواد أن تحلّ محلّ لقاء العالم المستبصر ومراعاة أحاسيس المستفتي وظلاله النفسية؟ إن فقدان هذا الجانب يهدد بتمزيق النسيج الروحي والاجتماعي الذي ينبثق من جلسات الإفتاء التقليدية، ويبقى السؤال الأهم: ما الثمن الذي سندفعه إن خسرنا حضور المفتي البشري؟ من هذا المنطلق نضع بين أيديكم رؤية تحليلية شاملة لأهم المخاطر التي قد تنجم عن الركون المفرط إلى الفتاوى الاصطناعية، وإزاحة المفتي البشري عن موقعه الطبيعي.

وهذه المخاطر ليست مجرد احتمالات عابرة، بل جذران قد بُني بين المستفتي وروح الدين، وتصدّنا عن مقاصد الشريعة الخالدة، ومن هنا جاءت هذه النقاط لتحفز وعينا، وتُعيدنا إلى جادة التمسك بالفتوى البشرية الموصولة بالنص والروح:

**أولاً:** يتحول مقام الفتوى من عبادة خاشعة إلى خدمة رقمية سريعة، وتتحول الفتوى إلى سلعة تُباع، فيُحرم منها الفقراء، وتُحتكر الفتوى في يد الشركات، ويغدو الدين سلعةً معلوماتية بلا طعم ولا خشوع!

**ثانياً:** يذوب وجه العالم الرباني في زحمة الأكواد، فتُهمّش المرجعية الدينية، ويختفي نموذج القدوة الحية ويتبدّد السياج العلمي الذي كان يحمي الأمة من فوضى الفتوى وتضارب الأجوبة.

**ثالثاً:** تُشيع الفتاوى الرقمية سطحيةً مؤذيةً، تُختزل فيها القضايا الكبرى إلى عبارات مقتضبة، فتنتج جيلاً يعيش على أقوال مجترأة لا يعرف عمق الشرع.

(١) من حوار للدكتور يوسف حميتو (الأستاذ المشارك بجامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية، أبو ظبي) لجريدة أنفاس بريس المغربية.

رابعًا: يُفتح الباب لتزييف الدين وتقليد الفتوى؛ حيث تُبرمج الأحكام بما يخدم أغراضًا منحرفة، ويُلبس الباطل ثوب الحق في غياب الرقابة البشرية الواعية.

خامسًا: تشتت وحدة المرجعية الفقهية عالميًا؛ إذ يصبح لكل مجتمع أو جهة خوارزمية تتلاعب بالفتوى وفق أهوائها، فيتخبط المسلم بين تضارب الأحكام.

سادسًا: تُعزل الفتوى عن بعدها الأخلاقي والتربوي، فتفقد قدرتها على صقل النفوس، وتتحول إلى إجابة صامتة تخلو من روح التربية والهداية.

سابعًا: تُهدد خصوصية المستفتي حين تُودع أسرار الدين في قواعد بيانات قابلة للتحليل أو الاستغلال، فتتلاشى الثقة، وتنهار حرمة السؤال.

ثامنًا: يغيب مشهد التوبة والتزكية، فلا دعاء يرافق الجواب، ولا نصيحة تهدي المستفتي إلا عند الطلب! فتتقلص الرحلة الإيمانية إلى حكم جاف بلا مرافق روحي.

تاسعًا: يتحول الدين إلى مشروع بيانات تُختزل فيه الشريعة إلى نماذج إدخال وتصنيف، فيفقد الدين مرونته الحية التي تنمو مع تقلبات الإنسان.

عاشرًا: تضعف المهارات العلمية لطالب الشريعة؛ إذ يغريه النموذج الرقمي بالكسل العلمي، فيتعد عن درب البحث والاجتهاد.

حادي عشر: تُكرّس العزلة التعليمية؛ حيث تذوب حلقات العلم، ويغدو المستفتي وحيدًا أمام شاشة باردة بدلًا من حضور مجالس الذكر والتزكية.

ثاني عشر: يُسهّل اختراق الأجندات العالمية؛ إذ تُبرمج الفتوى أحيانًا بما يخدم أهدافًا سياسية أو ثقافية تشوّه روح الشريعة.

ثالث عشر: يتوهم البعض أن الآلة محايدة، بينما الحقيقة أنها مرآة لتحيزات المبرمج وضيق البيانات، فتُقلب الفتوى إلى منتج مُشوّه.

رابع عشر: تذوب المساءلة الأخلاقية؛ إذ لا يُحاسب الذكاء الاصطناعي على خطئه، فيترك المجتمع عُرضةً لأحكام بلا رقيب.

خامس عشر: تُضعف روح الاجتهاد؛ إذ يُستبدل بالجهد العلمي الإجابات الجاهزة، وتُهمّش ملكة الاستنباط.

سادس عشر: تتولد هلوسة البيانات الفقهية، حيث تُخلق فتاوى غير راسخة شرعًا، مبنية على أنماط ناقصة بلا سند علمي حي.

سابع عشر: يُولّد النظام الرقمي وهم الألفة؛ إذ يوحي بالإنصات، بينما يغيب عنه التراحم والتفاهم الإنساني، مما يسبب مشاكل وأزمات نفسية للمستفتي.

ثامن عشر: يتفكك التنوع المذهبي، فتطغى نماذجُ خوارزميةً على مدارسٍ فكريةٍ دون أخرى، مما يفتت ثراء الفقه.

تاسع عشر: تنفصل الفتوى عن مقاصدها الكبرى؛ فتصبح حكماً تقنياً بلا غاية إصلاحية ولا أفق مقاصدي، فتفقد قدرتها على تهذيب النفوس وبناء المجتمعات.

وما سبق يتفق مع ما قاله بعض العلماء بأن غاية ما يمكن رصده من سلبيات خطيرة تتعلق بدخول الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى إنما هو أن العقل الإلكتروني ما هو إلا أداة تقنية متطورة تخزن في معلومات هائلة، وتبرمج على نحو مرتب يمكن استدعاؤه في غاية السرعة، لكنه للأسف يستدعي ما هو مخزن فيه من معلومات كحاطب ليل، يجمع الغث والسمين، والجيد والرديء، والوسطى المعتدل والمتطرف الجامح؛ وهو الأمر الذي سيوقع بالزوم في متاهات الفوضى الفتوية التي نعانيها إثر الثورة التكنولوجية الهائلة وثورة الاتصالات السريعة فيما قبل الذكاء الاصطناعي<sup>(١)</sup>.



(١) الذكاء الاصطناعي والفتوى، أبعاد التأثير والتأثر، أ.د. حسن الصغير، ص ٢٠٨٠.

الذكاء الاصطناعي وأثره في تشويش الهوية الدينية، تحريف النصوص نموذجاً، وحدة البحوث والدراسات بمرصد الأزهر العالمي لمكافحة التطرف.

### المبحث الثالث:

## إستراتيجيات نفسية لاستدامة دور المفتي البشري والمؤسسات الإفتائية أمام الذكاء الاصطناعي

في عصر الذكاء الاصطناعي يصبح التحدي الأكبر ليس في التفوق التقني؛ بل في صيانة الجوهر الإنساني للفتوى، ذلك الجوهر الذي لا يُختزل في المعلومة، بل يتجسّد في الحضور، والتعاطف، والقدرة على احتواء النفس البشرية المتوجّسة والباحثة عن يقين روحي.

ولأن الذكاء الاصطناعي مهما بلغ لا يملك وجداناً ولا ذاكرة وجدانية فإن بناء إستراتيجيات نفسية عميقة تمكّن المفتي من أداء دوره بروح متجددة وشخصية قادرة على الإلهام والاحتواء - يُعدُّ ضرورة لا ترفاً، ومن هنا تنطلق المطالب التالية لترسم ملامح الطريق نحو تمكين المفتي البشري والمؤسسة الإفتائية من الاستمرار والتأثير، لا بمواجهة الذكاء الاصطناعي وحده، بل بتجاوزه إلى مساحات لا يستطيع ولوجها، وهي مساحات الروح والعلاقة الإنسانية الحية.

### المطلب الأول:

## نظريات ومفاهيم نفسية واجتماعية يمكن الاستفادة منها لاستدامة العلاقة بين المفتي البشري والمستفتي أمام الذكاء الاصطناعي

يرى بعض الباحثين أن هناك علاقة قوية بين الضغوط النفسية والأحكام الشرعية؛ فالفقه الإسلامي يعرف الضغوط ويجعلها محل اعتبار وتأثير في الأحكام الشرعية<sup>(١)</sup>، وتكتسب مراعاة الأبعاد النفسية في النظريات والمفاهيم الإفتائية أهمية حاسمة لاستمرار دور المفتي والمؤسسات الدينية؛ إذ تميّز الفتوى الإنسانية الحاملة للثقة والاهتمام الصادق بحالة المستفتي؛ فعندما يدمج الفهم النفسي للارتباط والحضور والدوافع في صياغة الإجابات وتنظيم التواصل تتعزز العلاقة الإنسانية، ويزداد الانتماء إلى المؤسسة. ومن ثمّ يظل صوت المفتي البشري منارة روحية متجددة في زمن تنافس فيه الآلات، ويستمر تأثير الفتاوى في إيجاد ثقة مستدامة وأمان نفسي حقيقي عند الناس، وفيما يلي أهم النظريات والمفاهيم النفسية والاجتماعية التي يمكن الاستفادة منها لاستدامة العلاقة بين المفتي البشري والمستفتي أمام الذكاء الاصطناعي:

١. نظرية الحضور الاجتماعي<sup>(٢)</sup>: تركز على مدى شعور الطرف الآخر بوجود تفاعل إنساني حقيقي عبر الوسائط التقنية، وعندما يصيغ المفتي رسائله الرقمية بلغة شخصية تحمل اسم المستفتي وتفاصيل استفساراته الخاصة ويضيف لمسات من الاهتمام والتقدير - يتحقق «حضور بشري» يزداد معه ارتباط المستفتي، وهذا الأسلوب يضمن بقاء الفتوى البشرية في ذهنه، ويمدّ جسور الثقة المستمرة التي لا تستطيعها الردود الآلية.

(١) أثر الضغوط النفسية في الأحكام الفقهية، د. خالد عمارة، ص ٥٧، ٥٨.

(٢) فاعلية بيئات التعلم غير المتزامنة (متدنيات النقاش التعليمية) في تنمية الحضور الاجتماعي والشعور بالانتماء لمجتمع الفصل الدراسي لدى طلاب كلية التربية بجامعة الملك فيصل، د. مهدي محمد العمري، ص ٢٤٥.

٢. مفهوم الأمان النفسي<sup>(١)</sup>: يدل على حرية التعبير دون خوفٍ من الحكم أو العقاب، وعندما يؤكد المفتي للمستفتي احترام كل تساؤل مهما بدا بسيطاً أو محرّجاً، ويجيب بلطف وتقدير، ينشأ شعور عميق بالأمان يشجع على الحوار الصادق، ويترتب على ذلك عودة المستفتي باستمرار لاستشارة المفتي البشري، مما يضمن استدامة دوره ويعزز مكانة الفتوى الإنسانية أمام صرامة وتلقائية الردود الآلية.

٣. مفهوم التعاطف<sup>(٢)</sup>: ينبع من فهم ومشاركة مشاعر الآخرين، وعندما يستمع المفتي باهتمام لمخاوف المستفتي، ويعبّر بعبارات تلمس ألمه وتقدير وضعه النفسي - يشعر الأخير بأن هناك قلباً إنسانياً يفهم ظروفه، وهذا التعاطف يعمّق الولاء للفتوى البشرية، ويضمن استمرار اللجوء إليها؛ إذ يفضل المستفتي الصوت الإنساني المرهف على الآلة التي تفتقر للبعد العاطفي.

٤. نهج العلاج المتمركز حول العميل<sup>(٣)</sup>: يرى أن الفرد يمتلك القدرة على النمو الذاتي في بيئة داعمة وغير مشروطة، ولذا فعندما يتبنّى المفتي منهجية الإنصات غير المشروط ويعزز ثقة المستفتي بقدرته على اتخاذ قراراته الشرعية، يشعر المستفتي بالتمكين والمسؤولية. يؤدي ذلك إلى استمراريته في طلب الفتوى البشرية لأنّه يجد لدى المفتي دعماً إنسانياً يراعي خصوصيته، بعيداً عن حلول آلية لا تعطيه فرصة التعبير عن رأيه الحر.

٥. التفاعل الرمزي<sup>(٤)</sup>: يرى أن اللغة والإشارات تشكّل المعاني الاجتماعية، ولذا عندما يستخدم المفتي ألفاظاً ومجازات مألوفة لدى المستفتي ويحترم مصطلحاته الثقافية يتحول الحوار إلى بناء مشترك للمعنى، ويعزز هذا الأسلوب إحساس الانتماء، ويجعل الفتوى البشرية مورداً لا غنى عنه؛ إذ يشعر المستفتي بأن المفتي يتحدث بلغته ويعكس واقعه، مما يحافظ على استمرارية العلاقة أمام التواصل الرقمي الآلي.

٦. نظرية الهوية الاجتماعية<sup>(٥)</sup>: توضّح أن انتماء الفرد لمجموعات محددة يؤثر في سلوكه وهويته، ولذلك عندما يصوغ المفتي إجاباته بما يتوافق مع الانتماءات الثقافية والدينية للمستفتي ويظهر الاحترام لقيم مجموعته، يزداد شعور الأخير بقبول الفتوى، ويؤدي هذا الاعتبار إلى استدامة دور المفتي البشري ومؤسساته؛ حيث يرى المستفتي أن الفتوى تنبع من بيئته الثقافية لا من قاعدة بيانات آلية.

٧. التعلّم السياقي<sup>(٦)</sup>: يرى أن المعرفة تتجذّر في ممارسات الحياة اليومية، وعندما يربط المفتي الفتوى بظروف المستفتي العملية والاجتماعية ويتابع نتائج تطبيقها تتحول الفتوى إلى تجربة عملية مستمرة، وتضمن هذه المتابعة ارتباط المستفتي الدائم بالمفتي البشري؛ حيث يجد في الدعم الإنساني والتوجيه التفصيلي ما لا يوفره النظام الآلي، فتظل الفتوى البشرية مرجعاً فعالاً ومتجدداً.

(١) غرس الأمان النفسي في مكان العمل، إيمي إدموندسن.

(٢) التعاطف، مفهومه مكوناته دوره في الممارسة الطبية، دراسة نظرية، د. فؤاد صبيح، وآخرون، ص ٢٠٥.

(٣) فاعلية برنامج إرشادي يستند إلى المتمركز حول العميل في خفض مستوى الوحدة النفسية وتنمية حب الحياة لدى المطلقات، د. وداد محمد صالح الكفيري، ص ١٠٢.

(٤) التفاعل الرمزي، مارييل كارين.

(٥) التنوع الديني في لومبوك: التعايش السلمي أم الأقليات في خطر؟، المؤلفون: إي. بودوانتي، وآخرون.

(٦) التعلّم الموقعي: المشاركة المحيطة المشروعة، المؤلفون: جان لاف، وإتيان فينغر.



٨. نظرية التأثير الاجتماعي<sup>(١)</sup>: تدرس كيفية تأثر الأفراد بآراء الآخرين وسلوكياتهم، ولهذا فعندما يبني المفتي شبكة من المؤسسات والشخصيات الموثوقة لدعم رؤاه الشرعية ويستفيد بشهادات احترام المستفتين السابقين (مع مراعاة الخصوصية)، ينشأ تأثير إيجابي يدفع غيرهم للثقة بالفتوى البشرية، ويؤكد هذا الأسلوب تفوق التواصل البشري ومصادقته مقابل الاعتماد الأعمى على الحلول الآلية.

٩. التأثير العاطفي<sup>(٢)</sup>: يصف انتقال المشاعر بين الأفراد في التفاعل المباشر أو الرقمي، وحين يتحكم المفتي في نبرة صوته وتعبيرات وجهه أو كلماته المكتوبة لينقل الأمان والاهتمام يثير مشاعر إيجابية لدى المستفتي، فيدرك الأخير هذا التأثير العاطفي الفريد، ويعود باستمرارٍ لطلب الفتوى البشرية، ما يضمن استمرار دور المفتي الإنساني أمام الرد الآلي البارد.

١٠. الشفافية والمساءلة<sup>(٣)</sup>: تنصُّ على إتاحة المعلومات وتحميل المسؤولية بوضوح، ولذا عندما تنشر المؤسسات الإفتائية والمفتون مصادر الفتاوى والمنهجيات، وتتيح الاطلاع على السجلات أو مراجعة الأسباب لطلبات التوضيح - يشعر المستفتي بالثقة والمسؤولية المشتركة، ويضمن هذا الالتزام المهني استمرار هبة الفتوى البشرية ومصادقتها أمام أي نظام آلي غامض.

١١. نظرية الذكاء العاطفي<sup>(٤)</sup>: تركز على أهمية الوعي بمشاعر الذات والآخرين، ولذا فعندما يعبر المفتي -أو المؤسسات الإفتائية- عن فهم حقيقي للقلق الذي يختبره المستفتي من الفتاوى الآلية، ويطمئنه بأن الفقه الإنساني يراعي الفروق الفردية، ويُدرب المفتين على مهارات الاستماع الفعّال وقراءة الإشارات العاطفية في الكتابة أو الفيديو، يُرسّخ البعد الإنساني؛ ما يضمن استمرارية دوره ومصادقته.

١٢. نظرية التنافر المعرفي<sup>(٥)</sup>: تصف الانزعاج الناتج عن تضارب المعتقدات والسلوك، ولذا فحين يواجه المستفتي اختلافاً بين فتوى آلية وفتوى بشرية، فعلى المفتي -والمؤسسات الإفتائية- أن يبادر إلى حوار بسيط أسباب الاختلاف سياقياً، ويعالج التضارب بمنهجية شرعية واضحة، مع شرح كيفية إعادة البناء المعرفي، وهذا التفسير الإنساني العميق يحوّل التنافر إلى فرصة لتعزيز الثقة بالفتوى البشرية، وضمان عودة المستفتي لطلب التوضيح من مصدره الإنساني المتخصص، أو بمعنى أدق: على المؤسسات الإفتائية استغلال أي أخطاء في الفتاوى الاصطناعية لتأكيد أهمية وجود الفتوى البشرية وحميتها.

١٣. نظرية الدعم الاجتماعي<sup>(٦)</sup>: تؤكد أهمية الدعم العاطفي والمعلوماتي والعملي في مواجهة الضغوط، ولهذا فعندما يبني المفتي شبكات تفاعلية بين المستفتين -مجموعات حوارية أو لقاءات منتظمة- يشعر الأفراد بأنهم ليسوا وحدهم، بل جزءاً من شبكة إنسانية تدعم تساؤلهم. وتوفر هذه المنصات تواصلاً مع خبراء ومفتين

(١) المطابقة والسلطة: مراجعة لتجارب التأثير الاجتماعي، المؤلفون: جون آر سميث وآخرون.

(٢) العدوى العاطفية، المؤلفون: إي. هاتفيلد وآخرون.

(٣) التحقيق في المساءلة عن الذكاء الاصطناعي من خلال حوكمة المخاطر: دراسة استكشافية قائمة على ورشة عمل، المؤلفون: إيلين هوها، وآخرون.

(٤) تحليل متعدد للعلاقة بين الذكاء العاطفي والأداء الأكاديمي في التعليم الثانوي: مقارنة متعددة التخصصات، المؤلفون: نيكولاس سانشيز، وآخرون.

(٥) نظرية التنافر المعرفي (فيسنينجر)، تأليف مونيكا ميلر وآخرون.

(٦) المساندة الاجتماعية وبرامجها في المجتمع المصري: دراسة تحليلية لبرنامج (تكافل وكرامة)، إعداد: المجلة المصرية للعلوم الاجتماعية والسلوكية.

آخرين عند الحاجة، مما يرسخ دور المفتي البشري ومؤسساته، ويقلل من ميل المستفتين للاعتماد على حلول الذكاء الاصطناعي المعزولة.

١٤. نظرية الشعور بالانتماء<sup>(١)</sup>: تؤكد ضرورة شعور الفرد بأنه عضو آمن داخل جماعة، ولذا عندما يؤسس المفتي «مجتمعات مستفتين» ذات هويات معينة (مثل فئة عمرية أو اهتمامات مشتركة) ويُقيم لقاءات دورية هجينة بين الواقع الافتراضي والحضوري، يشعر المستفتون بأن لهم موطنًا إنسانيًا يرتبطون به، وهذا الانتماء يبني ولاءً للفتوى البشرية، ويجعل العلاقة مع المفتي مستمرة ومتجددة أمام التواصل الآلي.

١٥. نظرية المرونة النفسية<sup>(٢)</sup>: تركز على قدرة الفرد أو الجماعة على التكيف مع الضغوط والتحديات، ولذا عندما يقدم المفتي برامج إرشادية وجلسات دعم للمستفتين والمؤسسات الإفتائية لمواجهة مخاوف الاستبدال وضغوط التقنية، ينشأ وعي نفسي مشترك بأهمية التعامل الإنساني مع التحديات. وهذا البناء يعزز قيمة دور المفتي البشري كداعم للتكيف ويضمن استمراريته في قيادة العملية الإفتائية مع الحفاظ على توازنه النفسي في عصر الذكاء الاصطناعي.

١٦. نظرية الذكاء الثقافي<sup>(٣)</sup>: تصف قدرة الفرد على فهم ثقافات مختلفة والتفاعل بفعالية معها، وعندما يحرص المفتي على التعرف إلى خلفيات المستفتين الثقافية والاجتماعية -ويكيف أسلوبه الشرعي ولغته ليتناسب مع قيمهم وتقاليدهم- يُظهر انفتاحًا وتفهمًا يزيد من ارتباطهم به. وهذا الأسلوب يعمق مصداقية الفتوى البشرية كمرجع يحترم التنوع، ويضمن بقاء دور المفتي ومؤسساته ركيزة أساسية في زمن تتطاحن فيه الخوارزميات على التحقيق الثقافي.

## المطلب الثاني:

### إستراتيجيات تقنية وإعلامية لمنافسة أدوات الذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي قد يستطيع تنظيم المعلومات بلطف، لكنه لا يغني عن (العين والصوت واللمسة الإنسانية)؛ فالفاعل الوجداني الحقيقي (التعاطف، التعبيرات الوجهية، نبرة الصوت) لا يستطيع أي نظام اصطناعي محاكاته بالكامل، وفيما يلي تقنيات تسعى إلى إبراز الطابع الإنساني للفتوى، وتؤكد الدور العاطفي للمفتي مقابل الطابع الآلي للمساعدات:

● النموذج الهجين (باستخدام الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة للفتوى البشرية): يجمع بين سرعة الذكاء الاصطناعي وقدرته على جمع المعلومات وتنظيمها، وبين جوهر الفتوى البشري الذي يقدمه المفتي (الاجتهاد، الإحالة إلى النصوص). وفي هذا النموذج يطرح المستفتي سؤاله، ويخرج الذكاء الاصطناعي بإطار فقهي مبدئي واقتراحات للمرجعيات، ثم يقوم المفتي البشري بمراجعة الجواب وصياغته مع تعمق إنساني ونبرة احتواء.

(١) الإحساس بالمجتمع تعريف ونظرية، المؤلفون: ديفيد دبلو، وآخرون.

(٢) الدهشة العادية: عمليات المرونة في التطوير، المؤلف: آن إس. ماستن.

(٣) الذكاء الثقافي، المؤلفون: سون أنج، وآخرون.

وتشير الدراسات<sup>(١)</sup> إلى أن المُستفتين يميلون إلى ثقة أعلى وإقبال أكبر على الاستشارات المقدمة من أشخاص حقيقيين في الحالات الاجتماعية - العاطفية. كما وجدت الأبحاث الحديثة أن الرسائل المدعومة بتدخل بشري تُشعر المتلقي بأنه مفهوم ومسموع بشكل أكبر، وأنه حتى لو كانت نصوص الذكاء الاصطناعي أكثر تنظيمًا، فإن معرفة أن المصدر إنسان يعزز الإحساس بالاستماع والاهتمام. وبناءً على ذلك يوفر النموذج الهجين حضور المفتي (بالاسم والصورة والصوت) أسفل الفتوى لشعر المستفتي بالمصداقية والدفع للإنسان، وملخص هذه التقنية أن المفتي البشري عليه أن يستفيد من مزايا الذكاء الاصطناعي مع حتمية وضرورة وجود المفتي البشري في الواجهة.

● التخصيص الصوتي - المرئي المحلي: تُحول الفتاوى المكتوبة إلى تسجيلات جاهزة مسجلة صوتية ومرئية موجهة للثقافات واللغات المحلية لمنافسة مزايا الذكاء الاصطناعي، مما يعزز الصلة النفسية مع السائل؛ فمثلاً يمكن تسجيل الفتوى بلهجات مصرية عامية، أو لهجة البدو في مصر أو أهل الصعيد أو الريف أو لهجات أخرى من دول أخرى ونبرات صوت تلائم سياق السائل (هادئ، حازم، حنون)؛ حيث إن استخدام لهجة أو لغة مألوفة للمستمع يزيد الثقة والتقبل، كما تُستخدم تقنيات «النص إلى كلام عاطفي» ليقول المفتي الفعلي فتواه بنبرة تبعث على الطمأنينة أو الحزم حسب الحاجة. إضافة لذلك تؤدي الرسوم المتحركة إلى جذب الانتباه وجعل الفتوى أكثر ودية، وهذه الوسائل تزيد من الشعور بأن الفتوى موجهة شخصياً لكل فئة من الناس، وهذا يزيد من تفضيل الناس للفتوى البشرية عن الفتوى الاصطناعية.

● منصة تفاعلية متعددة الوسائط (تطبيق «سؤال أهل الذكر»): تطبيق شامل يجمع مكتبة فيديوهات صوتية ومرئية للفتاوى مصنفة حسب المواضيع (الأسرة، المعاملات، الشباب، العقيدة) مع إمكانية إرسال سؤال صوتي أو نصي والحصول على جواب من مفتٍ بشري خلال ٢٤ ساعة. كذلك يعرض التطبيق قائمة «المفتين المتاحين الآن» حسب الموقع، مع خيار حجز جلسة مباشرة عبر الفيديو. يحتوي التطبيق على مساعد ذكي أولي يقدم ملخصاً تمهيدياً ثم يُحول للإنسان. هذه الخصائص تتيح تجربة تفاعلية غنية تدمج الجانب التقني مع اللمسة الإنسانية؛ فتقريب المفتي من المتلقي وجهاً لوجه أو صوتاً يحسّن الثقة، ويُشعر السائل بأنه يتعامل مع إنسان مهتم بحالته.

● وسائل تقنية وإعلامية مماثلة: تشمل مثلاً:

○ برنامج «أسألني وجهاً لوجه» (بث حي أسبوعي): يعرض بثاً مباشراً للمفتي أثناء تلقيه الأسئلة الشفوية عبر مواقع التواصل، وتظهر فيه تفاعلات وجهه ولغة جسده وتعابير التعاطف عند الرد؛ حيث وجود الصورة الحية والصوت المباشر للمفتي يعزز الشعور بالارتباط والحضور النفسي.

(١) منها دراسة بعنوان «الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الإسلامية السنية في دبي ومصر»، للدكتورة/ صوفيا تسورلاكي (Sofia Tsourlaki) كلية الدراسات الشرقية والإفريقية، جامعة لندن (SOAS, University of London).

o تجربة الواقع الافتراضي للفتوى باستخدام نظارات VR: يجلس المستفتي في «غرفة إفتاء» افتراضية برفقة مفتٍ يحادثه ببصمة جسيديه وصوته. هذه التجربة تخلق حضوراً شبه واقعي للمفتي وكأنه بجوار السائل، مما يقوي التأثير النفسي للفتوى.

o منصة (فتاوى الموقف): تطبيق يتابع سلوك المستخدم (مثل السفر أو تصفحه مواقع معينة) ويعرض فتاوى آنية مناسبة للسياق (حكم الزواج في دولة معينة، صيام في ظروف غربة...) مع تعليق مفتٍ بشري، ما يربط الفتاوى بحياة الناس اليومية.

o قناة توثيقية (الفتوى من الحياة): تعرض حالات تمثيلية حقيقية لمستفتين ومفتين يجري فيها الحوار والإجابة، وتظهر هذه المقاطع كيف تُبنى الثقة بالتفاعل البشري (من خلال لغة العيون، الإيماءات، وسيلة الحوار)، مما يؤكد أهمية الجانب الإنساني.

o نظام التفاعل العاطفي: يسمح للمستفتي باستخدام رموز تعبر عن شعوره بعد قراءة الفتوى (أشعرتني بالأمان، أحتاج شرحاً أعمق، طمأنتني... إلخ). يرسل هذا للنظام ويرى المفتي التقييمات العاطفية، فيدرك أي جانب يحتاج تعزيزاً (مثل زيادة الحنو أو التفصيل)، معززاً بذلك جسر التأثير النفسي بين الطرفين.

### المطلب الثالث:

## إستراتيجية تأسيس نظم تدريب وتأهيل نفسي مفتوح للمفتين

المفتي الذي يملك أدوات تواصل نفسي قوية يصبح مصدرًا للأمان والدعم العاطفي، خاصة في زمن تغيب فيه الروابط الإنسانية أمام أساليب الذكاء الاصطناعي، ومن أجل ذلك ينبغي تأسيس نظم تدريب وتأهيل نفسي مفتوح للمفتين تهدف إلى تحويل دور المفتي من ناقل معلوماتٍ فقهية إلى «معاون روحي نفسي»، يُجيد الاستماع والاحتواء بقدر إجادته الإجابة الشرعية.

### الرؤية العامة:

تسعى نظم التدريب والتأهيل إلى بناء بيئة إفتائية حديثة، تتكامل فيها قدرات الذكاء الاصطناعي مع البصيرة الإنسانية والعمق الشرعي. لا يُنظر إلى الفتوى هنا بوصفها إجابة جامدة على سؤال، بل باعتبارها عملية إنسانية شاملة، تُزاوج بين الفقه، والتحليل النفسي، والحس التواصل، لتصل إلى المستفتين بلغة العقل والقلب معاً.

### الهدف الإستراتيجي:

تطمح هذه النظم إلى أن تكون حاضنة متقدمة لتطوير تقنيات ذكية مساندة للمفتين، تسهّل مهامهم دون أن تحل محلهم، وتُبقي على خصوصية الفتوى كفعل بشري مُلهم، والغاية هي تمكين المفتي، لا استبداله، وتعزيز رسالته، لا تحجيمها، وكل أداة تُنتج هنا تُصمّم بعين شرعية ويد نفسية لضمان أقصى درجات الانضباط والإنسانية في آنٍ واحد.

## خطة التنفيذ:

ينطلق العمل بخطوة تأسيسية تُبنى فيها الأطر الإدارية، وتُشكّل الفرق المتعددة التخصصات من شرعيين، وتقنيين، ونفسيين، ومصممي تجربة المستخدم بالتوازي، وتُجهّز البنية التقنية التي ستحتضن أدوات التحليل والمساعدة (المدة: ٣ شهور).

عقب ذلك تبدأ مرحلة تطوير النماذج الأولية، مثل البوتات الاستشارية (روبوتات محادثة)، وخوارزميات تحليل المشاعر، والمنصات التفاعلية التي تُمكن المفتين من التفاعل الذكي مع الأسئلة (المدة: ٣ شهور). ثم تُجرى تجارب ميدانية حقيقية مع شريحة منتقاة من المستفتين، بهدف رصد أداء هذه الأدوات وتعديلها بناءً على التغذية الراجعة الواقعية (المدة: ٦ شهور).

وبعد نضوج النتائج يُطلق المركز بشكل رسمي، مع التزام بمراجعات دورية وتطوير مستمر، يضمن بقاء المشروع نابضاً، حياً، ومواكباً للتطورات المتسارعة.

## الفوائد المتوقعة من هذه النظم:

- صيانة الطابع الإنساني للفتوى أمام التهديدات التي يفرضها النمط الآلي الجاف عبر تعزيز التواصل العاطفي والوجداني مع السائل.
- رفع كفاءة المفتين في التعامل مع حجم الأسئلة المتزايد، من خلال أدوات ذكية تختصر الوقت وتحسّن مستوى التركيز.

● تحسين جودة التفاعل النفسي بحيث يشعر المستفتي أنه مفهوم ومسموع، لا مجرد رقم أو نص يُعالج.

● إعادة تقديم صورة المفتي إلى المجتمع بوصفه شخصية راعية، حاضنة نفسياً، لا مجرد ناقل حكم.

● ترسيخ ثقافة التطوير والتجديد داخل المؤسسات الإفتائية دون المساس بجوهر الفتوى أو قيمها الثابتة.

## نظم التدريب والتأهيل المقترحة:

- برنامج (المفتي السيكلوجي): برنامج تدريبي متخصص يزوّد المفتي بالوعي النفسي لفهم السياقات العاطفية والاجتماعية لكل سؤال. من مهاراته الأساسية:

o قراءة المشاعر غير المنطوقة: تدريب على تحليل لغة الجسد وتعابير الوجه ونبرة الصوت لفهم الحالة النفسية للمستفتي.

o الإنصات العميق: مهارة الإصغاء الكامل دون مقاطعة، ثم إعادة صياغة السؤال بما يعكس فهمًا مفصلاً لمشاعر السائل مثل «أنت تشعر بأن...». هذا النوع من الإنصات يعزز الثقة، ويشعر السائل بأن العالم يفهمه حقاً.

o إدارة الأسئلة الوجودية: تعليم كيفية التعامل مع الأسئلة المعقدة (مثل «ما معنى الحياة؟»، أو «لماذا الابتلاء؟») باستخدام الطمأنة النفسية أولاً؛ مثلاً إدخال آيات قرآنية تحضّ على الأمل قبل التطرّق للبعد الفقهي.



- o التعاطف اللفظي والروحي: استخدام مفردات رحمة واعتراف بمشاعر الآخر (كأن يقول المفتي: «أشعر بما تمرُّ به، بارك الله فيك ورزقك الصبر») من دون التخلي عن العمق الشرعي. وقد أكدت الأبحاث النفسية أنَّ تعاطفَ المعالج مع المستفيد يعزز فعالية التوجيه بشكل كبير؛ إذ أظهرت مراجعة منشورة أن درجة التعاطف بين المعالج والمريض تتنبأ بتحسُّن النتيجة العلاجية بنسبة معتدلة إلى قوية<sup>(١)</sup>.
- o الخبرة العملية: عقد ورش ومحاكاة حية لاستقبال مستفتين بمواقف نفسية معقدة (محاكاة المراهقين المكتئبين أو الأزواج في أزمة) حتى يكتسب المفتي حسًّا عمليًّا للتعامل.
- و يرافق هذا البرنامج إصدار شهادات تخصصية (مفتٍ متخصص في الفتوى الأسرية، المفتي الاستشاري للهموم الوجودية... إلخ)، لتشجيع تطوير تخصصات نفسية داخل الفتوى.
- وحدة «علم النفس الإفتائي»: وحدة بحثية تابعة لدار الإفتاء تجمع علماء نفس وإعلام وعلماء دين لدراسة بُعد الأسئلة واحتياجات المستفتين النفسي. مهامها:
- o تحليل البيانات النفسية للأسئلة: استخدام إستبيانات وأدوات قياس نفسي لفهم المشاعر الشائعة خلف الأسئلة (قلق، حيرة، ذنب، حزن) ودراسة كيف تتغير هذه المشاعر مع مرور الوقت والأزمات.
- o دراسات الفئات العمرية والاجتماعية: مثلاً دراسة الأسئلة النموذجية للمراهقين (الجسد، الشهوة، الهوية)، والأسئلة الشائعة لدى المتزوجين (خيانة، طلاق، اكتئاب) وكبار السن (الموت، الإرث) والمغتربين (الغربة، المال الحرام).
- o توصيات لمضاعفة التأثير النفسي للفتوى: تضمين اقتراحات حول الصيغة المناسبة (نصية/ صوتية/ مرئية)، ومدة الإجابة المثلى، ومفردات لغة الجسد المستخدمة في الفيديوهات. كل ذلك يهدف إلى تحسين جودة الفتوى بحيث تلامس نفسية السائل بإحكام.
- o استبيان الحالة النفسية قبل الفتوى: نموذج رقمي بسيط يُعبئه المستفتي قبل طرح السؤال (مثل تقييم مزاجه برمز تعبيرية واختيار هدفه: طمأنينة، إرشاد شرعي، قرب من الله، إلخ). تُرسل هذه المعلومات للمفتي ليأخذها في الاعتبار أثناء صياغة الجواب، فتكون موجهة نفسياً.
- o منصة (علم نفس المستفتي) الإلكترونية: مدونة تابعة لدار الإفتاء تنشر مقالات ونصائح نفسية-شرعية تفهم دوافع المشتكين، مثل (لماذا يسأل الناس عندما يتألمون؟) أو (كيف تبني فتوى كحضانة نفسية؟). هذا يثقف الجمهور ويدعم الصورة الإنسانية للفتوى.

(١) التعاطف، مفهومه مكوناته دوره في الممارسة الطبية دراسة نظرية، د. فؤاد صبيحة، وآخرون.



- o اختبارات تحليل الشخصية في التدريب: استخدام أدوات مثل (MBTI)<sup>(١)</sup> أو الأبعاد الخمسة لشخصية المستفتي في التدريب على تكييف الأسلوب؛ فمثلاً إذا كان السائل انطوائياً أو من النوع العاطفي، فقد تختلف صياغة الرد في الدفء أو الطول للائم حالته النفسية.
- o التقويم والمتابعة النفسية للمفتين: لا يكتمل التدريب إلا باختبار دوري لقدرات المفتي على الإنصات والتعاطف، وتقييم شهري من مشرفين نفسيين، وإعادة تأهيل سنوية للحفاظ على «الحضور النفسي» للمفتي.

## المطلب الرابع:

### إستراتيجية نشر وتعزيز المحتوى الإفتائي البشري

- مبادرة (١٠ آلاف فتوى بشرية مُصورة قصيرة) (مبادرة «فتواك من قلب عالم»): إنتاج مكتبة كبيرة من مقاطع فيديو قصيرة ٦٠ ثانية يجيب فيها مفتون حقيقيون عن أسئلة شائعة، مع الحفاظ على «الصياغة الشرعية- النفسية». يكتب كل مفت جوابه بنفسه بأسلوب دافئ ومهتم بمشاعر السائل (خاصة في قضايا القلق، اليأس، الذنوب). تُنتج الفتاوى بثلاث صيغ: تسجيل صوتي للمفتي مع رسوم توضيحية، فيديو للمفتي في ستوديو بسيط، أو حتى فيديو توضيحي يشير بوضوح إلى أن الفتوى إنسانية. تُنشر هذه المقاطع على منصات التواصل (TikTok، YouTube Shorts، إنستجرام ريلز، قنوات واتساب، تيليجرام) وتُجمع في مكتبة رقمية مركزية على موقع دار الإفتاء.

- o الرواج النفسي والإعلامي: الفتاوى القصيرة تجذب جمهور الشباب والمشتغلين بتصميم المحتوى القصير. إضافة رموز تعبيرية في بداية الفيديو أو تصنيف حسب الحالة المزاجية (المكتئب - الحائر - الندم... إلخ) يثير تفاعلاً عاطفياً. كذلك يمكن إطلاق خدمة تلقائية عبر الذكاء الاصطناعي تُوجّه كل سؤال إلى الفيديو المناسب المسجل بصوت مفتٍ بشري، مما يزيد إحساس الشخص بالخصوصية والاهتمام.

- الحملة التسويقية الكبرى (فتوى بقلب إنسان): حملة عاطفية تهدف إلى إبراز الفرق الجوهرية بين الفتوى «الآلية الجافة» والفتوى «الإنسانية النابضة بالاحتواء» تشمل:

- o مقاطع درامية وثائقية قصيرة: كل مقطع (٣ دقائق تقريباً) يعرض حواراً حقيقياً أو معاداً تمثيله بين مفتٍ حقيقي ومستفتٍ يعاني أزمة نفسية أو روحية. يركّز الفيديو على تعابير المفتي (صوته الهادئ، تعابير وجهه الودية والحنونة) وردود فعل المستفتي (دموعه، ارتياحه) ولغة الجسد. بنهاية كل مقطع يُعزّز رسالة كقوله: «الآلة تعطيك معلومة... أما الإنسان يجعلك تشعر أنك لست وحيداً».

- o مقارنة تفاعلية بين الفتوى البشرية والآلية: عرض مشاهد متوازية للسؤال نفسه يُطرح على نظام ذكاء اصطناعي فيجيب إجابة باردة، ثم يُطرح على مفتٍ بشري يجيب باحتواء وإشارات معنوية. هذا يوضح للمشاهد العامل النفسي: جفاف «الآلة» مقابل دفء «قلب المفتي».

(١) MBTI هو اختصار لـ Myers-Briggs Type Indicator، أي «مؤشر أنماط مايرز - بريجز»، وهو اختبار نفسي شهير يُستخدم لتحديد نوع شخصية الفرد.

٥ التفاعل الجماهيري: إطلاق هاشتاجات (#فتوى\_بقلب\_إنسان #المفتي\_معك #مايفهمني\_إلا\_بشر) وتشجيع مشاركة قصص الجمهور (مثل «فتاوي التي غيرت حياتي»)، يمكن أيضاً تصميم فلترة على إنستجرام يحاكي لحظة طلب فتوى مع تعابير وجه معبرة.

٥ الترويج بمؤثرين ومختصين: إشرارك شخصيات دينية ونفسية معروفة لينقلوا تجاربهم مع الفتوى الإنسانية. الهدف أن تُبنى الحملة الثقة بالمفتي البشري كرمز للتعاطف والاحتواء الديني. وقد ثبت أن القصص الحقيقية والنماذج البشرية تترك أثراً أقوى في الجمهور من الحجج المنطقية المجردة.

تتكامل مبادرة الفتاوى المصوّرة مع حملة «فتوى بقلب إنسان» بحيث تعيد كلاهما إبراز صورة المفتي: ليس فقط كمرجع علمي، بل ك«نقطة أمان وجدانية» تقدم الطمأنينة قبل الاستطراد الفقهي؛ فعند وصول هذا المحتوى للفئات المختلفة (شباب، متزوجين، غير راضين نفسياً)، يُذكرهم أن خلف كل فتوى روحاً إنسانية تفهم مخاوفهم.

### المطلب الخامس:

### إستراتيجية التكامل مع الذكاء الاصطناعي (التوجيه لا الإلغاء)

● تحليل بيانات استفتاء الجمهور: استثمار أدوات الذكاء الاصطناعي لتحليل ملايين الأسئلة الواردة عبر المنصات الرقمية لاستخراج أهم القضايا المتكررة في فترات زمنية، وتحديد الأسئلة المرتبطة بمشاعر حرجية (الاكتئاب، الشك، الذنب). يمكن استخدام تحليل النصوص لاكتشاف كلمات مفتاحية عاطفية («خائف»، «أشعر بالضيق»، «لم يعد لي أمل»)، وتوليد «قاموس وجداني» يراعيه المفتي في الردّ، هذا يساعد المفتين على التركيز في جوابهم على الطمأنينة وإظهار الرحمة عندما تبرز كلمات الخوف أو الذنب.

● خرائط اهتمامات إفتائية: بناء خرائط نفسية وسوسيولوجية للأسئلة تبين ما يقلق كل شريحة. مثلاً: ماذا يهم المراهقون الآن؟ ما أولويات المغترّبين؟ كيف تختلف أسئلة النساء عن الرجال؟ وتحدد الفوارق الجغرافية (السؤال الأشهر في القاهرة يختلف عن الأقصر مثلاً)، وترسل هذه الخرائط التفاعلية دورياً إلى المفتين لإرشادهم في صياغة الفتاوى بأسلوب يلائم جمهورهم.

● لوحات إرشادية للمفتين: توليد تقارير قصيرة (إنفوجرافيكس) تلقائية للمفتين مبنية على التحليل: مثل «أكثر ١٠ أسئلة شيوعاً من الشباب ١٨ : ٢٥ عاماً في الشهر الماضي، ونسبة منها تتعلّق بالشعور بالضيق». تزويد المفتي بهذه المعلومات يجعله «يسابق الزمن» بمعرفة اهتمامات الناس المتجددة ويستبقها بالفتوى المناسبة.

● شراكة إنسان - آلة: تشدد الدراسات على أن الذكاء الاصطناعي يجب أن يُصمم لتعزيز عمل الإنسان وليس لاستبداله تماماً. فالنهج الأمثل هو «شراكة علاجية» (therapist-AI partnership)، حيث ينوب الذكاء الاصطناعي عن المفتين في الأعمال التحليلية والثانوية (مثل فرز الأسئلة والتلخيص)، بينما يؤكد المشروع إعطاء الدور الأهم للتعاطف والرحمة البشرية. وبعبارة أخرى: يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون المرأة التي يرى فيها المفتي هموم الناس، فيسبقهم إليه بفتواه، لكنه ليس بديلاً عن قلب مفتوح يمكنه الاحتواء.

باختصار: يساعد الذكاء الاصطناعي مفتي دار الإفتاء بفهم دوافع السائلين وخوفهم ودوافعهم بطريقة علمية، لكنه يترك لـ «الصوت البشري» مهمة الطمأنة والاحتواء. بهذا الأسلوب يظل المفتي البشري هو مصدر الأمان الروحي، والآلة هي الأداة الداعمة فحسب.

## المطلب السادس:

### إستراتيجية التوسع في العلاقات الإنسانية المباشرة

● مبادرة (ملتقى الفتوى): إنشاء جلسات حوارية حية في أماكن تجمعات عامة (محطات المترو، مقاهٍ شعبية، مراكز شبابية، جامعات، أسواق شعبية). يخصص كل أسبوع يوماً للفتوى الحية، يجلس فيه مفتون مدربون نفسياً وسط الناس في جو غير رسمي. يكسر هذا الشكل حاجز الرهبة بين السائل والمفتي، فيشعر الآخرون بأن هذا الحوار طبيعي وحميمي، وليس مجرد معلومة رسمية. وتُمكن المبادرة المفتي من استقبال أسئلة محرّجة أو شخصية لم يتمكن الناس من طرحها في المؤسسات الرسمية. وفي النهاية يلقي المفتي كلمة قصيرة (مثل «أكثر سؤال لمس قلبي اليوم») لتعزيز الجانب الإنساني والتفاعل.

● دمج الحوار الجماعي والتغطية الإعلامية: يمكن أن تفتح بعض الجلسات نقاشاً جماعياً عن الموضوعات التي طرحها الناس، مما يعزز إحساس المشتركين بالمشاركة. وتوثّق هذه المبادرة وسائل إعلامية محلية (بموافقة المستفيدين) وتُنشر مقتطفات على المنصات الرقمية مع هاشتاجات تبرزها (#فتوى\_في\_الشارع، #المفتي\_بين\_الناس). ينتشر من خلالها نموذج المفتي في الحياة العامة، ويشعر الناس أنه قريب منهم ومشارك في مشاكلهم اليومية.

● دعم نفسي للمفتين الميدانيين: يزوّد المفتي الذي يشارك في المقاهي الحية بمؤن نفسية بسيطة (كتيّب صغير بالأدعية والكلمات الملهمة) ليستخدمه عند الحاجة، ويُدرّب على قراءة تعابير الوجه وإشارات التوتر ليتصرف فوراً. كما يحمل بطاقات تواصل قصيرة (أو روابط إلكترونية) لترتيب جلسة لاحقة مع المحتاجين لمتابعة خاصة.

● إضافات إبداعية: يمكن توظيف الذكاء الاصطناعي لمراقبة الأسئلة الحسّاسة التي لا يجرؤ الناس على طرحها في العلن، ثم إبلاغ المفتين بموضوعات يجب طرحها في «ملتقى الفتوى». كما يمكن تصميم منصّة بث مباشر (منصّة اللقاء الإفتائي) تعرض بعض الجلسات مباشرة مع إمكانية طرح الأسئلة إلكترونياً أثناء الحدث، مما يجذب جمهوراً أوسع. وتطوير دليل إرشادي تفاعلي باسم (المفتي الميداني: كيف تُدير فتوى بين الناس؟) يساعد على نشر أساليب الحضور الإنساني في أي مكان عام.

وهذه المبادرات المباشرة تؤكد للناس أنّ المفتي ليس موجوداً فقط في مبنى مرتفع أو بعيد، بل هو بين الناس ويدفع بهم بحب وتفهم. وتؤكد الرؤية أن (الفتوى إنسانية قبل أن تكون حكماً)، وأنّ نعمة التلاقي مع المفتي تثبت الطمأنينة في قلوب الناس.

## المطلب السابع:

### إستراتيجية النماذج الملهممة وتجسيد الإنسان في الفتوى

شهادات المستفتين الواقعية (كان عندي سؤال): حملة سردية تعرض قصصًا حقيقية لأشخاص نجوا بفتوى إنسانية. مثلاً: (كنت على سفير اليأس والانتحار حتى تحدث معي أمين فتوى عبر الهاتف أو داخل دار الإفتاء) أو (ظننت أن الله لن يغفر لي بعد ما فعلت، ثم جاء جواب من دار الإفتاء فبردت به روعي) تُنشر هذه القصص مصورة أو مكتوبة على موقع الدار وقنوات التواصل (مع موافقة أصحابها أو بتمثيل رمزي أو بدون ذكر أسماء أو صور أشخاص)، لترصد قوة تأثير الفتوى البشرية. وبذلك تُحيي هذه القصص البعد الإنساني للفتوى، حيث يشاهد الناس تأثير الكلمات الحانية على الآخرين.



## الخاتمة والتوصيات

الذكاء الاصطناعي طفرة تكنولوجية عظيمة معاصرة، هدى الله تعالى إليها الإنسان، فاخترعها العقل البشري في محاولة منه لمحاكاة العقل الآدمي الذي حباه الله تعالى به، فضّله على كثير ممن خلق من الحيوان والنبات والجمادات تفضيلاً<sup>(١)</sup>.

وبين يدي التحوّلات التقنية المتسارعة تقف الفتوى البشرية على مفترق طرق: فإما أن تنكمش أمام زحف البرمجيات الباردة، وإما أن تعيد اكتشاف ذاتها بوصفها صوتاً حياً، لا يُجاب به عن سؤال فحسب، بل يُحتضن فيه المتكلّم، وتُشفّى فيه الجراح الوجدانية المسكوت عنها.

ولذا ينبغي استثمار الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى على نحو نحافظ معه على الثوابت الشرعية، ونجدد معه الخطاب التشريعي الفقهي المنضبط في مجال المتغيرات ربما يتحقق معه الأمن الفكري والاستقرار المجتمعي<sup>(٢)</sup>.

ولقد كشف هذا البحث عن مفارقة معاصرة مؤلمة وهي: كلما ازدادت سهولة الوصول إلى الجواب، تضاعف حضور من يملكه بإنسانية. ومع أن الفتوى الرقمية تعدّ بالسرعة والدقة، إلا أنها تُفقد المستفتين أغلى ما يبحثون عنه: السكينة والتفهّم والإرشاد الروحي.

وهنا تظهر حاجة ملحة لإعادة الاعتبار للدور الإنساني في الإفتاء، ليس عبر رفض الذكاء الاصطناعي، بل بتوجيهه لخدمة المفتي لا استبداله، وتعزيز أثره النفسي لا طمسه. ولتحقيق ذلك، خرج البحث بالتوصيات التالية:

١. الاستفادة من نظريات علم النفس الحديثة («التعاطف» و«الدعم الاجتماعي» و«الإنصات العاطفي»، و«الحضور الاجتماعي»، و«المرونة النفسية») في توطيد العلاقة مع المستفتي واستدامة دور المفتي البشري والمؤسسات الإفتائية أمام طوفان الذكاء الاصطناعي، فضلاً عن إدماج هذه النظريات في تدريب المفتين، بما يعزز قدرتهم على فهم خلفيات السائل وسياقه النفسي والاجتماعي، وليس فقط سؤاله الظاهر.

٢. إطلاق وحدات متخصصة في علم النفس الإفتائي تجمع بين علماء الشرع والنفس والإعلام، لتطوير محتوى وتدريب وبحث يحافظ على البعد الإنساني في الفتوى.

٣. تبني النموذج الهجين للفتوى (الآلي - البشري)، بحيث تقوم التقنية بمهام التلخيص والتنظيم، ويبقى للمفتي المراجعة وحق الصياغة، والاحتواء، والتقدير الشرعي والروحي للسائل.

٤. تصميم برامج تأهيل نفسي تحت مسمى «المفتي السيكلوجي»، تُمكن المفتي من فهم الدوافع النفسية والاجتماعية للسائل، وتُنمّي لديه مهارات الإنصات العميق، والتعاطف، والتفاعل الإنساني المؤثر.

(١) الذكاء الاصطناعي والفتوى، أبعاد التأثير والتأثر، أ.د. حسن الصغير، ص ٢٠٧٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٠٨١.

## المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

٥. تدريب المفتين على استخدام نظريات علم النفس مثل (البحث عن المعنى)، و(العلاقة الآمنة)، و(الكفاءة الذاتية) لتعزيز شعور السائل بالثقة والانتماء، والبعد عن الجمود المعلوماتي.
٦. إنشاء منصات تفاعلية تدمج الفتوى بالصوت والصورة واللهجة المحلية لعدة مدن مختلفة لتقوية الأثر العاطفي، وإيصال الفتوى كما تُقال، لا كما تُقرأ فقط.
٧. إطلاق حملة رقمية تحت شعار (فتوى بقلب إنسان)، تبرز الفرق بين الردود الآلية الجافة والفتوى الإنسانية الدافئة، عبر قصص واقعية ومقاطع تمثيلية تلامس الشعور لا المعلومة فقط.
٨. إجراء دراسات دورية حول الأثر النفسي للفتوى الإلكترونية مقابل البشرية، باستخدام أدوات قياس للرضا، والثقة، والتحول السلوكي لدى المستفتين.
٩. بناء قاعدة بيانات وجدانية للأسئلة الشائعة تحلل المشاعر والنبرات وتساعد المفتين في فهم أنماط القلق والألم والرجاء داخل كل سؤال.
١٠. تصميم اختبارات دورية لتقييم كفاءة المفتين نفسيًا وتواصلًا، ومتابعة تأهيلهم دوريًا لضمان استمرار فعالية حضورهم في زمن التحول الرقمي.
١١. تأسيس لجنة رقابية إفتائية نفسية تعمل على مراجعة دورية للفتاوى الصادرة عبر المنصات الذكية، مع ضبط معايير صارمة للخصوصية وحماية البيانات لتجنب استغلال أسرار المستفتين، وكذلك فحص المحتوى الآلي للكشف عن الانحيازات المذهبية أو الثقافية قبل نشره.
١٢. إصدار تقارير نصف سنوية تُعلم الجمهور بالمخاطر النفسية والاجتماعية للفتاوى الاصطناعية، وترشده إلى الخيار البشري الآمن عند الحاجة إلى دعم وجداني.
١٣. كما يُوصي البحث بإطلاق حملات توعوية نفسية تُبَيِّن مخاطر (البرود العاطفي) في الفتاوى الاصطناعية عبر عرض مقارنة حيّة بين ردّ آليّ جافّ ينقصه التعاطف والدفء، وردّ بشريّ ينبض بالمشاعر والاحتواء، ليعي الجمهور أهمية التوجّه إلى المنبع الإنساني للفتوى والحفاظ على البعد الوجداني في أحكام الدين. وختامًا: ليست الفتوى الحقة فقط تلك التي تأتيك في ثوانٍ، بل تلك التي تُشعرك أنك لست وحدك. وليست فقط في سرعة الجواب، بل في صدق مَنْ يجيب. وحين يعود الإنسان إلى قلب الفتوى، يعود معها الأمان، ويُضيء الطريق. فليكن مشروع الفتوى في عصر الذكاء الاصطناعي دعوةً لإحياء إنسانية الفتوى قبل أن تُملّي علينا الآلة كيف تكون الفتوى!





## المراجع

١. آداب الفتوى والمفتي والمستفتي: النووي، دار الفكر، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
٢. أثر الضغوط النفسية في الأحكام الفقهية: بحث للدكتور خالد عمارة، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة طنطا، الإصدار الثاني، من العدد الثامن والثلاثين، إبريل ٢٠٢٣م.
٣. الإحساس بالمجتمع: تعريف ونظرية، المؤلفون: ديفيد دبليو. ماكملان (David W. McMillan) وديفيد إم. تشافيس (David M. Chavis)، بحث بمجلة علم النفس المجتمعي (Journal of Community Psychology)، المجلد ١٤ (يناير ١٩٨٦)، (اطلعتُ عليه في ١٥ يونيو ٢٠٢٥م)  
[https://www.researchgate.net/publication/235356904\\_Sense\\_of\\_Community\\_A\\_Definition\\_and\\_Theory](https://www.researchgate.net/publication/235356904_Sense_of_Community_A_Definition_and_Theory)
٤. الأحكام الفقهية للذكاء الاصطناعي في القضاء والإفتاء والأحوال الشخصية، د. بسمة القباني، بحث بمجلة الزهراء (الدراسات الإسلامية والعربية، الأزهر) عدد ٣٤ أكتوبر ٢٠٢٤م.
٥. أدب المفتي والمستفتي: ابن الصلاح، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة (عالم الكتب)، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.
٦. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق - مصر، الطبعة السادسة: ١٣٠٤ / ١٣٠٥هـ.
٧. أساسيات الذكاء الاصطناعي: تأليف كيفن واريك، ترجمة هاشم أحمد محمد ومراجعة د. السيد عطا، كتاب، من إصدارات الهيئة المصرية العامة للكتاب ٢٠١٣م.
٨. أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي: محمد رياض، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الثالثة: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م
٩. إعلام الموقعين عن رب العالمين: ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
١٠. انطباع المستفتين تجاه قبول الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي: دراسة نفسية، محمد محمود حبيب (٢٠٢٥).
١١. التحقيق في المسألة عن الذكاء الاصطناعي من خلال حوكمة المخاطر: دراسة استكشافية قائمة على ورشة عمل، المؤلفون: إيلين هوها، أو كسان بوش، راينر تراوث، كريستوف لوتجه، بحث بمجلة فرونتيرز في علم النفس، تاريخ النشر: يناير ٢٠٢٣، (اطلعتُ عليه في ١١ يونيو ٢٠٢٥م)  
<https://www.frontiersin.org/journals/psychology/articles/10.3389/fpsyg.2023.1073686/full>

١٢. تحليل متعدد للعلاقة بين الذكاء العاطفي والأداء الأكاديمي في التعليم الثانوي: مقارنة متعددة التخصصات، المؤلفون: نيكولاس سانشيز-آلارز، ماريابيلار بيريبوس مارتوس، ناتاليو إكسترميرا، بحث بمجلة فرونتيرز في علم النفس (قسم علم النفس التربوي)، سنة النشر ٢٠٢٠م، (اطلعت عليه في ٩ يونيو ٢٠٢٥م) <https://www.frontiersin.org/journals/psychology/articles/10.3389/fpsyg.2020.01517/full>
١٣. تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي: للدكتور أحمد سعد البرعي، بحث بمجلة دار الإفتاء المصرية، المجلد ١٤، العدد ٤٨ (يناير ٢٠٢٢).
١٤. التعاطف، مفهومه مكوناته دوره في الممارسة الطبية «دراسة نظرية»: د. فؤاد صبيحة، د. خضر علي، د. رامي سندران: بحث بمجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية سلسلة الآداب والعلوم الإنسانية، المجلد (٣٨) العدد (١) ٢٠١٦م.
١٥. التعلم الموقفي: المشاركة المحيطة المشروعة، المؤلفون: جان لاف، إتيان فينغر، سنة النشر: ١٩٩١، مطبعة جامعة كامبريدج (كتاب)، (اطلعت عليه في ١٢ يونيو ٢٠٢٥م) <https://opentext.wsu.edu/theoreticalmodelsforteachingandresearch/chapter/situated-learning-theory/#~:text=Situated%20learning%C2%A0theory%20,Lave%20%26%20Wenger%2C%201991>
١٦. التفاعل الرمزي: المؤلف: مارييل كارين؛ بحث ٣٨ ص نشر على سكريد (أرشيف عام للمستندات الاجتماعية)، (اطلعت عليه في ١٦ يونيو ٢٠٢٥م) <https://www.scribd.com/document/791147244/SYMBOLIC-INTERACTIONISM>
١٧. التنوع الديني في لومبوك: التعايش السلمي أم الأقليات في خطر؟ المؤلفون: إي. بودواني، إل جي عيدمار، سنة النشر: ٢٠٢٤، المجلة: الأديان (MDPI)، (اطلعت عليه في ٢١ يونيو ٢٠٢٥م). <https://www.mdpi.com/2077-1444/15/12/1544/#~:text=first%20theory%20is%20social%20identity,may%20also%20define%20group%20identity>
١٨. الدهشة العادية: عمليات المرونة في التطوير: المؤلف: آن إس. ماستن (Ann S. Masten)، مجلة علم النفس الأمريكي (American Psychologist)، المجلد ٥٦، العدد ٣، الصفحات ٢٢٧-٢٣٨، سنة النشر ٢٠٠١م (الكتاب PDF)، (اطلعت عليه في ٨ يونيو ٢٠٢٥م) [https://ocfcpacourts.us/wp-content/uploads/2020/06/Ordinary\\_Magic\\_Resilience\\_Process\\_000935.pdf](https://ocfcpacourts.us/wp-content/uploads/2020/06/Ordinary_Magic_Resilience_Process_000935.pdf)
١٩. الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الإسلامية السنية في دبي ومصر، للدكتورة/ صوفيا تسورلاكي (Sofia Tsourlaki) كلية الدراسات الشرقية والإفريقية - جامعة لندن (SOAS University of London)، نُشرت بتاريخ نوفمبر ٢٠٢٢، في مجلة Islamic Inquiries

٢٠. الذكاء الاصطناعي وأثره في تشويش الهوية الدينية، تحريف النصوص نموذجًا، تقرير من إعداد وحدة البحوث والدراسات بمرصد الأزهر العالمي لمكافحة التطرف، نشر بتاريخ ٢ يناير ٢٠٢٥ م.  
٢١. الذكاء الاصطناعي والفتوى، أبعاد التأثير والتأثر: أ.د. حسن الصغير، مقال بمجلة الأزهر، الجزء ٩- السنة ٩٨.

٢٢. الذكاء الثقافي: المؤلفون: سون أنج (Soon Ang)، لين فان داين (Linn Van Dyne)، مي لينغ تان (Mei Ling Tan)، الفصل ٢٩ ضمن: دليل كامبريدج للاستخبارات (The Cambridge Handbook of Intelligence) - الجزء السادس: أنواع الذكاء، صفحات الفصل: ٥٨٢ - ٦٠٢ الناشر الإلكتروني: مطبعة جامعة كامبريدج، سنة النشر الإلكترونية ٢٠١٢، (أُطْلِعْتُ عليه في ١٥ يونيو ٢٠٢٥ م)  
<https://doi.org/10.1017/CBO9780511977244>

٢٣. العدوى العاطفية» المؤلفون: إي. هاتفيلد، جي تي كاسيوبو، آر إل رابسون، كتاب، سنة النشر: ١٩٩٣ مطبعة جامعة كامبريدج، (أُطْلِعْتُ عليه في ١٩ يونيو ٢٠٢٥ م).  
<https://www.cambridge.org/core/books/emotional-contagion/31BB43F-F39498E2077E40D4EE62C8820#:~:text=may%20make%20us%20feel%20depressed%2C,psychology%2C%20experimental%20psychology%2C%20and%20psychopathology>

٢٤. علاقة الذكاء الاصطناعي بمستوى القلق النفسي: بحث للدكتورة شيما الخولي، في مجلة تكنولوجيا التعليم والتعلم الرقمي، كلية التربية جامعة الإسكندرية، المجلد ٤، العدد ١٢، أغسطس ٢٠٢٣ م.  
٢٥. غرس الأمان النفسي في مكان العمل: المؤلفة: إيمي إدموندسن، أستاذة في كلية هارفارد للأعمال بحث نُشر بتاريخ: ١١ أبريل ٢٠١٩ (في مجلة HBR Arabic)، (أُطْلِعْتُ عليه في ١٣ يونيو ٢٠٢٥ م).  
<https://www.hbs.edu/faculty/Pages/item.aspx?num=54851>

٢٦. فاعلية برنامج إرشادي يستند إلى المتمركز حول العميل في خفض مستوى الوحدة النفسية وتنمية حب الحياة لدى المطلقات: د. وداد محمد صالح الكفيري، بحث بمجلة جامعة بابل العلوم الإنسانية، المجلد ٣٠، العدد ٢ / ٢٠٢٢.

٢٧. فاعلية بيئات التعلم غير المتزامنة (منتديات النقاش التعليمية) في تنمية الحضور الاجتماعي والشعور بالانتماء لمجتمع الفصل الدراسي لدى طلاب كلية التربية بجامعة الملك فيصل: د. مهدي محمد العمري، بحث بمجلة كلية التربية جامعة الأزهر، العدد (١٧١) الجزء الرابع، ديسمبر لسنة ٢٠١٦ م.  
٢٨. الفروق للإمام القرافي، دار السلام، ط. ٢٠٠٧ م.

٢٩. الفقيه والمتفقه للبغدادي، ط. دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢١ هـ.

٣٠. كيف يمكن أن يؤثر الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى المعاصرة؟، حوار للدكتور يوسف حميتو لجريدة أنفاس بريس، (اطّلعُ عليه في ١٢ يونيو ٢٠٢٥ م).

[https://anfaspress.com/news/print/146410-2025-02-11-11-08-39?utm\\_source=chatgpt.com](https://anfaspress.com/news/print/146410-2025-02-11-11-08-39?utm_source=chatgpt.com)

٣١. مراعاة أحوال المستفتي وأثرها في تأهيل المفتي عبر الفتوى الإلكترونية، د. عبد الفتاح أبو كيلة، بحث بمجلة كلية الدراسات الإسلامية بدمنهور، العدد السابع، الإصدار الأول الجزء الثاني، ٢٠٢٢ م.

٣٢. المساندة الاجتماعية وبرامجها في المجتمع المصري: دراسة تحليلية لبرنامج (تكافل وكرامة)، المؤلفون: المجلة المصرية للعلوم الاجتماعية والسلوكية، المجلد ٣، العدد ٣، سنة النشر: ٢٠٢١ م، (اطّلعُ عليه في ١٤ يونيو ٢٠٢٥ م)

<https://doi.org/10.21608/ejsbs.2020.201227>

٣٣. المطابقة والسلطة: مراجعة لتجارب التأثير الاجتماعي، المؤلفون: جون آر سميث وآخرون، بحث بمجلة أبحاث علم النفس الاجتماعي، سنة النشر: ٢٠٢٣ م، (اطّلعُ عليه في ١٩ يونيو ٢٠٢٥ م)

<https://openstax.org/books/psychology-2e/pages/12-4-conformity-compliance-and-obedience:#~:text=and%20the%20participant%20gave%20the,decrease%20someone%20giving%20in%20or>

٣٤. نظرية التنافر المعرفي (فيسنينجر) مقال، تأليف مونيكاميلر وجوردان كلارك وألينا جيهل ضمن موسوعة بلاكويل لعلم الاجتماع، بتاريخ ٢٦ أكتوبر ٢٠١٥، يوضح كيف يسعى الأفراد لتقليل التناقض بين معتقداتهم وسلوكهم لاستعادة الاتساق المعرفي، (اطّلعُ عليه في ١٥ يونيو ٢٠٢٥ م)

<https://doi.org/10.1002/9781405165518.wbeosc058.pub2>

